

مركز دراسات
الوحدة العربية



معهد ستوكهولم
لأبحاث السلام الدولي



المعهد السويدي
بالإسكندرية

التسلّح ونزع السلاح والأمن الدولي

الكتاب السنوي

٢٠٠٨

فريق الترجمة:

عمر الأيوبي

حسن حسن

أمين الأيوبي

إشراف وتحرير: مركز دراسات الوحدة العربية

التسلح
ونزع السلاح
والأمن الدولي

الكتاب السنوي ٢٠٠٨

سيبري

معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي

معهد ستوكهولم لأبحاث السلام في العالم، أو «سيبري»، هو معهد دولي مستقل للأبحاث بشأن مشكلات السلام والصراع، ولا سيّما تلك المتعلّقة بنزع الأسلحة والحدّ من انتشارها. أنشئ المعهد في العام ١٩٦٦ إحياءً لذكرى مرور ١٥٠ سنة من السلام المتواصل في السويد.

يقوم البرلمان السويدي بتمويل المعهد. أما هيئة الموظفين فيه ومجلس حكّامه فإنهم دوليّون. وللمعهد أيضاً لجنة استشاريّة لها صفة هيئة استشاريّة دوليّة. إن مجلس حكام المعهد غير مسؤول عن الآراء التي يعبّر عنها في مطبوعات المعهد.

بيتس غيل، **مدير المعهد، وناشر الكتاب السنوي ورئيس تحريره**
إيان أنطوني، **رئيس التحرير التنفيذي**
دي. أ. كروكشانك، **مدير التحرير**

المحررون

دي. أ. كروكشانك، جوي فوكس، جيتا غيليغان بورغ، كاسبار تريمر

سيبري

معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي

Signalistgatan 9,SE-169 70 Solna, Sweden
Cable: SIPRI
Telephone: 46 8/655 97 00
Fax: 46 8/655 97 33
Email: sipri@sipri.org
Internet: URL:http://www.sipri.org

الفهرسة أثناء النشر ـ إعداد مركز دراسات الوحدة العربية

التسلح ونزع السلاح والأمن الدولي: الكتاب السنوي ٢٠٠٨ / فريق الترجمة عمر الأيوبي، حسن حسن، وأمين الأيوبي؛ إشراف وتحرير مركز دراسات الوحدة العربية.

٩٤٢ ص.

يشتمل على فهرس.

ISBN 978-9953-82-233-4

في رأس صفحة العنوان: مركز دراسات الوحدة العربية، معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي، المعهد السويدي بالإسكندرية.

١. التسلح. ٢. نزع الأسلحة. ٣. الأمن الدولي. أ. الأيوبي، عمر (مترجم). ب. حسن، حسن (مترجم). ج. الأيوبي، أمين (مترجم). د. مركز دراسات الوحدة العربية (مشرف ومحرّر).

327.174

العنوان الأصلي بالإنكليزية

Sipri Yearbook 2008: Armaments, Disarmament and International Security

(New York, Oxford University Press, 2008)

مركز دراسات الوحدة العربية

بناية «بيت النهضة»، شارع البصرة، ص. ب: ٦٠٠١ ـ ١١٣
الحمراء ـ بيروت ٢٤٠٧ ٢٠٣٤ ـ لبنان
تلفون: ٧٥٠٠٨٤ ـ ٧٥٠٠٨٥ ـ ٧٥٠٠٨٦ ـ ٧٥٠٠٨٧ (+٩٦١١)
برقياً: «مرعربي» ـ بيروت
فاكس: ٧٥٠٠٨٨ (+٩٦١١)

e-mail: info@caus.org.lb
Web Site: http://www.caus.org.lb

الطبعة الأولى

بيروت، تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٨

المحتويـــات

القسم الثاني
الإنفاق العسكري والأسلحة، ٢٠٠٧

القسم الثالث

عدم الانتشار، والحد من الأسلحة، ونزع السلاح، ٢٠٠٧

مقدمـة الطبعـة العربيـة

ـ ١ ـ

في جِوَاء تنامي العنف، وتنوّع الجهات الفاعلة المسلّحة، في العديد من مناطق التوتر في العالم. وتوجّس، وقلق بالغ، من ازدياد الإنفاق العسكري في العالم بنحو ١٣٣٩ مليار دولار في العام ٢٠٠٧ (أي بزيادة ٦ بالمئة على ما كان في العام ٢٠٠٦، و٤٥ بالمئة على ما كان في العام ١٩٩٨).

وفي سعي الولايات المتحدة وحلفائها الأوروبيين إلى الهيمنة والاستئثار بمكاسب وخيرات الشعوب، ولا سيما العالم الثالث، مما أدى إلى استنبات الجفاء، وتصاعد الكراهية، وتفاقم مناخ عدم الثقة، واحتدام الغضب لدى هذه الشعوب جرّاء ممارسات هذا الاستعمار الجديد.

في ضوء ذلك، تزداد الحاجة في الأعوام المقبلة إلى مباحثات جادة، على مستوى دولي، عالٍ، بشأن مزايا الحد من الأسلحة ونزع السلاح (بمستوياته المختلفة: التقليدي، والنووي، والبيولوجي. . .)، وهو ما يتطلب جهداً عالمياً، حثيثاً، وواسعاً، بحيث يشمل الدول التي تمتلك أسلحة نووية والدول التي لا تمتلكها، وما يتجاوز الانقسامات السياسية؛ وبالتالي ضرورة توسيع المعنى التقليدي لـ «الحد من السلاح» ليشمل النُهُج غير القائمة على معاهدات، وغير الحكومية.

وتزداد، تالياً، الرغبة في التخطيط المسبق لعمليات السلام، إذ المرجّح أن تصبح (تلك الرغبة في التخطيط) أكثر فعالية إذا تمّ تصوّرها والإعداد لها وتقييمها؛ ففي الأعوام الأخيرة سعى مجتمع حفظ السلام إلى توسيع المشاركة في عملية التخطيط لتشمل احتياجات البلد المتأثِّر، وأصحاب المصلحة الوطنيين.

يضاف إلى ذلك، ما يتطلبه العديد من المعاهدات الدولية والقوانين الوطنية، من

آليات للتحقق من الامتثال، تعتمد بدورها على تكنولوجيا عالية. وهي التي توفّر، في حال تقدمها وتطوّرها التقني، وسائل أفضل للتحقق، ولا سيما في مكافحة التهريب النووي، وضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وتحديد التفجيرات النووية، وسواها مما يندرج في الجنائيات الدولية.

ـ ٢ ـ

ثمة ضرورة أدبية، وحاجة معرفية، وانتهاج توثيقي، يدعونا إلى القول إن كتاب **سيبري** السنوي، نموذج يُحتذى بتوفير المعلومات، واستقائها من مصادرها الموثوقة، وتقديم المادة بحِرَفيّة عالية، ورفيعة المستوى، إضافة إلى اتسام مادة الكتاب، بكامله، بالموضوعية، والشفافية، والدقة، وهو ما يتيح المجال، واسعاً، ومطمئناً، لمراكز البحث، وللسياسيين والخبراء، والقرّاء المعنيين، الرجوع إلى هذا الكتاب لتبيّن ما حدث خلال العام الماضي (٢٠٠٧)، لسباق التسلح، ونزع السلاح، وماذا دار خلال ١٢ شهراً خلت من حوارات ونقاشات حول الصراعات، وكيف حُلَّت (إذا قُدِّر لها أن تُحَلّ).

فهذا الكتاب السنوي يسد هذه الفجوة، ويقدّم في مجلّد واحد نظرة شاملة، وواسعة الأفق لتقدم العالم أو تراجعه في أمور الحرب والسلم، والنزاع والأمن، وانتشار التسلح والحدّ منه. . . وتصبح أهمية كتاب «سيبري» مضاعفة، بما يحمله، كل عام، من تراكم معرفي، ونموّ مطرد في البيانات والكشوفات والإحصاءات والتقارير والبحوث، الدقيقة بأرقامها وتواريخها؛ والدليل على ذلك ما تقدمه المقارنة الأفقية بين إصدارات الأعوام السابقة وكتاب العام ٢٠٠٨، حيث ينجلي الخط البياني، صعوداً أو هبوطاً، توسعاً أو تقلّصاً في مضامين الأقسام الثلاثة، الرئيسية: **الأمن والصراعات، الإنفاق العسكري، حظر الانتشار والحد من الأسلحة**، وتتكشف مجريات الأحداث، في العالم كلّه، في تغيّراتها، وتطورها، سلباً أو إيجابياً، وهو ما يرفد المراكز البحثية والمعنيين بمادة معرفية، لا غنى عنها.

ـ ٣ ـ

تصدر الطبعة العربية لكتاب **سيبري ٢٠٠٨** (المترجمة عن الأصل، باللغة الإنكليزية)، عن **مركز دراسات الوحدة العربية**. وهو نَهْجٌ قد اعتمده المركز، للعام السادس على التوالي:

إيماناً منه بجدوى هذا الكتاب السنوي، ذي الخاصيّة المميّزة؛ فهو يحتفظ بقيمته

مرجعاً في مسائل الحرب والسلم، والاستراتيجيا، والأمن، ونزع السلاح، والميزانيات العسكرية وسواها.

و**التزاماً منه** بدوره الرائد في ترسيخ التواصل المعرفي بين مراكز البحث في الغرب والشرق، ولا سيما معهد سيبري السويدي، فهذا المعهد، في كلّ عمل من أعماله ونشاطاته فلسفة مختلفة عن تلك التي ترسم ملامح التقارير الاستراتيجية الدولية الأخرى. وهذا ما جعل انعقاد الصلة وثيقاً بين مركز دراسات الوحدة العربية، بفلسفته واتجاهاته وتوجهاته المعلنة والمعروفة في كل إصداراته، ومعهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي والمعهد السويدي في الإسكندرية، لكي يظهر هذا العمل الضخم باللغة العربية، وأن يستمر لمدة ستة أعوام.

ومن ثم، يحمل صدور الطبعة العربية، لهذا العام، استجابة المركز لطلب القرّاء العرب وإقبالهم المتزايد على اقتناء هذا المرجع. وقد رأى المركز في هذا التوسع النوعي والكمّي، من قبل الباحثين والمهتمين العرب مؤشرات إيجابية، إذ غدا هذا الكتاب ـ المرجع مبتغاهم في التقاط المعلومة وتوثيقها، فهو وافٍ من حيث الشمول والموضوعية والتوثيق والمعالجة الأمينة على الحقيقة، بخلاف ما يجده هؤلاء الباحثون في «تقارير» أو «مراجع» أخرى حافلة بمواقف أو اتجاهات، أو تسجيل نقاط، وهي في الأساس تفتقر إلى كثير من الدقة والأمانة.

وتبقى الطبعة العربية، كما هو الحال في كلّ عام، محافظة، إلى درجة عالية من المسؤولية والحِرَفيّة، على ما جاء في كتاب «سيبري»، في نصه الأصلي (باللغة الإنكليزية)، وهو نهجٌ يلتزم به مركز دراسات الوحدة العربية، في سائر إنتاجه الفكري، وهو ما يُبقى العهد موصولاً مع القرّاء العرب.

مركز دراسات الوحدة العربية

تمهيـــــد

يسرّني أيّما سرور أن ننشر كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٨، وهو الإصدار التاسع والثلاثون لتحفة منشورات سيبري. يحافظ إصدار هذا العام، على غرار الإصدارات التي سبقته، على أعلى معايير المرجعية في البحث والتحليل. فلا يزال كتاب سيبري السنوي أكثر المنشورات شمولاً وأكثرها عمقاً في تغطية موضوعات الأمن والصراع الوطني والدولي، وعمليات حفظ السلام، والإنفاق العسكري، والإنتاج الدفاعي، وعمليات نقل الأسلحة، وأسلحة الدمار الشامل، والحد من الأسلحة، ونزع السلاح، وعدم الانتشار.

في التصدّي لهذا العمل المهمّ، يرجع المساهمون في هذا الإصدار من الكتاب السنوي إلى عام ٢٠٠٧ وينظرون فيما يحمله العام ٢٠٠٨ وما يليه. فتبرز بعض الموضوعات المتسقة والمهمة. وكما في الأعوام الأخيرة، يشير المؤلّفون إلى استمرار تشظّي العنف في الصراعات الإقليمية ونموّ دور الجهات الفاعلة غير الحكومية، بما فيها تلك التي تعمل لصالح الدول. ولا يزال الإنفاق العسكري العالمي وتجارة الأسلحة في حالة توسّع، في حين أصبحت التكنولوجيا ذات الصلة بالأسلحة التقليدية وغير التقليدية أكثر انتشاراً وأسهل منالاً. وفي الوقت نفسه، يلاحظ المساهمون استمراراً في ضعف المؤسسات والآليات ـ المتعدّدة الأطراف والثنائية والأحادية ـ التي تستطيع الدول استخدامها للحدّ من هذه التهديدات المحتملة للأمن والاستقرار. وفي مواجهة هذه التطورات، وبسببها من نواحٍ عديدة، يلاحظ سيبري أيضاً إحساساً متنامياً ـ وإن كان مقيّداً بالواقعية الحذرة ـ بأن العالم سيدخل فترة يشهد فيها الحدّ من الأسلحة وعدم الانتشار نقاشاً في المجتمع الدولي أكثر سخونة ـ وربما قوة ـ مما شهده في أي وقت في العقد الماضي.

في حين يحظى كتاب سيبري السنوي بتقدير محقّ لثباته الشديد، فقد شهد سيبري نفسه عاماً من التغيير. فبعد خمسة أعوام من الخدمة المميّزة، تخلّت أليسون ج. ك. بيلز عن إدارة سيبري في آب/أغسطس ٢٠٠٧ لتشغل منصب أستاذة زائرة في جامعة أيسلند. وستُذكر أليسون لعملها على تقوية التحليل الصارم لأبحاث سيبري، وتوسيع شبكات سيبري مع صنّاع السياسة في أوروبا وآسيا وسواهما، وتنويع قاعدة تمويل سيبري. وقبل أن تغادر أليسون، أشرفت أيضاً على مراحل الإعداد الأولى لهذا المجلّد، ووضعت أسس الانتقال لمدير سيبري الجديد. وغادرت المعهد أيضاً شخصية مهمة هي كوني وول. فخلال ٣٧ عاماً في سيبري ـ أمضت معظمها في رئاسة دائرة التحرير والنشر ـ

أكّدت كوني أكثر من أي شخص آخر شهرة المعهد العالمية بإصدار منشورات مميّزة على أعلى مستوى من النزاهة التحريرية والعلمية والأكاديمية.

لقد تركت هاتان الزميلتان المميّزتان سيبري في موقف قوي لمتابعة انتقاله إلى المستوى التالي. ففي النصف الثاني من عام ٢٠٠٧ وأوائل عام ٢٠٠٨، أطلق سيبري عدة مبادرات جديدة ـ بما في ذلك نشرة إخبارية شهرية توزّع بالبريد الإلكتروني، **جديد سيبري: الأمن العالمي والحد من الأسلحة** *(SIPRI Update: Global Security and Arms Control)*، ومدوّنة سيبري على الإنترنت عن أفغانستان، وتطوير موقع إلكتروني جديد سيطلق في خريف ٢٠٠٨، وإعادة تصميم منشوراتنا ـ ويرمي كل ذلك إلى إشراك جمهور أوسع من الشركاء والداعمين والقرّاء المهتمين. وخلال العام، واصل الموظفون الدوليون في سيبري أبحاثهم الممتازة وأعمالهم التطبيقية، وسافروا إلى أكثر من ٥٠ بلداً ـ من أستراليا إلى إيران، ومن ماليزيا إلى أوكرانيا، ومن كولومبيا إلى مصر، وفي أنحاء أوروبا وأمريكا الشمالية. ويفخر سيبري على وجه الخصوص بتسميته من بين «أفضل ٣٠ مؤسسة استشارية عالمية» استناداً إلى مسح أجراه معهد أبحاث السياسة الخارجية الأمريكية لأكثر من ٥٠٠٠ مؤسسة استشارية ومعهد أبحاث في السياسات في كل أنحاء العالم.

لا يمكن النهوض بمشروع طموح مثل هذا الكتاب السنوي دون الجهود المخلصة لمجموعة من الأشخاص المميّزين. ويستحقّ فريق التحرير المجدّ لهذا المجلّد ـ ديفيد كروكشانك وجوي فوكس وجيتا غيليغان بورغ وكاسبار تريمر ـ ثناء خاصاً. وأشكر أيضاً مؤلفي هذا المجلّد، العاملين في سيبري والمساهمين الخارجيين، بالإضافة إلى بيتر ريا الذي قام بعمله الممتاز المعتاد في فهرسة هذا المجلّد. ويدعو العمل الاستثنائي الذي قام به أشخاص آخرون في سيبري، بمن فيهم الموظفون العاملون لديهم، إلى تنويه خاص: دانيال نورد، نائب المدير (عمل أيضاً مديراً بالوكالة بين آب/أغسطس وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧)؛ وإيان أنطوني، منسّق الأبحاث؛ وآنا هيلداي، رئيسة دائرة الشؤون المالية والإدارية؛ ونن بودل، رئيسة دائرة المكتبة والتوثيق؛ وغيرد هاغماير، رئيس دائرة تكنولوجيا المعلومات؛ وسينثيا لو، المساعدة الخاصة للمدير.

وبإصدار كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٨، الأول تحت إدارتي، أود أن أتوجّه بالشكر إلى مجلس إدارة سيبري، وكل موظفي سيبري، وشركائنا وأصدقائنا في كل أنحاء العالم، وأتطلّع قدماً إلى استمرار عملنا المهم معاً في الأعوام المقبلة.

د. بيتس غيل
مدير سيبري
أيار/مايو ٢٠٠٨

ملخّصـــات

● **غيل، ب.**، «مقدمة: دعوة إلى الحدّ من الأسلحة» في **كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٨**، ص ٤١ ـ ٥٦.

ستشهد الأعوام المقبلة مباحثات ونقاشات على مستوى عالٍ بشأن مزايا الحد من الأسلحة ونزع السلاح. وينبع ذلك من إجماع متوسّع على وجوب تنفيذ مزيد من التدابير الجدية والفعالة لنزع السلاح والحد من الأسلحة. وسيكون لنزع السلاح وتدابير بناء الثقة والأمن ذات الصلة التي تتخذها روسيا والولايات المتحدة أهمية خاصة. غير أنه لا بد من جهد عالمي أوسع يشمل الدول التي تمتلك أسلحة نووية والدول التي لا تمتلكها، ويتجاوز الانقسامات السياسية. تجدر الإشارة إلى ثلاثة محاذير:

أولاً، ستلعب أولويات الإدارة الأمريكية القادمة دوراً حاسماً.

ثانياً، يجب ألا يحجب التقدّم الحاصل في المعاهدات القائمة والجديدة الآليات الأخرى.

أخيراً، لا يمكن أن يحل نزع الأسلحة والحد من السلاح جميع مشكلات العالم. يجب توسيع المعنى التقليدي لـ «الحد من السلاح» ليشمل النهج غير القائمة على معاهدات وغير الحكومية. وقد أخذت أصوات من كل الطيف السياسي تقرّ ثانية بأهمية الحد من الأسلحة. ولا شك أن من مصلحة المواطنين والحكومات اتخاذ خطوات في الاتجاه الصحيح.

● **هين، ج. إ.**، **هيرولف، غ.**، **ولاتشوفسكي، ز.**، «المؤسسات والعلاقات الأمنية الأورو ـ أطلسية» في **كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٨**، ص ٥٩ ـ ٩٦.

في عام ٢٠٠٧ سعت الجهات الأورو ـ أطلسية الفاعلة الرئيسية إلى إدارة الجفاء القديم والمتجدّد فيما بينها. ولعل أهم التطوّرات في العلاقات الأورو ـ أطلسية

استعادة روسيا الثقة بالنفس وتطلّعاتها إلى الحصول على وضعية متساوية مع شركائها الغربيين في المسائل الأمنية. مع ذلك، تبدو روسيا راغبة في المحافظة على العلاقات التعاونية مع الغرب، ومن المستبعد أن تغامر برفع التحدي في وجهه بقوة. اعتمد الاتحاد الأوروبي معاهدة لشبونة، لكن لا يزال فشل المعاهدة الدستورية في عام ٢٠٠٥ يعيق برامجها للجوار الأوروبي وعلاقاتها الخارجية وسياساتها الخارجية والأمنية. ولا يزال حلف الناتو يفتقر إلى اليقين بشأن غايته المحددة، على الرغم من أن انفتاح فرنسا على حلف الناتو أثار آمالاً متواضعة بتجديد نشاط الحلف. وعكس التقارب الأوروبي ـ الأمريكي الذي طرأ في عام ٢٠٠٧ الإقرار بمواطن الضعف أكثر من مواطن القوة. وحل محل السياسات التي أضعفت نفوذ الولايات المتحدة نهج أكثر براغماتية تجاه الشؤون العالمية.

● **ستيبانوفا، إ.**، «اتجاهات في الصراعات المسلّحة» في **كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٨**، ص ٩٧ ـ ١٣٦.

في عام ٢٠٠٧ تواصل تشظّي العنف وتنوّع الجهات الفاعلة المسلّحة في بعض أشد الصراعات المسلّحة في العالم فتكاً، بما في ذلك العراق ودارفور (السودان). ويرتبط هذا الاتجاه بتدني مستويات الوفيات ذات الصلة بالمعارك، ولكن بارتفاع عدد الإصابات والنازحين في صفوف المدنيين وسواها من التأثيرات غير المباشرة. ورافق هذا الاتجاه مزيد من التآكل في الحدود بين أشكال العنف المختلفة (بما في ذلك الإرهاب والصراع الطائفي وسواه من الصراعات بين الطوائف) والجهات الفاعلة (بما في ذلك الجهات الفاعلة المنتمية إلى الدولة، وأصحاب النفوذ المحليون). يمكن أن يقع هذا العنف في إطار صراع مسلّح ـ ويطلق شرارته ـ لكنه يكتسب في الغالب قوى محرّكة ذاتية، ويصبح مستمراً بذاته وقد لا ينتهي بالضرورة أو يتراجع حتى لو تمت معالجة عدم التوافق الرئيسي للصراع إلى حد ما.

● **شنابل، أ.**، «نهج الأمن الإنساني تجاه العنف الهيكلي والمباشر» في **كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٨**، ص ١٥٩ ـ ١٧١.

في تحليل الأمن الإنساني وتوفيره، يقدّم استخدام العنف المباشر والهيكلي كمتغيّرين أساسيين يتوقّف أحدهما على الآخر فرصاً للتعامل مع أهم التهديدات التي تواجه الشعوب وإعداد أكثر آليات تخفيفها نجاعة. ويتطلّب تخفيف انعدام الأمن الإنساني: (أ) تحديد العنف والتهديد الخاص بالسكان والسياق وتحليلهما؛ (ب) التصاميم الوقائية وتدابير الرد الخاصة بالتهديد والسياق والجهة الفاعلة؛ (ج) استراتيجيات متعددة الجهات الفاعلة لتجنّب العنف المباشر والهيكلي؛ (د) مراقبة

مستويات التهديد وتدابير التخفيف والتكييف وتقييمها. وتكتسب مثل هذه المقاربة المنهجية أهمية خاصة عند وجود العنف الهيكلي الذي لا يُلحظ بسهولة دائماً، كما أن تحديد الأسباب المسؤولة والجهات الفاعلة صعب في أحسن الأحوال. ويجب أيضاً إيلاء اهتمام خاص لدور العنف المسلّح واحتمال أن يؤدي إلى تفاقم العنف المباشر والهيكلي القائم وإنشاء موجات جديدة منهما.

● **ويهارتا، ش.**، «التخطيط لعمليات السلام ونشرها» في **كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٨**، ص ١٣٧ ـ ١٩٥.

بإطلاق ثماني عمليات جديدة في عام ٢٠٠٧، أصبح التخطيط الذي يسبق الانتشار محطّ اهتمام مجتمع حفظ السلام. وقد سعت الأمم المتحدة إلى التنفيذ التام لعملية التخطيط المتكامل للبعثات. إن التخطيط المسبق عملية معقدة وأساسية لنجاح أي عملية سلام. كما أن الاستراتيجيا المنسجمة الأولية أساسية في تطوير عملية السلام التي لديها أهداف ومهمات محددة بوضوح ومجهزة بالموارد البشرية والمادية والمالية الضرورية. ومن المرجح أن تكون عمليات السلام أكثر فعالية إذا تم تصوّرها والإعداد لها وتقييمها بناء على التحليل الحرج لاحتياجات البلد المتأثّر. وفي الأعوام الأخيرة، سعى مجتمع حفظ السلام إلى توسيع المشاركة في عملية التخطيط لتشمل أصحاب المصلحة الوطنيين. وتوضح حالات العملية الهجينة التي يشرف عليها الاتحاد الأفريقي/الأمم المتحدة في دارفور (يوناميد)، وبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى والتشاد (مينوركات) والعملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في التشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى (يوفور التشاد/آر سي إيه) التحديات التي تواجه في إيجاد توازن بين الشمول وتنفيذ البعثة على الأرض.

● **باستيك، م.**، «الدمج الجنساني في إصلاح القطاع الأمني بعد انتهاء الصراع» في **كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٨**، ص ٢٤٣ ـ ٢٧٦.

هناك إقرار واسع بأهمية مشاركة المرأة والمساواة بين الجنسين في بناء السلام بعد انتهاء الصراع، فإن عمليات إصلاح القطاع الأمني لا تشمل النساء في الغالب، ولا تتعامل مع الاحتياجات الأمنية للسكان بأكملهم ـ بمن فيهم النساء والأطفال. وتظهر التجارب في أفغانستان وكوسوفو وليبيريا والبيرو ورواندا وسيراليون وتيمور الشرقية أهمية تدابير الدمج الجنساني في إصلاح القطاع الأمني. وتشمل الجهود إشراك النساء في المجتمع المدني والحكومة، وزيادة مشاركة النساء في الأجهزة الأمنية، وعمليات العدالة الانتقالية. ويستفيد إصلاح القطاع الأمني كثيراً من الدمج الجنساني، إذ إن ذلك يرفع الاستجابة للاحتياجات الأمنية وأدوار كل أقسام

المجتمع، ويقوّي المسؤولية المحلية عن عملية الإصلاح، ويعزّز الإشراف على القطاع الأمني.

● **ستالنهايم، ب.، بيردومو، ك.، وسكونز، إ.،** «الإنفاق العسكري» في **كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٨**، ص ٢٧٩ ـ ٣٢٥.

قدّر الإنفاق العسكري في العالم بنحو ١٣٣٩ مليار دولار في عام ٢٠٠٧ ـ بزيادة ٦ بالمئة بالأسعار الحقيقية عن عام ٢٠٠٦ و٤٥ بالمئة منذ عام ١٩٩٨. ويعادل هذا الإنفاق ٢,٥ بالمئة من الناتج المحلي الإجمالي العالمي و٢٠٢ دولار لكل فرد. في عام ٢٠٠٧ سجلت الولايات المتحدة أعلى إنفاق عسكري ـ استأثرت بنحو ٤٥ بالمئة من إجمالي الإنفاق العسكري ـ تليها المملكة المتحدة والصين وفرنسا واليابان، حيث أنفق كل منها ٤ ـ ٥ بالمئة. ارتفع الإنفاق العسكري الأمريكي منذ سنة ٢٠٠١ بنحو ٥٩ بالمئة بالأسعار الحقيقية، وهو الآن أعلى مما كان عليه في أي وقت منذ الحرب العالمية الثانية. وتشمل العوامل التي تدفع الزيادة في الإنفاق العسكري أهداف السياسة الخارجية للبلدان، والتهديدات الحقيقية أو المتصوّرة، والصراع المسلّح، وسياسات المساهمة في عمليات حفظ السلام، إلى جانب توافر الموارد الاقتصادية.

● **بيرلو ـ فريمان، س.، وسكونز، إ.،** «إنتاج الأسلحة» في **كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٨**، ص ٤٠٧ ـ ٤٤١.

بلغت مبيعات أسلحة أكبر مئة شركة منتجة للأسلحة (خارج الصين) ٣١٥ مليار دولار في سنة ٢٠٠٦، بزيادة اسمية قدرها ٩ بالمئة عما كانت عليه في عام ٢٠٠٥. وقادت الشركات الأمريكية هذه الزيادة مستفيدة من استمرار تزايد الإنفاق العسكري الأمريكي. وعلى العموم، حقّقت الشركات المتخصّصة في المركبات المدرّعة ـ تحظى بطلب أمريكي من أجل الصراع في العراق ـ وفي القطاعات المتوسّعة، مثل الخدمات العسكرية والإلكترونيات العالية التكنولوجيا والاتصالات، أكبر الزيادات في مبيعات الأسلحة في سنة ٢٠٠٦. وقد حدثت سبع عمليات اندماج وحيازة تزيد قيمتها على مليار دولار في الصناعة العسكرية في أمريكا الشمالية وأوروبا الغربية في عام ٢٠٠٧. وشملت ست منها حيازة شركة أمريكية من قبل شركة أمريكية أو بريطانية. واقترحت وكالة الدفاع الأوروبية والمفوّضية الأوروبية مزيداً من التدابير في عام ٢٠٠٧ التي ترمي إلى إنشاء صناعة أسلحة وسوق أكثر تكاملاً في الاتحاد الأوروبي، فيما واصلت الحكومة الروسية تحرّكاتها لتقوية صناعة الأسلحة الروسية وتشكيل تكتّلات كبرى تمتلكها الدولة.

● **هولتوم، ب.، بروملي، م.، وويزمان، ب. د.**، «عمليات نقل الأسلحة على الصعيد الدولي» في **كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٨**، ص ٤٦٧ ـ ٥٠٢.

استأثرت البلدان المورّدة الخمسة الكبرى ـ الولايات المتحدة وروسيا وألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة ـ بأكثر من ٨٠ بالمئة من حجم صادرات الأسلحة التقليدية الرئيسية في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧. وبتراجع الأسلحة المسلّمة إلى الصين ـ أكبر متسلّم في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧ ـ وطلباتها من الأسلحة، أعطى عام ٢٠٠٧ أولى المؤشرات على احتمال حدوث تغيّر مهم بين البلدان المتسلّمة الكبرى. وعلى الرغم من العناوين العريضة التي تلفت الانتباه وارتفاع حجم واردات التشيلي وفنزويلا في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧ مقارنة بالفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٢، فإنه يبدو من المستبعد أن تكون أمريكا الجنوبية دخلت في سباق للأسلحة. وقد سلّط الضوء على عمليات نقل الأسلحة إلى الجهات الفاعلة غير الحكومية، والقوات المسلّحة الوطنية، وبعثات حفظ السلام في مناطق الصراع في أفغانستان والسودان في عام ٢٠٠٧.

● **كايل، ش. ن.**، «الحد من الأسلحة النووية وعدم انتشارها» في **كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٨**، ص ٥٣٩ ـ ٥٨٠.

بقي برنامج إيران النووي تحت الأضواء عندما فرض قرار مجلس الأمن الدولي الرقم ١٧٤٧ عقوبات إضافية على إيران لرفضها وقف أنشطة تخصيب اليورانيوم. وقد خلصت أجهزة الاستخبارات الأمريكية إلى أن إيران أوقفت برنامج أسلحتها النووية في عام ٢٠٠٣ ولم تستأنفه. وتوصّلت محادثات الأطراف الستة بشأن كوريا الشمالية إلى اتفاق على خطة عمل من مرحلتين توافق كوريا الشمالية بموجبها على إغلاق منشآتها النووية ثم تعطيلها. لكن كوريا الشمالية لم تفِ بالموعد النهائي لتنفيذ خطوات الخطة. وفي موضوع آخر، نشب خلاف بشأن شروط مشروع اتفاق يحكم استئناف الاتجار بالمواد والتكنولوجيا النووية الذي وضعت تصوّره مبادرة التعاون النووي المدني الهندي ـ الأمريكي في عام ٢٠٠٥. وفشل مؤتمر نزع الأسلحة ثانية في فتح المفاوضات بشأن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية.

● **كايل، ش. ن.**، «مسح للبرامج الأمريكية الدفاعية المضادة للصواريخ البالستية» في **كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٨**، ص ٦٣٩ ـ ٦٥٨.

لا تزال الولايات المتحدة تتابع مجموعة من برامج الأسلحة والاستشعار التوسّعية للدفاعات الفاعلة المضادة للصواريخ البالستية القصيرة والمتوسطة والطويلة المدى. وقد أعطت أولوية عالية لنشر منظومة دفاعية متكاملة ومتعددة الطبقات

مصمّمة لحماية الأراضي الأمريكية والحلفاء من تهديدات ناشئة متصوّرة يشكّلها المناوئون الذين يمتلكون صواريخ ربما تكون مزودة بأسلحة نووية. وبموجب خطة أمريكية مثيرة للخلاف، ستنشر عناصر رئيسية من المنظومة في جمهورية التشيك وبولندا. وتبقى هناك مخاوف بشأن الجاهزية التكنولوجية للمنظومة بالإضافة إلى تكلفتها وفعاليتها المحتملة في سيناريوهات الاشتباك مع صواريخ حقيقية. وللولايات المتحدة برامج ثنائية لتطوير الدفاع ضد الصواريخ البالستية مع إسرائيل واليابان، تشمل تعاوناً صناعياً دفاعياً مهمّاً.

• **فيدتشينكو، ف.**، «التحليل الجنائي النووي» في **كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٨**، ص ٦٥٩ ـ ٦٧٨.

يتطلّب العديد من المعاهدات الدولية والقوانين الوطنية آليات للتحقّق من الامتثال تعتمد بدورها على التكنولوجيا. وكلما تقدّمت التكنولوجيا وفّرت وسائل أفضل للتحقّق. والتحليل الجنائي النووي (الجنائيات النووية) نظام علمي ناشئ حديثاً ذو تطبيقات مباشرة في التحقّق من تطبيق المعاهدات وإنفاذ القانون. وقد طوّرت التقنيات الشرعية النووية أولاً في أربعينيات القرن العشرين واستخدمت منذ ذلك الحين في التحقّق من معاهدات الحد من الأسلحة الثنائية. ويوفّر التقدّم التكنولوجي الحديث فرصة لتطبيق الجنائيات الدولية بنجاح في (أ) مكافحة التهريب النووي، (ب) ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، (ج) تحديد التفجيرات النووية والتحقّق من معاهدة الحظر الشامل للاختبارات النووية لعام ١٩٩٦، (د) معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية المقترحة. ويتوقّف مقدار المعلومات التي يمكن الحصول عليها من التقنيات الشرعية النووية على فرص الوصول إلى المواقع والعيّنات ذات الصلة، وهو أمر غالباً ما تحد منه الاعتبارات القانونية أو السياسية.

• **هارت، ج.، وكليفِستيغ، ب.**، «تقليص التهديدات الأمنية الناجمة عن مواد كيميائية وبيولوجية» في **كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٨**، ص ٦٧٩ ـ ٧١٦.

في عام ٢٠٠٧ استمر تطوّر تصوّر التهديدات ومنع الحرب الكيميائية والبيولوجية وتدابير الرد بعيداً عن البرامج الحكومية لتشمل سيناريوهات التهديدات التخمينية غير الحكومية الأكثر انتشاراً والأقل قابلية للتحديد. وقد تبادل أطراف اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسمية المعلومات المتعلّقة بالتنفيذ الناجع للاتفاقية. أكملت ألبانيا تدمير مخزونها من الأسلحة الكيميائية كجزء من التزاماتها بموجب اتفاقية الأسلحة الكيميائية لعام ١٩٩٣. وحلّت لجنة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالعراق

في حين نفّذ المتمردون في العراق عدداً من الهجمات باستخدام الكلور. وأدى تزايد تدخّل القطاع الأمني في البحث العلمي لمنع الحرب الكيميائية والبيولوجية إلى ارتفاع المخاوف بشأن متابعة الأبحاث السلمية ونشرها بحرية. وربما يشكل تزايد الاستعداد للأبحاث البيولوجية في الدول تهديداً أساسياً لأنه يزيد البيانات والخبرة الحساسة المحتملة.

● **رافيتشي، ب.**، «دبلوماسية الصحة العامة الدولية والمراقبة العالمية لمرض إنفلونزا الطيور» في **كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٨**، ص ٧١٧ ـ ٧٣٨.

استُخدم الخطاب السياسي بشكل متزايد لبحث الصحة العامة العالمية. وينعكس ذلك في الدور المتغيّر لمنظمة الصحة العالمية في حكم الصحة العالمية كما يستدل من الأنظمة الصحية الدولية المنقّحة التي بدأ تنفيذها في حزيران/يونيو ٢٠٠٧. ونظراً إلى التاريخ الطويل لعدم فعالية الأنظمة الصحية الدولية وعدم امتثال بعض الدول الأعضاء لها، فإن الأنظمة الصحية الدولية المنقّحة تستخدم إطاراً قانونياً يمنح منظمة الصحة العالمية سلطة قانونية غير مسبوقة على مراقبة الأمراض في العالم ومتطلّبات الإبلاغ عنها من الدول الأعضاء. ويمثّل التهديد المحدق لوباء إنفلونزا الطيور وإحجام إندونيسيا عن إرسال عيّنات من فيروس الإنفلونزا في الوقت المناسب التوتّر بين البلدان المتقدّمة والنامية والتحديات التي تواجه الأنظمة الصحية الدولية المنقّحة.

● **لاتشوفسكي، ز.**، «الحد من التسلّح التقليدي» في **كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٨**، ص ٧٣٩ ـ ٧٧٠.

في عام ٢٠٠٧ طرأ أكبر تحد لمعاهدة القوات المسلّحة التقليدية في أوروبا عندما «علّقت» روسيا مشاركتها في النظام. وبدا التوصل إلى تسوية في هذا الشأن وسواه مستبعداً. وفي حين استمر الطريق المسدود بشأن الوجود العسكري في مولدوفا، فقد نفّذ اتفاق ٢٠٠٥ بشأن انسحاب روسيا من جورجيا. وسار تطبيق الحد من الأسلحة دون الإقليمية على نحو جيد في البلقان. ولا تزال مدوّنة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لقواعد السلوك بشأن النواحي السياسية العسكرية تحتفظ بأهميتها، كما لا تزال خطوات بناء الثقة بين المشاركين في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا تركّز على المخاطر المتعددة الناجمة عن فائض مخزونات الأسلحة والذخائر الصغيرة ووقود الصواريخ السام. وارتفع عدد الدول التي انضمت إلى اتفاقية الألغام المضادة للأفراد إلى ١٥٦، وهو ما يقرّبها من أن تصبح اتفاقية شاملة. ويتزايد عدد البلدان التي تشارك في «عملية أوسلو» لحظر استخدام الذخائر العنقودية.

• **أنتوني، إ.، باور، س.، وويتر، آ.**، «مراقبة عمليات النقل الدولية المرتبطة بالأمن» في **كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٨**، ص ٧٧١ ـ ٨٠٢.

الضوابط على الصادرات تدابير وقائية ترمي إلى المساعدة في ضمان ألا تساهم السلع المصدّرة إلى بلدان أخرى في نشاطات غير قانونية أو غير مرغوب فيها من وجهة نظر الدولة المصدّرة. وقد استُكمل الآن دور الضوابط على الصادرات في دعم اتفاقيات عدم الانتشار المتعدّدة الأطراف بالدور الذي تؤديه في تطبيق قرارات مجلس الأمن الدولي التي تتركّز على بلدان معيّنة (مثل إيران وكوريا الشمالية). ويتطلّب الإنفاذ الفعّال لقوانين الضوابط على الصادرات وعقوبات عدم الانتشار تكييف القواعد القانونية، وإعادة التفكير في الهياكل والإجراءات المؤسسية، وإشراك مجموعة من الجهات الفاعلة الوطنية ـ بما في ذلك أجهزة الجمارك والشرطة والاستخبارات والقضاء. وقد أطلق نقاش دولي بشأن ما الذي يشكّل عقوبات مثنية وفعّالة ومتناسبة رداً على انتهاكات قوانين الرقابة على الصادرات، لاسيما داخل الاتحاد الأوروبي.

معجم المصطلحات

تشمل هذه اللائحة المختصرات والمختزلات الخاصة بالأسلحة ونزع الأسلحة والأمن الدولي. يمكن إيجاد ملخّصات للمعاهدات المدرجة هنا في التذييل (أ). ويمكن إيجاد تعريفات للعديد من المنظمات الدولية والهيئات الحكومة الدولية الواردة هنا ولوائح عضويتها في التذييل (ب). ويظهر في نهاية هذا الجدول لائحة بالاصطلاحات المستخدمة في هذا الكتاب السنوي.

ABM	صواريخ مضادة للقذائف البالستية
ACV	مركبة قتال مدرّعة
AG	مجموعة أستراليا
ALCM	صاوخ كروز يطلق من الجو
APC	ناقلة جند مدرّعة
APEC	رابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ
APM	لغم مضاد للأشخاص
APT	آسيان زائداً ثلاثة
ARF	منتدى آسيان (ASEAN) الإقليمي
ASAT	مضادّ للأقمار الاصطناعية
ASEAN	منظمة دول جنوب شرق آسيا
ATT	معاهدة إتجار بالأسلحة
ATTU	المنطقة الممتدة من الأطلسي إلى الأورال
AU	الاتحاد الأفريقي
BMD	الدفاع الصاروخي البالستي
BSEC	منظمة التعاون الاقتصادي لمنطقة البحر الأسود

BTWC	اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسُّمية
BW	سلاح/ حرب بيولوجية
CADSP	السياسة الدفاعية والأمنية الأفريقية المشتركة
CAR	جمهورية أفريقيا الوسطى
CBM	تدبير لبناء الثقة
CBSS	مجلس دول بحر البلطيق
CBW	سلاح/ حرب كيميائية وبيولوجية
CCW	(اتفاقية) الأسلحة التقليدية المعيّنة
CD	مؤتمر نزع السلاح
CEI	مبادرة أوروبا الوسطى
CEMAC	المجموعة الاقتصادية والنقدية لأفريقيا الوسطى
CFE	(معاهدة) القوات المسلحة التقليدية في أوروبا
CFSP	السياسة الخارجية والأمنية المشتركة
CICA	مؤتمر تدابير بناء التفاعل والثقة في آسيا
CIS	كومنولث الدول المستقلة
CSBM	تدبير لبناء الثقة والأمن
CSCAP	مجلس التعاون الأمني في منطقة آسيا والمحيط الهادئ
CSTO	منظمة معاهدة الأمن الجماعي
CTBT	معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
CTBTO	منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
CTR	خفض التهديدات بالطرق التعاونية
CW	سلاح/ حرب كيميائي
CWC	معاهدة الأسلحة الكيميائية
D-8	مجموعة البلدان النامية الثمانية
DDR	نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج
DPKO	إدارة عمليات حفظ السلام
DPRK	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (كوريا الشمالية)
DRC	جمهورية الكونغو الديمقراطية
EAEC	المجموعة الأوروبية للطاقة الذرية (يوراتوم)

EAPC	مجلس الشراكة الأوروبية ـ الأطلسية
ECOWAS	المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا
EDA	وكالة الدفاع الأوروبية
ENP	سياسة الجوار الأوروبية
ERW	مخلّفات الحرب من المتفجّرات
ESDP	السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية
EU	الاتحاد الأوروبي
FMCT	معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية
FSC	منتدى التعاون الأمني
FY	السنة المالية
G8	مجموعة الدول الصناعية الثماني
GAERC	مجلس الشؤون العامة والعلاقات الخارجية
GCC	مجلس التعاون الخليجي
GDP	إجمالي الناتج المحلي
GLCM	صاروخ كروز (انسيابي) يطلق من البرّ
GNEP	الشراكة العالمية للطاقة النووية
GNI	إجمالي الدخل القومي
GNP	إجمالي الناتج القومي
GTRI	مبادرة خفض التهديد العالمي
GUAM	جورجيا وأوكرانيا وأذربيجان ومولدوفا
HCOC	مدونة قواعد سلوك لاهاي
HCNM	المفوض الأعلى للأقليات القومية
HEU	يورانيوم عالي التخصيب
IAEA	الوكالة الدولية للطاقة الذرية
ICBM	صاروخ بالستي عابر للقارات
ICC	المحكمة الجنائية الدولية
ICJ	محكمة العدل الدولية
ICTY	المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة
IED	جهاز متفجّر مرتجل (محلي الصنع)

IGAD	السلطة الحكومية الدولية الخاصة بالتنمية
IGC	الموتمر الحكومي الدولي
IMF	صندوق النقد الدولي
INDA	المساعدة الدولية لعدم الانتشار ونزع السلاح
INF	(معاهدة) القوات النووية المتوسطة المدى
RBM	صاروخ بالستي متوسط المدى
ISAF	قوة المساعدة الأمنية الدولية
IST	المحكمة العراقية الخاصة
JCG	المجموعة الاستشارية المشتركة
JCIC	اللجنة المشتركة للامتثال والتفتيش
JHA	الشؤون العدلية والمحلية
LEU	يورانيوم منخفض التخصيب
MANPADS	نظام دفاع جوي محمول (على الكتف)
MDGs	أهداف التنمية للألفية
MER	سعر الصرف في السوق
MERCOSUR	السوق الجنوبية المشتركة
MIRV	مركبة عودة متعددة الرؤوس مستقلة التوجيه
MOTAPM	ألغام غير الألغام المضادة للأفراد
MTCR	نظام الرقابة على التكنولوجيا الصاروخية
NAM	حركة عدم الانحياز
NATO	منظمة معاهدة شمال الأطلسي (الناتو)
NBC	أسلحة نووية وبيولوجية وكيميائية
NGO	منظمة غير حكومية
NNWS	دولة لا تمتلك أسلحة نووية
NPT	معاهدة عدم الانتشار
NRF	قوة الناتو للرد
NSG	مجموعة الموردّين النوويين
NWS	دولة تمتلك أسلحة نووية
OAS	منظمة الدول الأمريكية

OCCAR	الهيئة المشتركة للتعاون في مجال التسلح
ODA	مساعدة رسمية للتنمية
ODA	مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع الأسلحة
OECD	منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية
OIC	منظمة المؤتمر الإسلامي
OPANAL	وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
OPCW	منظمة حظر الأسلحة الكيميائية
OPEC	منظمة البلدان المصدّرة للنفط
OSCC	اللجنة الاستشارية للأجواء المفتوحة
OSCE	منظمة الأمن والتعاون في أوروبا
PFP	الشراكة من أجل السلام
PPP	تكافؤ القدرة الشرائية
PRT	فريق إعادة إعمار مؤقّت
PSI	مبادرة أمن الانتشار
R&D	البحث والتطوير
SAARC	رابطة جنوب آسيا للتعاون الاقليمي
SADC	مجموعة الجنوب الأفريقي للتنمية
SALW	الأسلحة الصغيرة والخفيفة
SAM	صاروخ أرض ـ جو
SCO	منظمة شانغهاي للتعاون
SECI	المبادرة التعاونية لجنوب شرق أوروبا
SLBM	صاروخ بالستي يطلق من غواصة
SLCM	صاروخ جوال (انسيابي) يطلق من البحر
SORT	معاهدة تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية
SRBM	صاروخ بالستي قصير المدى
SRCC	لجنة استشارية دون إقليمية
SSM	صاروخ سطح ـ سطح
SSR	إصلاح القطاع الأمني
START	معاهدة تقليص الأسلحة الاستراتيجية

التجهيزات المحدودة بموجب معاهدة	TLE
الإمارات العربية المتحدة	UAE
مركبة جوية بلا طيار	UAV
مركبة قتالية جوية بلا طيار	UCAV
الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية	USAID
الأمم المتحدة	UN
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	UNDP
مفوض الأمم المتحدة السامي للاجئين	UNHCR
لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش	UNMOVIC
سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية	UNROCA
لجنة الأمم المتحدة الخاصة بالعراق	UNSCOM
اتفاقية فاسنار	WA
اتحاد غرب أوروبا	WEU
أسلحة الدمار الشامل	WMD

اصطلاحات

. . معطيات غير متوفّرة أو لا تنطبق في هذا المجال

ـ لا شيء أو رقم يمكن إهماله

( ) بيانات غير مؤكّدة

كغ كيلوغرام

كم كيلومتر (١٠٠٠ متر)

ك. ط. كيلوطن (١٠٠٠ طن)

م. مليون

م. ط. ميغاطن (مليون طن)

أ ألف

ت. تريليون (مليون طن)

$ دولارات أمريكية، إلا في حال وجود إشارة لغيرها من العملات

€ يورو

مقدمــــــة

دعوة إلى الحدّ من الأسلحة

بيتس غيل

١ . نافذة فرص متوسّعة

يواجه العالم اليوم، كما يبيّن هذا الكتاب السنوي من سيبري، بعض التحديات الأمنية الشديدة الصعوبة في الأعوام القادمة، ليس أقلّها البيئة الأمنية الهشّة في بعض المناطق، واستمرار تراكم الأسلحة التقليدية وغير التقليدية في كل أنحاء العالم، والتقدّم غير المتكافئ للحد من الأسلحة وعدم الانتشار ونزع السلاح. كما أن هناك العديد من التحديات الهيكلية التي ستواصل إضعاف الأمن في المجتمعات في كل أنحاء العالم، وبخاصة في العالم النامي ـ بما في ذلك شحّ المعروض من الطاقة والموارد الطبيعية الأخرى، وعدم وجود إجماع على الحاكمية العالمية للتحديات الأمنية، وعدم كفاية القدرة الإقليمية على إدارة الصراعات وحفظ السلام وإعادة الإعمار والمصالحة في أعقاب الصراع، وضعف هياكل الدولة، وانتشار العنف.

غير أن بعض البقع المشرقة تلوح في الأفق. فالأشهر الاثنا عشر القادمة تعد ببدايات أول مباحثات جدية للحد من الأسلحة ونزعها منذ ما يزيد على عشرة أعوام. وتبرز هذه الفرصة العرَضية من إجماع متوسّع في كل أنحاء العالم ـ بين الرجال والنساء في الشارع وفي أوساط النخب ـ على وجوب تطبيق مزيد من التدابير الجادة والفعّالة للحد من الأسلحة ونزعها.

لن تكون هذه المرة الأولى التي يتقدّم فيها الحد من الأسلحة ونزعها إلى واجهة الوعي الدولي في أعقاب الحرب العالمية الثانية. لكنْ تقارب في الأعوام الأخيرة اتجاهان حاسمان رفعا الجدل بشأن سياسة الحد من الأسلحة إلى مستويات مثيرة للاهتمام. يشير أحد الاتجاهين إلى تزايد القلق بشأن الاتفاقات والتفاهمات القديمة للحد من الأسلحة وعدم الانتشار والمخاطر التي تتهدّدها واحتمال انهيارها. ويشير الاتجاه الآخر الأكثر تشجيعاً إلى بروز فرص جديدة لاتخاذ خطوات أكثر فعالية للحد من الأسلحة وعدم الانتشار ونزع السلاح في الأعوام القادمة. وقد أخذت هذه التطوّرات ـ المشجّعة والمهدّدة على السواء ـ بتفعيل بعض المساعي القديمة والمتراخية للحد من الأسلحة ونزعها في كل أنحاء العالم. من ناحية أخرى، تواجه هذه المساعي عقبات قوية ومتواصلة وتتطلّب مضاعفة الجهود للاستفادة القصوى من اتساع نافذة الفرص.

عند التطلّع إلى الأمام، يتضح أكثر من أي وقت آخر أن العام أو العامين التاليين سيشهدان بحثاً وجدالاً على مستوى عالٍ جداً، على مستوى العالم وفي العواصم الرئيسية للعالم، حول فوائد الحد من الأسلحة ونزعها. لكن الأمر الأقل وضوحاً في هذه المرحلة هو مقدار النجاح الذي سيحقّقه هذا المسعى المتجدّد.

٢ . تنامي المخاوف

برزت أربعة مجالات قلق مهمة على الأقل فيما يتعلق بالحد من الأسلحة ونزعها في الأعوام الأخيرة لإحداث مزيد من التقدّم والتفكير الملحّ في هذه القضايا.

انتشار السلع الحسّاسة والتكنولوجيا والمعرفة

هناك وعي متزايد في كل أنحاء العالم بالحاجة إلى موازنة المزايا الواضحة للعولمة مع مساوئها الظاهرة المتزايدة. يتضح ذلك فيما يتعلّق بالحد من الأسلحة في الحاجة المتنامية إلى موازنة المنافع المتنامية لتعاظم وانتشار تدفّق الناس والسلع والتكنولوجيا والمعرفة ـ بما في ذلك تلك المتصلة بتطوير أسلحة الدمار الشامل ـ إلى جانب تعاظم القدرة على مراقبة ومنع إساءة استعمالها لغايات غير مشروعة وعنيفة.

ينطبق هذا اللغز أيضاً على مجموعة متوسّعة من التكنولوجيات الحالية والناشئة ـ مثل التكنولوجيا النووية، لكن في العلوم البيولوجية على وجه الخصوص، بما في ذلك الهندسة الوراثية والبيولوجيا التركيبية والنانوتكنولوجيا ـ ويثير، كما يبحث هذا الكتاب،

أسئلة جديدة ومحيّرة عن التوازن الملائم بين اتساع انتشار هذه التكنولوجيات المتقدّمة والحد الملائم منها[1]. إن ذلك ليس مشكلة «شمال ـ جنوب»، أو منافسة بين من يملكون في العالم ومن لا يملكون. ويوجد داخل العالم المتقدّم تناقضات صعبة ومخاوف بين من يرغبون في استخدام مثل تلك التكنولوجيات للأغراض المهنية المشروعة ـ العلماء والباحثون والعاملون الطبيون على سبيل المثال ـ والسلطات الوطنية المعنية بالأمن الداخلي والاستعداد للطوارئ وإنفاذ القانون والتي ربما ترغب في زيادة القيود الأمنية الموضوعة على استخدامها.

يتعلّق هذا الخوف على وجه التحديد بتنامي المطالبة بانتشار التكنولوجيات الناضجة والناشئة على نطاق أوسع وأكثر إنصافاً من أجل توسيع فرص الحصول على الطاقة والصحة والتعليم وغيرها من السلع العامة لمصلحة البشرية. ولعل أوضح مثال على هذا التحدي تطوّر التكنولوجيا النووية وانتشارها.

من ناحية أخرى، يبدو أن الطلب على الطاقة النووية آخذ في الارتفاع. كما يتواصل ارتفاع الطلب على الطاقة بصورة عامة حيث لا تزال الاقتصادات الرائدة في العالم تنمو فيما تبرز الاقتصادات السريعة النموّ، مثل الصين والهند وروسيا، بقوة أكبر. ونظراً إلى أن الطلب على الطاقة في العالم والاعتماد على مصادر الطاقة الكربونية يؤثّران في تغيّر المناخ ويفاقمانه، وأن سعر النفط تجاوز ١٠٠ دولار في أوائل عام ٢٠٠٨، فثمة حاجة ماسة إلى بدائل للطاقة. ومن ثم هناك شعور متنامٍ بـ «نهضة» الطاقة النووية في كل أنحاء العالم، لاسيما في العالم النامي. كما أن الطاقة النووية توفّر العديد من المنافع الحالية والمستقبلية المحتملة في مجموعة واسعة من المجالات الطبية والصحية والعلمية.

من ناحية أخرى، تشكّل التكنولوجيا والمواد النووية ـ المصممة لأغراض عسكرية ومدنية على السواء ـ مخاطر كبيرة. كما أن روسيا والولايات المتحدة ـ اللتين تستأثران معاً بأكثر من ٩٠ بالمئة من ١٠,٢٠٠ سلاح تقريباً منتشر في العالم اليوم، كما يبيّن هذا الكتاب[2] ـ لا تزالان تحتفظان بآلاف الأسلحة النووية التي يمكن أن تطلقها إحداهما على الأخرى وعلى أي مكان في العالم في غضون دقائق. وحتى إذا كان احتمال وقوع تبادل نووي دولي بين هذه الدول بعيداً، فإن الاستخدام العرَضي أو غير

(١) انظر الفصول الثامن، التاسع، والحادي عشر من هذا الكتاب.

(٢) انظر الملحق الرقم (٨ ـ أ) من هذا الكتاب.

المصرّح به للأسلحة النووية، وإمكانية تعرّضها للتحويل أو السرقة، تبقى مشكلة متواصلة وخطيرة. وقد أثار انعدام الاستقرار السياسي الذي شهدته باكستان في عام ٢٠٠٧ الشكوك بشأن سلامة الترسانات النووية وأمنها.

يوفّر الحصول على أجزاء محدّدة من دورة الوقود النووي، لاسيما تكنولوجيا تخصيب اليورانيوم وإعادة معالجة الوقود المستهلك، الوسائل لمتابعة برنامج أسلحة نووية: قيام كوريا الشمالية بتفجير جهاز نووي في عام ٢٠٠٦ والشكوك بشأن النيات النووية الإيرانية ليسا سوى أحدث مثلين على ذلك. في غضون ذلك تتزايد المخاوف من استخدام المواد الانشطارية وغيرها من المواد المشعّة الرديئة الحماية استخداماً خبيثاً ـ ربما في جهاز تفجير نووي أو سلاح إشعاعي ـ لا من قبل الدول وإنما في عمل إرهابي ذي نتائج كارثية. كما أن المنشآت النووية العسكرية والمدنية تشكّل مخاطر محتملة تنتج من هجوم متعمّد أو حادث عرَضي. ولا تقل خطورة مثل هذا الحادث في القطاع العسكري عن خطورته في القطاع المدني وربما تكون أكبر في الواقع لأن المنشآت النووية العسكرية لا تخضع لأنظمة الحماية الدولية.

لا تتعلّق هذه التحديات بالتكنولوجيا النووية فحسب، وإنما تنطبق أيضاً على التكنولوجيات القائمة والناشئة في مجالات أخرى مثل العلوم البيولوجية والكيمياء وعلم الوراثة. فالتكنولوجيات والقدرات الكيميائية والبيولوجية أكثر انتشاراً بكثير من التكنولوجيا النووية، لكن يقل كثيراً الاهتمام الذي يولى للتهديدات التي يمكن أن يمثّلها هذا الوضع. وبالنظر إلى هذه التهديدات، يرى كثيرون أنه بدلاً من السماح باستمرار الحصول على التكنولوجيا النووية وسواها من التكنولوجيات ذات الخطورة المحتملة ـ سواء أكانت ذات صلة بأسلحة الدمار الشامل أم بالاستخدام المزدوج ـ ونموّها، فإنه يجب بذل الكثير من العمل لإدارة دورها وتوافرها ومنع استخدامها غير المشروع أو العرَضي أو غير المصرح به.

الصراع التقليدي المعقّد وتزايد الإنفاق التقليدي

يتخذ الصراع المسلّح التقليدي في العالم أيضاً خاصية أكثر تعقيداً وصعوبة بكثير مما يفترض على العموم. وكما يتناول الفصل الخاص بالصراعات المسلّحة، فإن أشكال العنف الأكثر تنوّعاً وتشتتاً ـ ومن ثم أكثر استعصاء على المعالجة والحل ـ أصبحت تشكّل تهديداً أكبر على الأمن البشري. وفي حين أن عدد الصراعات المسلّحة الكبرى بين الدول انخفض من ٢٠ إلى ١٤ صراعاً في العقد

الماضي، فإن الصراعات بين جهات غير حكومية أكثر عدداً (٢١ صراعاً في عام ٢٠٠٦) وتفاوتاً[٣].

بالإضافة إلى ذلك، لا يزال العالم ككل يخصّص للإنفاق العسكري مبالغ متزايدة من المال. ويشير الفصل الذي يتناول الإنفاق العسكري إلى أن الإنفاق العسكري العالمي بلغ ١٣٣٩ مليار دولار تقريباً في عام ٢٠٠٧، بزيادة ٦ بالمئة عن عام ٢٠٠٦؛ وقد ارتفع الإنفاق العسكري العالمي ٤٥ بالمئة بالأسعار الحقيقية في الأعوام العشرة الممتدة بين ١٩٩٨ و٢٠٠٧. وتبدو الزيادات أكثر وضوحاً على مستوى البلدان كل على حدة والمناطق دون الإقليمية. ففي الفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧، ارتفع الإنفاق العسكري في أوروبا الشرقية (أرمينيا وأذربيجان وبيلاروسيا وجورجيا ومولدوفا وروسيا وأوكرانيا) ١٦٢ بالمئة، واستأثرت روسيا بنسبة ٦١ بالمئة من تلك الزيادة. وزادت أمريكا الشمالية إنفاقها ٦٣ بالمئة في الفترة نفسها، وهيمنت عليها زيادة النفقات العسكرية الأمريكية، حيث استأثرت الولايات المتحدة وحدها بنحو ٤٥ بالمئة من الإنفاق العسكري الإجمالي في العالم في عام ٢٠٠٧[٤].

وعلى نحو ذلك، ارتفع إنتاج الأسلحة ونقل الأسلحة في العالم أيضاً، كما توضح الفصول التي تعنى بهذه النشاطات[٥]. بلغت مبيعات الأسلحة لشركات الأسلحة المئة الكبرى في قائمة سيبري ٣١٥ مليار دولار (باستثناء الشركات الصينية)، بزيادة ٢٣ مليار دولار، أو ٨ بالمئة على مبيعات أسلحة الشركات المئة الكبرى في عام ٢٠٠٥. وارتفع حجم نقل الأسلحة التقليدية الكبرى في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧ بنسبة ٧ بالمئة عما كان عليه في الفترة ٢٠٠١ ـ ٢٠٠٦.

ضعف المؤسسات

يتعلّق ثالث الأمور التي تثير الخوف بالآليات، سواء القائمة حالياً أو الخاضعة للدراسة، التي ترمي إلى معالجة أنواع المشكلات التي أجملت أعلاه. ومن الأمثلة الجيّدة على ذلك معاهدة عدم الانتشار لعام ١٩٦٨[٦]. تواجه معاهدة عدم الانتشار بعض المسائل الخطيرة في العامين التاليين قبل مؤتمر المراجعة الذي يعقد كل خمسة

(٣) انظر الملحق الرقم (٢ ـ أ) من هذا الكتاب.

(٤) انظر الفصل الخامس من هذا الكتاب.

(٥) انظر الفصلين السادس والسابع من هذا الكتاب.

(٦) للاطلاع على ملخّص عن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب.

أعوام، ومن المنتظر عقده في عام ٢٠١٠. لقد انتهى مؤتمر مراجعة معاهدة عدم الانتشار السابق، في عام ٢٠٠٥، إلى طريق مسدود لعدة أسباب، وهو ما أدى إلى عدم صدور توصيات أو قرارات جوهرية لتعزيز أهداف المعاهدة وعملياتها[٧]. وبما أن الإعدادات جارية لمؤتمر المراجعة في عام ٢٠١٠، فإن العديد من المراقبين يشكّكون في قدرة معاهدة الانتشار وأنظمة التفتيش ذات الصلة على التعامل بنجاح مع أهداف المعاهدة التي تقضي بعدم الانتشار ونزع الأسلحة على المدى الطويل. ويرى بعضهم على الأقل أن هذه الأهداف التي يعزّز بعضها بعضاً لا يمكن تحقيقها ضمن إطار معاهدة عدم الانتشار فيما عدة دول تمتلك أسلحة نووية ـ مثل الهند وإسرائيل وباكستان ـ ليست أطرافاً في المعاهدة، وفيما علّقت كوريا الشمالية التي يعتقد أنها أجرت تفجيراً نووياً في عام ٢٠٠٦، عضويتها فيها.

وكما تبيّن الفصول الخاصة بالحد من الأسلحة النووية والتقليدية، فقد أخذت الآليات الكبرى للحد من الأسلحة ونزعها ـ مثل معاهدة خفض القوات التقليدية في أوروبا لعام ١٩٩٠، ومعاهدة خفض الأسلحة الاستراتيجية لعام ١٩٩١ (معاهدة ستارت ١)، ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية لعام ١٩٩٦ ومعاهدة تقليص المواد الانشطارية المقترحة ـ تتعثّر أو تحدث القليل من التقدّم[٨]. كما أن هذه المعاهدات والاتفاقات للحد من الأسلحة ونزعها ترمي إلى انضمام الدول إليها، في حين أن أعظم تهديدات استخدام أسلحة الدمار الشامل ـ ناهيك عن التهديدات المتعاظمة للأمن البشري الناجمة عن الجهات الفاعلة المسلحة تسليحاً تقليدياً ـ قد تبرز عن جهات فاعلة غير حكومية، مثل المجموعات الإرهابية أو الإجرامية.

الافتقار إلى الإجماع بين الجهات الفاعلة الكبرى

تنشأ مجموعة رابعة من المخاوف بين الدول وداخلها في النظام الدولي ـ أي الجهات الفاعلة نفسها التي توجد حالياً في أفضل موقف للتصدي للمخاوف المذكورة أعلاه والتخفيف منها. إن موقف الولايات المتحدة في النظام الدولي في الحضيض، وهو ما يضعف قدرتها على حشد الدعم وتشكيل إجماع في مسائل الأمن العالمي.

---

(٧) انظر: S. N. Kile, «Nuclear Arms Control and Non-proliferation,» in: *SIPRI Yearbook 2006: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2006), pp. 608-618.

(٨) انظر الفصلين الثامن والعاشر من هذا الكتاب. وللاطلاع على معاهدة ستارت ١ ومعاهدة خفض القوات التقليدية في أوروبا ومعاهدة خفض الأسلحة الاستراتيجية، انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب.

ومن غير المرجّح أن تتخذ إدارة جورج دبليو بوش الأمريكية مبادرة بشأن الحد من الأسلحة ونزعها، لاسيما في عامها الأخير، وبالنظر إلى نهجها المشكّك في الحد من الأسلحة. وكما يشير الكتاب، بدلاً من التقليل من أهمية دور الأسلحة النووية، فإن البلدان التي تمتلك قدرة أسلحة نووية ـ الولايات المتحدة وروسيا والمملكة المتحدة وفرنسا والصين والهند وباكستان وإسرائيل وكوريا الشمالية ـ تواصل اعتمادها القوي على هذه الأسلحة في استراتيجيات أمنها القومي[٩].

بالإضافة إلى ذلك، كما بحث في الفصل الخاص بالأمن الأورو ـ أطلسي، لا يزال انعدام الثقة والجفاء يميّزان العلاقات الأمنية بين العديد من القوى الكبرى في العالم في قضايا الحد من الأسلحة ونزعها ـ بما في ذلك بين روسيا والولايات المتحدة، وبين الصين والولايات المتحدة، وبين روسيا وأوروبا الغربية[١٠]. بل إن هناك اختلافات صارخة داخل المؤسسات المتعددة الأطراف الراسخة بين البلدان ذات «العقليات المتماثلة»، مثل الاتحاد الأوروبي ومنظمة معاهدة شمال الأطلسي (حلف الناتو)، بشأن مسائل دور الأسلحة النووية في المستقبل، ونشر الدفاعات الاستراتيجية، والرغبة في نزع الأسلحة. هناك كثير من الدول غير المسلّحة تسليحاً نووياً تشكّك في إخلاص مسعى الدول التي تمتلك أسلحة نووية لنزع الأسلحة وفقاً لالتزامات معاهدة عدم الانتشار، وستتخذ نهج «الانتظار والترقّب» تجاه مبادرات نزع الأسلحة وعدم الانتشار الجديدة.

إن اجتماع كل هذه النقاط يؤدي إلى موقف صعب ومشؤوم تزداد فيه التهديدات المحتملة ـ مثل استخدام الأسلحة والتكنولوجيا النووية وسواها من الأسلحة والتكنولوجيا الخطيرة ـ في حين أن أدوات تجنّب احتمال وقوع مثل هذا الحدث الكارثي أو تقليصه وآلياتها تواجه تحديات متنامية.

٣. الفرص الناشئة

ثمة حاجة ملحّة في العالم إلى بثّ حياة جديدة وزخم في الحد من الأسلحة رداً على هذه التحديات. ويبدو ذلك واعداً على المدى القريب، لاسيما فيما يتعلّق بالحد من الأسلحة النووية ونزع الأسلحة النووية. وتجدر الإشارة إلى تطوّرين مهمين ومشجعين والتشديد عليهما في هذا الصدد.

---

(٩) انظر الملحق الرقم (٨ ـ أ) من هذا الكتاب.

(١٠) انظر الفصل الأول في هذا الكتاب.

فضاء سياسي جديد

أولاً، هناك توقّع متنام بأن تجد الحكومات في الواقع أن من الممكن سياسياً اتخاذ إجراء ملموس في جبهة الحدّ من الأسلحة ونزعها. ويعكس جانب كبير من ذلك التوقّع حدوث تغيّر سياسي في الحرس القديم في كل أنحاء العالم. فهناك قيادة جديدة في الأمم المتحدة، وقادة منتخبون جدد في فرنسا وألمانيا واليابان وروسيا والمملكة المتحدة. وسيكون هناك رئيس جديد في الولايات المتحدة في عام ٢٠٠٩. ويتوقّع أن يبرز الاتحاد الأوروبي، الذي يطوّر موقفاً أكثر انسجاماً بشأن الحد من الأسلحة منذ أوائل القرن الحادي والعشرين، كقوة سياسة أكبر على المسرح العالمي في الأعوام القادمة. بل حتى في الصين، أخذ القادة الذين تولوا الحكم في عام ٢٠٠٢ يعزّزون ثقتهم وموقفهم في ولايتهم الثانية. وأظهرت أعمال المسح الكبرى أن المواطنين في كل أنحاء العالم يدعمون بقوة الخطوات القابلة للتثبّت منها نحو عالم خالٍ من الأسلحة النووية[11]. غير أن التقدّم لا يزال يشكّل تحدياً سياسياً للحكومات في كل أنحاء العالم، على الرغم من المشاعر الواسعة الانتشار المؤيّدة لنزع الأسلحة في أوساط المواطنين. واستجابة للتهديد الحقيقي الذي تشكّله الأسلحة النووية، وبناء على تنامي القلق الشعبي من هذا التهديد، فإن هؤلاء القادة يستطيعون أكثر من أسلافهم اتخاذ إجراء في الفضاء السياسي المواتي على نحو متزايد لقضايا نزع الأسلحة.

نشأ بعض الفضاء السياسي المثير للاهتمام والجديد بشأن الحدّ من الأسلحة عن طريق دعوات حظيت بتغطية إعلامية كبيرة لنزع الأسلحة وصدرت في الولايات المتحدة والقوى الغربية الأخرى. ويشمل ذلك مقالتي الرأي في جريدة **وول ستريت جورنال** اللتين كتبهما جورج شولتز وسام نَن وهنري كسينجر ووليم بيري الذين دعوا بقوة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ إلى اتخاذ خطوات ترمي إلى إزالة الأسلحة النووية[12]. وفي عام ٢٠٠٧ قال المرشّح الديمقراطي للرئاسة باراك أوباما إنه سيتعاون مع روسيا كرئيس «لإجراء تخفيض جذري في مخزوناتنا من الأسلحة النووية» و«تحديث وتقليص موقفينا النوويين الخطيرين والمتقادمين في الحرب الباردة والتقليل من أهمية دور الأسلحة النووية»،

(١١) انظر مثلاً: Angus Reid Strategies, *Global Public Opinion on Nuclear Weapons* (New York: Simons Foundation, 2007), <http://www.angusreidstrategies.com/index.cfm?page=6>.

(١٢) G. P. Schultz [et al.]: «A World Free of Nuclear Weapons,» *Wall Street Journal*, 4/1/2007, and «Toward a Nuclear-free World,» *Wall Street Journal*, 15/1/2008.

وإن الولايات المتحدة ستسعى للوصول إلى «عالم خالٍ من الأسلحة النووية»[١٣]. وقال المرشّح الرئاسي الأمريكي الجمهوري جون ماكين في أوائل عام ٢٠٠٨، «علينا العمل على تقليص الترسانات النووية في كل أنحاء العالم، بدءاً بترسانتنا. . . إننا لسنا بحاجة إلى كل الأسلحة الموجودة حالياً في ترسانتنا. على الولايات المتحدة أن تقود الجهد الدولي لنزع الأسلحة النووية بما ينسجم مع مصالحنا الحيوية وقضية السلام»[١٤].

في المملكة المتحدة، دعت افتتاحية لصحيفة **الغارديان** في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ المملكة المتحدة إلي «قيادة الطريق» في التخلّص من الأسلحة النووية[١٥]، وفي عام ٢٠٠٧، دعت وزيرة الخارجية البريطانية مارغريت بيكيت إلى «رؤية» و«إجراء» يمكن أن يقودا إلى «عالم خالٍ من الأسلحة النووية»[١٦].

وفي خطوة أخرى مصحوبة بدعاية كبيرة لمصلحة الحدّ من الأسلحة، تبرّع وارن بافيت، أحد أغنى روّاد الأعمال والمحسنين في العالم، بمبلغ ٥٠ مليون دولار ـ تبرّعت الحكومة الأمريكية بعد ذلك بمبلغ مماثل ـ في عام ٢٠٠٦ لتعزيز التقدّم نحو إقامة مصرف متعدّد الأطراف للوقود النووي بإشراف الوكالة الدولية للطاقة الذرية[١٧]. ومن المقرّر إصدار عدد من الالتماسات والقيام بنشاطات على مستوى عالٍ في عامي ٢٠٠٨ و٢٠٠٩ في الولايات المتحدة وأوروبا والعالم، تعد بإبقاء قضايا الحد من الأسلحة ونزعها جبهة سياسية ومحورية[١٨].

---

(١٣) B. Obama: «A New Beginning,» Remarks made at DePaul University, Chicago, IL, 2 October 2007, <http://www.barackobama.com/2007/10/02/remarks_of_senator_barack_obam_27.php>, and «Renewing American Leadership,» *Foreign Affairs*, vol. 86, no. 4 (July-August 2007).

(١٤) J. McCain, «Remarks to the Los Angeles World Affairs Council, 26 March 2008, <http://www.johnmccain.com/Informing/News/Speeches/>.

(١٥) «Disarmament Still Matters,» *Guardian*, 7/1/2008.

(١٦) M. Beckett, «A World Free of Nuclear Weapons?,» Keynote address, Carnegie International Nonproliferation Conference, Washington, DC, 25 June 2007, <http://www.carnegieendowment.org/events/index.cfm?fa=eventDetail&id=1004>.

(١٧) International Atomic Energy Agency (IAEA), «IAEA Welcomes US Contribution of $50 Million to Nuclear Fuel Bank,» News release, 9 January 2008, <http://www.iaea.org/NewsCenter/News/2008/usdonation.html>.

(١٨) على سبيل المثال، يقود وزير الخارجية الأمريكي الأسبق جورج شولتز عمل «خطة هوفر» وتروج بروس بلير ومعهد الأمن العالمي «اتفاق إزالة الأسلحة النووية». انظر: Hoover Institution, «No More Nukes,» *Issues in Focus* (24 October 2007), <http://www.hoover.org/research/focusonissues/focus/10609912.html>.

تقدم الأدوات التكنولوجية

ثانياً، هناك أيضاً تطوّرات مشجّعة على الجبهة التكنولوجية تقدّم توكيداً أكبر لمسائل مراقبة معاهدات الحد من الأسلحة وأشكال اتفاقاتها الأخرى والتثبّت منها. على سبيل المثال، يعد التقدّم في التحليل الشرعي النووي ـ وهو أداة ترتبط في الغالب في المساعدة في منع التهريب غير المشروع للمواد النووية ـ بمزيد من تقوية التحقّق من أنظمة معاهدة عدم الانتشار ومراقبتها ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية عندما تصبح نافذة ومعاهدة تقليص المواد الانشطارية المنتظرة، دون ذكر التحقيقات التي تلي الهجمات النووية أو الإشعاعية[١٩]. وقد تمكّن نظام المراقبة المطبّق بإشراف معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية من المساعدة في كشف الانفجار النووي المتدني المستوى الذي أجرته كوريا الشمالية في عام ٢٠٠٦ وتقييمه. ويوحي ذلك، بالإضافة إلى المراجعة التي أجراها العلماء الأمريكيون مؤخّراً لتطوّرات التحقّق من معاهدة حظر التجارب النووية الشاملة في العقد الماضي، بأن التكنولوجيات المتاحة قادرة على التحقّق بفعالية من معاهدة حظر التجارب النووية الشاملة[٢٠]. وكما بحث الفصل الخاص بالأسلحة الكيميائية والبيولوجية، فإن ثمة مجالاً تكنولوجياً واعداً آخر في الميكروبيولوجيا الشرعية للحدّ من الأسلحة البيولوجية[٢١].

في تطوّر آخر، يجري الكثير من البحث العلمي والمباحثات الخاصة بالسياسات لتحديد جدوى وفعالية منشأة تخصيب اليورانيوم المتعدّدة الأطراف ومصرف الوقود النووي كوسيلة لمنع تحويل اليورانيوم المخصّب من الاستخدام المدني إلى أغراض عسكرية، وفي الوقت نفسه ضمان أمن إمدادات الوقود. وتخضع تكنولوجيات دورة الوقود النووي المقاومة للانتشار لدراسة فاعلة أيضاً[٢٢].

---

(١٩) للاطلاع على التحليل الجنائي، انظر الملحق الرقم (٨ ـ د) في هذا الكتاب.

(٢٠) R. Jeanloz, «Comprehensive Nuclear Test-ban Treaty and the US Security,» in: G. P. Schultz, S. D. Drell and J. E. Goodby, eds., *Reykjavik Revisited: Steps Toward a World Free of Nuclear Weapons* (Stanford, CA: Hoover Institution Press, 2008).

(٢١) انظر الفصل التاسع من هذا الكتاب.

(٢٢) International Atomic Energy Agency (IAEA), *Multilateral Approaches to the Nuclear Fuel Cycle: Expert Group Report to the Director General of the International Atomic Energy Agency*, INFCIRC/640 (Vienna: IAEA, 2005); V. Fedchenko, «Multilateral Control of the Nuclear Fuel Cycle,» in: *SIPRI Yearbook 2006: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 698-704, and G. Forden and J. Thomson, «Iran as a Pioneer Case for Multilateral Nuclear Arrangements,» SIPRI Special Research Report, 24 May 2007, <http://www.sipri.org/contents/expcon/iranmna.html>.

٤ . وجوب القيام بمزيد من العمل

الخطوات الحالية والمستقبلية

مع أن تلاقي التطورات المهدّدة والمشجّعة يفتح فرصاً جديدة للحد من الأسلحة، فإن هناك الكثير من العمل الذي يجب القيام به. بداية تجدر الإشارة إلى أنه على الرغم من كثرة التحديات، فإن الحدّ من الأسلحة لم يخمد ولا يزال يحقّق تقدّماً مهماً، وإن يكن بعيداً عن العناوين الرئيسية اليومية. على سبيل المثال، في نهاية عام ٢٠٠٧، بلغ عدد الدول التي صدّقت على اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسمية لعام ١٩٧٢، أو انضمت إليها، ١٥٩ دولة، فيما بلغ عدد الدول التي صدّقت على اتفاقية الأسلحة الكيميائية لعام ١٩٩٣، أو انضمت إليها، ١٨٣ دولة[٢٣]. وعلى نحو ذلك فيما يتعلق بالأسلحة التقليدية، طرأ تقدّم مشجّع في الأعوام الأخيرة في معالجة مشكلة «الأسلحة غير الإنسانية» مثل الألغام البرية، كما حققت «عملية أوسلو» للذخائر العنقودية، التي انطلقت في عام ٢٠٠٦، خطوات مهمة إلى الأمام: انضم أكثر من ٨٠ دولة إلى العملية التي تهدف إلى وضع صيغة نهائية لمعاهدة تحظر الذخائر العنقودية في عام ٢٠٠٨[٢٤].

عند النظر إلى الأمام، يتطلّب التطبيق الفعال لمعاهدة عدم الانتشار ـ وربما بقاؤها ـ إعادة التزام كل الأطراف بجوهر المعاهدة بشكل يمكن التثبّت منه. ويعني ذلك أن تتخذ الدول التي تمتلك أسلحة نووية خطوات جادة وشفّافة لنزع الأسلحة، وبخاصة وبشكل أولي عن طريق التدابير الأحادية والثنائية الروسية والأمريكية، وكذلك من خلال إشراك القوى المتوسّطة غير النووية. ويتطلّب ذلك أيضاً تقوية البروتوكولات للسماح بنشر التكنولوجيا النووية المدنية ومنع حصول مزيد من الدول على الأسلحة النووية. فسيؤدي أي فشل آخر في مؤتمر مراجعة معاهدة عدم الانتشار إلى إضعاف أمن المجتمع الدولي.

على القادة السياسيين أن يطلعوا أيضاً على التكنولوجيا التي طوّرت في العقد الماضي والتي تعزّز القدرة على التحقّق من الامتثال لاتفاقيات الحد من الأسلحة ونزعها وإنفاذها. لقد كان العديد من الانتقادات الموجّهة للحد من الأسلحة في أواخر

(٢٣) انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب للاطلاع على لائحة كاملة بالدول الموقّعة اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسمية واتفاقية الأسلحة الكيميائية.

(٢٤) انظر الفصل العاشر من هذا الكتاب.

التسعينيات وأوائل العقد الأول من القرن الحادي والعشرين صحيحة، لاسيما حيث يفتقر إلى تدابير الامتثال والتحقّق الفعّالة. «الحد من الأسلحة» وحده لا يكفي، بل يجب التركيز أيضاً على «تجهيز المراقبين» بالأدوات اللازمة لضمان التحقّق والإنفاذ وإظهار الثقة التي يحتاج إليها القادة السياسيون في هذه الأدوات. وستكون مثل هذه التدابير حاسمة في اكتساب الثقة التقنية والإرادة السياسية للدول التي تمتلك أسلحة نووية وتلك التي لا تمتلكها على السواء للمتابعة الحقيقية للحد من الأسلحة وعدم الانتشار ونزع الأسلحة.

من المفهوم أن جانباً كبيراً من التركيز على نزع الأسلحة سينصبّ على الخطوات المحددة التي يجب على الدول الخمس المسلّحة تسليحاً نووياً وفقاً لمعاهدة عدم الانتشار أن تتخذها لخفض دور الأسلحة النووية في مواقفها الأمنية الإجمالية. وقد آن الأوان لكي تستثمر الحكومات، لاسيما حكومات الدول التي تمتلك أسلحة نووية، مجدّداً في بدء المفاوضات من أجل التوصّل إلى معاهدة لتقليص المواد الانشطارية. لقد صدّقت ٣٥ دولة اليوم على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية من أصل ٤٤ تصديقاً لازماً لكي تصبح نافذة، منها فرنسا وروسيا والمملكة المتحدة. وسيكون تصديق الصين والولايات المتحدة حاسماً لكي تتقدّم المعاهدة إلى الأمام[٢٥].

وسيكون نزع أسلحة القوتين الرئيسيتين المسلّحتين تسليحاً نووياً ـ روسيا والولايات المتحدة ـ مهماً جداً، وعلى هاتين الدولتين أن تخطوا خطوات حاسمة إلى الأمام على المدى القريب. وتشمل هذه الخطوات الاستمرار السلس لمعاهدة ستارت ١ لعام ١٩٩١، التي ينتظر أن ينتهي مفعولها في عام ٢٠٠٩؛ ويجب أن يتخذ الطرفان قراراً بتمديدها خمسة سنوات في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. ويجب أن يشهد العام القادم أيضاً خطوة إلى الأمام في تحقيق أهداف المعاهدة الروسية الأمريكية لتقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (سورت) لعام ٢٠٠٢، التي تتصوّر خفض عدد الرؤوس النووية الاستراتيجية المنتشرة بين ١٧٠٠ و٢٢٠٠ لدى كل جانب بحلول عام ٢٠١٢.

يجب التفاوض على تدابير إضافية ذات صلة بنزع السلاح وبناء الثقة والأمن بين روسيا والولايات المتحدة في الأعوام القادمة، بما في ذلك خفض التهديد غير

(٢٥) للاطلاع على اللائحة الكاملة للدول الموقّعة والمصدّقة على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، انظر التذييل (أ) في هذا الكتاب.

المقصود أو العرَضي أو غير المصرّح به للهجمات النووية، وحساب الأسلحة النووية والمواد ذات الصلة وتأمينها، وحساب الأسلحة النووية ذات المدى القصير المنتشرة في مواقع متقدّمة في أنحاء أوروبا وإخراجها على مراحل، وإيجاد أرض مشتركة بشأن نشر الدفاعات الصاروخية[٢٦]. يجب تحقيق هذه الأهداف المهمة بطريقة شفافة ويمكن التحقّق منها، لا لطمأنة طرفي المعاهدة فحسب، وإنما لطمأنة بقية المجتمع الدولي أيضاً، وإبراز امتثال روسيا والولايات المتحدة لالتزاماتهما بموجب معاهدة عدم الانتشار، بالإضافة إلى تلبية المصالح الثنائية الضيّقة في بناء الثقة والأمن فيما بينهما.

غير أن هناك حاجة إلى جهد عالمي أوسع يضم روسيا والولايات المتحدة ويتجاوزهما، ويشرك الدول التي تمتلك أسلحة نووية ولا تمتلكها، وينشئ قاسماً مشتركاً متوسعاً عبر الانقسامات السياسية بين اليمين واليسار و«الحمائم» و«الصقور» ودعاة القومية ودعاة الدولية والأمل والخوف. وبالنظر إلى التهديدات التي برزت في العقد الماضي، فثمة حجة واضحة لمصلحة مزايا الحدّ من الأسلحة ونزعها على أسس واقعية تقوم على الأمن الوطني بالإضافة إلى الأسس المعيارية والأخلاقية والقانونية. وثمة حاجة في هذا الخصوص إلى استمرار الاستثمار في تأمين وصيانة مخزونات المواد الانشطارية والإشعاعية القائمة والرديئة الحماية في القطاع المدني في كل أنحاء العالم وتقويتها.

يجب بناء هذا الإجماع العريض في البلدان الرئيسية بالإضافة إلى المناطق الرئيسية. ويجب السعي للحصول على مواقف بلدان مثل الصين والهند وإيران وإسرائيل وكوريا الشمالية وباكستان وإدماجها في إجماع عالمي ناشئ بشأن الحد من الأسلحة ونزعها. وسيكون التقدّم إلى الأمام في معاهدة تقليص المواد الانشطارية آلية مفيدة تجتذب من خلالها بلدان رئيسية غير منضمة إلى معاهدة عدم الانتشار، مثل الهند وإسرائيل وباكستان، إلى نظام عدم الانتشار.

---

(٢٦) انظر مثلاً: S. D. Drell, «Oslo Talk,» Opening Keynote Address to the Conference on Achieving the Vision of a World Free of Nuclear Weapons, Oslo, 26 February 2008, <http://disarmament.nrpa.no/>; B. G. Blair, «De-alerting Nuclear Forces,» and R. Gottemoeller, «Eliminating Short-range Nuclear Weapons Designed to be Forward Deployed,» in: Schultz, Drell and Goodby, eds., *Reykjavik Revisited: Steps Toward a World Free of Nuclear Weapons*.

وللاطلاع على التطوّرات الروسية الأمريكية الأخيرة بشأن الدفاع الصاروخي، انظر الفصل الأول والملحق الرقم (٨ ـ ج) من هذا الكتاب.

يجب استشارة القادة العسكريين الكبار وأركانهم وإدخال آرائهم في هذه العملية للحدّ من الأسلحة ونزعها. ويجب أيضاً إشراك العلماء الحكوميين وغير الحكوميين في عملية بناء الإجماع. وعلى المؤسسات الاستشارية وغيرها من المنظمات غير الحكومية أن تؤدي دوراً بنّاء ـ لاسيما عندما تكون العلاقات الحكومية الرسمية مقيّدة عن القيام بذلك ـ في رفع الوعي وتشارك المعلومات وبناء الإجماع الذي يحقّق نتائج ملموسة في نزع الأسلحة ودعمها والتحقّق منها.

التحذيرات والتطلّع إلى الأمام

إننا ندخل فترة مهمة للحد من الأسلحة، وثمة عدد من الأسباب التي تدفع إلى رؤية اتساع نافذة الفرص لتحقيق مكاسب مهمة على هذه الجبهة. لكن تجدر الإشارة إلى ثلاثة تحذيرات تلقي ضوءاً أكثر واقعية على الاحتمالات القادمة للحد من الأسلحة.

أولاً، ستلعب أولويات الإدارة الأمريكية التالية، من عدة جوانب، دوراً حاسماً في صياغة تقدم الحد من الأسلحة. وينطبق ذلك على نهج الولايات المتحدة تجاه مباحثات الحد من الأسلحة الثنائية والمتعدّدة الأطراف، وينطبق كذلك على نهجها الإجمالي في الأعوام القادمة تجاه بناء الأمن على المستويين العالمي والإقليمي. لقد حدّد مسار واضح للحدّ من الأسلحة ونزعها، واتبع مبدئياً في الفترة ١٩٩٥ ـ ٢٠٠٠. اختارت الولايات المتحدة في معظم الوقت منذ ذلك الحين عدم التقدّم على هذا المسار، أو الابتعاد عنه تماماً. اليوم، ثمة ميل إلى العودة إلى مسار الدبلوماسية والمفاوضات، بما في ذلك الاتفاقات ذات الصلة بالحدّ من الأسلحة وعدم الانتشار. وربما يستمرّ هذا الاتجاه ويمكن أن يزداد في ظل الرئيس الأمريكي والكونغرس الجديدين. لكن التعريف الضيق للحدّ من الأسلحة التقليدية ـ بما في ذلك المعاهدات الجديدة التي خضعت لمفاوضات مطوّلة ـ ربما لن يكون أولى الأولويات في الأعوام الأولى للرئاسة الجديدة. وسيكون للأولويات الأخرى في جدول أعمال الأمن الدولي ـ بما في ذلك الاستقرار المالي العالمي، وإطار قواعد التجارة العالمية، وقضايا المناخ، وسياسة الطاقة والموارد الأخرى، والأمراض المعدية[٢٧] ـ أهمية أكبر من بعض الشواغل الأمنية التقليدية. ولا يتضح حتى بين القضايا الأمنية «الأكثر صعوبة» أن الحد

(٢٧) للاطلاع على الرقابة العالمية للأمراض المعدية، انظر الملحق الرقم (٩ ـ أ) من هذا الكتاب.

من الأسلحة سيكون له أولوية أعلى من مكافحة الإرهاب، والعراق، وأفغانستان، ومسائل الاستقرار الإقليمي الأخرى والإصلاحات العسكرية الأمريكية. وسيكون هناك حاجة إلى قيادة سياسية قوية وواقعية إذا أريد أن تسلك الولايات المتحدة مساراً براغماتياً للحد من الأسلحة.

ثانياً، إن إحداث تقدّم في المعاهدات المتعدّدة الأطراف القائمة والجديدة المحتملة يستحوذ على معظم الاهتمام الدولي، لكن يجب ألا تلقي هذه المقاربات بظلها على الآليات الأخرى التي تحمل توقّعات جيّدة بحصول تقدّم ملموس في الحدّ من الأسلحة ونزعها في المدى القريب والمتوسّط. على سبيل المثال، يمكن تحقيق تقدّم مهم عبر آليات أخرى، مثل محادثات الأطراف الستة لمعالجة برنامج الأسلحة النووية الكوري الشمالي وسواه من القضايا المهمة. وتتواصل على قدم وساق برامج المساعدة المهمة لعدم الانتشار ونزع الأسلحة، مثل اتفاقية شراء اليورانيوم العالي التخصيب الروسية ـ الأمريكية لعام ١٩٩٣؛ فاعتباراً من أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، تم تحويل أكثر من ٣٠٠ طن من اليورانيوم العالي التخصيب، ما يعادل ١٢,٦٠٠ رأس حربي نووي، بموجب الاتفاقية لاستخدامها في تزويد المفاعلات النووية المدنية بالوقود[(٢٨)]. وقد استخدم مجلس الأمن الدولي قرارات، مثل القرار ١٥٤٠، لإدخال الحد من الأسلحة وتدابير عدم الانتشار ذات الصلة بأسلحة الدمار الشامل التي يجب أن تطبّقها الدول الأعضاء على المستوى الوطني.

أخيراً، لا يستطيع الحد من الأسلحة ونزعها حل كل مشكلات العالم. هناك في الواقع العديد من التحديات التي تواجه الأمن العالمي والإقليمي ـ من الغموض المالي والفوضى، إلى قابلية الحصول على الموارد، إلى تغيّر المناخ ـ حيث للحد من الأسلحة أهمية ضئيلة أو لا أهمية له على الإطلاق. ولكي يكون للحد من الأسلحة أهمية أكبر، يجب أن يخضع المعنى التقليدي للمصطلح ـ من عدة جوانب ـ لإعادة تعريف واسعة. ويجب أن يشمل هذا التوسيع على الأقل المقاربات التي لا تستند إلى معاهدات ودول لبناء الأمن، وهو ما يمكن أن يحدث تخفيضاً فعّالاً أيضاً لتهديد العنف غير الضروري والعشوائي بالأسلحة التقليدية وغير التقليدية، فيما يبني الثقة بين الجهات الأمنية الفاعلة على المستويات الدولية والوطنية ودون الدولة.

من المثير للاهتمام عند النظر إلى الأمام كيف تقرّ الأصوات الصادرة عن الطيف

(٢٨) انظر الفصل الثامن من هذا الكتاب.

السياسي بأكمله ثانية بقيمة الحد من الأسلحة في وجه التهديدات التي تلوح أمام البشرية. مع ذلك، كما توضح الصفحات التالية، فإن التقدّم إلى الأمام يواجه عقبات هائلة. إن الحد من الأسلحة ونزعها أكثر تعقيداً بكثير اليوم، وسيصبح أكثر تعقيداً، لاسيما مع تزايد بروز دور الصين والهند وروسيا والاتحاد الأوروبي والدول الأوروبية الرئيسية في الأعوام الأخيرة، وبروز جهات فاعلة جديدة أخرى ـ دول وغير دول ـ يمكن أن يكون لها تأثير استراتيجي في المستويات الإقليمية والعالمية. غير أن نافذة فرص جديدة ستفتح على مصراعيها في العام القادم لتحقيق تقدّم بنّاء بشأن الحد من الأسلحة ونزعها. ومن مصلحة المواطنين والحكومات على السواء اتخاذ خطوات براغماتية وإيجابية في الاتجاه الصحيح.

القسم الأول

الأمـن والصراعـات، ٢٠٠٧

الفصل الأول

المؤسسات والعلاقات الأمنية الأورو ـ أطلسية

جان إيف هين
غونيلا هيرولف
زدزسلاف لاتشوفسكي

١ . مقدمة

في عام ٢٠٠٧ واجهت الجهات الفاعلة الأورو ـ أطلسية الرئيسية اختلافات متجدّدة، وتغلّبت على اختلافات قديمة. وكان عدد من الخلافات الحادة بين روسيا ودول أخرى من المجموعة الأورو ـ أطلسية من الخصائص البارزة لهذه العملية. فقد ترك السلوك الروسي الغرب منقسماً، وغير قادر على تشكيل ردّ موحّد. وعلى الرغم من اعتماد الاتحاد الأوروبي معاهدة جديدة في عام ٢٠٠٧، فإنه لم يستعد عافيته تماماً بعد كارثة المعاهدة الدستورية في عام ٢٠٠٥؛ وقد أعاق ذلك كثيراً برنامجه للجوار الأوروبي الأوسع، والعلاقات الخارجية، والسياسات الخارجية والأمنية المشتركة. غير أن السياسة الأمنية الأمريكية اتسمت ببراغماتية وواقعية أكبر، وهو ما أدى إلى استعداد جزئي، ومع ذلك حقيقي، للانخراط في الحوار.

يحلّل هذا الفصل التحديات الأمنية الرئيسية والسياسات في الإقليم الأورو ـ أطلسي، مع تشديد على التطورات المؤسسية. يقدّم القسم ٢ عرضاً عاماً لتحديات «إدارة الاختلاف»، فيما تنظر الأقسام التي تليه في هذه التحديات بمزيد من التفصيل. ينظر القسم ٣ في سياسة إثبات الوجود الروسية الجديدة، ويركّز على النقاط العالقة لبرنامج الدفاع الصاروخي الأمريكي، وأزمة كوسوفو والتطوّرات المهمة في منطقة ما بعد الاتحاد السوفياتي. ويراجع القسم ٤ خيارات الاتحاد الأوروبي الخاصة بالتوسيع وطموحه إلى

ممارسة مزيد من النفوذ في السياسات الخارجية والأمنية والدفاعية. ويتناول القسم ٥ مشكلات المجموعة الأطلسية في التعاون الأمني، بما في ذلك مكافحة الإرهاب، والدفاع الجماعي وغير ذلك من المساعي الأمنية. ويقدّم القسم ٦ الاستنتاجات.

٢ . إدارة الخلافات

أثارت سياسة إثبات الوجود الروسية الجديدة، القائمة على عدد قليل، ولكن حاسم، من أدوات القوة، مشكلات كبيرة للبلدان الأوروبية الأخرى والولايات المتحدة والمؤسسات المتعددة الأطراف في العديد من القضايا. ومقارنة بالماضي القريب، تميل روسيا إلى أن تكون شريكاً أقل تعاوناً مع ما تبقى من أوروبا، معارضة مجموعة واسعة من الأولويات الأوروبية، من توسيع حلف الناتو والدفاع الصاروخي إلى إمدادات الطاقة. غير أن التشبيه بفترة الحرب الباردة في غير محله. فلا تزال المواجهات حتى الآن خطابية إلى حد كبير، حتى لو أثارت بعض التحركات والتصريحات الروسية مخاوف كبيرة. وفي معظم الأحيان يكون للاغتراب الروسي، الذي تثيره السياسات الأمريكية بعض الشيء، أبعاد إقليمية بدلاً من الأبعاد العالمية.

أعاقت المصالح الوطنية والمخاوف الأمنية الخاصة انتهاج مقاربة مشتركة للاتحاد الأوروبي تجاه روسيا. وكانت الحال كذلك تحديداً في أمن الطاقة، حيث أدت العلاقات التجارية الضمنية واختلاف درجات الاعتماد القيام بعمل منسّق في هذا المجال أمراً صعباً على الاتحاد الأوروبي. بل إن التحدي الذي واجهته وحدة الاتحاد الأوروبي كان أكثر حدة بشأن مسألة كوسوفو. إن الاتحاد الأوروبي يميل إلى رد الفعل والانقسام عند التعامل مع روسيا؛ وعليه بدلاً من ذلك أن يتعامل معها بمزيد من الفعالية.

بعيداً عن التحدي الروسي، واجه الاتحاد الأوروبي العديد من المشكلات الخاصة به في عام ٢٠٠٧. فقد خصّص كثير من الاهتمام لتسوية النزاع الدستوري الذي أحدث انقساماً عميقاً بين الأوروبيين في الأعوام الأخيرة. فقد اتفق على معاهدة لشبونة، لكن مفاوضات المعاهدة تركّزت على إدارة الخلافات بين الأعضاء، واختيار عدم الاشتراك، و«الخطوط الحمر» أكثر من تركيزها على توحيد المصالح المتنوّعة[1]. وفي هذه العملية، يبدو أن مؤسسات الاتحاد الأوروبي المركزية فقدت زخمها مقابل

---

(١) وقعت معاهدة لشبونة التي تعدّل معاهدة الاتحاد الأوروبي والمعاهدة التي تنشئ المجموعة الأوروبية في ١٣ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧. ويتوافر نصها على الموقع الإلكتروني: <http://europa.eu/lisbon_treaty/>.

الدول الأعضاء الأكثر تشكيكاً. ولا بد من أن يعاني تماسك السياسة الخارجية للاتحاد الأوروبي في ظل مثل هذه الأجندة التي تنظر إلى الداخل.

في البلقان الغربي، حيث استثمر الاتحاد الأوروبي موارد دبلوماسية واقتصادية هائلة، كانت النتائج مختلطة. فمع أن مستقبل المنطقة «يكمن في الاتحاد الأوروبي»، فإن هذا الهدف ليس سهل التحقيق. وقد حدثت تطوّرات إيجابية في تقدّم البلدان المهتمة نحو العضوية، لكن العملية ليست متكافئة، ويعيقها الإصلاحات الداخلية غير الكافية والحاكمية غير المرضية. ويتردّد الاتحاد الأوروبي بين فرض شروط صارمة يمكن أن تشجع رد فعل وطني في هذه البلدان وعرض احتمال انضمام أكثر وضوحاً عليها، وهو احتمال ليس كافياً حتى الآن للتغلّب على الجمود السياسي. وفيما يتعلّق بالجوار الأوسع، لا تزال الخطط المتضاربة بشأن الاتحاد المتوسطي والمصالح المتباعدة في آسيا والخلافات الجوهرية بشأن تركيا تضعف قدرة الاتحاد الأوروبي على التحرك.

يؤثّر عدم انسجام مماثل في سياسة الاتحاد الأوروبي الدفاعية والأمنية. فنقص القدرات العسكرية القادرة على الانتشار يعوق نطاق تدخلاته الإنسانية ومداها. وقد أصبحت مجموعات القتال الأوروبية جاهزة، لكن ليس هناك إجماع على كيفية استخدامها ومتى. فانتشار الجيش الوطني في لبنان تنفيذاً لقرارات الأمم المتحدة، وفي أفغانستان تحت اسم حلف الناتو له الأولوية على بعثات الاتحاد الأوروبي المشتركة، ومعظمها عمليات مدنية، أهمها في كوسوفو. ولا يزال التحدّث بصوت أكثر نفوذاً والعمل بحسم طموحاً غير متحقّق بالنسبة إلى الاتحاد الأوروبي.

في هذا الإطار من التفكك، لا تزال العلاقة مع الولايات المتحدة حرجة. فبعد أعوام على التنافر بين أوروبا والولايات المتحدة في أعقاب الانقسام بشأن غزو العراق بقيادة أمريكية ـ بريطانية في عام ٢٠٠٣، ظهرت رغبة حقيقية في وضع العلاقة بين جانبي الأطلسي في إطار بنّاء أكثر لدى الجانبين في عام ٢٠٠٧. وفي حين تواصل تدهور التصورات الشعبية الأوروبية للولايات المتحدة(٢)، فقد طرأ تحسن في العلاقات

---

(٢) أظهر مسح للآراء في عام ٢٠٠٧ في دول الاتحاد الأوروبي الخمس الكبرى ـ فرنسا وألمانيا وإيطاليا وإسبانيا والمملكة المتحدة ـ أن قسماً كبيراً من الشعب ينظر إلى الولايات المتحدة بأنها أكبر تهديد لاستقرار العالم. ووفقاً لاستطلاع الرأي الذي أجراه إف تي/ هاريس (FT/Harris)، سمى ٣٢ بالمئة من المستطلعين الولايات المتحدة بأنها «تهديد أكبر من تهديد أي دولة أخرى». ويتميّز رأي الأجيال الشابة بالسلبية: على سبيل المثال، اعتبر ٥٧ بالمئة من الألمان بين سن ١٨ و٢٩ عاماً الولايات المتحدة أكثر خطراً من النظام في إيران. انظر: D. Dombey and S. Pignal, «Europeans See US as Threat to Peace,» *Financial Times*, 1/7/2007, and C. C. Malzahn, «Evil Americans, Poor Mullahs,» *Der Spiegel*, 29/3/2007.

بين جانبي الأطلسي على المستويات الرسمية. ولوحظ ذلك على وجه الخصوص في حالة فرنسا: يبدو الرئيس نيكولا ساركوزي حريصاً على استعادة العلاقة الودية مع الولايات المتحدة وانتهاج مقاربة بناءة تجاه حلف الناتو. وأتبعت الإيماءات الشديدة الرمزية، مثل خطاب ساركوزي أمام الكونغرس الأمريكي في تشرين الثاني/نوفمبر، بتقارب في الموقفين الفرنسي والأمريكي بشأن إيران وكوسوفو وسورية(٣). بالمقابل، مع أن رئيس الوزراء البريطاني الجديد أعاد تأكيد موقف المملكة المتحدة كأفضل صديق للولايات المتحدة، فإنه نأى بنفسه عملياً عن موقف طوني بلير المتبنّي للأجندة الأمريكية، وبدأ بسحب جزئي للقوات البريطانية من البصرة في العراق. وبين هذين الانعكاسين للمواقف، نجحت المستشارة الألمانية أنجيلا ميركل حتى الآن في الحفاظ على موقف وسط ونفوذ كبير، لاسيما في قضايا تغيّر المناخ.

في هذا المشهد للعلاقات الأورو ـ أطلسية، لا تعزّز المؤسسات الأمنية المتعددة الأطراف التعاون والتقارب بفعالية أو تقلّل من الأزمات والخلافات. فقد وقفت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وهي المؤسسة المصمّمة على نحو ملائم للتعامل مع التحديات الإقليمية، عاجزة في وجه سياسة إثبات الذات الروسية الجديدة من جهة، وتجاوز الاتحاد الأوروبي اختصاص منظمة الأمن والتعاون في أوروبا من جهة أخرى. في غضون ذلك، يفتقر الاتحاد الأوروبي نفسه إلى استراتيجيا مبادرة ومنسجمة تجاه روسيا. وعلى حلف الناتو أن يستعيد أهميته المركزية في الأمن الأورو ـ أطلسي، فيما تبقى علاقته بروسيا غامضة. شهد النصف الثاني من عام ٢٠٠٧ مشاركة الولايات المتحدة بمزيد من الفاعلية في التعاون داخل حلف الناتو بشأن الحد من الأسلحة التقليدية في أوروبا والضغط من أجل توسيع الحلف. غير أن السبب الرئيسي للخلاف بين روسيا والغرب حالياً ـ خطة الدفاع الصاروخي الأمريكية ـ تجري معالجته ثنائياً بين الولايات المتحدة وجمهورية التشيك وبولندا، فيما يتبع حلف الناتو العملية بدلاً من صوغها.

٣. سياسة روسيا

تغيّر النهج الروسي تجاه الغرب

شرع فلاديمير بوتين في العام الأخير من رئاسته في اتباع مسار قوي في العلاقات

(٣) «Bush and Sarkozy Declare Iran Aim,» BBC News, 7 November 2007, <http://news.bbc.co.uk/2/hi/americas/7083339.stm>.

الأمنية والسياسية مع شركاء روسيا الأورو ـ أطلسيين. ويبدو أن هذه السياسة الحازمة في عام ٢٠٠٧ كانت مدفوعة بعدد من العوامل ـ استعادة الإحساس بالقوة الدولية استناداً إلى تنامي الثروة والنفوذ في أسواق الطاقة؛ وحسابات سياسية داخلية (بما في ذلك البحث عن تأمين سيطرة القيادة الحالية على البلد)؛ وتحرّر روسيا الحقيقي من الوهم الأمريكي.

طرأ عدد من التطورات الأمنية الجديرة بالذكر في عام ٢٠٠٧ في ضوء افتقار روسيا إلى سياسة دفاعية أو أمنية معبّر عنها رسمياً[٤]. وفي شباط/فبراير أعلن وزير الدفاع الروسي سيرغي إيفانوف برنامج تسلّح جديداً للأعوام ٢٠٠٧ ـ ٢٠١٥[٥]. خصص البرنامج موازنة مقدارها ٥ تريليونات روبل تقريباً (١٨٩ مليار دولار) لاستبدال ٤٥ بالمئة من الترسانة الروسية وإحلال نظم أسلحة حديثة محلها، بما في ذلك الصواريخ العابرة للقارات، والقاذفات الاستراتيجية البعيدة المدى، ومحطات الإنذار المبكّر، وربما حاملات طائرات[٦]. وفي آب/أغسطس بدأت القاذفات الاستراتيجية الروسية القيام بمهام طويلة المدى في شمال الأطلسي وبحر الشمال والمحيط الهادئ. وفي كانون الأول/ديسمبر أبحرت حاملة الطائرات «الأميرال كوزنتسوف» لحراسة الخطوط الملاحية الاستراتيجية في المحيط الأطلسي والبحر المتوسط[٧]. وشهد العام أيضاً تجارب ناجحة لصواريخ بالستية متعددة الرؤوس وعابرة للقارات.

شنّت روسيا هجوماً سياسياً معاكساً في وجه تنامي الانتقاد الغربي للسلوك

---

(٤) في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ عقد اجتماع مشترك لأكاديمية العلوم العسكرية الروسية وقيادة القوات المسلّحة الروسية لبحث شكل المبدأ العسكري الجديد. وافتقر هذا النقاش إلى أي نتيجة مهمة، في حين جرى تناول الدور الذي لم يتغيّر للأسلحة النووية في السياسة الأمنية الروسية. انظر: V. Korobyshin, «Al'ternativy poka net,» [No Alternative for the Time Being], *Nezavisimoe voennoe obozreniye* (2 February 2007).

(٥) لبحث برنامج تحديث الأسلحة الروسية، انظر مثلاً: S. Saradzhyan, «Russia Prepares for «Wars of the Future»,» ISN Security Watch, 12 February 2007, <http://www.isn.ethz.ch/news/sw/details.cfm?ID=17240>.

(٦) للاطلاع على مزيد من التفصيلات عن الإنفاق العسكري. انظر الفصل الخامس من هذا الكتاب.

(٧) مع ذلك، يرى العديد من المحلّلين استمرار تراجع القوات المسلّحة الروسية. انظر مثلاً: M. Rostopshin, «Strategicheskaya poterya tempa,» [The Strategic Loss of the Tempo], *Nezavisimoe voennoe obozreniye* (9 February 2007), and Associated Press, «Experts See Decline in Russia's Military,» *International Herald Tribune*, 13/11/2007.

الروسي المعادي للديمقراطية في الداخل. وردّت روسيا أيضاً على ما رأته رفضاً أمريكياً لرغبتها في معاملتها كشريك متساوٍ ولاعب فاعل في السياسة العالمية. وفي مؤتمر ميونيخ السنوي للسياسة الأمنية المنعقد في شباط/فبراير، فاجأ الرئيس بوتين الحضور بخطاب صدامي(٨). فاتهم الولايات المتحدة بمحاولة فرض إرادتها على العالم، وقدّم قائمة بالشكاوى المتعلقة بالقوة العظمى وحلفائها، من توسيع حلف الناتو المطرد إلى التدخلات الخارجية إلى سباق التسلح الجديد. وخلال العام، ارتفعت حدة الخطاب الذي يتهم الولايات المتحدة بـ «الإمبريالية» و«التسلّط» و«الاحتواء» وما شابه في تصريحات متتابعة أدلى بها بوتين وغيره من القادة السياسيين والعسكريين الروس(٩). وقاد كل ذلك بعض المراقبين إلى التنبّؤ بـ «حرب باردة جديدة»(١٠).

وخلال العام تركّزت الخلافات والصدامات الأمنية الروسية الغربية على أربع قضايا بارزة: الدفاع الصاروخي، ونظام معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا لعام ١٩٩٠، وأمن الطاقة، وكوسوفو(١١).

الدفاع الصاروخي(١٢)

شكّلت قضية الدفاع الصاروخي من المنظور السياسي الروسي مقياس حسن نية الغرب ومصداقيته في عام ٢٠٠٧. فلروسيا مخاوف بشأن فعالية الخطط الأمريكية في تحقيق هدفها المعلن باعتراض الصواريخ التي تطلق في الشرق الأوسط (لاسيما إيران).

---

(٨) Russian President Vladimir V. Putin, Speech at the 43rd Munich Conference on Security Policy, Munich, 10 February 2007, <http://www.securityconference.de/konferenzen/rede.php?sprache=en&id=179>.

(٩) انظر مثلاً: S. Lavrov, «Containing Russia: Back to the Future?,» Ministry of Foreign Affairs of the Russian Federation, 19 July 2007, <http://www.ln.mid.ru/brp_4.nsf/sps/8F8005F0C5CA3710C325731D0022E227>.

وفي أيار/مايو أشار فلاديمير بوتين إلى ألمانيا النازية في أثناء انتقاد «طموح» الولايات المتحدة بالهيمنة على العالم. انظر: Vladimir Putin, Speech at the Military Parade Celebrating the 62nd Anniversary of Victory in the Great Patriotic War, Moscow, 9 May 2007, <http://www.kremlin.ru/eng/speeches/2007/05/09/1432_type82912type127286_127675.shtml>.

(١٠) للاطلاع على تحليل روسي للتوتّر في العلاقات الروسية الغربية، انظر: A. Arbatov, «Is a New Cold War Imminent?,» *Russia in Global Aairs*, vol. 5, no. 3 (July-September 2007), pp. 84-97.

(١١) للاطلاع على التطوّرات في معاهدة القوات المسلّحة التقليدية في أوروبا في عام ٢٠٠٧. انظر الفصل العاشر من هذا الكتاب.

(١٢) يقدّم الملحق الرقم (٨ ـ ج) من هذا الكتاب تفصيلات عن النواحي العسكرية لبرامج الدفاع الصاروخي البالستي الأمريكي.

إلى جانب هذه المخاوف، يشتبه بوجود دوافع أخرى خلف الحملة الروسية. فروسيا تعتبر القواعد والحضور العسكري الأمريكي على مقربة من الحدود الروسية الأوروبية بمثابة انتهاك لتفاهم بعدم نشر الموارد العسكرية الغربية في أراضي الأعضاء الجدد في حلف الناتو. كما أثير ثانية اتهام روسيا بأنها تحاول دقّ إسفين بين أعضاء حلف الناتو[١٣].

في أوائل عام ٢٠٠٧، وافقت الحكومتان التشيكية والبولندية على بدء محادثات رسمية مع الولايات المتحدة بشأن نشر نظام راداري و١٠ أجهزة اعتراض صاروخي مرتبطة بها في أراضيهما. وثمة معارضة قوية لنشر هذه الأجهزة في المستقبل في كلا البلدين الواقعين في أوروبا الوسطى. كان الرد الروسي حاداً: التشكيك في النوايا الأمريكية المريبة بإبطال الردع النووي الروسي بدلاً من الدفاع ضد الجهات الفاعلة الشريرة، وهو ما دفع الرئيس بوتين وكبار قادته العسكريين إلى التحذير من الردود المحتملة «غير المتكافئة»، بما في ذلك استهداف المنشآت المستقبلية[١٤]. ويرى الروس أن الحوار الأمريكي مع جمهورية التشيك وبولندا بشأن الصواريخ يتطابق مع الخطط الأمريكية لإقامة قواعد في بلغاريا ورومانيا. وعلى الرغم من التطمينات الأمريكية، فإن روسيا تعتقد أن المنشآت المتواضعة في أوروبا الوسطى إنذار مسبق من نظام موسّع ذي غرض استراتيجي.

في حزيران/يونيو، عرض الرئيس بوتين التشغيل الأمريكي المشترك لمحطة الرادار غابالا التي تستأجرها روسيا في أذربيجان[١٥]. لم يرفض وزير الدفاع الأمريكي روبرت غيتس الاقتراح، لكنه أوضح أن غابالا يمكن أن تكون «قدرة إضافية» لكن ليس بديلاً من الخطط الأمريكية في أوروبا الوسطى[١٦]. وفي اجتماع بوش ـ بوتين في أوائل تموز/يوليو، عرض بوتين مزيداً من الاقتراحات التي ترمي إلى التعاون الوثيق (مثل موقع رادار آخر في جنوب روسيا)، لكن الولايات المتحدة بقيت ملتزمة بتطوير

---

(١٣) للاطلاع على تحليل للدوافع الروسية في هذا الخصوص، انظر مثلاً: N. Buckley, «Why the Kremlin is Making a Stand over Missile Defence,» *Financial Times*, 7/6/2007.

(١٤) N. Abdullaev, «Russia Pushes Back against U.S. Missile Plans,» *Defense News* (26 February 2007), p. 12.

(١٥) يرى الخبراء الأمريكيون أن المنشآت الأذرية قديمة وتفتقر إلى قدرة المتابعة الموثوقة وأنها قريبة جداً من مواقع الإطلاق الإيرانية المحتملة. انظر: S. A. Hildreth and C. Ek, *Long-range Ballistic Missile Defense in Europe*, CRS Report for Congress; no. RL34051 (Washington, DC: Congressional Research Service, 2007), p. 10.

(١٦) T. Shanker, «US to Keep Europe as Site for Missile Defense,» *New York Times*, 15/6/2007.

وجودها في أوروبا الوسطى. وفي أعقاب الاجتماع، ألمحت روسيا إلى احتمال نشر صواريخ متوسطة المدى في كالينينغراد، قرب الحدود مع ليتوانيا وبولندا[١٧].

في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر عرض غيتس ووزيرة الخارجية الأمريكية، كوندوليزا رايس، في أثناء اجتماعهما بنظيريهما في موسكو، على روسيا «هيكلاً مشتركاً للدفاع الروسي الإقليمي» تنضم بموجبه روسيا إلى الولايات المتحدة وحلف الناتو كشريك كامل في تصميم نظام الدفاع الصاروخي الذي يحمي أوروبا بأكملها وتشغيله[١٨]. وتسمح الاقتراحات الأمريكية لكل بلد بالاحتفاظ بقيادته الحصرية والسيطرة على صواريخه وتقرير متى يجب إطلاقها. واقترح المفاوضون الأمريكيون أيضاً أن في وسع روسيا وضع أجهزة مراقبة في القواعد الأمريكية إذا وافقت جمهورية التشيك وبولندا على استضافة الصواريخ الأمريكية. واقترح غيتس أيضاً أن تؤخّر الولايات المتحدة تنشيط مواقع الصواريخ إلى أن تحصل على «إثبات حاسم» بوجود تهديد إيراني[١٩].

أدى تغيير الحكومة في بولندا في الخريف إلى مزيد من المطالب المصرة على تعاون عسكري أكثر مع الولايات المتحدة وحماية أمنية أمريكية ـ لاسيما تعزيز الولايات المتحدة الدفاعات الجوية البولندية والتوصل إلى اتفاق بشأن الدفاع الصاروخي[٢٠]. وفي كانون الأول/ديسمبر اتفقت روسيا وبولندا على التشاور الثنائي بشأن الدفاع الصاروخي[٢١]. في غضون ذلك، تراجعت الولايات المتحدة في تشرين الثاني/نوفمبر في الظاهر عن معظم اقتراحاتها غير الرسمية التي تقدّمت بها في تشرين الأول/أكتوبر، بما في ذلك تلك الخاصة بالمراقبة الروسية الدائمة للمنشآت الأمريكية المنوي إقامتها في أوروبا الوسطى والتقييم المشترك للتهديدات.

---

(١٧) صرّح النائب الأول لرئيس الوزراء الروسي سيرغي إيفانوف: «إذا قبلت اقتراحاتنا، فستجد روسيا أن من غير الضروري نشر أسلحة صاروخية جديدة في القسم الأوروبي من البلاد، بما في ذلك كالييننغراد، ترمي إلى درء التهديدات التي يمكن أن تبرز في حالة نشر عناصر دفاع صاروخي في جمهورية التشيك وبولندا . . . وإذا لم تقبل اقتراحاتنا، فسنعتمد التدابير الكافية. وسيعثر على رد غير متكافئ وفعّال». نقلاً عن: P. Sukhov, «Rossiya nashla «asimmetrichnyi» otvet stranam NATO,» [Russia Found an «Asymmetric» Response to the NATO Countries] *Nezavisimaya gazeta* (4 July 2007).

(١٨) T. Shanker and S. L. Myers, «Putin Derides US Antimissile Plans,» *International Herald Tribune*, 12/10/2007.

(١٩) R. Burns, «Gates: US May Delay Missile Shield,» *Washington Times*, 23/10/2007.

(٢٠) J. Cienski and D. Sevastopulo, «Poland Demands US Air Defence System,» *Financial Times*, 19/11/2007.

(٢١) J. Dempsey, «Russia and Poland to Hold Discussions on Proposed U.S. Missile Shield,» *International Herald Tribune*, 18/12/2007.

واقترحت الولايات المتحدة بدلاً من ذلك مجموعة من تدابير الشفافية(٢٢).

أمن الطاقة

أصبحت روسيا، باعتبارها واحدة من أكبر مصدّري الغاز الطبيعي، لاعبة فاعلة كبرى في سوق الطاقة العالمية. وقد شجّعت إدارة بوتين منذ عام ٢٠٠٠ على ترشيد صناعة الطاقة الروسية. وبالتالي سيطرت الدولة على موارد الطاقة في البلد وإنتاجها وعلى خطوط الأنابيب والعقود الطويلة الأجل مع الزبائن الأوروبيين(٢٣). وهكذا أصبحت الموارد الطبيعية الروسية أداة تؤثّر من خلالها في حلفائها والدول التابعة، وتثبت وجودها مقابل الغرب، لاسيما الاتحاد الأوروبي. أثارت سياسة الطاقة الروسية مخاوف، من بينها أن تصبح الإمدادات إلى سائر أوروبا غير موثوق بها (يرى بعضهم إلى وقف الإمدادات الروسية مؤخراً عن بعض جيرانها على أنه بمثابة سابقة)(٢٤)؛ وأن نوايا روسيا تتنافر مع نوايا الاتحاد الأوروبي (أي سيطرة الدول مقابل الخصخصة)؛ وأن علاقات الطاقة الأوروبية الروسية غير متوازنة (أي عدم وجود شراكة استراتيجية بين الاتحاد الأوروبي وروسيا). من المشكوك فيه أن تخدم الطاقة أغراض روسيا الهجومية أو الدفاعية. وعلى الرغم من الأهداف التجارية، يمكن إيجاز الأهداف السياسية الروسية المعلنة ذات الصلة بالطاقة كما يلي: (أ) إخضاع البلدان «الخارجية القريبة» في آسيا الوسطى ووسط أوروبا لسيطرة أشد؛ و(ب) تحييد الأعضاء الجدد من أوروبا الوسطى

---

(٢٢) Associated Press, «Russia Complains about US Proposals on Missile Shield,» *International Herald Tribune*, 5/12/2007, and Russian Ministry of Defence, «Tezisy vystupleniya nachalnika Generalnogo shtaba Vooruzhennykh Sil Rossiyskoi Federatsii na press-konferentsii 15 dekabrya 2007 g.: Otsenki rossiysko-amerikanskikh konsultatsii po PRO,» <http://www.mil.ru/info/1069/details/index.shtml?id = 35200>.

[موضوع كلمة رئيس الأركان العامة للقوات المسلّحة الروسية في مؤتمر صحافي في ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧: تقييم المشاورات الروسية الأمريكية بشأن الدفاع الصاروخي]. وفي هذه الكلمة ألمح الجنرال يوري بالوفسكي إلى خطر قيام الصورايخ الاستراتيجية الروسية بشن هجوم معاكس «تلقائي» عند انطلاق صاروخ مضاد للصواريخ من الأراضي البولندية.

(٢٣) على سبيل المثال، في عام ٢٠٠١، كان ١٥ بالمئة فقط من إنتاج النفط المحلي مؤمماً، في عام ٢٠٠٠؛ وفي عام ٢٠٠٧ خضع ٥٠ بالمئة لسيطرة الدولة، لاسيما عن طريق إعادة تأميم «يوكوس» في عام ٢٠٠٣. وقد صوّت البرلمان الروسي على منح «غاز بروم»، الشركة المحتكرة للغاز الطبيعي التي تسيطر عليها الدولة، حقاً حصرياً بتصدير الغاز الطبيعي. للاطلاع على أمن الطاقة الأوروبي، انظر مثلاً: «A Bear at the Throat,» *Economist* (12 April 2007).

(٢٤) يفيد النفط والغاز في أوروبا الشرقية كأداة للجم الميول الحقيقية والسياسية المحتملة لبعض بلدان المنطقة إلى الغرب. وفي أعقاب وقف إمدادات الطاقة عن ليتوانيا وأوكرانيا وجورجيا، «عوقبت» بيلاروسيا ولاتفيا على سلوك كل منهما في عام ٢٠٠٧.

في الاتحاد الأوروبي؛ و(ج) تقييد الشركاء الأوروبيين والغربيين الآخرين.

لا تخلو الطموحات الروسية الطاقوية من التعقيدات. فلم تستثمر روسيا ما يكفي في تطوير احتياطياتها الداخلية من الغاز لتلبية الطلبات المستقبلية، كما أنها ستواجه في الظاهر نقصاً في الأعوام القادمة. وقد برزت العلامات الأولى لاتجاهات الطاقة المعاكسة في عام ٢٠٠٧ (بما في ذلك تنامي التضخّم وتراجع أرباح «غازبروم»). وفي الوقت نفسه، استثمرت روسيا كثيراً في خطوط الأنابيب والأصول التصنيعية في أوروبا[٢٥]. وقد بدأت معركة استراتيجية على موارد الغاز الكبيرة في آسيا الوسطى. وأحبطت روسيا حتى الآن مساعي الاتحاد الأوروبي المتأخرة منذ عام ٢٠٠٦ لإقامة سياسة الوصول المباشرة إلى موارد آسيا الوسطى بضمان مرور خط الأنابيب عبر أراضيها. وستقضي هذه السيطرة على المنافسة الغربية، وتربط حكومات آسيا الوسطى بروسيا، وتلبي الطلب الداخلي على الطاقة. لكن نظراً إلى عدم استقرار الأوضاع في آسيا الوسطى، فإنه لا يمكن افتراض الاحتكار الروسي في المستقبل.

في أيار/مايو وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ وقعت روسيا اتفاقات مع كازاخستان وتركمانستان لبناء خط أنابيب للغاز على طول ساحل بحر قزوين. وقد خيّب ذلك الآمال الغربية بتنويع مواردها من آسيا الوسطى، وأحبط في الظاهر خطة الاتحاد الأوروبي لخط أنابيب عبر بحر قزوين. ومما فاقم هذا الإحباط، أن مشروع خط أنابيب غاز نابوكو، المراد به أن يكون البديل الأوروبي الرئيسي للإمدادات الروسية، بقي معلّقاً في ذلك العام[٢٦]. كما فشلت أوروبا الغربية في إحراز تقدّم في إقناع روسيا بالتصديق على معاهدة ميثاق الطاقة، التي تتطلّب من موسكو السماح للبلدان الأجنبية بالحصول على مواردها من الطاقة. في غضون ذلك، تعاني الشركات الأوروبية

---

(٢٥) شكّك خافيير سولانا في استخدام روسيا السياسي للطاقة: «هناك خوف مبرّر في أوروبا من اهتمام روسيا الظاهر في الاستثمار في النفوذ المستقبلي أكثر من الإنتاج في المستقبل. يتناقض إنفاق «غاز بروم» في الخارج مع نقص الاستثمار في الداخل». انظر: J. Solana, «Speech at the 44th Munich Conference on Security Policy,» 10 February 2008, <http://www.securityconference.de/konferenzen/rede.php?sprache=en&id=221>.

(٢٦) يتعلق ذلك بالنمسا وبلغاريا وهنغاريا وغيرها من البلدان. ففي عام ٢٠٠٧ تراجعت هنغاريا عن مشروع الاتحاد الأوروبي لخط أنابيب الغاز نابوكو (ممر جنوبي من بحر قزوين إلى تركيا، يرمي إلى تجاوز روسيا) لمصلحة خط أنابيب بلو ستريم للشركة الروسية «غازبروم»، ثم عادت إلى الالتزام بالمشروع السابق. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ وقعت بلغاريا وصربيا اتفاقاً مع روسيا يتعلّق بخط أنابيب ساوث ستريم، وهو ما زاد من إحباط نابوكو. انظر: «The Planned South Stream Gas Pipeline and Hungary,» *Budapest Analyses*, no. 180 (February 2008), <http://www.budapestanalyses.hu/docs/En/Analyses_Archive/analysys_180_en.html>.

والأمريكية (مثل شل وبي پي) مشكلات في استثماراتها في البنية التحتية الروسية[٢٧].

كوسوفو

أصبحت كوسوفو، بإدارة الأمم المتحدة وحماية عملية سلام حلف الناتو (كفور) منذ عام ١٩٩٩، أرض اختبار لبناء السلام في أعقاب الصراع، ومنع الصراع بالنسبة إلى الاتحاد الأوروبي وروسيا والولايات المتحدة والمجتمع الدولي الأوسع. في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ كشف المبعوث الخاص للأمم المتحدة، مارتي أهتيساري، عن اقتراحاته بشأن مستقبل الإقليم. وتسعى هذه الاقتراحات إلى التغلب على الاختلافات التي لا يمكن تسويتها في الظاهر بين الموقفين الكوسوفي والصربي[٢٨]. وقد عرضت خطته كل العناصر الرئيسية لسيادة كوسوفو دون تسميتها دولة ذات سيادة[٢٩]. ويشمل هذا الاستقلال الذاتي الواسع إشراف الاتحاد الأوروبي لمدة عامين على الأقل. لقيت خطة أهتيساري قبولاً كاسحاً من الألبان الكوسوفيين، لكن روسيا وصربيا رفضتاها على الفور. فزعمت روسيا أن الدبلوماسية بحاجة إلى مزيد من الوقت، كما حذّرت من العواقب المحتملة في أماكن أخرى ـ في مناطق «الصراع المجمّد» مثل جنوب القوقاز وترانس دنيستر. وأصبح الوضع أزمة مزدوجة على المستويين الدولي والصربي الكوسوفي.

شهدت الشهور التالية شد حبال بين القوى الغربية التي وزّعت عدة مشاريع قرارات لمجلس الأمن الدولي عن كوسوفو، وروسيا التي رفضت كلاً من تلك المشاريع ووقفت بحزم إلى جانب صربيا. ونتيجة لذلك أعلنت الحكومة الأمريكية المحبطة دعماً صلباً من طرف واحد لاستقلال كوسوفو[٣٠]. كان أمام الاتحاد الأوروبي

---

(٢٧) حول الروابط بين الطاقة والأمن، انظر: K. Proninska, «Energy and Security: Regional and Global Dimensions,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2007), pp. 215-240.

(٢٨) حول التطوّرات في كوسوفو وحولها، انظر P. Dunay, «Status and Statehood in the Western Balkans,» in: *SIPRI Yearbook 2006: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2006), pp. 65-72, and P. Dunay and Z. Lachowski, «Euro-Atlantic Security and Institutions,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 44-48.

(٢٩) في آذار/مارس، في رسالة موجهة إلى الأمين العام للأمم المتحدة، بان كي مون، كتب أهتيساري «لقد توصلت إلى خلاصة بأن الخيار الوحيد لكوسوفو القابل للنجاح هو الاستقلال الذي يشرف عليه المجتمع الدولي في البداية». انظر: United Nations, «Report of the Special Envoy of the Secretary-General on Kosovo's Future Status,» S/2007/168, 26 March 2007, p. 2.

(٣٠) في أثناء زيارة ألبانيا في حزيران/يونيو أكّد الرئيس الأمريكي بوش: «عليكم أن تقولوا في مرحلة ما، عاجلاً وليس آجلاً، كفى ـ كوسوفو مستقل». انظر: Associated Press, «Bush Says Kosovo Needs to be Independent «Sooner rather than Later»,» *International Herald Tribune*, 10/6/2007.

خيار صعب: إما الاعتراف باستقلال كوسوفو دون تفويض من الأمم المتحدة، وإما الانكفاء، وبالتالي السماح لروسيا بأخذ سياسته الخارجية والأمنية رهينة لديها. وكلا الخيارين يهدد بإثارة مزيد من الاضطراب في البلقان. وفي مواجهة التهديد الروسي بنقض قرار مجلس الأمن، درس العديد من البلدان الأوروبية الكبرى الاعتراف بكوسوفو دون قرار. غير أن ذلك سيهدد التماسك الأوروبي، إذ إن الأعضاء الذين لديهم مشكلات انفصالية حقيقية أو محتملة أو مخاوف من حماية الأقليات القومية ـ قبرص وهنغاريا ورومانيا وسلوفاكيا وإسبانيا ـ سيتردّدون في مسايرة التوجه الأوروبي.

بتأخير هذا القرار وإنهاك سلطة الأمم المتحدة، مارس الاتحاد الأوروبي مزيداً من الضغط على كوسوفو وصربيا للتوصل إلى اتفاق(٣١). وهدد الاتحاد الأوروبي بسحب إمكانية حصول الطرفين على عضوية مبكّرة في الاتحاد الأوروبي، واقترح لأول مرة تقسيم كوسوفو وفقاً للخطوط العرقية إذا وافق الجانبان(٣٢). وفي آب/ أغسطس، أمر الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون بإجراء جولة أخرى من المحادثات الكوسوفية الصربية بوجود ثلاثة (ترويكا) من كبار الوسطاء من الاتحاد الأوروبي وروسيا والولايات المتحدة. وكان من المقرر أن تنتهي المحادثات في ١٠ كانون الأول/ ديسمبر، التاريخ الذي تعهّدت فيه كوسوفو بإعلان الاستقلال. في غضون ذلك، كررت الولايات المتحدة استعدادها للاعتراف من جانب واحد بكوسوفو في نهاية العام، وبالتالي ساءت علاقاتها بالاتحاد الأوروبي الذي كان يغري صربيا بسرعة الحصول على العضوية. ورداً على ذلك هدد مسؤول صربي كبير باستخدام القوة في حال إعلان استقلال كوسوفو، لكن سرعان ما تبرّأ من ذلك كل من الرئيس الصربي بوريس تاديتش ووزيري الخارجية والدفاع(٣٣). في الخريف جددت الولايات المتحدة جهودها مع روسيا لإيجاد حل مقبول لكوسوفو في «صفقة شاملة» تتناول أيضاً مشكلات نظام معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا والدفاع الصاروخي ـ لكن دون جدوى. وفي ٨ كانون الأول/ ديسمبر، أبلغت الترويكا الأمين العام للأمم المتحدة أنها فشلت في التوسّط لاتفاق على وضع كوسوفو(٣٤). لم تشهد نهاية العام أي حل

(٣١) N. Wood, «Kosovo Independence Will Probably Face Delay,» *International Herald Tribune*, 8/7/2007.

(٣٢) سرعان ما أسقط هذا الاقتراح؛ إذ رفضته صربيا وكوسوفو بقوة. انظر: «EU Puts Pressure on Kosovo Rivals to Reach Deal,» *International Herald Tribune*, 12/8/2007, and D. Bilefsky, «Top EU Mediator Warns against Partition of Kosovo,» *International Herald Tribune*, 6/9/2007.

(٣٣) N. Wood, «Serbia Threatens to Use Force if West Recognizes Kosovo,» *International Herald Tribune*, 5/9/2007.

(٣٤) في موازاة ذلك، قرّر وزراء خارجية حلف الناتو إبقاء قوات كفور في المنطقة على مستواها =

للعقدة، وأشارت الأمم المتحدة إلى أنها لم تتمكّن من حل وضع كوسوفو ومنح الاتحاد الأوروبي الأفضلية للوحدة، وأجل قراره إلى ما بعد الانتخابات في صربيا في أوائل ٢٠٠٨. وفي ١٧ شباط/ فبراير أعلن كوسوفو استقلاله من جانب واحد، وتلا ذلك خلاف بين الدول المعنية.

منطقة ما بعد الاتحاد السوفياتي

في عام ٢٠٠٧ واصلت الدول السوفياتية السابقة التعامل مع مجموعة من المشكلات والتحديات المتعلّقة بعملية إحلال الديمقراطية. ومع كل المشكلات التي تواجهها كازاخستان مع الديمقراطية الليبرالية، فقد أثمرت جهودها المستمرة من عدة أعوام لنيل رئاسة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في نهاية عام ٢٠٠٧. وقد أقرت الدول المشاركة في المنظمة ترشيح كازاخستان للعام ٢٠١٠ بشروط[٣٥]. ونظراً إلى رداءة سجل كازاخستان في حقوق الإنسان والحريات السياسية، فإن تعيينها كأول دولة من منطقة ما بعد الاتحاد السوفياتي لرئاسة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لم يستند إلى الجدارة بقدر استناده إلى اعتبارات أخرى ذات صلة مثل إصرار روسيا وشركائها في منظمة معاهدة الأمن الجماعي، والحسابات السياسية الجغرافية الغربية، بالإضافة إلى دور كازاخستان كلاعب سياسي كبير وبلد غني بالنفط في آسيا الوسطى[٣٦].

حدد موعد الانتخابات البرلمانية أو الرئاسية في عدد من بلدان منطقة ما بعد الاتحاد السوفياتي في عام ٢٠٠٧. وكان السجل مختلطاً، حيث احتفظت الحكومات الحاكمة بالسلطة باستثناء واحدة (أوكرانيا). وفي أيار/ مايو تحسنت الانتخابات البرلمانية في أرمينيا عن تلك التي سبقتها، وأجريت بما ينسجم مع الالتزامات الدولية إلى حد كبير[٣٧].

= الحالي البالغ ١٧,٠٠٠ عنصر على الأقل. انظر: «NATO/Ministerial: in Kosovo, NATO Hopes for Best but Prepares for Worst,» *Europe Diplomacy and Defence* (8 December 2007), p. 3.

(٣٥) تلبية لبعض الشروط في الطريق إلى الرئاسة في عام ٢٠١٠، عدّلت كازاخستان قوانينها بشأن الإعلام والانتخابات، ووعدت بإقامة نموذج أفضل للحوار العام. وتعهّدت أيضاً بعدم السعي إلى إضعاف صلاحيات مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان. وكانت الحكومة الكازاخية ترمي في الأصل إلى الفوز برئاسة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لعام ٢٠٠٩. انظر: Government of the Republic of Kazakhstan, Address of H. E. Dr. Marat Tazhin, Minister of Foreign Affairs of the Republic of Kazakhstan, at the OSCE Ministerial Meeting, Madrid, 29 November 2007 <http://en.government.kz/documents/publications/page09>.

(٣٦) معاهدة منظمة الأمن الجماعي ترتيب للأمن الجماعي أنشأه في عام ٢٠٠٢ رؤساء أرمينيا وبيلاروسيا وكازاخستان وقرغيزستان وروسيا وطاجيكستان، وانضمت أوزبكستان في عام ٢٠٠٦.

(٣٧) OSCE, «Armenian Poll Demonstrates Progress, Observers Say,» Press Release, 13 May 2007, <http://www.osce.org/item/24421.html>.

وكشفت الانتخابات المحلية في مولدوفا في حزيران/ يونيو عن استمرار المشكلات الرئيسية، لاسيما في التحيز الإعلامي وترهيب المرشحين[٣٨]. وعكست الانتخابات البرلمانية التي أجريت في آب/ أغسطس في كازاخستان عن تقدم، لكنْ لم يُلَبَّ عدد من المعايير الدولية، لا سيما فيما يتعلّق بالإطار القانوني الجديد وعد الأصوات[٣٩]. بالمقابل، أجريت الانتخابات البرلمانية في أيلول/ سبتمبر في أوكرانيا بما ينسجم مع الالتزامات والمعايير الدولية للانتخابات الديمقراطية إلى حد كبير[٤٠]. وأدت الانتخابات إلى انتصار الأحزاب الموالية للغرب بفارق ضئيل، فشكّلت الحكومة بقيادة يوليا تيموشينكو في نهاية العام. وفي تشرين الثاني/ نوفمبر، أعلن مكتب منظمة الأمن والتعاون في أوروبا للمؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان أنه لن يتمكّن من مراقبة انتخابات مجلس الدوما الروسي (الغرفة السفلى في البرلمان الروسي) في كانون الأول/ ديسمبر[٤١]. ولم تفِ انتخابات كانون الأول/ ديسمبر في قرغيزستان بعدد من التزامات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بما في ذلك ما يتعلّق بالشفافية والمساءلة[٤٢]. وفي كانون الأول/ ديسمبر، أجريت الانتخابات الرئاسية في أوزبكستان في بيئة ديكتاتورية واضحة لم تدع أي مجال للمعارضة الحقيقية و«لم يلبّ العديد من التزامات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بانتخابات ديمقراطية»[٤٣]. غير أن الغضب الدولي الذي أعقب مجزرة أنديجون في عام

---

(٣٨) OSCE, «Polling in Second Round of Moldova's Local Elections Slightly Improved, but Serious Shortcomings Remain,» Press Release, 18 June 2007, <http://www.osce.org/item/25168.html>.

(٣٩) OSCE, «Kazakh Elections: Progress and Problems,» Press Release, 19 August 2007, <http://osce.org/item/25959.html>.

(٤٠) OSCE, «Ukraine's Elections Open and Competitive but Amendments to Law of Some Concern, International Observers Say,» Press Release, 1 October 2007, <http://www.osce.org/odihr-ections/item_1_26824.html>.

(٤١) حرم خبراء مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان ومراقبيه من الحصول على تأشيرة دخول إلى الاتحاد الروسي لمدة طويلة. انظر: OSCE, «ODIHR Unable to Observe Russian Duma Elections,» Press Release, 16 November 2007, <http://www.osce.org/odihr-elections/item_1_27967.html>.

(٤٢) OSCE, «Kyrgyz Elections Fail to Meet a Number of OSCE Commitments in Missed Opportunity,» Press Release, 17 December 2007, <http://www.osce.org/item/28914.html>.

أصدرت وزارة الخارجية الأمريكية بياناً في ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧ ينتقد بعض جوانب الانتخابات، بما في ذلك «غموض قواعد الانتخابات، وانتشار شواذات عد الأصوات والمبالغة في عدد المقترعين، والاستثناءات المتأخرة من قوائم الناخبين». انظر: US State Department, «The Kyrgyz Republic's December 16 Parliamentary Elections,» Press Statement, 20 December 2007, <http://www.state.gov/r/pa/prs/ps/2007/dec/97906.htm>.

(٤٣) OSCE, «Strictly Controlled Uzbek Elections did not Offer a Genuine Choice, ODIHR observers Conclude,» Press Release, 24 December 2007, <http://www.osce.org/odihr-elections/ =

٢٠٠٥ لم يمنع الاتحاد الأوروبي من اتخاذ خطوات لتخفيف العقوبات المفروضة على أوزبكستان تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧[٤٤]. وشهدت تركمانستان، التي لم تجرِ انتخابات في عام ٢٠٠٧، حركة بطيئة للتغلّب على إرث الرئيس الراحل سابارمورات الانعزالي.

لا يزال التقدّم في مناطق الصراع المجمّد متوقّفاً. وعلى الرغم من الآمال بحدوث اختراق، فإنه لم يحدث تقدّم في الصراع بين أرمينيا وأذربيجان في عام ٢٠٠٧. بل إن البلدين سرّعا الحشد العسكري، وهو ما عزّز تنامي انعدام الاستقرار في المنطقة[٤٥]. مع ذلك أعلن الطرفان رغبتهما في استمرار المفاوضات بشأن تسوية الصراع حول ناغورنوكاراباخ[٤٦]. وتسعى مولدوفا إلى إقامة توازن في سياستها بين التوجّهين الغربي والشرقي، وتحسين العلاقات مع روسيا والجيران الآخرين، والتقرّب من الاتحاد الأوروبي، وقبل كل شيء حل الصراع المجمّد في ترانس دنيستر[٤٧].

لا تزال جورجيا وروسيا تواجهان مجموعة واسعة من المشكلات، مثل الدعم الذي تقدمه روسيا إلى الانفصاليين في أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية، والعقوبات الروسية ذات الصلة بالطاقة، ورغبة جورجيا في الانضمام إلى حلف الناتو. وقد وقع الحادث الذي حظي بأكبر تغطية إعلامية كبيرة في آب/ أغسطس ٢٠٠٧ عندما زعم أن طائرة روسية أسقطت قنبلة على الأراضي الجورجية، قرب أوسيتيا الجنوبية. أنكرت روسيا الحادثة، واختارت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا عدم اتخاذ مزيد من الإجراءات. وعلى الرغم من هذه المشكلات، تواصل سحب الأسلحة والقوات الروسية من جورجيا دون انقطاع في عام ٢٠٠٧، باستثناء الوجود الروسي في قاعدة غودوتا في أبخازيا. واجهت جورجيا، التي لقيت استحسان البلدان الغربية كبلد يحتذى في بناء الديمقراطية، أزمة داخلية وقلقاً دولياً في تشرين الثاني/ نوفمبر عندما فرض الرئيس

---

item_1_29125.html>, and «Uzbek Incumbent Wins Presidential Poll without «Genuine Choice»,» = Radio Free Europe/Radio Liberty, 24 December 2007, <http://www.rferl.org/featuresarticle/2007/12/66C01656-B3BF-4DF6-BE9D-8DE161C309DD.html>.

(٤٤) في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٧ اتهمت منظمة هيومن رايتس ووتش أوزبكستان بممارسة العديد من أساليب التعذيب على الموقوفين. انظر: Human Rights Watch, «Uzbekistan: UN Body Finds Torture «Routine»,» 23 November 2007, <http://hrw.org/english/docs/200711/23/uzbeki17406.htm>.

(٤٥) انظر مثلاً: D. Pugliese, «Baku Builds up, Warns Armenia, Warms NATO Ties,» *Defense News* (3 September 2007), p. 21, and S. Mamedov, V. Litovkin and Y. Simonyan, «Baku zhdet ob'yasneniy Moskvy,» [Baku Awaits Clarification from Moscow], *Nezavisimaya gazeta* (12 September 2007).

(٤٦) OSCE Ministerial Council, Adoption of Ministerial Council Documents, MC15EJ02, 30 November 2007, p. 2.

(٤٧) حول الصراع في ترانس دنيستر، انظر الفصل العاشر من هذا الكتاب.

ميخائيل ساكاشفيلي حالة الطوارئ لمدة وجيزة رداً على الاحتجاجات المعارضة للحكومة. وفي انتخابات رئاسية مبكّرة عقدت في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، فاز ساكاشفيلي على المعارضة المنقسمة.

في آب/أغسطس ٢٠٠٧ عقدت منظمة شانغهاي للتعاون ـ تضمّ الصين وروسيا وكازاخستان وقرغيزستان وطاجيكستان وأوزبكستان ـ تدريباً مضاداً للإرهاب بعنوان «مهمة السلام ٢٠٠٧» في الصين وروسيا، ويرمي رسمياً إلى التعاون على محاربة «الإرهاب والنزعات الانفصالية والتطرف»(٤٨). وقد أذكى هذا التدريب التخمينات بأن منظمة شانغهاي للتعاون تمهّد الطريق إلى تكتّل عسكري ينافس حلف الناتو، ويضعف النفوذ الغربي في آسيا الوسطى. وفي حين تبيّن أن هذه التوقّعات لا أساس لها، فإنه لا يمكن استبعاد أن تستخدم عمليات منظمة شانغهاي للتعاون في إخماد التمرّد أو إدارة عدم الاستقرار السياسي(٤٩). كما أن الاتفاقية التي عقدت في ٦ تشرين الأول/أكتوبر بين منظمة شانغهاي للتعاون ومنظمة معاهدة الأمن الجماعي لم تكن ترمي إلى مواجهة حلف الناتو، بل فسّرت الاتفاقية بمثابة إصرار روسي ـ صيني على تقوية الروابط الأمنية بينهما وبين آسيا الوسطى الغنية بالطاقة(٥٠).

٤ . الاتحاد الأوروبي

لم يكن عام ٢٠٠٧ يدعو إلى الاحتفال في الاتحاد الأوروبي. فقد صحب الاتفاق على معاهدة لشبونة والتوقيع عليها في نهاية المطاف تنهّدات الارتياح بدلاً من التهليل والترحيب، إذ كان تعب التوسيع مسيطراً. وكانت الكفاءة مقابل التماسك موضوع العديد من المداولات بشأن عمل الاتحاد الموسّع. وفي الوقت نفسه اتضح أن التعاون في الاتحاد الأوروبي تقوده الدول بدلاً من المؤسسات، وأنه يتركّز على حماية المصالح الوطنية بدلاً من مصالح أوروبا ككل. مع ذلك أظهرت السياسات الخارجية والأمنية والدفاعية نشاط المؤسسات الأوروبية وعزم الدول الأعضاء على مواصلة تأدية

---

(٤٨) J. C. K. Daly, «SCO to Host «Peace Mission 2007» Anti-terrorist Drill in August,» *Eurasia Daily Monitor*, 27/7/2007.

(٤٩) R. N. McDermott, *The Rising Dragon: SCO Peace Mission 2007*, Occasional Paper (Washington, DC: Jamestown Foundation, 2007).

وحول تطوّر منظمة شانغهاي للتعاون، انظر: A. J. K. Bailes [et al.], *The Shanghai Cooperation Organization*, SIPRI Policy Paper; no. 17 (Stockholm: SIPRI, 2007).

(٥٠) «CIS: Dushanbe Summit Discusses Labor Migration, Free-trade Zone,» Radio Free Europe/Radio Liberty, 5 October 2007, <http://www.rferl.org/featuresarticle/2007/10/2773A2EB-AB89-42AB-A0BA-E586788A40B0.html>.

دور في تثبيت استقرار جوار الاتحاد الأوروبي على المستوى العالمي[٥١].

معاهدة لشبونة

في عام ٢٠٠٧، تم التوصّل أخيراً إلى اتفاق بعد عامين من الجمود في المعاهدة الدستورية لعام ٢٠٠٤[٥٢]. وفي حزيران/ يونيو، بعد التغلّب على العديد من العقبات التي وضعها الكثير من الأوساط (حيث كانت بولندا والمملكة المتحدة من أشدّ المشكّكين)، تم الاتفاق على مسوّدة تعديل لنص المعاهدة. ووقّع رؤساء الدول والحكومات معاهدة لشبونة في ١٣ كانون الأول/ ديسمبر[٥٣].

إذا تمّ التصديق على المعاهدة، فإنها ستنفّذ في بداية عام ٢٠٠٩. وهي تحتوي على العديد من الإصلاحات المتعلّقة بالمؤسسات والقيادة واتخاذ القرار والتي ترمي إلى زيادة الكفاءة. وسيكون للمجلس الأوروبي رئيس متفرّغ، ينتخب لولاية مدتها عامان ونصف عام تجدّد مرة واحدة. وسيوسّع من العام ٢٠١٤ تصويت الغالبية المقيّد إلى مناطق جديدة، ولن تضم المفوضية الأوروبية أعضاء من كل البلدان.

في السياسة الخارجية والأمنية سيدمج منصبا الممثّل الأعلى للسياسة الخارجية والأمنية المشتركة والمفوّض الأوروبي للعلاقات الخارجية تحت اسم الممثّل الأعلى للشؤون الخارجية والسياسة الأمنية، ويتولى منصب نائب رئيس المفوضية. وسيدعم هذا المنصب المدمج تجديد آخر، دائرة العمل الخارجي[٥٤]. وكانت فقرة الدفاع المشترك (التي تستبعد منها الدول غير المنحازة) وفقرة التضامن، وهي مماثلة نوعاً ما لكنها تتعلّق بالمساعدة في حالة حدوث كارثة طبيعية أو هجوم إرهابي، من الخطوات التي اتخذت لتقوية السياسة الدفاعية للاتحاد الأوروبي. كما أدخل التعاون الدفاعي البنيوي الدائم، وهو ما يسمح للدول الراغبة والقادرة بالتعاون لتطوير القدرات العسكرية. لكن ليس من المعروف كيف ستطوّر العلاقات بين رئيس المجلس الأوروبي ورئيس المفوضية الأوروبية والممثّل الأعلى للاتحاد للشؤون الخارجية والسياسة

(٥١) حول هيكل الاتحاد الأوروبي، انظر: التذييل (ب) في هذا الكتاب.

(٥٢) وقّعت معاهدة تأسيس دستور لأوروبا في ٢٩ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٤ لكن لم يصدّق عليها تماماً. وقد نشر نصها في: *Official Journal of the European Union*, C310 (16 December 2004).

(٥٣) للاطلاع على تحليل لمواقف مختلف الدول قبل قمة حزيران/ يونيو. انظر مثلاً، Q. Peel, «Why a Europe of Opposites Needs to Break its Constitutional Deadlock?,» *Financial Times*, 10/6/2007.

(٥٤) Treaty of Lisbon, Article 30, <http://europa.eu/lisbon_treaty/>.

وستضم الدائرة أعضاء من مجلس الاتحاد الأوروبي والمفوضية والدوائر الدبلوماسية الوطنية للدول الأعضاء.

الأمنية. لكن على الرغم من كل التقدّم المتحقّق، فإن المعاهدة لم تحقّق نجاحاً تاماً في طموحها المعلن لمنح المواطنين الأوروبيين مزيداً من الفعالية والمساءلة، واتحاداً أوروبياً أيسر على الفهم.

التوسيع وسياسات الجوار

ساد تعب التوسيع، لاسيما بين أعضاء الاتحاد الأوروبي القدماء، مع الانضمامات الأخيرة التي أنشأت اتحاداً من ٢٧ عضواً. ومن الأمثلة على ذلك الأداء الرديء لبلغاريا ورومانيا ـ اللتين انضمتا إلى الاتحاد في ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٧ ـ في تلبية إصلاحات ما بعد الانضمام[٥٥]. وفي عام ٢٠٠٧ اقترح نيكولا ساركوزي لجنة من الخبراء ـ سمّيت «مجموعة الحكماء» ـ للتركيز على تحديد الحدود النهائية للاتحاد الأوروبي. غير أن الفكرة لقيت معارضة من الدول الراغبة في التوسيع، مثل المملكة المتحدة. وبدلاً من ذلك، فإن المجموعة التي سمّيت لاحقاً «مجموعة التأمّل» ستساعد الاتحاد الأوروبي في استباق التحديات ومواجهتها بفعالية أكبر في الفترة ٢٠٢٠ ـ ٢٠٣٠[٥٦].

ينظر الاتحاد الأوروبي إلى بلدان البلقان الغربي كأعضاء مستقبليين. ومن أوائل المرشّحين للعضوية دولة كرواتيا التي حقّقت مفاوضات انضمامها تقدّماً كبيراً. غير أن عضوية جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة (دولة مرشّحة) وألبانيا والبوسنة والهرسك ومونتينيغرو وصربيا (دول مرشّحة محتملة) ستتأخّر بسبب عدد من مواطن القصور في عمليات الإصلاح فيها[٥٧].

---

(٥٥) في مواجهة مشكلاتهما، اتخذت المفوضية الأوروبية التي ترى الفساد إحدى أكثر المشكلات حدة بعض تدابير الحماية، وستتابع في عام ٢٠٠٨ التقارير الحاسمة في حزيران/ يونيو ٢٠٠٧. انظر: European Commission, Report from the Commission to the European Parliament and the Council on Bulgaria's Progress on Accompanying Measures Following Accession, COM(2007) 377 final, Brussels, 27 June 2007, and European Commission, Report from the Commission to the European Parliament and the Council on Romania's Progress on Accompanying Measures Following Accession, COM (2007) 378 final, Brussels, 27 June 2007.

(٥٦) T. Barber, «EU Reins in Sarkozy «Wise Men» Plan,» *Financial Times*, 5/12/2007, and European Council, Presidency Conclusions, 16616/1/07 REV 1, 14 December 2007, p. 2.

(٥٧) European Commission, Communication from the Commission to the European Parliament and the Council, Enlargement Strategy and Main Challenges 2007-2008, Brussels, 6 November 2007.

وفي كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧ أبرمت البوسنة والهرسك اتفاقاً لتثبيت الاستقرار مع الاتحاد الأوروبي. انظر: «Bosnia-Herzegovina Signs Stabilization Deal with EU,» EUX.TV, 4 December 2007, <http://eux.tv/article.aspx?articleId = 18688>.

لا يزال النقاش المرير بشأن انضمام تركيا، الدولة الثالثة المرشّحة، متواصلاً. وتشمل المخاوف حرية التعبير، وحقوق الأقليات الدينية غير الإسلامية والسكان الأكراد، والفساد، والإصلاح الإداري، ونقابات العمال وحقوق الإنسان، وتطبيع العلاقات مع قبرص(٥٨). وعلى الرغم من محاولات فرنسا منع انضمام تركيا والتوتر بين أعضاء الاتحاد الأوروبي بشأن هذه المسألة، فقد فتح فصلان جديدان للتفاوض في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. لكن الحماسة التركية للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي خفتت بسبب ذلك(٥٩).

لا تزال سياسة الجوار الأوروبي ـ أنشئت لتعزيز العلاقات الإيجابية مع جيران الاتحاد الأوروبي ـ مجموعة من المساعي المتباينة. ويبقى هدف التوصل إلى اتفاق على المشكلات الأمنية والاجتماعية في الدول الشريكة بعيد المنال دون عرض الأمل بالعضوية. لكن ثمة تناقضاً ظاهرياً في مواقف دول الاتحاد الأوروبي تجاه جيرانها. وقد ظهر ذلك في من خلال فتح الأسواق الخجول في الدول الأعضاء والتردّد في الاستفادة القصوى من بعض أحكام الاتفاقات مثل تلك المتعلّقة بقابلية الانتقال(٦٠).

السياسة الخارجية والأمنية المشتركة

اقترح الرئيس الفرنسي ساركوزي مراجعة الاستراتيجيا الأمنية الأوروبية لعام ٢٠٠٣ برؤية مشتركة بشأن التهديدات التي تواجه أوروبا ووسائل الرد. وفي أعقاب ذلك دعا المجلس الأوروبي في ١٤ كانون الأول/ديسمبر الممثّل الأعلى للسياسة

---

(٥٨) European Commission, Communication from the Commission to the European Parliament and the Council, Enlargement Strategy and Main Challenges 2007-2008, pp. 8-9, and Council of the European Union, 2839th Council Meeting, Press Release, 16326/07, 10 December 2007, pp. 9-10.

(٥٩) في ربيع ٢٠٠٧، أيد ٦٢ بالمئة من الأتراك عضوية الاتحاد الأوروبي. وهبطت هذه النسبة إلى ٥٣ بالمئة في نهاية العام. انظر: European Commission, Eurobarometer 68: Public Opinion in the European Union (First Results), December 2007, p. 27; «Turkey's EU Membership Talks Move Forward,» EurActiv.com, 20 December 2007, <http://www.euractiv.com/en/enlargement/turkey-eu-membership-talks-move-forward/article-169296>, and «EU to Open New Chapters with Turkey,» *European Voice* (6 December 2007), p. 2.

ويتعلّق الفصلان بالشبكات عبر الأوروبية وحماية المستهلك والصحة. ووفقاً للبيانات الفرنسية تستطيع تركيا المشاركة في هذه السياسات الأوروبية سواء أكانت عضواً أم لا. ويتصل كل فصل بمجال من مجالات الحقوق والواجبات المشتركة في الاتحاد الأوروبي.

(٦٠) European Commission, Communication from the Commission: A Strong European Neighbourhood Policy, COM (2007) 774 final, Brussels, 5 December 2007, pp. 4-6.

الخارجية والأمنية المشتركة، خافيير سولانا، بـ «الاشتراك التام مع المفوّضية والتعاون الوثيق مع الدول الأعضاء»، إلى اقتراح الطرق إلى تحسين الاستراتيجيا الأمنية الأوروبية، بالإضافة إلى استكمالها بغية أن يعتمدها المجلس الأوروبي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨[٦١]. غير أن إدخال مزيد من التطوّر على الاستراتيجيا الأمنية الأوروبية لن يخلو من المشكلات بالنظر إلى التباعد في الآراء بين بلدان الاتحاد الأوروبي، كما تبيّن في أحكام معاهدة لشبونة من أن السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية:

ألاّ تعرّض للخطر السمة الخاصة للسياسة الأمنية والدفاعية لدول أعضاء محدّدة، وستحترم التزامات دول أعضاء محدّدة ترى أن دفاعها المشترك يتحقّق في منظمة معاهدة شمال الأطلسي (حلف الناتو)، بموجب معاهدة شمال الأطلسي، ويجب أن تكون متوافقة مع السياسة الأمنية والدفاعية المشتركة القائمة في هذا الإطار[٦٢].

يشكّل اعتماد بعض بلدان الاتحاد الأوروبي على روسيا في إمدادات الطاقة العائق الرئيسي في صوغ سياسة موحّدة تجاهها. في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ كشفت المفوضية الأوروبية، في سعيها للوصول إلى سوق أوروبية متكاملة للغاز والكهرباء، عن حزمة تحرير أوروبية جذرية يمكن أن تفكّك شركات الطاقة الوطنية لفتح الأسواق أمام مزيد من المنافسة وتعزيز التنوع[٦٣]. واقترحت المفوّضية أيضاً قيوداً على الملكية الأجنبية لأصول الطاقة الأوروبية، تستهدف شركات طاقة روسية عملاقة مثل «غازبروم» و«روزنفت». وستواجه خطة تحرير الطاقة معركة تشريعية طويلة في الأعوام القادمة بسبب المعارضة الفرنسية والألمانية القوية.

---

(٦١) Council of the European Union, «A Secure Europe in a Better World,» European Security Strategy, Brussels, 12 December 2003; N. Sarkozy, «Speech, Fifteenth Ambassadors' Conference,» Paris, 27 August 2007, <http://www.ambafrance-uk.org/President-Sarkozy-s-speech.html>; J. Solana, «Speech, Annual Conference of the EU Institute for Security Studies,» Paris, 22 November 2007, <http://iss.europa.eu/fileadmin/fichiers/pdf/seminars/annual_2007/ac07-02.pdf>, and European Council, Presidency Conclusions, 16616/1/07 REV 1, 14 December 2007, p. 24.

(٦٢) Treaty of Lisbon, Article 28A, <http://europa.eu/lisbon_treaty/>.

(٦٣) للاطلاع على تحليل وروابط الوثائق، انظر: «EU Unveils Plan to Dismantle Big Energy Firms,» EurActive.com, 20 September 2007, <http://www.euractiv.com/en/energy/eu-unveils-plan-dismantle-big-energy-firms/article-166890?_print>, and K. Barysch, «Russia, realism and EU Unity,» Policy Brief, Centre for European Reform, July 2007, <http://www.cer.org.uk/russia_new/index_russia_new.html>.

كانت الهجرة وتغيّر المناخ ومكافحة الإرهاب من القضايا الملحّة التي تشمل المجلس والمفوّضية والبرلمان الأوروبي في عام ٢٠٠٧.

أصبحت الحاجة إلى نظام أوروبي مشترك للهجرة واللجوء أكثر إلحاحاً لأن الهجرة غير المشروعة أدت إلى صعوبات كبيرة لبعض دول الاتحاد الأوروبي، لاسيما في القسم الجنوبي من أوروبا[٦٤]. ففي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و٢٠٠٦ تركّزت «المقاربة العالمية للهجرة» في الاتحاد الأوروبي على منطقتي أفريقيا والشرق الأوسط، لكنّها توسّعت في عام ٢٠٠٧ لتشمل مناطق شرق الاتحاد الأوروبي وجنوب شرقه[٦٥]. وصدّق على استراتيجيا أوروبية ـ أفريقية مشتركة وخطة عمل تحتوي على عدد من التدابير الملموسة المتعلقة بالهجرة في كانون الأول/ديسمبر[٦٦]. غير أن السيطرة على الحدود تبقى صعبة، ولم تطبّق حتى الآن الضوابط على الحدود الخارجية لمنطقة شنغن، التي توسّعت لتشمل تسع دول إضافية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧[٦٧].

كانت الحاجة إلى سياسة متكاملة للمناخ والطاقة قضية مهمة أخرى في عام ٢٠٠٧. وقد خطت هذه القضية خطوة إلى الأمام باتفاق آذار/مارس ٢٠٠٧ لتحقيق خفض مقداره ٢٠ بالمئة على الأقل في انبعاثات غازات الدفيئة بحلول عام ٢٠٢٠، مقارنة بالمستويات التي كانت عليها في عام ١٩٩٠[٦٨].

من المجالات المهمة للاتحاد الأوروبي ومواطنيه محاربة الإرهاب[٦٩]. وقد

---

(٦٤) D. Bilefsky, «EU Nations Refuse to Split up the Refugee Burden,» *International Herald Tribune*, 12/6/2007.

(٦٥) Council of the European Union, EU Council Conclusions on Coherence between EU Migration and Development Policies, Brussels, 20 November 2007, <http://www.europa-eu-un.org/articles/en/article_7537_en.htm>.

(٦٦) European Commission, «The Africa-EU Strategic Partnership: A Joint Africa-EU Strategy,» 9 December 2007, <http://www.ue2007.pt/NR/rdonlyres/D449546C-BF42-4CB3-B566-407591845C43/0/071206jsapenlogos_formatado.pdf>.

(٦٧) توسّعت منطقة شنغن لتشمل جمهورية التشيك وإستونيا ولاتفيا وليتوانيا ومالطا وبولندا وسلوفينيا وسلوفاكيا. انظر: European Council, Presidency Conclusions, 16616/1/07 REV 1, 14 December 2007.

وشنغن هو القسم الرئيسي من قانون الاتحاد الأوروبي الذي يتيح حرية أكبر لحركة الأفراد، فيما يقدّم في الوقت نفسه تدابير إلزامية للمحافظة على مستوى الأمن وتعزيزه.

(٦٨) European Council, Presidency Conclusions, 7224/1/07 REV, 2 May 2007, p.13.

(٦٩) وفقاً لاستطلاع يوروباروميتر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، يرى ٨١ بالمئة من السكان في الاتحاد الأوروبي أن محاربة الإرهاب هي المهمة الأكثر أهمية للاتحاد. انظر: European Commission, Eurobarometer 68: Public Opinion in the European Union (First Results), December 2007, p. 13.

ازدادت بروزاً بسبب عدد من الهجمات التي أحبطت خلال العام(٧٠). وقد وصفت المراجعة نصف السنوية لاستراتيجيا الاتحاد الأوروبي لمكافحة الإرهاب لعام ٢٠٠٥ في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ المشكلات القائمة بين الدول في تنسيق النشاطات من حيث عدم كفاية القدرات(٧١). وقد شمل الإجراء التصحيحي المتخذ في عام ٢٠٠٧ اتفاق المجلس الأوروبي في حزيران/يونيو ٢٠٠٧ على نظام معلومات التأشيرات الذي يرمي إلى تجنب الهجمات الإرهابية وكشفها والتحقيق فيها. وستستخدم السلطات المعنية ومكتب الشرطة الأوروبية (أوروبول) نظام معلومات التأشيرات. وثمة اتفاق آخر مع الولايات المتحدة بشأن معالجة بيانات سجلات أسماء المسافرين(٧٢). وبعد شغور منصب منسق الاتحاد الأوروبي لمكافحة الإرهاب ستة أشهر بانتهاء ولاية خييس دي فريز، عيّن جيل دي كيرشوف في هذا المنصب. وقد فسّر شغور المنصب كعلامة على الاختلاف على صلاحية المنصب وقدراته، حيث قاومت بعض البلدان تقويتها(٧٣). وقدّم المفوّض الأوروبي للعدل والحرية والأمن، فرانكو فراتيني، عدداً من الاقتراحات، وأظهرت ردود الفعل على بعضها الطبيعة الحساسة للتدابير التي تتعامل مع الخصوصية الشخصية(٧٤).

بما أن التهديدات الأمنية تعبر الحدود بسهولة، فإن الحلول تتطلّب في الغالب عدداً من الوسائل والتعاون بين عدة بلدان ومنظمات. تتناول الجهود المبذولة بموجب ركيزتي السياسة الأمنية والدفاعية المشتركة وشؤون العدل والداخلية الأبعاد الداخلية

---

(٧٠) J. Dempsey and K. Bennhold, «Germany Building Case in Foiled Terrorist Plot,» *International Herald Tribune*, 29/6/2007, and «3 Sought after 2nd Car Bomb Found in London,» MSNBC and NBC News, 29 June 2007, <http://www.msnbc.msn.com/id/19495826>.

(٧١) Council of the European Union, «Implementation of the Strategy and Action Plan to Combat Terrorism,» Brussels, 28 November 2007.

وتصف الوثيقة (ص ١ ـ ٣) المشكلات بأنها تعتمد على نقص البرامج التي تجمع بين الهيئات المختلفة، مثل الشرطة والجمارك ووحدات الاستخبارات المالية وعدم كفاية الارتباطات بين قواعد بيانات الهيئات.

(٧٢) المصدر نفسه، ص ٥ ـ ٦.

(٧٣) انظر: Oxford Analytica, «European Union, Counter-terror Tsar,» *International Herald Tribune*, 26/9/2007.

(٧٤) انظر مثلاً: European Commission, Communication from the Commission to the European Parliament and the Council: Stepping up the Fight against Terrorism, COM (2007) 649 final, Brussels, 6 November 2007, and Council of the European Union, Amendment of the Framework Decision on combating terrorism and Evaluation Report on the Implementation of the Framework Decision on combating terrorism, MEMO/07/448, Brussels, 6 November 2007

وللاطلاع على ردود الفعل المعارضة لاقتراحات فراتيني، انظر: J. Fay, «MEP Slate EU's Terror Assault on our Data Rights,» *Register* (13 December 2007).

والخارجية للأمن على السواء. وتستكمل ركيزة شؤون العدل والداخلية باتفاقية بروم لعام ٢٠٠٥ الخاصة بعدد من الأهداف الأمنية مثل تبادل معلومات حمض الدنا (DNA)[٧٥]. وثمة عدد من بلدان الاتحاد الأوروبي في مرحلة التصديق على اتفاقية بروم التي أدرجت في قانون الاتحاد الأوروبي في عام ٢٠٠٧[٧٦]. كما تتناول شؤون العدل والداخلية في مجموعة دول الاتحاد الأوروبي الست ـ المجموعة غير الرسمية لوزراء داخلية فرنسا وألمانيا وإيطاليا وبولندا وإسبانيا والمملكة المتحدة. وفي حين أن ذلك يدل على الأهمية الكبيرة الممنوحة لهذا المجال، فإنه لا يمكن تجنّب التداخلات والتعقيدات[٧٧].

تعتبر أفريقيا وآسيا الوسطى والشرق الأوسط مناطق ذات أهمية حيوية للسياسة الخارجية والدفاعية المشتركة. في أفريقيا، يهتم الاتحاد الأوروبي بعدم تعاون الحكومة السودانية في نشر عملية الاتحاد الأفريقي/عملية الأمم المتحدة الهجينة في دارفور (يوناميد). مع ذلك ثمة بعض الأمل في المحادثات السياسية بشأن دارفور التي بدأت في سرت بليبيا في تشرين الأول/أكتوبر[٧٨]. لآسيا الوسطى أهمية كبرى بالنسبة إلى الاتحاد الأوروبي بسبب موقعها الاستراتيجي والأهمية الحاسمة لموارد الطاقة. غير أن القلق بشأن حقوق الإنسان في المنطقة يعيق استراتيجيا الاتحاد الأوروبي للتعاون المستقبلي مع آسيا الوسطى كما اعتمدها المجلس الأوروبي رسمياً[٧٩]. وينظر إلى عملية السلام في الشرق الأوسط ـ حيث يشارك الاتحاد الأوروبي إلى جانب الأمم المتحدة وروسيا والولايات المتحدة في اللجنة الرباعية ـ نظرة إيجابية أكثر من ذي قبل

(٧٥) وقّعت اتفاقية بروم (اتفاقية شنغن ٣) في ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥. ويتوافر نصها على الموقع الإلكتروني: <http://www.libertysecurity.org/IMG/rtf/Prum_Convention.rtf>.

وقد كانت عضوية اتفاقية بروم تقتصر على سبعة بلدان في الأصل: النمسا وبلجيكا وفرنسا وألمانيا ولوكسبورغ وهولندا وإسبانيا.

(٧٦) European Council, Presidency Conclusions, 11177/1/07 REV 1, 20 July 2007, p. 6.

(٧٧) للاطلاع على تقييم مهم. انظر: Justice, «Comments for the House of Lords EU Sub-Committee F on the Conclusions of the Meeting of the G6 Interior Ministers at Heiligendamm on 22-23 March 2006,» London, May 2006, <http://www.justice.org.uk/parliamentpress/parliamentarybriefings/>, p. 4.

(٧٨) Council of the European Union, Press Release 2840th meeting, General Affairs and External Relations, External Relations, 16327/07, Brussels, 10 December 2007, p. 9.

وحول تشكيل يوناميد، انظر الفصل الثالث من هذا الكتاب.

(٧٩) European Council, Presidency Conclusions, 11177/1/07 REV 1, 20 July 2007, p. 12, and Council of the European Union, General Secretariat, *The European Union and Central Asia: Strategy for a New Partnership* (Brussels: General Secretariat of the Council, 2007).

وقد رفعت جزئياً العقوبات التي فرضت على أوزبكستان بعد القمع الوحشي لإحدى التظاهرات في عام ٢٠٠٥ بقرار من مجلس الاتحاد الأوروبي لتشجيع تحسين حقوق الإنسان والمحافظة على التعاون مع الغرب في مكافحة الإرهاب في أفغانستان.

في ضوء مؤتمر أنابوليس والتفاهم بين رئيس الوزراء الإسرائيلي، إيهود أولمرت، ورئيس السلطة الفلسطينية، محمود عباس(٨٠).

تقرّ الهندسة المتغيّرة للتعاون الأوروبي بعدم الحاجة إلى مشاركة كل بلد في كل سياسة من السياسات، وبأن في وسع بعض البلدان التعاون معاً أكثر مما تتعاون مع بلدان أخرى. لذا فإن التعاون الذي بدأته فرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة (الترويكا الأوروبية) لمصلحة الاتحاد الأوروبي، بمشاركة خافيير سولانا، لمعالجة مشكلة البرنامج النووي الإيراني، يقدّم مثالاً على الهندسة المتغيّرة(٨١). ومن الأمثلة الأخرى على هذا النهج دور مجموعة الاتصال ـ التي تضم فرنسا وألمانيا وإيطاليا والمملكة المتحدة إلى جانب روسيا والولايات المتحدة ـ بحثاً عن حل لقضية كوسوفو(٨٢). ومما يثير المشكلات تعاون البلدان دون أي صلة بالاتحاد الأوروبي وبالتنافس معه. وقد انتقد العديد من البلدان الأوروبية خطة ساركوزي للاتحاد المتوسّطي الذي يستبعد البلدان التي لا تطل على البحر المتوسّط، لأنها تخدم مصالح فرنسا ويمكن أن تضعف الاتحاد الأوروبي إذا ما نفّذت(٨٣).

السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية

كما في الأعوام السابقة، أدارت السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية عدة قضايا

---

(٨٠) Council of the European Union, Press Release 2840th meeting, General Affairs and External Relations, External Relations, 16327/07, Brussels, 10 December 2007, p. 16.

عقد مؤتمر أنابوليس بين رئيس الوزراء الإسرائيلي إيهود أولمرت، ورئيس السلطة الفلسطينية محمود عباس. انظر: White House, Office of the Press Secretary Joint Understanding read by President Bush at Annapolis Conference, 27 November 2007, <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2007/11/20071127.html>.

(٨١) حصل هذا الوفد على قبول كل أعضاء الاتحاد الأوروبي. عندما اتخذت البلدان الثلاثة الكبرى - فرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة -المبادرة في عام ٢٠٠٣ وتحدّثت باسم الاتحاد الأوروبي دون إشراكه، انتقد الآخرون ذلك انتقاداً شديداً، وهو ما أدى إلى إشراك المؤسسة وسولانا شخصياً. انظر: B. Crowe, *Foreign Minister of Europe* (London: Foreign Policy Centre, 2005), p. 15.

(٨٢) انظر مثلاً: «Ban Ki-Moon Receives Contact Group Report on Kosovo,» UN News Service, 7 December 2007, <http://www.un.org/apps/news/story.asp?NewsID=24977&Cr=kosovo&Cr1>.

(٨٣) انظر مثلاً: K. Bennhold, «Sarkozy's Proposal for Mediterranean Bloc Makes Waves,» *International Herald Tribune*, 10/5/2007; K. Longherst, «A New Mediterranean Union Will Mean a Weaker Europe,» *European Voice* (31 October 2007), p. 12, and «Sarkozy's Mediterranean Union Plans Irk Merkel,» *EurActiv.com*, 13 December 2007, <http://www.euractiv.com/en/future-eu/sarkozy-mediterranean-union-plans-irk-merkel/article-169080>.

في عام ٢٠٠٧، بما في ذلك تجنّب الصراع وإدارة الأزمة، والتدريب، والقدرات العسكرية والمدنية، والتمويل الكافي، وتقدّم وكالة الدفاع الأوروبية، والتنسيق المدني العسكري، والتعاون مع المنظمات الدولية الأخرى والدول[٨٤]. منحت معاهدة لشبونة مهمات بطرسبرغ لعام ١٩٩٢، التي وسّع المجلس الأوروبي نطاقها ومداها في حزيران/يونيو ٢٠٠٤، مزيداً من التشديد على مكافحة الإرهاب[٨٥]. وفي نهاية عام ٢٠٠٧ كان الاتحاد الأوروبي يقوم بعشر عمليات سلام، معظمها خارج أوروبا[٨٦].

يعكس عدد البعثات وتنوّعها الكبير اهتمام الاتحاد الأوروبي بتثبيت الاستقرار في جواره وفي مناطق الصراع في كل أنحاء العالم. وفي عام ٢٠٠٧ وأوائل ٢٠٠٨ أطلق الاتحاد الأوروبي بعثة شرطية في أفغانستان (يوبول أفغانستان)، وكان يحضّر عملية عسكرية في التشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى (يوفور تشاد/جمهورية أفريقيا الوسطى) وبعثة شرطية في كوسوفو (يولكس كوسوفو)[٨٧]. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ أصبحت أول مجموعتين قتاليتين جاهزتين للعمليات، على أن تحل محلهما مجموعتان أخريان في ١ تموز/يوليو، لكن لم يستخدم أي منهما في أي عملية[٨٨]. وفي تشرين الأول/أكتوبر أصبحت قوة الدرك الأوروبية جاهزة للعمليات، وأرسلت مفرزة قوامها ١٤٠ دركياً إلى سراييفو في البوسنة والهرسك[٨٩]. ونتيجة لتحسّن في ذلك البلد، فقد خفضت القوات التي تدعم أكبر بعثة للاتحاد الأوروبي، يوفور ألثيا، إلى ٢٥٠٠

---

(٨٤) حول وكالة الدفاع الأوروبية، انظر الفصل السادس من هذا الكتاب، انظر أيضاً: European Council, Presidency Report on ESDP, 16426/07, 11 December 2007.

(٨٥) وفقاً للمادة ٢٨ ب من معاهدة لشبونة، تضم مهمات بطرسبرغ «عمليات نزع الأسلحة المشتركة، ومهمات الإنقاذ الإنسانية، ومهمات الاستشارة والمساعدة العسكرية، ومنع الصراعات، ومهمات حفظ السلام، ومهمات القوات المقاتلة في إدارة الأزمات، بما في ذلك صنع السلام وتثبيت الاستقرار في أعقاب الصراع». وقد أدخلت مهمات بطرسبرغ في معاهدة أمستردام لعام ١٩٩٧.

(٨٦) انظر الملحق الرقم (٣ ـ أ) من هذا الكتاب.

(٨٧) حول الاستعدادات لبعثة يوفور في التشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى، انظر الفصل الثالث من هذا الكتاب.

(٨٨) للاطلاع على وصف عام لمجموعات القتال، انظر: G. Lindström, *Enter the EU Battle Groups*, Chaillot Papers; no. 97 (Paris: European Union Institute for Security Studies, 2007).

(٨٩) تتكون القوة من درك من هولندا وفرنسا وإيطاليا والبرتغال وإسبانيا ويوجد مقرها في فيشنزا بإيطاليا. ويمكن أن يصل تعدادها إلى ٢٣٠٠ عنصر، مع قوة رد فعل سريعة الانتشار من ٨٠٠ عنصر. وبالإضافة إلى البعثات التي ترسل في مهمات خاصة وعاجلة أحياناً، للاتحاد الأوروبي ممثّلون خاصون في المناطق الرئيسية من العالم يعزّزون السياسات الأوروبية ويسعون إلى المحافظة على السلام والاستقرار في المنطقة. انظر: «EU/Gendarmerie: Gendarmie Unit in Sarajevo Shortly,» *Europe Diplomacy and Defence* (23 October 2007), p. 3.

عنصر[٩٠]. غير أن الأحداث في كوسوفو كانت تذكرة بأن الأمور ليست كلها على ما يرام في البلقان الغربي.

واجهت بعثتا الشرق الأوسط عقبات تتعلق بالصراع العربي ـ الإسرائيلي. فقد كان على بعثة شرطة الاتحاد الأوروبي في الأراضي الفلسطينية، التي ترمي إلى المساهمة في الأعمال الشرطية المستدامة والفعالة تحت المسؤولية الفلسطينية، الانتظار طويلاً للحصول على تفويض إسرائيلي[٩١]. وعلّقت بعثة الاتحاد الأوروبي للمساعدة الحدودية في رفح (يوبام رفح) عملياتها بعد إغلاق معبر رفح في حزيران/ يونيو ٢٠٠٧[٩٢].

أفريقيا منطقة ذات أهمية خاصة ومصدر دائم لقلق الاتحاد الأوروبي. على سبيل المثال، عانت يوفور التشاد/ جمهورية أفريقيا الوسطى، المتوقّع أن تبدأ عملها في كانون الثاني/ يناير وأن تصبح فاعلة في نيسان/ أبريل، بطء إنشاء القوة وعدم كفاية القدرات (مثل الطوافات)[٩٣]. وتواجه بعثة الاتحاد الأوروبي الأمنية إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية، التي تساعد في الإصلاح الأمني، أزمة مستعصية في برنامج نزع الأسلحة وتسريح المقاتلين وإعادة الدمج ووضع إجراء للدفع الآمن[٩٤]. وغالباً ما تكون البعثات صغيرة وقصيرة الأمد، ومن ثم غير كافية لتأمين تقدّم على المدى الطويل. على سبيل المثال، عاد الاضطراب إلى منطقة شرق الكونغو حيث أطلقت عملية ARTEMIS في عام ٢٠٠٣[٩٥].

---

(٩٠) EU Council Secretariat, EU Military Operation in Bosnia and Herzegovina (Operation EUFOR-Althea), Fact sheet, December 2007.

(٩١) الاسم الرسمي للبعثة هو شرطة الاتحاد الأوروبي لدعم الشرطة الفلسطينية (يوبول كوبس)، «نشرة الحقائق»، كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨. انظر: Council of the European Union, European Union Police Mission for the Palestinian Territories (EUPOL COPPS), Fact Sheet, January 2008.

(٩٢) يعتبر التعليق مؤقتاً، لذا فإن عمليات يوبام لا تزال قائمة رسمياً. انظر: EUBAM Rafah, «EUBAM still Operational,» Fact sheet, December 2007.

(٩٣) S. Taylor, «Chad Mission to Test Union's Will and Power,» *European Voice* (2-29 August 2007), p. 7; «EU/Chad: Timid Progress on Way to Forming European Force for Deployment in Sudan/ Darfur Border Regions,» *Europe Diplomacy and Defence* (27 September 2007), p. 2; «EU/AFRICA: General Nash Describes for Ambassadors Difficult Conditions in which EUFOR Chad-DRC will be Deployed,» *Europe Diplomacy and Defence* (1 November 2007), p. 1, and «EU/AFRICA: CONOPS for EUFOR Chad-DRC to be Finalised Soon,» *Europe Diplomacy and Defence* (6 November 2007), p. 2.

(٩٤) بعثة الاتحاد الأوروبي الأمنية إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية ترمي إلى إصلاح القطاع الأمني في تلك الجمهورية. ويلعب برنامج نزع أسلحة المتقاتلين السابقين وتسريحهم ودمجهم دوراً حاسماً في الانتقال من الحرب إلى السلم. انظر: «EU/DRC: EUSEC is in Impasse,» *Europe Diplomacy and Defence* (20 December 2007), p. 2.

(٩٥) L. Polgreen, «A Battered Congo again in Convulsions,» *International Herald Tribune*, 13/12/2007.

يواجه الاتحاد الأوروبي تحديات أخرى أيضاً. **أولاً**، يواجه فرط التوسّع على المستوى العام. وفي هذا الإطار، أدت مطالب الولايات المتحدة بزيادة عدد القوات في أفغانستان إلى نشوء مشكلات للبلدان الأوروبية تتصل بالأولويات المتنافسة لبعثات الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو[٩٦]. **ثانياً**، تبيّن أن فكرة المجموعة القتالية حل غير مثالي. فعلى الرغم من أن المجموعات القتالية أنشئت لتمكين الاتحاد الأوروبي من الحصول على قوات جاهزة، فإن الصراعات القائمة لا تلائم جميعاً المعايير التي وضعت للمجموعات القتالية في عامها الأول. **ثالثاً**، هناك مشكلة مقر قيادة العملية. ففي حين يفضل بعضهم أن تعتمد عمليات الاتحاد الأوروبي على حلف الناتو (بموجب اتفاق برلين لعام ٢٠٠٣)[٩٧]، يسعى آخرون إلى مقرّ قيادة عسكرية منفصل للاتحاد الأوروبي. وتعتمد السياسة الخارجية والدفاعية الأوروبية الآن على عدد من مقارّ القيادة الوطنية للعديد من بعثاتها[٩٨]. وإذا تولى الاتحاد الأوروبي دوراً رئيسياً في مجال السياسة الدفاعية، فعلية التعامل مع غياب الإجماع حول هذه القضية الحيوية.

٥ . التعاون الأمني في المجموعة الأطلسية

من الصعوبات الجوهرية التي يواجهها حلف الناتو التهميش النسبي للحوار بين جانبي الأطلسي. فلا يزال الشرق الأوسط الكبير ومحاربة الإرهاب يشكلان أهم التحديات الأمنية بالنسبة إلى الولايات المتحدة، وفي هذا لا يقدّم حلف الناتو أي قيمة مضافة واضحة بالضرورة. إن حلف الناتو بحاجة ماسة إلى مفهوم استراتيجي لإعطاء إحساس واضح بالغاية، سواء فيما يتعلّق بالحلف أو العالم. وتدعو عودة فرنسا الكاملة إلى حلف الناتو، التي حظيت بتغطية إعلامية كبيرة، إلى التفاؤل، لكن يعتمد الكثير على ما إذا كنت الولايات المتحدة وغيرها من القوى الأطلسية (وبخاصة المملكة المتحدة) مستعدة لاعتماد موقف أكثر مواتاة من السياسة الخارجية والدفاعية الأوروبية. وفي نهاية عام ٢٠٠٧، وصولاً حتى قمة بوخارست في نيسان/ أبريل ٢٠٠٨، بدت احتمالات توسيع حلف الناتو بدخول دول البلقان، وفي مقدمها كرواتيا، عالية.

---

(٩٦) دعا وزير الدفاع الأمريكي روبرت غيتس إلى «دور أكبر للأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي في التنمية الاقتصادية وتدريب الشرطة الأفغانية». انظر: «NATO/Defence: First Day of Informal Meeting in Noordwijk Dominated by Afghanistan,» *Europe Diplomacy and Defence* (26 October 2007), p. 3.

(٩٧) يمنح اتفاق برلين الاتحاد الأوربي إمكانية استخدام الدعم التخطيطي لحلف الناتو أو قدرات الحلف وأصوله لتنفيذ أي عملية. انظر: «Berlin Plus Agreement,» 17 March 2003, <http://www.nato.int/shape/news/2003/shape_eu/se030822a.htm>.

(٩٨) انظر: Lindström, *Enter the EU Battle Groups*, pp. 22-23.

التقارب الأوروبي ـ الأمريكي

ثمة حدود للتقارب الإجمالي بين الولايات المتحدة وحلفائها الأوروبيين. فلم تعد الولايات المتحدة قوة «أوروبية» كبيرة مثلما كانت سابقاً[٩٩]. فهي تعتبر الشرق الأوسط الكبير مسرحها الاستراتيجي الرئيسي، وتبقى شديدة الانشغال به، دبلوماسياً وعسكرياً، حيث الصراع المستمر في العراق أولى أولوياتها[١٠٠].

وعلى الرغم من الأمل بإمكانية خفض القوات الأمريكية في العراق بعد ارتفاعها في عام ٢٠٠٧، فإنه يبدو أن الحكومة العراقية بحاجة إلى استمرار الوجود الأمريكي[١٠١]. في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ جدّد قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٧٩٠ الأساس القانوني للوجود الأمريكي في العراق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، لكن ذلك سيكون التجديد الأخير[١٠٢]. وبعد ذلك التاريخ، يجب التفاوض على أي اتفاق ثنائي بين البلدين، وتلك من المهام الأولى التي تنتظر الإدارة الأمريكية في عام ٢٠٠٩.

اتبعت إدارة الرئيس الأمريكي جورج دبليو بوش نهجاً أكثر براغماتية تجاه الصراع الإسرائيلي ـ الفلسطيني، ما سمح بمزيد من التعاون البنّاء مع الاتحاد الأوروبي الذي يعتبر عملية السلام شرطاً مسبقاً رئيسياً لاستقرار الشرق الأوسط. وقد شكّل إحياء «خريطة الطريق» للسلام والمفاوضات التي أطلقت في مؤتمر أنابوليس في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ ابتعاداً ملحوظاً عن خيارات الرئيس بوش السابقة[١٠٣]. ولوحظ

(٩٩) كما عبّر عن ذلك ببلاغة وكيل وزارة الخارجية الأمريكية للشؤون السياسية ويليام بيرنز: «The United States' Policy towards Europe is No Longer about Europe. It's about the Rest of the World». انظر: A. Beatty, «America and Europe Go their Separate Ways,» *European Voice* (7 April 2007).

(١٠٠) انظر مثلاً: R. Hollis, «The Greater Middle East,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005), pp. 232-234.

(١٠١) للاطلاع على رواية مفصّلة عن الصراع في العراق، انظر الفصل الثاني من هذا الكتاب، القسم ٣.

(١٠٢) UN Security Council Resolution 1790, 18 December 2007.

في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، وقّع رئيس الوزراء العراقي نوري المالكي والرئيس الأمريكي جورج دبليو بوش إعلان مبادئ لعلاقة صداقة وتعاون طويلة الأمد بين الجمهورية العراقية والولايات المتحدة الأمريكية. يتوافر نص الإعلان على الموقع الإلكتروني: <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2007/11/20071126-11.html>.

(١٠٣) White House, Office of the Press Secretary Joint Understanding Read by President Bush at Annapolis Conference, 27 November 2007, <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2007/11/20071127.html>.

أيضاً التقارب بين جانبي الأطلسي بخصوص القضية الحاسمة الأخرى في الشرق الأوسط: مشكلة الانتشار النووي الإيراني[١٠٤]. غير أن التماسك الغربي في أفغانستان يعاني التباعد الاستراتيجي والقيود الوطنية ونهوض طالبان.

التعاون بين الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو

في الأعوام الأخيرة، بقي التنافس قائماً بين الاتحاد الأوروبي وحلف الأطلسي ـ المؤسستين الأورو ـ أطلسيتين الرئيسيتين ـ على الرغم من الالتزام المعلن بالتعاون الوثيق والتشاور في الشؤون الأمنية. في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ دعا الأمين العام لحلف الناتو، جاب دي هوب شيفر، إلى «شراكة استراتيجية» بين المؤسستين، مع تشديد خاص على الوضع النهائي لكوسوفو وأفغانستان والقدرات العسكرية والحوار السياسي[١٠٥]. وهذه التحديات المشتركة، إلى جانب دارفور، يجب أن تؤدي إلى رفع فعالية التعاون، وقد شهد عام ٢٠٠٧ تقدّماً واعداً في هذه المجالات[١٠٦]. على سبيل المثال، رفع التودد الفرنسي إلى حلف الناتو في ذلك العام ومشاركتها في بعثة أفغانستان الآمال المتواضعة للاتفاق على رفع فعالية تقسيم العمل. لكن مستوى التعاون بين الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو لا يزال متقلّباً من الناحية العملية. ففي أفغانستان مثلاً ـ حيث يبدو هناك تعاون متين على الأرض ـ أعاق الخلاف بين الاتحاد الأوروبي وتركيا (وهي عضو في حلف الناتو) بشأن حصول الاتحاد الأوروبي على المعلومات الاستخبارية والخدمات اللوجستية لحلف الناتو خطط التدريب المشتركة للشرطة الأفغانية. ويمكن أن يعرقل عدد من المشكلات اتفاق التعاون بين الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو، ومن بينها المراجعات الوشيكة للاستراتيجيا الأمنية الأوروبية والمفهوم الاستراتيجي لحلف الناتو، وتجنّب المنافسة بين المجموعات القتالية للاتحاد الأوروبي وقوة الرد التابعة لحلف الناتو، وحل المعضلة التركية القبرصية.

مكافحة الإرهاب

استمر تصاعد الخلافات بين النهجين الأمريكي والأوروبي تجاه الإرهاب الدولي

---

(١٠٤) انظر الفصل الثامن من هذا الكتاب، القسم ٢.

(١٠٥) J. de Hoop Scheffer, «NATO and the EU: Time for a New Chapter,» Keynote Speech, 29 January 2007, <http://www.nato.int/docu/speech/2007/s070129b.html>.

(١٠٦) B. Tigner, «NATO, EU Working Harder to Coordinate Efforts,» *Defense News* (23 April 2007), p. 22.

في المجموعة عبر الأطلسية، على الرغم من تغيّر نبرة واشنطن وتكتيكاتها. فقد أثبتت حرب الولايات المتحدة العالمية على الإرهاب أنها أكثر تعقيداً وتكلفة من المتوقع. فقد بدّلت القاعدة قيادتها، وأعادت ابتكار نفسها باستمرار، ونوّعت قواعدها وتكتيكاتها المتبعة للتجنيد، ووسّعت نشاطاتها على الإنترنت[١٠٧]. ووفقاً لتقرير صادر عن الحكومة الأمريكية، القاعدة «تحرّكها نية استراتيجية لم تتراجع بمهاجمة الوطن [الولايات المتحدة]»، وينتظر أن تعزّز قدرتها على مهاجمة الولايات المتحدة عن طريق التعاون مع مجموعات إرهابية مقيمة فيها. ويبرز التقرير أيضاً «رغبة القاعدة الدائمة في الحصول على أسلحة الدمار الشامل، إذ لا تزال المجموعة تحاول الحصول على مواد كيميائية أو بيولوجية أو إشعاعية أو نووية واستخدامها»[١٠٨]. ولا تزال الولايات المتحدة غير حصينة بعد مرور ستة أعوام على ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١. وتشمل خلاصة غير سرية لتقدير الاستخبارات القومي أن الولايات المتحدة تجد أنها معرضة لـ «بيئة مرتفعة التهديدات»، وتبرز «التأثير المتجدّد» الذي أحدثه الصراع في القاعدة، وتشير إلى فشل مكافحة التطرّف في المناطق القبلية من باكستان. ومع أن القاعدة تعتبر أن ضرب الولايات هدف صعب، فقد تمكّنت القاعدة من «تجنيد ناشطين وتلقينهم، بما في ذلك لمهاجمة الوطن [الأمريكي] على الرغم من عدد من النجاحات التي حققتها الولايات المتحدة في مواجهة قادتها»[١٠٩]. وتشعر الولايات المتحدة بخوف متزايد من استخدام أوروبا كقاعدة للهجمات عليها، وقد أدى ذلك إلى تعزيز التدابير لتحسين مراقبة تدفّق المسافرين عن طريق الجو عبر المحيط الأطلسي. وتركّز الأجهزة الاستخبارية الأوروبية على التطرّف المحلي منذ الهجمات الإرهابية في مدريد في عام ٢٠٠٤ ولندن في عام ٢٠٠٥.

لا تزال سمعة الولايات المتحدة تعاني في كل أنحاء أوروبا وخارجها. ومع أن وضع الولايات المتحدة بمثابة القوة العظمى الوحيدة يذكي الاستياء، فقد ساهمت

---

(١٠٧) ذكر ب. ريدل، وهو مسؤول سابق رفيع عن مكافحة الإرهاب في وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية، «إننا نشهد إعادة تأسيس قدرات القاعدة لضرب أهداف في أوروبا الغربية وفي أمريكا الشمالية في نهاية المطاف على نطاق مماثل لما حدث في ١١ أيلول/سبتمبر أو أكبر، عن طريق إنشاء امتيازات وشراء الامتيازات وعرض الخبرات والشبكات والنقود. لقد أعاد قادة القاعدة بناء شبكة من القادة الميدانيين بعد أن دمّرت إلى حد كبير في أعقاب ١١ أيلول/سبتمبر في قواعدها في أفغانستان». نقلاً عن: J. Meyer, «Al Qaeda Co-opts New Affiliates,» *Los Angeles Times*, 16/9/2007.

(١٠٨) US Homeland Security Council, *US National Strategy for Homeland Security* (Washington, DC: White House, 2007), <http://www.whitehouse.gov/infocus/homeland/nshs/2007/index.html>.

(١٠٩) US National Intelligence Council, «National Intelligence Estimate: The Terrorist Threat to the US Homeland,» July 2007, <http://www.dni.gov/press_releases/20070717_release.pdf>.

خيارات السياسة الخارجية الأمريكية في عزلة أمريكا(١١٠). وفي هذا الإطار، يبدو أن الحركة الجهادية اكتسبت أرضاً في باكستان، والمغرب مستعد للقتال، فيما يتصاعد التطرّف السني في لبنان، وحافظت حماس على السلطة في قطاع غزة. وتؤثّر البيئة الاستراتيجية المتدهورة في أوروبا أيضاً. فلم ترتفع مخاطر الهجوم في المملكة المتحدة بالإضافة إلى المصالح الأمريكية في أوروبا أيضاً (كما في ألمانيا) فحسب، بل إن تزايد تطرف الإسلاميين المتشددين في مواجهة الغرب دون تمييز يهدّد أوروبا بأكملها(١١١). وفي خطوة تحبّذها أوروبا، سعت إدارة بوش في عام ٢٠٠٧ إلى استعادة مبادرتها الاستراتيجية باعتماد نهج أكثر شمولاً في «الحرب العالمية على الإرهاب»، حيث دعت إلى الإشراك والمفاوضات بالإضافة إلى الإكراه والاحتواء. وقد اتضح ذلك ببروز إطار أكثر تماثلاً للتدابير الداخلية والخارجية، والسياسات الصلبة والمرنة.

الدفاع الجماعي وقضايا الردّ السريع

كان جديد عام ٢٠٠٧ إعادة فتح المشكلات مع روسيا على طريقة «الحرب الباردة» (انظر القسم ٣). فقد عكست سياسة حافة الهاوية الروسية ـ الأمريكية بشأن معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا والدفاع الصاروخي اتساع المشكلات الاستراتيجية والسياسية والعسكرية التي تقسم المجموعة الأورو ـ أطلسية. ثمة عدم ارتياح قديم بين أعضاء حلف الناتو بشأن النهج الصحيح الذي يتبع تجاه العلاقات مع روسيا. وللمحافظة على تماسك حلف الناتو بالإضافة إلى قابلية نجاح نظام معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، أقرّت دول حلف الناتو ـ بما فيها الولايات المتحدة ـ بالحاجة إلى إيلاء مزيد من الاهتمام للمخاوف الروسية تجاه معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا. ونظراً إلى نمو التوتر والمطالب الروسية، فقد شهد خريف ٢٠٠٧ تحوّلاً أمريكياً نحو تعزيز الجهود الدبلوماسية مع روسيا، بالتشاور مع الحلفاء في الناتو. وكان التحدي أمام الولايات المتحدة إيجاد طرق فعالة لإقناع روسيا بعدم اتخاذ موقف مناوئ من

---

(١١٠) للاطلاع على بحث معمّق عن مصادر المفاهيم المناهضة للولايات المتحدة وأنواعها، انظر: P. J. Katzenstein and R. O. Keohane, eds., *Anti-Americanisms in World Politics* (Ithaca, NY: Cornell University Press, 2007).

(١١١) Dempsey and Bennhold, «Germany Building Case in Foiled Terrorist Plot,» and «3 Sought after 2nd Car Bomb Found in London,» MSNBC and NBC News, 29 June 2007, <http://www. msnbc. msn.com/id/19495826>.

التطورات الجديدة في البيئة الأمنية الأوروبية والمحافظة على وحدة حلف الناتو أيضاً(١١٢).

يعاني حلف الناتو عدم الإجماع بشأن تقييم التهديدات ونطاق التعاون حول خطة الدفاع الصاروخي الأمريكية ذات الصلة في أوروبا الوسطى. وبانتظار قمة بوخارست في نيسان/أبريل ٢٠٠٨، أخذ مجلس شمال الأطلسي علماً بالتقدم الحاصل في عمله المتواصل على النتائج السياسية والعسكرية للدفاع الصاروخي على حلف الناتو، وعرض المشاورات على روسيا في مجلس الناتو ـ روسيا كتدبير تعاوني شفّاف(١١٣).

في غضون ذلك، وضع حلف الناتو خطة مفصلة لنظام دفاع ميداني، برنامج الدفاع الصاروخي البالستي الميداني الفاعل المتعدّد المستويات. وسيتكامل هذا النظام مع شبكة قيادة وسيطرة واحدة لحلف الناتو(١١٤). وينتظر أن يحقّق الدفاع الصاروخي البالستي الميداني الفاعل المتعدّد المستويات القدرة العملياتية الابتدائية في عام ٢٠١٠ وأن يصبح فاعلاً تماماً في عام ٢٠١٦. ويرمي الدفاع الصاروخي البالستي الميداني الفاعل المتعدّد المستويات إلى حماية قوات حلف الناتو المنتشرة داخل منطقة الحلف أو خارجها من الصواريخ البالستية القصيرة المدى إلى المتوسطة المدى. غير أن هناك مباحثات في مقر قيادة حلف الناتو بشأن استكمال الدفاع الصاروخي البالستي الميداني الفاعل المتعدّد المستويات مع خطة الدفاع الصاروخي الأمريكية للصواريخ البعيدة المدى.

لم يتحقّق سوى قليل من التقدّم بشأن التعاون الدفاعي الصاروخي منذ تأكيد قمة ريغا في عام ٢٠٠٦ بأن الدفاع عن قوات حلف الناتو ومنطقته من كافة تهديدات الصواريخ البالستية ممكن. ولا تشمل خطة الدفاع الصاروخي، التي تم التفاوض بشأنها ثنائياً مع جمهورية التشيك وبولندا، كل منطقة حلف الناتو الأوروبية، ما يترك الجنوب الشرقي مكشوفاً. في ١٤ حزيران/يونيو ٢٠٠٧ وافق وزراء دفاع حلف الناتو على تقييم إمكانية ربط الدفاع الصاروخي البالستي الميداني الفاعل المتعدّد المستويات بالنظام الأمريكي لضمان حماية كل منطقة الناتو من التهديدات الصاروخية، وأن يكون النظامان

(١١٢) انظر الفصل العاشر من هذا الكتاب، القسم ٢.

(١١٣) NATO, Final communiqué-Ministerial Meeting of the North Atlantic Council Held at NATO Headquarters, Press Release (2007)130, 7 December 2007, <http://www.nato.int/docu/pr/2007/p07-130e.html>.

(١١٤) لمزيد من التفصيلات، انظر الملحق الرقم (٨ - ج) من هذا الكتاب، القسم ٣.

قابلين للتشغيل البيني[١١٥]. وقد فسّر المسؤولون الأمريكيون هذا القرار في الظاهر بأنه تصديق ضمني من حلف الناتو على خطة الدفاع الصاروخي الأمريكية، على الرغم من أن ذلك قابل للنقاش.

تستطيع قوة حلف الناتو للرد تأدية مهام في كل أنحاء العالم تشمل مجموعة واسعة من العمليات، منها الإخلاءات وإدارة الكوارث ومكافحة الإرهاب والعمل بمثابة «قوة دخول ابتدائية» لقوات تابعة أكبر[١١٦]. وسيكون لدى هذه القوة التي انتشرت مرتين حتى الآن ـ في أعقاب إعصار كاترينا وبعد زلزال باكستان، وكلاهما في عام ٢٠٠٥ ـ نحو ٢٥,٠٠٠ عنصر جاهز. وفي حين تبقى قوة الردّ التابعة لحلف الناتو أداة مهمة لتحويل قوات حلف الناتو وتحسينها والعمل فيما بينها، فإن المشكلة الدائمة لتقاسم الأعضاء غير المتكافئ للتكاليف والعبء العسكري تعوق قدرتها على العمل. وبما أن انهماك حلف الناتو في مسارح مختلفة حول العالم قد أجهد قدرات أعضاء حلف الناتو، فقد قرّر اجتماع وزراء دفاع حلف الناتو في نوردويك بهولندا في تشرين الأول/أكتوبر تخفيض العدد الأساسي للقوات الجاهزة كتدبير مؤقّت، مع الاحتفاظ بالقدرة على تعزيز قوة الرد التابعة لحلف الناتو بسرعة إلى قوامها الكامل البالغ ٢٥,٠٠٠ عنصر[١١٧].

أفغانستان

على الرغم من أن هجوم الربيع المخيف الذي كانت طالبان تعتزم شنّه لم يتحقّق، وأن قيادة طالبان بدت منقسمة وغير قادرة على السيطرة على فصائلها في الأقاليم، فإن الأمن في أفغانستان تدهور طوال عام ٢٠٠٧. وبعد مرور ستة أعوام، لا يزال التقدّم في تثبيت الاستقرار وإعادة الإعمار محدوداً[١١٨]. فثمة خطر على عمال الإغاثة في نصف أفغانستان تقريباً، لاسيما في الجنوب، بسبب وجود

---

(١١٥) NATO Agrees on Missile Defence Way Forward,» *NATO News* (14 June 2007).

(١١٦) NATO, «The NATO Response Force,» <http://www.nato.int/issues/nrf/index.html>.

(١١٧) NATO/Defence: Changes Planned to Make NATO Better able to Respond to New Challenges,» *Europe, Diplomacy and Defence* (26 October 2007), p. 2.

(١١٨) أشارت الأمم المتحدة إلى أن «عدد الحوادث أعلى مما كان عليه في فترات المقارنة في عام ٢٠٠٦. . . غير أن طبيعة الأحداث تغيّرت كثيراً، حيث تراجع عدد الاشتباكات العسكرية الميدانية أمام ائتلاف من الاشتباكات المسلحة والهجمات غير المتكافئة في كل أنحاء البلاد». انظر: C. S. Harrison, «Half-year Review of the Security Situation in Afghanistan,» UN Department of Safety and Security, 13 August 2007.

وقد ارتفع كثيراً عدد الهجمات الإرهابية التي تستهدف المصالح الظاهرة والرمزية في عام ٢٠٠٧.

طالبان[١١٩]. وقد فاقم هذا الوضع المتدهور التوترات السابقة بين الحلفاء في الناتو، وأثار أسئلة جدية بشأن استدامة قوة المساعدة الدولية (إيساف) التي يقودها حلف الناتو.

نتيجة استمرار أعضاء حلف الناتو في صوغ البعثة بعبارات مختلفة وحصرية، والحد من اشتراكهم في المهمات المحددة والمقيّدة (على سبيل المثال، لم يقبل البعثات القتالية سوى عدد محدود من البلدان)، تراجعت مرونة جهود حلف الناتو وكفاءتها. على سبيل المثال، أدت النهُج المختلفة إلى استراتيجيات مختلفة، ولا تستخدم كل الوحدات تحت قيادة حلف الناتو التكتيكات نفسها: اختارت القوات الهولندية في إقليم أوروزغان تطوير العلاقات مع القادة القبليين، في حين اختارت قوات أخرى المواجهة الناشطة للقادة. وتضغط المملكة المتحدة والدنمارك من أجل التوسّع في استخدام الميليشيات القبلية لتقوية الجهود المناهضة لقوات طالبان والقاعدة، في حين يشكّك الجنرال دان مكنيل، قائد إيساف، والولايات المتحدة بهذا النهج على العموم.

على الرغم من الحاجة الملحة إلى رؤية استراتيجيا مشتركة وشاملة تشمل النواحي العسكرية والمدنية للبعثة على السواء، فإن «الائتلاف ليس لديه استراتيجيا منسجمة»، كما تتعرّض طبيعة حلف الناتو القائمة على الإجماع إلى مخاطر متزايدة[١٢٠]. وتشهد فرق إعادة الإعمار في الأقاليم وجهود إعادة الإعمار عدم انسجام مماثلاً لذلك الذي تشهده إيساف. وبما أن تسلسل قيادة إيساف لا يشمل سوى المكوّنات العسكرية لفرق إعادة الإعمار، فإن المدنيين العاملين في فريق إعادة الإعمار يرجعون إلى حكوماتهم الوطنية، ولكل منها إطار عمل وأهداف مختلفة. ولا تزال نشاطات فرق إعادة الإعمار تعادل إدارة الأزمة على المدى القصير نظراً إلى محدودية

---

(١١٩) أضاف تقرير سنليس أن «التمرّد يمارس قدراً كبيراً من السيطرة النفسية، ويكسب مزيداً من الشرعية السياسية في عقول الشعب الأفغاني الذي لديه تاريخ طويل من تغيير الولاء والنظام». انظر: Senlis Afghanistan, *Stumbling into Chaos: Afghanistan on the Brink* (London: Senlis Council, 2007).

(١٢٠) انظر: Center for the Study of the Presidency (CSP), *Afghan Study Group Report: Revitalizing Our Eorts, Rethinking Our Strategies* (Washington, DC: CSP, 2008).

وقد انتقد وزير الدفاع الأمريكي روبرت غيتس صراحة هذا الافتقار إلى الانسجام الاستراتيجي، وهو ما أغضب أعضاء حلف الناتو المشاركين في العمليات القتالية. انظر: P. Spiegel, «Gates Says NATO Force unable to Fight Guerrillas,» *Los Angeles Times*, 16/1/2008, and «Gates Faults NATO Force in Southern Afghanistan,» Reuters, 16 January 2008.

وبالنسبة إلى علي جليلي، وزير الداخلية الأفغاني السابق، «يخوض حلف الناتو قتالاً استراتيجياً من دون استراتيجيا. ولن تحدث إضافة مزيد من القوات فرقاً كبيراً ما لم يكن هناك رؤية موحدة». انظر: «NATO/Afghanistan: Major US Reinforcement for Afghanistan-NATO Secretary General Calls for Patience,» *Europe Diplomacy and Defence* (15 January 2008), p. 3.

الموازنات، وتكرّر تغيّر العاملين، وازدياد انعدام الأمن، وعدم وجود تفويض محدّد.

لا تزال البعثة تعاني مشكلات حشد القوات. فقد أضعفت المخاوف الأمنية المختلفة تضامن حلف الناتو، وأذكت الانزعاج من البعثة بين حكومات البلدان الأعضاء في حلف الناتو ـ ألمانيا وإيطاليا وهولندا وكندا، وسواها ـ التي تواجه صعوبات جدية في إقناع الرأي العام لديها باستمرار الانتشار[١٢١]. ووفقاً لخبراء حلف الناتو، تحتاج إيساف إلى أربع كتائب إضافية على الأقل، بما في ذلك واحدة لمراقبة الحدود الأفغانية ـ الباكستانية، وهي تعاني نقصاً مستمراً في الطوافات وغيرها من المعدات الثقيلة[١٢٢]. ونتيجة لذلك تستطيع إيساف تنظيف الأرض لكنها غير قادرة على الاحتفاظ بها. وقد قرّرت الولايات المتحدة، بعد مناشدات متكرّرة غير مجدية إلى حد كبير لأعضاء حلف الناتو من أجل توسيع التزاماتهم، إرسال ٣٢٠٠ جندي من مشاة البحرية في ربيع ٢٠٠٣[١٢٣].

بالإضافة إلى جهود حلف الناتو، كانت محاولات المجتمع الدولي الأوسع

---

(١٢١) على سبيل المثال، قتل ٧١ جندياً كندياً ودبلوماسي كندي واحد في أفغانستان وجرح نحو ٢٤٣ من أفراد القوة الكندية، في حين لم تتكبّد قوات وطنية أخرى أي إصابات. وتشتكي كندا باستمرار من عدم التضامن. انظر: J. Cox, *Afghanistan: The Canadian Military Mission*, Infoseries Publication; PRB 07-19E (Ottawa: Parliamentary Information and Research Service, 2007).

وفي كندا يرفض ٦١ بالمئة من السكان تمديد بعثة أفغانستان بعد شباط/ فبراير ٢٠٠٩. وفي ألمانيا يؤيد ٢٩ بالمئة من السكان نشر القوات الألمانية في أفغانستان، مقارنة بنسبة ٥١ بالمئة قبل خمسة أعوام. وفي هولندا يوافق ٣٤ بالمئة من السكان على تمديد البعثة العسكرية في أوروزغان. وفي المملكة المتحدة يؤيد ٦٢ بالمئة من السكان الانسحاب، منهم ٢٧ بالمئة يريدون الانسحاب الفوري و٣٥ بالمئة يريدون الانسحاب خلال عام واحد. انظر: «Canadians Reject Extending Afghan Mission,» Angus Reid Global Monitor, 1 January 2008, <http://www.angus-reid.com/polls/view/canadians_reject_extending_afghan_mission/>; M. Harsch, «Germany's Growing Afghan Dilemma,» ISN Security Watch, 3 December 2007, <http://www.isn.ethz.ch/news/sw/details.cfm?ID=18423>; «Dutch Grow Hostile to Afghan Mission,» Angus Reid Global Monitor, 9 July 2007, <http://www.angus-reid.com/polls/view/16427/dutch_grow_hostile_to_afghan_mission>, and YouGov, «Sunday Times Survey Results,» 17 December 2007 <http://www.yougov.com/uk/archives/pdf/20071217STtoplines.pdf>.

وبالإجمال يبلغ الدعم الأوروبي للعمليات القتالية في أفغانستان وفقاً لاستطلاع صندوق مارشال ألماني نحو ٣١ بالمئة. نقلاً عن: H. Binnendijk, «Finishing the Job in Afghanistan,» *Wall Street Journal*, 10/11/2007, p. A11.

(١٢٢) A. H. Cordesman, «Open Letter on Afghanistan to the House Committee on Armed Services,» Center for Strategic and International Studies, 16 January 2008, <http://www.csis.org/component/option,com_csis_pubs/task,view/id,4293/type,1/>.

(١٢٣) A. Scott Tyson, «3,200 Marines to Deploy to Afghanistan in Spring,» *Washington Post*, 16/1/2008, p. A11.

لبناء قدرة أمنية داخلية غير مجدية أيضاً. فعلى الرغم من أن الجيش الوطني الأفغاني يؤدي دوراً متزايد الفاعلية إلى جانب إيساف، فإنه يضم أقل من ٣٥,٠٠٠ عنصر، وذلك أدنى كثيراً من هدف ٧٠,٠٠٠ عنصر بحلول ٢٠١٠. وقد حدّد مجلس المراقبة والتنسيق المشترك، الذي يشرف على عهد أفغانستان ٢٠٠٦، هدف تجنيد ٨٢,٠٠٠ شرطي، بمن فيهم ١٨,٥٠٠ شرطي حدود[١٢٤]. ولم يحقّق المسعى الأوروبي والأمريكي الجديد إلى تقديم ٢٥٠٠ عنصر تقريباً لتدريب قوة الشرطة وتجهيزها نتائج تذكر[١٢٥]. فالفساد منتشر في قوة الشرطة، وبخاصة فيما يتعلّق بتجارة الأفيون المزدهرة، ويرى السكان المحليون أن قوة الشرطة جزء من المشكلة لا الحل. كما أنها لا تزال ضعيفة وتعاني خللاً وظيفياً بسبب تعرّضها لهجمات طالبان المتكرّرة[١٢٦].

نحو صفقة جديدة بين جانبي الأطلسي

تُبرز مشكلات أفغانستان التحدي العميق الذي يواجهه حلف الناتو في التحوّل من منظمة دفاعية جماعية إقليمية إلى حلف أمني جماعي عالمي. ومن المحتمل أن تكون العمليات الطويلة الأمد والمتعدّدة الأوجه مثل أفغانستان، التي تتطلّب مستوى مرتفعاً من الوحدة والانسجام في الالتزامات، وقدرات وخيارات استراتيجية، خارج نطاق ثقافة حلف الناتو القائمة على الإجماع ـ لاسيما أن هذه الأنواع من العمليات الأمنية مسألة اختيار وطني، لا مسألة ضرورة جماعية. ويجب منح جهود تثبيت الاستقرار وإعادة الإعمار فرصة حقيقية للنجاح. إذا كان بناء الدول مسؤولية لا تستطيع الولايات المتحدة «الاضطلاع بها بمفردها لأسباب مادية وسياسية وثقافية»[١٢٧]، وإذا

---

(١٢٤) نتج عهد أفغانستان من مؤتمر لندن بشأن أفغانستان في عام ٢٠٠٦. ويعتبر العهد التزاماً سياسياً من قبل المشاركين، وقد وضع «أهدافاً محدّدة قابلة للتحقيق في الأمن والحاكمية والاقتصاد والتنمية الاجتماعية ومكافحة المخدّرات». وأنشأت الحكومة الأفغانية والمجتمع الدولي المجلس المشترك للتنسيق والمراقبة من أجل «التنسيق الاستراتيجي الإجمالي لتنفيذ» العهد. انظر: US Department of State, «The London Conference and the Afghanistan Compact,» Fact sheet, Office of the Spokesman, Washington, DC, 31 January 2006, and JCMB, «Joint Coordiantion and Monitoring Board (JCMB)-Facts for Journalists,» United Nations Assistance Mission in Afghanistan, April 2006, <http://www.unama-afg.org/news/_publications/fact%20sheets/2006/FactSheet-onJCMB.pdf>.

(١٢٥) انظر: International Crisis Group (ICG), *Reforming Afghanistan's Police*, Asia Report; no. 138 (Brussels: ICG, 2007).

انظر أيضاً القسم ٤ من هذا الفصل والملحق الرقم (٣ ـ أ) من هذا الكتاب.

(١٢٦) D. Rohde, «Afghan Police Suffer Setbacks as Taliban Adapt,» *New York Times*, 2/9/2007.

(١٢٧) D. H. Allin [et al.], *Repairing the Damage, Possibilities and Limits of Transatlantic Consensus*, Adelphi Paper; no. 389 (London: Routledge, 2007), p. 84.

كانت العمليات الإنسانية لا تزال حجر الزاوية لطموحات الاتحاد الأوروبي في الدفاع والأمن، فإن هذه المهام موضوع لا مفرّ منه للتعاون بين جانبي الأطلسي والمسؤولية الجماعية لحلف الناتو. ولتنفيذها، يجب التعامل مع التغيّرات الجوهرية المؤسسية والاستراتيجية والعملياتية ـ ومن أهمها سوء التعاون بين الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو، واستمرار عدم تلبية أهداف القدرات الأوروبية، وفرص التمويل المشترك، والمفهوم الاستراتيجي المحدّث. لقد كان التقارب في عام ٢٠٠٧ بين فرنسا وحلف الناتو خطوة مهمة نحو تحقيق هذه الإصلاحات. وفي الوقت نفسه، فإن المزيد من تنفير تركيا قد يجعل هذا المسعى غير فعال. لقد تناولت قمة حلف الناتو في بوخارست في نيسان/أبريل ٢٠٠٨ أجندة واسعة تحتوي على الكثير من القضايا المعلّقة. ومن غير المرجّح حدوث تقدّم مهم نظراً إلى الافتقار الظاهر إلى الإجماع حول أهميتها.

٦ . استنتاجات

من أهم التطوّرات في العلاقات الأوروبية الأطلسية في عام ٢٠٠٧ استعادة روسيا ثقتها الذاتية وطموحاتها بالمكانة المتساوية في المسائل الأمنية مع شركائها الغربيين. وستبقى روسيا في الأعوام القادمة تحت تأثير قيادة حقبة بوتين. فقد عادت روسيا إلى سياستها التقليدية القائمة على تأليب الشركاء الغربيين بعضهم على بعض، والسعي إلى إضعاف الروابط بين جانبي الأطلسي وإعادة تأكيد نفوذها على الدول السوفياتية السابقة، يدفعها إلى ذلك الثقة بالنفس نتيجة الاستغلال المربح لمواردها الطبيعية، ومتشجّعة باستخدامها كسلاح سياسي ناجح. وفي الوقت نفسه، تبدو روسيا توّاقة إلى المحافظة على العلاقات التعاونية مع الغرب، ومن غير المرجّح أن تخاطر بتحديه بقوة. ومن المرجّح على وجه الخصوص أن تصبح مسألة كوسوفو، إذا لم تدبّر، مصدراً لزيادة التوتّرات الأمنية في جنوب شرق أوروبا وبين الاتحاد الأوروبي وروسيا والولايات المتحدة.

إن التحديات التي تواجهها الشراكة بين جانبي الأطلسي عالمية بامتياز. فمن الصعب تحقيق الإجماع والالتزام والمحافظة عليهما. وعند العمل معاً ـ في عملية السلام في الشرق الأوسط أو بشأن إيران، أو كوسوفو، أو أفغانستان على سبيل المثال ـ لا تزال الشراكة تعاني القيود المفروضة ذاتياً، أو تباعد النهُج أو الاستغلال الكافي. واستند التقارب الأوروبي ـ الأمريكي الذي برز في عام ٢٠٠٧ إلى الضعف المعترف به أكثر مما استند إلى عرض القوى. فقد كان ٢٠٠٧ عام حساب بالنسبة إلى أوروبا والولايات المتحدة. واتخذ الاتحاد الأوروبي خطوات مهمة باعتماد معاهدة

لشبونة التي تحافظ عموماً على العناصر الرئيسية للمعاهدة الدستورية المرفوضة، وبخاصة في مجالي السياسة الخارجية والأمن. ويستطيع الاتحاد الأوروبي الآن استغلال إمكاناته الكبيرة بترجمة هذا الإطار القانوني إلى عمل سياسي. غير أن عمليات التصديق على المعاهدة قد تستغرق طاقات الاتحاد الأوروبي بالتشديد ثانية على الأولويات الوطنية واختيارات عدم المشاركة بدلاً من الأجندات الخارجية الحقيقية. وفي الولايات المتحدة، تم التخلي عن السياسات التي قلّصت نفوذ البلد ومكانته في الداخل والخارج إلى حد كبير لصالح مقاربة براغماتية أكثر للشؤون العالمية. مع ذلك تبقى الولايات المتحدة متورّطة بشدة في العراق، وقد تقلّص تأثيرها الدبلوماسي كثيراً. ونظراً إلى قرب الانتخابات، وعدم الخروج من العراق في المستقبل المنظور وتزايد الاقتصاد سوءاً، فقد تصبح الولايات المتحدة أكثر تطلّعاً إلى الداخل. وكذا فإن الانتقال سيكون موضوع المجموعة لأوروبية الأطلسية في عامي ٢٠٠٨ و٢٠٠٩.

الفصل الثاني

اتجاهات في الصراعات المسلحة

إكاترينا ستيبانوفا

١ . مقدمة

في عام ٢٠٠٧ كان هناك اتجاه واضح نحو مزيد من تشظّي العنف في مواقع بعض أكثر الصراعات المسلّحة فتكاً في العالم وسواها من المناطق المعرّضة للصراع. وقد صحب ذلك تنوّع المجموعات المسلّحة ومزيد من تآكل الحدود بين أشكال العنف المختلفة. من الصعب قياس كثير من هذا العنف «المتشظّي» وتصنيفه. ففي حين أنه يحدث في الغالب في مناطق الصراعات المسلّحة الكبرى، فإنه قد لا يكون مرتبطاً ارتباطاً مباشراً بالتنافر الرئيسي للصراع[١]. بل إن الصراع الكبير يقدّم بيئة مواتية لأشكال أخرى من الصراع، المنظّم وغير المنظّم على السواء، بل يمكن أن يطلقها. وغالباً ما يكتسب هذا العنف المشتّت قوى محرّكة خاصة به ويصبح ذاتي البقاء. وفي حين أنه يجري على العموم على نطاق أدنى من حيث الوفيات ذات الصلة بالمعارك، فإنه يكبّد المدنيين تكاليف باهظة من حيث الإصابات والنزوح والتأثيرات غير المباشرة.

يقدّم القسم ٢ من الفصل خلاصة موضوعية عن تنوّع العنف المسلّح وتآكل الحدود بين التمرّد والإرهاب والعنف الطائفي والعنف من طرف واحد ضد المدنيين، على سبيل المثال. وتتناول الأقسام ٣ إلى ٥ مزيج أشكال العنف في إطار الصراع المسلّح الكبير في العراق؛ وفي إقليم دارفور في السودان حيث كاد القتال في عام

(١) أي المواقف المتباينة التي يتنازع عليها الأطراف المتصارعون. انظر الملحق الرقم (٢ ـ ب).

٢٠٠٧ يصبح نزاعاً مسلّحاً كبيراً[٢]؛ وفي باكستان التي عانت في عام ٢٠٠٧ أشكالاً متعددة من العنف وعدم الاستقرار ـ بعضها فقط يرتبط بالصراعات المسلحة المحلية ـ التي تهدد الأمن الإنساني والوطني والإقليمي والدولي. تظهر الحالتان الأوليان تشظّياً عاماً للعنف المسلّح، في حين تبيّن الحالات الثلاث جميعاً تنوّع الجهات الفاعلة المسلّحة وتآكل الحدود بين أشكال العنف. وتقدّم الاستنتاجات في القسم ٦.

يقدّم الملحق الرقم (٢ ـ أ) بيانات عن الصراعات المسلّحة في الفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧ من برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات، إلى جانب مسح موجز للاتجاهات في الصراعات، لاسيما تلك التي تتقاتل فيها جهات غير حكومية. ويقدّم الملحق الرقم (٢ ـ ب) تعريفات بيانات برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات ومصادر وأساليبها، ويشرح بعض التغيّرات المهمة التي أدخلت على ترميز الصراعات المسلّحة الكبرى في عام ٢٠٠٧. ويبحث الملحق الرقم (٢ ـ ج) مقاربة الأمن الإنساني للعنف المباشر والهيكلي.

٢. تشظّي العنف المسلّح وتنوّعه

أخذت أشكال متنوّعة من العنف المسلّح الذي ترتكبه جهات فاعلة غير حكومية ومنتمية إلى الحكومة تصبح واسعة الانتشار ومترابطة على نحو متزايد في أماكن الصراع وما بعد الصراع على السواء. وغالباً ما تستأثر هذه الأشكال بائتلافاتها المختلفة بقسم كبير من العنف المتواصل في المناطق المتأثّرة بالصراعات المسلّحة[٣]. وهي تجري في المواقع نفسها، وغالباً ما تتكامل الجهات الفاعلة نفسها لدرجة عدم القدرة على تمييزها بعضها من بعض.

يعكس تنوّع العنف مجموعة دوافع الجهات الفاعلة المسلّحة وهوياتها ومستويات نشاطها. ولا تزال المجموعات الضارية التي تنخرط في العنف الإجرامي وتستغل الفرص التي يقدّمها اقتصاد الحرب تنتشر في مناطق النزاع. وتحاول الدول المنخرطة في مكافحة التمرّد القيام بردود متكافئة على التحديات غير المتكافئة التي تواجهها من الجهات الفاعلة غير الحكومية بالاعتماد على مجموعات شبه عسكرية، بما في ذلك الميليشيات الإثنية أو الطائفية أو القبلية. ويمكن بسهولة أن يكتسب اندماج العنف التمرّدي والطائفي والقبلي والإجرامي مع عمليات مكافحة التمرّد أبعاداً

(٢) انظر الملحق الرقم (٢ ـ أ).

(٣) للاطلاع على تعريفات الصراع المسلّح الكبير والصغير انظر الملحقين الرقمين (٢ ـ أ) و(٢ ـ ب).

عبر الحدود أو عابرة للحدود الوطنية[٤]. كما أن ٩٩ بالمئة من العنف من جانب واحد ـ أي العنف الذي يستهدف المدنيين عمداً ومباشرة ـ يحدث في البلدان التي يستعر فيها صراع مسلّح[٥]. وفي حين أن الدول يمكن أن تتسبّب بوقوع كثير من الإصابات في صفوف المدنيين، وبخاصة في إطار الصراعات على السلطة الحكومية، ففي الصراعات على الأراضي تقتل الجهات الفاعلة غير الحكومية أعداداً أكبر من المدنيين.

يبدو أن ضعف قدرة الدولة أو تعطلها هو الشرط الرئيسي لتشظّي العنف المسلّح. ومن أعراض فشل الدولة فقدان احتكار الدولة للعنف. ويصحب ذلك تكاثر الجهات الفاعلة غير الحكومية المسلّحة، وهو ما يعيق إدارة الصراع ويمكن أن يبقي الصراع عند مستوى مرتفع نسبياً حتى بعد انتهاء الصراع. وتظهر البلدان الثلاثة التي تفيد بمثابة دراسات حالة لهذا الفصل ـ العراق والسودان وباكستان ـ بين البلدان العشرين الأولى في مؤشّر الدول الفاشلة لعام ٢٠٠٧[٦]. وربما تساهم أيضاً مشاركة الدول المجاورة، والقوى الإقليمية وغيرها من الجهات الدولية الفاعلة ـ على شكل تدخّلات عسكرية أو دعم مجموعات الصراع أو الضغط السياسي والاقتصادي ـ في تشظّي العنف وتآكل الحدود بين أشكاله المختلفة. وفي حين يمكن أن يكون هذا التدخّل رداً جزئياً على ضعف قدرة الدولة، فمن الممكن أن يكون بحد ذاته مزعزعاً للاستقرار إذا لم يعزّز ذلك بناء الدولة الفعالة في أعقاب الصراع.

غالباً ما تجمع الجهات الفاعلة غير الحكومية المنخرطة منذ عقود في صراعات مسلّحة بين تكتيكات التمرّد التقليدية ـ الهجمات على القوات العسكرية الحكومية والأهداف الأمنية ـ مع الإرهاب ـ استخدام العنف أو التهديد باستخدامه بدافع سياسي ضد غير المتحاربين[٧]. وقد أصبحت مظاهر العنف المسلّح الأخرى أكثر انتشاراً

(٤) انظر: S. Lindberg and N. J. Melvin, «Major Armed Conflicts,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2007), pp. 55-78.

(٥) عن العنف من جانب واحد، انظر: K. Eck and L. Hultman, «One-sided Violence against Civilians in War: Insights from New Fatality Data,» *Journal of Peace Research*, vol. 44, no. 2 (March 2007), pp. 233-246.

(٦) يشغل السودان والعراق مرتبة الدول الأكثر انعداماً للاستقرار، وتشغل باكستان المرتبة ١٢. Fund for Peace and *Foreign Policy* magazine, «Failed States Index 2007,» *Foreign Policy*, vol. 86, no. 4 (July-August 2007), p. 57.

(٧) يميّز هذا التعريف الإرهاب من الفكرة الأوسع لاستخدام العنف لتخويف السكان، الذي يمكن أن تستخدمه الدول. انظر: E. Stepanova, *Terrorism in Asymmetrical Conflict: Ideological and Structural Aspects*, SIPRI Research Report; no. 23 (Oxford: Oxford University Press, 2008), pp. 5-15.

وتشابكاً مع العنف من جانب واحد والعنف الإجرامي. نبحث فيما يلي ثلاثة من هذه المظاهر ـ اجتماع الإرهاب مع النزاع الطائفي، والعنف الذي تمارسه الجهات الفاعلة المنحازة إلى الدولة التي تتفاوت بين الميليشيات القبلية إلى الشركات الأمنية الخاصة، والصراع العنيف على السلطة المحلية.

الإرهاب والنزاع الطائفي. العنف الطائفي يعني تقليدياً مواجهة متكافئة بين جهتين فاعلتين غير حكوميتين أو أكثر تمثّلان مجموعتين سكانيتين مختلفتين[٨]. وفي حين أن الأعمال الإرهابية قد تستهدف أحياناً إشعال نزاع طائفي واسع، فإن الدولة هي الهدف النهائي للإرهاب، ما يجعله تكتيكاً غير متكافئ. وقد مكّن ذلك من التمييز بين الإرهاب والعنف الطائفي. غير أن الارتباط الوثيق بين بعض المجموعات الطائفية والدولة قد يصل مرحلة، كما هو في العراق، تصبح فيها الدولة كياناً شبه طائفي. وفي مثل هذه الحالات، يصبح التمييز بين العنف الطائفي والإرهاب ـ وبين المجموعات التي تقوم به ـ غير واضح. عندما تواجه الدولة التي ينظر إليها بأنها ذات انحياز طائفي قوي بقوى متمرّدة تمثّل مجموعات طائفية أخرى، فلا مفرّ من التحوّل من الإرهاب المضاد للدولة إلى أداة للنزاع الطائفي. وفي مثل هذه الدولة، قد تمتزج مكافحة التمرّد بالعنف الطائفي.

لقد كان امتزاج الإرهاب بالعنف الطائفي من الاتجاهات الرئيسية في أنماط العنف في العراق في عام ٢٠٠٧، ويمكن أن يفسّر أيضاً لماذا يحدث قسم كبير جداً من النشاط الإرهابي العالمي هناك. ففي الفترة الممتدة بين كانون الثاني/يناير وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ استأثر العراق بأكثر من ٦٩ بالمئة من حوادث الإرهاب في العالم، وبنحو ٨٥,٨ بالمئة من الوفيات الناتجة من مثل هذه الحوادث[٩]. وفي حين سجّلت ذرى للنشاط الإرهابي المرتبط بالصراع من قبل، فإن القوى المحرّكة للإرهاب العالمي لم تكن البتة خاضعة لسيطرة صراع مسلّح كبير واحد.

الميليشيات المنحازة إلى الدولة والمقاولون الخاصون. إن استخدام الدول

---

(٨) يشير العنف الطائفي هنا إلى العنف بين أعضاء طائفتين مختلفتين وبين مجموعات مختلفة في الطائفة نفسها.

(٩) في عام ٢٠٠٣ وقع ٧,٧ بالمئة فقط من الحوادث الإرهابية وسقط ٢٣ بالمئة من الوفيات الناجمة عنها في العراق. انظر: Terrorism Knowledge Base, Memorial Institute for the Prevention of Terrorism (MIPT), <http://www.tkb.org/>.

وفي أيار/مايو ٢٠٠٨ اندمجت قاعدة المعلومات عن الإرهاب مع قاعدة بيانات الإرهاب العالمي التي يديرها التكتل الوطني لدراسة الإرهاب والردود على الإرهاب (START) في جامعة ميريلاند، انظر: <http://www.start.umd.edu/data/gtd>.

مجموعات مسلّحة سوى القوات الأمنية ليس ظاهرة جديدة، غير أنه يكتسب بعداً جديداً عندما يقترن بنمط عام من أنماط تشظّي العنف، ما يزيد من تآكل الحدود بين العنف المنحاز إلى الدولة والعنف غير الحكومي، كما يتضح بجلاء من نشاطات الميليشيات الموالية للدولة في دارفور والعراق.

من الجوانب الأخرى للمشكلة الحضور المتزايد للشركات الأمنية الخاصة في مناطق الصراع، لاسيما في العراق الذي كان في عام ٢٠٠٧ موقعاً لأكبر انتشار عسكري خاص في التاريخ الحديث. وفي حين أن لهذه القوى دوراً تؤديه كحافظة للأمن، فإن مشاركتها في عمليات مكافحة التمرّد واستخدامها كقوة ضد المدنيين لا يزالان يثيران خلافاً كبيراً[١٠].

الصراع على السلطة على المستوى المحلي. تشهد العديد من مناطق الصراع وما بعد الصراع تكاثراً للميليشيات المنخرطة في أعمال عنف محلية. وعلى الرغم من أن هذا العنف قد يتخذ شكلاً إثنياً أو قبلياً أو طائفياً أو إجرامياً أو سواه ـ أو عدة أشكال دفعة واحدة ـ فإنه يمكن تشخيصه في الغالب بأنه صراع عنيف على السلطة المحلية. وكثير من الميليشيات تتسم بالانتهازية وتغيّر تحالفاتها بصورة متكرّرة، بل إنها تضم أعضاء من مجموعات إثنية أو طائفية أو قبلية أخرى متصارعة بعضها مع بعض بخلاف ذلك. وهي تتقاتل على السلطة والموارد والسيطرة على المستوى المحلي، بدلاً من التقاتل على أجندة وطنية أو دينية أو طائفية أو اجتماعية سياسية. ويشمل هذا الصراع المحلي بالضرورة نشاطات ضارية وطفيلية تتعلّق بالاقتصاد غير الرسمي (مثل التهريب الذي تمارسه شبكات قبلية)، ويستغل ضعف الاقتصاد الرسمي أو محدودية قدرته. ويزدهر عندما تضعف سيطرة الدولة أو تنعدم، كما هي الحال في الغالب عندما تغرق الدولة في عدة صراعات على المستويين دون الوطني والوطني.

٣. العراق

الإطار: التمرّد وزيادة الحشد العسكري الأمريكي

بلغ التمرّد الذي يستهدف القوة المتعددة الجنسيات في العراق بقيادة الولايات المتحدة والقوات الأمنية العراقية ذروة جديدة في أوائل عام ٢٠٠٧، وأسفر عن مقتل

(١٠) انظر: C. Holmquist, *Private Security Companies: The Case for Regulation*, SIPRI Policy Paper; no. 9 (Stockholm: SIPRI, 2005), and S. Perlo-Freeman and S. Sköns, «The Private Military Services Industry,» SIPRI Research Paper (May 2008), <http://books.sipri.org/product_info?c_product_id=???>.

أكثر من ٥٧٠٠ شخص نتيجة أعمال القتال في نهاية ذلك العام[١١]. في حزيران/ يونيو، كان ٧٣ بالمئة من الهجمات موجّهاً ضد القوات المتعددة الجنسيات في العراق، المستوى الأعلى منذ عام ٢٠٠٥، على الرغم من أن قوات الأمن العراقية والمدنيين العراقيين تكبّدوا معظم الإصابات[١٢]. ومع أن المجموعات المتمرّدة لم تكن موحّدة، فإنها تتقاسم أهدافاً مشتركة، يمكن إيجازها بتعزيز سيطرتها على السكان، وإخراج القوات الأجنبية، وتقويض الحكومة العراقية[١٣].

مع أن بعض القوات الشيعية، مثل جيش المهدي، قاتلت الائتلاف التي تقوده الولايات المتحدة في عام ٢٠٠٤، فإن معظمها أوقف نشاطات التمرّد قبل عام ٢٠٠٧. وقد اتخذ القسم السنّي الوطني القوي من التمرّد شكلاً إسلامياً أكثر تطرّفاً وطائفية عما كان عليه في عام ٢٠٠٦، حيث أصبحت القاعدة في بلاد الرافدين أحد أشد عناصره فتكاً. غير أنه على الرغم من مسؤولية القاعدة في بلاد الرافدين عن كثير من الحوادث الإرهابية الدموية والهجمات الواسعة النطاق على القوات المتعددة الجنسيات في العراق وقوات الأمن العراقية، فإن معظم المصادر توحي بأن القاعدة والمجموعات المتحالفة معها لا تشكل أكثر من ١٥ بالمئة من قوة التمرّد الإجمالية[١٤]. ويشكّل المقاتلون الأجانب نسبة أصغر في التمرّد تتراوح بين ٤ و١٠ بالمئة[١٥].

---

(١١) انظر الملحق الرقم (٢ ـ أ). ويستخدم مصطلح «تمرّد» هناك من أجل الاتساق مع الرموز التي يستخدمها برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات في هذا الصراع باعتباره بين الحكومة العراقية والائتلاف المتعدد الجنسيات و«المتمرّدين العراقيين». غير أن معظم المجموعات المتمرّدة في العراق ترى نفسها منخرطة في مقاومة الاحتلال الأجنبي.

(١٢) US Department of Defense (DOD), *Measuring Stability and Security in Iraq*, Report to Congress (Washington, DC: DOD, 2007), pp. 19-20.

(١٣) المصدر نفسه، ص ١٦.

(١٤) A. H. Cordesman, *The Tenuous Case for Strategic Patience in Iraq: A Trip Report* (Washington, DC: CSIS, 2007), p. 11.

يبدو أن مصادر الحكومة الأمريكية تبالغ في دور القاعدة في بلاد الرافدين في المقاومة وأحداث القتل الطائفي وارتباطاتها بالشبكات الإسلامية العابرة للحدود الوطنية.

(١٥) تراوحت تقديرات حجم التمرّد بين ٥٠٠٠ ـ ١٥,٠٠٠ و٣٠,٠٠٠ عنصر في عام ٢٠٠٦ وبلغت ٧٠,٠٠٠ في عام ٢٠٠٧، في حين أن تقديرات المقاتلين الأجانب بين ٨٠٠ و٢٠٠٠. انظر: International Crisis Group (ICG), *In Their Own Words: Reading the Iraqi Insurgency*, Middle East Report; no. 50 (Brussels: ICG, 2006), p. 1, and M. E. O'Hanlon and J. H. Campbell, «Iraq Index: Tracking Variables of Reconstruction and Security in Iraq,» Brookings Institution, Washington, DC, 1 October 2007, <http://www.brookings.edu/iraqindex/>, pp. 26-27.

وقدّرت مجموعة دراسة العراق الأمريكية المكوّنة من الحزبين عدد الجهاديين الأجانب في العراق في عام ٢٠٠٦ بنحو ١٦٠٠ مقاتل. انظر: J. A. Baker and J. H. Hamilton, (co-chairs), «The Iraq Study Group Report,» 6 December 2006, <http://www.usip.org/isg/iraq_study_group_report/report/1206/>, p. 10.

منذ أوائل عام ٢٠٠٦ أصبح التمرّد الذي يسيطر عليه السنّة متشابكاً على نحو متزايد مع الطائفية السنّية الموجّهة إلى الشيعة الذين يعتقد أنهم موالون للقوات المتعددة الجنسيات في العراق أو للحكومة أو للإيرانيين. وفي الوقت نفسه، بدأت عدة ميليشيات شيعية ـ بما فيها بعضها، مثل فيلق بدر، المنتمية إلى قوى سياسية تشكّل جزءاً من الحكومة العراقية ـ تتورّط في العنف الطائفي ضد السنّة. في نهاية عام ٢٠٠٦، اقترح المسؤولون والقادة الأمريكيون في العراق إجراء زيادة كبيرة على الوجود العسكري الأمريكي رداً على الارتفاع الحاد للعنف الطائفي. وفي ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، أعلن الرئيس جورج دبليو بوش إدخال تغيير على الاستراتيجيا الأمريكية في العراق وخطة لتكليف أكثر من ٢٠,٠٠٠ جندي أمريكي إضافي بدعم ١٨ لواء من الجيش وقوات الأمن الوطنية العراقية في بغداد[١٦].

بدأت زيادة الحشد العسكري الأمريكي بهجوم رئيسي في أوائل شباط/فبراير. وقد سيطرت العمليات المكثفة لمكافحة التمرّد، بما في ذلك قصف أجزاء من بغداد في شباط/فبراير وحزيران/يونيو، على المرحلة الأولى من زيادة الحشد العسكري التي استمرت حتى أوائل حزيران/يونيو. وواجهت مقاومة شديدة، بل إنها أدت إلى حدوث زيادة في بعض أنواع العنف، لكنها لم تجدِ كثيراً على الصعيد الأمني. وارتفع عدد القتلى في صفوف الجنود الأمريكيين إلى ١٢٣ في أيار/مايو، وهو رقم قريب من الذروة التي سجلت في نيسان/أبريل ٢٠٠٤ (١٣٥) وتشرين الثاني/نوفمبر (١٣٧). لم تغيّر زيادة الحشد العسكري الأسباب الرئيسية لسقوط القتلى العسكريين الأمريكيين منذ الاحتلال. وبين كانون الثاني/يناير وأيلول/سبتمبر، كان نصف عدد القتلى في صفوف العسكريين الأمريكيين ناتجاً من أجهزة متفجّرة محلية الصنع[١٧]. وكان متوسّط عدد الطوافات الأمريكية التي أسقطت شهرياً في الفترة نفسها أعلى قليلاً مما سجّل في عام ٢٠٠٦[١٨]. وشنّت الجهات الفاعلة غير الحكومية في بغداد هجمات منهجية على أكثر الأهداف الاستراتيجية تمتّعاً بالحماية ـ المنطقة الدولية ـ التي واجهت أكثر من ٨٠

---

(١٦) White House, Office of the Press Secretary, «President's Address to the Nation,» 10 January 2007, <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2007/01/20070110-7.html>.

أرسل ما يصل إلى ٢٨,٠٠٠ جندي إلى العراق في نهاية الأمر - ٢١,٥٠٠ في ٥ ألوية قتالية و٧٠٠٠ إلى ٨٠٠٠ جندي إسناد. انظر: US Department of Defense, American Forces Press Service, 16 March 2007, <http://www.defenselink.mil/news/newsarticle.aspx?id=32483>.

حول السياسة الأمريكية في العراق في عام ٢٠٠٧، انظر أيضاً الفصل الأول من هذا الكتاب.

(١٧) للاطلاع على تقرير الإصابات اليومي الصادر عن وزارة الدفاع الأمريكية. انظر: O'Hanlon and Campbell, «Iraq Index: Tracking Variables of Reconstruction and Security in Iraq,» pp. 17-18.

(١٨) المصدر نفسه، ص ٣٣.

هجوماً بين آذار/ مارس وأيار/ مايو(١٩). بقي ارتفاع وتيرة الهجمات الانتحارية على حاله: بين تموز/ يوليو ٢٠٠٦ وحزيران/ يونيو ٢٠٠٧ وقع ٥٤٠ هجوماً انتحارياً على الأقل، مقارنة بـ ٣٠٠ فقط بين الغزو في ٢٠٠٣ وحزيران/ يونيو ٢٠٠٦(٢٠). وبلغت الهجمات الانتحارية ـ التي غالباً ما ينتج منها سقوط أكثر من ١٠٠ قتيل ـ والمجاميع الشهرية لكل التفجيرات التي توقع العديد من القتلى ذروتها في الفترة الممتدة بين شباط/ فبراير ونيسان/ أبريل ٢٠٠٧ (٢١). واستهدفت الأعمال الإرهابية الضخمة الأماكن المزدحمة في ضواحي بغداد الشيعية، ما أثار هجمات انتقامية طائفية جديدة. واستمر استهداف المسؤولين العراقيين. وفي حزيران/ يونيو اعترف القادة الأمريكيون بأن القوات الأمريكية تسيطر على أقل من ثلث ضواحي بغداد على الرغم من نشر ١٨,٠٠٠ جندي إضافي فيها(٢٢).

أُجبرت القوات المتعددة الجنسيات في العراق على تغيير تكتيكاتها ثانية. فشُنّ ابتداء من أواسط حزيران/ يونيو سلسلة من الهجمات الجديدة، عرفت معاً باسم عملية ضربة الشبح، في مناطق بغداد الرئيسية المسماة أحزمة بغداد، في محافظة ديالى وعاصمتها بعقوبة، وفي محافظتي بابل والأنبار(٢٣). ومن المزايا الجديدة المهمة لهذه المرحلة الثانية من زيادة الحشد العسكري قيام القوات المتعددة الجنسيات في العراق بتسليح وتمويل ميليشيات قبلية سنّية مختارة لقتال حلفائهم السابقين، المجموعات المتمرّدة الإسلامية الأكثر تطرّفاً، لاسيما القاعدة في بلاد الرافدين(٢٤). وفي عام ٢٠٠٧ ازداد الاستياء من الأجندة الراديكالية للإسلاميين وممارساتهم العنيفة ـ ومما عزّز ذلك

---

(١٩) United Nations, Security Council, Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 30 of Resolution 1546 (2004), S/2007/330, 5 June 2007, p. 11.

(٢٠) R. Nordland and B. Dehghanpisheh, «Surge of Suicide Bombers,» *Newsweek* (13 August 2007).

(٢١) O'Hanlon and Campbell, «Iraq Index: Tracking Variables of Reconstruction and Security in Iraq,» pp. 10-11.

(٢٢) Security Plan Only Able to Protect 146 of the 457 Baghdad Neighbourhoods Despite Surge,» Associated Press, 4 June 2007.

(٢٣) US Central Command, Headquarters, «MNC-I Conducts Operation Phantom Thunder,» Press Release, 20 June 2007.

(٢٤) أصر الجيش الأمريكي على أن «الصحوة القبلية» في أوساط القبائل السنّية المعتدلة نتجت من استراتيجيا أعدت لها القوات المتعددة الجنسيات في العراق إعداداً جيداً، لكن بعض الخبراء المدنيين رأوا أن لها أصولاً محلية «وليست ناتجة من استراتيجيا زيادة الحشد العسكري». D. H. Petraeus, «Report to Congress on the Situation in Iraq,» 10-11 September 2007, <http://foreignaffairs.house.gov/110/pet091007.pdf>, pp. 2 and 4, and Cordesman, *The Tenuous Case for Strategic Patience in Iraq: A Trip Report*, p. 9.

«حروب المصالح» على التهريب وفرض رسوم غير مشروعة على الطرقات ونشاطات مماثلة ـ في أوساط القبائل السنّية العربية، لاسيما في محافظة الأنبار، ما أدى إلى صدامات عنيفة بين المجموعات السنّية. وساهم الدعم العسكري والمالي الأمريكي للقبائل المستاءة في ظهور الميليشيات القبلية السنّية الجديدة ـ وهي ظاهرة أطلق عليها اسم «الصحوة القبلية» في المصادر الأمريكية ـ وتشظّي المقاومة المسلّحة السنّية في وسط البلاد، وبالتالي ضعفها. ومن الخصائص الأخرى للمرحلة الثانية من زيادة الحشد العسكري التشديد الجديد على جعل وجود القوات مرئياً أكثر[٢٥].

بدا أن للمرحلة الثانية من زيادة الحشد العسكري تأثيراً مثبتاً للاستقرار في الوضع الأمني في بعض المحافظات الوسطى، بما في ذلك بغداد والأنبار. وصرّح قائد القوات المتعددة الجنسيات في العراق، ديفيد بترايوس، في ١٠ أيلول/سبتمبر أن الأهداف العسكرية لزيادة الحشد العسكري «أخذت تتحقّق إلى حد كبير» وأن مستوى «الحوادث الأمنية» سجل تراجعاً ملحوظاً منذ أواسط حزيران/يونيو. وتحدّث أيضاً عن تراجع كبير في عدد الإصابات في صفوف المدنيين منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، بلغ نحو ٤٥ بالمئة في كل أنحاء العراق و٧٠ بالمئة في بغداد[٢٦].

غير أن بترايوس اعترف بأن الوضع الأمني الإجمالي «معقّد وصعب ومحبط تماماً أحياناً»[٢٧]. وأشارت تقديرات الاستخبارات الأمريكية إلى «تحسن غير متساوٍ» في الحؤول دون «التصاعد الحاد في معدلات العنف»[٢٨]. وكشفت مصادر عسكرية أمريكية أخرى عن أن حدوث تراجع في عدد الإصابات في صفوف المدنيين في الصيف أقل من الأرقام التي ذكرها بترايوس وأحجمت عن الادعاء بأن ذلك الاتجاه مستدام[٢٩]. وذكر مكتب المساءلة الحكومي الأمريكي أن «تدابير الأمن الشعبي تكشف عن اتجاهات مختلفة» وأن متوسّط عدد الهجمات اليومية على المدنيين لم يتغيّر بين

---

(٢٥) استخدمت القوات البريطانية استراتيجيا مماثلة في جنوب العراق (عملية سندباد، أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ ـ آذار/مارس ٢٠٠٧). وقد أحدثت في البداية تأثيراً مثبتاً للاستقرار لكنه لم يكن مستداماً ما دام لا يقابله تقدّم ملموس في بناء السلطات العراقية الشرعية والفاعلة. انظر: International Crisis Group (ICG), *Where is Iraq Heading? Lessons from Basra*, Middle East Report; no. 67 (Brussels: ICG, 2007), pp. 16-17.

(٢٦) Petraeus, Ibid., p. 3.

(٢٧) المصدر نفسه، ص ١ ـ ٣.

(٢٨) US National Intelligence Council, «Prospects for Iraq's Stability: Some Security Progress but Political Reconciliation Elusive,» National Intelligence Estimate, Washington, DC, August 2007, p. 1.

(٢٩) US Department of Defense (DOD), *Measuring Stability and Security in Iraq*, p. 20.

شباط/ فبراير وتموز/ يونيو ٢٠٠٧[٣٠]. ولم تساعد سلسلة الهجمات الجديدة في خفض الهجمات الانتحارية. فقد بلغ عدد التفجيرات الانتحارية الدموية في أيلول/ سبتمبر ١٢ هجوماً، وذلك مماثل لما كان عليه في كانون الثاني/ يناير أو حزيران/ يونيو ٢٠٠٧[٣١]. وبقي عدد حوادث السيارات المتفجرّة ٨٠ حادثاً في الشهر بين أيار/ مايو وأيلول/ سبتمبر، وهو المستوى الأعلى منذ تموز/ يوليو ٢٠٠٥[٣٢]. واستهدف العنف الإرهابي الأقليات الإثنية والدينية بشكل متزايد. ووجّه أسوأ هجوم إرهابي ضد الأكراد اليزيديين في آب/ أغسطس[٣٣]، في حين في ٧ تموز/ يوليو أسفر تفجير انتحاري في قرية أمرلي في محافظة صلاح الدين عن مقتل نحو ١٥٠ شخصاً[٣٤]. وعلى العموم، لم تضعف زيادة الحشد العسكري التمرّد في نهاية عام ٢٠٠٧ بشكل حاسم. فقد تراجعت القاعدة في بلاد الرافدين والمجموعات المتحالفة معها من بعض المناطق، لكنها أظهرت مرونة كبيرة وبقيت ناشطة في مناطق أخرى. ولم تتكبّد المجموعات المتمرّدة السنّية الأخرى، مثل جيش أنصار السنّة، خسائر كبيرة وبقيت ناشطة.

ثمة اتجاه ملحوظ آخر في عام ٢٠٠٧ وهو تجدّد نشاط المتمرّدين الشيعة، مع أن التوتّرات الطائفية حالت دون التنسيق بين العناصر السنّية والشيعية للتمرّد. فقد استهدفت مجموعات متمرّدة كردية أخرى، إلى جانب بعض المجموعات المنسقة وأكثر الفئات تطرّفاً في جيش المهدي، القوات المتعددة الجنسيات في العراق وقوات الأمن العراقية والمجموعات الشيعية المنتمية إلى الحكومة، مثل المجلس الإسلامي الأعلى في العراق وميليشيا فيلق بدر التابعة له[٣٥]. بدأ نشاط التمرّد الشيعي في كانون

---

(٣٠) US Government Accountability Office (GAO), *Securing, Stabilizing, and Rebuilding Iraq: Iraqi Government Has Not Met Most Legislative, Security, and Economic Benchmarks*, Statement of David M. Walker before the US Senate Committee on Foreign Relations; GAO-07-1220T (Washington, DC: GAO, 2007), pp. 1-2 and 9.

(٣١) O'Hanlon and Campbell, «Iraq Index: Tracking Variables of Reconstruction and Security in Iraq,» p. 11.

(٣٢) المصدر نفسه، ص ٢١.

(٣٣) في ١٤ آب/ أغسطس ٢٠٠٧ قاد انتحاريون أربع شاحنات وفجّروها في منزلين في الشام، وهي منطقة على مقربة من الحدود السورية يقطنها اليزيديون (مجموعة كردية عراقية)، فقتل ٢٥٠ شخصاً وجرح ٣٥٠. انظر: J. Glanz, «Iraqi Toll Reaches 250 in Multiple Bombing,» *International Herald Tribune*, 15/8/2007.

(٣٤) S. Farrel, «Around 150, Death Toll in Iraq Attack among War's Worst,» *New York Times*, 8/7/2007.

(٣٥) كان المجلس الإسلامي الأعلى في العراق يعرف باسم المجلس الأعلى للثورة الإسلامية في العراق حتى أيار/ مايو ٢٠٠٧. انظر: International Crisis Group (ICG), *Shiite Politics in Iraq: The Role of the Supreme Council*, Middle East Report; no. 70 (Brussels: ICG, 2007), p. 15.

الثاني/يناير بقتال عنيف بين قوات الأمن العراقية (تدعمها القوات الأمريكية) وميليشيا شيعية في الزرقا قرب النجف، قبيل احتفالات عاشوراء(٣٦). أخذت المجموعات المتمرّدة الشيعية، بالنسبة إلى القوات المتعددة الجنسيات وقوات الأمن العراقية، «تبرز كتهديد أكثر خطورة في كثير من مناطق الصراع في العراق من تهديدات القاعدة والإسلاميين السنّة»(٣٧).

كان الوضع الأمني متقلّباً على العموم في عام ٢٠٠٧ في العراق، وازدادت الاختلافات بين المناطق. وكان نفوذ القوات المتعددة الجنسيات في العراق محدوداً في كثير من أنحاء البلاد؛ وقد ركّزت التقديرات الاستخبارية على المحافظات الوسطى بالدرجة الأولى، ولم يكن في الإمكان إثبات تراجع الحوادث في أماكن أخرى(٣٨). وبقيت سيطرة القوات المتعددة الجنسيات في العراق والحكومة العراقية على بغداد محدودة، على الرغم من زيادة الحشد العسكري، في حين تحوّل العنف إلى مناطق جديدة، بما فيها الجنوب المستقر نسبياً في السابق(٣٩).

تشظّي العنف

العنف الطائفي السنّي ـ الشيعي

بقي الصراع الطائفي الشكل الرئيسي من أشكال العنف بين الطوائف في العراق في عام ٢٠٠٧. لم يكن العنف الطائفي سائداً في المراحل الأولى من الغزو لكنه اشتدّ في أعقاب الهجمات الإرهابية الدموية على مسجد القبة الذهبية، وهو من المزارات الشيعية المقدّسة في العراق، في ٢٦ شباط/فبراير ٢٠٠٦. جمع العنف الشيعي الانتقامي هجمات الميليشيات الموالية للحكومة على المتمرّدين السنّة مع العنف من جانب واحد ضد المدنيين السنّة. واتخذ العنف الطائفي في الجانبين بشكل رئيسي أشكال «التطهير الطائفي» (أي قتل أعضاء إحدى الطائفتين أو إخراجهم من المجتمع المحلي) والهجمات الانتقامية التي تشنّها ميليشيات سنّية أو شيعية، بدلاً من اشتراك

---

(٣٦) قتل ٢٠٠ شخص وأسقطت طوافة أمريكية في القتال. انظر: ««Hundreds» Killed in Iraq Battles,» BBC News, 29 January 2007, < http://news.bbc.co.uk/2/6308821.stm >.

(٣٧) Cordesman, *The Tenuous Case for Strategic Patience in Iraq: A Trip Report*, p. 12.

(٣٨) US National Intelligence Council, «Prospects for Iraq's Stability: Some Security Progress but Political Reconciliation Elusive».

(٣٩) تضم ثلاث محافظات في الوسط ـ بغداد وصلاح الدين وديالى ـ ومحافظة نينوى الشمالية ٤٢ بالمئة من السكان العراقيين لكنها استأثرت بنحو ٧٨ بالمئة من الهجمات في أيار/مايو - تموز/يوليو ٢٠٠٧. انظر: US Department of Defense (DOD), *Measuring Stability and Security in Iraq*, p. 17.

مجموعات سكانية واسعة أو العنف الجماعي. وكانت المناطق المشتركة، مثل بغداد ومدينة تلّعفر الشمالية ومحافظة ديالى الأكثر تأثّراً.

كان الارتفاع الحاد في الاشتباكات الطائفية من الأسباب التي ذكرت دعماً لزيادة الحشد العسكري في عام ٢٠٠٧(٤٠). غير أنه يجب التعامل بحذر مع مزاعم الجيش الأمريكي بأن عمليات القوات المتعددة الجنسيات في العراق وقوات الأمن العراقية خفّضت الوفيات «الطائفية العرقية» بنحو ٥٥ بالمئة في كل أنحاء العراق وبنحو ٨٠ بالمئة في بغداد منذ الذروة المسجّلة في عام ٢٠٠٦(٤١). وما يعقّد تقديرات العنف الطائفي المتحرّك صعوبة التثبّت «مما إذا كانت نوايا المرتكبين طائفية بطبيعتها»(٤٢). كما أن المرحلة الثانية من زيادة الحشد العسكري حقّقت نجاحاً في المناطق التي يقل فيها الصراع الطائفي إلى الحد الأدنى(٤٣). بل إن الجنرال بترايوس أقرّ بأن الأنبار المنسجمة إثنياً وطائفياً فريدة، وأن استراتيجيا تسليح الميليشيات القبلية السنّية وتمويلها في المناطق التي يسكنها العام مثل الأنبار وديالى قد لا تتكرّر بسهولة في أماكن أخرى(٤٤). وإذا ما طبّقت في مناطق أكثر اختلاطاً، فإن زواج المصلحة بين القوات المتعددة الجنسيات في العراق قد يحفز مزيداً من التوتّرات الطائفية بصورة غير مباشرة. كم ازدادت شكوك الحكومة التي يسيطر عليها الشيعة في اعتماد القوات المتعددة الجنسيات في العراق على القبائل السنّية وربما تزيد، رداً على ذلك، من الدعم الذي تقدمه إلى الميليشيات الشيعية. ولا يمكن، على المدى الطويل، استبعاد إضفاء القبلية على العنف الطائفي ونشره إلى مناطق غير حضرية(٤٥).

يمكن أن يعزى التراجع المتواضع في العنف بين الطوائف في المناطق المختلطة

---

(٤٠) White House, Office of the Press Secretary, «President's Address to the Nation».

(٤١) Petraeus, «Report to Congress on the Situation in Iraq,» pp. 1 and 3.

ويستخدم مصطلح «عرقي طائفي» في تقرير بترايوس للإشارة إلى العنف الطائفي السائد والعنف بين الإثنيات الهامشية نسبياً.

(٤٢) انظر: US Government Accountability Office (GAO), *Securing, Stabilizing, and Rebuilding Iraq: Iraqi Government Has Not Met Most Legislative, Security, and Economic Benchmarks*, p. 2.

(٤٣) US National Intelligence Council, «Prospects for Iraq's Stability: Some Security Progress but Political Reconciliation Elusive,» p. 2.

(٤٤) Petraeus, «Report to Congress on the Situation in Iraq,» p. 5.

(٤٥) A. Al-Khalidi and V. Tanner, «Sectarian Violence: Radical Groups Drive Internal Displacement in Iraq,» Brookings Institution-University of Bern Project on Internal Displacement Occasional Paper, October 2006, <http://www.brookings.edu/papers/2006/1018iraq_al-khalidi.aspx>, p. 1.

مثل بغداد في عام ٢٠٠٧ إلى تأثير «التطهير الطائفي» والارتفاع الحاد في النزوح السكاني. في ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٤ كان عدد النازحين الجدد في الداخل يرتفع ١٠٠,٠٠٠ نسمة كل عام، وارتفع ٥٠,٠٠٠ في عام ٢٠٠٥، وبلغ العدد الإجمالي للنازحين الداخليين الجدد ٢٥٠,٠٠٠. وفي عام ٢٠٠٦، مع تزايد العنف بين الطوائف، شهد عدد النازحين الجدد في الداخل ارتفاعاً حاداً فبلغ الإجمالي ٦٨٥,٠٠٠. وفي أثناء زيادة الحشد العسكري، في كانون الثاني/ يناير ـ آب/ أغسطس ٢٠٠٧، بلغ عدد النازحين الجدد في الداخل ٥٢٠,٠٠٠، وهو ما ضاعف الإجمالي السابق في ثمانية أشهر فقط[٤٦]. وشمل النزوح إنشاء جيوب أحادية الطائفة يصعب على الميليشيات المعادية اختراقها[٤٧]. وكان الاستقطاب واضحاً جداً في بغداد.

ساهمت عملية فرض القانون، المكوّن البغدادي من عملية ضربة الشبح، في هذه العملية بصورة غير مباشرة بالتسامح مع الانفصال الطائفي، وبصورة مباشرة عبر إنشاء حواجز لفصل الجيوب السنّية مثل الأعظمية عن المناطق التي يسيطر عليها الشيعة. ومع أن المرحلة الأولى من زيادة الحشد العسكري حفزت هجمات إرهابية جديدة أدت إلى سقوط قتلى في صفوف الشيعة بالدرجة الأولى، فقد دفعت المرحلة الثانية بعض المجموعات السنّية إلى الابتعاد عن العنف المضاد للشيعة وإعادة التركيز على قتال القوات المتعددة الجنسيات في العراق وقوات الأمن العراقية. وابتداء من حزيران/ يونيو، ارتكبت الميليشيات الشيعية الكثير من العنف في منطقة بغداد، مستغلّة انسحاب المجموعات السنّية لإجبار المقيمين السنّة على الخروج، وبخاصة من المناطق الشمالية الغربية للمدينة[٤٨]. وقد تسامحت قوات الشرطة العراقية التي يغلب عليها الشيعة مع ذلك إلى حد كبير.

مع أن كل الجهات الفاعلة المسلّحة الكبرى في العراق، بمن فيها المجموعات الشيعية داخل الحكومة العراقية وخارجها، شاركت في الصراع الطائفي، فقد بدا أن

(٤٦) O'Hanlon and Campbell, «Iraq Index: Tracking Variables of Reconstruction and Security in Iraq,» p. 33.

بالإضافة إلى النازحين قبل عام ٢٠٠٣، بلغ عد النازحين في الداخل في أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧ نحو ٢,٢٥٦,٠٠٠. انظر: Internal Displacement Monitoring Centre, «Total Internally Displaced Population is Estimated to be More then 2 Million (as of September 2007),» <http://www.internal-displacement.org/>.

(٤٧) US National Intelligence Council, «Prospects for Iraq's Stability: Some Security Progress but Political Reconciliation Elusive,» p. 3.

(٤٨) Cordesman, *The Tenuous Case for Strategic Patience in Iraq: A Trip Report*, p. 10.

جانباً كبيراً من العنف الطائفي الشيعي مصدره الميليشيات المرتبطة بالقوى السياسية المشاركة في الحكومة، فضلاً عن بعض المجموعات الشيعية المتمرّدة(٤٩). وقد تنامى دور الجهات الفاعلة المنتمية إلى الدولة والمتحالفة معها في العنف الطائفي والعنف من جانب واحد ضد المدنيين منذ تشكيل الحكومة العراقية، على أساس الطوائف والإثنيات إلى كبير. واستمر ارتباط بعض الميلشيات الشيعية الكبيرة بالتوجّهات الطائفية واختلاط الولاءات داخل قوات الأمن العراقية في لعب دور مزعزع للاستقرار قي عام ٢٠٠٧(٥٠). وأدى هذا الزحف الطائفي داخل سلطة الدولة إلى تشويش الحدود الفاصلة بين العنف الطائفي والإرهاب والتمرّد.

العنف داخل الطائفتين السنّية والشيعية

تميّزت القوى المحرّكة للعنف في الصدامات داخل الطائفتين الشيعية والسنّية. وكان اتساع الانقسامات بين حركة «الصحوة القبلية» السنّية العربية ومجموعات التمرّد السنّية الرئيسية مدفوعاً بالمنافسة على السلطة بدلاً من الضرورات الطائفية. ومع ذلك فإن تنامي التطرّف الديني في أجزاء من التمرّد السنّي لعب دوراً في تفاقم التوترات داخل الطائفة السنّية. ففي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، أعلن مجلس شورى المجاهدين، وهو ائتلاف المجموعات السنّية الذي تقوده القاعدة في بلاد الرافدين، وكان قد تشكّل في وقت سابق من ذلك العام(٥١)، بالاشتراك مع بعض الميليشيات القبلية «إنشاء دولة العراق الإسلامية» استناداً إلى الشريعة الإسلامية(٥٢).

تجاوزت قوات المجلس البيانات الإسلامية وبدأت بفرض قوانين ومعايير صارمة في المناطق التي تسيطر عليها. وقد رفضت هذا التطرّف الإسلامي بعض المجموعات

---

(٤٩) دخل التحالف العراقي الموحّد الذي يقوده المجلس الأعلى للثورة الإسلامية في العراق الحكومة بعد الانتخابات البرلمانية في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥.

(٥٠) Petraeus, «Report to Congress on the Situation in Iraq,» p. 1, and US National Intelligence Council, «Prospects for Iraq's Stability: Some Security Progress but Political Reconciliation Elusive,» p. 3.

(٥١) ضم مجلس شورى المجاهدين القاعدة في بلاد الرافدين وخمس مجموعات صغيرة: جيش الطائفة المنصورة، وكتائب الأهوال، وكتائب الجهاد الإسلامي، وكتائب الغرابة، وسرايا أنصار التوحيد. وانضم إليه لاحقاً جيش السنّة والجماعة. انظر: Terrorism Knowledge Base, Memorial Institute for the Prevention of Terrorism (MIPT), <http://www.tkb.org/>.

(٥٢) Mujahideen Shura Council in Iraq, «The Announcement of the Establishment of the Islamic State of Iraq,» Video Statement, 15 October 2006.
يوجد نص جزئي بالإنكليزية من إنتاج مشغل البراق على الموقع الإلكتروني: <http://www.e-prism.org>.

القبلية التي جذبها أيضاً احتمال الحصول على دعم من الاستراتيجيا الأمريكية الجديدة[٥٣]. مع ذلك لم تترجم «الصحوة القبلية» إلى «دعم عربي سنّي للحكومة العراقية أو رغبة واسعة في العمل مع الشيعة»[٥٤]. وقد قتل عبد الريشاوي، الحليف السنّي الرئيسي للولايات المتحدة في الأنبار في تفجير في ١٣ أيلول/سبتمبر دبّره المتمرّدون على ما يزعم، بعد عشرة أيام فقط على مصافحته الرئيس بوش في أثناء زيارته الأخيرة إلى المنطقة[٥٥].

في عام ٢٠٠٧ اشتدت الصدامات بين الشيعة في جنوب العراق. وفي الصيف، تصاعدت التوتّرات بين جيش المهدي وفيلق بدر التابع للمجلس الأعلى للثورة الإسلامية في العراق لتتحوّل إلى قتال بين المجموعات الشيعية في كل المدن الجنوبية الرئيسية. وقد تعرّض مستشارو ومؤيّدو الزعيم الروحي للمجلس الأعلى للثورة الإسلامية في العراق، آية الله العظمى علي السيستاني، لهجوم منتظم من قبل المجموعات الشيعية المناوئة. وفي أواسط آب/أغسطس، قُتل محافظا القادسية والمثنّى المنتميان إلى المجلس الأعلى، ربما على يد وحدات قريبة من جيش المهدي. وفي نهاية آب/أغسطس، قتل أكثر من ٥٠ شخصاً في قتال بين الشيعة في كربلاء، وهو ما دفع زعيم جيش المهدي، مقتدى الصدر، إلى إعلان تعليق عمليات القتال لمدة ستة أشهر. وقد سهّل زيادة نشاط التمرّد الشيعي والقتال داخل الطائفة الشيعية انسحاب بعض المتشدّدين من جيش المهدي من بغداد عند زيادة الحشد العسكري الأمريكي. ومن المرجّح أن يشتدّ التنافس العنيف بين الفصائل الشيعية عندما يتولّى العراقيون السيطرة على الأمن الإقليمي ـ تصاعد العنف في البصرة عند انسحاب القوات البريطانية الذي بدأ في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧[٥٦]. غير أنه على الرغم من الاشتباكات العنيفة بين الميليشيات الشيعية المتنافسة، بقيت حركة الصدر والمجلس الأعلى للثورة

---

(٥٣) M. Knights, «Struggle for Control,» *Jane's Intelligence Review*, vol. 19, no. 1 (January 2007), pp. 18-23.

(٥٤) US National Intelligence Council, «Prospects for Iraq's Stability: Some Security Progress but Political Reconciliation Elusive,» p. 1.

(٥٥) A. J. Rubin, «Sunni Sheik Who Backed U.S. in Iraq is Killed,» *New York Times*, 14/9/2007.

(٥٦) US National Intelligence Council, Ibid.

خفّضت المملكة المتحدة، ثاني أكبر مساهم في القوات، عديد مفرزتها في البصرة ١٦٠٠ عنصر ليصل إلى ٥٢٥٠ ـ ١٠ بالمئة من قوتها في الذروة في عام ٢٠٠٣ ـ وأعلنت مزيداً من التخفيضات الرئيسية. انظر: S. Walker, «Brown Sees More Troops Home by End 2007,» Reuters, 3 October 2007, and P. Smyth, «UK Troop Withdrawals,» Commentary, Royal United Services Institute, 11 October 2007, <http://www.rusi.org/research/hsr/intro/commentary/ref:C470E091E6C335>.

وسحبت الدنمارك ٤٦٠ عنصراً من جنوب العراق في آب/أغسطس ٢٠٠٧.

الإسلامية في العراق المكوّنين الرئيسيين للتحالف العراقي الموحّد، الائتلاف الشيعي السياسي الذي يدعمه السيستاني.

الجهات الفاعلة المسلّحة الأخرى

في عام ٢٠٠٧ تجاوز عنف الجهات غير الحكومية في العراق التمرّد والطائفية، واستمر التشظي، واتخذ أشكالاً محلية أكثر، ونفذه عدد متزايد من الجهات المسلّحة الفاعلة من مختلف الأنواع.

ضمت الجهات الفاعلة المهمة المؤيدة للقوات المتعددة الجنسية في العراق الشركات الأمنية الخاصة. فقد عزّزت ١٨٠ شركة أمنية خاصة على الأقل، تضم ٣٠,٠٠٠ موظف (قتل ١٧٠ منهم على الأقل حتى أوائل عام ٢٠٠٧)، عدد القوات الأجنبية في العراق بنحو ٢٠ بالمئة. وقد كانت المهمات التي أعطيت إلى الشركات الأمنية الخاصة غير مسبوقة، كما أنها عملت في أكثر المناطق خطورة، وغالباً كبديل للقوات المتعددة الجنسيات في العراق. ولم تخضع حتى وضعية الشركات الأمنية الخاصة وقياداتها وتوجيهات عملياتها ودورها في العمليات الأمنية، التي يمكن أن تؤدي إلى سقوط قتلى في صفوف المدنيين، لأي سيطرة رسمية[٥٧]. وقد وقعت فضيحة دولية كبرى بعد أن قتل موظفو شركة بلاك ووتر الأمنية الأمريكية ١٧ مدنياً عراقياً فيما كانوا يرافقون قافلة دبلوماسية في ١٦ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧[٥٨].

ضمت الجهات المسلّحة غير الحكومية، إلى جانب المتمرّدين والفرق الطائفية، في عام ٢٠٠٧ (أ) المجموعات القبلية غير المرتبطة بالتمرّد أو مكافحة التمرّد؛ (ب) المجموعات الوطنية الإثنية، لاسيما الأكراد، التي تتراوح بين حزب العمال الكردستاني وميليشيات البشمركة الكردية المتكاملة جزئياً فقط مع قوات الأمن العراقية؛ (ج) الجهات العنيفة على المستوى المحلي، وتتراوح بين العصابات الضارية، التي تعزّزها الروابط الإثنية أو القبلية في بعض الأحيان، و«المجموعات الأمنية في الأحياء».

---

(٥٧) تتلقى بعض الشركات الأمنية الخاصة دفعات من الحكومة الأمريكية مباشرة في حين تعمل شركات أخرى كمتعاقدة من الباطن مع الشركات الأجنبية في العراق. انظر: Project for Excellence in Journalism, «A Media Mystery: Private Security in Iraq,» 21 June 2007, <http://www.journalism.org/node/6153>.

(٥٨) بلاك ووتر هي أكبر شركة أمنية خاصة في العراق، حيث تضم نحو ١٠٠٠ متعاقد. انظر: J. Glanz and S. Tavernise, «Security Firm Faces Criminal Charges in Iraq,» *New York Times*, 23/9/2007.

وعن الحوادث الأخرى التي تشمل الشركات الأمنية الخاصة، انظر مثلاً: «Iraq Arrests Foreign Contractors,» Al Jazeera, 19 November 2007, <http://english.aljazeera.net/NR/exeres/BCD517FD-B1F3-41EB-8CFA-B28ABC40AAFC.htm>.

وفي حين أن ثمة دافعاً طبيعياً يحرّك هذه الممارسة للسلطة لإحلال بعض النظام وملء الفراغ الأمني، فإنها تعزّز أيضاً تشظّي العنف وتكاثر الجهات المسلّحة الفاعلة.

تفاقم العنف الإجرامي بإطلاق المجرمين الجماعي من السجون العراقية عشية الغزو الذي قادته الولايات المتحدة وفراغ القوة الذي أعقبه ـ تسبب بمقتل ٣٦ بالمئة من كل المدنيين العراقيين الذين سقطوا في ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٥ واستمر بالارتفاع منذ ذلك الوقت[٥٩]. وتبيّن استطلاعات الآراء أن العنف الإجرامي يشكّل أعظم المخاوف الأمنية للعراقيين في الغالب[٦٠]. بالإضافة إلى العنف الذي يرتكبه قطاع الطرق، انخرطت المجموعات الإجرامية في نشاطات السوق السوداء مثل تهريب النفط والبنزين والأسلحة وسواها من السلع، وبقي الخطف للحصول على فدية مسؤولاً عن قسم كبير من العنف على المستوى المحلي في العراق في عام ٢٠٠٧. وتتزايد صعوبة تمييز العنف الإجرامي الصرف عن العنف المسلّح الآخر في العراق، إذ غالباً ما تتقاسم المجموعات الطائفية والمتمرّدة والمضادة للتمرّد، بالإضافة إلى المسؤولين الفاسدين، الأرباح الناتجة من هذه النشاطات مع العصابات الإجرامية[٦١].

العوامل الأساسية ونتائجها

ثمة كثير من العوامل التي تؤثّر في القوى المحرّكة للعنف، ومن أهمها (أ) ضعف الدولة و(ب) نفوذ الجهات الخارجية الفاعلة وسياساتها. وهذان العاملان مترابطان بشكل وثيق؛ على سبيل المثال، أدت أجندة بناء الدولة في أعقاب الغزو التي روّج لها الائتلاف بقيادة الولايات المتحدة إلى إظهار الحراك الطائفي والإثني فوق البرامج الحزبية الوطنية، وبالتالي ساهمت في الضعف الهيكلي للدولة العراقية الجديدة.

ضعف الدولة

من الحالات الثلاث التي يبحث فيها هذا الفصل، يبدو أن الدولة في العراق

---

(٥٩) أطلق ٤٠,٠٠٠ مجرم تقريباً. انظر: J. Burke, «Iraq: An Audit of War,» *Observer*, 6/7/2003. عن القتلى المدنيين، انظر: Iraq Body Count, «A Dossier of Civilian Casualties in Iraq 2003-2005,» 19 July 2005, <http://www.iraqbodycount.org>, and Overseas Security Advisory Council, «Iraq 2007 Crime and Safety Report,» 18 December 2006, <https://www.osac.gov/Reports/>.

(٦٠) انظر مثلاً: R. Perito, «Policing Iraq: Protecting Iraqis from Criminal Violence,» USIPeace Brief, United States Institute of Peace, June 2006, <http://www.usip.org/pubs/usipeace_briefings/>.

(٦١) زعم أن ما يصل إلى ٣٠٠,٠٠٠ برميل من النفط كانت تهرّب يومياً من جنوب العراق إلى إيران وحدها في عام ٢٠٠٧. انظر: «Oil and Corruption in Iraq part II: Smuggling Thrives in Basra,» Environmental News Service, 11 September 2007.

تعاني كثيراً الافتقار إلى الشرعية المحلية والقدرة على أداء وظيفتها الداخلية. وقد برزت الميول الطائفية لحكومة نوري المالكي وعدم اهتمامها في المصالحة الوطنية في إحجامها عن اعتماد تشريع لاجتثاث البعث يمكن أن يعزّز المشاركة السياسية السنّية وإقرار تشريع يضمن توزيعاً أكثر إنصافاً لأموال النفط العراقي[٦٢]. فربما يكون لكبر حجم قوات الأمن العراقية، إلى جانب الطائفية في صفوفها والدعم الأمريكي الانتقائي للميليشيات تأثير مزعزع للاستقرار على المدى الطويل بوجود القوات الأجنبية أو دون وجودها[٦٣]. كما أن نموّ الفئوية الإقليمية في الشمال الكردي وجنوب البلاد الذي يسيطر عليه الشيعة يجعل احتمالات تقاسم السلطة بفعالية والمصالحة الوطنية أمراً مشكوكاً فيه في المستقبل المنظور.

على الرغم من أن العمليات السياسية في العراق تميل إلى ضعف الدولة، بدلاً من تزايد قوّتها، فإن الحلول المبسّطة مثل تقسيم العراق إلى دويلات إثنية طائفية لا يبدو واقعياً بسبب التشابك المعقّد لأشكال العنف ومستوياته المتعدّدة. وينطبق الأمر نفسه على الدولة الشديدة المركزية التي تقوم على الوطنية العراقية العلمانية، وهي فكرة أضعفها البعث.

لكن قد يكون من السابق لأوانه الكتابة عن الوطنية العراقية الشعبية عبر الطائفية كقوة توحيدية محتملة تشكّل أساساً لنظام حكم شرعي يمارس وظيفته في الحدود الدنيا على الأقل. فالقوى السياسية المقاتلة، التي لم تلوّث مؤهّلاتها الوطنية وتتعامل مع المشكلات الاجتماعية ومشكلات الحكم وتستطيع الامتداد عبر الانقسامات الطائفية، قليلة جداً. مع ذلك، فإنه يمكن تتبّع بعض عناصر هذا النهج في الحركة الصدرية الشعبية على سبيل المثال[٦٤]. ويتطلّب أي حل دائم لضعف الدولة مشاركة سياسية سنّية كاملة، لا رمزية، لكن ذلك مستبعد ما بقيت القوات التي تقودها الولايات المتحدة في العراق واستمرّ التمرّد الذي يغلب عليه السنّة.

---

(٦٢) US Government Accountability Office (GAO), *Securing, Stabilizing, and Rebuilding Iraq: Iraqi Government Has Not Met Most Legislative, Security, and Economic Benchmarks*, pp. 2 and 13.

(٦٣) تتراوح تقديرات عديد قوات الأمن العراقية اعتباراً من أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧ بين ٣٥٩,٧٠٠ و٤٤٥,٠٠٠ عنصر. انظر: O'Hanlon and Campbell, «Iraq Index: Tracking Variables of Reconstruction and Security in Iraq,» p. 34, and Petraeus, «Report to Congress on the Situation in Iraq,» p. 5.

(٦٤) مع أن جيش المهدي، لاسيما فروعه المتطرّفة، شاركت في الاشتباكات الطائفية في عام ٢٠٠٧، فقد أعلن رسمياً في نيسان/ أبريل أنه أوقف النشاط الإرهابي. وفي ٢٦ أيار/ مايو ألقى الصدر خطبة الجمعة التي دعا فيها القوات الأمريكية إلى الانسحاب وإلى وحدة السنّة والشيعة لمواجهة القوات المحتلة وعرض المصالحة على العرب السنّة في «كل القضايا». انظر: «Sadr Uses Dramatic Reappearance to Deliver Blast of Anti-US Rhetoric,» *Independent*, 26/5/2007.

مع أن الولايات المتحدة تمارس، من خلال وجودها العسكري، التأثير الخارجي الرئيسي المباشر على القوى المحرّكة للعنف في العراق، فإن هناك عدة جهات فاعلة خارجية مهمة، من الشبكات المتطرّفة العابرة للحدود الوطنية إلى الدول المجاورة ذات المصالح في العراق، مثل إيران وسورية، وسواها من الجهات الفاعلة والمنظمات الدولية(٦٥). ففي شباط/فبراير قالت الولايات المتحدة إنها مستعدة لعقد محادثات مع إيران وسورية بشأن الوضع في العراق، على الرغم من أن المصادر الأمريكية الرسمية لا تزال تعتبر هذين البلدين عاملي عدم استقرار رئيسيين في العراق(٦٦). ومع ذلك شاركت إيران وسورية في مؤتمر الدول المجاورة بشأن المسائل السياسية والأمنية في شرم الشيخ بمصر في ٤ أيار/مايو(٦٧)، كما حضر مساعدا وزيري خارجيتهما مؤتمر المتابعة في بغداد في أيلول/سبتمبر(٦٨). وخلافاً لمعظم التطورات الخارجية الأخرى في عام ٢٠٠٧، فإن لمبادرة حوار الجيران بعض التأثير الإيجابي في القوى المحرّكة للعنف في العراق(٦٩). وقد يكون إحجام الحكومات العربية والإسلامية الأخرى عن تقديم دعم كبير للعراق راجعاً إلى الشكوك في ميول المالكي الإيرانية المزعومة، ويعكس افتقار حكومته إلى الشرعية في العالم العربي(٧٠).

تعرّضت تركيا، وهي من الدول الإقليمية الفاعلة الرئيسية، للتهديد بالعنف الناشئ

---

(٦٥) يبدو أن تأثير الشبكات الإرهابية العابرة للحدود الوطنية في القوى المحرّكة الإجمالية للعنف في العراق مبالغ فيه. ولعل دور الصراع في العراق كرمز ونقطة احتشاد للحركة لإسلامية العنيفة العابرة للحدود القومية يثير مزيداً من القلق.

(٦٦) مع أن سورية اتُّهمت بأنها تسمح للمقاتلين الأجانب بالتوجّه إلى العراق عبر أراضيها، فقد اتُّهمت إيران بتكثيف دعمها الميليشيات الشيعية بالمال والتدريب والسلاح منذ عام ٢٠٠٦. انظر: US National Intelligence Council, «Prospects for Iraq's Stability: Some Security Progress but Political Reconciliation Elusive,» p. 4.

(٦٧) H. LaFranchi, «Iraq's Neighbors Weigh Next Steps after Regional Conference,» *Christian Science Monitor*, 7/5/2007.

(٦٨) Associated Press, «Iraq Tells Neighbors Violence Could Spill over Borders,» *International Herald Tribune*, 9/9/2007.

(٦٩) على سبيل المثال، في أعقاب تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ اعترفت المصادر الأمريكية أيضاً بأن إيران أوقفت تدفّق الأسلحة إلى العراق. انظر: R. H. Reid, «US General: Iran Sticking by Pledge to Stem Flows of Weapons, Explosives to Iraq,» Associated Press, 14 November 2007.

(٧٠) US National Intelligence Council, «Prospects for Iraq's Stability: Some Security Progress but Political Reconciliation Elusive,» p. 3.

وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٧ أعلن الملك السعودي أن الوجود العسكري الأمريكي في العراق «احتلال أجنبي غير قانوني». انظر: S. MacLeod, «Will Iraq's Neighbors Help?,» *Time* (3 May 2007).

من العراق. ففي تشرين الأول/أكتوبر صعّد مقاتلو حزب العمال الكردستاني غاراتهم من شمال العراق الكردي شبه المستقل على الأراضي التركية. وفي ١٧ تشرين الأول/أكتوبر صوّت البرلمان التركي على السماح للحكومة بشن عمليات عسكرية ضد حزب العمال الكردستاني في العراق[٧١]. وفي ١ كانون الأول/ديسمبر أطلق الجيش التركي النار على قوات حزب العمال الكردستاني داخل الأراضي العراقية[٧٢]. وتبعت ذلك هجمات مدفعية وجوية ابتداء من ١٦ كانون الأول/ديسمبر.

من التطورات الدولية الواسعة إطلاق العهد الدولي للعراق في ٣ أيار/مايو في شرم الشيخ. وقد أطلقت هذه الخطة الأمريكية العراقية المشتركة، التي يدعمها البنك الدولي، في عام ٢٠٠٦ رداً على طلبات الولايات المتحدة والحكومة العراقية. فحدّدت خريطة طريق مدتها خمسة أعوام للإصلاح الاقتصادي وبناء السلام، وتعهّدت بخفض الدين بنحو ٣٠ مليار دولار[٧٣]. وثمة تطوّر ذو صلة هو اعتماد مجلس الأمن الدولي القرار الرقم ١٧٧٠ في ١٠ آب/أغسطس. فقد مدّد القرار ١٧٧٠ تفويض بعثة الأمم المتحدة إلى العراق (يونامي) عاماً آخر[٧٤]. ولأول مرة في منذ عام ٢٠٠٣ لم يمدّد مجلس الأمن الدولي تفويض القوات المتعددة الجنسيات في الوقت نفسه[٧٥].

وفي حين وسّع القرار الرقم ١٧٧٠ دور الأمم المتحدة أيضاً ليشمل تقوية عملية حوار الدول المجاورة، والتنسيق بين الجهات المانحة وتنفيذ العهد الدولي، فإن ذلك لم يؤثّر تأثيراً ملموساً في التطورات في العراق في عام ٢٠٠٧. وسيكون التحسين النوعي لدور الأمم المتحدة ضرورياً للمساعدة في بناء الدولة وحكومة الوحدة الوطنية المستقبلية في العراق. وسيتوقّف ذلك على العديد من العوامل المترابطة، بما فيها

---

(٧١) سيطرت هذه القضايا على مؤتمر دول جوار العراق الثالث المنعقد في إسطنبول في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧. انظر: «Other Regional Crises Steal Spotlight at Iraq Neighbors Conference,» *Daily Star* (Beirut), 5/11/2007.

(٧٢) Turkey Attacks PKK Fighters in Iraq,» Al Jazeera, 1 December 2007, <http://english.aljazeera.net/NR/exeres/79EAF5B4-B2C6-47E4-903B-FBE65BD439B4.htm>.

(٧٣) عن العهد الدولي للعراق، انظر: <http://www.iraqcompact.org>, and «Conference Adopts Iraq Plan,» Al Jazeera, 3 May 2007, <http://english.aljazeera.net/NR/exeres/C841C9B9-BB77-4467-B8CE-28AE2935F8D5.htm>.

(٧٤) UN Security Council Resolution 1770, 10 August 2007.

(٧٥) أُعلنت موافقة مجلس الأمن الدولي على استمرار تفويض القوات المتعددة الجنسيات في العراق في بيان صحافي. انظر: United Nations, Security Council, «Security Council Press Statement on Iraq,» SC/9042, 13 June 2007, <http://www.un.org/News/Press/docs/2007/sc9042.doc.htm>.

مستويات العنف وسرعة الخفض التدريجي والمخطّط ـ لكن الوشيك ـ للدور العسكري الأمريكي[٧٦]. ولكي تحافظ الأمم المتحدة على مصداقيتها في العراق، فإن عليها أن تنأى بنفسها بعيداً عن الوجود العسكري الأمريكي.

٤ . دارفور، السودان

السياق

لم يتوقف العنف في دارفور، أكثر المناطق تأثّراً بالصراع في السودان، بعد توقيع اتفاقية سلام دارفور في أيار/مايو ٢٠٠٦ بين الحكومة السودانية وفصيل من حركة/جيش تحرير السودان بقيادة ميني ميناوي[٧٧]. وفي عام ٢٠٠٧ تواصل تحوّل أنماط العنف الرئيسية من مواجهة مسلّحة متمركزة في دولة إلى مزيج معقّد من الصراعات الصغيرة الأقل حدة والمتعدّدة، مع تغيّر الولاءات واستمرار العنف الموجّه نحو المدنيين بلا هوادة.

يرجع الصراع المسلّح بين الحكومة وحركة جيش تحرير السودان إلى عام ٢٠٠٣. فقد تشجّع المتمرّدون بنجاح تمرّد الحركة (الجيش) الشعبية لتحرير السودان في جنوب البلاد[٧٨]. وفي الوقت نفسه، تمكّنت الحكومة السودانية من إعادة نشر قواتها من الجنوب بسبب تقدّم مفاوضات السلام مع الحركة (الجيش) الشعبية لتحرير السودان. لم تكن الحكومة راغبة في تقديم تنازلات قسرية لتمرّد آخر وخوفاً من التدخّل الدولي، فشنّت حملة قاسية لمكافحة التمرّد في دارفور، وأشركت أيضاً بعض المجموعات القبلية العربية الرحل.

دارفور هو أحد الأقاليم الأقل تطوراً في السودان. فشمال الإقليم متأثّر بتصحّر

(٧٦) في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر، وقّعت الولايات المتحدة والعراق «إعلان مبادئ» لإجراء مزيد من المفاوضات الثنائية بشأن الوجود العسكري الأمريكي على المدى الطويل. انظر: «Iraq Deal Eyes Long US Presence,» Al Jazeera, 27 November 2007, <http://english.aljazeera.net/NR/exeres/817CBD8C-DBCF-40E5-857C-C50E8B0F41E0.htm>.

(٧٧) وقعت اتفاقية سلام دارفور بين حكومة السودان وحركة/جيش تحرير السودان في ٥ أيار/مايو ٢٠٠٦. ويتوافر نصها على الموقع التالي: <http://www.unmis.org/english/dpa.htm>.

وانشقت حركة/جيش تحرير السودان بقيادة ميني ميناوي عن جيش تحرير السودان في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

(٧٨) تمكّن الجيش الشعبي لتحرير السودان من الحصول على تنازلات كبيرة من الحكومة السودانية بموجب اتفاق السلام الشامل في عام ٢٠٠٥ في أعقاب عملية سلام طويلة. يتوافر نص اتفاق السلام الشامل على الموقع الإلكتروني: <http://www.unmis.org/english/cpa.htm>.

السهل في حين أن سكان المناطق الأكثر استقراراً بيئياً مثل جبل مرّة يتوسّعون بسرعة[٧٩]. ومعظم القبائل العربية في المنطقة إما بدو رحل يربون الماشية مثل الرزيقات، وإما رحّل يربون الإبل، مثل المهرية. وهناك أيضاً بعض البدو الرحل غير العرب، مثل الزغاوة، لكن معظم القبائل غير العربية، بمن فيها الفور والمساليت، مزارعون مستقرّون. وقد كانت تقليدياً أنماط كسب المعيشة والعوامل الاجتماعية أهم من الإثنية العربية أو غير العربية في الهويات القبلية للسكان المسلمين في الغالب.

بدأ اندفاع البدو ـ الذين لديهم تقليدياً تنظيم عسكري جيد ـ المنهجي للاستيلاء على أرض القبائل المستقرّة، وبخاصة في جبل مرّة، مع حدوث الجفاف والمجاعة في أواسط ثمانينيات القرن العشرين. وتفاقمت التوترات بين القبائل بشأن الأرض والماء عندما اتبعت حكومة الصادق المهدي الثانية (١٩٨٦ ـ ١٩٨٩) سياسة تسليح البدو العرب في دارفور ضد حركة/ جيش تحرير السودان وتعبئة أفراد قبيلة الزغاوة لدعم أنسبائهم في الحرب الأهلية الدائرة في التشاد[٨٠]. ورداً على ذلك، سلّحت الحكومة التشادية الفور في دارفور. وفي عام ١٩٨٧، شكّلت ٢٧ قبيلة عربية تحالفاً ـ الجنجويد (الحشود) ـ ضد الفور الذين شكّلوا ميليشيات للدفاع عن أنفسهم. ومنذ أواسط التسعينيات، حصل الجنجويد على مزيد من الدعم من الحكومة السودانية لمقاتلة الفور وغيرهم من غير العرب، في حين بدأ الفور يحصلون على دعم من الحركة (الجيش) الشعبية لتحرير السودان وأقاموا روابط مع الزغاوة ضد العرب. شكّل تحالف الفور والزغاوة العمود الفقري لتمرّد حركة تحرير دارفور (أعيدت تسميتها حركة/ جيش تحرير السودان في آذار/ مارس ٢٠٠٣) في ٢٠٠٣ ـ ضمّ الفور والمساليت والزغاوة ـ وحركة العدل والمساواة التي يغلب عليها الزغاوة ـ التي كان يدعمها حزب المؤتمر الوطني الشعبي بقيادة حسن الترابي[٨١].

للصراع في دارفور جذور محلية، لكنه تفاقم بفعل النضال السياسي على المستوى الوطني وسياسات السودان والتشاد التي تدعم المتمرّدين في كل منهما. وتشمل الأبعاد الأوسع للصراع التباينات الحادة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية بين

---

(٧٩) السهل شريط من السفانا القاحلة جنوب الصحراء الكبرى يمتد من إريتريا والسودان في الشرق إلى السنغال في الغرب.

(٨٠) قبيلة المهدي جزء من النخبة العربية التي تعارض الآن حكومة الرئيس عمر حسن أحمد البشير الذي تسلّم السلطة في عام ١٩٨٩.

(٨١) أزيح الترابي عن السلطة في عام ٢٠٠١ من قبل إسلاميين أكثر اعتدالاً بقيادة الرئيس عمر حسن أحمد البشير ونائب الرئيس علي عثمان محمد طه.

العاصمة السودانية، الخرطوم، والأطراف، وفشل النخب العربية السودانية في الشمال في بناء نظام للحكم أكثر تمثيلاً في بلد متنوّع اجتماعياً وثقافياً[٨٢].

تشظّي العنف

في عام ٢٠٠٧، استمرت الصراعات الصغيرة في دارفور وحولها في التكاثر وتميّزت بتعدّد أشكالها المترابطة. ولم يستمر هدوء القتال طويلاً في أوائل عام ٢٠٠٧ بين الحكومة وفصائل التمرّد الرئيسية ـ حركة العدل والمساواة، وفصيل جيش تحرير السودان بقيادة عبد الواحد النور، ومجموعة أخرى منشقة عن جيش تحرير السودان، مجموعة التسعة عشر[٨٣]. لكن مع أن القصف الجوي لمواقع المتمرّدين والاشتباكات العسكرية بين الجيش والمتمرّدين تواصلت في بعض المناطق طوال العام، فقد شهد القتال المتركّز على الحكم تراجعاً كبيراً[٨٤]. غير أن ذلك لم يؤدِ إلى تحسّن ملحوظ في الأوضاع الأمنية التي استمرت في التدهور ـ لاسيما بالنسبة إلى السكان المدنيين ـ بسبب التزايد الملحوظ في العنف غير الحكومي. ولم تعد الاشتباكات الرئيسية بين المتمرّدين والجنجويد بل بين المجموعات المتمرّدة المنشقة. كان اندماج جيش تحرير السودان/ميني ميناوي في العملية السياسية بطيئاً وأدى إلى إضعاف الدعم المحلي للحركة. كما أصبح نمط العنف العام متمركزاً في دارفور، حيث غيّرت المجموعات المسلّحة ولاءاتها تبعاً للظروف وهي تنخرط في عنف ضارٍ وصراع على السلطة المحلية وغارات عبر الحدود[٨٥].

واصلت المجموعات المنشقة مثل جيش تحرير السودان/ميني ميناوي والفصائل المتمرّدة التفتّت. لا يتمتّع جيش تحرير السودان/عبد الواحد بنفوذ على الأرض نظراً إلى وجود زعيمه في المنفى في باريس، لكنّه يحظى بتأييد شعبي، لاسيما في أوساط

---

(٨٢) يشكو **الكتاب الأسود**، وهو كتيب وضعه قائد المتمرّدين خليل إبراهيم، من حركة العدل والمساواة، عن التباينات الإقليمية في السودان وسيطرة العرب على مراكز السلطة والثروة. انظر: خليل إبراهيم، **الكتاب الأسود: عدم توازن السلطة والثروة في السودان** (٢٠٠٠) <http://www.sakanab.wtcsites.com/black_book.htm>.

(٨٣) سمّيت مجموعة التسعة عشر نسبة إلى ١٩ قائداً انحازوا في الأصل إلى عبد الواحد النور في الخروج عن مفاوضات أبوجا في عام ٢٠٠٦.

(٨٤) لهذا السبب رُفع القتال في دارفور عن جدول الصراعات المسلّحة الكبرى في عام ٢٠٠٧. انظر الملحق الرقم (٢ ـ أ).

(٨٥) A. S. Natsios, US President's Special Envoy to Sudan, Statement before the US Senate Committee on Foreign Relations, 11 April 2007, <http://www.senate.gov/~foreign/hearings/2007/hrg070411a.html>, p. 1, and Human Rights Watch, «Darfur 2007: Chaos by Design,» September 2007, <http://hrw.org/reports/2007/sudan0907/sudan0907web.pdf>, p. 5.

النازحين في الداخل. غير أن جيش تحرير السودان/ عبد الواحد، الذي انقسم أولاً في عام ٢٠٠٦ إلى مجموعة التسعة عشر وعدة فصائل أخرى، واصل الانقسام في عام ٢٠٠٧. ولم تنجح جبهة الخلاص الوطني، وهي تحالف أنشأته مجموعة التسعة عشر وحركة العدل والمساواة وعدد من المجموعات الأخرى في إريتريا في حزيران/ يونيو ٢٠٠٦ في تشكيل هيئة تنفيذية وكانت على وشك التفكّك في أواسط عام ٢٠٠٧[٨٦]. وأدت العداوات داخل حركة العدل والمساواة (بين زعيم الحركة خليل إبراهيم وإدريس أزرق على سبيل المثال) إلى تمزّق الحركة أيضاً وانقسامها إلى عدة فصائل.

وهكذا أصبح المتمرّدون في عام ٢٠٠٧ أكثر انقساماً من ذي قبل، وغاب زعماؤها الرئيسيون عن المحادثات التي رعتها الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في سرت بليبيا، في تشرين الأول/ أكتوبر[٨٧]. وعقدت محادثات أكثر تمثيلاً بين فصائل المتمرّدين في جوبا، بجنوب السودان، في تشرين الثاني/ نوفمبر. غير أنه ظهرت إشارات أن المتمرّدين بحاجة إلى نصف عام على الأقل للاتفاق على الشروط الأساسية لوقف إطلاق النار، الشرط الأول على الأجندة[٨٨].

في عام ٢٠٠٧ ازدادت الفصائل المتمرّدة في دارفور التي تتخذ من التشاد (وإريتريا بدرجة أقل) مقرّاً لها ـ وتتلقّى الدعم منها[٨٩]. وقد توسّطت ليبيا في شباط/ فبراير ٢٠٠٧ للتوصّل إلى اتفاق بين السودان والتشاد لتحسين الأمن على طول الحدود، لكن ذلك لم يخفّض الدعم الذي يقدّمه البلدان للمتمرّدين في كل منهما[٩٠]. وفي حين أن القواعد في الدول المجاورة تسمح للمتمرّدين بإعادة التجمّع، فإن الإقامة طويلاً في الخارج تجعلهم منفصلين عن التطورات الحاصلة في دارفور وتحرمهم الدعم المحلي.

ترافق تشظّي المجموعات المتمرّدة مع تنامي انخراطها في نشاطات إجرامية، تتراوح بين نهب المواشي وقطع الطرق إلى الهجمات على قوات حفظ السلام وعمال

---

(٨٦) «Founding Declaration of Darfur's National Redemption Front,» *Sudan Tribune*, 20/6/2006.

(٨٧) Associated Press, «Mediators Brace to Reboot Darfur Peace Talks after Rebel No-show,» *International Herald Tribune*, 28/10/2007.

(٨٨) O. McDoom, «Darfur Rebels May Unite but Talks Still Tough,» Reuters, 12 November 2007.

(٨٩) عن الدعم العسكري الذي تقدّمه التشاد وإريتريا إلى الجهات الفاعلة غير الحكومية في دارفور، انظر الفصل السابع من هذا الكتاب.

(٩٠) منذ عام ٢٠٠٦، يتمركز في دارفور وينطلق منها متمرّدون من التشاد، مثل اتحاد القوى من أجل الديمقراطية والتنمية، وجمهورية أفريقيا الوسطى.

الإغاثة الدوليين، لاختطاف المركبات والمؤن في العادة[٩١]. ومع أن الهجمات على قوات حفظ السلام وعمال الإغاثة الإنسانية، من قبل المتمرّدين بالدرجة الأولى[٩٢]، لا تمثّل سوى جزء صغير من العنف في دارفور، فقد شهدت ازدياداً ملحوظاً في عام ٢٠٠٧، عندما واجهت قوات حفظ السلام أشدّ الهجمات فتكاً منذ عام ٢٠٠٤[٩٣].

وقع مزيد من الانشقاقات في صفوف الفصائل المتمرّدة، مثل المجموعة التي يغلب عليها المساليت بقيادة الحاكم السابق لغرب دارفور، إبراهيم يحيى، التي انضمت إلى اتفاق سلام دارفور في حزيران/ يونيو[٩٤]. وقد تداخلت الاشتباكات بين الفصائل المنقسمة مع العنف بين القبائل وفي داخلها، بما في ذلك العنف بين المجموعات العربية[٩٥]. وبدأت بعض المجموعات العربية القتال ضد الحكومة[٩٦]. وقد أقامت مجموعة متمرّدة عربية بقيادة أعضاء من قبيلة الرزيقات ـ جيش القوات الشعبية ـ اتصالاً مع مجموعة الـ ١٩ في التشاد. وانضم بعض مقاتلي الجنجويد إلى المتمرّدين ضد الحكومة أو ضد القبائل العربية.

---

(٩١) في النصف الأول من عام ٢٠٠٧، اختُطفت ٧٠ مركبة للأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية أو سُرقت. انظر: UN Office for Coordination of Humanitarian Assistance (OCHA), «Humanitarian News from Sudan: Monthly Digest-June 2007,» Reliefweb, 7 August 2007, <http://wwww.reliefweb.int/rw/rwb.nsf/db900sid/SHES-75UR5H?OpenDocument>.

(٩٢) انخرط الفصيل الموقّع، جيش تحرير السودان/ ميني ميناوي أيضاً في القتال مع قوات حفظ السلام الأفريقية. وقد مارست الحكومة ضغطاً مباشراً على الموظفين الإنسانيين الدوليين، وبخاصة عن طريق تأخير إصدار التأشيرات وتصاريح السفر.

(٩٣) نفّذ الهجوم الأشد فتكاً في ٣٠ أيلول/ سبتمبر متمرّدون من جيش تحرير السودان/ الوحدة (مجموعة الـ ١٩) الذين اجتاحوا للمرة لأولى موقعاً متقدّماً لقوة حفظ السلام الأفريقية فقتلوا ١٠ نيجيريين وسنغاليين، واستولوا على مركبات عسكرية وأسلحة وذخائر ووقود. ووفقاً لرئيس بعثة الاتحاد الأفريقي في دارفور، رودولف أدادا، لم تكن الحادثة تتسم بالعقلانية السياسية، في حين اتهم قادة حركة/ جيش تحرير السودان «عناصر شريرة» بارتكابها. انظر: *International Herald Tribune*, 1/10/2007.

وكان الهجوم الثاني الأشد فتكاً قتل ٥ جنود سنغاليين من قوات حفظ السلام في ٢ نيسان/ أبريل، وكانت سرقة شاحنة دافعه الأرجح. انظر: L. Polgree, «Rebel Attack on African Union Force in Darfur is Deadliest,» *International Herald Tribune*, 3/4/2007, and A. Shahine, «African Union Says Darfur Militias Acting with Impunity,» Reuters, 25 April 2007, <http://www.alertnet.org/thenews/newsdesk/L25725561.htm>.

(٩٤) Darfur Rebel Faction Signs Peace Agreement with Khartoum,» *Sudan Tribune*, 8/6/2007. كان تأثير هذه الانشقاقات في الأحداث على الأرض في دارفور متدنياً.

(٩٥) مثل الاشتباكات بين القبائل المتحالفة سابقاً، المهرية وترجم، والحبانية والسلامات، والحبانية والرزيقات، والحطية والرزيقات.

(٩٦) منذ توقيع اتفاق سلام دارفور، يقدّر أن ما يصل إلى ٤٠٠٠ مقاتل عربي انضموا إلى قوات التمرّد في جبل مرة حتى أيار/ مايو ٢٠٠٧. انظر: R. Crilly, «In Darfur, Some Arabs Now Fight Alongside Rebels,» *Christian Science Monitor*, 22/5/2007.

مع ذلك، واصلت معظم ميليشيات الجنجويد شبه المستقلة الموالية للحكومة مهاجمة القبائل التي يستمد المتمرّدون الدعم منها، وبخاصة فور وزغاوة[٩٧]. وعلى غرار المتمرّدين، الجنجويد كثيرو التنقّل، وينخرطون في غارات عبر الحدود[٩٨].

إن محاولات تصوير الجنجويد بأنهم مجرمون صرف أو ميليشيا تسيطر عليها الحكومة، ويدفعها ائتلاف من الجشع والتفوّق العربي، هي محاولات غير كافية. فالجنجويد يتحدرون أساساً من قبائل البدو التي تربي الإبل في شمال دارفور، دون أي حقوق تقليدية في الأرض، وهم الأشدّ تأثّراً بالمشكلات البيئية. وهذه القبائل مسلّحة منذ عقود، وتتعاقد معها الحكومة السودانية من الباطن لحراسة الحدود مع التشاد. وتساعد أصول هذه الميليشيات القبلية في تفسير لماذا انضم قليل من القبائل العربية نسبياً إلى الجنجويد. وقد حاولت البقية ـ مربو الماشية والمزارعون الذين لديهم حقوق تقليدية في الأرض، في جنوب دارفور بالدرجة الأولى ـ البقاء على الحياد في الصراع[٩٩]. ويعتقد أن عدد العرب الذين انضموا منذ عام ٢٠٠٣ إلى حملة الحكومة لمكافحة التمرّد لا يزيدون على ٢٠,٠٠٠[١٠٠].

في حين واصلت الحكومة السودانية تسليح الجنجويد وبدا أنها تمارس مزيداً من السيطرة عليهم عند اندلاع الصراع في دارفور، فإنها لم تكن تسيطر عليهم تماماً حتى في ذروة حملة مكافحة التمرّد في ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٤[١٠١]. وهي أقل قدرة بكثير على القيام بذلك في أعقاب اتفاق سلام دارفور ـ وربما أقل رغبة في ذلك. ومع أن أصل الجنجويد وبنيتهم يؤكدان أن نزع أسلحتهم بالكامل أمر متعذر، فإن الحكومة لم تقم بأي محاولة جدية لنزع سلاحهم، كما يتطلّب اتفاق سلام دارفور، في نهاية

---

(٩٧) في أيار/مايو، أصدرت المحكمة الجنائية الدولية مذكّرة توقيف بحق قائد الجنجويد علي قشيب، وهو اسم مستعار لعلي محمد علي عبد الرحمن، المحتجز بالفعل في السودان بتهم أخرى. انظر: International Criminal Court, «Warrants of Arrest for the Minister of State for Humanitarian Affairs of Sudan, and a Leader of the Militia/Janjaweed,» Press Release, 2 May 2007, <http://www.icc-cpi.int/press/pressreleases/241.html>, and Human Rights Watch, «Sudan: Hand Over War Crimes Suspects to ICC,» 2 May 2007, <http://hrw.org/english/docs/2007/05/02/sudan15822.htm>.

(٩٨) Associated Press, «Janjaweed Fighters Kill 400 on Chad Border with Sudan,» *International Herald Tribune*, 10/4/2007.

(٩٩) يشكّل العرب ثلث سكان دارفور البالغ عددهم ٧ ملايين نسمة، وكثيراً ما قدّموا الدعم المحلي إلى حزب الأمة بزعامة المهدي، الذي يعارض الحكومة الراهنة.

(١٠٠) J. Flint, «The Arab Lion Bares its Head in Darfur's Ongoing War,» *Daily Star* (Beirut), 22/12/2006, and L. Polgreen, «Militia Talks Could Reshape Darfur Violence,» *International Herald Tribune*, 15/4/2007.

(١٠١) حول تسليح الجنجويد، انظر الفصل السابع من هذا الكتاب.

عام ٢٠٠٧[١٠٢]. وكان الغضب من عدم تقديم الأرض الموعودة إليهم أو الامتيازات أو الأموال من الأسباب التي دفعت بعض الجنجويد إلى رفع السلاح في وجه الحكومة في عام ٢٠٠٧. ويبرز التوافق بين المتمرّدين وبعض ميليشيات الجنجويد تآكل التمييز بين الجهات الفاعلة غير الحكومية والمنحازة إلى الدولة التي يمكن أن تغيّر ولاءها في الغالب.

أدى تشظّي العنف في دارفور وحوله إلى تكاليف بشرية عالية ونتائج إنسانية دراماتيكية في عام ٢٠٠٧. وعلى الرغم من تراجع الإصابات في صفوف المدنيين في كانون الثاني/ يناير ـ نيسان/ أبريل ٢٠٠٧، فقد تواصل العنف الإجمالي من جانب واحد ضد المدنيين دون هوادة[١٠٣]. والتغيّر الرئيسي الذي طرأ على أنماط الإصابات أن العنف القبلي والفئوي بدأ يوقع قتلى أكثر مما توقعه المعارك بين الحكومة والمتمرّدين[١٠٤]. إن أرقام القتلى في صراع دارفور مبالغ فيها في الغالب[١٠٥]. ووفقاً لمؤتمر عقده مكتب المساءلة الحكومي الأمريكي والأكاديمية الوطنية الأمريكية للعلوم في نيسان/ أبريل ٢٠٠٦، فإن التقديرات الأكثر دقة وضعها مركز الأبحاث الخاص بالأوبئة والكوارث[١٠٦]. ووفقاً للمركز بلغ العدد الإجمالي للقتلى في دارفور بسبب العنف المباشر والأمراض ذات الصلة بالصراع وسوء التغذية نحو ٢٠٠,٠٠٠ نسمة[١٠٧].

---

(١٠٢) قائد قوات الاتحاد الأفريقي في نيالا، بجنوب دارفور، العقيد جيمس أولاديبو، نقلاً عن: J. Gettleman, «Chaos in Darfur on Rise as Arabs Fight with Arabs,» *International Herald Tribune*, 2/9/2007.

(١٠٣) Natsios, US President's Special Envoy to Sudan, Statement before the US Senate Committee on Foreign Relations, p. 2.

(١٠٤) Gettleman, Ibid.

(١٠٥) انتُقد التقدير بأن عدد القتلى قريب من «٤٠٠,٠٠٠» في دارفور بين شباط/ فبراير ٢٠٠٣ ونيسان/ أبريل ٢٠٠٥ باعتباره مضخّماً، وكان قد أصدره الائتلاف من أجل العدالة الدولية واثنان من الخبراء الأمريكيين، ونقله العديد من مجموعات الدعوة في عام ٢٠٠٧. انظر: British Advertising Standards Authority, Adjudication on complaint by the European Sudanese Public Affairs Council against Save Darfur Coalition t/a Globe for Darfur and the Aegis Trust, 8 August 2007, <http://www.asa.org.uk/asa/adjudications/Public/TF_ADJ_42993.htm>.

(١٠٦) US Government Accountability Office (GAO), *Darfur Crisis: Death Estimates Demonstrate Severity of Crisis, But Their Accuracy and Credibility Could be Enhanced*; GAO-07-24 (Washington, DC: GAO, 2006), p. 3.

(١٠٧) D. Guha-Sapir and O. Degomme, *Darfur: Counting the Deaths. Mortality Estimates from Multiple Survey Data* (Brussels: Center for Research on the Epidemiology of Disasters, 2005), p. 6, and S. Dealey, «An Atrocity that Needs No Exaggeration,» *International Herald Tribune*, 12/8/2007.

وفي حين تراجع عدد من يموتون في دارفور من الجوع والمرض في ٢٠٠٦ ـ ٢٠٠٧ عما كان عليه في ذروة القتال في ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٤، فإن أكثر من مليوني نسمة لا يزالون نازحين، الأمر الذي يجعل دارفور موقع أكبر عملية إنسانية في العالم. في عام ٢٠٠٧، كان ما يصل إلى ٢,٥ مليون نازح داخلي ولاجئ يعيشون في مخيمات في دارفور وشرق التشاد. وبلغ عدد النازحين الجدد نحو ٢٥٠,٠٠٠ نسمة في كانون الثاني/يناير ـ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، ويرجع ذلك إلى الاشتباكات القبلية والفئوية بالدرجة الأولى[(١٠٨)]. واستمر سكان مخيمات النازحين الداخليين في النمو، وكانت كل المخيمات حول الفاشر، عاصمة شمال دارفور، ونيالا، عاصمة جنوب دارفور ممتلئة في أواسط ٢٠٠٧. وتصاعد التوتر في المخيمات، حيث هاجمت العناصر المسلّحة بين النازحين الداخليين العاملين الإنسانيين وأتلفت المنشآت[(١٠٩)]. وعلى الرغم من التوصل إلى اتفاق بين الأمم المتحدة والحكومة في آذار/مارس ٢٠٠٧ لتحسين وصول العاملين الإنسانيين، فإن تكاثر الجهات الفاعلة المسلّحة في دارفور يهدد أمنهم ويزيد من صعوبة التفاوض بشأن العبور الآمن للعاملين والمؤن[(١١٠)].

العوامل الأساسية ونتائجها

من أكثر التفسيرات شيوعاً المقدّمة لتزايد تشظّي العنف وتنوّع الجهات الفاعلة المسلّحة في دارفور أنه «فوضى مقصودة» ـ أي نتيجة مقصودة للسياسات الحكومية ـ وأن مردّه النشاطات المزعزعة للاستقرار التي تقوم بها التشاد والدول المجاورة. وربما يكون التفاعل الدينامي لـ «القوة والمحادثات» المعهود في العديد من عمليات السلام المعقّدة ـ عندما تحاول الجهات المسلّحة الفاعلة تحقيق مكاسب على الأرض في أثناء الدخول في عملية سلام من أجل تقوية موقعها التفاوضي بحيث يمكنها أن تطلب تنازلات أكبر ـ تفسيراً إضافياً في ضوء اتفاق سلام دارفور المتسرّع وغير التمثيلي. وربما كثّفت الميليشيات تنافسها العنيف على السلطة في محاولة لتحسين مواقعها قبل انتشار عملية الاتحاد الأفريقي/الأمم المتحدة الهجينة في دارفور (يوناميد) التي جرت في نهاية المطاف في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧[(١١١)].

(١٠٨) «Funding Shortfall May Force UNHCR to Scale down Operations in Darfur,» *UNHCR News* (25 September 2007), <http://www.unhcr.org/news/NEWS/46f9313b2.html>.

(١٠٩) انظر: UN Office for Coordination of Humanitarian Assistance (OCHA), «Humanitarian News from Sudan: Monthly Digest-June 2007».

(١١٠) Natsios, US President's Special Envoy to Sudan, Statement before the US Senate Committee on Foreign Relations, p. 3.

(١١١) للاطلاع على عملية التخطيط الطويلة ليوناميد، انظر الفصل الثالث من هذا الكتاب.

مع أن استمرار العنف في دارفور ليس ناتجاً فقط من استراتيجيا مكافحة التمرد التي تتبعها الحكومة السودانية، فإن السياسة الحكومية تلعب دوراً مركزياً في معالجة المشكلة. ومن غير المرجّح أن تجري الحكومة مراجعة كبيرة لموقفها ما دامت ترى أنها مهدّدة بما تراه حركة انفصالية مفتوحة أو زاحفة في العديد من الأطراف يدعمها في ذلك التدخل الأجنبي. وترى الحكومة أن تكاليف الفوضى في دارفور أقل من تكاليف الحل المفروض دولياً. وفي حين أن السودان ربما يعتبر دولة هشّة من ناحية عدم قدرة نخبه المزمنة ـ في السلطة والمعارضة على السواء ـ على بناء نظام أكثر تمثيلاً لتقاسم السلطة وتنمية الأطراف المهمّشة، فإن الحكومة ليست عرضة لخطر الانهيار بل تمسك بالسلطة بإحكام. وربما تقاوم الضغط الخارجي وتكون غير راغبة في قبول المعايير الدولية في مجال حقوق الإنسان، لكنها تشارك بنشاط في التعاون الاقتصادي مع الشركاء العرب والآسيويين وسواهم، وتحافظ على صلاتها الأمنية مع الولايات المتحدة بشأن مكافحة الإرهاب. ومع نمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي بنسبة ١٢,٨ بالمئة ونمو الإيرادات بنسبة ١١ بالمئة لتصل إلى ١٧,٥ مليار جنيه سوداني (٨,٧ مليارات دولار في عام ٢٠٠٧)، بسبب صادرات النفط بالدرجة الأولى، فإن في وسع الحكومة تعبئة ما يكفي من الموارد لحكم معظم البلاد بفعالية[١١٢]. ونظراً إلى عدم قدرة الحكومة على إلحاق الهزيمة بالمتمرّدين، فإنها تجمع بفاعلية بين سياستي «فرّق تسد» و«العصا والجزرة» في دارفور، كما أنها تلاعبت بنجاح باتفاق سلام دارفور لإضعاف أقوى الفصائل في ذلك الوقت، جيش تحرير السودان/ ميني ميناوي. ولن يؤدي تغيير النظام داخلياً في الخرطوم سوى إلى استبدال مجموعة من النخب التقليدية بأخرى، دون حل معظم مشكلات البلاد الأساسية.

من المشكلات المهمة الأخرى كيف يمكن التعامل مع القوى المحرّكة الراهنة لتشظّي العنف في دارفور إذا كان من المستبعد توحّد المتمرّدين أو نزع أسلحة الجنجويد في المستقبل القريب. يمكن توقّع أن تثبّت يوناميد الوضع الأمني الأساسي في المراكز الحضرية ومخيمات النازحين الداخليين على الأقل، بالتعاون مع انتشار قوات الاتحاد الأوروبي في التشاد وجمهورية وسط أفريقيا، للحد من الفوضى على طول حدود السودان الغربية[١١٣]. ويجب إيلاء اهتمام أكبر في دارفور لمبادرات بناء السلام بين القبائل التي يهملها المجتمع الدولي إلى حد كبير. وستبقى الحركة الشعبية

---

(١١٢) يتوقّع أن يتباطأ نمو الناتج المحلي الإجمالي في ٢٠٠٨ ـ ٢٠٠٩ لكنه سيبقى مرتفعاً بحدود ٨,٩ بالمئة في عام ٢٠٠٨ و٧,٢ بالمئة في عام ٢٠٠٩. انظر: Economist Intelligence Unit (EIU), *Country Report: Sudan* (London: EIU, 2008), pp. 4 and 14.

(١١٣) انظر الفصل الثالث من هذا الكتاب.

لتحرير السودان وسيطاً ذا مصداقية في دارفور، مع أن هذا الدور تعقّده الأزمة في العلاقات بين شمال السودان وجنوبه التي وقعت في أواخر عام ٢٠٠٧[١١٤]. ويمكن ممارسة ضغط خارجي محدود على الحكومة من قبل الصين، المستثمر الاقتصادي والشريك التجاري الرئيسي للسودان، والولايات المتحدة إلى حد ما، من خلال دورها كأكبر جهة مانحة إنسانية وروابط مكافحة الإرهاب.

بقدر ما يؤدي تشظي العنف وتنوّع الجهات المسلّحة الفاعلة إلى تعقيد الوضع في دارفور، فإن السهولة النسبية لتحوّل الأعداء السابقين عبر الانقسامات القبلية والإثنية إلى حلفاء تظهر إمكانية التغلّب على هذه الانقسامات. فلدى كثير من القبائل العربية الشكاوى نفسها من تهميش الإقليم مثل سائر سكان دارفور. ومع أن ذلك قد لا يكون كافياً لتعزيز المطالب السياسية الطموحة للفصائل المتمرّدة، فإنه يمكن أن يسهّل مبادرات بناء السلام بين المجموعات المختلفة على المستوى المحلي.

إن العوامل الأساسية التي تقف خلف صراع دارفور ـ انعدام التوازن العميق السياسي والاجتماعي الاقتصادي والتأثيرات الطويلة المدى للتدرّك البيئي ـ مشكلات هيكلية، وبالتالي تتطلّب حلاً تنموياً هيكلياً بقدر ما تتطلّب حلاً سياسياً. وعلى الجهات الفاعلة الدولية الرئيسية أن تشجّع استمرار التحوّل التدريجي للاقتصاد السوداني الريعي وتعزيز استراتيجياته التنموية في الأقاليم الطرفية. وبناء على ذلك، فإن التأثيرات المتعذر عكسها للتحديث، الذي سرّعه الصراع في دارفور (مثل التحضّر السريع وانهيار طرق الحياة التقليدية، وهي ما ينظر إليها بأنها مشكلات في الغالب) يمكن تعبئتها كمصادر من أجل التنمية.

٥ . باكستان

خلافاً للعراق ودارفور، لم تشهد باكستان في عام ٢٠٠٧ صراعاً مسلّحاً كبيراً ولا تشظياً لمواجهة مسلّحة هيكلية صنّفت كبرى قبل عام ٢٠٠٧. مع ذلك فقد لوحظ في عام ٢٠٠٧ في باكستان انتشار أشكال العنف المختلفة وتكاملها ـ لبعضها تأثيرات مهمة عبر الحدود وعابرة للحدود الوطنية. وفي حين أن كثيراً من العنف في الصراع المسلّح الكبير في أفغانستان المجاورة ارتبط بعدم الاستقرار في المناطق الحدودية الباكستانية، فمن الخطأ النظر إلى النسيج المعقّد للعنف القبلي والإسلامي وبين الطوائف وداخلها

(١١٤) دفع عدم الرضا عن تنفيذ اتفاق السلام الشامل الحركة الشعبية لتحرير السودان إلى تعليق مشاركتها في الحكومة في تشرين الأول/ أكتوبر. انظر: Agence France-Presse, «SPLM Withdraw from Sudan National Unity Government,» *Sudan Tribune*, 11/10/2007.

وسواها من أعمال العنف المسلّح في باكستان من منظور الوضع في أفغانستان فحسب(١١٥). وللعنف الديني والسياسي في باكستان مصادره وقواه المحرّكة.

«الطلبنة» والعنف عبر الحدود

نشأت طالبان في مدارس الديوبندي في مناطق باكستان على طول الحدود مع أفغانستان(١١٦)، لكن الحركة انتشرت في التسعينيات في أفغانستان، حيث أصبحت الحكومة الفعلية في عام ١٩٩٦. وفي أعقاب التدخل بقيادة الولايات المتحدة في عام ٢٠٠١ وانهيار نظام طالبان، وجد العديد من مقاتلي طالبان ملاذاً في المناطق الحدودية الباكستانية التي يقطنها البشتون. غير أن انبعاث طالبان الأخير في باكستان تجاوز إعادة تجمّع بقايا طالبان الأفغانية. ففي عام ٢٠٠٧، نشط جيل جديد من الإسلاميين البشتون الذين يسمّون «طالبان الجديدة» في المناطق الحدودية الباكستانية التي تدار اتحادياً، حيث سيطروا على وزيرستان الشمالية والجنوبية، ووسّعوا نفوذهم في الإقليم الحدودي الشمالي الغربي(١١٧). وكانت الطلبنة ـ انتشار وجود طالبان ونفوذها ـ مشكلة محلية لباكستان في عام ٢٠٠٧ بقدر ما كان تمرّد طالبان في أفغانستان.

توجد أصول حركة طالبان الجديدة في الإسلام المتطرف المندمج مع القبلية البشتونية. وقد ملأ هذا الائتلاف الفراغ الذي أنشأه ضعف الهياكل القبلية التقليدية، وحفز إحداث مزيد من التحوّل فيها. ومنذ أواخر الثمانينيات، بدأ النظام الاجتماعي

---

(١١٥) B. R. Rubin, «Saving Afghanistan,» *Foreign Affairs*, vol. 86, no. 1 (January-February 2007), pp. 57-79, and S. Jones, «Pakistan's Dangerous Game,» *Survival*, vol. 49, no. 1 (Spring 2007), pp. 15-32.

سجّل برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات اثنين من الصراعات المسلّحة الصغرى في باكستان في عام ٢٠٠٧: (أ) بين الحكومة وجيش تحرير بلوشستان واتحاد البلوش؛ و(ب) بين الحكومة وحركة تطبيق الشريعة الإسلامية، وهي تنظيم طالبان محدث في الإقليم الحدودي الشمالي الشرقي، مع تدخّل غير واضح من مجموعات أخرى.

(١١٦) ديوبندي ضرب محافظ من ضروب الإسلام في أفغانستان والهند وباكستان يدعو إلى التمسّك الصارم بتعاليم النبي محمّد ويرفض إمكانية إعادة تفسير النصوص الإسلامية لاستيعاب تغيّر الأزمنة أو التقاليد الدينية الأخرى. وقد أنشئت الحدود الباكستانية الأفغانية بموجب معاهدة خط ديورند لعام ١٨٩٣ التي لا تعترف بها قبائل البشتون. وقد رفضت الحكومات الأفغانية، بما في ذلك نظام طالبان، تجديد المعاهدة منذ عام ١٩٩٣.

(١١٧) أثّرت الطلبنة في المناطق الجنوبية من الإقليم الحدودي الشمالي الغربي في عام ٢٠٠٧ لكنّها أخذت تزداد في تشرسادا ودير وكوهات وماردان وسوات والعاصمة الإقليمية بيشاور. انظر: A. Siddique, «The Pace of Talibanization Appears to Accelerate in Pakistani Tribal Areas,» EurasiaNet, 26 March 2007, <http://www.eurasianet.org/departments/insight/articles/eav042607.shtml>.

القائم على تقاسم السلطة بين القادة القبليين وملاّك الأراضي والتجار والقادة الدينيين ينحسر أمام نظام يسيطر عليه رجال الدين الديوبندي الذين تدعمهم الميليشيات شبه القبلية التي تدرّب معظمها في المدارس الدينية المحلية[١١٨]. ومع أن ميليشيات طالبان الجديدة تدعم طالبان الأصلية بزعامة الملا عمر، فإنها لم تكن في عام ٢٠٠٧ قوّة موحّدة، ولم تكن تنسّق أعمالها بالضرورة[١١٩]. ولعل أكثر شخصيات طالبان الجديدة نفوذاً في عام ٢٠٠٧ هو سراج الدين حقاني، زعيم إحدى أقوى الميليشيات، ويوجد مقرّه في ميرام شاه[١٢٠]. بما أن حقاني زعيم قبلي ورجل دين ديوبندي كبير، فقد تمكّن من بناء تحالفات باستخدام الروابط القبلية والدينية. وقد دعم العمليات العسكرية بالأموال التي جمعها من تهريب الأفيون والسلاح والخشب عبر الحدود، والأعمال شبه المشروعة، وتحويل التبرّعات الدينية. وعلى الرغم من التشابهات والصلات بين المجموعات الطالبانية في أفغانستان وباكستان ـ وعبث التمييز بين «الأفغان» و«الباكستانيين» في «الحزام القبلي» البشتوني ـ فإن للحركتين جذوراً مختلفة.

السبب الرئيسي لضعف الهياكل القبلية التقليدية وبروز القبلية الإسلامية في المنطقة هو سياسة الحكومة الباكستانية القديمة الداعمة للتشدد القبلي الإسلامي ـ وعدم سيطرتها على الميليشيات المعنية. كما ساهمت عقود من الصراع في أفغانستان، عبر تدفق اللاجئين وتزايد التهريب عبر الحدود على سبيل المثال[١٢١]. ولعل مصلحة باكستان الاستراتيجية الطويلة المدى في الحفاظ على «منطقة دارئة» بشتونية بين البلدين ودعم البشتون في أفغانستان مردّها جزئياً إلى الحاجة إلى تخفيف المشكلات مع القومية البشتونية في صفوف السكان البشتونيين الكثر داخل الحزام القبلي وخارجه، بما في ذلك المدن الكبرى مثل

---

(١١٨) B. R. Rubin and A. Siddique, «Resolving the Pakistan-Afghanistan Stalemate,» US Institute of Peace Special Report; no. 176, October 2006, <http://www.usip.org/pubs/specialreports/sr176.html>, and «Pakistan's Military Drift: Taliban all Over,» *Economist* (12 April 2007).

(١١٩) ربما يوجد ما بين ١٥ و٢٠ من مثل هذه الميليشيات التي تعمل في جنوب وزيرستان و١٠ إلى ١٢ في شمال وزيرستان.

(١٢٠) يستغل سراج الدين حقاني نفوذ والده، جلال الدين حقاني، الذي كان يقود عمليات فدائية مناهضة للسوفيات في أفغانستان في أواخر الثمانينيات. انظر: S. S. Shahzad, «Revolution in the Mountains, part 3: Through the Eyes of the Taliban,» *Asia Times*, 5/5/2004.

ويحظى الملا عمر باحترام كبير من قبل الميليشيات على جانبي الحدود، لكن النفوذ الإجمالي للجيل القديم من قادة طالبان المتمركز في كيتا في باكستان آخذ بالتراجع.

(١٢١) لحق الدمار بأفغانستان نتيجة الصراع الداخلي المسلّح منذ الثورة الشيوعية في عام ١٩٧٨. وفي حروب المقاومة ضد الاحتلال السوفياتي ثم نظام الرئيس محمد نجيب الله المدعوم من السوفيات، والذي أطيح في عام ١٩٩٢، دعمت باكستان المتمرّدين المجاهدين ووفرت قاعدة لهم. كما دعمت الحكومة الباكستانية طالبان حتى التدخل في عام ٢٠٠١ بقيادة الولايات المتحدة.

كراتشي. وقد تعزّز ذلك بالمخاوف من أن هزيمة نظام طالبان في عام ٢٠٠١ ستتيح تنامي النفوذ الهندي في أفغانستان. وتتعارض هذه المصلحة الطويلة المدى مع هدف الحكومة الرسمي، أي دمج المناطق القبلية في نظام باكستان السياسي والاقتصادي(١٢٢).

فاقم عامل ثالث عدم الانسجام الناتج في السياسة الباكستانية في المناطق القبلية منذ عام ٢٠٠١. وقد يكون هناك ما بين ٨٥,٠٠٠ و١٠١,٠٠٠ جندي باكستاني منتشرين على طول الحدود الأفغانية، تقدّم إليهم الولايات المتحدة قسماً كبيراً من المعدات والتدريب(١٢٣). وتحت الضغط الأمريكي، تشنّ الحكومة الباكستانية عمليات عسكرية ضد طالبان الجديدة، في حين تحاول إقناع بعض الميليشيات بالانتقال إلى جانبها وتتعهّد بإجراء إصلاحات واسعة. غير أن الجيش الباكستاني أخذ يحجم عن القتال في المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية ـ إذ يعاني إصابات جسيمة ـ حيث يسعى إلى تحقيق ما يعتبر على نطاق واسع في باكستان أنه أجندة تفرضها الولايات المتحدة لمكافحة الإرهاب(١٢٤). ومن القضايا المثيرة جداً للخلاف الدعم المستتر الذي تقدمه أقسام من الجيش والقوى الأمنية الباكستانية إلى طالبان الجديدة في باكستان والتمرّد في أفغانستان(١٢٥).

تواصل النشاط القتالي إلى جانب الاشتباكات بين القوات الحكومية ومجموعات طالبان الجديدة في المناطق القبلية في عام ٢٠٠٧. فقد وقع عنف بين الشيعة والسنّة، وبخاصة في منطقة كورام القبلية، حيث ترى طالبان الجديدة أن سكانها الشيعة الكثر يؤيّدون التحالف الشمالي في أفغانستان(١٢٦). وفي آذار/مارس ونيسان/أبريل، أدت

---

(١٢٢) تخضع المناطق القبلية تحت الإدارة القبلية للسلطة الرئاسية المباشرة، وتدار عبر وكيل سياسي في كل منطقة قبلية. وتمثّل المنطقة القبلية في الجمعية الوطنية. وتدار الخدمات الأساسية (الصحة والتعليم) من الإقليم الحدودي الشمالي الغربي. انظر: «FATA at a Glance: Administrative System,» <http://www.fata.gov.pk/index.php?link=3>.

وتسجل في المناطق القبلية أسوأ المؤشرات الاجتماعية الاقتصادية في باكستان، كما أنها تفتقر إلى الشرطة والقضاء الرسمي وأنظمة جمع الضرائب.

(١٢٣) R. A. Boucher, Statement before the US House of Representatives Committee on Oversight and Government Reform, Subcommittee on National Security and Foreign Affairs, 12 July 2007, <http://nationalsecurity.oversight.house.gov/story.asp?ID=1389>, p. 5, and J. Burke, «The New Taliban,» *Observer*, 14/10/2007.

(١٢٤) H. Abbas, «Pakistan's Grip on Tribal Areas is Slipping,» *Asia Times*, 4/10/2007.

(١٢٥) انظر: Jones, «Pakistan's Dangerous Game,» and United Nations Assistance Mission to Afghanistan (UNAMA), «Suicide Attacks in Afghanistan (2001-2007),» 1 September 2007, pp. 85-89.

(١٢٦) كانت الجبهة الإسلامية الموحّدة لخلاص أفغانستان (التحالف الشمالي) المعارضة المسلّحة الرئيسية لنظام طالبان. وهي تتكوّن من الطاجيك والأوزبك في الدرجة الأولى.

الاشتباكات العنيفة في وانا، جنوب وزيرستان، بين مجموعات بشتونية محلية ومقاتلي الحركة الإسلامية الأوزبكية الموجودين في المناطق القبلية، إلى وقوع ٢٥٠ قتيلاً على الأقل[١٢٧]. كما قتل في نيسان/أبريل ١٠٠ شخص تقريباً في قتال طائفي حول كورام[١٢٨].

صمد وقف إطلاق النار بين الحكومة الباكستانية والمقاتلين المؤيدين لطالبان ـ وقّع جزء من الاتفاقية مع زعماء قبليين وطالبانيين جدد في ميرام شاه، شمال وزيرستان في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ ـ حتى أواسط عام ٢٠٠٧[١٢٩]. وبموجب الاتفاق، تقوم الحكومة بسحب نقاط التفتيش العسكرية والقوات، وإطلاق المقاتلين الذين اعتقلتهم منذ عام ٢٠٠١، وإعادة أسلحتهم ومركباتهم، ودفع تعويض إلى أفراد القبائل عن الخسائر التي لحقت بهم، والسماح لهم بحمل أسلحة صغيرة مقابل تعهّد بوقف الغارات على أفغانستان والهجمات على الجيش الباكستاني[١٣٠]. غير أنه في ٢٢ أيار/مايو هاجمت القوات الخاصة الباكستانية مجمّعاً في قرية زرغارخل في شمال وزيرستان، زاعمة أنها منشأة تدريب لمقاتلين أجانب. فادعت «لجنة سلام» من القادة القبليين أن الغارة انتهاك لاتفاقية ميرام شاه. وأعلنت طالبان الجديدة نهاية وقف إطلاق النار في ١٥ تموز/يوليو، وبعد ذلك تصاعدت الغارات على أفغانستان والهجمات على القوات الحكومية وأصبحت الأعمال الإرهابية ضد المدنيين حوادث يومية. وفي ٩ ـ ١١ تشرين الأول/أكتوبر نشب أعنف قتال في المنطقة منذ عدة أعوام، وشملت غارات جوية وهجمات بالمدفعية عندما واجه الجيش المقاتلين المحليين والأجانب، على ما يزعم، في مير علي في شمال وزيرستان، وخلّفت ٢٠٠ قتيل[١٣١].

---

(١٢٧) Siddique, «The Pace of Talibanization Appears to Accelerate in Pakistani Tribal Areas;» «Pakistan's Military Drift: Taliban all Over,» and «Timeline: Pakistan,» BBC News, 26 March 2008 <http://news.bbc.co.uk/2/1156716.stm>.

(١٢٨) Abbas, «Pakistan's Grip on Tribal Areas is Slipping,» and P. Hoodbhoy, «Pakistan: The Threat from Within,» University of Bradford, Pakistan Security Research Unit (PSRU) Brief no. 13, 23 May 2007, <http://spaces.brad.ac.uk:8080/display/ssispsru/Publications/>, p. 4.

(١٢٩) I. Khan and C. Gall, «Pakistan Lets Tribal Chiefs Keep Control along Border,» *New York Times*, 6/9/2007.

(١٣٠) تلت الاتفاقية إعلان إنشاء «الإمارة الإسلامية في وزيرستان» في ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٦. انظر: C. Zissis and J. Bajoria, «Pakistan's Tribal Areas,» Council on Foreign Relations Backgrounder, 26 October 2007, <http://www.cfr.org/publication/11973>, and Hoodbhoy, Ibid., p. 13.

وما اتفاقية ميرام شاه سوى واحدة من سلسلة من الاتفاقيات المثيرة للخلاف بين الحكومة الباكستانية والميليشيات المؤيدة لطالبان والزعماء القبليين في المناطق القبلية.

(١٣١) I. Khan and C. Gall, «Tribesmen Urge Pakistan to Halt Air Raids,» *New York Times*, 11/10/2007; Burke, «The New Taliban,» and «Timeline: Pakistan».

لعب المقاتلون المتمركزون في المناطق القبلية في باكستان دوراً رئيسياً في العنف في أفغانستان. فبالإضافة إلى الغارات عبر الحدود، يجري كثير من التدريب على الهجمات الانتحارية في جنوب شرقي أفغانستان في المدارس الدينية الباكستانية وفقاً للأمم المتحدة(١٣٢). وفي محاولة لمجابهة هذه المشكلة، استضافت الحكومة لأفغانية ٦٥٠ قائداً قبلياً من جانبي الحدود في قمة قبلية، مجلس سلام، في كابول بين ٩ و١٢ آب/أغسطس. غير أن المشاركين كانوا بشكل رئيسي من القادة المؤيدين للحكومة، في حين أن المقاتلين الرئيسيين والفاعلين السياسيين المتطرفين، بمن فيهم طالبان والحزب الإسلامي بقيادة قلب الدين حكمتيار، لم توجه إليهم دعوة أو قاطعوا الاجتماع(١٣٣). لم ينتج المجلس سوى نتيجة عملية ضئيلة إذا استثنينا أول إقرار علني للرئيس برويز مشرّف بأن طالبان في أفغانستان تتلقى دعماً من مجموعات في باكستان(١٣٤).

في عام ٢٠٠٧ شمل العنف عبر الحدود أيضاً القوات المسلّحة الأفغانية والباكستانية، وغالباً ما نجم بصورة غير مباشرة عن الضغط الدولي لتصعيد النشاط المضاد للإرهاب. على سبيل المثال، أثار قرار باكستان، بضغط من الولايات المتحدة، إقامة سياج بطول ٣٥ كم على طول قسم من حدودها مع أفغانستان اشتباكات بين جيشي البلدين في إقليم بكتيا الأفغاني في أيار/مايو ٢٠٠٧(١٣٥).

العنف الإسلامي بعيداً عن المناطق القبلية

قبل عام ٢٠٠٧ غالباً ما كان المسؤولون الحكوميون والمحللون يستبعدون تأثير التشدّد الإسلامي في سياسة باكستان وأمنها. غير أن المشكلة في المناطق القبلية يضاهيها التطرّف الإسلامي والعنف والطائفية في كل أنحاء باكستان، بما في ذلك المدن الكبرى مثل إسلام أباد وكراتشي.

---

(١٣٢) تعد الأجهزة والمتفجّرات للعمليات الانتحارية في المناطق الحدودية في باكستان، حيث تنتقى الأهداف أيضاً وتجمع الأموال. انظر: United Nations Assistance Mission to Afghanistan (UNAMA), «Suicide Attacks in Afghanistan (2001-2007),» pp. 86 and 89.

(١٣٣) قاطع الاجتماع القادة القبليون من شمال وزيرستان وجنوبها وممثلون عن الجماعة الإسلامية، وهي حزب بارز في الائتلاف الإسلامي المتشدّد، جبهة العمل الإسلامي، الذين يحكمون الإقليم الحدودي الشمالي الغربي ويعارضون الحكومة.

(١٣٤) Swisspeace, «Pakistan: Trends in Conflict and Cooperation,» FAST Update, July-August 2007, p. 1.

(١٣٥) قتل ١٣ مدنياً أفغانياً في القتال الذي وقع في ١٣ أيار/مايو. انظر: F. Grare, «Choosing Sides: Afghan-Pakistani Cross-border Tensions Rise,» *Jane's Intelligence Review*, vol. 19, no. 7 (July 2007), pp. 28-29.

في أواسط عام ٢٠٠٧ أصبحت باكستان محطّ الاهتمام الدولي بسبب أحداث المسجد الأحمر في إسلام أباد. فقد كان المسجد الذي تموّله الدولة مقراً للإسلاميين المتطرّفين بقيادة الأخوين عبد العزيز وعبد الرشيد غازي[١٣٦]، اللذين يساندان طالبان علناً. وكان كثير من الطلاب في المدارس الدينية المجاورة يأتون من منطقة القبائل والإقليم الحدودي الشمالي الغربي. وقد حاول هؤلاء الإسلاميون دعوة السكان إلى قانون السلوك الديوبندي الصارم وفرضه عليهم، ودعوا إلى إعادة بناء المساجد التي دمّرتها الإدارة المدنية بسبب المخالفة. وفي ٦ نيسان/أبريل أنشئت محكمة شرعية في المسجد الأحمر واجتمع فيه نحو ١٠٠ رجل دين جاؤوا من كل أنحاء البلاد للدعوة إلى تطبيق الشريعة في باكستان[١٣٧]. وفي ١٨ ـ ١٩ أيار/مايو، أُخذ أربعة رجال شرطة رهائن في المسجد، وهدّد عبد العزيز بشن هجمات انتحارية رداً على أي عملية أمنية. تصاعد الموقف إلى عنف في الشارع وانتهى في ١٠ ـ ١١ تموز/يوليو، عندما هاجمت القوى الأمنية المسجد الذي احتجز فيه ١٥٠ رهينة. قتل ١٠٢ من الأشخاص في هذا الهجوم الذي أثار مسيرات شعبية في كل أنحاء البلاد ومزيداً من النشاط السياسي الإسلامي والعنف[١٣٨]. وأعيد فتح المسجد في تشرين الأول/أكتوبر بإذاعة عظة مسجّلة لعبد العزيز المسجون[١٣٩].

كانت حادثة المسجد الأحمر الدليل الأوضح على عملية التطرّف الإسلامي في باكستان. وقد تعرّضت سياسة مشرّف العلمانية نسبياً والقائمة على «الاعتدال المتنوّر» للخطر نتيجة تأييد إدارته «الحرب العالمية على الإرهاب» بقيادة الولايات المتحدة ـ ينظر الباكستانيون إلى ذلك بأنه خضوع للضغوط الأمريكية ـ وارتفاع عدد القتلى في صفوف المدنيين نتيجة تضييق الحكومة الخناق على المتشدّدين الإسلاميين، وتنامي النزعة التسلّطية لدى النظام. انتشر التعاطف مع الدعم الذي تقدّمه طالبان الجديدة للتمرّد الأفغاني ـ إذا لم يكن للنظام الاجتماعي والديني الذي تدعو إليه الحركة ـ حتى في أوساط الطبقة الوسطى الحضرية الباكستانية. فأذعنت حكومة مشرّف أمام

---

(١٣٦) كان والدهما، رجل الدين الكبير مولانا عبد الله، مقرّباً من الرئيس الباكستاني السابق ضياء الحقّ.

(١٣٧) في ٩ نيسان/أبريل أصدرت المحكمة الشرعية أول قراراتها ضد وزير السياحة نيلوفار بختيار.

(١٣٨) «A Chronology of Lal Masjid Saga,» *Dawn* (Karachi), 11/7/2007; S. S. Hasan, «Profile: Islamabad's Red Mosque,» BBC News, 27 July 2007, <http://news.bbc.co.uk/2/6503477.stm>, and Hoodbhoy, «Pakistan: The Threat from Within,» pp. 4-5.

(١٣٩) «Pakistan's Red Mosque Open Again,» BBC News, 3 October 2007, <http://news.bbc.co.uk/2/7025477.stm>.

الأسلمة التدريجية، وحاولت توجيهها لمصلحة الإدارة(١٤٠). وكان على مشرّف توخّي الحذر للمحافظة على السيطرة السياسية للجيش، والدفاع عن مصالح النخب غير الإسلامية، وتجنّب المواجهة الكاملة مع الإسلاميين المتشدّدين، ومنع توحّدهم على المستوى الوطني.

غير أن لإمكانات الأسلمة في باكستان حدوداً، وليس هناك ما يبرّر المقارنة التي يجريها بعض المراقبين بين باكستان المعاصرة وإيران ما قبل الثورة(١٤١). فالإسلاميون المتشدّدون يفشلون دائماً في الانتخابات الوطنية في باكستان وهم ليسوا حركة موحّدة(١٤٢). كما أن عدم التسامح الطائفي بين مجموعات مثل جيش الصحابة المناهض للشيعة، والحركة الجعفرية الباكستانية، والمدارس الدينية المشاركة في العنف داخل الطائفة السنّية ليس أقل تأثيراً من عدم رضا الإسلاميين عن الدولة العلمانية(١٤٣). وفي عام ٢٠٠٧، واصل العنف الطائفي بالإضافة إلى التوتّرات الإثنية والانقسامات الإقليمية الحد من احتمالات تسلّم الإسلاميين المتطرّفين السلطة على المستوى الوطني(١٤٤).

الإرهاب ومكافحة الإرهاب

يظهر تنوّع الجهات الفاعلة العنيفة وتداخل الأبعاد الأربعة للعنف السياسي والديني في باكستان ـ المحلي والوطني والإقليمي والعابر للحدود الوطنية ـ بجلاء من

---

(١٤٠) على سبيل المثال، كان لإعلان الحكومة حملة لمكافحة الإرهاب تأثير محدود عملياً على معظم المجموعات المسلّحة الإسلامية الناشطة في كشمير.

(١٤١) مثل: W. Dalrymple, «A Friend of Feudalism,» *Guardian*, 1/9/2007.

(١٤٢) يمكن أن يعزى نجاح جبهة العمل الموحّد الإسلامية في الإقليم الحدودي الشمالي الغربي وبلوشستان إلى عوامل خاصة أكثر بهاتين المنطقتين: العنف الإسلامي القبلي والانفصالية الإثنية الطائفية، على التوالي.

(١٤٣) International Crisis Group (ICG), *The State of Sectarianism in Pakistan*, Asia Report; no. 95 (Brussels: ICG, 2005), and K. Riikonen, «Sectarianism in Pakistan: A Destructive Way of Dealing with Difference,» University of Bradford, Pakistan Security Research Unit (PSRU) Brief no. 2 (1 March 2007), <http://spaces.brad.ac.uk:8080/display/ssispsru/Publications>.

(١٤٤) شمل العنف الإثني في باكستان الاشتباكات بين البشتون المهاجرين والبنجابيين المهاجرين في أيار/مايو ٢٠٠٧ حيث وقعت معارك شوارع على مدى عدة أيام بين حركة القوم المهاجرين الموالية للحكومة ومجموعات المعارضة بسبب محاولات الحركة منع رئيس المحكمة العليا المعزول، محمد تشاودري، من إلقاء كلمة في المدينة. انظر: UN Integrated Regional Information Network (IRIN), «Pakistan: Karachi Violence Stokes Renewed Ethnic Tensions,» 16 May 2007, <http://www.irinnews.org/Report.aspx?ReportId=72145>.

خلال القوى المحرّكة للإرهاب ومكافحة الإرهاب. ففي حين أن الميليشيات المحلية تنفّذ قسماً كبيراً من الإرهاب المحدود في المناطق القبلية، فإن المقاتلين الأجانب ينفّذون معظم الهجمات الواسعة النطاق، وبخاصة التفجيرات الانتحارية. كانت التفجيرات الانتحارية نادرة في باكستان حتى ٢٠٠٥ ـ ٢٠٠٦، لكنها أصبحت أكثر تواتراً في المناطق القبلية من البلاد والمراكز الحضرية في عام ٢٠٠٧(١٤٥)، مع أن الحوادث الإرهابية تراجعت بالإجمال(١٤٦). وقد دعت البيانات المنسوبة إلى قائدي القاعدة أيمن الظواهري وأسامة بن لادن، التي صدرت في تموز/يوليو وأيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، إلى الثأر من نظام مشرّف بسبب عملية المسجد الأحمر، وخاطبا «الأصدقاء في الله» في المناطق القبلية(١٤٧). وفي عام ٢٠٠٧ لم تستبعد الولايات المتحدة تنفيذ ضربات عسكرية في المناطق القبلية من باكستان ضد طالبان الجديدة والمقاتلين الأجانب(١٤٨). مع ذلك فإن وجود المقاتلين الإسلاميين الأجانب أثّر في الأمن خارج المناطق القبلية عن طريق زيادة الضغوط الخارجية على باكستان، لاسيما من الولايات المتحدة، لتكثيف الإجراءات ضد المقاتلين الإسلاميين على العموم. كما أنه يضمن استمرار التدفّق الثابت للمساعدة الأمريكية إلى باكستان ودرجة من التسامح الأمريكي مع الممارسات التسلّطية لإدارة مشرف.

على مستوى السياسة الوطنية، اتهم الرئيس مشرف باستخدام مكافحة الإرهاب لغايات سياسية عندما ذكر الهجمات الإرهابية كأحد أبرز الذرائع لإعلان حالة الطوارئ في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧(١٤٩). وقد قوطع التراجع الإجمالي في

---

(١٤٥) Hoodbhoy, «Pakistan: The Threat from Within,» p. 3.
الهجمات الانتحارية التي تستهدف العسكريين مباشرة ليست هجمات انتحارية.

(١٤٦) تراجعت الحوادث الإرهابية في باكستان من ٢٥٤ في عام ٢٠٠٦ إلى ١٠٤ في كانون الثاني/يناير ـ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، وتراجع عدد القتلى الناجم عن هذه الحوادث من ٢٤٣ في عام ٢٠٠٦ إلى ٨٦ في كانون الثاني/يناير ـ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧. وتراجع أيضاً الإرهاب في كشمير الذي يشنّه المقاتلون الإسلاميون المتمركزون في باكستان. انظر: Terrorism Knowledge Base, Memorial Institute for the Prevention of Terrorism (MIPT), <http://www.tkb.org/>.

(١٤٧) SITE Intelligence Group, ««The Aggression against Lal Masjid [Red Mosque]»: An Audio Speech by Dr Ayman al-Zawahiri Produced by as-Sahab Media,» 11 July 2007, and SITE Intelligence Group, ««Come to Jihad»: An Audio Speech from Usama bin Laden Addressing the People of Pakistan, Declaring war on the Pakistani Government,» 20 September 2007, <http://www.siteinstitute.org/>.

(١٤٨) انظر: Boucher, Statement before the US House of Representatives Committee on Oversight and Government Reform, Subcommittee on National Security and Foreign Affairs, p. 3.

(١٤٩) «Proclamation of Emergency Issued by General Pervez Musharraf,» *International Herald* = *Tribune*, 4/11/2007.

الهجمات الإرهابية في البلاد في عام ٢٠٠٧ بأكبر تفجيرين إرهابيين تشهدهما باكستان، حيث استهدفا موكب رئيسة الوزراء السابقة بنازير بوتو، زعيمة حزب الشعب المعارض الباكستاني، في كراتشي في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر. وفي حين نسب الهجومان إلى «مقاتلين إسلاميين» غير محدّدين، فقد بدا أيضاً أنهما يرتبطان بالصراع السياسي على المستوى الوطني(١٥٠). وفي ٢٧ كانون الأول/ديسمبر، قُتلت بوتو في روالبندي في هجوم شنّه قنّاص وتفجير انتحاري في آن معاً. وأثار الاغتيال احتجاجات عنيفة ضد الحكومة في كل أنحاء باكستان، لاسيما في إقليم السند، وأرجئت الانتخابات الوطنية حتى شباط/فبراير ٢٠٠٨. وقد اتهمت الحكومة عناصر مؤيدة لطالبان والقاعدة بشن الهجوم، بينما اتهم مؤيدو بوتو السلطات بالسهو الأمني والتواطؤ في الهجوم(١٥١).

٦ . استنتاجات

إن تنوّع الجهات المقاتلة الفاعلة وتشوّش الحدود بين أشكال العنف ومستوياته المختلفة في مواقع الصراعات المسلّحة الكبرى وخارجها يعكس اتجاهاً عاماً لتشظّي العنف، وربما يفسّر جزئياً ارتفاع التكاليف المدنية للعنف، ولماذا يرتد العديد من البلدان إلى العنف بعد أن تقطع شوطاً في عمليات السلام ومراحل ما بعد الصراع. فالعنف المسلّح يصبح دائماً بذاته وينغرس عميقاً في المجتمع بحيث لا ينتهي، أو يشهد تراجعاً كبيراً عند حل التنافر الرئيسي المسبب للصراع.

يبدو أن العاملين الأهم اللذين يحفزان تشظّي العنف المسلّح وتآكل الحدود بين مختلف أشكاله هما (أ) ضعف الدولة من حيث الافتقار إلى الشرعية وعدم أداء وظيفتها، (ب) التدخّل الخارجي الذي يمكن أن يتراوح من الضغط السياسي والاقتصادي مدعوماً بالتهديد بالقوة العسكرية إلى التدخل العسكري الفعلي والاحتلال. وغالباً ما يكون هذان العاملان مترابطين: قد يكون فشل الدول أحد أسباب تدخّل

= وذكر مشرّف أيضاً التدخّل «القضائي» في مختلف المجالات. وكان مشرّف واجه مقاومة المحامين لمحاولاته إزالة العقبات القانونية أمام ولاية رئاسية ثالثة، وقد قُدّم إلى المحكمة العليا طعن في إعادة انتخابه المثيرة للجدال في تشرين الأول/أكتوبر.

(١٥٠) C. Gall and S. Masood, «After Bombing, Bhutto Assails Officials' Ties,» *New York Times*, 20/10/2007.

(١٥١) قتل ٢٠ شخصاً آخر في الهجوم. انظر: «Violent Protests Rock Pakistan,» Al Jazeera, 28 December 2007, <http://english.aljazeera.net/NR/exeres/D804F355-D988-4EA9-9476-E049D6106BC6.htm>, and M. I. Khan, «Bhutto Murder: Key Questions,» BBC News, 31 December 2007, <http://news.bbc.co.uk/2/7165892.stm>.

القوى الخارجية، لكن كما في حالة العراق، يمكن أن ينشأ من تفكيك الدولة بالتدخل الأجنبي والفشل في إحلال نظام مشروع يقوم بوظيفته محلّها. وربما تساهم استراتيجيات مكافحة التمرّد أيضاً في تشظّي العنف عندما يشجّع المتدخّلون أو الحكومة التوتّرات المدمّرة من أجل إضعاف المعارضة المسلّحة.

عندما يتشظّى العنف بهذه الطريقة، يمكن أن تساعد أدنى درجة من شرعية الدولة وأداء وظائفها في خفض العنف. غير أن هذا الجمع بين الشرعية وأداء الوظائف لا يمكن أن توفّره إلا حركة تفرزها الأوضاع الداخلية ويكون لها جاذبية خارج مجموعتها الطائفية أو الإثنية، وتتمتّع بدعم شعبي كبير، وتشمل نشاطاتها القضايا الاجتماعية والسياسية والأمنية والقضائية. مثل هذه القوى السياسية لا يمكن إنشاؤها اصطناعياً من الخارج. وفي بعض الحالات، قد تكون أفضل المجموعات استعداداً لأداء هذا الدور الحركات الراديكالية لشكل وطني أو ديني أو اجتماعي سياسي أو ائتلاف من هذه الأشكال.

من مصلحة السلام والأمن الدوليين أن تحدّد الجهات الفاعلة الخارجية هذه المجموعات تحديداً صحيحاً وتشجع تسييسها واندماجها في العمليات السياسية، بدلاً من محاولة تهميشها أو استعدائها. وفي الدول الضعيفة التي مزّقها الصراع، يجب إيلاء الأولوية لدعم الدولة التي تجمع بين الشرعية المحلية وأداء الوظائف ـ حتى لو كانت أجندات المجموعات المحلية الأقدر على تحريك العملية إلى الأمام وأيديولوجياتهم مختلفة عن تلك التي تحضّ عليها الجهات الدولية الفاعلة.

الملحق الرقم (٢ ـ أ)

أنماط الصراعات المسلّحة الكبرى، ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧[*]

لوتا هاربوم

بيتر والنستين

١ . الصراعات المسلّحة الكبرى في إطار أوسع

يقدّم هذا الملحق تقريراً عن الصراعات المسلّحة الكبرى في الأعوام العشرة الماضية. وهي تشمل بعض أشد الصراعات فتكاً في العالم، وبالتالي فإن لها تأثيرات مهمة في السلام والأمن الدوليين[١]. في عام ٢٠٠٧، كان يوجد ١٤ صراعاً مسلّحاً

(*) برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات (UCDP)، دائرة أبحاث السلام والصراع في جامعة أوبسالا. في ما يتعلق بالجدول الرقم (٢أ ـ ١)، فقد كانت كريستين إيك (Kristine Eck) مسؤولة عن موقع الصراع في الهند؛ وهان فيلد (Hanne Fjelde) في سري لانكا؛ وهيلينا غروسل (Helena Grusell) في كولومبيا والبيرو؛ ويواكيم كروتز (Joakim Kreutz) في العراق، وميانمار (بورما)؛ ورالف صندبيرغ (Ralph Sundberg) في أفغانستان وإسرائيل والولايات المتحدة؛ وهانا تساديك (Hannah Tsadiik) في الفليبين والصومال؛ ونينيا فون أوكسكول (Nina von Uexkull) في روسيا وتركيا.

(١) يحدّد برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات الصراع المسلّح الكبير بمثابة تنازع يتعلّق بحكومة و/أو أرض يؤدي فيه استخدام القوة المسلّحة بين القوات المسلّحة لطرفين ـ أحدهما على الأقل حكومة دولة ـ إلى سقوط ١٠٠٠ قتيل في عام واحد. بعد أن يصل الصراع إلى هذه العتبة، يظهر ثانية في مجموعة البيانات الخاصة بالصراعات الكبرى إذا أدى إلى سقوط ٢٥ قتيلاً في المعارك في عام واحد. لمزيد من المعلومات انظر القسم ٢، وللحصول على تعريف يفصّل العناصر انظر الملحق الرقم (٢ ـ ب). ويستخدم برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات في أماكن أخرى فئة حرب بدلاً من صراع مسلّح كبير. وتعرّف الحرب بالمعايير نفسها باستثناء أن الصراع يجب أن يتسبّب بمقتل ١٠٠٠ شخص في المعارك في العام الواحد. وهكذا فإن الصراعات المسلّحة الكبرى الواردة في كتاب سيبري السنوي =

كبيراً، استناداً إلى المعايير الجديدة لتعريف الصراعات المسلحة الكبرى التي أدخلها برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات عام ٢٠٠٧[٢]. وذلك هو العدد نفسه المسجّل في عام ٢٠٠٦، على الرغم من أن ١١ صراعاً فقط من هذه الصراعات كان مستعراً أيضاً في عام ٢٠٠٦.

يصف القسم ٢ من هذا الملحق الاتجاهات العالمية في الصراعات المسلّحة الكبرى في العقد ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧. ويصف القسم ٣ الاتجاهات العالمية على المستوى الإقليمي في الفترة نفسها. ويتناول القسم ٤ التغيرات التي طرأت على لائحة الصراعات الكبرى بين عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧. ويقدّم الجدول الرقم (٢أ ـ ٣) بيانات عن الصراعات الكبرى التي كانت مستعرة في عام ٢٠٠٧. ويقدّم الملحق الرقم (٢ ـ ب) تفصيلات عن التعريفات والمصادر والمناهج المستخدمة في جمع البيانات عن الصراعات المسلّحة الكبرى.

في حين أن الصراعات المسلحة لا تزال محور اهتمام هذا الملحق، فإن هناك صراعات مسلّحة أخرى قائمة. وتشمل هذه الصراعات الأخرى صراعات مسلّحة صغرى[٣] ـ صراعات يكون أحد طرفيها على الأقل حكومة دولة ولم تصل مستوى الحدّة المطلوب لكي تصنّف صراعات مسلّحة كبرى ـ وصراعات غير حكومية[٤] ـ صراعات بين طرفين من غير الدول. وتشمل الصراعات غير الحكومية العنف بين المنظمات المتمرّدة أو المجموعات العرقية المختلفة مثلاً. في الأعوام منذ ١٩٩٨،

= يمكن تصنيفها في بعض الأعوام صراعات مسلّحة صغرى (انظر الهامش الرقم ٣) في لوائح برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات ونشراته وقواعد بياناته.

(٢) للاطلاع على بحث تغيّر المعايير، انظر الملحق الرقم (٢ ـ ب).

(٣) يعرّف برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات الصراع المسلّح الصغير بأنه نزاع يتعلّق بالحكم و/أو الأرض تستخدم فيه القوة المسلّحة للطرفين ـ أحدهما على الأقل حكومة الدولة ـ ويؤدي إلى مقتل ٢٥ شخصاً في المعارك في العام على الأقل. ويحتفظ برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات ببيانات عن كل الصراعات داخل الدول على شكل مجموعات بيانات منذ عام ١٩٤٦ وعلى شكل قاعدة بيانات إلكترونية تحتوي على مجموعة كبيرة من المتغيّرات منذ عام ١٩٨٩.

(٤) يحدّد برنامج أوبسالا الصراع غير الحكومي بأنه استخدام القوة المسلّحة بين مجموعتين منظمتين لا تشكّل أي منهما حكومة دولة ـ ويؤدّي إلى سقوط ٢٥ قتيلاً في المعارك في عام واحد. ويجمع البرنامج بيانات عن الصراعات غير الحكومية منذ عام ٢٠٠٢، وهو ما يجعل المعلومات العالمية عن هذا النوع من الصراعات متاحة للمرة الأولى. ويجمع البرنامج أيضاً معلومات عن العنف من جانب واحد ـ استخدام حكومة دولة ما أو مجموعة منظمة رسمياً القوة المسلّحة عمداً لاستهداف المدنيين، وهو ما يؤدي إلى سقوط ٢٥ قتيلاً على الأقل في العام. ويمكن إيجاد كل البيانات على موقع البرنامج الإلكتروني: <http://www.ucdp.uu.se>.

وتقدّم البيانات سنوياً في تقرير الأمن الإنساني **ومجلة أبحاث السلام** *(Journal of Peace Research)*.

كانت الصراعات المسلّحة الكبرى تشمل بالمتوسط نحو نصف الصراعات داخل الدول. ولتسليط الضوء على الإطار الأوسع الذي تجري فيه الصراعات المسلّحة الكبرى، يشمل القسم ٥ من هذا الملحق معلومات عن الصراعات المسلّحة غير الحكومية في الفترة ٢٠٠٢ ـ ٢٠٠٦.

٢. الأنماط العالمية في الصراعات المسلّحة الكبرى

عند تسجيل الصراعات المسلّحة الكبرى المستعرة عام ٢٠٠٧ أجريت بعض المراجعات لتعريف الصراع المسلّح الكبير. المعيار الرئيسي لتصنيف الصراع المسلّح بأنه كبير: أن يؤدي القتال بين طرفين، أحدهما دولة أو كلاهما، إلى سقوط ١٠٠٠ قتيل في المعارك خلال عام واحد من أعوام القتال على الأقل. في الإصدارات السابقة من كتاب سيبري السنوي كانت مثل هذه الصراعات لا تزال تسجّل صراعات مسلّحة كبرى إذا كان قد سقط قتيل واحد في المعارك في العام الواحد على الأقل في القتال الدائر بين الطرفين نفسهما. أما القاعدة الجديدة فترفع عدد قتلى المعارك إلى ٢٥ شخصاً على الأقل. وقد تم، وفقاً لذلك، تنقيح الجداول والأرقام والبيانات لكل أعوام الفترة ١٩٩٠ ـ ٢٠٠٧[(٥)].

في عام ٢٠٠٧، كان هناك ١٤ صراعاً مستعراً في ١٣ موقعاً في العالم. وفي العقد الماضي تراجع العدد العالمي للصراعات العالمية الكبرى بالإجمال. لكن كما يمكن أن يظهر في الجدول الرقم (٢ـ أ)، تكشف البيانات المراجعة عن تراجع غير متساوٍ جداً، حيث حدثت الانخفاضات الكبيرة في عام ٢٠٠٢ وعام ٢٠٠٤ ـ العام الذي سجل أدنى عدد من الصراعات المستعرة في تلك الفترة ـ لترتفع بمقدار ثلاثة صراعات في عام ٢٠٠٥. لم يسجّل صراع بين الدول في عام ٢٠٠٧ للعام الرابع على التوالي. ولم تقع سوى ثلاثة صراعات بين الدول طوال فترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧ بأكملها: إريتريا ـ إثيوبيا (١٩٩٨ ـ ٢٠٠٠)؛ الهند ـ باكستان (١٩٩٨ـ ٢٠٠٣)؛ العراق ـ الولايات المتحدة وحلفاؤها (٢٠٠٣). كان الصراعان الأولان يتعلقان بالأرض في حين خيض الصراع الثالث على السلطة الحكومية. ووقعت الصراعات الثلاثون المتبقية المسجّلة في تلك الفترة داخل الدول، ٩ منها تتعلّق بالأراضي و٢١ بالسلطة الحكومية.

في عام ٢٠٠٧ صنّفت أربعة صراعات بأنها مدوّلة ـ أي تشمل قوات من دولة

(٥) توجد اللائحة المنقّحة للصراعات المسلّحة الكبرى في الفترة ١٩٩٠ ـ ٢٠٠٧ على الموقع للإلكتروني التالي: <http://www.pcr.uu.se/research/UCDP/data_and_publications/datasets.htm>.

ليست طرفاً أساسياً في الصراع، لكنها تساعد أحد طرفي الصراع. ويسجل ذلك ارتفاعاً بمقدار صراع واحد عن العدد المسجّل في عام ٢٠٠٦. ومن المثير للاهتمام، كما في عام ٢٠٠٦، أن كل الصراعات المدوّلة في عام ٢٠٠٧ تتصل بالحرب العالمية على الإرهاب بقيادة الولايات المتحدة. وكانت الصراعات الأكثر ارتباطاً بها الصراع بين الحكومة الأمريكية والقاعدة؛ الصراع بين الحكومة الأفغانية وطالبان؛ الصراع بين الحكومة العراقية والمجموعات المتمرّدة العديدة العاملة هناك. وكان رابع الصراعات المسلّحة الكبيرة المدوّلة المسجّلة في عام ٢٠٠٧ بين الحكومة الصومالية والمجلس الإسلامي الأعلى في الصومال(٦).

لكن الارتباط بـ «الحرب العالمية على الإرهاب» هنا أكثر هشاشة. ففيما كانت القوات الإثيوبية التي تساعد الحكومة الصومالية تقاتل لطرد ميليشيا المجلس الإسلامي الأعلى في الصومال من البلاد، شنّت الولايات المتحدة غارات جوية على ناشطي القاعدة الذين اتخذوا ملاذاً لهم بين الإسلاميين الصوماليين. وهكذا لم يكن العمل العسكري الأمريكي جزءاً من الصراع الصومالي بصورة مباشرة.

٣. الأنماط الإقليمية

في عام ٢٠٠٧ سجّلت ستة صراعات مسلّحة كبرى في آسيا، وهو ما يجعلها الإقليم ذا الرقم الأعلى للصراعات المسلّحة الكبرى للعام الثالث على التوالي. وسجّلت ثلاثة صراعات مسلّحة كبرى في كل من الأمريكتين والشرق الأوسط. وشهدت أوروبا وأفريقيا أقل عدد من الصراعات المسلحة الكبرى، حيث سجل صراع واحد فقط في كل منهما في عام ٢٠٠٧. يعرض الجدولان الرقمان (٢أ ـ ١) و(٢أ ـ ٢) على التوالي التوزيع الإقليمي للصراعات المسلحة الكبرى ومواقعها في الفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧. ويعرض الشكل الرقم (٢أ ـ ١) التوزيع الإقليمي للصراعات المسلّحة الكبرى في كل عام من هذه الفترة وعددها الإجمالي.

(٦) لمعرفة الدول التي تساهم بقوات في هذه الصراعات انظر الجدول الرقم (٢أ ـ ٣). وعن الصراع بين الولايات المتحدة والقاعدة، والقضايا المعقّدة التي تؤثّر في تدوينه، انظر: M. Eriksson, M. Sollenberg and P. Wallensteen, «Patterns of Major Armed Conflict, 1990-2001,» in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 67-68.

وكان المجلس الإسلامي الأعلى في الصومال يسمى بعدد من الأسماء قبل ذلك، منها المجلس الأعلى للمحاكم الإسلامية واتحاد المحاكم الإسلامية.

الجدول الرقم (٢أ ـ ١)

التوزيع الإقليمي للصراعات المسلّحة الكبرى وعددها وأنماطها، ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧

الإقليم	١٩٩٨		١٩٩٩		٢٠٠٠		٢٠٠١		٢٠٠٢		٢٠٠٣		٢٠٠٤		٢٠٠٥		٢٠٠٦		٢٠٠٧	
	ح	أ	ح	أ	ح	أ	ح	أ	ح	أ	ح	أ	ح	أ	ح	أ	ح	أ	ح	أ
أفريقيا	٩	١	٨	١	٧	١	٧	٠	٦	٠	٥	٠	٣	٠	٣	٠	٣	٠	١	٠
الأمريكتان	١	٠	١	٠	٠	٠	٢	٠	٢	٠	١	٠	٢	٠	٢	٠	٢	٠	٣	٠
آسيا	٢	٥	٢	٤	٢	٥	٢	٥	١	٤	١	٥	١	٢	٢	٤	٢	٣	٢	٤
أوروبا	٠	١	٠	٢	٠	١	٠	١	٠	١	٠	١	٠	١	٠	١	٠	١	٠	١
الشرق الأوسط	٠	١	١	١	١	٢	١	٢	٠	٢	١	٢	١	٢	١	٢	١	٢	١	٢
المجموع	**١٢**	**٨**	**١٢**	**٨**	**١٠**	**٩**	**١٢**	**٨**	**٩**	**٧**	**٨**	**٨**	**٧**	**٥**	**٨**	**٧**	**٨**	**٦**	**٧**	**٧**
المجموع	**٢٠**		**٢٠**		**١٩**		**٢٠**		**١٦**		**١٦**		**١٢**		**١٥**		**١٤**		**١٤**	

ملاحظات: ح = حكومة، أ = أرض، وهما نوعا النزاع.

سجّل ١٣ صراعاً مسلّحا كبيراً في أفريقيا في الفترة الممتدة بين عامي ١٩٩٨ و٢٠٠٧[٧]. وفي حين أن ذلك يجعل أفريقيا الإقليم الذي شهد أكبر رقم إجمالي، فقد حدث تراجع ملحوظ في الصراعات المسلّحة الكبرى في تلك الفترة. وبين عامي ١٩٩٨ و٢٠٠٠، وفي عام ٢٠٠٢ مرة أخرى، سجّل في أفريقيا أكبر مجموع للصراعات المسلّحة الكبرى السنوية بين كل الأقاليم[٨]. غير أن عدد الصراعات المسجّلة في أفريقيا بدأ بالتراجع قليلاً في عام ١٩٩٩. وتواصل هذا التراجع حتى عام ٢٠٠٤، عندما كان هناك ثلاثة صراعات مستعرة فقط في الإقليم، وبقيت عند ذلك المستوى حتى عام ٢٠٠٦.

وفي عام ٢٠٠٧ لم يسجّل في أفريقيا سوى صراع مسلّح كبير واحد فقط بين دولتين: إريتريا وإثيوبيا. ومن الخصائص المميّزة للصراعات المسلّحة الكبرى في أفريقيا خلال هذه المدة نسبة تدويلها الكبيرة: شهد سبعة من الصراعات الاثني عشر بين الدول تدويلاً في مرحلة ما. ولم يخض سوى واحد من الصراعات المسلّحة الكبرى في هذا الإقليم على السلطة الحكومية.

الجدول الرقم (٢أ ــ ٢)
التوزيع الإقليمي للمواقع التي يوجد فيها صراع مسلّح كبير واحد على الأقل، ١٩٩٨ ــ ٢٠٠٧

الإقليم	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧
أفريقيا	١٠	٩	٨	٧	٧	٥	٣	٣	٣	١
الأمريكتان	١	١	٠	٢	٢	١	٢	٢	٢	٣
آسيا	٧	٦	٦	٦	٤	٥	٢	٥	٥	٥
أوروبا	١	٢	١	١	١	١	١	١	١	١
الشرق الأوسط	١	٢	٣	٣	٢	٣	٣	٣	٣	٣
المجموع	٢٠	٢٠	١٨	١٩	١٥	١٥	١١	١٤	١٤	١٣

(٧) الصراعات المسلحة الكبرى الثلاثة عشر التي سجلت في أفريقيا في الفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧ هي الجزائر، أنغولا، بوروندي، جمهورية الكونغو الديمقراطية (زائير سابقاً)، جمهورية الكونغو، إريتريا ـ إثيوبيا، غينيا ـ بيساو، ليبيريا، رواندا، سيراليون، الصومال، السودان، أوغندا. تجدر الإشارة إلى أنه عندما يرد اسم البلد فحسب، فإنّ ذلك يشير إلى أن الصراع هو على الحكم. وعندما يكون الصراع على أرض فإن اسم الأرض المتنازع عليها يظهر بين مزدوجين بعد اسم البلد.

(٨) في عامي ٢٠٠١ و٢٠٠٤ سجّلت مجاميع مرتفعة متساوية في أفريقيا.

شهدت الأمريكتان ثلاثة صراعات مسلّحة كبرى في العقد الماضي[٩]. وتراوح العدد السنوي للصراعات المسلحة الكبرى المسجلة أنها مستعرة في الإقليم بين صفر (في عام ٢٠٠٢) وثلاثة (في عام ٢٠٠٧). وكانت الصراعات الثلاثة المسجّلة في الفترة داخل الدول وتتعلّق بالسلطة الحكومية.

سجّلت عشرة صراعات مسلّحة كبرى في آسيا في الفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧[١٠]. وتراوح متوسّط عدد الصراعات السنوية بين خمسة وسبعة، باستثناء عام ٢٠٠٤، عندما انخفض العدد إلى ثلاثة. وفي عام ٢٠٠٣ وفي ٢٠٠٥ ـ ٢٠٠٧ ثانية سجّلت أعلى المجاميع السنوية للصراعات المسلّحة الكبرى المستعرة في آسيا[١١]. وكان صراعان مسلّحان كبيران مستعرين في آسيا في كل أعوام الفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧: الهند (كشمير) والفليبين. ولم يخض سوى صراع واحد من الصراعات المسجّلة في آسيا، الهند ـ باكستان، بين دولتين. وخيضت خمسة صراعات داخل الدول على الأرض، في حين أن الصراعات الأربعة المتبقية تتعلّق بالسلطة الحكومية.

لم يسجّل سوى صراعين مسلّحين كبيرين بين عامي ١٩٩٨ و٢٠٠٧ في أوروبا، وهو ما يجعلها الإقليم ذا المجموع الأدنى. كان الصراع بين الدول في يوغوسلافيا على أرض كوسوفو ناشطاً في عامي ١٩٩٨ و١٩٩٩. واستعر صراع روسيا (الشيشان) من عام ١٩٩٩ وتواصل حتى عام ٢٠٠٧.

في فترة الأعوام العشرة، سجّلت خمسة صراعات مسلّحة كبيرة في الشرق الأوسط[١٢]. وفي عام ١٩٩٨ سجّل صراع واحد في الإقليم. وبعد ذلك، تقلّبت المجاميع السنوية بين اثنين وثلاثة. وقد نشطت الصراعات الثلاثة نفسها منذ عام ٢٠٠٤: الصراع في العراق، وإسرائيل (الأراضي الفلسطينية) وتركيا (كردستان). كان صراع تركيا (كردستان) ناشطاً في كل أعوام الفترة. وسجل صراع واحد في الإقليم بين دولتين: العراق ـ الولايات المتحدة وحلفاؤها. وخيضت الصراعات الأربعة المتبقية داخل الدول، اثنان منها على السلطة الحكومية واثنان على الأرض.

---

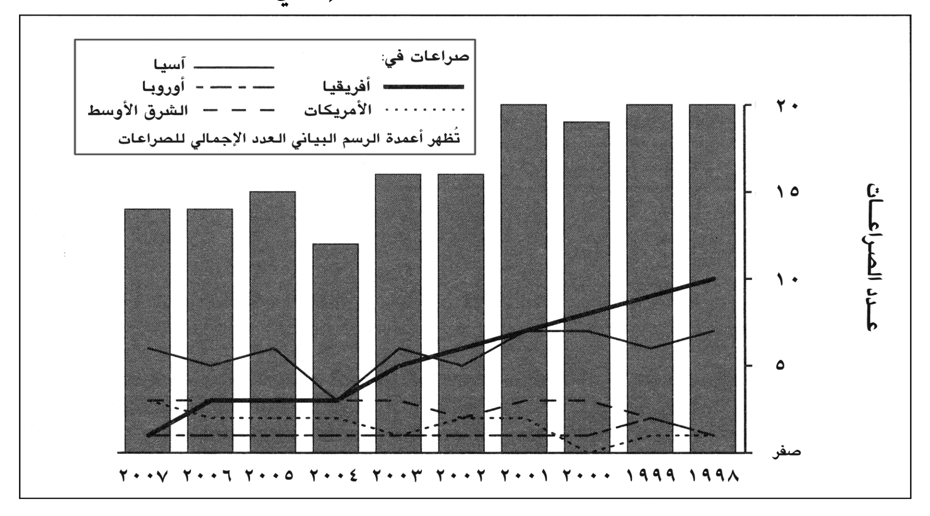
(٩) الصراعات المسلّحة الثلاثة الكبرى المسجلة في الأمريكتين في الفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧ هي كولومبيا والبيرو والولايات المتحدة الأمريكية (الصراع بين الحكومة الأمريكية وتنظيم القاعدة).

(١٠) الصراعات المسلحة الكبرى العشرة في آسيا في الفترة ١٩٩٨ - ٢٠٠٧ كانت في أفغانستان، كمبوديا، الهند (كشمير)، الهند ـ باكستان، إندونيسيا (تيمور الشرقية)، ميانمار (كارين)، نيبال، الفليبين (مينداناو)، سري لانكا («تاميل إيلام»).

(١١) في عامي ٢٠٠١ و٢٠٠٤ سجّل مجموعان مرتفعان متساويان في أفريقيا.

(١٢) الصراعات الخمسة الكبرى في الشرق الأوسط المسجّلة في الفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧ هي إيران، العراق، العراق ـ الولايات المتحدة وحلفاؤها، إسرائيل (الأراضي الفلسطينية)، تركيا (كردستان).

الشكل الرقم (٢أ ـ ١)
التوزيع الإقليمي للصراعات المسلّحة الكبرى، ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧، وعددها الإجمالي



٤ . التغيّرات التي طرأت على لائحة الصراعات المسلّحة الكبرى في عام ٢٠٠٧

تظهر ثلاثة صراعات في جدول عام ٢٠٠٧ لم تكن مسجّلة في عام ٢٠٠٦: البيرو، والفليبين (ميندناو)، والصومال[١٣].

تصاعد العنف المتعلّق بالصراع في البيرو في عام ٢٠٠٧ إلى مستوى لم يسجّل منذ عام ١٩٩٩. فقد أطلقت مجموعة «الدرب المضيء» المتمرّدة الماويّة حملة مسلّحة ضد الحكومة البيروفية في عام ١٩٨٠ تواصلت خلال الثمانينيات. وأُلقي القبض على زعيم المجموعة أبيمال غوتزمان في عام ١٩٩٢. وترافقت هذه الانتكاسة الكبرى مع انقسامات داخلية أضعفت «الدرب المضيء» فتراجع نشاط الصراع فيما بعد. وفي حين نفّذت بعض الهجمات بين عام ٢٠٠٠ وعام ٢٠٠٦، فإن العنف لم يصل إلى عتبة إدراجه في لائحة الصراعات المسلّحة الكبرى. وفي عام ٢٠٠٧، تواصل النمط نفسه من الهجمات والكمائن، لكن وتيرته ارتفعت إلى حد ما، وهو ما رفع قتلى المعارك إلى أكثر من ٢٥ قتيلاً.

---

(١٣) ظهرت البيرو والفليبين (ميندناو) في الجدول المنشور في كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٧، لكنهما لم يعودا في مجموعة بيانات برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات لعام ٢٠٠٦ بسبب قاعدة التسجيل الجديدة. وكل المقارنات في هذا القسم تتعلّق بلائحة برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات الراهنة (الهامش الرقم ٥) وليس الجداول المنشورة في الإصدارات السابقة من كتاب سيبري السنوي.

تصاعد الصراع بين الحكومة الفليبينية والجبهة الإسلامية لتحرير مورو الانفصالية في عام ٢٠٠٧، وتجاوز عدد قتلى المعارك عتبة ٢٥ قتيلاً ثانية. وقد سجّل القتال بين هذين الطرفين لأول مرة كصراع مسلّح كبير في عام ٢٠٠٠. وتواصل القتال المتقطّع منذ ذلك الحين، على الرغم من تراجعه القصير في عام ٢٠٠٦. وفي أثناء معظم عام ٢٠٠٧ بدا أعضاء الجبهة الإسلامية لتحرير مورو محبطين من استمرار جمود المفاوضات. لكن في منتصف تشرين الثاني/نوفمبر جرت محادثات تمهيدية بين الطرفين واعتبرت ناجحة[١٤].

سجّل أخيراً صراع مسلّح كبير في الصومال في عام ١٩٩٦. فبعد بضعة أعوام من الفوضى، حيث لم يكن هناك حكومة مركزية محددة، أنشئت حكومة انتقالية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. وسرعان ما عانت هذه الحكومة القتال الداخلي وواجهت شبكة متوسّعة من المحاكم الإسلامية المحلية في مقديشو رفضت الاعتراف بسلطتها. ومنذ عام ٢٠٠٦ استولى المجلس الإسلامي الأعلى في الصومال على أجزاء واسعة من جنوب البلاد. وشنّت القوات الحكومية، إلى جانب القوات الإثيوبية، هجوماً على المجلس الإسلامي الأعلى في الصومال في أواخر عام ٢٠٠٦ أدى إلى سقوط مئات القتلى[١٥]. وفي أوائل عام ٢٠٠٧ استولت القوات الإثيوبية على مقديشو، وحاولت إخراج قوات المجلس الإسلامي الأعلى في الصومال من البلاد. تواصل القتال في جنوب الصومال، وفي نيسان/أبريل عاد العنف إلى مقديشو، عندما شنّ المجلس الإسلامي الأعلى في الصومال هجمات بمدافع الهاون على أهداف إثيوبية من بعيد. وتحمّل المدنيون عبء العنف. وفي عام ٢٠٠٧ شهد القتال في الصومال حدة لم تسجّل منذ عدة أعوام.

الصراعات التي رُفعت عن الجدول في عام ٢٠٠٧

رفعت ثلاثة صراعات عن لائحة الصراعات المسلّحة الكبرى في عام ٢٠٠٧: بوروندي والسودان وأوغندا.

في بوروندي وقّعت آخر مجموعة متمرّدة، حزب تحرير شعب الهوتو ـ قوات التحرير الوطنية، اتفاقاً لوقف إطلاق النار في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. احتُرم الاتفاق إلى حد كبير في عام ٢٠٠٧ ولم يعد الصراع ناشطاً بعد ذلك للمرة الأولى منذ عام ٢٠٠١. لكن لم يشهد

---

(١٤) Xinhua, «Philippine Gov't, Rebel Group to Hold Formal Talks Early 2008,» *People's Daily*, 16/11/2007.

(١٥) عن الوضع في الصومال، انظر: S. Lindberg and N. J. Melvin, «Major Armed Conflicts,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2007), pp. 72-78.

البلد ولا عملية السلام استقراراً في ذلك العام. ففي تموز/ يوليو انسحبت شخصيات كبيرة في صفوف المتمرّدين من فريق مراقبة الهدنة، وسادت مخاوف خلال ما تبقى من العام من احتمال تجدّد القتال. لم يحدث ذلك، لكن اندلع العنف بين فصائل متنازعة في حزب تحرير شعب الهوتو ـ قوات التحرير الوطنية، وهو ما دفع العديد من المدنيين إلى الفرار.

استمرت الفوضى في إقليم دارفور في السودان في عام ٢٠٠٧. لكن العنف المنظّم شهد تراجعاً عاماً، وبخاصة القتال بين المتمرّدين والقوات الحكومية. وهكذا، لم يصل القتال لأول مرة منذ اندلاع الصراع بين الحكومة وحركة/ جيش تحرير السودان العتبة المطلوبة لإدراجه في جدول الصراعات المسلّحة الكبرى. ويمكن أن يعزى تراجع القتال إلى عاملين. **أولاً**، ضعف المتمرّدين نتيجة الانقسامات في صفوف الحركة. **ثانياً**، أدى القتال الداخلي في صفوف ميليشيا الجنجويد، التي استخدمتها الحكومة على نطاق واسع ضد حركة/ جيش تحرير السودان، إلى تراجع قدرتها على القتال[١٦].

في عام ٢٠٠٧ خمد الصراع بين الحكومة الأوغندية وجيش الرب للمقاومة لأول مرة منذ عام ١٩٩٤. وقد بدأت المفاوضات بين الطرفين في أواسط عام ٢٠٠٦، وتم توقيع اتفاق لوقف القتال في آب/ أغسطس من ذلك العام. ومع أن المحادثات بطيئة وتشوبها الانسحابات المتكرّرة، فقد احتُرم وقف إطلاق النار إلى حد كبير في عام ٢٠٠٧ واتفق معظم المراقبين على أن ذلك يقدّم أفضل فرصة للسلام في أوغندا منذ عدة أعوام.

تغيّر حدة الصراع

ازدادت أربعة من الصراعات المسلّحة الكبرى الأربعة عشر التي كانت ناشطة في عام ٢٠٠٧ حدة مقارنة بما كانت عليه في عام ٢٠٠٦: سري لانكا (تاميل إيلام)، وأفغانستان، وميانمار (ولاية كارين) وتركيا (كردستان). وقد ارتفع عدد قتلى المعارك أكثر من ٥٠ بالمئة في الصراعات الثلاثة الأخيرة.

كان عام ٢٠٠٧ في أفغانستان الأشد عنفاً حتى الآن في الصراع بين متمرّدي طالبان والحكومة في كابول، التي تدعمها قوة المساعدة الدولية (إيساف) بقيادة منظمة معاهدة شمال الأطلسي (حلف الناتو). وترجع زيادة الحدة إلى جهود طالبان لإقامة معاقل قوية في البلاد. ومن العوامل الأخرى التكتيكات الهجومية الأكثر عنفاً التي استخدمتها إيساف والقوات الأمريكية. وقد دعا الرئيس حامد قرضاي إلى إجراء

(١٦) مع أن القتال بين الحكومة والقوات المؤيدة لها وقوات المتمرّدين تراجع في عام ٢٠٠٧، فقد ازداد القتال بين المجموعات غير الحكومية في دارفور؛ إذ تنافست المجموعات العربية المختلفة على مساحات واسعة من الأراضي التي هجرها سكانها النازحون بسبب الصراع الرئيسي. انظر الفصل الثاني، القسم ٤.

محادثات مع قادة طالبان عدة مرات في ذلك العام. غير أن المتمرّدين رفضوا التفاوض قبل أن تغادر القوات الأجنبية البلاد.

في شرق ميانمار (بورما) تصاعد الصراع بين الحكومة واتحاد كارين الوطني المتمرّد في عام ٢٠٠٧. وجاء ذلك إثر الهجوم الذي شنّته الحكومة في أراضي كارين في عام ٢٠٠٦، وهو ما أدى إلى وقوع أعنف قتال منذ عقد من الزمن.

في تركيا تصاعد الصراع الطويل بين الحكومة وحزب العمال الكردستاني بشكل ملحوظ بعد فترة من الهدوء النسبي الذي شهده العام ٢٠٠٦. وقد دعا زعيم حزب العمال الكردستاني عبد الله أوجلان إلى إجراء مفاوضات في عام ٢٠٠٧، لكن الحكومة التركية ردّت بأنها لن تتفاوض مع الإرهابيين. وعلى الجبهة العسكرية، تواصل القتال دون هوادة طوال العام، لاسيما في معاقل حزب العمال الكردستاني في جنوب شرق تركيا. وفي تشرين الأول/أكتوبر، فوّض البرلمان التركي شنّ هجوم على مقارّ حزب العمال الكردستاني في شمال العراق، فنفّذت القوات التركية عدة غارات جوية عبر الحدود.

تراجعت حدة ستة صراعات مسلّحة كبيرة بين عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧: كولومبيا، والهند (كشمير)، وإسرائيل (الأراضي الفلسطينية)، وروسيا (الشيشان)، والفليبين، والولايات المتحدة ـ تراجعت أكثر من ٥٠ بالمئة في الفليبين. فقد تعهّدت الرئيسة الفليبينية غلوريا ماكاباغال أرويو في أوائل عام ٢٠٠٧ بسحق الحزب الشيوعي الفليبيني عسكرياً، لكن يبدو أن هذه الاستراتيجيا المتشدّدة فشلت في تحقيق غايتها، وبين تموز/يوليو وأيلول/سبتمبر، أجرت أرويو ثلاث محاولات مع المتمرّدين لجذبهم إلى طاولة المفاوضات. ردّ المتمرّدون بأنهم لن يتفاوضوا إلى أن يُرفعوا عن لائحة وزارة الخارجية الأمريكية للمنظمات الإرهابية.

لم تتغيّر حدة صراع مسلّح كبير واحد بين عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧: بين الحكومة العراقية والمجموعات المتمرّدة العراقية العديدة. ومع أن مستوى العنف العام بقي على حاله في عام ٢٠٠٦، فإن في الإمكان ملاحظة تغيّرات كبيرة في ذلك العام. فقد ارتفعت حدة العنف ارتفاعاً كبيراً في النصف الأول من عام ٢٠٠٧ مقارنة بعام ٢٠٠٦، لكن ما تبقى من عام ٢٠٠٧ كان أكثر هدوءاً[١٧]. وحدثت تغيّرات أيضاً في النمط الجغرافي للقتال، حيث انتشر العنف في عام ٢٠٠٧ إلى شمال العراق، وهي منطقة لم تتأثّر بالصراع نسبياً. وتحسّن الوضع في العاصمة العراقية بغداد في غضون ذلك.

(١٧) عن التطوّرات في العراق في عام ٢٠٠٧. انظر الفصل الثاني، القسم ٣.

سقط أكثر من ١٠٠٠ قتيل في المعارك في أربعة من الصراعات المسلّحة الكبرى الناشطة في عام ٢٠٠٧: أفغانستان (أكثر من ٥٨٠٠) والعراق (أكثر من ٥٧٠٠) وسري لانكا (نحو ٢٥٠٠) والصومال (١٤٠٠ تقريباً).

٥. أنماط الصراع غير الحكومي، ٢٠٠٢ ـ ٢٠٠٦

ترافق الانحسار العام المسجّل أخيراً في عدد الصراعات المسلّحة الكبرى مع انحسار في الصراعات غير الحكومية. في عام ٢٠٠٢، العام الأول الذي تشمله بيانات برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات عن هذه الظاهرة، كان هناك ٣٢ صراعاً غير حكومي مستعر في كل أنحاء العالم. بعد أن بلغ العدد ٣٥ صراعاً في عام ٢٠٠٣، تراجع إلى ٢٣ في عامي ٢٠٠٤ و٢٠٠٥ ثم إلى ٢١ في عام ٢٠٠٦. لكن على الرغم من أن التراجع هو الاتجاه العام للصراعات غير الحكومية، فإن هناك تقلبات كبيرة.

شهدت أفريقيا الغالبية العظمى من الصراعات غير الحكومية في تلك الفترة. فقد استأثر الإقليم بأكثر من ٨٠ بالمئة من الصراعات غير الحكومية المسجّلة في عامي ٢٠٠٢ و٢٠٠٣، وانخفضت إلى ٦٦ بالمئة في عام ٢٠٠٦. كما تركّزت الصراعات غير الحكومية في عدد قليل من البلدان. وكانت البلدان التي شهدت أكبر عدد من الصراعات غير الحكومية في الفترة ٢٠٠٢ ـ ٢٠٠٦ الصومال (٢٤) ونيجيريا (١٥) وإثيوبيا (١٤) والسودان (١١).

كانت آسيا الإقليم الثاني في ارتفاع عدد الصراعات غير الحكومية، حيث سجّلت فيه ٨ بالمئة من الصراعات غير الحكومية (في عامي ٢٠٠٣ و٢٠٠٤) و٢٣ بالمئة (في عام ٢٠٠٦). وسجّل في الأمريكتين ٣ بالمئة (في عام ٢٠٠٢) و١٣ بالمئة (في عامي ٢٠٠٤ و٢٠٠٥) من الصراعات غير الحكومية في الفترة ٢٠٠٢ ـ ٢٠٠٥. ولم يسجّل أي صراع غير حكومي في الأمريكتين في عام ٢٠٠٦. ووقع ما تبقى من الصراعات غير الحكومية في الشرق الأوسط الذي سجّل فيه ما بين ٠ و٩,٥ بالمئة من المجاميع الإجمالية سنوياً. ولم يسجّل أي صراع غير حكومي في أوروبا في الفترة ٢٠٠٢ ـ ٢٠٠٦.

يمكن من بيانات الأعوام الخمسة الأولى تحديد عدد الخصائص التي تبدو سائدة بين الصراعات غير الحكومية[١٨]. من هذه الخصائص أنها أقل فتكاً من الصراعات داخل

(١٨) للاطلاع على مزيد من التفصيلات عن الصراعات غير الحكومية، انظر: J. Kreutz, «Conflicts without Borders?: A Brief Overview of Non-state Conflicts,» in: L. Harbom, ed., *States in Armed Conflict 2006*, Research Report; no. 79 (Uppsala: Uppsala University, Department of Peace and Conflict Research, 2007), pp. 155-167.

الدول. ففي حين يبلغ متوسّط عدد قتلى الصراعات داخل الدول ٣٨٨ قتيلاً [١٩]، فقد بلغ العدد المقابل في الصراعات غير الحكومية ٨٢ قتيلاً [٢٠]. ومن الخصائص الأخرى أن الصراعات غير الحكومية قصيرة نسبياً، تدوم عاماً أو عامين فقط. ولم تسجّل صراعات غير حكومية ناشطة طوال الفترة ٢٠٠٢ ـ ٢٠٠٦. وكان الصراعان غير الحكوميين الأطول مدة، كلاهما استمر أربعة أعوام متتالية، بين القوات المسلّحة الثورية الكولومبية وميليشيا قوات الدفاع الذاتي الكولومبية الموحّدة، وبين المجموعتين الاثنتين في كوت ديفوار ديولاس وكرو. وربما يرجع قصر مدة الصراعات غير الحكومية إلى حد كبير إلى تدني موارد الأطراف. بالمقابل، فإن الصراعات داخل الدول تشمل موارد حكومة واحدة على الأقل، ما يجعلها أطول مدة وأكثر فتكاً وتكلفة.

الجدول الرقم (٢أ ـ ٣)
الصراعات المسلّحة الكبرى، ٢٠٠٧

الموقع	التنازع[أ]	عام التشكّل/ عام الإعلان/ عام الانضمام/ عام الدخول[ب]	الأطراف المتحاربة[ج]	إجمالي القتلى[د] (بما في ذلك ٢٠٠٧)	القتلى في ٢٠٠٧[هـ]	التغيّر عن عام ٢٠٠٦[و]
أفريقيا						
الصومال	الحكم	١٩٨١/٢٠٠٦/ ٢٠٠٦/ ٢٠٠٧	حكومة الصومال وإثيوبيا مقابل م إ أ ص	..	> ١٤٠٠	لا ينطبق
م إ أ ص: المجلس الإسلامي الأعلى في الصومال						
الأمريكتان						
كولومبيا	الحكم	١٩٦٤/ ١٩٦٦/ ١٩٦٦/ ..	حكومة كولومبيا مقابل ق م ث ك مقابل ج ت وك	> ٤٤,٨٠٠*	> ٣٠٠	–
ق م ث ك: القوات المسلحة الثورية في كولومبيا ـ ج ت وك: جيش التحرير الوطني الكولومبي						

* يشمل هذا الرقم قتلى من أطراف أخرى غير (ق م ث ك) في القتال منذ عام ١٩٦٤، على الرغم من أن الغالبية العظمى للقتلى يمكن نسبتها إلى (ق م ث ك) وإلى (ج ت وك) بدرجة أقل.

الموقع	التنازع	عام التشكّل/ عام الإعلان/ عام الانضمام/ عام الدخول	الأطراف المتحاربة	إجمالي القتلى (بما في ذلك ٢٠٠٧)	القتلى في ٢٠٠٧	التغيّر عن عام ٢٠٠٦
البيرو	الحكم	١٩٨٠/ ١٩٨٠/ ١٩٨٠/ ١٩٨١	حكومة البيرو مقابل «الدرب المضيء»	> ٢٨,٠٠٠	٢٥ ـ ١٠٠	لا ينطبق

يتبـــع

(١٩) يشمل هذا المتوسّط الصراعات المسلّحة الكبرى والصغرى. انظر الهامش الرقم ٣.

(٢٠) Human Security Centre, *Human Security Brief 2006* (Vancouver: University of British Columbia, Liu Institute for Global Issues, Human Security Centre, 2006), p. 9.

الـولايـات المتحدة*	الحكم	٢٠٠١/ ٢٠٠١/ ٢٠٠١/ ٢٠٠١	الحكومة الأمريكية والائتلاف المتعدد الجنسيات** مقابل القاعدة	< ٣١٠٠	< ٢٠٠	–

* يلاحظ أن عمود الموقع يشير إلى حكومة الدولة التي تواجه تحدي منظمة معارضة. وهكذا فإن الموقع يشير إلى التنازع لا إلى الموقع الجغرافي للقتال بالضرورة. حول خلفية هذا الصراع، انظر: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmaments and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 67-68.

** في عام ٢٠٠٧ كان الائتلاف المتعدّد الجنسيات الذي تقوده الولايات المتحدة يضمّ قوات من أفغانستان وأستراليا وكندا وجمهورية التشيك والدنمارك وفرنسا وألمانيا وإيطاليا وهولندا ونيوزيلندا وباكستان وبولندا ورومانيا والعربية السعودية والمملكة المتحدة.

آسيا						
أفغانستان	الحكم	١٩٩٠/ ١٩٩٤/ ١٩٩٤/ ٢٠٠٥	الحكومة الأفغانية وإيساف* مقابل طالبان	..	< ٥٨٠٠	++

* في عام ٢٠٠٧ ساهمت البلدان التالية بقوات في قوة المساعدة الأمنية (إيساف) بقيادة حلف الناتو: ألبانيا، أستراليا، أذربيجان، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إيرلندا، إيطاليا، الأردن، لاتفيا، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، مقدونيا، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة. ومع أن هذه البلدان ساهمت بقوات في إيساف، فإنّها ليست مفوّضة جميعاً بالقتال. وقد أدرجت كل البلدان هنا لأنّ المعلومات المتعلّقة بتفويض كل بلد على حدة حساسة ويصعب إيجادها.

الهند	أرض (كشمير)	١٩٧٧/ ١٩٧٧/ ١٩٨٤/ ١٩٩٠	الحكومة الهندية مقابل المتمرّدين الكشميريين	< ٢٩,٣٠٠	< ٥٠٠	–
ميانمار	أرض (ولاية كارين)	١٩٤٨/ ١٩٤٨/ ١٩٤٨/ ١٩٤٩	حكومة ميانمار مقابل ا ك و	< ٢٠,١٠٠	< ١٠٠	++
ا ك و: اتحاد كارين الوطني						
الفليبين	الحكم أرض (ميندناو)	١٩٤٦/ ١٩٦٨/ ١٩٦٩/ ١٩٨٢ ١٩٦٨/ ١٩٨١/ ١٩٨٦/ ٢٠٠٠	الحكومة الفليبينية مقابل ح ش ف الحكومة الفليبينية مقابل ج إ ت م	٢٠,٠٠٠ ـ ٢٧,٠٠٠ < ٣٨,٦٠٠	< ١٠٠ ٢٥ ـ ١٠٠	– – لا ينطبق
ح ش ف: الحزب الشيوعي الفليبيني ج إ ت م: الجبهة الإسلامية لتحرير مورو						
سري لانكا	أرض (تاميل إيلام)	١٩٧٦/ ١٩٧٦/ ١٩٧٥/ ١٩٨٩	حكومة سري لانكا مقابل ج ت ت إ	< ٦٤,٤٠٠	< ٢٥٠٠	+
ج ت ت إ: جبهة تحرير تاميل إيلام						

يتبــع

تابـــع

أوروبا						
روسيا	أرض الشيشان*	١٩٩١/ ١٩٩١/ ١٩٩١/ ١٩٩٥	الحكومة الروسية مقابل المتمرّدين الشيشان	٤٠,٠٠٠ ـ ٧٠,٠٠٠	> ٢٠٠	–

* وقع معظم العنف في عام ٢٠٠٧ في جمهوريتي داغستان وإنغوشيا الروسيتين المجاورتين

الشرق الأوسط						
العراق	الحكم	٢٠٠٣/ ٢٠٠٣/ ٢٠٠٣/ ٢٠٠٤	الحكومة العراقية، الائتلاف المتعدّد الجنسيات* مقابل المتمرّدين العراقيين**	> ٢٤,٣٠٠	> ٥٧٠٠	٠

* يضم الائتلاف المتعدّد الجنسيات الذي تقوده الولايات المتحدة قوات مقاتلة من ألبانيا، أرمينيا، أستراليا، أذربيجان، البوسنة والهرسك، بلغاريا، جمهورية التشيك، الدنمارك، السلفادور، إستونيا، جورجيا، كازاخستان، كوريا الجنوبية، لاتفيا، ليتوانيا، مقدونيا، مولدوفا، منغوليا، بولندا، رومانيا، سلوفاكيا، كوريا الجنوبية، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

** يشملون مثلاً دولة العراق الإسلامية ـ وقد حلت محل القاعدة في العراق ـ وجبهة الإصلاح والجهاد، وأنصار الإسلام، وجيش المهدي. وكانت دولة العراق الإسلامية تسمى سابقاً تنظيم قاعدة الجهاد في بلاد الرافدين، وكانت جبهة الإصلاح والجهاد تسمى سابقاً الجيش الإسلامي في العراق، وكان أنصار الإسلام يسمّون سابقاً جيش أنصار السنّة.

إسرائيل	أرض (الأراضي الفلسطينية)	١٩٦٤/ ١٩٦٤/ ١٩٦٤/ . .	الحكومة الإسرائيلية مقابل المنظمات الفلسطينية*	> ١٥,١٠٠	> ٣٠٠	–

* تشمل هذه حركة التحرير الوطني الفلسطيني (فتح)، وحركة المقاومة الإسلامية (حماس) وحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين

تركيا	أرض (كردستان)	١٩٧٤/ ١٩٧٤/ ١٩٨٤/ ١٩٩٢	الحكومة التركية مقابل ح ع ك*	> ٣١,٠٠٠	> ٤٠٠	++
ح ع ك: حزب العمال الكردستاني						

* تغيّر اسم حزب العمال الكردستاني عدة مرات في الأعوام الأخيرة: في عام ٢٠٠٢ إلى المؤتمر الكردي للحرية والديمقراطية، وفي تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٣ إلى مؤتمر الشعب الكردستاني، وفي نيسان/ أبريل ٢٠٠٥ عاد ثانية إلى اسمه السابق حزب العمال الكردستاني.

ملاحظات: على الرغم من أن بعض البلدان هي أيضاً موقع صراعات مسلّحة صغرى، فإنّ الجدول لا يورد سوى النزاعات المسلّحة الكبرى في تلك البلدان. للاطلاع على التعريفات والمناهج والمصادر، انظر الملحق الرقم (٢ ـ ب).

الصراعات الواردة في الجدول الرقم (٢أ ـ ٣) مدرجة وفقاً للموقع بالترتيب الألفبائي ضمن خمسة أقاليم جغرافية: أفريقيا ـ باستثناء مصر؛ والأمريكات ـ بما في ذلك الشمالية والوسطى والجنوبية ومنطقة الكاريبي؛ وآسيا ـ بما في ذلك أوقيانيا وأستراليا ونيوزيلندا؛ وأوروبا ـ بما في ذلك القوقاز؛ والشرق

الأوسط ـ مصر وإيران والعراق وإسرائيل والأردن والكويت ولبنان وسورية وتركيا ودول شبه الجزيرة العربية.

أ ـ المواقف العامة المذكورة المتنازع عليها ـ «الحكم» و«الأرض» ـ تشير إلى تنازع يتعلّق بالحكم (نوع النظام السياسي أو تغيير الحكومة المركزية أو تركيبتها) والأرض (السيطرة على أرض أو انفصال أو حكم ذاتي) على التوالي. وقد يضم موقع ما أشكالاً من التنازع على أراضٍ مختلفة، لكنه يضم تنازعاً واحداً على الحكم.

ب ـ «عام التشكّل» هو العام الذي يعلن فيه الطرف المحارب عن التنازع لأول مرة. في الصراعات التي يتقاتل فيها عدة أطراف بسبب التنازع نفسه، يعطى العام الذي يذكر فيه التنازع لأول مرة، حتى لو لم يعد الطرف المعلن ناشطاً في الصراع. و«عام الإعلان» هو العام الأول الذي يشارك فيه أحد أطراف المعارضة الناشطة على الأقل المجموعة الفاعلة في الصراع. و«عام الانضمام» هو العام الذي أدى فيه القتال بين الحكومة وأحد أطراف المعارضة الفاعلة إلى سقوط ۱۰۰۰ أو أكثر بسبب المعارك في عام واحد، ولذلك صنّف صراعاً مسلّحاً كبيراً. وهكذا فإن «عام التشكّل» يشير إلى بدء الصراع المسلّح نفسه، في حين أن الأعوام الثلاثة المذكورة في الجدول («عام الإعلان» و«عام الانضمام» و«عام الدخول») تشير إلى تدخّل طرف معارض فاعل واحد على الأقل.

ج ـ يدرج الطرف الحكومي وحلفاؤه أولاً، يليه الأطراف المعارضة التي يمكن أن تكون منظمات أو دولاً أخرى. ولا تدرج الأطراف المعارضة في الجدول إلا إذا تجاوز القتال بينها وبين الحكومة على التنازع المعلن عتبة الألف قتيل بسبب المعارك في عام واحد. والمنظمة المعارضة هي أي مجموعة غير حكومية أعلنت صراحة اسم مجموعتها بالإضافة إلى أهدافها السياسية، واستخدمت القوة المسلّحة لتحقيق أهدافها. ولا تدرج في هذا العمود إلا الأطراف والتحالفات التي كانت فاعلة في عام ۲۰۰۷. وتشير الفاصلة بين طرفين متحاربين إلى التحالف. وعندما تعلن حكومتان مواقف متعارضة، أي على حدود مشتركة، فإنها تدرج بالترتيب الألفبائي.

د ـ أعداد إجمالي قتلى المعارك تشير إلى القتلى الذين سقطوا بسبب الأطراف المتحاربة، ويمكن ربطهم بشكل مباشر بالتنازع منذ بداية الصراع. وهكذا يتعلّق هذا العدد بمتغير «عام التشكّل». وفي حالة الصراعات داخل الدول، تجدر الإشارة إلى أن الأرقام تشمل فقط قتلى المعارك التي يمكن أن تعزى إلى القتال بين الحكومة والأطراف المعارضة التي أدرجت في الجدول في مرحلة ما. المعلومات التي تشمل العام التقويمي تكون غير نهائية بالضرورة في الأشهر الأخيرة من العام. وتبيّن التجربة أيضاً أن قابلية الركون إلى الأرقام تتحسّن بتقدّم الوقت، لذا فإنّها تنقّح كل عام.

هـ ـ الأعداد التي تزيد على ۱۰۰ مدوّرة قدر الإمكان إلى أقرب مئة. وهكذا فإن الأرقام التي تتراوح بين ۱۰۱ و۱۵۰ تقدّم على أنها > ۱۰۰، في حين تعرض الأعداد بين ۱۵۱ و۱۹۹ على أنها < ۲۰۰. وتقدّم الأعداد بين ۲۵ و۱۰۰ بالشكل ۲۵ ـ ۱۰۰.

ويقاس «التغيّر عن عام ۲۰۰٦» بزيادة عدد قتلى المعارك في عام ۲۰۰۷ أو نقصانه مقارنة بعدد قتلى المعارك في عام ۲۰۰٦. وعلى الرغم من أن الرموز تستند إلى بيانات لا يمكن التعويل عليها تماماً، فإنها تمثّل التغييرات التالية:

+ + ارتفاع عدد قتلى المعارك أكثر من ۵۰ بالمئة.
+ ارتفاع عدد قتلى المعارك بين ۱۰ بالمئة و۵۰ بالمئة.
ــ تراجع عدد قتلى المعارك بين ۱۰ بالمئة و۵۰ بالمئة.
ــ ــ تراجع عدد قتلى المعارك أكثر من ۵۰ بالمئة.

الملحق الرقم (٢ ـ ب)

تعريفات ومصادر ومناهج بيانات الصراعات

برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات

يوضح هذا الملحق التعريفات والمناهج المستخدمة في جمع البيانات عن الصراعات المسلّحة الكبرى، ويشرح كيفية التعامل مع المصادر التي جرى الرجوع إليها. جمع برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات التابع لقسم أبحاث الصراعات والسلام في جامعة أوبسالا بيانات الصراعات المسلحة الواردة في هذا الملحق[١].

١ . تعريفات

يعرّف برنامج أوبسالا الصراع المسلح الكبير بأنه تنازع يتعلق بالحكم أو الأرض يؤدي فيه استخدام القوة المسلحة بين القوات المسلحة للطرفين، أحدهما على الأقل حكومة دولة، إلى سقوط ما لا يقل عن ١٠٠٠ قتيل في معارك في عام واحد[٢]. في ما يلي تعريف للعناصر المنفصلة:

١ ـ **تنازع يتعلق بالحكم أو الأرض**: يشير ذلك إلى مواطن الخلاف المعلنة

---

(١) انظر موقع برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات على الإنترنت: <http://www.pcr.uu.se/research/ucdp>.

(٢) يختلف هذا التعريف للصراعات المسلحة الكبرى قليلاً عن ذلك الذي استخدمه برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات في كتب سيبري السنوية في الفترة ١٩٨٨ ـ ١٩٩٩، انظر: *SIPRI Yearbooks 1988-1999* (Oxford: Oxford University Press, 1988-1999).

ويضمن مطلب تسبب الصراع في سقوط ١٠٠٠ قتيل مرتبط بالمعارك على الأقل في عام واحد، بدلاً من امتداد الصراع بأكمله، ألا تدرج سوى الصراعات التي تبلغ مستوى مرتفعاً من الشدة، مقيسة بالقتلى المرتبطين بالمعارك. وقد نقّح الجدولان الرقمان (٢أ ـ ١) و(٢أ ـ ٢) بمفعول رجعي.

بشكل عام بين أطراف الصراع. ويشير **التنازع المتعلّق بالحكم** إلى المواقف الخلافية بخصوص نوع النظام السياسي للدولة أو تشكيل الحكومة. وربما يشمل ذلك هدف استبدال الحكومة الحالية. ويشير **التنازع المتعلق بالأرض** إلى المواقف الخلافية الخاصة بوضع الأرض، وربما يشمل مطالب بالانفصال أو الحكم الذاتي (صراع داخلي)، أو يرمي إلى تغيير الدولة التي تسيطر على أرض معينة (صراع بين الدول).

٢ ـ **استخدام القوة المسلّحة**: يشير إلى استخدام القوات العسكرية لأطراف الصراع القوة المسلّحة من أجل تقوية الموقف العام لأطراف الصراع. وتعرّف الأسلحة بأنها أي أداة مادية للقتال، ويشمل ذلك أي شيء من الأسلحة المصنّعة إلى العصي والحجارة والنار والماء وما إلى هنالك.

٣ ـ **الطرف**: يشير إلى حكومة الدولة أو المنظمة المعارضة أو أي تحالف من منظمات المعارضة. **وحكومة الدولة** هي الطرف الذي يعتبر على العموم مسيطراً على السلطة المركزية حتى من قِبل الساعين إلى الاستيلاء على السلطة. وإذا لم يكن هذا المعيار قابلاً للتطبيق، فإن الطرف المسيطر على عاصمة الدولة يعتبر الحكومة. وفي معظم الحالات يتطابق هذان المعياران. **والمنظمة المعارضة** هي أي جماعة غير حكومية تعلن اسمها وأهدافها السياسية، وتستخدم القوة المسلحة لتحقيقها. وتجدر الإشارة إلى أن المنظمات المعارضة التي تعمل من قواعد في دول مجاورة مدرجة كأطراف للصراع في الموقع (البلد) الذي يتم فيه تحدي الحكومة. وإلى جانب الأطراف الأساسيين في الصراع، هناك نوع آخر من الأطراف الفاعلة التي يمكن إدراجها في الجدول: دولة أو منظمة متعددة الجنسيات تساعد أحد الأطراف الأساسيين بقوات نظامية. ولكي يدرج الطرف الثانوي في الجدول، يجب أن يشارك أحد الأطراف المتحاربة في موقفه. بالمقابل، لا تعتبر عملية حفظ السلام التقليدية طرفاً في الصراع لكن يُنظر إليها كجزء غير منحاز من عملية السلام المجمع عليها.

٤ ـ **الدولة**: حكومة ذات سيادة معترف بها دولياً تسيطر على أرض معينة، أو حكومة غير معترف بها دولياً تسيطر على أرض معينة ولا تنازعها السيادةَ دولة معترف بها دولياً كانت تسيطر على الأرض المعنية سابقاً.

٥ ـ **قتلى المعارك**: يشير إلى الوفيات التي تتسبّب بها الأطراف المتحاربة والتي قد تعزى بشكل مباشر إلى القتال بشأن المسألة المتنازعة عليها. وعندما يصل الصراع إلى عتبة ١٠٠٠ قتيل في أحد الأعوام، فإنّه يظهر بشكل متواصل في

الجدول السنوي للصراعات المسلحة الكبرى، وذلك حتى يتم إيجاد حل للتنازع أو لا يسجّل استخدام للقوة المسلّحة ينجم عنه سقوط ٢٥ قتيلاً أو أكثر بسبب المعارك بين الأطراف أنفسهم وبسبب التنازع نفسه خلال عام كامل(٣). ومن ثم فإن التركيز هنا ليس على العنف السياسي في حد ذاته ولكن على المسائل المتنازع عليها باستخدام القوة المسلحة. ويسجل برنامج جامعة أوبسالا لبيانات الصراعات أحد أنماط العنف السياسي الكبرى ـ قتلى المعارك ـ ليُستخدم مقياساً لحجم الصراعات. وقد استُبعدت أنماط العنف السياسي الأخرى، كالاستخدام الأحادي للقوة المسلحة (المذابح مثلاً)، والعنف الجماهيري غير المنظم أو التلقائي (مثل العنف الطائفي)، والعنف غير الموجه إلى الدولة (مثل المجموعات المتمرّدة التي يقاتل بعضها بعضاً)(٤).

وتجدر الإشارة إلى أن الفترة التي يحلّلها الملحق الرقم (٢ ـ أ) تغطي الأعوام ١٩٩٧ـ ٢٠٠٦، لكن الصراعات المدرجة في الجدول السنوي وصلت إلى العتبة المطلوبة في أحد الأعوام على الأقل منذ عام ١٩٤٦.

٢ . المصادر

تستند البيانات الواردة في الملحق الرقم (٢ ـ أ) إلى معلومات مستقاة من مجموعة واسعة من المصادر المتاحة المطبوعة والإلكترونية على السواء. وتشمل المصادر وكالات الأنباء والصحف والدوريات الأكاديمية وتقارير الأبحاث والوثائق الصادرة عن المنظّمات المتعدّدة الجنسيات والمنظمات غير الحكومية. ولجمع المعلومات عن أهداف أطراف الصراعات وأغراضهم، يتم الرجوع في الغالب إلى وثائق الأطراف المتحاربة (الحكومة والمنظمات المعارضة) ومواقع المجموعات المتمرّدة على الإنترنت، على سبيل المثال.

تشكّل مصادر الأخبار المستقلّة، المنتقاة بعناية على مدى عدة أعوام، أساس

(٣) في الإصدارات السابقة من كتاب سيبري السنوي كانت العتبة قتيلاً واحداً في المعارك. وقد رفعت إلى ٢٥ قتيلاً لضمان إدراج الصراعات التي شهدت بالفعل بعض القتال خلال العام. وينسجم ذلك مع مجموعات بيانات برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات، حيث الجزء الأساسي من تعريف الصراع الفاعل فيها كلها أن يؤدي إلى سقوط ٢٥ قتيلاً على الأقل في العام.

(٤) يجمع برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات معلومات عن نوعين من العنف: الصراعات بين جهات غير حكومية والعنف من جانب واحد. ويمكن إيجاد بيانات عن هاتين الفئتين الإضافيتين في الموقع الإلكتروني لبرنامج أوبسالا لبيانات الصراعات: <http://www.ucdp.uu.se>.

جمع البيانات. ولا يستغنى عن قاعدة بيانات فاكتيفا للأنباء (كانت تسمى سابقاً رويترز بزنس بريفنغ) لجمع التقارير الإخبارية العامة. فهي تضم ٨٠٠٠ مصدر في ٢٢ لغة من ١١٨ بلداً، وبالتالي تقدّم مصادر من المستويات الثلاثة المهمة لوسائل الإعلام الإخبارية: الدولية (رويترز ووكالة الصحافة الفرنسية) والإقليمية والمحلية. لكن تجدر الإشارة إلى تفاوت توافر مصادر الأنباء الإقليمية والوطنية. ويعني ذلك بالنسبة إلى بعض البلدان استشارة العديد من المصادر، في حين يستخدم قليل من المصادر العالية الجودة الخاصة بإقليم أو بلد محدّد بالنسبة إلى بلدان وأقاليم أخرى.

يتفحّص برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات مجموعة المصادر، وينقّحها للمحافظة على مستوى الثقة المرتفع وقابلية المقارنة بين الأقاليم والبلدان. ومن الأولويات المهمة التوصل إلى ائتلاف متوازن من المصادر ذات الأصول المختلفة بغية تجنّب الانحياز. ويحكم على قابلية الركون إلى المصادر من خلال خبرة برنامج أوبسالا إلى جانب استشارة شبكة عالمية من الخبراء (أكاديميين وصنّاع سياسات). ويعتبر استقلال المصدر وشفافية أصوله عاملين حاسمين. والعامل الأخير مهم لأن معظم المصادر ثانوية، وهو ما يعني أن المصدر الأولي بحاجة أيضاً إلى تحليل للتثبّت من قابلية الركون إلى تقرير ما. ويحكم على كل مصدر في ما يتصل بالسياق الذي ينشر فيه. ويؤخذ في الحسبان مصلحة المصدر الأولي أو الثانوي المحتملة لإساءة تقديم الحدث، وكذا المناخ العام ومقدار الرقابة على وسائل الإعلام. وتكون التقارير الصادرة عن المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية مفيدة في هذا الإطار على وجه الخصوص لاستكمال تقارير وسائل الإعلام وتسهيل التدقيق. ولا ينطبق بطبيعة الحال معيار وجوب استقلالية المصدر على المصادر التي يُرجع إليها لأنّها منحازة، مثل الوثائق الحكومية أو مواقع المجموعات المتمرّدة على الإنترنت. ويدرك برنامج أوبسالا وجوب ارتفاع مستوى التحقّق، ويبذل قصارى جهده لضمان أصالة المواد المستخدمة.

٣. المناهج

تجمع البيانات عن الصراعات المسلّحة الكبرى بحسب العام التقويمي. وتشمل بيانات عن موقع الصراع، ونمط التنازع، وابتداء الصراع المسلّح، والأطراف المتحاربة، والعدد الإجمالي لقتلى المعارك، وعدد قتلى المعارك في عام محدد، والتغيّر الذي يطرأ على قتلى المعارك عن العام السابق[٥].

(٥) انظر أيضاً الملاحظات الخاصة بالجدول الرقم (٢أ ـ ٣) في الملحق (٢ ـ أ) من هذا الكتاب.

نظراً إلى ندرة المعلومات الدقيقة المتوافرة عن أرقام القتلى في الصراعات المسلّحة، فإنّ الأرقام التي يعرضها برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات تعتبر تقديرات في أحسن الأحوال. وبدلاً من تقديم أرقام مضبوطة تماماً دائماً، تستخدم الأرقام التقريبية في بعض الأحيان. ويلجأ برنامج أوبسالا إلى التحفّظ على العموم عند تقدير أعداد قتلى المعارك. فالتجربة تبيّن أنه كلما توفّر مزيد من المعلومات المعمّقة عن الصراعات المسلّحة، غالباً ما يثبت أن التقديرات القائمة على الأحداث أكثر دقة من التقديرات التي توردها وسائل الإعلام الإخبارية على نطاق واسع. وإذا لم تتوفّر أرقام أو كانت الأعداد المعطاة غير موثوقة، لا يقدّم برنامج أوبسالا أي رقم. وتراجع الأرقام بمفعول رجعي كل عام عندما تتوفّر معلومات جديدة.

الملحق الرقم (٢ ـ ج)

نهج الأمن الإنساني تجاه العنف الهيكلي والمباشر

ألبرخت شنابل

١ . مقدّمة

رأت إليزابيث سكونز في **كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٧** أن هناك انفصالاً واضحاً بين الهدف المقصود من تقديم الأمن وتركيزه الراهن على منع العنف الجماعي الذي يؤدي إلى الكثير من القتلى والمعاناة في صفوف البشر(١). وفي الإصدار نفسه من الكتاب السنوي، دعا مايكل برزوسكا إلى الجمع بين التصنيفات التقليدية للعنف الجماعي والصراع المسلّح(٢). يبني هذا الملحق على مقولتيهما. وفي استعراض أسباب العنف وانعدام الأمن ونتائجهما، يجب النظر أيضاً في التهديدات التي تشكل الأسباب الرئيسية لموت البشر وإصابتهم بجروح، والتي تؤثر في استقرار المجتمع، وكثير منها لا يتوافق مع أي فئة من فئات الصراع المسلّح أو العنف الجماعي. فكثير من هذه التهديدات ناجم عن «العنف الهيكلي». ويمكن أن يشمل نهج الأمن الإنساني كل هذه التهديدات والعنف الجماعي بغية تحليلها والتخفيف منها.

إذا شعر الأفراد والمجتمعات بالأمن والحماية من التهديدات التي تنشأ عن العنف المباشر والهيكلي ـ أي إذا ضُمن أمنهم الإنساني الأساسي ـ فإنه يمكن التقليل كثيراً من المعاناة الإنسانية على المستوى الفردي، والصراع والعنف على المستويات

(١) E. Sköns, «Analysing Risks to Human Lives,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2007), p. 243.

(٢) M. Brzoska, «Collective Violence beyond the Standard Definition of Armed Conflict,» in: Ibid., pp. 94-106.

المجتمعية والإقليمية والدولية[٣]. بالمقابل، يؤدي انتهاك الاحتياجات الأساسية للأفراد والمجتمعات إلى المعاناة الإنسانية والتدهور الاجتماعي والمجتمعي، وبالتالي إلى مزيد من العنف بمظاهره المباشر والهيكلية. ويديم ذلك بدوره إحباط الاحتياجات الإنسانية[٤]. ويتوقّف كسر هذه العلاقة الحلقية على القدرة على خفض العنف أو تجنّبه، وبالتالي توفير الأمن الإنساني.

يعرّف القسم ٢ من الملحق العنف «المباشر» و«الهيكلي»، ويستعرض استغلال مفهوم الأمن الإنساني في التعامل مع كليهما. ويحدّد القسم ٣ العنف المسلّح كعامل مساعد فريد نوعَيْ العنف. ويقترح القسم ٤ كيفية تصميم تحليل التهديد المدفوع بالأمن الإنساني والتخفيف منه للمساعدة في تحديد العنف المباشر والهيكلي والاستجابة لهما بطريقة أكثر ملاءمة وفعالية. وتقدّم الاستنتاجات في القسم ٥.

٢ . توفير الأمن الإنساني كرد على العنف المباشر والهيكلي في المجتمع

تعريف العنف المباشر والهيكلي

يصف يوهان غالتونغ «نوع العنف بفعل فاعل بأنه **شخصي** أو **مباشر**، والعنف الذي لا يرتكب بفعل فاعل بأنه **هيكلي** أو **غير مباشر**»[٥].

في الحالتين يمكن أن يقتل الأفراد أو يشوّهوا أو يضربوا أو يؤذوا بالمعنيين اللذين تحملهما هذه الكلمات، وأن يتلاعب بهم باستراتيجيات العصا والجزرة. لكن في حين أنه يمكن في الحالة الأولى تتبّع هذه النتائج وصولاً إلى أشخاص وفاعلين محسوسين، فإن ذلك لا معنى له في الحالة الثانية. قد لا يكون هناك أي شخص يؤذي شخصاً آخر هيكلياً بصورة غير مباشرة. فالعنف مبيّت في الهيكل

(٣) تشمل الأمثلة المحددة عن العنف الهيكلي على سبيل المثال المظالم المدنية الناجمة عن الحصارات الاقتصادية أو الممارسات التمييزية لأنظمة التجارة العالمية؛ وعدم تساوي فرص الوصول إلى السلطة السياسية أو الموارد أو الرعاية الصحية أو التعليم أو المنزلة القانونية، وهو ما يؤدي إلى ارتفاع مخاطر تعرّض أناس في قطاعات معينة من المجتمع للمعاناة والموت المبكّر بسبب الأمراض السارية أو غير السارية أو الفقر المدقع؛ والفصل العنصري الممأسس (مثل نظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا) الذي يمكن أن يتسبّب بالموت البطيء بسبب منع الناس من تلبية احتياجاتهم الأساسية.

(٤) J. Burton, ed., *Conflict: Human Needs Theory* (New York: St. Martin's Press, 1990).

(٥) J. Galtung, «Violence, Peace, and Peace Research,» *Journal of Peace Research*, vol. 6, no. 3 (1969), p. 170.

(التشديد في الأصل).

ويظهر بمثابة قوة غير متساوية، وبالتالي بمثابة فرص حياة غير متساوية[٦].

ووفقاً لغالتونغ، يمكن التعبير عن العنف المباشر أو الهيكلي عبر العنف البدني والنفسي، سواء وجّه إلى كيانات محددة أم لا، بأعمال مقصودة أم غير مقصودة، ويعبّر عنه بمصطلحات ظاهرة أو كامنة. العنف المباشر والهيكلي قوى يعتمد بعضها على بعض، وعلى الرغم من أن العنف المباشر مرئي أكثر ويسهل إدراكه، فـ «ليس هناك سبب للافتراض بأن العنف الهيكلي يعني معاناة أقل من العنف الشخصي [المباشر]»[٧]. وكتعبير خاص عن العنف المباشر، فإن العنف المسلّح يسبّب الدمار ويعزّز شروط العنف الهيكلي. كما أنه يضعف قدرة المجتمع على المقاومة أو التكيّف مع الأضرار الأخرى المهدّدة للحياة. وهكذا فإن العنف المسلّح وتأثيراته المضعفة المباشرة والهيكلية يهدّد السلام ـ السلام السلبي الذي يتميّز بغياب العنف، والسلام الإيجابي الذي يتميّز بغياب العنف الهيكلي[٨].

إن تمييز غالتونغ بين العنف المباشر والهيكلي ليس مقاربة لا يمكن الجدل فيها، لكنها معقولة في إطار تحليل الأمن الإنساني. إذا كان الأمن الإنساني يعني على العموم «أمن الناس ـ أمنهم المادي ورفاههم الاقتصادي، واحترام كرامتهم وقيمتهم كبشر، وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية»[٩]، فإن التهديدات التي يتعرّض لها الأفراد والمجتمعات التي تشكّل جزءاً من الأوساط الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية الخاصة ليست محدودة بالعنف المسلّح المباشر فقط. مثل هذه التهديدات قد تكون تعبيرات علنية عن العنف الذي يرتكبه فاعلون محدّدون ويمكن تحديدهم، أو تعبيرات مستترة كامنة في الموقف العسير للأفراد والمجتمعات في نظام اجتماعي أو سياسي أو اقتصادي تدعمه هياكل السلطة الخارجة عن سيطرتهم. عندما يغيب العنف توجد إمكانية أعظم لتوفير الاحتياجات الإنسانية الأساسية على الأقل والوفاء بها، وتطوير احتمالات لتلبية الاحتياجات التي لا تحدّد البقاء فحسب وإنما رفاه الحياة ونوعيتها أيضاً. ويبدو أن غالتونغ استشعر الحاجة إلى إعطاء أهمية أكبر للنواحي والمصادر الهيكلية للعنف ولتحويل الاهتمام الحصري (أو الأساسي)، لاسيما الذي توليه الحكومات، من منع العنف المباشر إلى منع العنف الهيكلي. وسواء تم ذلك طوعاً

---

(٦) المصدر نفسه، ص ١٧٠ ـ ١٧١.

(٧) عن العلاقة المتبادلة بين العنف المباشر والهيكلي، انظر: المصدر نفسه، ص ١٧٣ و١٧٧ ـ ١٨٣.

(٨) المصدر نفسه، ص ١٨٣.

(٩) International Commission on Intervention and State Sovereignty, *The Responsibility to Protect* (Ottawa: International Development Research Centre, 2001), p. 15, para. 2.21.

نتيجة إحساس بالمسؤولية الوطنية والدولية، أو كرهاً من قبل من يعزّز مثل هذه المعايير، فإن مثل هذا التحول سيخفّض العنف ويزيد الأمن الإنساني.

يرى غالتونغ أن «ليس هناك من سبب يدعو إلى الاعتقاد بأن المستقبل لن يقدّم لنا مفاهيم أكثر غنى وأشكالاً أكثر للعمل الاجتماعي الذي يجمع بين غياب العنف الشخصي وقتال الظلم الاجتماعي [أي السلم السلبي والإيجابي] عندما تنشط الأبحاث والممارسة بالشكل الكافي»[١٠]. يرى هذا الملحق أن الأمن الإنساني قد يكون المفهوم الذي يمنح هذه الفرصة. فالتركيز على تأثير نوعَيْ العنف في الأمن الإنساني للأفراد والمجتمعات، دون الانحياز إلى واحد على حساب الآخر من حيث الأهمية الاستراتيجية أو السياسية أو الاقتصادية، يتيح مزيداً من التركيز الفعّال على الاحتياجات الأساسية للأفراد، مقارنة بالاحتياجات الأمنية للدول كما يعبّر عنها في التفكير الأمني الوطني التقليدي. ويستجيب هذا النهج لأحد المكوّنات الأصلية لمفهوم الأمن الإنساني: أن تعتبر الهياكل السياسية والأمنية الوطنية والدولية أن الأمن الإنساني متساوٍ في الأهمية مع الأمن الوطني. وفي هذا المنعطف، يستطيع مفهوم الأمن الإنساني تقديم التمييز بين العنف المباشر والهيكلي وبين السلم السلبي والإيجابي. وعندما تجتمع المساءلة والمسؤولية عن تجنّب انعدام الأمن الإنساني مع الشعور المرتفع بمسؤولية مقدّمي الأمن الإنساني ـ من يحكم الأفراد والمجتمعات ـ (أو الدعوة الأخلاقية والقانونية إليها)، فإنهما قد يدخلان في نهاية المطاف نظرية القانون الدولي وعُرفه وتطبيقه.

فيما يلي نبحث مساهمة الأمن الإنساني في الاستجابة للعنف المباشر والهيكلي، بعد تقديم عرض مجمل للمفهوم.

مفهوم الأمن الإنساني

يخضع مفهوم الأمن الإنساني لكثير من الجدال، وقد أعطاه المفكّرون والحكومات على السواء العديد من التعريفات المختلفة[١١]. ولأغراض هذا الملحق،

---

(١٠) Galtung, Ibid., p. 186.

(١١) انظر مثلاً: UN Development Programme, *Human Development Report 1994* (Oxford: Oxford University Press, 1994); Commission on Human Security, *Human Security Now* (New York: Commission on Human Security, 2003), <http://www.humansecurity-chs.org/finalreport/index. html>; R. Thakur, «From National to Human Security,» in: S. Harris and A. Mack, eds., *Asia-Pacific Security: The Economics-Politics Nexus* (St. Leonards: Allen and Unwin, 1997), pp. 53-54, and International Commission on Intervention and State Sovereignty, Ibid., p. 15, para 2.21. =

تحدّد «تهديدات الأمن الإنساني» بأنها تلك التي تهدّد حياة الأفراد والمجتمعات عن طريق العنف المباشر والهيكلي. وهذا النهج سهل التدبير في البحث والممارسة على السواء. وعلى الرغم من أنه يشمل التهديدات التي يشكّلها العنف المباشر والهيكلي، فإن النهج ينطبق على عتبة التأثير المطلوبة لكي يكون العنف مهدّداً لحياة الأفراد والمجتمعات. ولا يلبي تجنّب العنف المباشر والهيكلي كل متطلّبات السلم الإيجابي، وتوفير الأمن الإنساني الواسع، وتلبية هرم الاحتياجات الإنسانية الكامل(١٢). غير أنه يقدّم تعريفاً مطواعاً يربط أمن السكان بالأمن الوطني، والعنف الهيكلي بالعنف المباشر، والمساءلة عن انعدام الأمن الإنساني بالمسؤولية عن تقديم الأمن الإنساني.

٣. العنف وانعدام الأمن الإنساني

من الكتابات المذكورة أعلاه، ثمة ثلاثة تيارات فكرية تعرّف مصدر الأمن الإنساني ومعناه وتأثيره. تركّز التعريفات العريضة على «التحرّر من الخوف» و«التحرّر من الحاجة»، وتركّز التعريفات الضيّقة على تأثير العنف المباشر المسلّح. ويركّز النهج المطروح في هذا الملحق على ائتلاف من العنف المباشر والهيكلي بقدر ما يهدّدان حياة الأفراد والمجتمعات. وإذا جرى تتبّع مبرّر مثل هذا النهج يبرز سؤالان على الأقل. **أولاً**، لماذا لا يزال العنف المباشر يظهر بشكل بارز جداً في تحليل الأمن وانعدام الأمن الإنساني عندما تكون مساهمته في الأعداد الإجمالية للقتلى الذين يسقطون نتيجة العنف، الذي يمكن اجتنابه، منخفضة نسبياً؟ **ثانياً**، لماذا العمل على العنف الهيكلي، حيث يصعب بالفعل تتبع أصول التهديدات والمسؤولية عن حصولها، ومن الأصعب تحديد تأثيراته والتخفيف منها؟ بدلاً من ذلك يمكن التركيز بشكل

= وعن الأمن الإنساني كأداة للسياسة الخارجية، انظر: T. Debiel and S. Werthes, eds., *Human Security on Foreign Policy Agendas: Changes, Concepts and Cases*, INEF Report; 80/2006 (Duisburg: Institute for Development and Peace, 2006); G. Oberleitner, «Human Security: A Challenge to International Law?,» *Global Governance*, vol. 11, no. 2 (2005), pp. 185-203; Human Security Centre, *Human Security Report 2005: War and Peace in the 21st Century* (New York: Oxford University Press, 2005), and International Commission on Intervention and State Sovereignty, Ibid., p. xi.

انظر أيضاً: M. Glasius and M. Kaldor, eds. *A Human Security Doctrine for Europe: Project, Principles, Possibilities* (London: Routledge, 2005); M. Kaldor, «What is Human Security?,» in: D. Held [et al.], eds., *Debating Globalization* (Cambridge, MA: Polity Press, 2005), pp. 175-190, and M. Kaldor, *Human Security: Reflections on Globalization and Intervention* (Cambridge, MA: Polity Press, 2007).

(١٢) A. H. Maslow, «A Theory of Human Motivation,» *Psychological Review*, vol. 50 (1943), pp. 370-396.

منفصل على العنف المباشر المسلّح من جهة ومختلف الأشكال الأخرى للضرر من جهة أخرى. وكما نرى أدناه، فإن اختيار العنف المباشر والهيكلي كمتغيّرين أساسيين يعتمد أحدهما على الآخر في تحليل الأمن الإنساني يقدّم فرصاً لمعالجة التهديدات الحاسمة للسكان وتمهيد الطريق أمام الآليات الأنجع للتخفيف منها.

العنف المباشر كحافز لانعدام الأمن الإنساني

يشكل العنف المسلّح عاملاً فريد الأهمية بين أسباب انعدام الأمن لأنه: (أ) يسبّب انعدام الأمن الإنساني ويحول دون تقديم الأمن الإنساني الكافي عبر تأثيراته المضعفة المباشرة وغير المباشرة؛ (ب) يعمل كمسرّع لانعدام الأمن الإنساني ذي تأثيرات منتشرة تزيد من التأثير السلبي لمستويات العنف والضرر الحالية؛ (ج) غالباً ما يكون تعبيراً عن العنف الهيكلي الأساسي الطويل وغير المحلول، وبالتالي يشكل مؤشراً لانعدام الاستقرار المجتمعي والسياسي. وما العنف المسلّح سوى مؤشّر مرئي بكل وضوح على ضرورة آن أوانها منذ زمن لمعالجة العنف الهيكلي ومظاهره.

لتقييم تأثير العنف المسلّح على مستويات الإجهاد السائدة واحتمال انعدام الأمن الإنساني، ينبغي تحديد نوع العنف المسلّح (مثل العنف القائم على الدولة أو العنف غير الحكومي). كما يجب التيقّن من المستويات القائمة والمحتملة ـ المتزايدة أو المتناقصة ـ للعنف المسلّح بالإضافة إلى تكاليفه الداخلية والخارجية. (تشمل التكلفة الداخلية العدد المحتمل لضحايا العنف، والضرر اللاحق بالبنية التحتية، والتكاليف السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وتشمل التكاليف الخارجية، التأثير في السلم والاستقرار الإقليميين عن طريق انتقال الصراع أو تحرّكات اللاجئين). كما أن تأثيرات العنف المسلح النفسانية (مثل الخوف والإرهاب) في السكان وصنّاع الرأي والقرار مهمة أيضاً، وذات تأثيرات قاطعة في السلام والاستقرار ولكن يصعب تقديرها. إذا كانت هجمات ١١ أيلول/سبتمبر على الولايات المتحدة محاولة لزعزعة استقرار الأسس السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للحضارة الغربية، فإنها زعزعت هذه الأسس على الأقل. فقد أنتجت الهجمات إحساساً بالخوف والرعب قوياً بالقدر الكافي لإقناع صنّاع القرار السياسي والسكان في العديد من المجتمعات الغربية (أساساً) بالحد كثيراً من بعض القيم والمعايير المتمسّك بها والمحمية منذ مدة طويلة (مثل الحريات المدنية) في مسعى لردع أي نشاط إرهابي مماثل في المستقبل. وتبيّن أن العنف المباشر والهيكلي الناجم عن «الحرب العالمية على الإرهاب» التي أطلقتها

هجمات ١١ أيلول/سبتمبر على الاستقرار والأمن الغربيين (المفترضين)، يشكّل تهديدات كبيرة للأمن الإنساني في بلدان مثل أفغانستان والعراق وباكستان، وللحقوق المدنية والحريات في المجتمعات الغربية[١٣].

على الرغم من أن الموجة المدية (تسونامي) التي ضربت المحيط الهندي في عام ٢٠٠٤ لم تسبّب انهياراً سياسياً أو اجتماعياً في أي من البلدان المتأثّرة، فإن العنف المسلّح الذي يسفر عن سقوط عدد أقل بكثير من الضحايا يمكن أن يحدث مثل هذا التأثير بسهولة. وتبعاً لتأثير العنف المسلّح في المجتمع الذي يقع فيه، فإنه يمكن اعتباره «كارثة استثنائية» تسبّب أضراراً في البنية التحتية وسياسية ونفسية وبيئية واجتماعية ثقافية. تسبّب الأزمة البيئية دماراً محلياً (يمكن إصلاحه) وعدم استقرار (يمكن تصحيحه عادة بسرعة تقريباً)، في حين يمكن أن يسبّب العنف المسلّح بسهولة أضراراً كبيرة مجتمعية لا يمكن إصلاحها، وعدم استقرار يؤثّر في العلاقات السياسية والاجتماعية لمدة أعوام أو عقود[١٤]. وهكذا يمكن أن يطلق العنف المسلّح عنفاً هيكلياً طويلاً ذا نتائج استثنائية على المدى الطويل. وفي دراسة حديثة، قدّرت شبكة العمل الدولي الخاصة بالأسلحة الصغيرة، وأوكسفام، وسيفوورلد، التكلفة الاقتصادية للصراع المسلّح على التنمية في أفريقيا.

يقلّص الصراع المسلّح اقتصاد بلد أفريقي ما بنحو ١٥ بالمئة بالمتوسّط، وربما يكون ذلك تقديراً متحفظاً. . . وهناك تكاليف مباشرة واضحة للعنف المسلّح ـ تكاليف طبية ونفقات عسكرية، ودمار للبنية التحتية، ورعاية النازحين ـ تحوّل الأموال عن الاستخدامات المنتجة. كما أن التكاليف غير المباشرة الناجمة عن تكاليف الفرص الضائعة أكبر بكثير. فيضعف النشاط الاقتصادي أو يتوقّف. وينتهي الدخل المتحقّق من الموارد الطبيعية الثمينة في جيوب الأفراد بدلاً من إفادة البلد. ويعاني البلد التضخّم

---

(١٣) للاطلاع على دراسة مثيرة للاهتمام عن تكاليف الصراع في العراق على الولايات المتحدة والعراق والعالم، انظر: P. Bennis [et al.], *A Failed «Transition»: The Mounting Costs of the Iraq War* (Washington, DC: Institute for Policy Studies and Foreign Policy in Focus, 2004).

تقدّم الدراسة تقريراً عن التكاليف التي تكبدتها الولايات المتحدة (الإنسانية والأمنية والاقتصادية والاجتماعية) وتقدّرها، والعراق (التكاليف الإنسانية والأمنية والاقتصادية والاجتماعية وتكاليف حقوق الإنسان والسيادة)، والعالم (التكاليف الإنسانية وتكاليف تجاهل القانون الدولي وإضعاف الأمم المتحدة بالإضافة إلى الأمن العالمي ونزع الأسلحة، وتكاليف الائتلافات العسكرية الخاصة التي تقودها الولايات المتحدة، وتكاليف الاقتصاد العالمي والتكاليف البيئية العالمية).

(١٤) انظر مثلاً: B. Pouligny [et al]., eds., *After Mass Crime: Rebuilding States and Communities* (Tokyo: United Nations University Press, 2007).

والدَيْن وانخفاض الاستثمارات، فيما يعاني الشعب البطالة ونقص الخدمات العامة والصدمة النفسية[١٥].

إن منع اندلاع العنف المسلّح، أو لجم نطاقه ومدته على الأقل، مساهمة مهمة في محاربة الانتشار الجامح للعنف الهيكلي والمباشر ونتائجهما على الأمن الإنساني. وقد برزت إحدى المحاولات الرئيسية للتعامل مع العنف المباشر من منظور الأمن الإنساني من الجدال بشأن المسؤولية عن منع الانتهاكات الخطيرة للأمن الإنساني على شكل الإبادة العرقية والتطهير العرقي وغيرهما من الفظائع الجماعية، والتخفيف منها. وقاد هذا الجدال الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى التصديق على «المسؤولية عن حماية» فكرة قمة الأمم المتحدة العالمية في عام ٢٠٠٥ التي تقضي بإنشاء مركز عالمي للمسؤولية عن الحماية في نيويورك وإنشاء منصب المستشار الخاص للمسؤولية عن الحماية في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧ للعمل عن قرب مع مكتب الممثّل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة المعني بمنع الإبادة والفظائع الجماعية[١٦].

العنف الهيكلي وانعدام الأمن الإنساني

يمكن التعبير عن العنف الهيكلي بعدة طرق. ومن هذه الطرق معاناة كل المجتمع أو بعضه نتيجة الهياكل والأنظمة المحلية والوطنية والإقليمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية الاستغلالية والظالمة التي تمنع الناس من تلبية احتياجاتهم الأساسية. ينتهك العنف الهيكلي احتياجات البقاء الأساسية للأفراد والمجتمعات، وهو بالتالي مصدر لانعدام الأمن الإنساني. وثمة كثير من تأثيرات العنف الهيكلي المدمّرة من الناحية الإنسانية والمزعزعة للاستقرار من الناحية السياسية. وربما يولّد السكان المهمّشون اقتصادياً أو سياسياً الذين يعانون العنف الهيكلي عنفاً متطرّفاً (تمرّداً أو إرهاباً). وفي هذه الحالة يستولد العنف الهيكلي العنف المباشر. وللعنف الهيكلي أهمية من حيث تأثيره المباشر في الأمن الإنساني وعلاقته بالعنف المباشر المتزايد.

---

(١٥) D. Hillier, «Africa's Missing Billions: International Arms Flows and the Cost of Conflict,» Briefing paper 107 (IANSA, Oxfam, and Saferworld, Oxford, 2007).

(١٦) تركّز فكرة المسؤولية عن الحماية على التزامات الدول بحماية سكانها وسكان الدول الأخرى من الإبادة وغيرها من الفظائع الواسعة النطاق. انظر: United Nations, «World Summit Outcome,» UN General Assembly Resolution 60/1, 24 October 2005, <http://www.un.org/summit2005documents.html>, paras. 138 and 139.

وعن المركز العالمي للمسؤولية عن الحماية، انظر: <http://www.globalcentrer2p.org/>.

في **كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٧**، يبدو أن إليزابيث سكونز لم تأت بجديد عندما أشارت إلى أنه «إذا كان الهدف النهائي للأمن إنقاذ البشر من الموت والعجز قبل الأوان الذي يمكن اجتنابه، عندئذ فإن السياسة الأمنية الملائمة تركّز على الأدوات الوقائية واستراتيجيات خفض مخاطر أسبابها». هذه النقطة متناولة بشكل جيّد نظراً إلى أن وقوع العنف المسلّح ونطاقه ـ والإصابات المرتبطة به بشكل مباشر ـ تستخدم في الغالب لإطلاع التحاليل العامة على اتجاهات السلام والصراع في كل أنحاء العالم. ويشكّل **تقرير الأمن الإنساني ٢٠٠٥** *(Human Security Report 2005)* مثالاً على مثل هذا التفكير، على الرغم من أنه يُنتقد كثيراً على هذا النهج(١٧).

وتؤكّد سكونز أيضاً أن «العنف الجماعي يسبّب الكثير من الوفيات والعجز قبل الأوان، لكن أنواع مسبّبات الأذى الأخرى تسقط أعداداً أكبر»(١٨). وتورد إحصاءات مهمة أعدتها منظمة الصحة العالمية أن ١٧ مليون نسمة توفّوا في العالم من الأمراض السارية في عام ٢٠٠٥ في حين سقط ١٨٤,٠٠٠ قتيل نتيجة العنف الجماعي. (على الرغم من أن العدد الأخير تقدير يفتقر إلى اليقين إلى حد كبير، فإنه يعبّر عن الحجم النسبي لأسباب الموت هذه). وهكذا فإن عدد الأفراد الذين توفّوا من الأمراض التي يمكن تجنّبها يزيد نحو ١٠٠ ضعف عن عدد من قتلوا نتيجة العنف الجماعي. وتبيّن البيانات التي أوردتها سكونز أيضاً أن عدد الأفراد الذين انتحروا يزيد نحو خمسة أضعاف عن الذين سقطوا نتيجة العنف الجماعي، وأن عدد من قتلوا في العنف بين الأفراد يزيد ثلاثة أضعاف عنهم(١٩). غير أن في ضوء هذه الأعداد، يجب توخّي الحذر من أرجحية زيادة مستويات ضحايا العنف غير المباشر المبلّغ عنها. وتوحي البيانات الحديثة لبرنامج أوبسالا لبيانات الصراعات بأن التراجع الواعد في عدد الصراعات داخل الدول الذي بدأ في التسعينيات قد توقّف، وأن العدد السنوي لهذه الصراعات بقي ثابتاً عند ٣٢ في ثلاثة أعوام (٢٠٠٢ ـ ٢٠٠٦)(٢٠).

كما بقيت المجاميع السنوية لـ «الصراعات المسلّحة الكبرى»، كما يحدّدها برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات وسيبري، مستقرة نسبياً في الأعوام الثلاثة الماضية (عند ١٤ ـ ١٥ صراعاً في ٢٠٠٥ ـ ٢٠٠٧). كما أن كل الصراعات

---

(١٧) Human Security Centre, *Human Security Report 2005: War and Peace in the 21st Century*.

(١٨) Sköns, «Analysing Risks to Human Lives,» p. 243.

(١٩) المصدر نفسه، ص ٢٥٠.

(٢٠) L. Harbom and P. Wallensteen, «Armed Conflict, 1989-2006,» *Journal of Peace Research*, vol. 44, no. 5 (2007), p. 623.

المسلّحة الكبرى المسجّلة منذ عام ٢٠٠٤ صراعات داخل الدول[٢١].

ومع أن من المرجّح أن يساهم الدمار الناتج من العنف في معاناة ما بعد العنف التي قد تمتد أعواماً وعقوداً، فإن الأذى المميت الذي لا ينتج من العنف يستحقّ قدراً مماثلاً من الاهتمام، من منظور الأمن الإنساني على الأقل. وثمة حاجة إلى إعادة التفكير في تحليل الأمن وتوفيره عن طريق الانتقال من تحليل «احتمالات الصراع»، التي تركّز على العنف المباشر، إلى «احتمالات انعدام الأمن الإنساني»، التي تركّز على العنف المباشر والهيكلي على السواء وتخفيفهما.

العنف الهيكلي مهم في تحليل العنفين وجهود تخفيفهما المحتملة. وهو مصدر للعنف المباشر ونتيجة له في آن معاً. العنف الهيكلي يظهر في التهميش والقمع، وفي العقبات المقصودة وغير المقصودة التي توضع في طريق التنمية أو المحافظة على الاستراتيجيات القائمة على الأفراد والمجتمع لإدارة الأضرار. ويشكّل العنف المباشر والهيكلي، استناداً إلى منظوري الأمن الإنساني والاحتياجات الإنسانية، أعباء غير مقبولة على التنمية الإنسانية والعدالة الاجتماعية والنظام ـ سواء ارتكب عن قصد أو عن غير قصد. ويجب أن يفسح الانشغال السائد في العديد من الدوائر بمنع العنف المباشر (واندلاع الصراع العنيف أو تجدّده في مرحلة إعادة الإعمار بعد الصراع) الطريق أمام التركيز الأكثر شمولاً على كشف العنف الهيكلي والتخفيف منه. فالأخير مصدر لكثير من المعاناة الإنسانية والتوتّر في المجتمع، ويمكن أن يزعزع استقرار المجتمعات بحيث يصبح العنف المسلّح أمراً لا مفرّ منه.

٤ . نهج الأمن الإنساني كإطار تحليلي لمعالجة العنف

إن التخفيف من حدة العنف المباشر والهيكلي والحد منهما والتعامل معهما مطالب ضرورية للتوصّل إلى سلام مستدام وإيجابي ـ ولضمان عدم العودة إلى العنف الجماعي في المجتمعات الهشّة ما بعد الصراع. ويجب إيضاح أولويات الإجراءات الوقائية والتصالحية ومسؤولياتها. وما نهج الأمن الإنساني تجاه العنف الهيكلي والمباشر سوى طريقة للمساعدة في تحديد مثل هذه الأولويات والمسؤوليات. فهو ينتقي التهديدات في إطار جغرافي محدّد مع التركيز على السكان المتأثّرين، ويحدّد مصادر العنف المباشر والهيكلي، ويطوّر استراتيجيات الحد منهما ويعمّمها على الفاعلين المسؤولين عن توفير الأمن الإنساني.

---

(٢١) للاطلاع على مزيد من التفصيلات، انظر الملحق الرقم (٢ ـ أ).

وهكذا هناك عدد من القضايا التي تشكل مكوّنات ضرورية لإطار ناجع للحد من انعدام الأمن الإنساني: (أ) تحديد العنف والتهديد الخاص بالسكان والسياق وتحليلهما؛ (ب) التصاميم الوقائية وتدابير الردّ الخاصة بالتهديد والسياق والجهة الفاعلة؛ (ج) استراتيجيات متعدّدة الجهات الفاعلة لتجنّب العنف المباشر والهيكلي؛ (د) مراقبة مستويات التهديد وتدابير الحد منه والتكيّف وتقييمها. ويجب إيلاء عناية خاصة لدور العنف المسلّح وقدرته على مفاقمة العنف المباشر والهيكلي القائم وإنشاء موجات جديدة منهما؛ وإلى مصادر العنف الهيكلي وتأثيراته. ويساعد استخدام هذا الإطار كأساس لتهديدات الأمن الإنساني في تحديد أولوية التهديدات ومداخل التدابير الوقائية الفعالة. غير أن جانب الردّ في هذه المعادلة لا يزال يشكّل تحدياً على الرغم من أنه ليس صعباً. وتشمل النتائج المرجوّة: (أ) الانخفاض الملحوظ والمقيس للعنف المباشر والهيكلي ومستويات التهديد؛ (ب) خفض عدم الحصانة تجاه العنف المباشر وغيره من الأضرار المهدّدة للحياة؛ (ج) زيادة مستويات الأمن الإنساني؛ (د) خفض احتمال الصراع؛ (هـ) إدخال تحسينات على الاستقرار الاجتماعي والسياسي[٢٢].

إن مثل هذه المقاربة المنهجية لتحليل العنف مهمة جداً بوجود العنف الهيكلي الذي ليس من السهل إدراكه دائماً، وحيث يشكّل تحديد الأسباب والجهات الفاعلة المسؤولة تحدياً في أحسن الأحوال. ووفقاً لتعبير غالتونغ، «يمثّل العنف الشخصي تغييراً وقوة محرّكة ـ ليس المويجات التي تحملها الأمواج فحسب، وإنما الأمواج في مياه ساكنة بخلاف ذلك. والعنف الهيكلي صامت لا يظهر ـ إنه ساكن أساساً، وهو مياه هادئة»[٢٣].

يعنى نهج الأمن الإنساني باحتياجات الأفراد والمجتمعات والتهديدات التي تؤثّر فيهم، ويجب تحليل العنف والحد منه عند مستويات تفاعلهم الاجتماعي والسياسي والاقتصادي. وهكذا فإن نهج الأمن الإنساني لتحديد العنف المباشر والهيكلي والحدّ منهما يجب أن يكون قادراً على تحديد مصادر العنف ومعالجاته التي يمكن أن تعزى إلى الأفراد والمجتمعات المتأثّرة. ويجب القيام بتحليل مصادر انعدام الأمن الإنساني والمسؤوليات عن تقديم الأمن الإنساني في إطار يوفّر فيه مثل هذا التحليل معلومات

---

(٢٢) طوّر المؤلف هذا النهج في إطار مشروع بحثي: «تفعيل الأمن الإنساني لحماية المعيشة: تحليل التهديدات الوجودية ومراقبتها والحد منها من قبل المجتمعات المحلية ومن أجلها»، انظر: «Operationalizing Human Security for Livelihood Protection: Analysis, Monitoring and Mitigation of Existential Threats by and for Local Communities,» jointly sponsored by swisspeace (HUSEC) and the National Center of Competence in Research (NCCR) North-South: Research Partnerships for Mitigating Syndromes of Global Change, <http://www.swisspeace.ch/typo3/en/peace-conflict-research/human-security/index.html>.

(٢٣) Galtung, «Violence, Peace, and Peace Research,» p. 173.

ذات صلة بتحديد مواطن المساءلة والمسؤوليات، وتصبح فيه الاستراتيجيات العلاجية والوقائية مجدية. وسيؤدي ذلك في كثير من الحالات إلى نهج متعدّد المستويات تجاه تحليل الأمن الإنساني وتوفيره. ويمكن تتبّع العنف المباشر والهيكلي إلى المصادر المحلية والوطنية والدولية (أي الهياكل والجهات الفاعلة). وتقع المسؤوليات عن الأعمال على مختلف الفاعلين في كل من هذه المستويات. أحياناً يمكن متابعة الاستراتيجيات العلاجية والوقائية على كل المستويات من المستوى المحلي إلى العالمي (ويكون هناك احتمال عظيم لتوفير الأمن الإنساني المستدام والناجع)، في حين يتعيّن على الاستراتيجيات الأقل طموحاً (وربما الأقل نجاعة) في الغالب أن تركّز على اتخاذ تدابير على المستويات التي يرجّح أن يتوافق عندها الفاعلون والهياكل والعمليات على التعاون في خفض العنف. على سبيل المثال، يمكن استهداف الدعم المادي أو الأيديولوجي الذي يحصل عليه تمرّد من السكان المحليين والحكومات الأجنبية عند أي من المستويين أو كليهما. وربما تحدّد التباينات الهيكلية العالمية (مثل ضغوط العولمة أو أنماط التجارة غير العادلة) كمصدر للعنف الهيكلي على المستوى المحلي، لكن يجب التعامل معها على المستوى الدولي.

٥ . استنتاجات

كما بحثنا في القسم السابق، يقتضي مفهوم الأمن الإنساني أن يكون توفير الأمن الإنساني مسؤولية الدول إلى حد كبير. وعلى كثير من الدول إعادة التفكير في سياساتها وأنظمتها الأمنية وإعادة التركيز عليها لتوفير الأمن الإنساني الناجع لسكانها ومساعدة الدول التي تفتقر إلى القدرات على أن تحذو حذوها أو تشجيعها على ذلك ـ بالتعاون مع الدول الأخرى والتنسيق من خلال المنظمات الحكومية الدولية. ويبدو مفهوم «المسؤولية عن الحماية» رداً مناسباً على الدعوات إلى توفير الأمن الإنساني الشامل. مع ذلك يسود التشاؤم لهذا السبب بالذات بشأن قانونية المعيار الجديد الذي يعتبر الأمن الإنساني حقّاً فطرياً وتوفير الأمن الإنساني مسؤولية الدول. ويبدو أن مثل هذه التوقّعات تتعارض مع حقوق الدول في السيادة وعدم التدخّل. ويشير دعاة المفهوم إلى أن عملهم ـ والمعيار العالمي الناشئ الذي يصاحبه ـ لا ينطبق إلا على العنف المباشر، وفي هذا الإطار، لا يعنى الإجراء المتطرّف بالتدخّل العسكري بموجب مفهوم المسؤولية عن الحماية إلا بالجرائم الخطيرة: الإبادة والفظائع الجماعية. غير أن الافتراضات الأساسية بأن المفهوم يبرّر تدابير التدخّل العسكري القصير الأجل تنطبق على العنف المباشر بصورة عامة جداً وعلى العنف الهيكلي الذي «ترتكبه» الهياكل الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية الوطنية والدولية ـ وذلك تحول كبير في المعايير والقيم الدولية.

بناء على قراءة المرء تقرير **المسؤولية عن الحماية** *(The Responsibility to Protect)*[٢٤]، يبدو أن هناك خلافاً داخل اللجنة الدولية المعنية بالتدخّل وسيادة الدول بشأن إدخال بعض أشكال العنف على حساب أشكال أخرى مماثلة في التدمير لكنّها أقل قابلية للتطبيق من الناحية السياسية والقانونية. إن مفهوم المسؤولية عن الحماية يركّز على منع الصراع والعنف وإعادة البناء في أعقاب الصراع وفي أعقاب العنف كأدوات رئيسية للمسؤولية الدولية عن السكان المحرومين والمهدّدين في كل أنحاء العالم. لقد بدأ الإقرار تدريجياً بأن العنف المباشر، الذي لا يصل إلى حد الفظائع الجماعية، والعنف الهيكلي مبرّرات مشروعة وصالحة لإثارة القلق الدولي والضغط على الدول غير القادرة على تلبية احتياجات الأمن الإنساني لسكانها، أو غير راغبة في ذلك.

إن استخدام الوسائل والأدوات القائمة للتعامل مع الصراعات داخل الدول والأشكال الأخرى للعنف الجماعي قد يكون أكثر سهولة وأقل تكلفة وأكثر احتمالاً بموجب القانوني الدولي الحالي ـ على الرغم من أن ذلك أكثر إثارة للتحدي. فمثل هذا النهج، من منظور الأمن الإنساني، يعكس المخاوف من الآثار التي تترتّب على الاستقرار والنظام الوطني والإقليمي والدولي من جراء التوتّرات والأزمات. فمصير السكان المتأثّرين وبقاؤهم ليسا من الاعتبارات الأساسية على الرغم مما للعنف المباشر والهيكلي من تأثير في استقرار المجتمعات ونسيجها ونظمها السياسية. كما أن مثل هذه النهج الضيّقة لمعالجة العنف الجماعي تتجاهل فرص المشاركة في التعامل مع المعاناة الكبيرة التي لا تصل إلى حد العنف المباشر، وفي الحد من تصاعد العنف المسلّح. إن تركيز تحليل التهديدات والحد منها على نهج يطبّق الأمن الإنساني لتحديد العنف المباشر والهيكلي وتخفيضه يقدّم فرصاً واعدة لإنشاء الشروط المعيارية والقانونية والشروط السياسية في نهاية المطاف لتعزيز السلم الإيجابي والمستدام في المجتمعات المهدّدة.

---

(٢٤) International Commission on Intervention and State Sovereignty, *The Responsibility to Protect*.

الفصل الثالث

التخطيط لعمليات السلام ونشرها

شارون ويهارتا

١ . مقدمة

كان التخطيط للمهمات قضية حساسة بالنسبة إلى مجتمع حفظ السلام في العام ٢٠٠٧، وهو العام الذي أُطلقت فيه ثماني عمليات سلمية جديدة، مع إبداء الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي استعدادهما لنشر أكبر عملياتهما السلمية الجديدة حتى يومنا هذا[١]. وقد أبرز الطلب الكبير والمستمرّ على عمليات سلام جديدة على مدى العقد الماضي والطبيعة المعقدة المتعددة الأبعاد للعديد من العمليات المنتشرة الحاجة إلى مقاربة أكثر دقة في التخطيط لهذه المهمات. وفي حين أنه كان يشرف على التخطيط للمهمات في منظمات مثل الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة قسمٌ واحد أو اثنان، فإن تكامل الأبعاد السياسية والإنسانية والتنموية والعسكرية يتطلب مستوى أعلى كثيراً من التنسيق الداخلي. وبالمثل، هناك حاجة إلى مزيد من التعاون بين الجهات الفاعلة الخارجية العديدة التي يتعين على العمليات أن تتفاعل معها.

إن التخطيط لأي عملية سلام عملية معقدة وتتضمن عدة مراحل منفصلة، ولكل

(١) شارك في العملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في التشاد وفي جمهورية أفريقيا الوسطى (يوفور تشاد/ RCA)، التي انطلقت في ٢٨ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨، قوة مفوضة قوامها ٣٥٠٠ جندي. وضمت العملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في البوسنة والهرسك، يوفور ألثيا، التي انطلقت في العام ٢٠٠٤، أكثر من ٦٠٠٠ جندي ولكنها تابعة في الأغلب لقوة المحافظة على الاستقرار التابعة للناتو (أسفور)، ولذلك فهي تتطلب قدراً أقل من التخطيط من مهمة جديدة تماماً. لمعرفة المزيد عن عمليات السلام المتعددة الأطراف الجارية منذ العام ٢٠٠٧، انظر الملحق الرقم (٣ ـ أ).

من هذه المراحل أولوياتها وسقطاتها المحتملة. وهذا الفصل يركز على التخطيط الذي يسبق العمليات، والذي يمثل أولى مراحل التخطيط التي تبلغ ذروتها عند نشر العملية. وقد تمحور أغلب التطورات المهمة ـ والانتقادات ـ لعمليات السلام في الأعوام الأخيرة حول هذه المرحلة من التخطيط. ومن المعروف أن الاستراتيجيا المتماسكة للبعثة التي يجري تحديدها في مرحلة مبكرة من التخطيط، عنصر حاسم لا في تطوير عملية سلام ذات أهداف ومهمات واضحة وحسب، بل أيضاً في تحديد الموارد البشرية والمادّية والمالية اللازمة والحصول عليها. وتبيّن أن الضعف في التخطيط قبل البعثات ينتج منه تنسيق ضعيف ويؤدي إلى نشر عمليات سلام لا تفي بحاجات الدولة المضيفة أو الجماعات المتأثرة، وهو ما يهدد بالتالي إمكانية المحافظة على التقدم في العديد من عمليات السلام الرئيسية، مثل العلميات التي تشرف عليها الأمم المتحدة في تيمور الشرقية، وكوسوفو وليبيريا[٢].

هناك انتقادان رئيسيان جرى توجيههما إلى مناورات التخطيط قبل البعثات التي أجرتها الأمم المتحدة في السابق. الانتقاد **الأول** هو أن العملية اقتصرت على نحو مفرط ـ وحتى حصري ـ على مقار الأمم المتحدة البعيدة كل البعد عن البلد وعن التجمعات التي ستُنشر فيها العمليات. والانتقاد **الثاني** هو أنه لا يزال مستوى التشاور والتنسيق بين أقسام الأمم المتحدة ووكالاتها، وبين مقار الأمم المتحدة وموظفي الأمم المتحدة المنتشرين في البلدان المختلفة، وبين الأمم المتحدة وأصحاب المصالح الآخرين ذوي الصلة، ضعيفاً جداً ويتراوح ما بين عمليات حفظ السلام الأخرى والحكومات المضيفة، وهيئات المجتمع المدني، والمتمرّدين والمجتمعات المتأثرة.

بدأت الأمم المتحدة في العام ٢٠٠٧ التطبيق الكامل لعملية التخطيط للبعثات المتكاملة كجزء من استراتيجيتها الواسعة للإصلاح تحت عنوان «حفظ السلام ٢٠١٠»[٣]. تتضمن عملية التخطيط للبعثات المتكاملة، التي تسعى إلى إيجاد إطار متعاقب ومتماسك وموحَّد للتخطيط لكافة عمليات الأمم المتحدة ذات الأبعاد

(٢) هذه المهمات هي إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية (UNTAE) (١٩٩٩ ـ ٢٠٠٢)، وبعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (UNMIK)، (١٩٩٩ ـ حتى وقتنا الحالي)؛ وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (UNMIL)، (٢٠٠٣ ـ حتى وقتنا الحالي).

(٣) United Nations, «Overview of the Financing of the United Nations Peacekeeping Operations: Budget Performance for the Period from 1 July 2004 to 30 June 2005 and Budget for the Period from 1 July 2006 to 30 June 2007,» Report of the Secretary-General, A/60/696, 24 February 2006, pp. 6-21.

المتعددة، عناصر جوهرية عائدة إلى التخطيط والتشاور داخل الدول[٤].

توضح عمليات التخطيط للعديد من العمليات في العام ٢٠٠٧ كلاً من المحاولات الرامية إلى التصدّي لمشكلات التخطيط قبل إرسال البعثات ـ والصعوبات التي يمكن أن تنشأ. وسنبحث في القسم ٢ من هذا الفصل، بمزيد من التفصيل، بعضاً من المحاولات التي جرت مؤخراً بغرض التصدي للمشكلات التي تواجه التخطيط لعمليات السلام التي تشرف عليها الأمم المتحدة، وبخاصة التخطيط قبل إرسال البعثات، وبالتالي تصميم عمليات تتعامل بشكل أفضل مع حاجات البلد المضيف وحقائقه. وهي تلخّص عملية التخطيط للبعثات المتكاملة وتوفر، لأغراض المقارنة، فكرة عامة موجزة عن عمليات التخطيط لبعثات الاتحاد الأوروبي. ويتفحّص القسم ٣ التخطيط الذي يسبق إرسال البعثات في العام ٢٠٠٧ لثلاث عمليات سلام جديدة هي العملية الهجينة التي يشرف عليها الاتحاد الأفريقي/الأمم المتحدة في دارفور (يوناميد)، وبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى والتشاد (مينوركات) والعملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في التشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى (يوفور التشاد/RCA). ويعرض القسم ٤ الاستنتاجات. ويقدّم الملحق الرقم (٣ ـ أ) التفصيلات المتعلقة بكافة عمليات السلام الجارية المتعددة الأطراف، أو التي انطلقت أو انتهت في العام ٢٠٠٧.

٢. الجهود الهادفة إلى تحسين مستوى التخطيط قبل إرسال البعثات

متطلبات العمليات التي تمليها الحاجات

هناك اعتراف متنام بأنه ينبغي التفكير بشكل أفضل في حاجات البلد المتأثر في التخطيط لعمليات السلام التي تديرها الأمم المتحدة[٥]. ويرى الأكاديميون والمختصون أنه فيما تواصل الأمم المتحدة العمل من أجل عمليات انتشار طموحة متعددة الأبعاد، بات من غير المرجّح على نحو متزايد أن ينتج من المقاربة «التي

---

(٤) United Nations, Report of the Special Committee on Peacekeeping Operations and its Working Group on the 2007 Substantive Session, A/61/19 (part II), 5 June 2007, p. 17.

(٥) E. B. Eide [et al.], «Report on Integrated Missions: Practical Perspectives and Recommendations,» Independent Study for the Expanded UN Executive Committee on Humanitarian Affairs Core Group, May 2005, <http://www.reliefweb.int/rw/lib.nsf/db900SID/SODA-6CK7SK>, and United Nations, Department of Peacekeeping Operation (DPKO), *United Nations Peacekeeping Operations: Principles and Guidelines* (Capstone Doctrine) (New York: DPKO, 2008), <http://pbpu.unlb.org/pbps/Pages/Public/viewdocument.aspx?docid=895>.

تناسب كافة الحالات» والتي غالباً ما كانت تُتَّبع في الماضي عملياتٌ «تمليها الحاجات» فعلاً.

طالما كان يجري التخطيط قبل إرسال البعثات على مستوى المقر الرئيسي بشكل تقليدي ـ وكانت القرارات المصيرية تُتَّخذ بعد إجراء أقل قدر ممكن من المحاولات للتعرف إلى حقائق البلد المتأثر. ولذلك طرح وجوب أن تصبح عمليات تقصّي الحقائق وتقييم الحاجات الميدانية عناصر مكمّلة للتخطيط لأي عملية سلام ـ سواء أكانت تنفّذها الأمم المتحدة أم منظمة أمنية إقليمية. واستجابة لهذا الاقتراح، تجري الأمم المتحدة على نحو متزايد مناورات على مهمات تقصي الحقائق وتقييم الحاجات قبل نشر المهمات ـ مثل المناورة التي أعدّت خطة مفصلة لتنفيذ اتفاقية السلام الشامل في السودان[٦] ـ برغم أنها غالباً ما تعرضت للانتقادات لأنها قصيرة جداً. وفي العام ٢٠٠٦، ذهب الاتحاد الأوروبي إلى حدّ تشكيل بعثة تخطيط ضخمة داخل البلاد، أُطلق عليها فريق التخطيط التابع للاتحاد الأوروبي الخاص بكوسوفو (EUPT Kosovo). عمل هذا الفريق طوال العام ٢٠٠٧ على التخطيط والإعداد لاحتمال تسليم مسؤوليات معيّنة منوطة ببعثة الإدارة المؤقتة في كوسوفو التابعة للأمم المتحدة إلى بعثة إدارة أزمة تابعة للاتحاد الأوروبي، فضلاً عن وضع خطط مفصلة لبعثة سيادة القانون التابعة للاتحاد الأوروبي في كوسوفو (EULEX Kosovo)، التي بدأت الانتشار في شباط/ فبراير ٢٠٠٨[٧].

غالباً ما تألفت فرق تقصي الحقائق وفرق تقييم الحاجات في السابق من مخططين عسكريين بشكل أساسي، لكنها بدأت تتوسع بشكل تدريجي لتشمل خبرات من اختصاصات متعددة، بمن في ذلك موظفو البعثات الإنسانية والتنموية الموجودة في البلد، والأنثروبولوجيون، وأعضاء من الجاليات الوافدة والمغتربة، والخبراء المحلّيون الآخرون. لكنّ التهم توجَّه إلى هذه الفِرق ـ وعمليات التخطيط لبعثات السلام بوجه عام ـ بشكل متكرر بأنها لا تجري استشارات مناسبة ولا تُشرك أصحاب المصالح المحلّيين. غير أن التجارب في التشاد وفي السودان في العام ٢٠٠٧، التي

(٦) Joint Assessment Mission (JAM) Sudan, *Framework for Sustained Peace, Development and Poverty Eradication* (JAM, 18 March 2005).

بشأن الصراع حول جنوب السودان، انظر: C. Holmqvist, «Major Armed Conflicts,» in: *SIPRI Yearbook 2006: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2006), pp. 87-89.

(٧) EUPT Kosovo, «Preparations for EULEX Kosovo: A European Union Rule of Law Mission,» <http://www.eupt-kosovo.eu/new/index.php?id = 10&news = 1>.

سيُبحث فيها بعد قليل، تظهر أن هناك صعوبات أساسية وقيوداً تحول دون زيادة المشاركة المحلية. فالوضع الراهن عند البدء بعملية التخطيط قبل إرسال البعثة وحالة الصراع والسياق السياسي المحلّي والإرادة السياسية الدولية تؤثر جميعها في الإمكانات العملية للمشاركة المحلّية.

وبالإضافة إلى ما تقدم، لا بد أن تواجه في النهاية كافة المحاولات الهادفة إلى التحول إلى عمليات سلام تمليها الحاجات السؤال الجوهري عن الجهة التي ينبغي إعطاء الأولوية لحاجاتها. سيكون لأصحاب المصالح المختلفين ـ محلّيين وخارجيين ـ أولويات مختلفة. على سبيل المثال، كانت الأمم المتحدة تستجيب، باتخاذها قرارها الأولي بنشر عملية فاعلة متعددة الأبعاد في التشاد، لحاجات اللاجئين والنازحين داخلياً في الجزء الشرقي من البلاد. غير أن هذه الحاجات تتعارض بشكل مباشر مع حاجات الجماعات المتمرّدة هناك.

لوحظ أن المشاورات التي أجريت في ظل ضغوط، كما في عمليات التقييم السريع للحاجات مثلاً، ربما تخدم في ترسيخ التصورات المسبقة لدى المخططين بدلاً من توليد تحليل مستقل وموضوعي. وبالتالي فقد فشلت في تحقيق هدفها المعلَن والمتمثل في تحديد الحاجات الفعلية للسكان المتأثرين وأولوياتهم. كما أن أصحاب المصالح المحلّيين وغير الحكوميين ربما يشعرون بالحاجة إلى قول ما يعتقدون أن المجتمع الدولي يرغب في سماعه، بدلاً من أن يعبّروا عن أولوياتهم الحقيقية(٨). وفي المقابل، يمكن لأصحاب المصالح المحلّيين ذوي النفوذ أن يتلاعبوا بعمليات التشاور بما يخدم مصالحهم الخاصة، على غرار ما فعلت حكومة السودان في العام ٢٠٠٧.

إصلاح التخطيط لبعثات الأمم المتحدة

مجموعات عمل البعثات المتكاملة

جرت العادة، حتى مستهل القرن الحادي والعشرين، بأن يبدأ التخطيط لعمليات السلام التي تشرف عليها الأمم المتحدة بعد أن يصدر مجلس الأمن الدولي قراراً يصرّح بإرسال البعثة. وبالتالي، يكون قد تم اتخاذ القرارات المهمة أصلاً ليقتصر التخطيط على ترجمة القرار على أرض الواقع بشكل أساسي. وكان التخطيط

(٨) C. de Coning, *Coherence and Coordination in United Nations Peacebuilding and Integrated Missions: A Norwegian Perspective*, Security in Practice; no. 5 (Oslo: Norwegian Institute of International Affairs, 2007), p. 17.

للبعثات يتم فقط من قِبل أقسام عمليات حفظ السلام، والشؤون الإنسانية، والشؤون السياسية التابعة للأمم المتحدة. وأدى ضعف القدرات التخطيطية إلى غياب التخطيط المفصل قبل إرسال البعثات في العمليات المعقدة مثل سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا (UNTAC، ١٩٩٢ ـ ١٩٩٣)، وعملية الأمم المتحدة في الصومال (يونوسوم UNOSOM ١ و٢، ١٩٩٢ ـ ١٩٩٥)، وإدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية (UNTAET، ١٩٩٩ ـ ٢٠٠٢)، وبعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (UNMIK، ١٩٩٩ ـ حتى وقتنا الحاضر)(٩). وقد تحدث تقرير نصف سنوي في العام ٢٠٠٠ قامت بإعداده هيئة عمليات السلام المستقلة التابعة للأمم المتحدة ـ عُرف باسم تقرير الإبراهيمي ـ عن الحاجة إلى التنسيق بين عناصر التنمية والسلام والأمن في نظام الأمم المتحدة للسماح ببروز مقاربة متكاملة لحفظ السلام وبناء السلام(١٠).

ودعا التقرير إلى إجراء كافة عمليات التخطيط قبل إرسال البعثات من خلال مجموعات عمل متكاملة وخاصة بالبعثات، مع المشاركة النشطة من جانب الأمانة العامة للأمم المتحدة (إدارة عمليات حفظ السلام وقسم الشؤون السياسية) والوكالات التابعة للأمم المتحدة مثل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ومكتب المفوّض السامي لشؤون اللاجئين في الأمم المتحدة، ومكتب المفوّض السامي لحقوق الإنسان، والبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة(١١).

وُضع مفهوم مجموعة عمل البعثة المتكاملة موضع التطبيق للمرة الأولى في أثناء التخطيط لبعثة مساعدة الأمم المتحدة في أفغانستان(١٢). تألفت مجموعة عمل البعثة المتكاملة الخاصة ببعثة الأمم المتحدة للمساعدة في أفغانستان من مندوبين عن ١٣

---

(٩) US General Accounting Office (GAO), *U.N. Peacekeeping: Issues Related to Eectiveness, Cost, and Reform*, Statement of Harold J. Johnson, Associate Director, International Relations and Trade Issues, National Security and International Affairs Division before the US House of Representatives Committee on International Relations, GAO/T-NSIAD-97-139 (Washington, DC: GAO, 1997).

(١٠) United Nations, Report of the Panel on United Nations Peacekeeping Operations (Brahimi Report), attached to A/55/305-S/2000/809, 21 August 2000, <http://www.un.org/peace/reports/peace_operations/>.

(١١) المصدر نفسه، ص ٣٤ ـ ٣٦.

(١٢) تم تشكيل نموذج أولي لمجموعة عمل البعثة المتكاملة من أجل التخطيط لبعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية (UNMISET) (٢٠٠٢ ـ ٢٠٠٥)، التي خلفت إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية. انظر: R. Caplan, *International Governance of War-Torn Territories: Rule and Reconstruction* (New York: Oxford University Press, 2005), p. 235.

قسماً ووكالة تابعة للأمم المتحدة، وعملت بدوام كامل طوال أربعة شهور قبل نشر بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان في آذار/مارس ٢٠٠٢. ووجد تقييم داخلي أجرته الأمم المتحدة أن مجموعة عمل البعثة المتكاملة كانت ناجحة في ضمان مشاركة كافة الوكالات والأقسام ذات الصلة التابعة للأمم المتحدة بشكل مركزي في التخطيط ما قبل إرسال البعثة[١٣]. غير أن تقريراً خارجياً أشار إلى أن مجموعة عمل البعثة المتكاملة الخاصة ببعثة الأمم المتحدة إلى أفغانستان لعبت دوراً استشارياً بدرجة كبيرة، بدلاً من أن تلعب دور صانع القرار، وأنها أجرت القليل من الاتصالات المباشرة مع الفريق المختص والمقيم في إسلام أباد عاصمة باكستان[١٤]. ووجد تقييم أعدته الأمم المتحدة في العام ٢٠٠٧ أن «مجموعة عمل البعثة المتكاملة عملت بشكل جيد في تبادل المعلومات فقط، وأنها كانت أقل نجاحاً كآلية للإدارة والتخطيط الاستراتيجي»[١٥].

وبموجب توجيهات عملية التخطيط للبعثات المتكاملة للعام ٢٠٠٦ (انظر أدناه)، جرى توسيع مجموعات عمل البعثة المتكاملة بحيث باتت تتضمن في الحد الأدنى مندوبين عن القسم السياسي وقسم الشرطة والقسم العسكري، والأمني، واللوجستي، والإنساني، والتنموي، وقسم حقوق الإنسان والتي تتبع الأمانة العامة للأمم المتحدة، إلى جانب ممثلين عن فريق الأمم المتحدة العامل في البلد المعني إن وُجد.

اقترح الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون في نيسان/أبريل ٢٠٠٧ تشكيل سبع فرق عملانية متكاملة، تعمل على توفير الدعم لعمليات السلام التي ترعاها الأمم المتحدة، بما في ذلك تشكيل نواة مجموعات عمل البعثات المتكاملة المستقبلية[١٦]. وستتألف الفرق العملياتية الخاصة من خبراء عسكريين وشرطيين وخبراء سياسيين وخبراء في شؤون الدعم، على أن يتم نشرها في الأقسام الإقليمية التابعة لمكتب

(١٣) M. Griffin, «The Helmet and the Hoe: Linkages between United Nations Development Assistance and Conflict Management,» *Global Governance*, vol. 9 (2003), pp. 199-217.

(١٤) W. J. Durch [et al.], *The Brahimi Report and the Future of UN Peace Operations* (Washington, DC: Henry L. Stimson Center, 2003), p. 49.

أجبر المبعوث الخاص للأمم المتحدة في أفغانستان على الانتقال إلى باكستان في أعقاب الغزو الأمريكي لذلك البلد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١. انظر: Caplan, Ibid.

(١٥) United Nations, «Report of the Office of Internal Oversight Services on the Audit of the Management Structures of the Department of Peacekeeping Operations,» A/61/743, 14 February 2007.

(١٦) United Nations, «Comprehensive Report on Strengthening the Capacity of the United Nations to Manage and Sustain Peace Operations,» Report of the Secretary-General, A/61/858, 13 April 2007.

عمليات أقسام عمليات حفظ السلام. إن الفرق العملياتية المتكاملة مصممة لجعل التخطيط المتكامل للبعثات، ومهمات الإدارة والدعم أكثر فاعلية عبر العمل كمراكز توزيع للمعلومات ومراكز ارتباط. وينبغي لهذه الفرق ضمان مستوى عالٍ جداً من الاستمرارية في أثناء التخطيط والتنفيذ. وقد تشكل أول فريق عملياتي متكامل للمساعدة على التخطيط لعملية الأمم المتحدة الهجينة في دارفور. ويُتوقع أن تبدأ الفرق الأخرى أعمالها في كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨[١٧].

عملية تخطيط البعثات المتكاملة

في أعقاب صدور تقرير الإبراهيمي، وبعد استخلاص العبر من بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، ومن بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا وغيرها، بذلت إدارة عمليات حفظ السلام مزيداً من الجهود لتحسين قدراتها التخطيطية العملياتية وتطويرها عبر بناء هياكل، ووضع خطط وإجراءات جديدة. وجرى تطوير عملية التخطيط للبعثات المتكاملة لضمان مقاربة شفافة وشاملة في التخطيط للعمليات المتعددة الأبعاد. تتضمن مهمات عملية التخطيط للبعثات المتكاملة إجراء مشاورات مع الشركاء الخارجيين وأصحاب المصالح الأساسيين، بما في ذلك الجهات الفاعلة الوطنية، متى كان ذلك مناسباً.

حصلت المبادئ التوجيهية التي أُعدت في حزيران/ يونيو ٢٠٠٦ والتي مهدت الطريق لتشكيل عملية التخطيط للبعثات المتكاملة، والتي كانت قيد التطوير منذ أعوام عديدة، على تأييد الأمين العام للأمم المتحدة كوفي أنان[١٨].

تُبين هذه الوثيقة السياسية تفصيلات الخطوات اللازمة لتشكيل عملية سلام متكاملة ترعاها الأمم المتحدة والمحافظة عليها وإنهائها. وهي تحدد الأولويات وتضع تصوراً واضحاً للمسؤوليات داخل نظام الأمم المتحدة.

تقسّم المبادئ التوجيهية التخطيط لبعثة متكاملة إلى ثلاث مراحل. تشتمل المرحلة الأولى، وتسمى التخطيط المسبق، على التخطيط الذي يسبق البعثة، بما في ذلك

---

(١٧) United Nations, «Momentous Year for United Nations Peacekeeping as it Mounts Two Unique Operations in Africa, Sustains 18 More, Restructures Department, Fourth Committee Told,» GA/SPD/382, 31 October 2007.

وفي البيان نفسه، قال وكيل الأمين العام للأمم المتحدة لحفظ السلام، جان ماري غيهينو، أنه سيتم تخفيض عدد الفرق العملياتية المتكاملة إلى ستّ فرق.

(١٨) United Nations, «Integrated Missions Planning Process (IMPP),» Guidelines endorsed by the Secretary-General on 13 June 2006.

تطوير خيارات استراتيجية لمشاركة محسَّنة للأمم المتحدة، وهي الأساس لتطوير مفهوم للعمليات. وتتألف المرحلة الثانية من التخطيط العملياتي، وهي تبدأ عندما تحصل البعثة على تفويض من مجلس الأمن الدولي. وتشكل المرحلة الأخيرة مراجعة وتخطيطاً للانتقال، وتتضمن تقييماً وتحديثاً مستمراً لخطة البعثة والتخطيط لإنهاء عملها[١٩]. وسينظر ما تبقى من هذا القسم في آليات التخطيط في عملية تخطيط البعثات المتكاملة التي قادت إلى هذا الانتشار.

استباقاً لمرحلة التخطيط، تقوم مجموعة عمل البعثة المتكاملة بجمع المعلومات من تشكيلة متنوعة من المصادر، بمن في ذلك أصحاب المصالح المحلّيون والإقليميون. ثم تضع مجموعة من الاستراتيجيات، والخيارات، والسيناريوهات الخاصة بنطاق العملية، وتحدد العوامل والمخاطر التي يمكن أن تؤثر في نشر العملية أو في عملها. وعلى سبيل المثال، تقيّم المجموعة الوضع في البلد المعني لمنع نشر العملية في بيئة غير ودّية. وتنصح المبادئ التوجيهية بتحديد إطار زمني من ستة أسابيع لهذا التقييم الأولي.

يلي ذلك التقييم قيام وكيل الأمين العام للأمم المتحدة بصوغ توجيهات التخطيط لحفظ السلام، التي ترسم الخطوط العريضة للأهداف الاستراتيجية لمشاركة الأمم المتحدة، وأولويات البعثة، وتوقيت النشاطات التخطيطية التالية وتسلسلها. عندئذٍ، تترجم هذه التوجيهات إلى مفهوم أولي للعمليات في هذه المرحلة، ويتم إرسال فريق للتقييم أو للمراجعة التقنية إلى البلد المتأثر للوقوف على التعديلات التي يلزم إجراؤها في مفهوم العمليات بناء على الوضع المحلّي. تشدد المبادئ التوجيهية لعملية تخطيط البعثات المتكاملة على إجراء مشاورات مع أصحاب المصالح المحليين بالشكل المناسب في هذه العملية، فضلاً عن الجهات الفاعلة الخارجية الأخرى التي سيتم إشراكها في المنطقة. كما يجري الفريق تقييماً أولياً للمتطلبات من الموارد، ويعدّ تقييماً ابتدائياً للتمويل المطلوب لتنفيذ مفهوم العمليات. يتضح من الحالات التي تمّت مراجعتها في هذا الفصل أن الإطار الزمني المحدد بأسبوعين لإجراء المراجعة التقنية لا يكاد يكون كافياً، بسبب القيود الجغرافية على الأقل التي تزيد من الوقت الذي يمضيه الفريق في السفر.

إذا حصلت العملية المقترحة على تفويض من مجلس الأمن الدولي، يبدأ العمل على التخطيط العملياتي المفصّل. وهذا يتضمن تنقيح مفهوم العمليات وتحويله إلى

(١٩) المصدر نفسه.

خطة بعثة. وفي هذا السياق، تتضمن العناصر الجوهرية لخطة البعثة إطاراً شاملاً للنتائج يحدد أهداف العملية، والمخرجات والنشاطات المطلوبة، والأسس المرجعية الرئيسية للعملية. كما تحدد الخطة هيكل العملية، بما في ذلك الإعداد المفصّل لمكوناتها الموضوعية والوظيفية. وبموجب المبادئ التوجيهية لعملية تخطيط البعثات المتكاملة، ينبغي أن تستغرق هذه العملية ستة أسابيع. لكن بالنظر إلى التعقيد المصاحب للعملية والصعوبات السياسية التي واجهتها، استغرق التخطيط العملياتي لعلمية الأمم المتحدة في دارفور عدة شهور. كما تم جمع الموارد البشرية والمادّية اللازمة للعملية في هذه المرحلة.

تركز المرحلة الأخيرة من التخطيط السابق للانتشار ـ يسمى التخطيط للتنفيذ ـ على نقل مسؤوليات التخطيط من مجموعة عمل البعثة المتكاملة إلى قيادة العملية. ووجدت دراسة أوصى بإجرائها قسم الممارسات الفضلى التابع لإدارة عمليات حفظ السلام في العام ٢٠٠٦، ونظرت في القضايا الإدارية في أثناء مرحلة البدء بعملية سلام، أنه غالباً ما كانت عملية التسليم سبباً لإثارة المشكلات[٢٠]. وبما أن فريق التخطيط وقيادة العملية لا يضمان الفريق نفسه، فإن هناك خطر احتمال فقدان الاستمرارية والأفكار القيّمة التي تم اكتسابها في أثناء عمليات التخطيط السابقة. وبناء على ذلك، توصي الدراسة بتخصيص مزيد من الوقت للإطلاع السابق للانتشار، وبزيادة التركيز على القضايا الجوهرية والقضايا المتعلقة بالتخطيط. وعلى وجه الخصوص، توصي الدراسة بأن تركز التوجيهات على عقد لقاءات مع وحدات الدعم والوحدات العاملة المتنوعة المشاركة في عملية التخطيط المسبقة. وهذا سيسمح لقائد البعثة الجديد ـ ممثّل خاص للأمين العام للأمم المتحدة ـ وللقيادة العليا للعملية بالحصول على نظرة عامة على عمليات التخطيط للبعثة. والأهم من ذلك أنها ستوفر لهم الفرصة لمناقشة الخطة بالتفصيل مع الأشخاص الذين وضعوها، بما في ذلك افتراضاتهم والتحديات التي يتوقعونها. وهذا سيكمّل اللقاءات الثنائية العادية التي يجريها المندوب الخاص للأمين العام للأمم المتحدة مع كبار المسؤولين في الأمانة العامة للأمم المتحدة والدول الرئيسية الأعضاء. كما ينبغي أن يساعد تشكيل الفرق العملياتية المتكاملة على تحسن الاستمرارية.

تشدد الدراسة أيضاً على أهمية أن تقوم القيادة العليا للبعثة ـ وبخاصة الممثّل

---

(٢٠) S. Gilmore, G. Wilcock and M. MacKinnon, «Mission Management/Start up Scoping Project: Final Report,» Final report, Peace Dividend Trust, 24 April 2006.

استندت الدراسة إلى ٢٠٠ مراجعة مع كبار القادة الحاليين والسابقين لعمليات السلام.

الخاص للأمين العام للأمم المتحدة، ومساعد الممثّل الخاص، وقائد القوة ومفوض الشرطة ـ بإقامة اتصالات مع الأشخاص المحليين الرئيسيين، بمن فيهم قادة المعارضة وشخصيات المجتمع المدني، بأسرع ما يمكن. وتم العمل بعدد من توصيات هذه الدراسة في التخطيط لعملية الأمم المتحدة في دارفور.

دخلت عملية تخطيط البعثات المتكاملة عامها الأول من التنفيذ الكامل في العام ٢٠٠٧. وكانت عمليات التخطيط لعملية السلام في التشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى، التي سيبحث فيها في القسم ٣، الأولى في إخضاع عملية التخطيط للبعثات المتكاملة للاختبار.

إطلاق عملية سلام أوروبية

لا يملك الاتحاد الأوروبي، مقارنة بالأمم المتحدة، خبرة واسعة في التخطيط لعمليات السلام وفي تنفيذها، إذ إنه نشر أولى بعثاته في العام ٢٠٠٣ وحسب[٢١]. ينشر الاتحاد الأوروبي في العادة بعثات صغيرة لدعم الأمم المتحدة. وهو لا ينشر عمليات متعددة الأبعاد. وفي حين أن النواحي الرئيسية لعمليات التخطيط التي يجريها الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة متشابهة، فإن الفارق الكبير يكمن في أن عملية الاتحاد الأوروبي تترأسها اللجنة السياسية والأمنية التي تتألف من دبلوماسيين محليين. ويمكن لهذا الأمر أن يضفي صبغة سياسية مفرطة على التخطيط للمهمات.

يرجع القرار بإطلاق عملية سلام أوروبية، بموجب إطار عمل سياسة الأمن والدفاع الأوروبية ـ أكانت عسكرية أم مدنية ـ إلى مجلس الاتحاد الأوروبي، ولذلك فهو يتطلب الحصول على إجماع[٢٢]. تتضمن عملية صنع القرار أربع مراحل: تطوير مشروع «مفهوم إدارة الأزمة»؛ الموافقة على مفهوم إدارة الأزمة وتطوير خيارات استراتيجية؛ تبنّي العمل المشترك للمجلس وتطوير وثائق تخطيطية؛ التنفيذ[٢٣].

---

(٢١) نشر الاتحاد الأوروبي بعثته المدنية الأولى، بعثة شرطة الاتحاد الأوروبي في البوسنة والهرسك في كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٣ ونشر أولى بعثاته العسكرية، العملية العسكرية للاتحاد الأوروبي، في جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة في آذار/ مارس ٢٠٠٣.

(٢٢) تشارك المفوضية الأوروبية في عمليات السلام المدنية بفاعلية أكبر من مشاركتها في العمليات التي تتضمن مكوناً عسكرياً.

(٢٣) يستند هذا الوصف لعملية التخطيط في الاتحاد الأوروبي إلى: H. Born [et al.], *Parliamentary Oversight of Civilian and Military ESDP Missions: The European and National Levels* (Brussels: European Parliament, 2007).

في المرحلة الأولى، يتم تشكيل فريق لتنسيق الردّ على الأزمة من مندوبين عن «الجهات الأساسية» ـ هيئة الأركان في الاتحاد الأوروبي، والممثل الأعلى للسياسة الخارجية والأمنية المشتركة، ووحدة الشرطة ووحدة السياسات والمفوضية الأوروبية ـ لصوغ مفهوم إدارة الأزمة. ويجري الفريق تقييماً ميدانياً للوضع في البلد المتأثر، ويحدد الخيارات لعملية يشرف عليها الاتحاد الأوروبي. وربما تختار اللجنة السياسية والأمنية أيضاً تعيين ممثل خاص للاتحاد الأوروبي في البلد المتأثر لتفعيل المشاركة الدبلوماسية. ثم يصار إلى تقديم مسودة مفهوم إدارة الأزمة إلى اللجنة السياسية والأمنية، التي ترفعها بدورها إلى المجلس للحصول على الموافقة.

بعد الموافقة على مفهوم إدارة الأزمة، تُشكَّل قيادة عليا للبعثة، وتوسَّع الخيارات الاستراتيجية ـ عسكرية أو سياسية أو مدنية. ويجري وضع خطة العمل المشترك للمجلس ـ وهي الأساس القانوني للعملية ـ بناء على هذه الخيارات، وتمرّ عبر العديد من الهيئات داخل أمانة المجلس من أجل المراجعة قبل عرضها على المجلس للحصول على الموافقة. وعلى غرار القرارات الصادرة عن مجلس الأمن الدولي، تمثل خطة العمل المشترك للمجلس وثيقة تحدد تفويض البعثة، وهدفها، ومدتها، وهيكلها، بما في ذلك تسلسل القيادة، والتكاليف المادّية. كما تحدد خطة العمل المشترك للمجلس تاريخ بدء البعثة. لكن إذا كانت البعثة عسكرية، من الضروري أن يصدر المجلس قراراً مستقلاً.

يتفاوت الإطار الزمني لتبنّي خطة العمل المشترك للمجلس تبعاً لمدى شدة الحاجة إلى الانتشار والمدة المطلوبة للتوصل إلى إجماع سياسي بين الدول الأعضاء. وبناء على التجارب السابقة، يتطلّب تبنّي الخطة أربعة أسابيع إلى تسعة عشر أسبوعاً. وبعد تبنّي الخطة، يصاغ مفهوم العملية وتصاغ خطة العملية. في هذه المرحلة، يتم تحديد المستخدَمين والمعدات والدول التي ستوفرها. وبناء على التجارب الحديثة، هذه المرحلة معرضة لكثير من العراقيل التي تعيق نشر البعثة بسرعة. وبعد أن يتبنّى مجلس الشؤون العامة والعلاقات الخارجية مفهوم العملية وخطة العملية، يتم إطلاق البعثة بشكل رسمي.

٣. التخطيط العملي للبعثة

عملية الأمم المتحدة في دارفور

استحوذت الجهود الهادفة إلى تنشيط عملية السلام في دارفور وإلى نشر عملية الاتحاد الأفريقي/الأمم المتحدة الهجينة (يوناميد) على الانتباه الدولي طوال

العام ٢٠٠٧[٢٤]. توضح عملية تخطيط ونشر يوناميد بشكل صارخ الفصل بين السياسة والممارسة، فضلاً عن حقيقة أنه حتى العملية التي جرى التخطيط لها بشكل جيد ربما تعاني تحديات تعترض تطبيقها. يوجد العديد من السمات التي تميّز يوناميد؛ فهي أول عملية سلام هجينة ـ عملية تشترك في تنفيذها منظمتان أمنيتان أو أكثر ولكنها تتبع تسلسلاً قيادياً وحيداً ـ تُنشر على الإطلاق. وفي حين سعى المخططون للعملية إلى اتباع المبادئ التوجيهية لعملية التخطيط للبعثات المتكاملة، كانت هذه الناحية الفريدة للعملية بمثابة اختبار لمدى مرونة عملية التخطيط للبعثات المتكاملة. ولو عدنا إلى عمليات السلام القليلة السابقة، نجد أن هناك فجوة كبيرة بين المناقشات التمهيدية والنشر.

كانت عملية التخطيط مكثفة على نحو غير عادي. وكان هناك، من بين جملة من الأمور الأخرى، مستوى عالٍ من المشاورات مع أصحاب المصالح المحلّيين بما ينسجم والمبادئ التوجيهية لعملية التخطيط للبعثات المتكاملة. وإلى جانب تعقيد عملية السلام بسبب هذه المشاورات، أدت المشاورات أيضاً إلى جعل العملية رهينة التطورات السياسية. وحقيقة أن التخطيط كان يجري بشكل متزامن في مقرّ الاتحاد الأفريقي في أديس أبابا وفي مقرّ الأمم المتحدة في نيويورك ولّدت صعوبات أيضاً. وقد حصلت يوناميد على صلاحيات كاملة من بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧، بعد عملية تخطيط مطولة بدأت في العام ٢٠٠٦ وأُدخلت عليها تعديلات كثيرة[٢٥].

كما حصلت العملية على تفويض من مجلس الأمن الدولي بعد تبنّيه القرار الرقم ١٧٦٩ في ٣١ تموز/ يوليو ٢٠٠٧. كان هذا القرار فريداً من نوعه بوضعه برنامجاً لنشر العملية. وكان يفترض أن تصل قيادة يوناميد إلى قدرة تشغيل ابتدائية، بما في ذلك هياكل القيادة والسيطرة، بحلول تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧. وخلال الشهر نفسه، تعيّن إكمال التحضيرات لتولي القيادة العملياتية «لحزمة دعم خفيف»، وكافة مستخدَمي بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان، وأي «حزمة دعم ثقيل» والعاملين في يوناميد الذين تم نشرهم حديثاً[٢٦].

---

(٢٤) لمزيد من المعلومات عن الصراع الدائر في دارفور بالسودان، انظر القسم ٤ من الفصل الثاني من هذا الكتاب.

(٢٥) للاطلاع على معلومات عن خلفية يوناميد، انظر: S. Wiharta, «Peacekeeping: Keeping Pace with Changes in Conflict,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2007), pp.107-128.

(٢٦) تتكوّن حزمة الدعم الخفيف من الموارد البشرية والمادية التي وفرتها الأمم المتحدة لمساعدة =

جرى الترحيب بالقرار الرقم ١٧٦٩ بوصفة خطوة رئيسية نحو إرساء الاستقرار في المنطقة. وبناء على المبادئ التوجيهية لعملية التخطيط للبعثات المتكاملة، تضمنت مرحلة التخطيط المتقدّم إجراء مشاورات جوهرية مع الحكومة السودانية ومع جهات أخرى. وفي حزيران/ يونيو ٢٠٠٧، أجرى الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة محادثات تقنية رفيعة المستوى مع الحكومة أدت إلى موافقة الأخيرة على يوناميد وعلى العناصر الأساسية للقرار الرقم ١٧٦٩[٢٧]. وقد شكل هذا الاجتماع العالي المستوى ذروة جولات عديدة من المفاوضات. وبالتالي، شكل القرار التزاماً راسخاً من جانب الحكومة السودانية بالتعاون مع الأمم المتحدة في خطة حفظ السلام المؤلفة من ثلاث مراحل والتي تقود إلى نشر يوناميد. وفي تباين ملحوظ، عارضت الحكومة بشدة قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٠٦ الذي أُقرّ في ٣١ آب/ أغسطس ٢٠٠٦، ويرجع ذلك على ما يبدو إلى أنه كان لها فيه القليل من المدخلات. وقد كلّف القرار الرقم ١٧٠٦ بعثة الأمم المتحدة الموجودة في السودان بالانتشار في دارفور، وهو الأمر الذي لم توافق عليه الحكومة السودانية أبداً.

تطورت فكرة العملية الهجينة ووافقت عليها من حيث المبدأ الأطراف الثلاثة كافة في اجتماع لمجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٦[٢٨]. وتم تشكيل آلية ثلاثية الأطراف ضمت الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة والحكومة السودانية لضمان الشفافية وتسهيل نشر حزمتي الدعم الخفيف والثقيل وتشكيل العملية الهجينة. وفي شباط/ فبراير ٢٠٠٧، أرسل الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة فريق مراجعة لإجراء تقييم سريع لمعرفة إن كان التقييم السابق الذي أجراه فريق تقني أرسلته الأمم المتحدة في حزيران/ يونيو ٢٠٠٦ لا يزال مطابقاً لواقع الحال، والأهم من ذلك تحديد ما إذا كانت الأوضاع في دارفور لا تزال مناسبة لنشر

= بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان على تنفيذ تكليفه الرسمي الواسع. وتضمّ حزمة الدعم الثقيل المزيد من المستخدَمين ومعدات جوية وعسكرية أخرى. وقد وافقت الحكومة السودانية على حزمة الدعم الثقيل في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٦، لكن تم نشرها بشكل جزئي فقط في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧. انظر: United Nations, Letter dated 28 September 2006 from the Secretary-General addressed to the President of the Security Council, UN document S/2006/779, 29 September 2006, and United Nations, Monthly report of the Secretary-General on Darfur, S/2006/1041, 28 December 2006.

(٢٧) African Union, Communiqué on the situation in Darfur, 79th Meeting of the Peace and Security Council of the African Union, PSC/PR/Comm.(LXXIX), 22 June 2007.

(٢٨) African Union, High Level Consultation on the Situation in Darfur: Conclusions, 16 November 2006, <http://www.amis-sudan.org/psccommunique.html>, and African Union, Communiqué of the 66th Meeting of the Peace and Security Council of the African Union, PSC/AHG/Comm.(LXVI), 30 November 2006.

العملية الجديدة. تلا ذلك تشكيل فريق تخطيط متعدد الاختصاصات ـ ضمّ خبراء في ميادين حقوق الإنسان، والشؤون الإنسانية، وإعادة اللاجئين وإعادة التكامل، ونزع الأسلحة، وتسريح القوات وإعادة دمجها، والتخطيط للمهمات العسكرية وضبط الأمن، ودعم البعثة ـ للتوسع في النتائج التي تتوصل إليها فرق المراجعة والتقييم التقني. غير أن انقسام الفريق بين أديس أبابا ونيويورك أوجد صعوبات على صعيد التنسيق. كما أثير المزيد من القضايا الجوهرية مثل إقامة توازن بين معايير المنظمات ومصالحها[٢٩].

جرى أول استخدامات التخطيط العديدة المشتركة بين الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة في آذار/مارس ٢٠٠٧ في أديس أبابا لتحديد المهمات العريضة للمكونات المتنوعة للبعثة وتحديد متطلبات العاملين[٣٠]. وفي جلسة تخطيط مشتركة تلت تلك المناورة، تقرر أنه من الضروري نشر مفرزة شرطة ومفرزة عسكرية متقدّمة ـ «قدرة تأثير مبكر» ـ تكون جاهزة للعمل يوم يتم نقل الصلاحيات[٣١]. ارتكزت مصداقية يوناميد على كسب ثقة السكان المحلّيين في دارفور من خلال التحسين المبكر والظاهر للوضع الأمني.

في أعقاب صدور القرار الرقم ١٧٦٩، دخل فريق التخطيط مرحلة التخطيط العملياتي وركّز على تشكيل القوة. وأصبح تشكيل القوة، وهي عملية شاقة في حدّ ذاتها عادة، أكثر تعقيداً بسبب المعايير المتعددة التي تم وضعها. وعلى سبيل المثال، أصرّت الحكومة السودانية على أن تكون القوة أفريقية في معظمها. لكن كان من المفترض أن تملك القوة من وجهة نظر الأمم المتحدة القدرة على تنفيذ تكليف يوناميد بفعالية أيضاً. وفي ٢ و٣ آب/أغسطس ٢٠٠٧، عقد الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة اجتماعات مع المساهمين المحتملين في تقديم الجنود ورجال الشرطة في أديس أبابا وفي نيويورك على التوالي. وقد وافقت خمس دول على إعداد النشر

---

(٢٩) M. Heller Chu, «Darfur Integrated Operational Team,» UN Department of Peacekeeping Operations»
مقابلة مع المؤلف في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧.

(٣٠) African Union, Report of the Chairperson of the Commission and the Secretary-General of the United Nations on the Hybrid Operation in Darfur, PSC/PR/2(LXXIX), 22 June 2007.

(٣١) ضمت قدرة التأثير المبكر وحدة شرطة واحدة سبق تشكيلها، و٤٠ ضابط شرطة إضافيين، وكتيبة مشاة واحدة، و٤ سرايا احتياطية، وما يصل إلى ٦٠ ضابط ارتباط وقدرة جوية عسكرية. انظر: United Nations, «Report of the Secretary-General on the Deployment of the African Union-United Nations Hybrid Operation in Darfur,» S/2007/517, 30 August 2007.

المبكر التأثير. وتجاوزت عروض تقديم جنود نظاميين ليوناميد الأعداد المطلوبة. غير أن بعضاً من الدول التي تعهدت بتقديم جنود أشارت إلى افتقارها إلى المعدات الضرورية لتنفيذ المهام المطلوبة. فلم يتعهد أحد بتقديم القدرات العسكرية الأكثر أهمية، مثل القدرة الجوية، ووحدات النقل والوحدات اللوجستية المتعددة الأدوار(٣٢). وفي ما يتعلق بمكوّن قوة الشرطة، فبرغم أنه تم توفير الأعداد الإجمالية المطلوبة، فإن هذه العناصر انتمت إلى عدد قليل من الدول ولم تحقق تمثيلاً جغرافياً واسع النطاق بما فيه الكفاية(٣٣).

تواصلت المشكلات المتعلقة بتجميع القوة طوال الفترة المتبقية من العام وحتى العام ٢٠٠٨، وتفاقمت بدرجة كبيرة نتيجة لموقف الحكومة السودانية (انظر أدناه). وبنهاية شهر آب/أغسطس ٢٠٠٧، لم يتمكن الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة من إتمام اتفاقية حول تجميع القوة وتشكيلة المكوِّنة العسكرية ومكوِّنة الشرطة في يوناميد. وكان هناك قلق من ألا تكون يوناميد جاهزة لاستلام الصلاحيات كاملة من بعثة الأمم المتحدة بالسودان بحلول المهلة النهائية المحددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر(٣٤). ثم جرى عقد لقاء ثالث مع الدول المساهمة المحتملة في ١٩ أيلول/سبتمبر من غير أن يتمخض عن مزيد من التعهدات(٣٥). وعندما تولّت يوناميد السلطة كاملة في نهاية العام، لم يكن قد تم بعدُ الاتفاق على التركيبة النهائية للقوة، ولم يكن قد تم التعهد بعدُ بتأمين المقدّرات العديدة لتمكين القوة، بما في ذلك وحدات النقل البرّي، وطوافات النقل، والطوافات الهجومية(٣٦).

وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، تم تشكيل فريق انتقالي مشترك ومتعدد النظم من الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة، بما ينسجم والمبادئ التوجيهية لعملية التخطيط للبعثات المتكاملة، في مدينة الفاشر في إقليم دارفور. وكان الفريق الذي ترأسه نائب الممثل الخاص المشترك ليوناميد مسؤولاً عن تنفيذ خطط النشر على الأرض.

---

(٣٢) للاطلاع على معلومات عن المعروض من المعدات العسكرية ليوناميد، انظر القسم ٥ من الفصل السابع من هذا الكتاب.

(٣٣) United Nations, «Report of the Secretary-General on the Deployment of the African Union-United Nations Hybrid Operation in Darfur,» p. 3.

(٣٤) «Darfur Deadlines,» *Africa Confidential*, vol. 48, no. 18 (September 2007), p. 9.

(٣٥) United Nations, «Report of the Secretary-General on the Deployment of the African Union-United Nations Hybrid Operation in Darfur,» S/2007/596, 8 October 2007.

(٣٦) United Nations, «Peacekeeping Head, briefing Security Council, Reports «Dramatic Deterioration» in Darfur Security, UN Hybrid Mission Many Month from Full Deployment,» UN Press Briefing SC/9222, 9 January 2008, <http://www.un.org/News/Press/docs/2008/sc9222.doc.htm>.

أصرت الحكومة السودانية على أن يكون لها دور مركزي في كافة القرارات المهمة المتعلقة بيوناميد. لم يسبق في أية عملية سلام أخرى في التاريخ المعاصر أن حصلت الحكومة المضيفة على هذا القدر من النفوذ. لكن في حين التزمت الأمم المتحدة بمبدأ الشمولية كطريقة لجعل عمليات السلام أكثر استجابة للاحتياجات، بدا واضحاً أن الهدف الرئيسي للحكومة السودانية كان إضعاف يوناميد. على سبيل المثال، رفضت الحكومة السودانية السماح ليوناميد باستخدام القوة في نزع أسلحة الميليشيات، وهو ما زاد بدرجة كبيرة من الصعوبة التي يواجهها جنود حفظ السلام في تنفيذ إحدى مهماتهم الرئيسية المكلفين بها(٣٧). كما طالبت الحكومة بأن يكون لها حق الاعتراض على تشكيلة البعثة، وهو الأمر الذي وافق عليه الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة على مضض. وتم تسليم الحكومة لائحة ابتدائية بالمساهمات التي تم التعهد بها على صعيد الجنود ورجال الشرطة في ١٨ أيلول/سبتمبر، وتم تقديم لائحة نهائية في ٢ تشرين الأول/أكتوبر. غير أن الحكومة امتنعت من الرد طوال عدة أسابيع، وهو ما حال دون قيام الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة بعمليات التقييم قبل نشر كل وحدة تم التعهد بها للتحقق من الوفاء بالمعايير المطلوبة. وجاء ردّ الحكومة أخيراً في تشرين الثاني/نوفمبر مع اعتراضات على إشراك وحدات نيبالية وتايلندية ووحدات نرويجية وسويدية مشتركة على الرغم من أن لائحة الدول المساهمة بالقوات كانت أفريقية بنسبة ٨٠ بالمئة(٣٨). وكان استبعاد هذه الوحدات سيضعف يوناميد بدرجة كبيرة. وفي الوقت نفسه، عبّرت حركة العدل والمساواة، وهي إحدى جماعات التمرّد الرئيسية، عن رفضها المشاركة المحتملة لوحدات هندسة صينية ـ يُنظر إلى الصين على نطاق واسع على أنها متحيزة في صراع دارفور(٣٩).

وإلى جانب تلاعب الحكومة السودانية بالمبادئ التي تنصّ على موافقة الدولة المضيفة ومشاركتها وعلى نحو يصبّ في مصلحتها، عمدت إلى اتخاذ تدابير أخرى أعاقت بشكل فاضح نشر يوناميد وعملها. تضمنت هذه التدابير رفض توفير أرض مناسبة للقواعد الثانوية للعملية، واقترحت بأن يُسمح للحكومة بتعطيل شبكة الاتصالات الخاصة بالعملية إذا لزم الأمر لأسباب أمنية، واشترطت على يوناميد إبلاغ

(٣٧) C. Caffrey, «Darfur Mission is Facing Tough Task,» *Jane's Defence Weekly* (22 August 2007), p. 22.

(٣٨) Joint NGO report, «UNAMID Deployment on the Brink: The Road to Security in Darfur Blocked by Government Obstructions,» (Americans Against the Darfur Genocide, December 2007).

(٣٩) «Darfur Rebels Spurn Chinese Force,» BBC News, 24 November 2007, <http://news.bbc.co.uk/2/7111206.stm>.

الحكومة سلفاً عن أي تحركات للجنود، وأنكرت حق تنفيذ طلعات جوية ليلية، واعترضت في اللحظات الأخيرة قبل نقل الصلاحيات على حفل «تغيير القيادة»[٤٠].

هناك بعض العوامل الخارجية الأخرى التي أثرت في عملية التخطيط التي قامت بها يوناميد. ففي نيسان/أبريل وفي أيار/مايو ٢٠٠٧، أصدرت المحكمة الجنائية الدولية مذكرات اعتقال في حق رجلين ـ أحمد محمد هارون، وزير الدولة السوداني للشؤون الإنسانية، وعلي محمد علي عبد الرحمن، قائد ميليشيا الجنجويد المؤيدة للحكومة ـ على خلفية ارتكاب جرائم في حق الإنسانية وارتكاب جرائم حرب. وهذا ما ولّد توترات في الخرطوم وأثار مخاوف من أن يوناميد ستُمنح صلاحية تنفيذ عمليات اعتقال[٤١].

وبعد مرور شهرين على تبنّي القرار الرقم ١٧٦٩، أجاز مجلس الأمن الدولي تنفيذ عملية سلام متعددة الأبعاد في جمهورية أفريقيا الوسطى المجاورة وفي التشاد ـ مينوركات ـ بهدف احتواء أعمال العنف التي تمتد من دارفور وحماية المدنيين. كما طلب من الاتحاد الأوروبي نشر عملية عسكرية لدعم مينوركات[٤٢]. وكان للنشر المتزامن لهاتين العمليتين ومشاركة منظمة أمنية إقليمية أخرى أثر كبير في التخطيط للعمليات الثلاث كافة.

مينوركات وعملية الاتحاد الأوروبي في التشاد/ جمهورية أفريقيا الوسطى

في ردّ على المخاوف من امتداد الصراع في دارفور إلى شرق التشاد وإلى شمال شرق جمهورية أفريقيا الوسطى، وبناء على الطلب الذي تقدم به الاتحاد الأفريقي، وبموجب المبادئ التوجيهية لعملية التخطيط للبعثات المتكاملة، أرسلت الأمم المتحدة فريق تقييم متعدد المهمات إلى التشاد وإلى جمهورية أفريقيا الوسطى في نهاية العام ٢٠٠٦ لاستكشاف إمكانية تنفيذ عملية لحفظ السلام تابعة للأمم المتحدة هناك[٤٣].

---

(٤٠) W. Hoge, «U.N. Official Warns of Darfur Failure,» *New York Times*, 10/1/2008.

(٤١) S. Saeed, ««UNAMID» Troops' Obligation to Apprehend ICC Suspects in Darfur,» *Sudan Tribune*, 12/2/2008, and K. Glassborow and P. Eichstaedt, «Sudan Seeks to Thwart UN Force,» Institute for War and Peace Reporting, ICC-Africa Update no. 153, 29 January 2008, <http://www.iwpr.net/?p=acr&s=f&o=342303>.

(٤٢) القرار الرقم ١٧٧٨ الصادر عن مجلس الأمن الدولي، ٢٥ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧.

(٤٣) لمعرفة الأبعاد دون الإقليمية للصراع الدائر في دارفور، انظر الفصل الثاني من هذا الكتاب، القسم ٤.

أدت الأعمال العدائية في المناطق التي يدور فيها نزاع إلى الحد من قدرة الفريق على إجراء تقييمه. وبناء على ذلك، تم وضع مفهوم العمليات الذي اقترحه الفريق لنشر قوة تابعة للأمم المتحدة بخطوطه العامة. اقترح فريق التقييم أن تقوم الأمم المتحدة بنشر بعثة مراقبة أو بعثة مراقبة وحماية. وبرغم أن كلا الخيارين سيتضمن شؤوناً سياسية ومدنية، وأمنية ومكوّنات إنسانية وقضايا تتعلق بحقوق الإنسان، فإن الخيار الثاني سيشتمل على مكونة عسكرية أكبر وأكثر فاعلية وقادرة على ردع الهجمات المحتملة ضد المدنيين وعلى دعم الاستقرار في المنطقة الحدودية. وأشار فريق التقييم أيضاً إلى أن الدعم لعملية السلام المقترحة التابعة للأمم المتحدة لم يكن متساوياً ـ فحكومة جمهورية أفريقيا الوسطى كانت أكثر من حكومة التشاد تجاوباً مع الفكرة. وبناء على النتائج التي توصل إليها الفريق، أوصى بان كي مون بأن يصرّح مجلس الأمن الدولي بتنفيذ عملية مراقبة وحماية[٤٤].

تم نشر فريق تقييم ثانٍ في كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٧، وقد احتاجت البعثة إلى أسبوعين ونصف أسبوع للتوصل إلى توصيات مفصّلة لمجلس الأمن. وخلافاً لفريق التقييم الأول، تمكن فريق التقييم التقني من زيارة مناطق تقع خارج بانغوي ونجامينا، عاصمة كل من جمهورية أفريقيا الوسطى والتشاد، بما في ذلك إقليما وادي فيرا وكوداي الواقعان في شرقيّ التشاد وولاية فاكاجا في شمال شرق جمهورية أفريقيا الوسطى، حيث لجأ العديد من السودانيين. والأهم من ذلك أن الفريق استطاع إجراء مشاورات مع مجموعة واسعة من أصحاب المصالح، مثل اللاجئين والأشخاص النازحين محلياً، ومندوبين عن الجماعات المتمردة والسلطات المحلية في شرق التشاد؛ والجهات الأمنية الفاعلة في جمهورية أفريقيا الوسطى؛ ودبلوماسيين دوليين ومنظمات إنسانية في كل من بانغوي ونجامينا. وفي أثناء عقد تلك المناقشات، حذّرت الجماعات المتمردة في التشاد من أنه يمكن أن يُنظر إلى عملية تقوم بها الأمم المتحدة ـ بناء على تركيبتها والتفويض الذي تملكه ـ على أنها تدعم الحكومة التشادية وبالتالي سيُنظر إليها على أنها متحيزة[٤٥]. ومن أجل التشجيع على مزيد من الشفافية في عملية التخطيط وضمان امتلاك أية عملية ناتجة تقوم بها الأمم المتحدة للشرعية، تقاسم فريق التقييم التقني ما توصل إليه من نتائج وتوصيات خاصة بتشكيل العملية مع حكومتي

---

(٤٤) United Nations, Report of the Secretary-General on Chad and the Central African Republic pursuant to paragraphs 9(d) and 13 of Security Council Resolution 1706 (2006), S/2006/1019, 22 December 2006. p. 17.

(٤٥) United Nations, Report of the Secretary-General on Chad and the Central African Republic, S/2007/97, 23 February 2007.

جمهورية أفريقيا الوسطى والتشاد وأصحاب المصالح الآخرين. ومما يثير الاهتمام أن مجلس الأمن طلب نشر بعثة متقدّمة كبيرة الحجم يمكنها تهيئة الأرض لعملية متعددة الأبعاد تشرف عليها الأمم المتحدة في نهاية المطاف[٤٦].

وفي أثناء المناقشات التي تلت ذلك، أشارت الحكومة التشادية إلى أنها ستوافق على نشر عملية شرطة مدنية ولكنها لن توافق على عملية تقوم بها الأمم المتحدة وتتضمن مكوناً عسكرياً[٤٧]. تواصلت المفاوضات مع الحكومة التشادية في ما يتعلق بتركيبة العملية حتى منتصف العام ٢٠٠٧. وبعد تدخل من وزير الخارجية الفرنسي المعيَّن حديثاً بيرنار كوشنير، ليّنت الحكومة موقفها ووافقت من حيث المبدأ على قوة عسكرية تابعة للاتحاد الأوروبي تكون مهمتها دعم العملية المتعددة الأبعاد التابعة للأمم المتحدة[٤٨]. وتم التوصل إلى اقتراح منقح لعملية متعددة الأبعاد تشرف عليها الأمم المتحدة، بعد إدخال ثلاثة تغييرات مهمة تعكس مطالب الدول المضيفة. التغيير الأول هو أن مهمات ووظائف المكوّن العسكري ستقوم بها قوة تابعة للاتحاد الأوروبي في العام الأول. والتغيير الثاني هو أن الأمم المتحدة لن تتدخل مباشرة في المنطقة الحدودية الواقعة بين جمهورية أفريقيا الوسطى والتشاد والسودان. والتغيير الثالث هو أن قوات الشرطة والدرك التشادية التي تحفظ القانون والنظام في مخيمات اللاجئين والأشخاص النازحين محلّياً داخل التشاد ستبقى تحت إشراف السلطة الوطنية ولن توضع تحت إمرة الأمم المتحدة، كما نص الاقتراح في المفهوم السابق. لكن سيتم فحصها والاختيار من بينها وتدريبها ومراقبتها ورعايتها من قبل مكوّن الشرطة التابعة للأمم المتحدة، وستتقاضى أجورها من الأمم المتحدة[٤٩].

أثارت الخطة المنقحة العديد من المخاوف لدى المجتمع الإنساني الدولي. على سبيل المثال، قال المسؤولون عن الشؤون الإنسانية في الأمم المتحدة بأنه يتعين صوغ

---

(٤٦) United Nations, Statement by the President of the Security Council, S/PRST/2007/2, 16 January 2007.

(٤٧) Amnesty International, «Chad: Government Must Accept UN Forces to Protect Civilians in East,» Press Release, 4 April 2007; Integrated Regional Information Networks (IRIN), «Revised Plan for Peacekeeping Raises Concern,» 23 August 2007, <http://www.irinnews.org/Report.aspx?ReportId=73893>, and United Nations, Report of the Secretary-General on Chad and the Central African Republic, S/2007/488, 10 August 2007, p. 4.

(٤٨) B. Miarom, «Chad Opens Door to Possible Foreign Military Force,» Reuters, 10 June 2007.

(٤٩) United Nations, Report of the Secretary-General on Chad and the Central African Republic, S/2007/488, 10 August 2007.

التفويض بتأنّ من أجل تلافي أي شكوك ربما تساور المتمردين حيال القوة التابعة للاتحاد الأوروبي. فقد كانت هذه القوة مرتبطة بفرنسا، القوة الاستعمارية السابقة، التي يرى بعض المتمردين التشاديين أنها حليف للحكومة. وفي حال قرر المتمردون مهاجمة قوة الاتحاد الأوروبي، فسوف يصبح العمال الإنسانيون عرضة للخطر. وجادلوا أيضاً بأن غياب التدخل المباشر في المنطقة الحدودية يضعف من قدرة مينوركات على توفير الأمن للأشخاص الذين يعيشون هناك، بمن فيهم اللاجئون والأشخاص النازحون محلّياً. وربما ينتقل الأشخاص النازحون جملة واحدة في حال أدركوا أنهم ليسوا في منطقة تحظى بحماية دولية. وأخيراً، اعتُبر القرار بالسماح لقوات الشرطة والدرك التشادية بتولي أمر المحافظة على القانون والنظام في معسكرات اللاجئين والأشخاص النازحين محلياً بأنه معيب لأن السكان القاطنين في شرق التشاد فقدوا الثقة بقوات الأمن التشادية[٥٠].

كان هناك أمل بأن تجري عملية التخطيط التابعة للاتحاد الأوروبي بسرعة، بعد الحصول على الموافقة على كل من مفهوم إدارة الأزمة وخطة العمل المشتركة للمجلس بشكل متزامن في منتصف شهر أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧، ما يسمح بإمكانية نشر القوة بحلول نهاية شهر تشرين الأول/ أكتوبر[٥١]. لكن لم يتم التوصل إلى اتفاق على مفهوم إدارة الأزمة ولا على تركيبة القوة بحلول شهر أيلول/ سبتمر. وقد كافح الاتحاد الأوروبي من أجل الحصول على الالتزامات الضرورية بتوفير الجنود من قبل الدول الأعضاء. وجاء في أحد الاقتراحات أنه يمكن استقدام أغلب القوة من المجموعة القتالية الاسكندنافية التي تتألف من ٢٤٠٠ عنصر، حتى وإن لم يكن من المقرر أن تبدأ مهماتها لمصلحة الاتحاد الأوروبي لغاية كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨. وطالبت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بما يضمن أن يصار إلى استبدال قوة الاتحاد الأوروبي بعد عام واحد، كما هو مخطط أصلاً[٥٢].

عندما حصلت كل من مينوركات وقوة الاتحاد الأوروبي، والعملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في التشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى على تفويض من مجلس الأمن في ٢٥ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧، باتت مينوركات قادرة على الانتشار بشكل شبه فوري. لكن التخطيط للعملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في التشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى

---

(٥٠) (IRIN), «Revised Plan for Peacekeeping Raises Concern».

(٥١) E. Leopold, «U.N. Council Backs EU-U.N. Force in Chad and CAR,» Reuters, 27 August 2007.

(٥٢) S. Taylor, «Political Dissent Could Delay EU Military Mission to Chad,» *European Voice* (6 September 2007), p. 2.

لم يكن قد اكتمل بعدُ ولم تكن تتوافر أية خطة عمل مشتركة للمجلس. ومن العوائق التي حالت دون الموافقة على خطة العمل المشتركة للمجلس ما يتعلّق بالكلفة: فقد كان هناك خلاف حول ما إذا كان ينبغي اعتبار تكاليف النقل الجوي والصور الملتقطة بواسطة الأقمار الاصطناعية ـ والتي لم تستخدم في بعثات الاتحاد الأوروبي من قبل ـ تكاليف مشتركة، وبالتالي يتم تقاسمها بين كافة الدول الأعضاء، بصرف النظر عن مشاركتها فيها[٥٣].

كما أدى الخلاف حول مفهوم العمليات وحول خطة العمليات إلى تأخير الانتشار، على غرار المشكلات المستمرة المرتبطة بتشكيل القوة. وبحلول منتصف كانون الأول/ديسمبر، كان قد تم عقد أربعة لقاءات خاصة بتشكيل القوة، لكنها لم تسفر عن تحقيق نجاحات ذات شأن[٥٤]. واكتملت الخطط ومفهوم العمليات أخيراً في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، وتقرر نشر القوة في منتصف شباط/فبراير.

إن مستوى القوة الأخيرة المجازة لمينوركات المؤلفة من ٣٠٠ رجل من الشرطة المدنية، و٥٠ ضابط ارتباط عسكري، و١٣٥ موظفاً مدنياً، وجنود العملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في التشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى الذين يبلغ عددهم ٣٥٠٠ جندي هو أدنى كثيراً مما نصت عليه الخطة الأولية للأمم المتحدة التي قضت بنشر ما يصل إلى ١٠٩٠٠ عنصر عسكري ومدني في جمهورية أفريقيا الوسطى والتشاد[٥٥]. وأجريت مراجعات لمينوركات من أجل الحصول على موافقة الحكومات المضيفة، وهو شرط مسبق ضروري لنشر القوة. لكن الخطط المنقحة لا تفي بالحاجات على الأرض، ولا تأخذ بعين الاعتبار مطالبة السكان المدنيين بقوة فاعلة يمكنها توفير حماية حقيقية لهم.

٤ . استنتاجات

توضح قضية يوناميد بجلاء بعض الصعوبات الذاتية التي تكتنف محاولة تخطيط وتصميم عمليات سلمية مدفوعة بالحاجات. ربما تنجح عملية تخطيط شاملة وشفافة في زيادة الحس بالمسؤولية المحلية وفي إرضاء بعض أصحاب المصالح المحليين. لكن

---

(٥٣) «EU/NATO: France Seeks to Forge Trust between EU and NATO,» *Europe Diplomacy and Defence* (11 October 2007).

(٥٤) «EU/Chad: Member States still Show Little Interest for Fate of Refugees in Eastern Chad,» *Europe Diplomacy and Defence* (20 December 2007).

(٥٥) «EU/Chad/CAR: EUFOR Deployment Continues According to Schedule,» *Europe Diplomacy and Defence* (27 February 2008).

يوناميد تثبت أن مثل هذه المقاربة يمكن أن تؤخر على نحو خطير نشر العملية وتجعلها قادرة بالكاد على تلبية حاجات السكان المتأثرين. إن الشمولية تعني الاستماع إلى العديد من أصحاب المصالح، علماً بأن لدى كل منهم أجندته الخاصة، وبعضهم ـ وبخاصة الحكومات والجماعات المسلّحة ـ قادر على ممارسة تأثير أكبر من تأثير بعضهم الآخر. ومن المحتم إجراء مقايضات والتوصل إلى تسويات. لكن التحدي يكمن في التفاوض على عملية يمكنها تحقيق الغاية الجوهرية من العملية والمتمثلة في دعم سلام قابل للاستمرار. وقد وصف وكيل الأمين العام للأمم المتحدة لشؤون حفظ السلام، جان ماري غيهينو، بدقة الموقف الصعب الذي يواجه الأمم المتحدة في دارفور بالقول «هل نمضي قدماً بنشر قوة لن تحدث أي فارق، ولن تكون قادرة على الدفاع عن نفسها، وتتحمل مخاطر إذلال مجلس الأمن والأمم المتحدة، والفشل المأساوي للسكان في دارفور»[٥٦]؟

وعلى نحو ذلك، وجد فريق التقييم التابع للأمم المتحدة، الذي زار جمهورية أفريقيا الوسطى والتشاد في مرحلة مبكرة من عملية التخطيط، وبعد أن أجرى مشاورات مع أصحاب المصالح المحليين، أن النازحين المحليين واللاجئين الموجودين في المنطقة الحدودية يريدون حماية من قوة دولية، وهو ما أسفر عن توصية بان كي مون بنشر بعثة عسكرية فعّالة لهذا الغرض. لكن بعد تسوية اعتراضات الحكومة التشادية، بات الانتشار النهائي ـ مينوركات والعملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في التشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى غير القادرة على العمل في المنطقة الحدودية في التشاد ـ أضعف كثيراً من أن يكون فعّالاً، في حين أنه من المفترض أن يكون توفير الأمن للنازحين المحليين واللاجئين في التشاد من مسؤولية قوات الشرطة والدرك التشادية، التي يُعتبر التزامها بهذه المهمة مشكوكاً فيه.

العامل الآخر المشترك بين كافة البعثات الثلاث هو الكفاح من أجل جمع المعدات الضرورية والعناصر الماهرة. ومن المرجح أن يزداد النقص في الخبرات، والأدوات والقوة البشرية والموارد مع تزايد الطلب على عمليات السلام. وهذا يثير سؤالاً حول ما إذا كان من الضروري إدخال مزيد من التعديلات في عمليات التخطيط لكي يتم أخذ عوامل الإمدادات أيضاً بالحسبان.

---

(٥٦) نقلاً عن: W. Hoge, «U.N. Official Criticizes Sudan for Resisting Peace Force in Darfur,» *New York Times*, 28/11/2007.

الملحق الرقم (٣ ــ أ)

عمليات السلام المتعددة الأطراف في العام ٢٠٠٧

كرستين سودِر

١ . التطورات العالمية

تم في العام ٢٠٠٧ نشر ما مجموعه ٦١ عملية سلام، أي بزيادة عمليتين على العام ٢٠٠٦، وهو ما يشكل أعلى رقم منذ العام ١٩٩٩[١]. وهذا استمرار لميل متصاعد منذ العام ٢٠٠٢ عندما جرى تنفيذ ٤٨ عملية (انظر الشكل الرقم (٣أ ـ ١)). كما استمرّت التكاليف المعروفة لعمليات السلام في التصاعد أيضاً في العام ٢٠٠٧ ووصل عدد العناصر المنتشرة في مثل هذه العمليات إلى أقصى مستوى له بنشر ١٦٩٤٦٧ عنصراً[٢]. وهذا الملحق يعتمد على البيانات التي جُمعت في قاعدة بيانات سيبري لبعثات السلام المتعددة الأطراف بغرض تحليل الميول الخاصة بعمليات السلام في العام ٢٠٠٧[٣].

---

(١) صُنّفت القوة المتعددة الجنسيات في العراق في الإصدارات السابقة لكتاب **سيبري** السنوي بأنها عملية سلام (برغم أن نشاطاتها تضمنت مهمات مكافحة التمرد) وظهرت في جداول عمليات السلام بين العامين ٢٠٠٣ و٢٠٠٦. وبعد المراجعة، تم استبعاد القوة المتعددة الجنسيات في العراق من لوائح عمليات السلام المتعددة الأطراف في العامين ٢٠٠٦ و٢٠٠٧ لأن تركيزها تحول بدرجة كبيرة من التركيز على مهمات حفظ السلام إلى مهمات محاربة التمرد. وبناء على ذلك فهي لم تعد تفي بتعريف سيبري لعملية السلام (انظر القسم ٣). والأشكال الخاصة بالعامين ٢٠٠٦ و٢٠٠٧ في هذا الملحق تلحظ هذا التغيير.

(٢) إن الأرقام الخاصة بنشر العناصر الواردة في هذا الملحق تقريبية على العموم لغاية ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧ أو لغاية تاريخ إنهاء المهمة. وهي لا تمثل العدد الأقصى للعناصر التي تم نشرها ولا العدد الإجمالي لهذه العناصر خلال العام.

(٣) يمكن الاطلاع على قاعدة بيانات سيبري لبعثات السلام المتعددة الأطراف عند <http:// www.sipri.org/contents/conflict/database-Intro/>.

زاد عدد العناصر المنتشرة في عمليات السلام في العام ٢٠٠٧ بنسبة ٢,٥ بالمئة على عددها في العام ٢٠٠٦، وبنسبة ٦٠ بالمئة على عددها في العام ٢٠٠٣ (انظر الشكل الرقم (٣أ ـ ٢)). ومن بين العناصر المنتشرة، كان ١٥٠٦٥١ منها عسكريين و١٨٨١٦ مدنيين. وتبقى الأمم المتحدة الجهة الفاعلة الأهم في حفظ السلام، بتنفيذها ٢٢ عملية ـ وهو أكبر عدد لها منذ العام ٢٠٠٠ ـ ونشرها ٩٠٣٠٥ عناصر خلال العام ٢٠٠٧. ووصل مستوى نشر قوات الشرطة التابعة للأمم المتحدة إلى مستوى غير مسبوق عندما وصل عدد هذه القوات إلى ١١٠٧٧ ضابط شرطة في نهاية العام ٢٠٠٧.

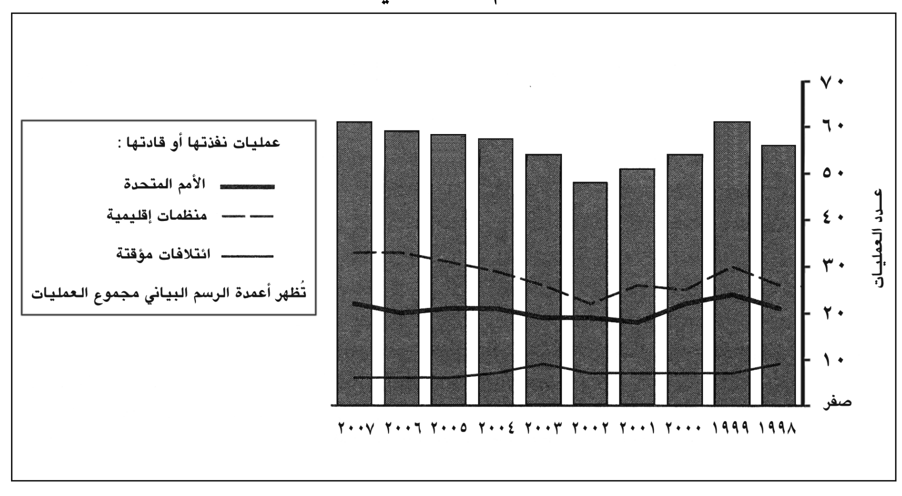
وبالإضافة إلى ذلك، تم تحقيق رقم قياسي جديد في عدد الدول المشاركة خلال العام ٢٠٠٧ عندما ساهم ١١٩ بلداً بجنود أو بمراقبين عسكريين أو بضباط شرطة. وبرغم أن تيمور الشرقية وفانواتو سحبتا العناصر التابعة لهما، فقد بدأت بوروندي وجمهورية الكونغو الديمقراطية وقبرص وكازاخستان وليبيا وموريتانيا وبالاو نشر عناصرها في عمليات السلام التابعة للأمم المتحدة. ونشرت منظمة معاهدة حلف شمال الأطلسي (الناتو) ثاني أكبر عدد من العناصر ـ ٥٧٩٣٠ ـ في ثلاث عمليات. وحظيت العمليات التي يقودها الناتو بدعم كافة الدول الأعضاء في الحلف وبدعم ١٦ دولة من غير الأعضاء والتي كانت مسؤولة عن نحو من ٧,٥ بالمئة من العناصر المخصصة للعمليات الثلاث[٤].

وتضم العمليات التي تشرف عليها الأمم المتحدة، بالإضافة إلى العمليات التي يشرف عليها الناتو، أكثر من ٨٥ بالمئة من العناصر المنتشرة. ووصل الاتحاد الأفريقي، بمساهمته بـ ٧٣٧١ عنصراً في العمليات الثلاث، إلى المركز الثالث على صعيد العناصر المنتشرة. كما أن المنظمات الثلاث زادت من العدد الكلي لعناصرها المنتشرة في العام ٢٠٠٧. وبالمقابل، كان عدد العناصر التي نشرها الاتحاد الأوروبي في ١٠ عمليات البالغ ٢٨١٩ أقل بـ ٥٩٠٠ عنصر منه في العام ٢٠٠٦ والعدد الأدنى له منذ أن بدأ الاتحاد الأوروبي تنفيذ عمليات سلام بموجب سياسة الأمن والدفاع الأوروبية في العام ٢٠٠٣. كما أن سبعاً من العمليات العشر التي نفذها الاتحاد الأوروبي كانت خارج أوروبا.

---

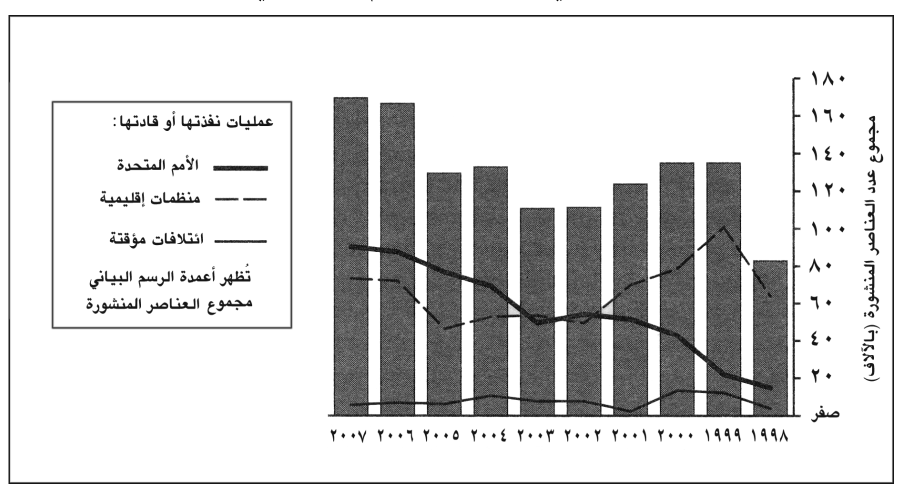
(٤) الدول من غير الأعضاء في حلف الناتو، التي ساهمت في العمليات التي يقودها الحلف في العام ٢٠٠٧ كانت ألبانيا وأرمينيا وأستراليا وأذربيجان وكرواتيا وفنلندا وجورجيا وإيرلندا والأردن ومقدونيا (الجمهورية اليوغوسلافية السابقة) والمغرب ونيوزيلندا والسويد وسويسرا وأوكرانيا.

الشكل الرقم (٣أ ـ ١)
عدد عمليات السلام بين عامي ١٩٩٨ و٢٠٠٧



المصدر: قاعدة بيانات سيبري لبعثات السلام المتعددة الأطراف.

الشكل الرقم (٣أ ـ ٢)
أعداد العناصر المنتشرة في عمليات السلام بين عامي ١٩٩٨ و٢٠٠٧



ملاحظة: الأرقام الخاصة بالعام ١٩٩٨ لا تتضمن العناصر المدنية التي نشرتها الأمم المتحدة.
المصدر: قاعدة بيانات سيبري لبعثات السلام المتعددة الأطراف.

تم نشر الغالبية العظمى من العناصر في عدد قليل من العمليات الضخمة. وبنشر ٤١٧٤١ جندياً في العام ٢٠٠٧ ـ وهو عدد يزيد بمقدار ٨٢٠٠ جندي على العام ٢٠٠٦ ويزيد بمقدار ٣٢٨٠٠ جندي على العام ٢٠٠٥ ـ تبقى قوة المساعدة الأمنية الدولية (إيساف) في أفغانستان العملية الأضخم على صعيد عدد العناصر. وفي ثاني أكبر عملية، وهي بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (مونوك)، تم نشر ١٩٣٠٧ عناصر. وتشكل العمليات الخمس الأكبر معاً ٦٢ بالمئة من العناصر التي تم نشرها في العام ٢٠٠٧، وهذه العمليات هي إيساف، ومونوك، وقوة كوسوفو (كفور التي بلغ عدد عناصرها ١٦٠١٧ عنصراً) التابعة للناتو، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (يونميل التي يبلغ عدد عناصرها ١٥٢١٩ عنصراً) وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان التابعة (يونيفيل التي يبلغ عدد عناصرها ١٣٥٧٢ عنصراً).

ربما كان سيتم نشر عدد أكبر من العناصر في العام ٢٠٠٧ لولا أن عدة عمليات صادفت معوقات وصعوبات كبيرة في تشكيل القوات. على سبيل المثال، كان الحجم المصرح به لعملية الأمم المتحدة الهجينة في دارفور (يوناميد)، التي اتحدت بشكل تدريجي مع بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان (أميس) بين تشرين الأول/أكتوبر ونهاية العام، ٢٧٥٦٦ عنصراً، لكن بسبب تأخر عملية نشرها، لم تتجاوز مستوى ٧٠٠٨ عناصر في نهاية كانون الأول/ديسمبر، بما في ذلك عناصر أميس. كما لم تصل بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال (أميسوم) إلى المستوى المصرح به والبالغ ٧٦٥٠ عنصراً، وهو ما جعلها غير قادرة على الحلول محل القوات الإثيوبية كما كان مخططاً في الصومال. يضاف إلى ذلك أن هناك عمليتين خطط لهما الاتحاد الأوروبي ولم تنفّذا في العام ٢٠٠٧ نتيجة للمعوقات، وهما بعثة سيادة القانون في كوسوفو (يولكس كوسوفو) والعملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في التشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى، وهي قوة حماية في شرق التشاد وفي شمال شرق جمهورية أفريقيا الوسطى، وهي العملية التي كان يراد منها دعم عمليات الأمم المتحدة في المنطقة[٥].

وبالإضافة إلى الصعوبات التي تعترض الوصول إلى أعداد العناصر المخطَّط لها، عانى بعض البعثات حالات نقص في المعدات الأساسية في العام ٢٠٠٧. وعلى سبيل المثال، سعت يوناميد إلى الحصول على ٢٤ طوافة إضافية، ودرس الناتو إمكانية استئجار طوافات من القطاع الخاص لصالح إيساف. وعقد الاتحاد الأوروبي خمسة مؤتمرات لتشكيل القوات من أجل الحصول على المعدات اللازمة، مثل

(٥) بدأت العملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في التشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى في ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨.

الطوافات التي يراد استخدامها في العملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في التشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى[٦].

بلغت الكلفة الإجمالية المعلومة لعمليات السلام ٧,١ مليارات دولار في العام ٢٠٠٧ (وفقاً لأسعار ومعدلات الصرف الثابتة في العام ٢٠٠٥). وساهمت الأمم المتحدة والناتو والاتحاد الأوروبي بـ ٥,٧ مليارات دولار من هذا المبلغ، مقارنة بمبلغ ٥,٥ مليارات دولار في العام ٢٠٠٦[٧].

بدأت ثماني عمليات سلام وانتهت خمس منها في العام ٢٠٠٧. وبدأت الأمم المتحدة بأربع عمليات جديدة، أخذت اثنتان منها شكل بعثة سياسية خاصة وبناء سلام، وهما مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي (بينوب) ـ وهو بعثة متابعة لعملية الأمم المتحدة في بوروندي (أونوب) ـ وبعثة الأمم المتحدة في نيبال (يونمين). والعمليتان الأخريان هما بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى والتشاد (مينوركات)، والبعثة المشتركة مع الاتحاد الأفريقي يوناميد. وبالإضافة إلى يوناميد، بدأ الاتحاد الأفريقي بعمليتين جديدتين. فقد أرسل الاتحاد الأفريقي جنوداً إلى كل من الصومال ضمن أميسوم، وجزر القمر ضمن بعثة الاتحاد الأفريقي للمساعدة الأمنية والانتخابية لجزر القمر. وبدأ الاتحاد الأوروبي ببعثة شرطة الاتحاد الأوروبي في أفغانستان (يوبول أفغانستان) وحوّل بعثة الشرطة التي يشرف عليها في جمهورية الكونغو الديمقراطية، يوبول كينشاسا، إلى يوبول آردي الكونغو، إيذاناً بتوسيع تفويض المهمة بحيث تغطي مناطق تقع خارج عاصمة البلاد. وبالإضافة إلى أميس ويوبول كينشاسا، أنهى الاتحاد الأوروبي ثلاث عمليات في العام ٢٠٠٧. فبعد ١٦ عاماً، أنهى الاتحاد بعثة المراقبة التي كان يشرف عليها في غرب البلقان، وأنهت منظمة الدول الأمريكية البعثة الخاصة لتعزيز الديمقراطية في هايتي في العام ٢٠٠٧، وأنهت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بعثتها في كرواتيا في نهاية شهر كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧.

---

(٦) United Nations, Security Council, «Peacekeeping Head, Briefing Security Council, Reports «Dramatic Deterioration» in Darfur Security, UN Hybrid Mission many Months from Full Deployment,» Press Release SC/9222, 9 January 2008; «EU/Chad: Member States Still Show Little Interest for Fate of Refugees in Eastern Chad,» *Europe Diplomacy and Defense* (20 December 2007), and G. Jennings, «Nato Considers Civilian Helicopter Solution for ISAF Lift,» *Jane's Defence Weekly* (31 October 2007).

(٧) تقلل هذه الأرقام بدرجة كبيرة من التكاليف الحقيقية لعمليات السلام لأنه يوجد فجوة بين البيانات المتوافرة والتنوع الواسع في ممارسات تحديد الميزانية وتقاسم التكاليف التي استُخدمت في البعثات المختلفة. انظر القسم ٣.

الجدول الرقم (٣أ ـ ١)
عدد عمليات السلام والعناصر المنتشرة، تبعاً للمنطقة، في العام ٢٠٠٧

المنظمة المشرفة	أفريقيا	الأمريكتان	آسيا	أوروبا	الشرق الأوسط	العالم
الأمم المتحدة[أ]	١٠	١	٤	٣	٤	٢٢
المنظمات أو التحالفات الإقليمية	٧	٢	٣	١٧	٤	٣٣
ائتلافات خاصة بمناطق معينة	١	ـ	٣	ـ	٢	٦
مجموع العمليات	١٨	٣	١٠	٢٠	١٠	٦١
مجموع العناصر المنتشرة	٦٩٣٣٥	٩٤٠٦	٤٦٠١٩	٢٧٠١٨	١٧٦٨٩	١٦٩٤٦٧

(أ) تشمل هذه الأرقام عمليات السلام التي قادها قسم عمليات حفظ السلام في الأمم المتحدة والعمليات التي قادها قسم الشؤون السياسية في الأمم المتحدة. وهي تتضمن عملية الاتحاد الأفريقي/ الاتحاد الأوروبي الهجينة في دارفور.

المصدر: قاعدة بيانات سيبري لبعثات السلام المتعددة الأطراف.

٢. التطورات الإقليمية

استحوذت أفريقيا على ست من أصل ثماني عمليات سلام جديدة في العام ٢٠٠٧، وهو ما يرفع العدد الإجمالي لعمليات السلام في تلك المنطقة إلى ١٨ عملية (انظر الجدول الرقم (٣أ ـ ١))، أي بزيادة ثلاث عمليات على العام ٢٠٠٦. والعمليتان الأخريان في آسيا. ولا تزال أوروبا المنطقة التي يوجد فيها أكبر عدد لعمليات السلام والبالغ ٢٠ عملية.

أشرف على أغلب عمليات السلام الجارية في أوروبا منظمات وتحالفات إقليمية، وبخاصة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وتبقى الأمم المتحدة الجهة الفاعلة الرئيسية في أفريقيا، بإشرافها على ١٠ عمليات ـ وهو أكبر عدد لعمليات السلام التي تنفذها الأمم المتحدة في منطقة واحدة ـ ويبلغ عدد عناصرها ٥٨٠٧٦ عنصراً، ويشكلون ٨٥ بالمئة من كافة العناصر المنتشرة في المنطقة.

بلغت حصة أفريقيا من العناصر المنتشرة في العمليات ٤١ بالمئة في العام ٢٠٠٧. وبالإضافة إلى ذلك، تم نشر ما نسبته ٢٧ بالمئة من العناصر في آسيا، علماً بأن أغلب هذه النسبة يرجع إلى الجنود البالغ عددهم ٤١٧٤١ عنصراً ممن يشاركون في إيساف. والعدد الثالث الأكبر من العناصر منتشر في أوروبا.

سنتناول بإيجاز في ما تبقى من هذا القسم بعض التطورات المهمة على صعيد حفظ السلام في كل منطقة من العالم في العام ٢٠٠٧.

أفريقيا

كانت منطقة دارفور في السودان والمناطق المجاورة لها في شرق التشاد وفي شمال شرق جمهورية أفريقيا الوسطى محط الاهتمام في العام ٢٠٠٧، مع إطلاق عملية يوناميد ومينوركات، والإطلاق المتأخر للعملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في التشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى[٨]. وواجهت عمليتان أشرف عليهما الاتحاد الأفريقي في مناطق أخرى في أفريقيا ـ أميسوم وميس ـ صعوبات في تنفيذ التفويض الممنوح لهما.

كان من المفترض أن تحل أميسوم، المكلفة بدعم عملية المصالحة والمساهمة في دعم الأمن بوجه عام في الصومال، محل القوات الإثيوبية التي تدعم الحكومة الفيدرالية الانتقالية الصومالية في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٦، لكنها لم تتمكن من القيام بذلك نتيجة النقص في عدد عناصرها[٩]. وتم تجديد التفويض الابتدائي لأميسوم لمدة ستة شهور في آب/ أغسطس ٢٠٠٧، مع توقع أن تُستبدل العملية في وقت لاحق بعملية تشرف عليها الأمم المتحدة. وعلى غرار العمليتين في دارفور والتشاد، كان على أميسوم أن تعمل في سياق عنف جارٍ[١٠].

كانت ميس عملية الاتحاد الأفريقي الثانية في جزر القمر في غضون عام. وعلى غرار سابقتها، اشتملت ميس على إرسال جنود لمراقبة الانتخابات. وجاء إطلاق عملية ميس رداً على أعمال العنف التي وقعت في نيسان/ أبريل ٢٠٠٧ في أعقاب رفض محمد بكر التنحي عن منصب رئيس جزيرة أنجوان على الرغم من إصدار المحكمة العليا في جزر القمر حكماً يقضي بانتهاء مدة ولايته. وقد أجريت الانتخابات في أنجوان في حزيران/ يونيو ٢٠٠٧، برغم أن المحكمة العليا والاتحاد الأفريقي طلبا تأجيلها. ادعى بكر أنه فاز بنسبة تسعين بالمئة من الأصوات، لكن تم الإعلان عن

---

(٨) للاطلاع على التفصيلات المتعلقة بالصراع الدائر في دارفور، انظر الفصل الثاني من هذا الكتاب، القسم ٤. ولمعرفة المزيد من التفصيلات عن العملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في التشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى، انظر الفصل الثالث.

(٩) للاطلاع على تفصيلات انتشار القوات الإثيوبية في الصومال، انظر S. Lindberg and N. J. Melvin, «Major Armed Conflicts,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2007), pp. 72-78.

(١٠) انظر الملحق الرقم (٢ ـ أ) من هذا الكتاب، القسم ٤.

بطلان تلك الانتخابات[١١]. وفي تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧، تم توسيع تفويض ميس ليشمل دعم تطبيق نظام العقوبات المفروض على حكومة بكر غير الشرعية ونزع أسلحة قوات الدرك في أنجوان، إلى جانب تسهيل إجراء جولة جديدة من انتخابات حرّة ونزيهة. وفي نهاية العام ٢٠٠٧، لم تكن قوات ميس قد انتشرت في أنجوان.

الأمريكتان

دمجت منظمة الدول الأمريكية مهمتها الخاصة بتعزيز الديمقراطية في هايتي مع مكتب دولة هايتي التابع لمنظمة الدول الأمريكية في العام ٢٠٠٧ كجزء من حافز لدعم النشاطات التي تقوم بها المنظمة في البلاد. وافتتحت بعثة منظمة الدول الأمريكية لدعم العملية السلمية في كولومبيا ثلاثة مكاتب ميدانية جديدة وزادت من حجم مفرزة المراقبين التابعة لها في العام ٢٠٠٧. وكان ذلك بمثابة مواصلة لعملية توسيع التغطية الجغرافية للبعثة التي بدأت في العام ٢٠٠٦. وباتت مهمة دعم العملية السلمية/ منظمة الدول الأمريكية، المكلفة بمراقبة عملية إعادة التكامل وتسريح المجموعات ونزع أسلحتها وفرض القانون والنظام، تغطي كولومبيا بأسرها.

آسيا

في رد على انعدام الاستقرار المستمر في أفغانستان، ضاعف المجتمع الدولي جهوده الهادفة إلى دعم سلطة القانون في البلاد. وفي حزيران/ يونيو ٢٠٠٧، أطلق الاتحاد الأوروبي بعثة شرطة الاتحاد الأوروبي في أفغانستان التي استلمت زمام الأمور من مشروع إصلاحي كانت تشرف عليه الشرطة الألمانية[١٢]. حصلت البعثة على تفويض مدته ثلاثة أعوام لمراقبة الشرطة الوطنية الأفغانية ورعايتها وتدريبها، والمساهمة في وضع استراتيجيا عامة خاصة بإصلاح الشرطة. وتم نشر البعثة في كابول إلى جانب القيادات الإقليمية وفِرق إعادة البناء التابعة لإيساف في الأقاليم. لكن العملية واجهت خلال شهورها القليلة الأولى صعوبات مثل تلك التي واجهتها المشاركة الدولية في أفغانستان في العام ٢٠٠٧: النقص في العناصر ـ لم يصل تعداد شرطة الاتحاد الأوروبي في أفغانستان بنهاية العام ٢٠٠٧ إلى نصف قوتها المحددة

---

(١١) Integrated Regional Information Networks (IRIN), «Comoros: Political Crisis Overshadows Smooth Elections,» 25 June 2007, <http://www.irinnews.org/Report.aspx?ReportId=72917>.

(١٢) في تموز/ يوليو ٢٠٠٧، شارك «نحو من ٢٥ بلداً وعدة منظمات دولية» في إصلاح الشرطة في أفغانستان. انظر: A. Wilder, *Cops or Robbers? The Struggle to Reform the Afghan National Police* (Kabul: Afghanistan Research and Evaluation Unit, 2007).

بـ ١٩٥ عنصراً ـ والتوترات التي نتجت من غياب استراتيجيا مشتركة بين الدول المختلفة[١٣].

العملية الجديدة الثانية في آسيا كانت بعثة الأمم المتحدة في نيبال. تشكلت هذه البعثة بناء على دعوة من حكومة نيبال والحزب الشيوعي (الماوي) في نيبال عقب توقيع اتفاقية السلام الشاملة في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٦[١٤]. حصلت البعثة في البداية على تفويض مدته عام واحد وبدأ الانتشار في كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٧. تتضمن المهمات الموكلة إلى بعثة الأمم المتحدة في نيبال ما يلي: المساعدة على مراقبة اتفاقية وقف إطلاق النار وعلى تطبيق اتفاقية إدارة السلاح والعناصر المسلّحة ومراقبتها، ودعم انتخاب جمعية وطنية تقوم بصوغ دستور جديد. وخلال النصف الأول من العام، بدأت البعثة تسجيل الأسلحة ومراقبة أماكن تخزينها. وأشرفت في وقت لاحق على تدمير العبوات المتفجرة المصنوعة محلياً وأكملت تسجيل أسماء العناصر الماوية. وتعين تأجيل انتخابات أعضاء الجمعية الوطنية مرتين نتيجة التوترات التي برزت بين الأحزاب المشاركة في اتفاقية السلام الشاملة. وأعيد تحديد موعد إجرائها في نيسان/ أبريل ٢٠٠٨. وخلال العام ٢٠٠٧، ترافقت العملية السلمية مع أعمال عنف متزايدة بين الجماعات المهمشة في مختلف أنحاء نيبال[١٥].

أوروبا

تم نشر ١١ عملية سلام من أصل ٢٠ عملية جرت في أوروبا في العام ٢٠٠٧، وذلك في جمهورية يوغوسلافيا السابقة. بدأ فريق التخطيط التابع للاتحاد الأوروبي في كوسوفو الذي تشكل في نيسان/ أبريل ٢٠٠٦ استعداداً لعملية إدارة أزمة التي يشرف عليها الاتحاد الأوروبي في المنطقة، نشاطه في العام ٢٠٠٧[١٦]. أجرى الفريق، الذي تألف من نحو من ٨٠ عضواً، مشاورات مع ممثلين عن المجتمع الدولي، والمؤسسات الكوسوفية وغيرها من أصحاب المصالح المحليين لضمان

---

(١٣) لمعرفة كيف تؤثر المواقف الوطنية في نشر مهمات الاتحاد الأوروبي، انظر: B. Giegerich, «Europe: Near and Far,» in: Donald C. F. Daniel, Patricia Taft, and Sharon Wiharta, eds., *Peace Operations: Trends, Progress, and Prospects* (Washington, DC: Georgetown University Press, 2008).

(١٤) تم توقيع اتفاقية السلام الشاملة في ٢١ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٦. يمكن الاطلاع على الترجمة الإنكليزية لنص الاتفاقية في: <http://www.parliament.gov.np/downloads.htm>.

(١٥) United Nations, Report of the Secretary-General on the request of Nepal for UN assistance in support of its Peace Process, S/2008/5, 3 January 2008.

(١٦) سيبري لا يصنف فريق التخطيط التابع للاتحاد الأوروبي في كوسوفو بأنه عملية سلام، وبالتالي فهو ليس مدرجاً في الجدول الرقم (٣ أ ـ ٢).

انتقال هادئ للمسؤوليات من بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو إلى بعثة سيادة القانون في كوسوفو وإلى المؤسسات المحلية. وقد بدأت هذه البعثة في أوائل العام ٢٠٠٨ (وبالتالي لم يجرِ إدراجها في الجدول الرقم (٣أ ـ ٢))، وكُلفت بتشكيل قوة قوامها ١٩٠٠ عنصر على أن تضم عناصر شرطة دولية، وقضاة، ومدّعين عامّين وضباط جمارك[١٧]. وبناء على ذلك، ستكون أكبر عملية سلمية مدنية يشرف عليها الاتحاد الأوروبي.

مع تحسن الوضع الأمني في البوسنة والهرسك، وافق الاتحاد الأوروبي على تخفيض عديد الجنود في يوفور ألثيا من نحو ٦٠٠٠ عنصر إلى نحو ٢٥٠٠ عنصر في مستهل العام ٢٠٠٧.

الشرق الأوسط

أُغلق معبر رفح الحدودي بين مصر وقطاع غزّة بعد استيلاء حركة «حماس» على القطاع في حزيران/ يونيو ٢٠٠٧. وتم تعليق بعثة الاتحاد الأوروبي للمساعدة الحدودية في رفح ـ المكلفة بمراقبة أداء الضباط، المكلفين بالسيطرة على الحدود والأمن والجمارك التابعين للسلطة الفلسطينية، والتحقق منه وتقييمه عند معبر رفح الحدودي ـ ابتداء من ١٣ حزيران/ يونيو، وتم تخفيض عديد المفرزة من ٧٢ إلى ٣٣ عنصراً. لكن الاتحاد الأوروبي أكد التزامه تقديم مزيد من الدعم للسلطة الفلسطينية بالمحافظة على قدرة البعثة على إعادة الانتشار وعلى متابعة العمل بالمهمات المكلفة بها. وبعد ١٣ حزيران/ يونيو، عملت عناصر بعثة المساعدة الحدودية على مشاريع بناء القدرة، لدعم بعثة شرطة الاتحاد الأوروبي في الأراضي الفلسطينية (يوبول كوبس). واقتربت يوبول كوبس من الوصول إلى قوتها المجازة والبالغة ٣٣ عنصراً خلال العام ٢٠٠٧، واستمرت في مساعدة الشرطة المدنية الفلسطينية على التوصل إلى ترتيبات مستدامة لضبط الأمن.

٣. جدول عمليات السلام المتعددة الأطراف

يوفر الجدول الرقم (٣أ ـ ٢) بيانات تتعلق بـ ٦١ عملية سلام متعددة الأطراف كانت نشطة في العام ٢٠٠٧، بما في ذلك العمليات التي انتهت في ذلك العام. يسرد

---

(١٧) International Civilian Office/EU Special Representative Preparation Team, EUPT Kosovo and European Commission, *European Union: Preparing for a Future International and EU Presence in Kosovo* (EU in Kosovo: [January 2008]), <http://www.eupt-kosovo.eu/new/home/docs/EU_ booklet ENG_Jan 2008.pdf>.

الجدول البعثات التي نُفذت تحت سلطة الأمم المتحدة والعمليات التي أشرفت عليها منظمات وتحالفات إقليمية أو ائتلافات مؤقتة (خاصة بغرض معين) أقرّتها الأمم المتحدة أو حصلت على تفويض بقرار صادر عن مجلس الأمن الدولي، وذات هدف معلَن يتمثل في: (أ) الخدمة كأداة لتسهيل تنفيذ اتفاقيات السلام التي تم التوصل إليها، أو (ب) دعم عملية سلمية، أو (ج) المساعدة على منع نشوب صراع أو بذل جهود لبناء السلام.

يستخدم سيبري وصف قسم عمليات حفظ السلام في الأمم المتحدة لحفظ السلام بأنه آلية الغاية منها مساعدة البلدان التي تعاني صراعات على تهيئة الظروف الكفيلة بالتوصل إلى سلام دائم. وربما تتضمن مراقبة اتفاقات وقف إطلاق النار والإشراف عليها، واتخاذ تدابير لبناء الثقة، وحماية قوافل المساعدات الإنسانية، والمساعدة في عمليات التسريح وإعادة الدمج، وتعزيز القدرات المؤسساتية في مجالات السلطة القضائية أو سيادة القانون (بما في ذلك المؤسسات الجزائية)، وضبط الأمن، وحقوق الإنسان، ودعم العمليات الانتخابية، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية. وبالتالي، يغطي الجدول نطاقاً واسعاً من عمليات السلام، وهو ما يعكس التعقيد المتزايد لتفويض العمليات واحتمال تغير العمليات مع مرور الوقت. لكن الجدول لا يتضمن المساعي الحميدة، أو عمليات تقصي الحقائق أو عمليات المساعدة الانتخابية، كما أنه لا يتضمن عمليات السلام التي تتألف من أشخاص أو فرق تفاوض غير محلية، أو العمليات التي لا تقرّها الأمم المتحدة[١٨].

تم تجميع العمليات بناء على الكيان الذي يشرف عليها، وهي مدرجة وفقاً لترتيبها الزمني بناء على تاريخ بدء البعثات ضمن هذه المجموعات. تنقسم عمليات الأمم المتحدة إلى ثلاث مجموعات. تتضمن المجموعة **الأولى** ١٦ عملية مراقبة وعملية متعددة الأبعاد يشرف عليها قسم عمليات حفظ السلام. وتتضمن المجموعة **الثانية** خمس بعثات سياسية خاصة وبعثات بناء سلام. وأُفرد لعملية الاتحاد الأفريقي/ الاتحاد الأوروبي الهجينة في دارفور مجموعة خاصة بها. وتتضمن المجموعات السبع التالية عمليات أشرفت عليها أو قادتها منظمات أو تحالفات إقليمية: أشرف الاتحاد الأفريقي على ثلاث منها، وأشرفت المجموعة الاقتصادية والنقدية لأفريقيا الوسطى (سيماك) على إحداها، وأشرف كومنولث الدول المستقلة على ثلاث عمليات، منها عمليتان أشرفت عليهما روسيا بناء على اتفاقات ثنائية، وأشرف الاتحاد الأوروبي على

(١٨) من الأمثلة على ذلك، قادت ماليزيا بلعبها دور الوسيط في الفليبين بعثة مراقبة لمراقبة اتفاقات وقف إطلاق النار بين الفصائل المتحاربة منذ العام ٢٠٠٣، وهي بعثة لم تقرّها الأمم المتحدة، وبالتالي لم يتضمنها الجدول.

عشر عمليات، وأشرف الناتو على ثلاث عمليات، وأشرفت منظمة الدول الأمريكية على اثنتين، وأشرفت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا على إحدى عشرة عملية. وتتضمن المجموعة الأخيرة ست عمليات أقرّتها الأمم المتحدة وأشرفت عليها ائتلافات من مجموعة دول خاصة بالعمليات.

أشير إلى البعثات التي بدأت في العام ٢٠٠٧ والدول التي انضمت مؤخراً إلى بعثات قائمة بحروف ثخينة. وأشير إلى العمليات ومشاركات الدول الفردية التي انتهت في العام ٢٠٠٧ بحروف مائلة. وأشرنا إلى الدول القيادية (التي إما أنها تتولى السيطرة العملياتية وإما تساهم بأغلب العناصر) في البعثات ذات المكونة العسكرية أو مكونة ضبط الأمن بحروف مسطرة.

يظهر العمود الأول الأدوات القانونية التي تدعم تشكيل العملية ـ القرارات الصادرة عن مجلس الأمن الدولي أو القرارات الرسمية الصادرة عن منظمات إقليمية ـ وتواريخ بدء هذه العمليات (تواريخ الانتشار الأول لها).

تشير الأرقام الخاصة بأعداد العناصر التي تمت الموافقة عليها إلى المستوى الأخير للأعداد التي جرت الموافقة عليها. وبرغم عدم إدراج أعداد المتطوعين وفرق الدعم المجنَّدة محلياً في الجدول، فقد أشير إليها، متى توافرت، في الملاحظات. والبيانات الخاصة بالتفصيلات الوطنية للموظفين المدنيين متوافرة جزئياً فقط لبعثات الأمم المتحدة. ويمكن الاطلاع على المعلومات الكاملة والخاصة بالمساهمات في البعثات في قاعدة بيانات سيبري لبعثات السلام المتعددة الأطراف[١٩].

أشير إلى أعداد الوفيات التي عانتها البعثات منذ بداية عمل البعثة وفي العام ٢٠٠٧. كما أشرنا إلى أسباب الوفاة ـ سواء أكانت عرَضية، أم نتيجة لعمل عدائي أو بسبب المرض ـ خلال العام ٢٠٠٧. وبما أننا لم نشر إلى كافة أسباب الوفاة في كافة الحالات التي وقعت في العام ٢٠٠٧، فالأرقام المبينة لا تعكس دائماً العدد الكلي للوفيات في العام ٢٠٠٧.

إن الأرقام الخاصة بالتكاليف هي بملايين الدولارات الأمريكية وفقاً لمعدلات الصرف الحالية. والأرقام الخاصة بالميزانيات خاصة بعام ٢٠٠٧ التقويمية بدلاً من

---

(١٩) قاعدة بيانات سيبري لبعثات السلام المتعددة الأطراف، انظر: <http://www.sipri.org/contents/conflict/database-Intro/>.

كما توفر قاعدة البيانات لوائح كاملة بالمهمات الموكَلة، ورؤساء البعثات، وتفصيلات التوثيق المتصلة بالبعثات الإفرادية.

الأعوام المالية، من أجل السماح بإجراء مقارنات بين العمليات. وتم حساب التكاليف السنوية بناء على افتراض معدل متساوٍ للإنفاق طوال العام المالي. وتم تحويل الميزانيات المقررة بعملات غير الدولار الأمريكي بناء على معدلات صرف السوق الكلّية لصندوق النقد الدولي للعام ٢٠٠٧[٢٠].

تمثل الأرقام الخاصة بعمليات الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا التكاليف المرصودة في الموازنة لذلك العام. وتمثل الأرقام الخاصة بالعمليات الأخرى الإنفاق الفعلي. والأرقام الخاصة بتكاليف عمليات الأمم المتحدة هي التكاليف العملياتية الجوهرية، والتي تتضمن كلفة نشر العناصر، وبدلات الانتداب اليومية للعناصر المنتشرة وتكاليف الدعم غير الميداني (مثل متطلبات حساب الدعم لعمليات حفظ السلام والقاعدة اللوجستية التابعة للأمم المتحدة في بريند يزي بإيطاليا). يجري تقاسم تكاليف علميات حفظ السلام التي تشرف عليها الأمم المتحدة بين كافة الدول الأعضاء من خلال مقياس خاص للمساهمات المقدرة لا يأخذ بعين الاعتبار مشاركة هذه الدول في البعثات. ويتم تمويل البعثات السياسية الخاصة وبعثات بناء السلام من خلال تقييمات منتظمة للميزانية، علماً بأن ميزانيات بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام لا تغطي التكاليف الخاصة بالبرامج مثل تكاليف نزع الأسلحة، والتسريح وإعادة الدمج، التي يتم تمويلها من قبل مساهمين متطوعين.

تشير أرقام التكاليف الخاصة بالعمليات التي أشرفت عليها منظمات وتحالفات إقليمية، مثل الاتحاد الأوروبي والناتو، إلى التكاليف الشائعة فقط. وهذه تتضمن بشكل أساسي النفقات الجارية لمقار الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو (أي تكاليف العناصر المدنية وتكليف العمل والصيانة) والاستثمار في البنية التحتية اللازمة لدعم البعثة. أما التكاليف الخاصة بنشر العناصر فتتحملها الدول الفردية المساهمة ولا تعكسها الأرقام المبيّنة هنا. ونشير إلى أن أغلب بعثات الاتحاد الأوروبي تموَّل بإحدى طريقتين: يتم تمويل البعثات المدنية من خلال ميزانية الاتحاد، في حين تُمول البعثات العسكرية أو البعثات التي تتضمن مكونات عسكرية من خلال آلية أثينا، التي تقتصر المساهمات بموجبها على الدول الأعضاء المشاركة في البعثة[٢١].

(٢٠) تتوافر التفصيلات الخاصة بميزانيات بعثات السلام في قاعدة بيانات سيبري لبعثات السلام المتعددة الأطراف، في: <http://www.sipri.org/contents/conflict/database-Intro/>.

(٢١) تعتبر آلية أثينا أداة لإدارة التكاليف التي تعرَّف بأنها تكاليف مشتركة. تم الاتفاق على الآلية في قرار المجلس (2004/197/CFSP) بتاريخ ٢٤ شباط/ فبراير ٢٠٠٤، الذي رسخ آلية لإدارة تمويل التكاليف المشتركة لعمليات الاتحاد الأوروبي ذات المضامين العسكرية والدفاعية. انظر: *Official Journal of the European Union*, L63 (28 February 2004).

وفي ما يختص ببعثات كومنولث الدول المستقلة، لا يوجد ميزانية مشتركة محددة، والدول التي تشارك في هذه البعثات تتحمل تكاليف نشر القوات. وفي ما يتعلق بالعمليات التي تنفذها أو تقودها منظمات أخرى، مثل منظمة الدول الأمريكية أو التحالفات التي أقيمت لغرض معيّن، ربما تتضمن الأرقام الخاصة بالبعثات تطبيق البرامج.

لهذه الأسباب، ينبغي أن يُنظر إلى الأرقام الواردة في الجدول الرقم (٣أ ـ ٢) على أنها تقديرات، وبالتالي لا ينبغي المقارنة بين الميزانيات الخاصة بالعمليات المختلفة. وما لم يُذكر خلاف ذلك، تعود كافة الأرقام الواردة لغاية ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧، أو تعود، في حالة العمليات التي أُنهيت في العام ٢٠٠٧، إلى تاريخ انتهاء العملية. وقد حصلنا على البيانات المتعلقة بعمليات السلام المتعددة الأطراف من فئات المصادر المفتوحة التالية: (أ) المعلومات الرسمية التي قدمتها أمانة سرّ المنظمة المعنية، (ب) المعلومات التي قدمتها البعثات نفسها، إما في منشورات رسمية وإما في ردود كتابية على استبيانات سيبري السنوية، و(ج) المعلومات التي تدلي بها الحكومات الوطنية المساهِمة بالبعثة المعنية[٢٢]. كما دُعمت هذه المصادر الأولية بتشكيلة واسعة من المصادر الثانوية المتوافرة من مجلات متخصصة، وتقارير بحثية، ووكالات إخبارية، وصحف دولية وإقليمية ومحلّية.

(٢٢) حصلنا في بعض الحالات على معلومات إضافية عن البعثات من خلال مقابلات هاتفية أجراها فريق سيبري.

الجدول الرقم (٣أ ـ ٢)
بعثات السلام المتعددة الأطراف

الاختصار/ (الوثيقة القانونية) تاريخ البدء	الاسم/ (الموقع)	البلدان التي شاركت بقوات أو مراقبين عسكريين أو شرطة مدنية أو موظفين مدنيين في عام ٢٠٠٦ (النص الأسود العريض = جديد في ٢٠٠٧، والمائل = انتهى في ٢٠٠٧ والمسطر = الدول القيادية المسماة)	قوات/ مراقبون عسكريون/ شرطة مدنية/ موظفون مدنيون: المعتمد	قوات/ مراقبون عسكريون/ شرطة مدنية/ موظفون مدنيون: الفعلي	إجمالي الوفيات حتى الآن/ في ٢٠٠٧/ (بسبب الأعمال العدائية أو الحوادث أو المرض)	التكلفة (مليون دولار) غير المدفوعة: ٢٠٠٧
الأمم المتحدة المجموع: ١٦ بعثة		**١١٧ بلداً مشاركاً**	**٧٣٢٤١** **٢٦٦٠** **١٠٠٤٨** **٦١١٣**	**٧٠٢٧٣** **٢٥٢٨** **٩٤٢٤** **٩٨٨٨**	**٩٦١** **٧٦**	**٥١٣٥,٣** **١٩٥٩,٩**
UNTSO (قرار مجلس الأمن الرقم ٥٠)[١] حزيران/ يونيو ١٩٤٨	هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة (مصر، إسرائيل، لبنان، سورية)	**مراقبون عسكريون**: الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بلجيكا، كندا، التشيلي، الصين، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، إيرلندا، إيطاليا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، روسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، الولايات المتحدة	ـ ـ ـ ١٢٦	ـ ١٥٣ ـ ١٠٦[٢]	٤٩ ١ (ـ، ـ، ـ)	٣١,١ ـ
UNMOGIP (قرار مجلس الأمن الرقم ٩١)[٣] كانون الثاني/ يناير ١٩٤٩	فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان (الهند، باكستان: كشمير)	**مراقبون عسكريون**: التشيلي، كرواتيا، الدنمارك، فنلندا، إيطاليا، كوريا الجنوبية، السويد، الأورغواي	ـ ٤٥ ـ ٢٦	ـ ٤٤ ٢٥[٤]ـ	١١ ـ	٧,٩ ـ
UNFICYP (قرار مجلس الأمن الرقم ١٨٦)[٥] آذار/ مارس ١٩٦٤	قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص (قبرص)	**قوات**: الأرجنتين، النمسا، كندا، كرواتيا، هنغاريا، سلوفاكيا، المملكة المتحدة[٦] **شرطة مدنية**: الأرجنتين، أستراليا، **البوسنة والهرسك**، **كرواتيا**، السلفادور، الهند، إيرلندا، إيطاليا، هولندا	٨٦٠ ـ ٦٩ ٤١	٨٥٧ ـ ٦٦ ٣٧	١٧٧ ١ (ـ، ١، ـ)	٤٧,٢ ٢٢,٢

يتبـــع

تابـــع

UNDOF (قرار مجلس الأمن الرقم ٣٥٠)[٧] حزيران/ يونيو ١٩٧٤	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (سورية: هضبة الجولان)	**قوات**: <u>النمسا</u>، كندا، الهند، اليابان، *نيبال*، بولندا، سلوفاكيا	١٠٤٧ – – ٤٤	١٠٤٧ – – ٤٠[٨]	٤٢ –	٣٩,٨ ٢٤,٠
UNIFIL (قرارا مجلس الأمن الرقم ٤٢٥ و٤٢٦)[٩] آذار/ مارس ١٩٧٨	قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (لبنان)	**قوات**: بلجيكا، الصين، **كرواتيا**، **قبرص**، *الدنمارك*، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، هنغاريا، الهند، إندونيسيا، إيرلندا، <u>إيطاليا</u>، **كوريا (الجنوبية)**، اللوكسمبورغ، **جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً**، ماليزيا، نيبال، هولندا، *النرويج*، بولندا، البرتغال، قطر، *سلوفينيا*، إسبانيا، *السويد*، **تانزانيا**، تركيا	١٤٣٨٢ – – ٤١٧	١٣٢٦٤ – – ٣٠٨[١٠]	٢٦٨ ١٠ (١، ٣، ٦)	٦٠٥,١ ٧١,٠
MINURSO (قرار مجلس الأمن الرقم ٦٩٠)[١١] أيلول/ سبتمبر ١٩٩١	بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (الصحراء الغربية)	**قوات**: *الدنمارك*، غانا، <u>ماليزيا</u> **مراقبون عسكريون**: الأرجنتين، النمسا، بنغلادش، **البرازيل**، الصين، كرواتيا، *الدنمارك*، **جيبوتي**، مصر، السلفادور، فرنسا، غانا، اليونان، غينيا، هندوراس، هنغاريا، إيرلندا، إيطاليا، كينيا، ماليزيا، منغوليا، نيجيريا، باكستان، بولندا، <u>روسيا</u>، سري لانكا، الأورغواي، **اليمن** **شرطة مدنية**: مصر، السلفادور	٢٧ ٢٠٣ ٦ ١١٥	٢٧ ١٨٣ ٦ ٩٦[١٢]	١٥ ١ (ـ، ـ، ١)	٤٦,٨ ٤٧,٣
UNOMIG (قرارا مجلس الأمن الرقم ٨٤٩ و٨٥٨)[١٣] آب/ أغسطس ١٩٩٣	بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا (جورجيا: أبخازيا)	**مراقبون عسكريون**: ألبانيا، النمسا، بنغلادش، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدنمارك، مصر، فرنسا، <u>ألمانيا</u>، اليونان، **غانا**، اليونان، المجر، إندونيسيا، الأردن، كوريا الجنوبية، **ليتوانيا**، **مولدوفا**، **منغوليا**، **نيبال**، **نيجيريا**، باكستان، بولندا، رومانيا، روسيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الأورغواي، الولايات المتحدة، **اليمن** **شرطة مدنية**: **جمهورية التشيك**، ألمانيا، غانا، الفلبين، بولندا، روسيا، **السويد**، سويسرا، **أوكرانيا**	– ١٣٥ ٢٠ ١١٦	– ١٣٢ ١٨ ٩٩[١٤]	١١ –	٣٤,٢ ٨,٦


يتبـــع

تابـــع

UNMIK (قرار مجلس الأمن الرقم ١٢٤٤)[15] حزيران/ يونيو ١٩٩٩	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (صربيا: كوسوفو)	**مراقبون عسكريون**: الأرجنتين، بنغلادش، بوليفيا، بلغاريا، التشيلي، جمهورية التشيك، الدنمارك، فنلندا، هنغاريا، <u>إيرلندا</u>، *إيطاليا*، الأردن، كينيا، ملاوي، ماليزيا، نيبال، نيوزيلندا، النرويج، باكستان، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، إسبانيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، زامبيا **شرطة مدنية**: الأرجنتين، النمسا، بنغلادش، البرازيل، بلغاريا، الصين، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدنمارك، مصر، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، اليونان، المجر، الهند، إيطاليا، الأردن، كينيا، قرغيزستان، ليتوانيا، **ملاوي**، نيبال، *هولندا*، نيجيريا، النرويج، باكستان، الفليبين، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، *تيمور الشرقية*، تركيا، **أوغندا**، المملكة المتحدة، أوكرانيا، <u>الولايات المتحدة</u>، زامبيا، زيمبابوي	- ٣٨ ٢٠٧٨ ٦٠٨	- ٣٩ ١٩٩٦ ٤٦٨[16]	٤٩ ٣ (-، -، ٣)	٢١٤,٣ ١٢٦,٠
MONUC (قرار مجلس الأمن الرقم ١٢٧٩)[17] تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٩	بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (جمهورية الكونغو الديمقراطية)	**قوات**: بنغلادش، بنين، بوليفيا، الصين، غانا، غواتيمالا، <u>الهند</u>، إندونيسيا، الأردن، ملاوي، المغرب، نيبال، باكستان، السنغال، صربيا، جنوب أفريقيا، تونس، الأورغواي. **مراقبون عسكريون**: الجزائر، بنغلادش، بلجيكا، بنين، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوركينا فاسو، **الكاميرون**، كندا، الصين، جمهورية التشيك، الدنمارك، مصر، فرنسا، غانا، غواتيمالا، الهند، إندونيسيا، إيرلندا، الأردن، كينيا، ملاوي، ماليزيا، مالي، منغوليا، المغرب، نيبال، *هولندا*، النيجر، نيجيريا، <u>باكستان</u>، باراغواي، البيرو، بولندا، رومانيا، روسيا، السنغال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السويد، سويسرا، تونس، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الأورغواي، اليمن، زامبيا **شرطة مدنية**: *الأرجنتين*، بنغلادش، بنين، بوركينا فاسو، الكاميرون، جمهورية أفريقيا الوسطى، التشاد، كوت ديفوار، مصر، فرنسا، غينيا، الهند، الأردن، **كينيا**، مدغشقر، مالي، النيجر، رومانيا، روسيا، <u>السنغال</u>، السويد، تركيا، أوكرانيا، *فانواتو*، اليمن	١٧٠٣٠ ٧٦٠ ١١٤١ ١١٢١	١٦٦١٤ ٧٣٣ ١٠٣٦ ٩٢٤[18]	١١٧ ١٢ (١، ٢، ٥)	١١٠٥,٠ ٦٨٣,٧

يتبـــع

تابـــع

UNMEE (قرار مجلس الأمن الرقم ١٣١٢)[١٩] تموز/ يوليو ٢٠٠٠	بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا (إريتريا، إثيوبيا)	**قوات**: بنغلادش، *غامبيا*، غانا، الهند، الأردن، كينيا، ماليزيا، ناميبيا، نيجيريا، تانزانيا، تونس، الأورغواي، زامبيا **مراقبون عسكريون**: الجزائر، النمسا، بنغلادش، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا، الصين، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدنمارك، فنلندا، فرنسا، جامبيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، الهند، إيران، الأردن، كينيا، قرغيزستان، ماليزيا، منغوليا، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، النرويج، باكستان، باراغواي، البيرو، بولندا، رومانيا، روسيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، **سري لانكا**، السويد، *سويسرا*، تانزانيا، تونس، أوكرانيا، الأورغواي، الولايات المتحدة الأمريكية، زامبيا	١٤٧٠ ٢٣٠ – ١٧٧	١٤٦٥ ٢١٨ – ١٤٧[٢٠]	٢٠ ٣ (–، –، ١)	١٢٥,٤ ٤٧,٦
UNMIL (قرار مجلس الأمن الرقم ١٥٠٩)[٢١] تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٣	بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (ليبيريا)	**قوات**: بنغلادش، بنين، *بوليفيا*، البرازيل، الصين، كرواتيا، الإكوادور، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، *ألمانيا*، غانا، إيرلندا، الأردن، كينيا، كوريا الجنوبية، مالاوي، **مالي**، *مولدوفا*، منغوليا، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، باكستان، **باراغواي**، **البيرو**، الفليبين، السنغال، *السويد*، توغو، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة **مراقبون عسكريون**: بنغلادش، بنين، بوليفيا، بلغاريا، الصين، جمهورية التشيك، الدنمارك، الإكوادور، مصر، السلفادور، إثيوبيا، غامبيا، غانا، إندونيسيا، الأردن، كينيا، كوريا الجنوبية، قرغيزستان، ماليزيا، مالي، مولدوفا، مونتينيغرو، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، باكستان، بارغواي، البيرو، **الفليبين**، بولندا، **رومانيا**، روسيا، السنغال، صربيا، توغو، أوكرانيا، الولايات المتحدة، زامبيا، **زيمبابوي** **شرطة مدنية**: الأرجنتين، بنغلادش، البوسنة والهرسك، الصين، جمهورية التشيك، **مصر**، السلفادور، فيجي، غامبيا، ألمانيا، غانا، **الهند**، جمايكا، الأردن، كينيا، قرغيزستان، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، ملاوي، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، النرويج، باكستان، الفليبين، بولندا، روسيا، رواندا، ساموا، صربيا، سري لانكا، السويد، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الأورغواي، الولايات المتحدة، اليمن، زامبيا، زيمبابوي	١٤٠٦٠ ٢١٥ ١٢٤٠ ٥٧٠	١٣٣١٠ ١٩٩ ١٢٠٣ ٥٠٧[٢٢]	١٠١ ١٤ (–، ١، ٩)	٧٠١,٦ ٢٥١,٦

يتبـــع

تابع

UNOCI (قرار مجلس الأمن الرقم ١٥٢٨)[٢٣] نيسان/ أبريل ٢٠٠٤	عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (كوت ديفوار)	**قوات**: بنغلادش، بنين، البرازيل، فرنسا، غانا، الأردن، كينيا، المغرب، النيجر، باكستان، باراغواي، الفلبيين، السنغال، تانزانيا، توغو، تونس، أوغندا، *الأورغواي* **مراقبون عسكريون**: بنغلادش، بنين، بوليفيا، البرازيل، التشاد، الصين، كرواتيا، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، السلفادور، إثيوبيا، فرنسا، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غينيا، الهند، إيرلندا، الأردن، كينيا، مولدوفا، *المغرب*، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، باكستان، باراغواي، البيرو، الفلبيين، بولندا، رومانيا، روسيا، السنغال، صربيا، تانزانيا، توغو، تونس، أوغندا، الأورغواي، اليمن، زامبيا، زيمبابوي **شرطة مدنية**: الأرجنتين، بنغلادش، بنين، **بوروندي**، الكاميرون، كندا، جمهورية أفريقيا الوسطى، التشاد، **جمهورية الكونغو**، جيبوتي، فرنسا، **غانا**، *الهند*، الأردن، **ليبيا**، مدغشقر، النيجر، نيجيريا، باكستان، *الفلبين*، رواندا، السنغال، سويسرا، توغو، تركيا، الأورغواي، *فانواتو*، اليمن	٧٩١٥ ٢٠٠ ١٢٠٠ ٤٨٥	٧٨٣٨ ١٩٥ ١١٢٧ ٤٠٧[٢٤]	٣٦ ٨ (ـ، ٤، ١)	٤٧١,٩ ١٦٦,٨
MINUSTAH (قرار مجلس الأمن الرقم ١٥٤٢)[٢٥] حزيران/ يونيو ٢٠٠٤	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (هايتي)	**قوات**: الأرجنتين، بوليفيا، البرازيل، كندا، التشيلي، كرواتيا، الإكوادور، فرنسا، غواتيمالا، الأردن، *المغرب*، نيبال، باكستان، باراغواي، البيرو، الفلبيين، إسبانيا، سري لانكا، الأورغواي، الولايات المتحدة **شرطة مدنية**: الأرجنتين، بنين، **البرازيل**، بوركينا فاسو، الكاميرون، كندا، **جمهورية أفريقيا الوسطى**، التشاد، التشيلي، الصين، كولومبيا، **جمهورية الكونغو الديمقراطية**، **كوت ديفوار**، **كرواتيا**، مصر، السلفادور، فرنسا، **غرينادا**، غينيا، الأردن، مدغشقر، مالي، *موريشيوس*، نيبال، النيجر، نيجيريا، باكستان، الفلبين، رومانيا، روسيا، رواندا، السنغال، *سيراليون*، إسبانيا، **سري لانكا**، توغو، تركيا، الأورغواي، الولايات المتحدة، *فانواتو*، اليمن، زامبيا	٧٢٠٠ ـ ١٩٥١ ٥٤٠	٧٠٤٧ ـ ١٨٢٦ ٤٩٨[٢٦]	٣٣ ٨ (ـ، ٢، ٢)	٥١٢,٣ ١٦٤,٨

يتبع

تابـــع

UNMIS (قرار مجلس الأمن الرقم ١٥٩٠)[٢٧] آذار/ مارس ٢٠٠٥	بعثة الأمم المتحدة في السودان (السودان)	**قوات**: أستراليا، بنغلادش، **بوليفيا**، كمبوديا، كندا، الصين، كرواتيا، الدنمارك، مصر، فنلندا، **فرنسا**، **غامبيا**، ألمانيا، غانا، اليونان، **غواتيمالا**، الهند، **إيطاليا**، الأردن، كينيا، كوريا الجنوبية، ملاوي، ماليزيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، **النيجر**، نيجيريا، النرويج، باكستان، روسيا، رواندا، **السنغال**، جنوب أفريقيا، السويد، تانزانيا، **تايلند**، تركيا، المملكة المتحدة، **اليمن**، زامبيا، زيمبابوي **مراقبون عسكريون**: أستراليا، بنغلادش، بلجيكا، بنين، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بوركينا فاسو، كمبوديا، كندا، الصين، الدنمارك، الإكوادور، مصر، السلفادور، فيجي، الغابون، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، الهند، إندونيسيا، الأردن، كينيا، كوريا الجنوبية، قرغيزستان، ملاوي، ماليزيا، مالي، مولدوفا، منغوليا، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، النرويج، باكستان، باراغواي، البيرو، الفلبين، بولندا، رومانيا، روسيا، رواندا، **سري لانكا**، السويد، تانزانيا، أوغندا، تايلند، أوكرانيا، اليمن، زامبيا، زيمبابوي **شرطة مدنية**: الأرجنتين، أستراليا، بنغلادش، البوسنة والهرسك، **بوتسوانا**، البرازيل، كندا، الصين، الدنمارك، مصر، السلفادور، فيجي، فنلندا، غامبيا، ألمانيا، غانا، الهند، **إندونيسيا**، جمايكا، الأردن، *كينيا*، قرغيزستان، ماليزيا، **مالي**، ناميبيا، نيبال، هولندا، **نيوزيلندا**، نيجيريا، النرويج، باكستان، الفلبين، روسيا، رواندا، ساموا، سري لانكا، السويد، تانزانيا، تركيا، أوغندا، **المملكة المتحدة**، أوكرانيا، الأورغواي، الولايات المتحدة، *فانواتو*، اليمن، زامبيا، زيمبابوي	٩٢٥٠ ٧٥٠ ٧١٥ ١١٣٠	٨٨٠٤ ٥٩٦ ٦٣٧ ٨٦٤[٢٨]	٣٠ ١٤ (٢، ٢، ٦)	٩٦٢,٩ ٢٨٣,٠
UNMIT (قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٠٤)[٢٩] آب/ أغسطس ٢٠٠٦	بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور الشرقية (تيمور الشرقية)	**مراقبون عسكريون**: أستراليا، بنغلادش، البرازيل، الصين، فيجي، ماليزيا، نيوزيلندا، باكستان، الفلبين، البرتغال، **سيراليون**، سنغافورة **شرطة مدنية**: أستراليا، بنغلادش، البرازيل، كندا، **الصين**، كرواتيا، **مصر**، السلفادور، غامبيا، **الهند**، **جمايكا**، **اليابان**، الأردن، كوريا الجنوبية، قرغيزستان، ماليزيا، **ناميبيا**، نيبال، نيوزيلندا، **نيجيريا**، باكستان، **بالو**، الفلبين، البرتغال، رومانيا، روسيا، ساموا، **السنغال**، سنغافورة، إسبانيا، سري لانكا، السويد، تايلند، تركيا، **أوغندا**، **أوكرانيا**، الأورغواي، الولايات المتحدة، *فانواتو*، اليمن، **زامبيا**، زيمبابوي	ـ ٣٤ ١٣٢٨ ٤٦٢	ـ[٣٠] ٣٣ ١٤٨٠ ٣٣٦[٣١]	٢ ١ (ـ، ـ، ـ)	١٦٩ ٦٣,٣



يتبـــع

تابــع

MINURCA (قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٧٨)[٣٢] أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧	بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى والتشاد (جمهورية أفريقيا الوسطى/ التشاد)	**المراقبون العسكريون : فرنسا ، السنغال ، السويد** **الشرطة المدنية : الكاميرون ، كوت ديفوار ، فرنسا ، مدغشقر ، مالي ، النيجر ، السنغال ، توغو**	– ٥٠ ٣٠٠ ١٣٥	– ٣ ٢٩ ٢٦	– –	٦٠,٨ –
بعثات الأمم المتحدة الخاصة السياسية ولبناء السلام . المجموع : ٥ بعثات		**١٣٣ بلداً مشاركاً**	**٢٩٨** **٢٠٢** **٥٣** **١٢٤٦**	**٢٢٣** **١٩٦** **٣٦** **١١٠٨**	**٢١** **٩**	**٤١٦,٨**
UNAMA (قرار مجلس الأمن الرقم ١٤٠١)[٣٣] آذار/ مارس ٢٠٠٢	بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان (أفغانستان)	**مراقبون عسكريون** : أستراليا، النمسا، بنغلادش، **بوليفيا**، الدنمارك، ألمانيا، كوريا الجنوبية، **ليتوانيا**، نيوزيلندا، **النرويج**، **باراغواي**، بولندا، رومانيا، **السويد**، **المملكة المتحدة**، الأورغواي **شرطة مدنية** : نيبال، نيجيريا، الفليبين **موظفون مدنيون** : الأرجنتين، أستراليا، النمسا، **جزر البهاما**، بنغلادش، **باربادوس**، **بيلاروسيا**، **بوتان**، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا، **الكاميرون**، كندا، الصين، **كولومبيا**، الكونغو، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدنمارك، مصر، السلفادور، **إثيوبيا**، فيجي، فنلندا، فرنسا، **غامبيا**، ألمانيا، غانا، *غواتيمالا* ، هندوراس، الهند، إيران، العراق، إيرلندا، إيطاليا، جمايكا، اليابان، *الأردن*، **كازاخستان**، كينيا، كوريا الجنوبية، قرغيزستان، لاوس، **لاتفيا**، ليبيريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، ماليزيا، ميانمار، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، **نيجيريا**، النرويج، باكستان، البيرو، الفليبين، بولندا، رومانيا، روسيا، رواندا، صربيا، سيراليون، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، السويد، طاجيكستان، **تانزانيا**، تايلند، ترينداد وتوباغو، تونس، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة، أوزبكستان، زيمبابوي	– ١٨ ٣ ٨٣	– ١٥ ٣ ٢٣٤[٣٤]	١٠ ٥ (١، ١، ـ)	٧٤,٢


يتبـــع

تابـــع

UNAMI (قرار مجلس الأمن الرقم ١٥٠٠)[٣٥] آب/ أغسطس ٢٠٠٣	بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق (العراق)	**قوات**: فيجي **مراقبون عسكريون**: أستراليا، كندا، الدنمارك، نيوزلندا، المملكة المتحدة **موظفون مدنيون**: أفغانستان، **أنغولا**، **الأرجنتين**، **أستراليا**، **النمسا**، **بنغلادش**، **باربادوس**، **البوسنة والهرسك**، **بلغاريا**، كندا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدنمارك، الإكوادور، مصر، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، اليونان، **المجر**، الهند، إندونيسيا، إيران، إيرلندا، **إسرائيل**، إيطاليا، جمايكا، اليابان، الأردن، كينيا، كوريا الجنوبية، الكويت، قرغيزستان، لبنان، **ليبيريا**، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، المغرب، *ميانمار*، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، باكستان، الأراضي الفلسطينية، البيرو، الفلبين، بولندا، **رومانيا**، روسيا، **رواندا**، السنغال، **صربيا**، سيراليون، سنغافورة، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، السويد، سورية، طاجيكستان، تانزانيا، تايلند، ترينداد وتوباغو، تونس، أوغندا، المملكة المتحدة، الأورغواي، الولايات المتحدة، **أوزبكستان**	٢٩٨ ٨ – ٤٦٣	٢٢٣ ٧ – ٤٥٤[٣٦]	٧ ٣ (–، –، ١)	١٧٦,٥
UNIOSIL[٣٧] (قرار مجلس الأمن الرقم ١٦٢٠) كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٦	مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون (سيراليون)	**مراقبون عسكريون**: بنغلادش، **الصين**، **كرواتيا**، **مصر**، غانا، كينيا، نيبال، نيجيريا، باكستان، روسيا، **السويد**، المملكة المتحدة، زامبيا **شرطة مدنية**: غامبيا، غانا، الهند، كينيا، *ماليزيا*، نيبال، *نيجيريا*، *النرويج*، البرتغال، **إسبانيا**، السويد، تركيا، المملكة المتحدة **موظفون مدنيون**: *أفغانستان*، أنغولا، باربادوس، **بلجيكا**، *بوتان*، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، الكاميرون، كندا، الصين، جمهورية الكونغو، كرواتيا، مصر، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، *هندوراس*، الهند، إيطاليا، جمايكا، *اليابان*، كينيا، لبنان، ليبيريا، **جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً**، ملاوي، نيبال، نيجيريا، باكستان، الأراضي الفلسطينية، الفلبين، بولندا، البرتغال، *رواندا*، السنغال، **صربيا**، **إسبانيا**، السودان، *سوازيلند*، السويد، ترينيداد وتوباغو، **تركيا**، *أوغندا*، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة، زيمبابوي	– ١٤ ٢٩ ٨٩	– ١٤ ٢١ ٧٦[٣٨]	٤ ١ (–، –، –)	٣٢,٣

يتبـــع

تابع

BINUB (قرار مجلس الأمن الرقم ١٧١٩)[٣٩] كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٧	مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي (بوروندي)	المراقبون العسكريون : بنغلادش، كرواتيا، هولندا، النيجر، باكستان، جنوب أفريقيا، سويسرا، تونس شرطة مدنية : بنين، بوركينا فاسو، الكاميرون، كوت ديفوار، مدغشقر، تركيا موظفون مدنيون : ألبانيا، أنغولا، النمسا، جزر البهاما، بربادوس، بلجيكا، بنين، البوسنة والهرسك، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، جيبوتي، جمهورية الدومينيكان، مصر، إرتيريا، إثيوبيا، فيجي، فرنسا، ألمانيا، غانا، غواتيمالا، غينيا، هايتي، هندوراس، الهند، إيطاليا، كينيا، لبنان، ليبيريا، موريتانيا، موريشيوس، المغرب، النيجر، نيجيريا، باكستان، البيرو، الفلبين، البرتغال، روسيا، رواندا، السنغال، سيراليون، سويسرا، تانزانيا، توغو، ترينداد وتوباغو، تونس، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة، زامبيا، زيمباوبوي	– ٧ ١٤ ١٤١	– ٨ ١٢ ١٢٢[٤٠]	– –	٣٨,٢
UNMIN (قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٤٠)[٤١] كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٧	بعثة الأمم المتحدة في نيبال (نيبال)	مراقبون عسكريون : النمسا، بوليفيا، البرازيل، كرواتيا، الدنمارك، الإكوادور، مصر، فنلندا، غامبيا، غانا، غواتيمالا، إندونيسيا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كوريا الجنوبية، ماليزيا، نيجيريا، النرويج، باراغواي، رومانيا، روسيا، سيراليون، سنغافورة، جنوب أفريقيا، السويد، سويسرا، تايلند، المملكة المتحدة، الأورغواي، اليمن، زامبيا، زيمبابوي شرطة مدنية : *ماليزيا، الفلبين، سنغافورة، سويسرا* موظفون مدنيون : أفغانستان، الجزائر، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، باربادوس، بنين، بوليفيا، البوسنة والهرسك، كمبوديا، الكاميرون، كندا، التشيلي، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، الدنمارك، السلفادور، إرتيريا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، غواتيمالا، غويانا، هايتي، هندوراس، المجر، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران، العراق، إيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جمايكا، اليابان، الأردن، كنيا، ليبيريا، ليتوانيا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، مدغشقر، ماليزيا، مالي، مولدوفا، المغرب، ميانمار، هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، النرويج، باكستان، الأراضي الفلسطينية، البيرو، الفلبين، البرتغال، رومانيا، روسيا، رواندا، سان مارينو، صربيا، سيراليون، سلوفاكيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، السويد، سويسرا، سورية، طاجيكستان، تايلند، ترينداد وتوباغو، تركيا، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الأورغواي، الولايات المتحدة، فنزويلا، زامبيا	 – ١٥٥ ٧ ٢٧٠	– ٥٢ – ٢٢٢[٤٢]	– –	٩٥,٦

يتبع

تابـــع

UNAMID (الاتحـــاد الأفـريـقـي، ٢٢ يـونـيـو ٢٠٠٧/ قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٦٩)[43] تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧[44]	عملية الاتحاد الأفريقي/ الأمم المتحدة الهجينة في دارفـور الســودان (دارفور)	قوات : الصين، مصر، فرنسا، نيجيريا، رواندا، السنغال، المملكة المتحدة شرطة مدنية : بنغلادش، بوتسوانا، بوركينا فاسو، الكاميرون، كندا، مصر، فنلندا، غامبيا، ألمانيا، غانا، الأردن، كينيا، مدغشقر، ماليزيا، مالي، موريتانيا، موريشيوس، نيبال، النيجر، نيجيريا، رواندا، السنغال، سيراليون، جنوب أفريقيا، السويد، تانزانيا، تركيا، أوغندا، الأورغواي، زامبيا	١٩٣١٥ ٢٤٠ ٦٤٣٢ ١٥٧٩	١٢ – ١٦١٧[45] –	– –	٤٩٢,٦
الاتحـــاد الأفـــريـــقـــي المجموع : ٣ بعثات		٣١ بلدا مشاركاً	١٣٨٢١ ٤٥٠ ١٥٩٠ –	٦٦٧٥ ٦٣٦ – ٦٠	٦٥ ٥	٣١٢,٨
AMIS (الاتحـــــاد الأفريقي، ٢٨ أيار/ مايو ٢٠٠٤)[46] حزيران/ يونيو ٢٠٠٤	بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان (السودان)	**قوات** : *التشاد، غامبيا، كينيا، نيجيريا، رواندا، السنغال، جنوب أفريقيا* **مراقبون عسكريون** : *الجزائر، بنين، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، الكاميرون، التشاد، جمهورية الكونغو، مصر، الغابون، غامبيا، غانا، كينيا، ليسوثو، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، مالي، موريتانيا، موزامبيق، ناميبيا، نيجيريا، رواندا، السنغال، جنوب أفريقيا، توغو، أوغندا، زامبيا* **شرطة مدنية** : *بوتسوانا، بوركينا فاسو، الكاميرون، مصر، غامبيا، غانا، كينيا، ليسوتو، مدغشقر، مالي، موريتانيا، النيجر، نيجيريا، رواندا، السنغال، جنوب أفريقيا، أوغندا، زامبيا*[47]	٦١٧١ ٤٥٠ ١٥٦٠ –	٤٦٨٣ ٦٣٦ – ٦٠	٦٠ > ٢١ (ـ ، ـ ، ٢١)	٢٨٠,٨[48]
AMISOM (الاتحـــاد الأفـريـقـي، ١٩ كـانـون الـثاني/ يـنـايـر ٢٠٠٧)[49] آذار/ مارس ٢٠٠٧	بعثة الاتحاد الأفريقي في الصـــومـــال (الصومال)	القوات : بوروندي، أوغندا	٧٦٥٠ – – –	١٧٩٢[50] – – –	٥ ٥ (ـ ، ١ ، ٤)	٣٢,٠[51]

يتبـــع

تابـــع

MAES (الاتحاد الأفريقي ٩ أيار/ مايو ٢٠٠٧)[52] أيار/ مايو ٢٠٠٧	بعثة الاتحاد الأفريقي للمساعدة الانتخابية والأمنية لجزر القمر (جزر القمر)	**القوات : السودان، تانزانيا**[53]	– – – –	٢٠٠ – – –	– –	..
الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا (سيماك) المجموع : بعثة واحدة		**٣ بلدان مشاركة**	٥٠٠ – – –	٣٧٩ – – –	٨ –	١٨,٥
FOMUC (قمة ليبرفيل، ٢ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٢)[54] كانون الثاني/ سبتمبر ٢٠٠٣	قوة سيماك المتعددة الجنسيات في جمهورية أفريقيا الوسطى (جمهورية أفريقيا الوسطى)	**قوات** : التشاد، جمهورية الكونغو، الغابون[55]	٥٠٠ – – –	٣٧٩[56] – – –	٨ –	١٨,٥
كومنولث الدول المستقلة المجموع : ٣ بعثات		**٤ بلدان مشاركة**	٦٠٠٠ – –	٤٢٧٤ – –	.. ..	..
ـ (ثنائية الطرف، ٢١ تموز/ يوليو ١٩٩٢)[57] تموز/ يوليو ١٩٩٢	قوة حفظ السلام للجنة المراقبة المشتركة (مولدوفا ـ ترانس دنيستر)	**قوات** : مولدوفا، روسيا، (ترانس دنيستر) **مراقبون عسكريون** : أوكرانيا	١٥٠٠ – – –	١١٧٤ – – –	.. ..	..
ـ (ثنائية الطرف ـ ٢٤ تموز/ يوليو ١٩٩٢)[58] تموز/ يوليو ١٩٩٢	القوة المشتركة لأوسيتيا الجنوبية (جورجيا : أوسيتيا الجنوبية)	**قوات** : جورجيا، روسيا، (أوسيتيا الجنوبية)	١٥٠٠ ـ – –	١٥٠٠ – – –	.. ..	..

يتبـــع

تابـــع

ـ (كومنولث الدول المستقلة، ١٥ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٤)[٥٩] حزيران/ يونيو ١٩٩٤	قوات حفظ السلام التابعة لكومنولث الدول المستقلة في جورجيا (جورجيا، أبخازيا)	**قوات**: روسيا	٣٠٠٠ – – –	١٦٠٠ – – –	.. ..	.. ..
الاتحاد الأوروبي **المجموع: ١٠ بعثات**		**٤١ بلداً مشاركاً**	**٢٥٠٠** **١٢٠** **٣٧٢** **٢٨**	**٢٢٦١** **٤٨** **٣٥٥** **١٥٥**	**٢١** **٢**	**١٤٧,٧** **–**
EUMM (اتفاق بريوني ٧ تموز/ يوليو ١٩٩١)[٦٠] تموز/ يوليو ١٩٩١	بعثة الاتحاد الأوروبي للمراقبة (غرب البلقان)	**مراقبون عسكريون**: *النمسا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، إيرلندا، هولندا، النرويج، سلوفاكيا، إسبانيا، السويد، المملكة المتحدة*	– ١٢٠ – –	– ٤٨ –[٦١]	١١ –	٣,٢
EUPM (عمل مشترك ٢٠٠٢/ ٢١٠/ CFSP)[٦٢] كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٣	بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في البوسنة والهرسك (البوسنة والهرسك)	**شرطة مدنية**: النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، *قبرص*، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، **اليونان**، المجر، **أيسلندا**، إيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، مالطا، هولندا، النرويج، *بولندا*، البرتغال، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا **موظفون مدنيون**: بلجيكا، بلغاريا، فرنسا، ألمانيا، إيرلندا، إيطاليا، *هولندا*، *النرويج*، البرتغال، إسبانيا، **السويد**، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا	– – – –	– – ١٧٣ ٢٨[٦٣]	٣ –	١٦,٧
EUFOR ALTHEA (عمل مشترك ٢٠٠٤/ ٥٧٠/ CFSP)[٦٤] كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٤	العملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في البوسنة والهرسك (البوسنة والهرسك)	**قوات**: ألبانيا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، *كندا*، التشيلي، جمهورية التشيك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، إيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، *المغرب*، هولندا، *نيوزيلندا*، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة[٦٥]	٢٥٠٠ – – –	٢٢٦١ – – ٣٠[٦٦]	٦ ١ (ـ، ـ، ١)	٤٥,٢

يتبـــع

تابـــع

EUPOL كنشاسا (عمل مشترك ٢٠٠٤/ ٨٤٧/ CFSP)[٦٧] نيسان/ أبريل ٢٠٠٥	بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في كنشاسا (جمهورية الكونغو الديمقراطية) (جمهورية الكونغو الديمقراطية)	**شرطة مدنية** : *أنغولا* ، *بلجيكا* ، *كندا* ، *الدنمارك* ، *فرنسا* ، *إيطاليا* ، *مالي* ، *البرتغال* ، *رومانيا* ، *إسبانيا* ، *السويد* ، *تركيا* **موظفون مدنيون** : *بلجيكا* ، *فرنسا* ، *البرتغال* ، **السويد**	– – ٣٠ –	– – ٢٥ ٤[٦٨]	– –	٢,٨
EUSEC DR Congo (عمل مشترك ٢٠٠٥/ ٣٥٥/ CFSP)[٦٩] تموز/ يوليو ٢٠٠٥	بعثة الاتحاد الأوروبي لإسداء المشورة وتقديم المساعدة في مجال إصلاح القطاع الأمني في جمهورية الكونغو الديمقراطية (جمهورية الكونغو الديمقراطية)	**موظفون مدنيون** : النمسا، بلجيكا، **قبرص**، فرنسا، ألمانيا، هنغاريا، **إيطاليا**، اللوكسمبورغ، هولندا، البرتغال، السويد، المملكة المتحدة	– – – –	– – – ٤٦[٧٠]	– – (-، -، ١)	٩,٤
EUJUST LEX (عمل مشترك ٢٠٠٥/ ١٩٠/ CFSP)[٧١] تموز/ يوليو ٢٠٠٥[٧٢]	بعثة الاتحاد الأوروبي المتكاملة لسيادة القانون في العراق (العراق)	**موظفون مدنيون** : **بلجيكا**، **بلغاريا**، الدنمارك، **فنلندا**، فرنسا، ألمانيا، **المجر**، **إيرلندا**، إيطاليا، ليتوانيا، **اللوكسمبورغ**، هولندا، بولندا، *البرتغال*، **رومانيا**، إسبانيا، **السويد**، المملكة المتحدة[٧٣]	– – – ٢٨	– – – ٢٦	– –	٨,١
EU BAM Rafah (عمل مشترك ٢٠٠٥/ ٨٨٩/ CFSP)[٧٤] تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٥	بعثة الاتحاد الأوروبي للمساعدة الحدودية في معبر رفح (معبر رفح)	**مراقبون عسكريون** : بلجيكا، الدنمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، إيطاليا، *اللوكسمبورغ*، هولندا، *البرتغال*، رومانيا، إسبانيا، *السويد* **موظفون مدنيون** : ***إستونيا*** ، ***ألمانيا*** ، ***إيطاليا*** ، ***البرتغال*** ، إسبانيا، المملكة المتحدة	– – ٧٥ –	– – ٢٨ ٥[٧٥]	– –	١٤,٣

يتبـــع

تابـــع

EUPOL COPPS (عمل مشترك ٢٠٠٥/ ٧٩٧/ CFSP)[٧٦] كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٦	بعثة شرطة الاتحاد الأوروبي إلى الأراضي الفلسطينية (الأراضي الفلسطينية)	شرطة مدنية : **النمسا**، بلجيكا، **جمهورية التشيك**، الدنمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، **اليونان**، *إيرلندا*، إيطاليا، البرتغال، السويد، المملكة المتحدة موظفون مدنيون : **النمسا**، **إستونيا**، **إيطاليا**، **إسبانيا**، **السويد**، **المملكة المتحدة**	– – ٣٣ –	– – ١٩ ٧	– –	٣,٣
EUPOL Afghanistan (عمل مشترك ٢٠٠٧/ ٣٦٩ EFSP)[٧٧] حزيران/ يونيو ٢٠٠٧	**بعثة شرطة الاتحاد الأوروبي في أفغانستان (أفغانستان)[٧٨]**	**شرطة مدنية : بجيكا، *بلغاريا*، كندا، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، <u>ألمانيا</u>، إيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، هولندا، *النرويج*، إسبانيا، السويد، المملكة المتحدة**	**– ١٩٥ –**	**– ٨٥[٧٩] –**	**– –**	**٤٠,٩**
EUPOL RD Congo (عمل مشترك ٢٠٠٧/ ٤٠٥ CFSP)[٨٠] تموز/ يوليو ٢٠٠٧	**بعثة شرطة الاتحاد الأوروبي في جمهورية الكونغو الديمقراطية**	**شرطة مدنية : بلجيكا، فرنسا، إيطاليا، <u>البرتغال</u>، رومانيا، إسبانيا موظفون مدنيون : بلجيكا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، البرتغال، السويد**	**– – ٣٩ –**	**– – ٢٥ ٩[٨١]**	**– –**	**٣,٨**
منظمة معاهدة شمال الأطلسي (حلف الناتو) والبعثات التي يقودها حلف الناتو المجموع : ٣ بعثات		**٤٤ بلداً مشاركاً**	**١٧٣٠٠ – – –**	**٥٧٨٦٨ – – ٦٢**	**٤٥٦ ١٧٣**	**٢٦٣,٧**
KFOR (قرار مجلس الأمن الرقم ١٢٤٤)[٨٢] حزيران/ يونيو ١٩٩٩	قوة حلف الناتو في كوسوفو صربيا (كوسوفو)	**قوات** : *الأرجنتين*، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، بلجيكا، بلغاريا، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، <u>فرنسا</u>، جورجيا، <u>ألمانيا</u>، اليونان، هنغاريا، إيرلندا، <u>إيطاليا</u>، لاتفيا، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، *منغوليا*، المغرب، هولندا، *النرويج*، بولندا، البرتغال، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، **أوكرانيا**، **الولايات المتحدة**	١٧٠٠٠ – – –	١٥٩٦٧[٨٣] – – ٥٠	١٢٧ ١٤ (ـ، ٣,٨)	٣٧,١

يتبـــع

تابـــع

ISAF (قرار مجلس الأمن الرقم ١٣٨٦)[٨٤] كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠١	القوة الدولية للمساعدة الأمنية (أفغانستان)	**قوات**: ألبانيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إيرلندا، إيطاليا، **الأردن**، لاتفيا، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة[٨٥]	– – – –	٤١٧٤١ [٨٦] – – –	٣٢٩ ١٥٩ (١٤٤، ـ، ـ)[٨٧]	٢٠٣,٢
NTM-I (قرار مجلس الأمن الرقم ١٥٤٦)[٨٨] آب/ أغسطس ٢٠٠٤	بعثة حلف الناتو للتدريب في العراق (العراق)	**قوات**: بلغاريا، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، هنغاريا، *أيسلندا*، إيطاليا، ليتوانيا، هولندا، *النرويج*، بولندا، البرتغال، رومانيا، *سلوفاكيا*، سلوفينيا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة [٨٩]	٣٠٠ – – –	١٦٠ – – ١٢	– –	٢٣,٤
منظمة الدول الأمريكية **المجموع: بعثتان**		**٢٠ بلداً مشاركاً**	**–** **–** **٦** **٢٢**	**–** **–** **–** **٣٥**	**١** **–**	**٩,٤** **–**
MAPP/OEA (CP/RES 859)[٩٠] شباط/ فبراير ٢٠٠٤	بعثة دعم عملية السلام في كولومبيا (كولومبيا)	**موظفون مدنيون**: **الأرجنتين**، **بوليفيا**، **البرازيل**، **التشيلي**، **كوستاريكا**، **الإكوادور**، غواتيمالا، **إيطاليا**، **ليتوانيا**، المكسيك، **نيكاراغوا**، **البيرو**، **إسبانيا**، السويد، **الأورغواي**	– – – –	– – – ٣٥[٩١]	– –	٩,٤
CP/RES) ٨٠٦)[٩٢] حزيران/ يونيو ٢٠٠٤	بعثة منظمة الدول الأمريكية الخاصة لتعزيز الديمقراطية في هايتي (هايتي)	**شرطة مدنية**: *بنين، فرنسا* **موظفون مدنيون**: *الأرجنتين، بنين، بوليفيا، كندا، الدومينيكان، الإكوادور، فرنسا، غرينادا، المكسيك، البيرو*	– – ٦ ٢٢	– –	١ –	..

يتبـــع

تابـــع

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا المجموع: ١١ بعثة		٤٦ بلداً مشاركاً	– – – ٢٢٦	– – – ٥٣١	١٢ ٥	١٣٠,٤
(CSO، ١٨ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٢)[93] أيلول/ سبتمبر ١٩٩٢	بعثة منظمة الأمن والتعاون لرصد انتشار الحرب في سكوبيه (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً)	**موظفون مدنيون**: النمسا، أذربيجان، بيلاروسيا، *بلجيكا*، البوسنة والهرسك، كندا، كرواتيا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، هنغاريا، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، *هولندا*، النرويج، *بولندا*، **البرتغال**، رومانيا، روسيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة، **أوزبكستان**	– – – ٩٢	– – – ٦٨[94]	١ ١ (–، –، ١)	١٣,٤
(CSO، ٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢)[95] كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢	بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى جورجيا (جورجيا)	**موظفون مدنيون**: النمسا، **روسيا البيضاء**، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، جمهورية التشيك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، هنغاريا، *إيرلندا*، *ليتوانيا*، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، بولندا، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، **إسبانيا**، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة	– – – ٦٤	– – – ٣٩[96]	––	١٣,٩
(CSO، ٤ شباط/ فبراير ١٩٩٣)[97] نيسان/ أبريل ١٩٩٣	بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى مولدوفا (مولدوفا)	**موظفون مدنيون**: *بيلاروسيا*، **بلغاريا**، **جمهورية التشيك**، **إستونيا**، فرنسا، ألمانيا، *إيطاليا*، النرويج، بولندا، *سلوفاكيا*، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة	– – – ١٠	– – – ١٣[98]	– –	٢,٦
(قرار مجلس وزراء روما الرقم ٤٠١، في ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣)[99] شباط/ فبراير ١٩٩٤	مركز منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في دوشانبي (طاجيكستان)	**موظفون مدنيون**: *بيلاروسيا*، بلغاريا، الدنمارك، ألمانيا، إيطاليا، ليتوانيا، *مولدوفا*، النرويج، **رومانيا**، روسيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة	– – – ١٧	– – – ١٦[100]	٢ ٢ (–، ٢، –)	٥,٤ –

يتبـــع

تابـــع

(١٠ آب/ أغسطس ١٩٩٥)[101] آب/ أغسطس ١٩٩٥	الممثل الشخصي لرئيس المكتب الخاص بالصراع الذي يتعامل معه مؤتمر منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في مينسك (أذربيجان، ناغورنو ـ كاراباخ)	**موظفون مدنيون**: جمهورية التشيك، *ألمانيا*، هنغاريا، كازاخستان، بولندا، المملكة المتحدة،	- - - ٦	- - - ٦[102]	- -	١,٤ -
ـ المجلس الوزاري ٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥)[103] كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥	بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى البوسنة والهرسك (البوسنة والهرسك)	**موظفون مدنيون**: أرمينيا، النمسا، أذربيجان، *بلجيكا*، بلغاريا، كندا، كرواتيا، جمهورية التشيك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، إيرلندا، إيطاليا، قرغيزستان، هولندا، النرويج، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة	- - - -	- - ٧٥[104]ـ	- -	٢٢,٧
(PC/DEC 112 ١١٢، ١٨ نيسان/ أبريل ١٩٩٦)[105] تموز/ يوليو ١٩٩٦	بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى كرواتيا (كرواتيا)	**موظفون مدنيون**: *النمسا، جمهورية التشيك، إستونيا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، إيطاليا، ليتوانيا، مولدوفا، هولندا، بولندا، رومانيا، سلوفاكيا، إسبانيا، السويد، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة، أوزبكستان*	- - - -	- - - ١٠[106]	- -	٩,٨
(PC/DEC 160، ٢٧ آذار/ مارس ١٩٧٧)[107] نيسان/ أبريل ١٩٩٧	وجود منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في ألبانيا (ألبانيا)	موظفون مدنيون: النمسا، بلغاريا، جمهورية التشيك، فنلندا، فرنسا، **ألمانيا**، *إيرلندا*، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، هولندا، **بولندا**، رومانيا، **إسبانيا**، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة	- - - -	- - - ٣٢[108]	- -	٥,١
OMIK PC.DEC/305، ١تموز/ يوليو ١٩٩٩)[109] تموز/ يوليو ١٩٩٩	بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى كوسوفو صربيا (كوسوفو)	**موظفون مدنيون**: *ألبانيا*، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدنمارك، **إستونيا**، **فنلندا**، فرنسا، جورج*يا*، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، إيرلندا، إيطاليا، *اليابان*، ليتوانيا، **جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً**، مولدوفا، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، **مونتينيغرو**، سلوفاكيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تركيا، المملكة المتحدة، **أوكرانيا**، الولايات المتحدة الأمريكية، أوزبكستان	- - - -	- - - ٢١٩[110]	٩ ٢ (ـ، ١، ١)	٤٢,٩

يتبـــع

تابـــع

ـ (PC/DEC 401، ١١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠١)[111] آذار/ مارس ٢٠٠١	بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى صربيا (صربيا)	**موظفون مدنيون** : **النمسا**، *بلجيكا*، *البوسنة والهرسك*، *بلغاريا*، *كندا*، كرواتيا، جمهورية التشيك، ، *الدنمارك*، إستونيا، جورجيا، ألمانيا، *هنغاريا*، إيرلندا، إيطاليا، هولندا، مولدوفا، النرويج، البرتغال، سلوفاكيا، *سلوفينيا*، السويد، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة	ـ ـ ـ ٣٧	ـ ـ ـ ٣٩[112]	ـ ـ	١٠,٣
ـ (PC/DEC 732، ٢٩ حزيران/ يونيو ٢٠٠٦)[113] حزيران/ يونيو ٢٠٠٦	بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى مونتينيغرو (مونتينيغرو)	**موظفون مدنيون** : **النمسا**، *البوسنة والهرسك*، بلغاريا، ألمانيا، *إيرلندا*، إيطاليا، *هولندا*، النرويج، رومانيا، **سلوفينيا**، السويد، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة	ـ ـ ـ ـ	ـ ـ ـ ١٤[114]	ـ ـ	٣,٠
الائتلافات الخاصة **المجموع : ٦ بعثات**		**٢٧ بلداً مشاركاً**	**٣٠٠٠** **٢٠٠٠** **ـ** **١٥**	**٣٥٦٤** **١٧٠٤** **٣٢٧** **٢١٨**	**٨٩** **١٣**	**ـ ٥٥٠,٨** **٦١٩,٣**
NNSC (اتفاق الهدنة ٢٧ تموز/ يوليو ١٩٥٣)[115] ٢٧ تموز/ يوليو ١٩٥٣	لجنة الدول المحايدة للإشراف على الهدنة (كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية)	**مراقبون عسكريون** : السويد، سويسرا	ـ ـ ـ ـ	ـ ١٠ ـ ـ	ـ ـ	٢,٤ ـ
MFO (بروتوكول معاهدة السلام، ٣ آب/ أغسطس ١٩٨١)[116] نيسان/ أبريل ١٩٨٢	القوة المتعددة الجنسيات والمراقبون التابعون لها (مصر، سيناء)	**مراقبون عسكريون** : أستراليا، كندا، كولومبيا، فيجي، فرنسا، هنغاريا، إيطاليا، نيوزيلندا، النرويج، الأورغواي، الولايات المتحدة **موظفون مدنيون** : الولايات المتحدة	ـ ٢٠٠٠ ـ ١٥[117]	ـ ١٦٩١ ـ ١٥[118]	٥٩ ١٠ (ـ، ١٠، ـ)	٦٦,٨
TIPH 2 (بروتوكول الخليل، ٢١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٧)[119] كانون الثاني/ يناير ١٩٩٧	الوجود الدولي المؤقت في الخليل (الخليل)	**مراقبون عسكريون** : تركيا **شرطة مدنية** : الدنمارك، إيطاليا، النرويج **موظفون مدنيون** : الدنمارك، النرويج، السويد، سويسرا، تركيا[120]	ـ ـ ـ ـ	ـ ٣ ٢١ ٣٤[121]	٢ ـ	٢,٤

يتبـــع

تابـــع

(قرار مجلس الأمن الرقم ١٤٦٤، ٢٤ شباط/ فبراير٢٠٠٣)[١٢٤] تموز/ يوليو ٢٠٠٣	عملية ليكورن (كوت ديفوار)	**قوات**: فرنسا	٣٠٠٠ - - -	٢٤٠٠[١٢٣] - - -	٢٤ ١ (-،١،-)	-٢٠٥,٧ ٢٧٤,٢
RAMSI (اتفاقية متعددة الأطراف تموز/ يوليو ٢٠٠٣)[١٢٤] ٢٤ تموز/ يوليو ٢٠٠٣	بعثة المساعدة الإقليمية إلى جزر سليمان (جزر سليمان)	**قوات**: أستراليا، فيجي، نيوزيلندا، بابوا غينيا الجديدة، تونغا **شرطة مدنية**: أستراليا، جزر كوك، فيجي، كيرياتي، جزر مارشال، ميكرونيزيا، ناورو، نيوزيلندا، **نيوي**، بالاو، بابوا غينيا الجديدة، ساموا، تونغا، توفالو، فانواتو	- - - -	٢١٤ - ٣٠٦ ١٦٩	٣ ١ (-،-،١)	١٥٢,١
ISF (٢٥ أيار/ مايو ٢٠٠٦ وقرار مجلس الأمن الرقم ١٦٩٠)[١٢٥] أيار/ مايو ٢٠٠٦	قوات الأمن الدولية (تيمور الشرقية)	**قوات**: أستراليا، نيوزيلندا	- - - -	٩٥٠ - - -	١ ١ (-،-،-)	١٢١,٤

ملاحظات: (CJA): مجلس الاتحاد الأوروبي للعمل المشترك؛ (CP/RES): قرار المجلس الدائم في منظمة الدول الأمريكية؛ (CSO): لجنة كبار المسؤولين في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (حالياً المجلس الأعلى الأوروبي)؛ (DDR) نزع السلاح، والتسريح، وإعادة الدمج؛ (FYROM): جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً؛ (MC) =المجلس الوزاري لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛ (OSCE): منظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛ (PC/DEC): قرار المجلس الدائم لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛ (SCR): قرار مجلس الأمن؛ (SSR): إصلاح القطاع الأمني؛ (UNV): متطوعو الأمم المتحدة.

١ . أنشئت هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة (UNTSO) بقرار مجلس الأمن الرقم ٥٠ في أيار/ مايو ١٩٤٨ لمساعدة لجنة الوساطة ومراقبة الهدنة في الإشراف على الهدنة في فلسطين بعد الحرب العربية ـ الإسرائيلية عام ١٩٤٨. وفي الأعوام التالية ساعدت أيضاً في مراقبة اتفاق الهدنة العامة لعام ١٩٤٩ واتفاقات وقف إطلاق النار في أعقاب حرب الأيام الستة العربية ـ الإسرائيلية في العام ١٩٦٧. وتتعاون هذه الهيئة عن قرب مع قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك واليونيفيل. وقد مددت ولايتها في سنة ٢٠٠٦. ويجب أن يتخذ مجلس الأمن الدولي قراراً إيجابياً لإنهاء البعثة.

٢ . يدعم البعثة ١٢٠ موظفاً مستخدمين محلياً.

٣ . أنشئ فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان (UNMOGIP) بموجب قرار مجلس الأمن الرقم ٩١ (بتاريخ ٣٠ آذار/ مارس ١٩٥١) ليحل محل لجنة الأمم المتحدة الخاصة بالهند وباكستان. وتقضي ولايته بمراقبة وقف إطلاق النار في منطقة كشمير بموجب اتفاق كراتشي سنة ١٩٤٩. ويجب استصدار قرار إيجابي من مجلس الأمن لإنهاء عمل تلك البعثة.

٤ . يدعم البعثة ٤٩ موظفاً مستخدمين محلياً.

٥ . أنشئت قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص (UNFICYP) بموجب قرار مجلس الأمن الرقم ١٨٦ (٤ آذار/ مارس ١٩٦٤) للحيلولة دون المواجهة بين القبارصة اليونانيين والقبارصة الأتراك، والمساهمة في استعادة القانون والنظام والحفاظ عليهما. تشمل ولايتها منذ انتهاء الأعمال العدائية في سنة ١٩٧٤ مراقبة وقف إطلاق النار الفعلي (آب/ أغسطس ١٩٧٤) والمحافظة على منطقة عازلة بين الجانبين. وقد مدّد قرار مجلس الأمن الدولي الرقم ١٧٨٩ (١٤ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧) ولايتها حتى ١٥ حزيران/ يونيو ٢٠٠٨.

٦ . تضمنت المفرزة الأرجنتينية جنوداً من البرازيل (١)، والتشيلي (١٥) وباراغواي (١٤). ويدعم البعثة ١٠٦ موظفين مجندين محلياً.

٧ . أنشئت قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (UNDOF) عقب حرب تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٧٣ بموجب قرار مجلس الأمن الدولي الرقم ٣٥٠ (٣١ أيار/ مايو ١٩٧٤)، بما ينسجم مع اتفاق فضّ الاشتباك، تشمل ولايتها مراقبة وقف إطلاق النار وفض الاشتباك بين القوات الإسرائيلية والسورية، فضلاً عن المحافظة على منطقة فاصلة. وقد مددت ولايتها حتى ٣٠ حزيران/ يونيو ٢٠٠٨ بموجب قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٨٨ (١٤ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧).

٨ . يدعم البعثة ١٠٥ موظفين مستخدمين محلياً.

٩ . أنشئت قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (UNIFIL) بموجب قراري مجلس الأمن الرقم ٤٢٥ و٤٢٦ (١٩ آذار/ مارس ١٩٧٨) للتأكد من انسحاب القوات الإسرائيلية من جنوب لبنان ومساعدة حكومة لبنان في ضمان عودة سلطتها الفعلية في المنطقة. وفي أعقاب الصراع بين حزب الله وإسرائيل في تموز/ يوليو ٢٠٠٦، عدّل قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٠١ (١١ آب/ أغسطس ٢٠٠٦) ولايتها لتشمل تحقيق وقف دائم لإطلاق النار. وتم تمديد ولايتها بقرار مجلس الأمن الرقم ١٧٧٣ (١٤ آب/ أغسطس ٢٠٠٧) حتى ٣١ آب/ أغسطس ٢٠٠٨.

١٠ . يدعم البعثة ٦٠٢ من الموظفين المستخدمين محلياً.

١١ . أنشئت بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (MINURSO) بموجب قرار مجلس الأمن الرقم ٦٩٠ (٢٩ نيسان/ أبريل ١٩٩١) لمراقبة وقف إطلاق النار بين جبهة البوليساريو وحكومة المغرب، وللتأكد من خفض أعداد القوات المغربية في الصحراء الغربية، والإعداد لاستفتاء بشأن ضمّ الصحراء الغربية إلى المغرب. وتجددت ولاية البعثة حتى ٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠٠٨ بموجب قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٣٨ (٣١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧).

١٢ . يدعم البعثة ١٤٨ موظفاً مستخدمين محلياً و٢٣ متطوّعاً من الأمم المتحدة.

١٣ . أنشئت بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا (UNOMIG) بموجب قرار مجلس الأمن الرقم ٨٤٩ (٩ تموز/ يوليو ١٩٩٣) وقرار مجلس الأمن الرقم ٨٥٨ (٢٤

آب/ أغسطس ١٩٩٣). وقد أبطلت ولايتها التي تقضي بالتثبت من وقف إطلاق النار بين جمهورية جورجيا وسلطات أبخازيا باستئناف المواجهات في أبخازيا في أيلول/ سبتمبر ١٩٩٣. وقد منحت ولاية مؤقتة بالمحافظة على الاتصالات مع طرفي الصراع ومع الفرق العسكرية الروسية وكذلك مراقبة الوضع وإصدار التقارير حوله. وعقب التوقيع على اتفاق ١٩٩٤ بوقف إطلاق النار والفصل بين القوات، اتسعت ولاية وسلطة البعثة لتشمل مراقبة الاتفاق والتأكد من تنفيذه بموجب قرار مجلس الأمن الرقم ٩٣٧ (٢٧ تموز/ يوليو ١٩٩٤). وتجددت الولاية الحالية للبعثة حتى ١٥ نيسان/ أبريل ٢٠٠٨، بموجب قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٨١ (١٥ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧).

١٤ . يدعم البعثة ١٨٢ موظفاً مستخدمين محلياً ومتطوّعاً واحداً في الأمم المتحدة.

١٥ . أنشئت بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (UNMIK) بموجب قرار مجلس الأمن الرقم ١٢٤٤ (١٠ حزيران/ يونيو ١٩٩٩). تشمل ولايتها إقامة استقلال ذاتي واسع وحكم ذاتي في كوسوفو؛ وأداء مهمات إدارية مدنية؛ والحفاظ على القانون والنظام؛ وتعزيز حقوق الإنسان؛ وضمان العودة الآمنة لكافة اللاجئين والمشردين. وهي تتعاون مع الاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا المسؤولين عن «إعادة الإعمار والتنمية الاقتصادية» و«إحلال الديمقراطية وبناء المؤسسات» على التوالي. ويتطلّب إنهاء البعثة قراراً إيجابياً من مجلس الأمن.

١٦ . يدعم البعثة ١٩٥٣ موظفاً مستخدمين محلياً و١٣٧ متطوّعاً في الأمم المتحدة.

١٧ . أنشئت بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (MONUC) بموجب قرار مجلس الأمن الرقم ١٢٧٩ (٣٠ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٩). وفوّضها قرار مجلس الأمن الرقم ١٢٩١ (٢٤ شباط/ فبراير ٢٠٠٠) بمراقبة اتفاق وقف إطلاق النار بين الكونغو الديمقراطية وأنغولا وناميبيا ورواندا وأوغندا وزيمبابوي، والإشراف على فض اشتباك القوات والتثبّت من ذلك، ومراقبة انتهاكات حقوق الإنسان وتيسير تقديم الدعم الإنساني. ثم منحت البعثة سلطات بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة بموجب قرار مجلس الأمن الرقم ١٤٩٣ (٢٨ تموز/ يوليو ٢٠٠٣) وتم تعديل ولايتها حالياً بحيث باتت تتكفل بحماية المدنيين، وموظفي الإغاثة، وموظفي ومنشآت الأمم المتحدة؛ والمساهمة في ضبط الأمن في أراضي جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ والمساعدة على نزع الأسلحة وتسريح القوات الأجنبية والجماعات المسلحة المحلية، والمساعدة على إصلاح القطاع الأمني، والدفاع عن حقوق الإنسان وتسهيل المصالحة الوطنية والحكم الجيد. كما أن قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٤٩ (٢١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧) مدد ولاية البعثة حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨.

١٨ . يدعم البعثة ٢٠٨٨ موظفاً مستخدمين محلياً و٥٩٢ متطوّعاً في الأمم المتحدة.

١٩ . أنشئت بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا (UNMEE) بموجب قرار مجلس الأمن الرقم ١٣١٢ (٣١ تموز/ يوليو ٢٠٠٠). وتوسّعت بموجب قرار مجلس الأمن ١٣٢٠ (١٥ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٠) ومنحت صلاحيات مراقبة وقف إطلاق النار، وإعادة القوات الإثيوبية إلى وطنها والإشراف على مواقع القوات الإثيوبية والإريترية خارج نطاق المنطقة الأمنية المؤقتة (٢٥ كم)، وترؤس لجنة التنسيق العسكري التابعة للأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، وكذلك المساعدة على نزع الألغام. وقد مدّد قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٦٧ (٣٠ تموز/ يوليو ٢٠٠٧) تفويضها حتى ٣١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨ بسبب التأخير في رسم الحدود الإثيوبية ـ الإريترية.

٢٠ . يدعم البعثة ٢٠٣ موظفين مستخدمين محلياً و٦٦ متطوّعاً في الأمم المتحدة.

٢١ . أنشئت بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (UNMIL) بموجب قرار مجلس الأمن الرقم ١٥٠٩ (١٩ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٣) تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

وقد فوّضت بدعم تنفيذ اتفاق السلام الشامل لعام ٢٠٠٣، وتقديم المساعدة في النشاطات الإنسانية الأخرى وحقوق الإنسان، والمساعدة على إصلاح قطاع الأمن، وحماية المدنيين. وهي تتعاون مع عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (UNOCI) ومكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون (UNOSIL). وقد مدّد قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٧٧ (٢٠ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧) ولايتها حتى ٣٠ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٨.

٢٢. يدعم البعثة ٩٤٤ موظفاً مستخدمين محلياً و٢٤٤ متطوّعاً في الأمم المتحدة.

٢٣. أنشئت عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (UNOCI) بموجب قرار مجلس الأمن الرقم ١٥٢٨ (٢٧ شباط/ فبراير ٢٠٠٤) تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، فوضت بمراقبة وقف الأعمال العدائية، والحركات والجماعات المسلحة وفرض حظر على الأسلحة، وتنفيذ برنامج نزع الأسلحة، والتسريح، وإعادة المواطنين، وإعادة توطينهم، وإعادة دمجهم؛ ودعم إصلاح القطاع الأمني والمساعدة على إجراء انتخابات حرّة. وفي العام ٢٠٠٧، جرى توسيع ولايتها لتشمل دعم التنفيذ الكامل لاتفاق أوغادوغو السياسي (٤ آذار/ مارس ٢٠٠٧) والاتفاقات المكملة (٢٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٧)، وإعادة السلم والأمن. وتتعاون البعثة مع يونميل وعملية ليكورن. مدّد قرار مجلس الأمن ١٧٦٥ (١٥ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨) ولايتها حتى ٣٠ تموز/ يوليو ٢٠٠٨.

٢٤. يدعم البعثة ٥٧٣ موظفاً مستخدمين محلياً و٢٩٢ متطوّعاً في الأمم المتحدة.

٢٥. أنشئت بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (MINUSTAH) بموجب قرار مجلس الأمن الرقم ١٥٤٢ (٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠٠٤) تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، وفوّضت بصلاحية المحافظة على بيئة آمنة ومستقرة لضمان مضي العملية السلمية قدماً، ودعم جهود الحكومة الهايتية في إصلاح القطاع الأمني، بما في ذلك برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج، وبناء قدرات الشرطة الوطنية وإعادة إقرار حكم القانون، ودعم الأنشطة الإنسانية وحقوق الإنسان؛ وحماية المدنيين. مدّد قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٨٠ (١٥ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧) صلاحيتها حتى ١٥ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٨.

٢٦. يدعم البعثة ١١٤٠ موظفاً مستخدمين محلياً و٢٠٣ متطوّعين في الأمم المتحدة.

٢٧. أنشئت بعثة الأمم المتحدة في السودان بموجب قرار مجلس الأمن الرقم ١٥٩٠ (٢٤ آذار/ مارس ٢٠٠٥) في أعقاب اتفاق السلام الشامل لعام ٢٠٠٥. وكلّفت بمراقبة تنفيذ اتفاق السلام، وحماية حقوق الإنسان وتعزيزها، وتسهيل عملية نزع الأسلحة وتسريح القوات وإعادة الدمج. وسّع قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٠٦ (٣١ آب/ أغسطس ٢٠٠٦) ولايتها لتشمل الانتشار في إقليم دارفور، حيث عهد إليها بمراقبة تنفيذ اتفاق سلام دارفور لعام ٢٠٠٦ واتفاق نجامينا عام ٢٠٠٦ بشأن وقف إطلاق النار الإنساني في الصراع الدائر في دارفور، والتمركز في أماكن رئيسية، ومراقبة النشاطات الحدودية، وحماية المدنيين، وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. مدّد قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٨٤ (٣١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧) ولايتها حتى ٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠٠٨.

٢٨. يدعم البعثة ٢٤٠٠ موظف مستخدمين محلياً و٢٥١ متطوّعاً في الأمم المتحدة.

٢٩. أنشئت بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور الشرقية بموجب قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٠٤ (٢٥ آب/ أغسطس ٢٠٠٦) في أعقاب اندلاع العنف في أيار/ مايو ٢٠٠٦. وقد كلّفت بدعم حكومة تيمور الشرقية في بناء السلام بعد الصراع، وبناء قدرات الشرطة الوطنية التيمورية ودعمها وتدريبها، وتنظيم انتخابات رئاسية وبرلمانية في سنة ٢٠٠٧. مدّد قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٤٥ (٢٢ شباط/ فبراير ٢٠٠٧) ولاياتها حتى شباط/ فبراير ٢٠٠٨.

٣٠. القرار الرقم ١٧٠٤ (٢٢ شباط/ فبراير ٢٠٠٧) يقرّ بعثة مجموعة عمل تيمور الشرقية المشتركة بقيادة أستراليا (٩٣٠ جندياً).

٣١. يدعم الوحدة ٧٩١ موظفاً محلياً و١٢٢ متطوعاً في الأمم المتحدة.

٣٢. تشكلت بعثة مينوركات بعد صدور القرار الرقم ١٧٧٨ عن مجلس الأمن (٢٥ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧) كجزء من وجود متعدد الأبعاد بالتنسيق مع الاتحاد الأوروبي (يوفور التشاد/ جمهورية أفريقيا الوسطى). المهمة، التي انتشرت في شرق التشاد وفي شمال شرق جمهورية أفريقيا الوسطى، مكلفة بتوفير الأمن والحماية للمدنيين عبر تقديم النصح للشرطة التشادية والاتصال مع الأطراف المعنية وبالدفاع عن حقوق الإنسان وعن سيادة القانون. وهذا التفويض ممنوح لفترة ابتدائية مدتها ١٢ شهراً.

٣٣. أنشئت بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان (UNAMA) بموجب قرار مجلس الأمن الرقم ١٤٠١ (٢٨ أيار/ مايو ٢٠٠٢). كلّفت بتعزيز المصالحة الوطنية، والوفاء بالمسؤوليات والمهمات التي عهد بها إلى الأمم المتحدة بموجب اتفاقية بون ٢٠٠١، ودعم تنفيذ ميثاق أفغانستان؛ وإدارة كافة النشاطات الإنسانية التي تقوم بها الأمم المتحدة، ونشاطات الإغاثة وإعادة الإعمار في أفغانستان بالتنسيق مع الحكومة الأفغانية؛ ورعاية حقوق الإنسان وتوفير المساعدة التقنية. . وهي تتعاون مع القوة الدولية للمساعدة الأمنية (ISAF) في تنفيذ تفويضها. وقد مدّد قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٧٦ (١٩ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧) ولايتها مدة ١٢ شهراً بدءاً من ٣١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧. .

٣٤. يدعم البعثة ١٠٥٧ موظفاً مجندين محلياً و٣٢ متطوعاً في الأمم المتحدة.

٣٥. أنشئت بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق (UNAMI) بموجب قرار مجلس الأمن الرقم ١٥٠٠ (١٤ آب/ أغسطس ٢٠٠٣). وهي مكلّفة بدعم الحوار والمصالحة الوطنية، وتسهيل عمليات إجراء الانتخابات، والإستفتاءات وتنفيذ المقررات الدستورية، وتسهيل المساعدات الإنسانية، والمساعدة على الإصلاح الاقتصادي وبناء القدرات والتنمية المستدامة؛ وتعزيز حقوق الإنسان، والإصلاح القضائي والقانوني وتقوية حكم القانون. وتتعاون في تنفيذ ولايتها مع القوة المتعدّدة الجنسيات في العراق وبعثة حلف الناتو للتدريب في العراق وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة لحكم القانون في العراق. مدّد قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٧٠ (١٠ آب/ أغسطس ٢٠٠٧) الولاية الحالية حتى ١٠ آب/ أغسطس ٢٠٠٨.

٣٦. يدعم البعثة ١٨٣ موظفاً محلياً.

٣٧. تأسس مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون بموجب قرار مجلس الأمن الرقم ١٦٢٠ (٣١ آب/ أغسطس ٢٠٠٥) لمساعدة حكومة سيراليون على بناء قدرات مؤسسات الدولة، وإحلال الديمقراطية، والحكم الجيد، وبسط سلطة القانون، والدفاع عن حقوق الإنسان، وتقوية القطاع الأمني، والتحضير لانتخابات حرّة ونزيهة في العام ٢٠٠٨؛ ومراقبة الأمن، ومعالجة التحديات عند المعابر الحدودية، والتنسيق مع المحكمة الخاصة بسيراليون. وقد مدد قرارُ مجلس الأمن الرقم ١٧٩٣ (٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧) ولاية البعثة لغاية ٣٠ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٨، حيث من المقرر إنهاء البعثة.

٣٨. يدعم البعثة ١٩٨ موظفاً مستخدمين محلياً و٢٣ متطوعاً في الأمم المتحدة.

٣٩. أنشئ مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي بموجب قرار مجلس الأمن ١٧١٩ (٢٥ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٦) للحلول محل عملية الأمم المتحدة في بوروندي (ONUB) التي انتهت في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٦. والمكتب مكلف بمساعدة الحكومة البوروندية في مجالات تثبيت السلام والحكم الديمقراطي، ونزع

الأسلحة والتسريح وإعادة الدمج وإصلاح القطاع الأمني، وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وإنهاء الحصانات، والتنسيق بين الجهات المانحة والوكالات التابعة للأمم المتحدة. ويتعاون المكتب مع بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ومدد قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٩١ (١٩ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧) ولايته لغاية ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨.

٤٠ . يدعم البعثة ٢٢٥ موظفاً محلياً و٤٦ متطوعاً في الأمم المتحدة.

٤١ . تشكلت بعثة الأمم المتحدة في نيبال بقرار صادر عن مجلس الأمن الرقم ١٧٤٠ (٢٣ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٧) وكُلفت بالمراقبة والمساعدة على تنفيذ إدارة الأسلحة والمسلحين التابعين للحكومة الائتلافية المؤلفة من ٧ أحزاب والحزب الشيوعي في نيبال (الماوي) بما ينسجم وبنود اتفاقية السلام الشامل التي تم التوصل إليها في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٦، والمساعدة على مراقبة اتفاقات وقف إطلاق النار، ودعم العمليات الانتخابية. ومدد قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٩٦ (٢٣ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨) ولايتها لغاية ٢٣ حزيران/ يونيو ٢٠٠٨.

٤٢ . يدعم البعثة ٢٢٦ موظفاً محلياً و١٥٦ متطوعاً في الأمم المتحدة.

٤٣ . تشكلت يوناميد بأمر من الاتحاد الأفريقي ومجلس الأمن (٢٢ حزيران/ يونيو ٢٠٠٧) وقرار مجلس الأمن الرقم ١٧٦٩ (٣١ تموز/ يوليو ٢٠٠٧). حصلت البعثة على التأييد وأعطيت صلاحيات بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. ويوناميد مكلفة بالمساهمة في استعادة مناخ أمني، وحماية السكان المدنيين، وتسهيل وصول المساعدات الإنسانية، ومراقبة تنفيذ اتفاقات وقف إطلاق النار ذات الصلة، وتعزيز حكم القانون وحقوق الإنسان، فضلاً عن مهمات أخرى. والتفويض الابتدائي مدته ١٢ شهراً.

٤٤ . اكتملت التحضيرات لكي تتولى يوناميد القيادة العملانية للعناصر المنتشرة والتابعة لبعثة الاتحاد الأفريقي في السودان (أميس) ورزمة الدعم الخفيف للأمم المتحدة ورزمة الدعم الثقيل لأميس (راجع الملاحظة ٤٦) في ٣١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧. وتمت عملية التسليم الرسمية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧.

٤٥ . يدعم البعثة ٦٦ متطوعاً في الأمم المتحدة.

٤٦ . أنشئت بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان (أميس) في البداية كبعثة مراقبة بموجب الاتفاق مع الأطراف السودانيين بشأن شكليات إنشاء لجنة لوقف إطلاق النار ونشر المراقبين في دارفور في ٢٨ أيار/ مايو ٢٠٠٤ وتم التصديق عليها بقرار مجلس الأمن الرقم ١٥٥٦ (٣٠ تموز/ يوليو ٢٠٠٤) تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. وسّعت ولايتها في أعقاب القرار الذي تم اتخاذه في الاجتماع السابع عشر لمجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي ((AU PSC/PR/Comm. (XVII)، ٢٠ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٤) وتشمل اليوم مراقبة اتفاقية نجامينا لوقف إطلاق النار، والمساعدة على بناء الثقة بين كافة الأطراف، والمساهمة في توفير البيئة الآمنة في دارفور. ومدّد قرار الاتحاد الأفريقي AU PSC/AHG/Comm.(LXVI))، (٣٠ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٦) ولاية البعثة حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧. وفي نهاية العام ٢٠٠٧، تم دمج أميس بيوناميد.

٤٧ . ساهمت دول غير محددة بمراقبين عسكريين أيضاً من «الاتحاد الأوروبي/ الاتحاد الأفريقي»، الحكومة السودانية، حركة العدل والمساواة والحركة/ الجيش الشعبي لتحرير السودان. وخلال عام ٢٠٠٧، دعمت الأمم المتحدة البعثة بنشر رزمة الدعم الخفيف (١٠٥ ضباط عسكريين، و٣٣ مستشاراً لقوات الشرطة، و٤٨ مدنياً) ورزمة الدعم الثقيل (١٣٥ جندياً، و٨٧ ضابط شرطة، ووحدة شرطة متشكلة واحدة، و٢٨٥ موظفاً دولياً لغاية كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧).

٤٨ . تشكل الأرقام مجموعات المساهمات المالية الرئيسية في العام ٢٠٠٧ من جانب الولايات المتحدة (٥٠ مليون دولار)، والاتحاد الأوروبي (بما في ذلك المساهمات الثنائية الطرف، ١٣٧ مليون يورو) وكندا (٤٨ مليون دولار كندي). كما تم توفير مساعدة تقنية ولوجستية أيضاً. وتشير تقديرات الاتحاد الأفريقي إلى وجوب توفير ميزانية تراوح ما بين ٢٣ و٢٥ مليون دولار لمواصلة العمليات.

٤٩ . تشكلت بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال (أميسوم) بقرار صادر عن مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي ((AU PSC/PR/Comm.(LXIX)، ١٩ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٧) وحصلت على تأييد مجلس الأمن الدولي بالقرار ١٧٤٤ (٢١ شباط/ فبراير ٢٠٠٧) وفقاً للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. كُلفت البعثة بدعم الحوار وعملية المصالحة في الصومال بدعم المؤسسات الفيدرالية الانتقالية، وتسهيل توفير المساعدات الإنسانية والمساهمة بدعم الوضع الأمني الإجمالي. وفي ١٨ تموز/ يوليو ٢٠٠٧، مدد مجلس السلام والأمن ولاية البعثة لمدة ٦ شهور إضافية. كما حصل ذلك على تأييد مجلس الأمن بالقرار الرقم ١٧٧٢ (٢٠ آب/ أغسطس ٢٠٠٧).

٥٠ . تم نشر فريق بوروندي متقدم في ٢٣ و٢٤ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧، ولم يتم بعدُ البت بشأن الكتيبتين البورونديتين اللتين تم التعهد بهما. ولم يتم لغاية الآن تحديد موعد لنشر الجنود القادمين من غانا (٣٥٠) ومن نيجيريا (٨٥٠). وتوفر الأمم المتحدة والولايات المتحدة والناتو وكينيا والجزائر الدعم اللوجستي والموظفين.

٥١ . جرت المساهمة بنحو ٣٢ مليون دولار لغاية نهاية العام ٢٠٠٧؛ ولا تزال هناك حاجة إلى ما يصل إلى ٦٢٢ مليون دولار.

٥٢ . تشكلت بعثة الاتحاد الأفريقي للمساعدة الانتخابية والأمنية لجزر القمر بقرار من مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي ((PSC/MIN/Comm.1 (LXXVII)، (٩ أيار/ مايو ٢٠٠٧). وهي مكلفة بالمساهمة في تأمين مناخ موات لإجراء انتخابات حرّة ونزيهة في جزر القمر الثلاث. وجرى تعديل التفويض بحيث يدعم تنفيذ العقوبات المفروضة على السلطات غير الشرعية في أنجوان، ونزع أسلحة قوات الدرك في أنجوان وضمان إجراء انتخابات حرّة ونزيهة في الجزيرة.

٥٣ . أشير إلى السودان وتانزانيا بوصفهما دولتين تساهمان في الجنود في وثائق الاتحاد الأفريقي. واستناداً إلى معلومات حصلنا عليها من وزارة الشؤون الخارجية التنزانية، لا تزال تانزانيا المساهمة الوحيدة، بنشر نحو من ٢٠٠ جندي في جزر القمر، بما في ذلك عدد غير محدد من ضباط الشرطة.

٥٤ . أنشئت القوات المتعددة الجنسيات في جمهورية أفريقيا الوسطى (فوموك) بموجب قرار قمة الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا (سيماك) المنعقدة في ليبرفيل (٢ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٢) لتأمين الحدود بين التشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى وضمان سلامة الرئيس السابق باتاسي. في أعقاب انقلاب ١٥ آذار/ مارس ٢٠٠٣، وسعت ولايتها بقرار من قمة ليبرفيل (٢١ آذار/ مارس ٢٠٠٣) لتشمل المساهمة في البيئة الأمنية العامة، والمساعدة في إعادة هيكلة القوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى، وتعزيز العملية الانتقالية. واستمرت ولاية البعثة في العام ٢٠٠٧.

٥٥ . سيتم تعزيز فوموك بمفرزة من ١٢١ جندياً كاميرونياً في العام ٢٠٠٨.

٥٦ . تدعم فوموك وتنتشر معها مفرزة مؤلفة من نحو من ٤٠٠ جندي فرنسي (عملية بوالي). ويدعم البعثة ٨٢ موظفاً محلياً.

٥٧ . أنشئت قوات حفظ السلام التابعة للجنة الإشراف المشتركة بموجب الاتفاق حول المبادئ التي تحكم التسوية السلمية للصراع المسلح في إقليم ترانس دينستر والتي وقع عليها في موسكو رئيسا مولدوفا وروسيا في٢١ تموز/ يوليو ١٩٩٢. وتشكلت لجنة مراقبة مكونة من ممثلين عن روسيا ومولدوفا وإقليم ترانس دينستر لتنسيق النشاطات المختلفة لمفرزة حفظ السلام المشتركة.

٥٨ . أنشئت القوة المشتركة لأوسيتيا الجنوبية بموجب الاتفاق حول المبادئ التي تحكم التسوية السلمية للصراع في أوسيتيا الجنوبية (٢٤ حزيران/ يونيو ١٩٩٢). أنشئت لجنة مراقبة مشتركة مكونة من ممثلين من روسيا وجورجيا وسلطات أوسيتيا الشمالية والجنوبية للإشراف على تنفيذ الاتفاق.

٥٩ . أنشئت بعثة قوات حفظ السلام التابعة لكومنولث الدول المستقلة في جورجيا بموجب الاتفاق الجورجي ـ الأبخازي الخاص بوقف إطلاق النار وفصل القوات (١٤ أيار/ مايو ١٩٩٢). وقد أقر رؤساء الدول الأعضاء في مجلس الأمن الجماعي لكومنولث الدول المستقلة ولاية العملية (٢١ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٤) وصدّقت عليها الأمم المتحدة عبر قرار مجلس الأمن الرقم ٩٣٧ (٢١ تموز/ يوليو ١٩٩٤). ومددت ولايتها إلى أجل غير مسمى منذ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٤.

٦٠ . أنشئت بعثة الاتحاد الأوروبي (التي كانت تسمى بعثة المجتمع الأوروبي للمراقبة لغاية العام ٢٠٠٠) بموجب اتفاقية بريوني (٧ تموز/ يوليو ١٩٩١) بين ممثلين عن المجموعة الأوروبية والحكومة اليوغوسلافية وكرواتيا وسلوفينيا.. كلّفت البعثة بمراقبة التطورات في سلوفينا ثم بمراقبة انسحاب القوات اليوغوسلافية من كرواتيا وسلوفينيا. وتوسعت ولاية البعثة في وقت لاحق لتشمل ألبانيا. شملت ولاية البعثة مراقبة التطورات الأمنية والسياسية في غرب البلقان، والحدود والحدود والقضايا العرقية الداخلية وعودة اللاجئين؛ والمشاركة في آلية الإنذار المبكر للمجلس الأوروبي؛ والمساهمة في بناء الثقة وإحلال الاستقرار بالمنطقة (CJA 2000/811/CFSP)، (٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٠). وحصر (CJA 2006/867/CFSP)، (٣٠ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٦) ولاية البعثة الجغرافية بصربيا، بما في ذلك كوسوفو. وفي العام ٢٠٠٧، عملت البعثة في البوسنة والهرسك، وفي جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً)، وفي جمهورية مونتينيغرو وبقيت في المنطقة لغاية آذار/ مارس ٢٠٠٨.

٦١ . كان يدعم البعثة ٥٣ موظفاً مستخدماً محلياً.

٦٢ . أنشئت بعثة شرطة الاتحاد الأوروبي بموجب القرار (CJA 2002/210/CFSP) (١١ آذار/ مارس ٢٠٠٢) لضمان وجود ترتيبات شرطية مستدامة في البوسنة والهرسك تحت المسؤولية البوسنية، بما يتفق مع المعايير الأوروبية والدولية. كلفت البعثة بمراقبة إنشاء قوات الشرطة قابلة للبقاء ومتعددة الإثنيات وتوجيهها والتفتيش عليها. وجرى التمديد لولايتها لغاية نهاية سنة ٢٠٠٧ بموجب (CJA 2007/749/CFSP)، (١٩ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٧).

٦٣ . كان يدعم البعثة ٢١٩ موظفاً مستخدماً محلياً.

٦٤ . أنشئت العملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في البوسنة والهرسك بموجب (CJA 2004/570/CFSP)، (١٢ تموز/ يوليو ٢٠٠٤) وقد تم التصديق عليها ومنحت صلاحيات الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة بموجب قرار مجلس الأمن الرقم ١٥٥١ (٩ تموز/ يوليو ٢٠٠٤). كلّفت بالمحافظة على بيئة آمنة لتنفيذ اتفاقية دايتون لعام ١٩٩٥، والمساعدة على تقوية القدرة المحلية، ودعم تقدّم البوسنة والهرسك نحو التكامل مع الاتحاد الأوروبي. وقد مدّد قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٨٥ (٢١ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٧) ولايتها حتى ٢١ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٨.

٦٥ . إلى جانب خطة انتقالية، تم تخفيض عدد الجنود التابعين ليوفور ألثيا من نحو من ٦٠٠٠ جندي إلى ٢٥٠٠ جندي في العام ٢٠٠٧. وابتداءً من ٢٨ آذار/ مارس، استُبدلت ٣ مجموعات عمل متعددة الجنسيات بكتيبة مناورة وحيدة متعددة الجنسيات تضم جنوداً من المجر وبولندا وإسبانيا وتركيا، وتمركزت في سراييفو. ولا تزال فرق الارتباط والمراقبة في المواقع التي انتشرت فيها في مختلف أرجاء البوسنة والهرسك.

٦٦ . يدعم البعثة ٢٤٧ موظفاً محلياً يتمركزون في المقار التابعة ليوفور.

٦٧ . أنشئت بعثة شرطة الاتحاد الأوروبي في كنشاسا (CJA 2004/847/CFSP)، (٩ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٤) وكلّفت بمراقبة قوة الشرطة الكونغولية وتعليمها وتقديم المشورة إليها. وتتعاون البعثة مع بعثة الاتحاد الأوروبي في جمهورية الكونغو الديمقراطية. انتهى عمل البعثة ٣٠ حزيران/ يونيو ٢٠٠٧ وحلت محلها بعثة شرطة الاتحاد الأوروبي في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٦٨ . يدعم البعثة ٩ موظفين مستخدمين محلياً.

٦٩ . أنشئت بعثة الاتحاد الأوروبي لإسداء المشورة وتقديم المساعدة في مجال إصلاح القطاع الأمني في جمهورية الكونغو الديمقراطية بموجب /CJA 2005/355) (CFSP، (٢ أيار/ مايو ٢٠٠٥)، وهي مكلفة بتقديم المشورة والمساعدة للسلطات في الكونغو، وبخاصة وزارة الدفاع، في المسائل الأمنية، وضمان انسجام السياسات مع القانون الإنساني الدولي، ومعايير الحاكمية الديمقراطي، ومع مبادئ سيادة القانون. والبعثة تتعاون بشكل وثيق أيضاً مع بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية ومع بعثة شرطة الاتحاد الأوروبي في الكونغو الديمقراطية. وتنتهي ولاية البعثة في ٣٠ حزيران/ يونيو ٢٠٠٨ (CJA/406/CFSP)، (١٢ حزيران/ يونيو ٢٠٠٧).

٧٠ . أغلبية العناصر المنتشرة من المستشارين العسكريين. ومن بين ٤٦ عنصراً، يتمركز ٢٦ عنصراً في كنشاسا في حين يتمركز ٢٠ عنصراً في الأقسام الشرقية من جمهورية الكونغو الديمقراطية. وبالإضافة إلى ما تقدم، يدعم البعثة ٣٦ موظفاً محلياً.

٧١ . أنشئت بعثة الاتحاد الأوروبي المتكاملة لسيادة القانون في العراق بموجب (CJA 2005/190/CFSP)، (٧ آذار/ مارس ٢٠٠٥) وتعمل بموجب قرار مجلس الأمن الرقم ١٥٤٦ (٨ حزيران/ يونيو ٢٠٠٤) كبعثة مدنية متكاملة لدعم سيادة القانون ترمي إلى تعزيز النظام القضائي الجنائي في العراق من خلال تدريب كبار ضباط الشرطة والقضاة وكبار المسؤولين عن إدارة السجون. وتتعاون البعثة مع بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق وبعثة حلف الناتو للتدريب في العراق وتستكمل عملهما. وقد مدّد CJA) (2007/760/CFSP، (٢٢ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧) ولايتها حتى ٣٠ حزيران/ يونيو ٢٠٠٩.

٧٢ . توصل مجلس الاتحاد الأوروبي إلى اتفاق سياسي بشأن البعثة في ٢١ شباط/ فبراير ٢٠٠٥. وتبنّى في ٧ آذار/ مارس ٢٠٠٥ عملاً مشتركاً لبعثة الاتحاد الأوروبي المتكاملة لسيادة القانون في العراق. وبعد مرحلة تخطيط استمرت ٣ شهور، بدأت المرحلة العملانية للبعثة في ١ تموز/ يوليو ٢٠٠٥ (CJA 2005/190/CFSP)، (٧ آذار/ مارس ٢٠٠٥). وتقدمت الحكومة العراقية الانتقالية الجديدة بطلب رسمي في مطلع حزيران/ يونيو ٢٠٠٥.

٧٣ . الدول المذكورة هي الدول المضيفة التي قدمت برامج تدريبية في العام ٢٠٠٧. يضم فريق العملية الشرطة الوطنية، وخبراء قانونيين، ومستشارين سياسيين، وضباط الأمن في البعثة وخبراء في تقانة المعلومات. ويساهم ما مجموعه ٢٥ من دول الاتحاد الأوروبي في العملية عبر توفير التدريب أو الموظفين أو الموارد المالية.

٧٤ . أنشئت بعثة الاتحاد الأوروبي للمساعدة الحدودية في معبر رفح بموجب (CJA 2005/889/CFSP)، (١٢ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٥) وعلى أساس اتفاق التحرك والعبور بين إسرائيل والسلطة الفلسطينية (١٥ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٥). وكلّفت مراقبة أداء رقابة السلطة الفلسطينية على الحدود وموظفي الجمارك في معبر رفح فيما يتعلّق بالمبادئ المتفق عليها لعبور رفح والتثبّت منها وتقييمها، ودعم قدرة السلطة الفلسطينية وبنائها في مجال السيطرة على الحدود. وقد مدد القرار (CJA/2007/359/CFSP)، (٢٣ أيار/ مايو ٢٠٠٧) ولاية البعثة لغاية ٢٤ أيار/ مايو ٢٠٠٨. وفي ٩ حزيران/ يونيو ٢٠٠٧، أغلق معبر رفح الحدودي في أعقاب الاضرابات التي وقعت في قطاع غزّة. وتم تعليق عمل البعثة ولكنها لا تزال تحتفظ بقدرتها العملياتية الكاملة. وهي تركز في الوقت الحالي على بناء القدرات، وتدعم بعثة شرطة الاتحاد الأوروبي إلى الأراضي الفلسطينية.

٧٥. يدعم البعثة ٨ موظفين مستخدمين محلياً.

٧٦. أنشئت بعثة شرطة الاتحاد الأوروبي إلى الأراضي الفلسطينية بموجب (CJA 2005/797/CFSP)، (١٤ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٥). كلفت بتوفير إطار للعدالة الجنائية الفلسطينية ومسؤولي الشرطة وتقديم المشورة إليهما وتنسيق المساعدة الأوروبية إلى السلطة الفلسطينية. تستمر ولاية البعثة حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨.

٧٧. تشكلت بعثة شرطة الاتحاد الأوروبي في أفغانستان بموجب (CJA 2007/369/CFSP)، (٣٠ أيار/ مايو ٢٠٠٧) وهي مكلفة بدعم الحكومة في تقوية سلطة القانون، وبخاصة تطوير مهمات الشرطة المدنية والقدرة على تعزيز القانون. وتستمر ولاية البعثة لغاية ٣٠ أيار/ مايو ٢٠١٠.

٧٨. تم نشر عناصر البعثة على المستوى المركزي (في كابول) وعلى مستويي الأقاليم والمقاطعات إلى جانب القيادات في الأقاليم وفرق الإعمار التابعة لإيساف في الأقاليم.

٧٩. تضم البيانات عدداً غير محدد من الموظفين الإداريين واللوجستيين. ويدعم البعثة ٢٥ موظفاً محلياً.

٨٠. أنشئت عملية الاتحاد الأوروبي العسكرية في جمهورية الكونغو الديمقراطية بموجب (CJA 2007/405/CFSP) (١٢ حزيران/ يونيو ٢٠٠٧) لكي تحل محل بعثة شرطة الاتحاد الأوروبي إلى كنشاسا. وتستمرّ ولاية البعثة لغاية ٣٠ حزيران/ يونيو ٢٠٠٨ (CJA 2007/405/CFSP)، (١٢ حزيران/ يونيو ٢٠٠٧).

٨١. يدعم البعثة ٨ موظفين محليين.

٨٢. أنشئت قوة حلف الناتو في كوسوفو (كفور) بموجب قرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٠ حزيران/ يونيو ١٩٩٩). كلفت بمهام تشمل ردع تجدّد الأعمال العدائية وإنشاء بيئة آمنة، ودعم بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو ومراقبة الحدود. إلى جانب مقر قيادة البعثة في بريشتينا، تتجمّع مفارز هذه القوة في ٦ قوات خاصة: قوة خاصة متعددة الجنسيات في المركز (لبليان) بقيادة السويد؛ والقوة الشمالية (نوفو سيلو) بقيادة فرنسا، والقوة الجنوبية (بريزرن) بقيادة تركيا، والقوة الغربية (بايي/ بك) بقيادة إيطاليا، والقوة الشرقية (أروسيفاك) بقيادة الولايات المتحدة. وثمة وحدة خاصة متعدّدة الجنسيات (بريشتينا) بقيادة إيطاليا.

٨٣. يتغير العدد الإجمالي لهذه القوات باستمرار بسبب تنقلات الجنود. ويدعم البعثة ١٤٠ موظفاً محلياً.

٨٤. أنشئت قوة المساعدة الأمنية الدولية (إيساف) بموجب قرار مجلس الأمن الرقم ١٣٨٦ (٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠١) تحت الفصل السابع كقوة متعدّدة الجنسيات مكلّفة بمساعدة السلطة الأفغانية المؤقتة في المحافظة على الأمن، كما صوّر في الملحق ١ لاتفاق بون ٢٠٠١. تولى حلف الناتو قيادة إيساف والسيطرة عليها في آب/ أغسطس ٢٠٠٣. كما تتولى إيساف قيادة فرق إعادة الإعمار الخمسة والعشرين. تتوزع إيساف أفغانستان على خمس مناطق مسؤولية: القيادة الإقليمية في المركز (كابول) بقيادة إيطاليا، القيادة الإقليمية في الشمال (مزار شريف) بقيادة ألمانيا، القيادة الإقليمية في الغرب (هيرات) بقيادة إيطاليا، القيادة الإقليمية في الجنوب (قندهار) بقيادة المملكة المتحدة، القيادة الإقليمية في الشرق (باغرام) بقيادة الولايات المتحدة. وقد مدّد قرار مجلس الأمن ١٧٧٦ (١٩ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧) ولايتها بدءاً من ١٣ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧.

٨٥. ساهمت الدول التالية بعناصر عسكرية أو مدنية في فرق إعادة الإعمار الخمسة والعشرين: أستراليا وبلجيكا وكندا وكرواتيا وجمهورية التشيك والدنمارك وإستونيا وفنلندا وفرنسا وألمانيا وهنغاريا وأيسلندا وإيطاليا ولاتفيا وليتوانيا وهولندا والنرويج وبولندا ورومانيا وكوريا الجنوبية وإسبانيا والسويد وسويسرا وتركيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة.

٨٦. ستنشر الولايات المتحدة نحواً من ٣٢٠٠ جندي إضافي في ربيع العام ٢٠٠٨.

٨٧. نتجت الوفيات الخمس عشرة التي لم تتسبب بها أعمال قتالية عن حوادث، أو عن إطلاق النار بطريقة عرضية، أو بسبب الانتحار أو لأسباب أخرى.

٨٨. أنشئت بعثة حلف الناتو للتدريب في العراق بموجب قرار مجلس الأمن الرقم ١٥٤٦ (٨ حزيران/ يونيو ٢٠٠٤) وصدّق عليها مجلس شمال الأطلسي في ١٧ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٤. وهي مكلّفة بالمساعدة على تطوير المؤسسات الأمنية العراقية من خلال توفير تدريب وتجهيز، لا سيما المستويات المتوسطة والعليا من قوات الأمن العراقية. وعُدلت ولايتها في العام ٢٠٠٧ من أجل التركيز على مراقبة البرامج التدريبية المؤسساتية التي يشرف عليها عراقيون، وتقديم النصح لها.

٨٩. لا تتوافر بيانات عن التوزيع الوطني، وبالتالي لم يتم التعرّف على البلد القائد.

٩٠. أنشئت بعثة دعم عملية السلام في كولومبيا بموجب قرار المجلس الدائم لمنظمة الدول الأمريكية (CP/RES. 859 (1397/04)) في (٦ شباط/ فبراير ٢٠٠٤) دعماً لجهود حكومة كولومبيا في الانخراط في محادثات سياسية مع جيش التحرير الوطني (ELN). وهي مكلفة بتسهيل نزع السلاح وتسريح المقاتلين وإعادة دمجهم.

٩١. يجري توفير الدعم لمسؤولي التحقق المكسيكيين في ما يتم التعاقد مع مراقبين دوليين في هذه البعثة. ويدعم البعثة ١٨ محترفاً محلياً، و٩ مسؤولين معلوماتيين.

٩٢. أنشئت بعثة منظمة الدول الأمريكية الخاصة لتعزيز الديمقراطية في هايتي بقرار المجلس الدائم للمنظمة (CP/RES. 806 (1303/02)) في ١٦ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٢. كلفت بالمساهمة في حل الأزمة السياسية في هايتي، بما في ذلك مساعدة حكومة هايتي على تعزيز عملياتها ومؤسساتها الديمقراطية. وقد عدل قرار الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية (A/RES. 2058 (XXXIV-O/04)) في ٨ حزيران/ يونيو ٢٠٠٤ ولايتها لتشمل المساعدة على إجراء الانتخابات وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وإضفاء المهنية على الشرطة الوطنية الهايتية. وفي العام ٢٠٠٧، تم دمج البعثة الخاصة بمكتب منظمة الدول الأمريكية.

٩٣. أنشئت بعثة منظمة الأمن والتعاون لرصد انتشار الحرب في سكوبيه في أعقاب قرار الاجتماع السادس عشر للجنة المسؤولين الكبار في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (١٨ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٣). وفوّضتها حكومة جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً عبر بنود التفاهم المتفق عليها بتبادل الرسائل في ٧ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢. وتشمل مهماتها مراقبة الشرطة وتدريبها وتطويرها وبنشاطات أخرى متصلة باتفاقية أوريد الإطارية. وقد مدّد قرار (PC.DEC/822) (٦ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧) ولايتها حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨.

٩٤. يدعم البعثة ١٨٣ موظفاً مستخدمين محلياً.

٩٥. أنشئت بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى جورجيا في الاجتماع السابع عشر للجنة المسؤولين الكبار في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢). وفوّضتها حكومة جورجيا من خلال مذكرة تفاهم في ٢٣ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٣ وزعماء أوسيتيا الجنوبية بتبادل الرسائل في ١ آذار/ مارس ١٩٩٣. وكان هدفها الأولي دعم المفاوضات بين الأطراف المتصارعة. وتوسّعت ولايتها في اجتماع المجلس الدائم الرابع عشر (٢٩ آذار/ مارس ١٩٩٤) لتشمل مراقبة قوات حفظ السلام المشتركة في أوسيتيا الجنوبية. ووسّع (PC.DEC/450) (١٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩) الولاية لتشمل مراقبة حدود جورجيا مع جمهورية إنغوشيا الروسية. ومدّد (PC.DEC/522) (١٩ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧) ولايتها حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨.

٩٦. يدعم البعثة ١٥٤ موظفاً مستخدمين محلياً.

٩٧ . أنشئت بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى مولدوفا في الاجتماع التاسع عشر للجنة المسؤولين الكبار في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (٤ شباط/ فبراير ١٩٩٣) وفوّضتها حكومة مولدوفا من خلال مذكرة تفاهم (٧ أيار/ مايو ١٩٩٣). وتشمل مهماتها مساعدة الأطراف المتصارعة في التفاوض بشأن تسوية سياسية دائمة وجمع البيانات وتقديم المعلومات عن الوضع. وقد مدّد (PC.DEC/832) (٢١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧) ولايتها حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨.

٩٨ . يدعم البعثة ٣٤ موظفاً مستخدمين محلياً.

٩٩ . أنشئ مركز منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في دوشنبي بقرار صادر عن الاجتماع الرابع للمجلس الوزاري لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، (CSCE/4-C/Dec. 1, Decision I.4) . (١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣). ولم يتم التوقيع على أي مذكرة تفاهم ثنائية. تشمل ولاية البعثة تسهيل التحاور وتعزيز حقوق الإنسان وإبلاغ منظمة الأمن والتعاون في أوروبا عن التطورات اللاحقة. ومدّد (PC.DEC/832) (٢١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧) ولايتها حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨.

١٠٠ . يدعم البعثة ٧٤ موظفاً مستخدمين محلياً.

١٠١ . عيّن رئيس منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ممثلاً شخصياً بشأن الصراع الذي يتعامل معه مؤتمر منظمة الأمن والتعاون في أوروبا المنعقد في منسك في ١٠ آب/ أغسطس ١٩٩٥. ويسعى مؤتمر منسك إلى تسوية سلمية لصراع ناغورنو ـ كاراباخ. يقوم تفويض الممثل الشخصي على مساعدة الرئيس الحالي على التخطيط لعمليات حفظ السلام الممكنة، ومساعدة الأطراف في تدابير بناء الثقة وفي المسائل الإنسانية، ومراقبة وقف إطلاق النار بين الأطراف المتحاربة. ويلزم قرار إيجابي لإنهاء البعثة.

١٠٢ . يدعم البعثة ١١ موظفاً مستخدمين محلياً.

١٠٣ . أنشئت بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى البوسنة والهرسك بقرار توصل إليه الاجتماع الخامس للمجلس الوزاري لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (MC(5).DEC/1)، (٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥) بما يتوافق مع التذييل ٦ من اتفاق دايتون ١٩٩٥. كلفت البعثة بمساعدة الأطراف على اتخاذ تدابير كفيلة بتثبيت الاستقرار الإقليمي وبناء الديمقراطية. وقد مدّد (PC.DEC/818) (٦ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧) ولايتها حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨.

١٠٤ . يدعم البعثة ٥٠٧ موظفين مستخدمين محلياً.

١٠٥ . أنشئت بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى كرواتيا بموجب قرار (PC.DEC/112) (١٨ نيسان/ أبريل ١٩٩٦) وعدل (PC.DEC/176) (٢٦ حزيران/ يونيو ١٩٩٧) و(C/DEC/239) (٢٥ حزيران/ يونيو ١٩٩٨) ولايتها. وتشمل ولايتها الآن المساعدة على عودة اللاجئين والنازحين ومراقبتهم وحماية الأقليات القومية. أنهت البعثة أعمالها في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧، وحل محلها مكتب زغرب التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، على أن ينتهي تفويضه في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨.

١٠٦ . يدعم البعثة ٩٤ موظفاً مستخدمين محلياً.

١٠٧ . أنشئ وجود منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في ألبانيا بموجب (PC.DEC/160) (٢٧ آذار/ مارس ١٩٩٧). جرى تعديل تفويض البعثة بحيث بات يشتمل على إدخال إصلاحات تشريعية وقضائية، وبناء القدرات، ومكافحة التهريب والفساد، ومساعدة قوات الشرطة، والمساعدة على ممارسة الحكم الجيد. ومدد القرار (PC.DEC/819) (٦ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧) ولايتها لغاية ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨.

١٠٨ . يدعم البعثة ٨٤ موظفاً مستخدمين محلياً.

١٠٩ . أنشئت بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى كوسوفو بموجب (PC.DEC/305) (١ تموز/ يوليو ١٩٩٩). تشمل ولايتها تدريب الشرطة والموظفين القضائيين

والمديرين المدنيين، ومراقبة حقوق الإنسان وتعزيزها. والبعثة من مكوّنات (الدعامة الثالثة) بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو. وقد مدّد (PC.DEC/835) (٢١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧) ولايتها حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨. وبعد هذا التاريخ، يصار إلى تجديد البعثة على أساس شهري ما لم تعترض على ذلك إحدى الدول المشاركة.

١١٠ . يدعم البعثة ٦٨٨ موظفاً مستخدمين محلياً.

١١١ . بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى صربيا هي الاسم الجديد الذي منح لبعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى صربيا ومونتينيغرو في حزيران/ يونيو ٢٠٠٦. أنشئت البعثة أصلاً بقرار (PC.DEC/401) (١١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠١) كبعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. وكلفت بتقديم المشورة بشأن تنفيذ القوانين ومراقبة الأداء الصحيح وتطوير المؤسسات والعمليات الديمقراطية في صربيا. وهي تساعد على تدريب أجهزة إنفاذ القانون والقضاء وإعادة هيكلتها. مدّد القرار (PC.DEC/816) (٦ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧) ولاية البعثة حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨.

١١٢ . يدعم البعثة ١٣٨ موظفاً مستخدمين محلياً.

١١٣ . أنشئت بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى مونتينيغرو بقرار (PC.DEC/732) (٢٩ حزيران/ يونيو ٢٠٠٦) في أعقاب إعلان استقلال مونتينيغرو (حزيران/ يونيو ٢٠٠٦). وقبل الاستقلال، كانت المهمة الحالية جزءاً من بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى صربيا ومونتينيغرو. وهي مكلفة بالمساعدة على بناء المؤسسات وإصلاح أجهزة إنفاذ القانون والقضاء ودعم هياكل الحكم المركزي والمحلي. وقد مدّد القرار (PC.DEC/821) (٦ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧) ولاية البعثة حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨.

١١٤ . يدعم البعثة ٣٢ موظفاً مستخدمين محلياً.

١١٥ . أنشئت لجنة الدول المحايدة للإشراف على الهدنة بواسطة الاتفاقية الخاصة بالهدنة العسكرية في كوريا التي وقعت في بانمونجوم (٢٧ تموز/ يوليو ١٩٥٣). وهي مكلفة بمهمات الإشراف على تنفيذ اتفاقية الهدنة ومراقبتها والتفتيش والتحقّق منها.

١١٦ . أنشئت القوة المتعددة الجنسيات والمراقبون التابعون لها في ٣ آب/ أغسطس ١٩٨١ بموجب بروتوكول معاهدة السلام بين مصر وإسرائيل، الموقعة في ٢٦ آذار/ مارس ١٩٧٩. بدأ نشر القوات في ٢٠ آذار/ مارس ١٩٨٢ عقب انسحاب القوات الإسرائيلية من سيناء، ولكن لم يتم التنفيذ الفعلي حتى ٢٥ نيسان/ أبريل ١٩٨٢، وهو اليوم الذي أعادت فيه إسرائيل سيناء إلى السيادة المصرية.

١١٧ . تؤدي وحدة المراقبين المدنيين جزءاً كبيراً من البعثة الأساسية للقوة المتعددة الجنسيات والمراقبين التابعين لها. وتعود جذور الوحدة إلى البعثة الأمريكية الميدانية في سيناء التي تشكلت غداة توقيع اتفاقية سيناء الثانية (٤ أيلول/ سبتمبر ١٩٧٥). وتضم وحدة المراقبين المدنيين حالياً ١٥ موظفاً، كلهم أمريكيون.

١١٨ يدعم البعثة ٣٨ مغترباً و٣٤ مصرياً.

١١٩ . أنشئ الوجود الدولي المؤقت في الخليل بموجب البروتوكول الخاص بإعادة الانتشار في الخليل (١٧ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٧) واتفاقية الوجود الدولي المؤقت في الخليل (٢١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٧). كلفت البعثة بتوفير بيئة آمنة ومستقرة بوجودها ومراقبة انتهاكات حقوق الإنسان والتبليغ عنها. يتم تجديد ولاية البعثة كل ٦ أشهر بموافقة الجانبين الإسرائيلي والفلسطيني.

١٢٠ . ربما تختلف هذه الأعداد عن العدد الحقيقي الثابت، والبالغ ٥٨، بسبب التنقلات الدولية.

١٢١ . يدعم البعثة ٦ موظفين محليين.

١٢٢ . نشرت عملية ليكورن، التي تتألف من قوات فرنسية بأكملها، بتفويض من قرار مجلس الأمن الرقم ١٤٦٤ (٤ شباط/ فبراير ٢٠٠٣) تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، وبما ينسجم مع الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة، بغية دعم بعثة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في كوت ديفوار في المساهمة في تحقيق بيئة آمنة، لا سيما تسهيل تنفيذ اتفاق ليناس ماركوسيس ٢٠٠٣. وينصّ قرار الأمم المتحدة الرقم ١٥٢٨ (٢٧ شباط/ فبراير ٢٠٠٤) على تفويضها الحالي، وهو يشتمل على تعديل ولايتها للعمل على دعم عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار. وقد وسع قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٣٩ (١٥ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨) ولايتها بحيث يساعد على التحضير لإجراء انتخابات حرّة ونزيهة بما ينسجم واتفاقية أوغادوغو السياسية (٤ آذار/ مارس ٢٠٠٧) والاتفاقات المتممة (٢٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٧)، ومدّدت ولاية البعثة حتى ٣٠ تموز/ يوليو ٢٠٠٨.

١٢٣ . في أعقاب توقيع اتفاقية أوغادوغو في آذار/ مارس، بدأت القوات الفرنسية بسحب نحو من ١١٠٠ جندي. ويتمركز الجنود الباقون في أبيدجان، وفي محيط بواك وتومبوكرو- وتدعمهم وحدات متحركة. ويدعم البعثة مفرزة بحرية في خليجي غينيا (بعثة أوريمبي، ١٠٠ عنصر).

١٢٤ . أنشئت بعثة المساعدة الإقليمية في جزر سليمان في إطار إعلان بيكيتاوا ٢٠٠٠، الذي اتفق فيه أعضاء منتدى جزر المحيط الهادئ على القيام برد جماعي على الأزمة، بناء على طلب الحكومة المضيفة عادة. تشكلت بعثة المساعدة الإقليمية إلى جزر سليمان (رامسي) بموجب الاتفاقية بين جزر سليمان وأستراليا ونيوزيلندا وفيجي وبابوا غينيا الجديدة وساموا وتونغا المتعلقة بالعمليات التي تقوم بها قوات الشرطة والقوات المسلحة والموظفون الآخرون ووضعيتهم، والمنتشرون في جزر سليمان، للمساعدة على إعادة فرض القانون والنظام. وجرى توقيع الاتفاقية في ٢٤ تموز/ يوليو ٢٠٠٣. والبعثة مكلفة بمساعدة حكومة جزر سليمان على إعادة بسط سلطة القانون والنظام وعلى بناء قدرة قوات الشرطة.

١٢٥ . تم نشر قوات الأمن الدولية بناء على طلب تقدمت به تيمورالشرقية للمساعدة على تثبيت استقرار المناخ الأمني في البلاد، وحصلت على تأييد مجلس الأمن بالقرار الرقم ١٦٩٠ (٢٠ حزيران/ يونيو ٢٠٠٦). وتتعاون قوات الأمن الدولية بشكل وثيق مع بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور الشرقية.

الفصل الرابع

الدمج الجنساني في إصلاح القطاع الأمني بعد انتهاء الصراع

ميغان باستيك(*)

١ . مقدمة

يجري على نحو متزايد تأكيد أهمية إصلاح القطاع الأمني في التعاطي الدولي مع البلدان التي خرجت من الصراع(١). وفي شباط/فبراير ٢٠٠٧، أكد مجلس الأمن

(*) يشكر المؤلف أليسون بيلز (Alyson J. K. Bailes) والزملاء في مركز جنيف للسيطرة الديمقراطية على القوات المسلّحة، آلان بريدن (Alan Bryden) وآنيا إبنوذر (Anja Ebnöther) وديفيد لو (David Law) وكريستين فالاسيك (Kristin Valasek)، على تعليقاتهم على مسودة هذا الفصل.

(١) دخلت عبارة «إصلاح القطاع الأمني» حيّز الاستخدام العام منذ عام ١٩٩٨ عندما وردت في خطاب ألقته كلير شورت، وزيرة التنمية الدولية، لكن لا يوجد لها تعريف واحد مقبول. انظر: M. Brzoska, *Development Donors and the Concept of Security Sector Reform*, Occasional Paper; no. 4 (Geneva: Geneva Centre for the Democratic Control of Armed Forces (DCAF), 2003), p. 3.

تفضل لجنة المساعدات التنموية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية استخدام عبارة «إصلاح النظام الأمني». انظر: Organization for Economic Co-operation and Development (OECD), *Security System Reform and Governance*, DAC Guidelines and Reference Series (Paris: OECD, 2005), <http://www.oecd.org/dataoecd/8/39/31785288.pdf>, p. 20.

وبناء على أغلب التعريفات المقبولة، وكما سنشرح في هذا الفصل، تشمل العبارة عملية إصلاحية وتجديدية ـ ذات أهداف توجيهية وتفعيلية معاً- تشمل كافة المؤسسات والوكالات الدفاعية والأمنية والقانونية والقضائية وكل الجهات الفاعلة من غير الدول التي تلعب أدواراً أو تملك نفوذاً مهماً في هذه الميادين. لمعرفة المزيد عن إصلاح القطاع الأمني، انظر أيضاً: D. Hendrickson and A. Karkoszka, «The Challenges of Security Sector Reform,» in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 175-201; M. Caparini, «Security =

الدولي أن «إصلاح القطاع الأمني في البيئات بعد انتهاء الصراعات عنصر حيوي في تعزيز السلام والأمن، والتشجيع على خفض مستوى الفقر، ودعم سيادة القانون والحاكمية الجيدة، وتوسيع سلطة الدولة الشرعية، وعلى منع الدول من معاودة الصراع»[٢]. كما تعرّف الحكومات الوطنية إصلاح القطاع الأمني بأنه أداة أساسية في تعزيز سلطتها ومعالجة انقسامات الماضي.

وعلى خط موازٍ، شدد الكثير من الحكومات والأمم المتحدة والهيئات المانحة على مشاركة المرأة وعلى الجهود الهادفة إلى تحقيق المساواة بين الجنسين بوصفها عنصراً أساسياً في إعادة البناء بعد انتهاء الصراع. وسلط مجلس الأمن الدولي الضوء في القرار الرقم ١٣٢٥ الذي تبنّاه في العام ٢٠٠٠، والمتعلق بـ «المرأة والسلام والأمن»[٣]، على الترابط بين المساواة بين الجنسين وبناء السلام والأمن في مرحلة ما بعد الصراع. وهناك اعتراف بالأدوار المهمة التي تلعبها المرأة في بناء السلام وفي صون الأمن على مستوى المجتمع. ومن المعلوم أن انعدام المساواة بين الجنسين يعيق التنمية وأن العنف ضد المرأة شكل متفشٍ من أشكال انعدام الأمن مع تفشي التأثيرات السيئة في المجتمع. كما أن هناك إدراكاً متنامياً للحاجة إلى التعامل مع تجارب معيّنة للرجال والأولاد، سواء بوصفهم ضحايا أم مصادر لانعدام الأمن.

إن إصلاح القطاع الأمني عملية تحوّل: قد تكون سريعة في بعض الأحيان، ومتدرّجة ومتقطعة في أحيان أخرى. وهي توفر الفرص ـ والمسؤوليات ـ الكفيلة ببناء مؤسسات أكثر شمولاً وأقل تمييزاً في القطاع الأمني. وهناك قضية ذات صلة بذلك وهي التمثيل الإثني داخل الأجهزة الأمنية. ففي الدول المتعددة الإثنيات، ينبغي للأجهزة الأمنية أن تعكس تركيبة المجتمع إذا كان المراد أن يثق السكان بها، وإذا كان المراد أن تكون قادرة على القيام بمهمتها[٤]. ولا يقل عن ذلك أهمية أنه يتعين على الأجهزة الأمنية أن تضم النساء كما تضم الرجال لكي تكون تمثيلية وموضع ثقة وفاعلة. تساهم استراتيجيات إصلاح قطاع الأمن، التي تشجع على تجنيد النساء في الأجهزة

Sector Reform and NATO and EU Enlargement,» in: *SIPRI Yearbook 2003: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2003), pp. 237-260, and M. Caparini, «Security Sector Reform in the Western Balkans,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2004), pp. 251-282.

(٢) UN Security Council, Statement by the President of the Security Council, UN document S/PRST/2007/3, 21 February 2007, <http://documents.un.org/>.

(٣) UN Security Council Resolution 1325, 31 October 2000.

(٤) Democratic Control of Armed Forces [DCAF], «Backgrounder: Multiethnic Armed Forces,» (March 2006), <http://www.dcaf.ch/publications/kms/details.cfm?id=18416>.

الأمنية وضمان تمتع المرأة بحظوظ مساوية من المشاركة في صنع القرارات الأمنية، في بناء قطاع أمني فاعل وشرعي. وعلى نطاق أوسع، نجد أن دمج قضايا المساواة بين الجنسين في عمليات إصلاح القطاع الأمني يزيد من التجاوب مع الحاجات الأمنية وأدوار كافة الأطراف في المجتمع، ويقوي الشعور بالملكية المحلية للعمليات الإصلاحية ويعزز الإشراف على القطاع الأمني. إنه شرط أساسي لإنجاز إصلاح ناجح ومستمرّ للقطاع الأمني من خلال عملية شرعية تديرها جهات محلية(٥).

يستعرض هذا الفصل هذه المسألة وطرق التعامل مع قضايا المساواة بين الرجل والمرأة في عمليات إصلاح القطاع الأمني بعد انتهاء الصراع، بالاعتماد على التجارب في كل من أفغانستان، وكوسوفو، وليبيريا، والبيرو، ورواندا، وسيراليون وتيمور الشرقية، والنماذج المحتملة المستمدَّة من صربيا وجنوب أفريقيا. ويتوسع القسم ٢ في تحديد مفاهيم إصلاح القطاع الأمني والمساواة بين الجنسين، فضلاً عن علاقة كل من المسألتين بالمسألة الأخرى. ويبحث القسم ٣ التعليل المنطقي لقضية المساواة بين الجنسين والتجارب المتعلقة بإدراجها في عمليات إصلاح القطاع الأمني، والتشجيع على المشاركة الكاملة والمتساوية لكل من الرجال والنساء في عمليات إصلاح القطاع الأمني، مع استعراض أمثلة عن أوضاع تلت انتهاء الصراع. ويركّز القسم ٤ على التشجيع على مشاركة المرأة في الأجهزة الأمنية بعد انتهاء الصراع. ويتناول القسم ٥ بعض التحديات التي تواجه عملية إصلاح القطاع الأمني بعد انتهاء الصراع والنشاطات الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك أبعاد قضية المساواة في عمليات نزع الأسلحة والتسريح وإعادة الدمج، والنظام القضائي الانتقالي وإصلاح الجسم القضائي. ويوجز القسم ٦ مسألة إدراج المساواة بين الجنسين في برامج الإصلاح الأمني المستقبلية وفي صنع القرار ويستعرض الفرص والتحديات الرئيسية.

٢ . الجنسانية (الجندر) وإصلاح القطاع الأمني

برغم أنه يمكن تعريف عملية إصلاح القطاع الأمني بعبارات واسعة أو ضيقة، فإن هناك إجماعاً ناشئاً على مقاربة تعتمد على الحاكمية تعرّف القطاع الأمني بأنه يشمل

---

(٥) شدد مجلس الاتحاد الأوروبي في العام ٢٠٠٦ على وجوب دمج قضايا المساواة بين الجنسين في كافة سياسات ونشاطات الاتحاد الأوروبي في مجال إصلاح القطاع الأمني. انظر: Council of the EU, 2760th Council Meeting, General Affairs and External Relations, General Affairs, Brussels, 13 November 2006, Press Release, <http://europa.eu/rapid/pressReleasesAction.do?reference=PRES/06/302>.

وبالمثل، أقرّ قرار مجلس الأمن الدولي في النقاش الذي أجراه في شباط/ فبراير ٢٠٠٧ حول إصلاح القطاع الأمني بـ «العلاقات البينية» بين إصلاح القطاع الأمني و«عوامل إرساء الاستقرار وإعادة الإعمار المهمة الأخرى، مثل المساواة بين الجنسين». انظر الهامش الرقم (٢) أعلاه.

كافة المؤسسات التابعة للدولة وشعبها، بما في ذلك المؤسسات القضائية والجنائية، والجماعات المسلحة من غير الدول ومنظمات المجتمع المدني التي توفر خدمات أمنية أو تشارك في نشاطات المراقبة(٦). تجتمع عملية إصلاح القطاع الأمني مع أهداف مقاربة «الأمن الإنساني» عبر مواصلة التركيز على الأفراد والمجتمعات، في معزل عن الدولة، بوصفها المستفيدة النهائية من جهودها، وعبر تأكيد الأدوار المهمة المحتملة لجماعات المجتمع المدني في توفير المراقبة والأمن(٧). ويساعد الجمع بين إصلاح القطاع الأمني وقيم الأمن الإنساني بدوره على ضمان تلبية عملية إصلاح القطاع الأمني لحاجات السكان كافة، بما في ذلك النساء والبنات والصبيان.

يعتبر إصلاح القطاع الأمني في المرحلة التي تلي الصراع المسلّح جزءاً حيوياً من عملية بناء السلام: فهو يحول دون تجدد الصراع ويعزز الأمن العام، الذي يهيئ بدوره الظروف المناسبة لإعادة الإعمار وأعمال التنمية. في مثل هذه السياقات، تتميز عملية إصلاح القطاع الأمني ببعض السمات التي هي أقل حضوراً أو حتى غائبة في المناطق التي لم تشهد صراعات(٨). ومن المرجح أن يحتل توفير الأمن المادي أولوية قصوى مع الشروع في إصلاح القطاع الأمني فيما لا يزال بعض المناطق الواقعة في البلاد يشهد صراعات. وبالتالي، ربما تعطي عمليةُ إصلاح القطاع الأمني بعد انتهاء الصراع الأولويةَ لبناء قدرة القطاع الأمني على حساب المبادرات الأمنية على مستوى المجتمع وعلى حساب الإصلاح القضائي والتشريعي. وربما ينبغي بذل جهود فورية على صعيد إصلاح القطاع الأمني قبل تشكيل حكومة وطنية وقبل أن يتسنى إضفاء الشرعية على النتائج من خلال عملية انتخابية، وهو ما يزيد من الحاجة إلى إشراك التجمعات السياسية المعارضة ومنظمات المجتمع المدني والممثلين الآخرين للمجتمع.

في السياقات التي تلي الصراع، ربما تكون أجندات الجهات المحلية والجهات المانحة بحاجة إلى تضمين مزايا خاصة. فآليات النظام القضائي الانتقالي، مثل لجان

---

(٦) حول موضوع المساواة بين الجنسين، انظر: H. Hänggi, «Making Sense of Security Sector Governance,» in: H. Hänggi and T. H. Winkler, eds., *Challenges of Security Sector Governance* (Geneva: DCAF, 2003), pp. 17-18.

(٧) للاطلاع على مناقشة لمفهوم الأمن الإنساني بالنسبة إلى إصلاح القطاع الأمني، انظر: D. M. Law, «Human Security and Security Sector Reform: Contrasts and Commonalities,» *Sicherheit und Frieden*, vol. 23, no. 1 (2005).

(٨) يعتمد التحليل هنا على: D. M. Law, *The Post-Conflict Security Sector*, DCAF Policy Paper; no. 14 (Geneva: DCAF, 2006), <http://www.dcaf.ch/publications/kms/details.cfm?id=25252>, pp. 2-3. والذي يعتمد بدوره على دراسات حالة في أفغانستان والبوسنة والهرسك وهايتي وكوسوفو وسيراليون وتيمور الشرقية.

الحقيقة والمصالحة والعمليات القضائية الخاصة التي تنظر في الجرائم التي ارتُكبت في أثناء الصراع، يُنظر إليها على نحو متزايد على أنها ضرورية من أجل التشجيع على المصالحة الوطنية والتماسك الوطني. ولا يمكن لعملية إصلاح القطاع الأمني أن تنجح إلا عندما تكون عملية بعيدة المدى وتحظى بدعم أصحاب المصالح المحليين والداعمين الخارجيين على حدّ سواء.

الجنسانية والأمن

تطور مفهوم الجنسانية (الجندر) خلال عقد السبعينيات من القرن الماضي للإشارة إلى الأدوار والعلاقات، والسمات الشخصية، والمواقف، والتصرفات، والقيم، والقوة النسبية والتأثير الذي ينسبه المجتمع إلى الرجال والنساء. بصورة عامة، يُفهم من الجنسانية أنها تشير إلى الاختلافات المعلومة بين الرجال والنساء، في حين يشير «الجنس» إلى الاختلافات البيولوجية بين الإناث والذكور. تتميز الاختلافات بين الجنسين ـ أو «أدوار الجنسين» ـ بأنها غير ثابتة. فهي تتفاوت بين الثقافات وداخل الثقافات وذلك اعتماداً على جملة من العوامل مثل الطبقة الاجتماعية، والتوجه الجنسي والسنّ. وقد جرى تبنّي مفهوم الجنسانية على نطاق واسع في المؤلفات الأكاديمية وبرامج التنمية كوسيلة لفهم الأدوار والتصرفات المختلفة للرجال والنساء ضمن السياق الاجتماعي الخاص لكل من الفئتين. إن استخدام الجنسانية كنقطة مرجعية يظهر أن الاختلافات بين الجنسين ليست راسخة وأنها ربما تتغير في فترات الصراع المسلح على سبيل المثال أو نتيجة لتدخلات إنمائية.

يُبرز التركيز على الجنسانية (الجندر) في عملية إصلاح القطاع الأمني حقيقة أن أشكال انعدام الأمن التي عاناها الرجال والنساء ليست مختلفة وحسب، بل إن الاختلاف بينها يرجع إلى العمليات والهياكل الاجتماعية التي يعيش فيها الرجال والنساء. وعلى الرغم من وجود عدد كبير من الاستثناءات، فإن الأغلبية الساحقة من ضحايا جرائم الاغتصاب هم من النساء وأن أغلبية ضحايا العنف المسلّح هم من الرجال[٩]. تبرز مواطن الضعف هذه نتيجة لمجموعة من الاختلافات في طرق صياغة حياة الرجال والنساء، بما في ذلك القدرة النسبية للفئتين على الوصول إلى السلطة والموارد. وبالمثل، تعكس

---

(٩) تشير دراسة أعدتها منظمة الصحة العالمية شملت ٥٢ بلداً إلى أن ٩٠,٤ بالمئة من القتلى في حوادث إطلاق النار هم من الذكور. انظر: World Health Report [WHO], *Small Arms and Global Health* (Geneva: WHO, 2001), p. 3.

وبما أن أياً من البلدان التي شملتها الدراسة لم يشهد صراعاً مدنياً، فهذه التقديرات تستثني الوفيات الناجمة عن الصراعات المسلّحة.

الأدوار التي يؤديها الرجال والنساء كموفرين للأمن في القوى والمؤسسات الأمنية، أم كمرتكبين لأعمال العنف، العلميات الاجتماعية ويمكن أن تكون عرضة للتغيير.

الجنسانية وانعدام الأمن في الأوضاع التي تلي الصراعات

في الأوضاع التي تلي الصراعات، غالباً ما يكون نصيب النساء والأطفال من حوادث العنف أعلى منه في المرحلة التي تسبق الصراع. ولاحظت مجموعة من الخبراء المستقلين التابعة للأمم المتحدة درست تأثير الصراعات المسلّحة في النساء أن «العنف ضدّ النساء يصبح عرفاً مقبولاً به» في أثناء الصراعات المسلحة(١٠). وتستمر حوادث العنف الجنسي والمحلي وتتزايد في الفترة التي تعقب الصراع، ويغذيها توافر الأسلحة، والرضوض النفسية التي تصيب الأعضاء الذكور في العائلة، والافتقار إلى الوظائف، والمسكن والخدمات الأخرى(١١). فالافتقار إلى فرص توفير الرزق وتدفق المستخدمين الدوليين في المرحلة التي تلي الصراع والذين يشكل الذكور غالبيتهم يجعل النساء والفتيات على الخصوص عرضة للاستغلال الجنسي والوقوع ضحية عمليات التهريب(١٢). ولا يقتصر الأمر على معاناة النساء والرجال والفتيان والفتيات من الأمن بطرق مختلفة، بل إن التحديات التي تواجه أمن الدولة في السياقات التي تلي الصراع

---

(١٠) E. Rehn and E. Johnson Sirleaf, *Women, War and Peace: The Independent Experts' Assessment on the Impact of Armed Conflict on Women and Women's Role in Peace-Building (Progress of the World's Women 2002, vol. 1)* (New York: UN Development Fund for Women, 2002), p. 13.

يتوافر عدد كبير من المؤلفات التي تتناول موضوع العنف ضد المرأة في الصراع. انظر مثلاً: M. Bastick, K. Grimm and R. Kunz, *Sexual Violence in Armed Conflict: Global Overview and Implications for the Security Sector* (Geneva: DCAF, 2007); UN Office for the Coordination of Humanitarian Affairs (OCHA) and Integrated Regional Information Networks (IRIN), *The Shame of War: Sexual Violence against Women and Girls in Conflict* (Nairobi: OCHA/IRIN, 2007), and J. Ward, *If Not Now, When? Addressing Gender-Based Violence in Refugee, Internally Displaced, and Post-conflict Settings: A Global Overview* (New York: Reproductive Health for Refugees Consortium, 2002).

وللاطلاع على تحليل للعنف المعتمد على الجنسانية ضدّ الرجال والفتيان في الصراعات المسلّحة، انظر: S. Sivakumaran, «Sexual Violence against Men in Armed Conflict,» *European Journal of International Law*, vol. 18, no. 2 (2007), and C. R. Carpenter, «Recognizing Gender-based Violence against Civilian Men and Boys in Conflict Situations,» *Security Dialogue*, vol. 37, no. 1 (2006), pp. 83-103.

(١١) Rehn and Sirleaf, *Women, War and Peace: The Independent Experts' Assessment on the Impact of Armed Conflict on Women and Women's Role in Peace-Building (Progress of the World's Women 2002, vol. 1)*, p. 16.

(١٢) UN Department of Peacekeeping Operations (DPKO), «Human Trafficking and United Nations Peacekeeping,» DPKO Policy Paper, March 2004, <http://www.unmikonline.org/civpol/gender/doc/Human_trafficking.pdf>.

ترتبط بالجنسانية أيضاً وتتطلب إصلاحاً للقطاع الأمني يكون متجاوباً مع القضايا المتعلقة بالجنسانية. تجدر الإشارة إلى أن العلاقات التي تربط بين صفات الذكورة، والشباب والعنف المسلّح موثقة جيداً[١٣]. يلاحظ المسح الخاص بالأسلحة الصغيرة أن «الأيديولوجيات الجنسانية ـ لاسيما تلك التي تقرن بين الذكورة والسلطة ـ توفر فكرة دقيقة عن الأسباب التي تدعو العديد من الشباب المهمَّشين إلى النظر إلى العنف على أنه وسيلة جذابة لبلوغ الرجولة والحصول على الاحترام»[١٤].

لكن ينبغي لجهود إصلاح القطاع الأمني ألا تتعامل مع الشبان على أنهم يشكلون خطراً أمنياً أو تتعامل مع النساء والفتيات أساساً على أنهنّ ضحايا، لأن القيام بذلك تكتنفه مخاطر تجاهل الغالبية العظمى من الرجال الذين لا يستخدمون العنف ويقللون من شأن المرأة كعنصر يوفر الأمن[١٥]. وقد شدد العميد كارل إنغلبريكستون، قائد قوة المجموعة القتالية النرويجية، على أهمية الأدوار التي تلعبها المرأة يومياً في قوة مسلحة مكلفة بتوفير الأمن: «يعتبر فهم دور المرأة عنصراً مهماً في عملية بناء الاستقرار في منطقة ما. . . وإذا كانت المرأة المعيل اليومي وتعمل على توفير الطعام والماء لأسرتها، فإن مشاركتها في الدوريات التي تجوب الأماكن التي تعمل فيها النساء سيزيد من الأمن ويسمح لهن بالاستمرار. هذا تقييم تكتيكي. . . فتهيئة الظروف لحياة يومية فاعلة أمر حيوي من الزاوية الأمنية»[١٦].

---

(١٣) L. Dowdney, «Neither War nor Peace: International Comparisons of Children and Youth in Organised Armed Violence,» Children and Youth in Organised Armed Violence (COAV) Report, 2005, <http://www.coav.org.br>.

تشير عبارة «الصفات الذكورية» إلى «وجود الكثير من التعريفات ذات التكوين الاجتماعي لكون المرء رجلاً وأن هذه التعريفات يمكن أن تتغير مع مرور الوقت وبين مكان وآخر. والعبارة تتعلق بالمفاهيم والمثاليات المتصوَّرة بشأن الكيفية التي ينبغي للمرء أن يُتوقع منه التصرف بناء عليها في وضع معيّن». انظر: Women's Commission for Refugee Women and Children, *Masculinities: Male Roles and Male Involvement in the Promotion of Gender Equality, A Resource Packet* (New York: Women's Commission for Refugee Women and Children, 2005), p. 5.

(١٤) Small Arms Survey, «Few Options but the Gun: Angry Young Men,» in: *Small Arms Survey 2006: Unfinished Business* (New York: Oxford University Press, 2006), p. 295.

(١٥) يشدد مركز الحوار الإنساني على «إيلاء عناية لقدرة الرجال على التأقلم، أي للعوامل التي تساعد غالبية الرجال، حتى في الأوضاع التي يسود فيها العنف المسلّح، على مقاومة العودة إلى ارتكاب الجرائم بقوة السلاح». انظر: M. Widmer, G. Barker and C. Buchanan, «Hitting the Target: Men and Guns,» *Revcon Policy Brief* (June 2006), <http://www.hdcentre.org/files/MenandGuns.pdf>, p. 3.

(١٦) K. Engelbrektson, «Resolution 1325 Increases Efficiency,» in: *Good and Bad Examples: Lessons Learned from Working with United Nations Resolution 1325 in International Missions* (Uppsala: Genderforce, 2007), p. 29.

تحتاج مقاربة حساسة للجنسانية في إصلاح القطاع الأمني إلى التصدي لأنماط الضعف التي تعانيها النساء والرجال والفتيات والفتيان فضلاً عن الموارد المتوافرة لهم والاستراتيجيات التي يستخدمونها في تأمين أمنهم الخاص. وستكون برامج إصلاح القطاع الأمني المعتمدة على مثل هذا الفهم أكثر استهدافاً وتجاوباً، وبالتالي أكثر فاعلية واستمرارية. وبالإضافة إلى ذلك، سيُنظر إلى المؤسسات الأمنية التي تصغي إلى حاجات كافة عناصر المجتمع وتستجيب لها على أنها أكثر شرعية وخضوعاً للمساءلة.

مبادئ دمج الجنسانية في إصلاح القطاع الأمني

إن «تعميم مراعاة المنظور الجنساني» مقاربة شاملة تضمن معالجة قضايا المساواة بين الرجل والمرأة، التي تؤثر في الرجل والمرأة، في عملية إصلاح القطاع الأمني. وقد تبنّى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة مراعاة المنظور الجنساني بوصفه استراتيجيا ينبغي استخدامها بطريقة منهجية في كافة نواحي العمل في كافة أقسام نظام الأمم المتحدة، لاسيما في التنمية، واستئصال الفقر، وحقوق الإنسان، والمساعدات الإنسانية، وإعداد الميزانيات، ونزع الأسلحة، والسلام والأمن، والمسائل القانونية والسياسية. وقد عرّف المجلس الاقتصادي والاجتماعي مراعاة المنظور الجنساني في هذا السياق بأنه:

عملية تقييم نتائج أي عمل مخطَّط له بالنسبة إلى النساء والرجال، بما في ذلك التشريعات، والسياسات والبرامج، في كافة النواحي وعلى كافة المستويات. إنه استراتيجيا لجعل شواغل المرأة وتجاربها، فضلاً عن شواغل الرجل وتجاربه بُعداً مكمّلاً لتصميم السياسات والبرامج وتنفيذها ومراقبتها وتقييمها في كافة المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية لكي تتمكن المرأة والرجل من الاستفادة بالتساوي وتجنّب انعدام المساواة. والهدف النهائي هو تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة[١٧].

تبنّت المنظمات والمؤسسات الدولية والإقليمية الأخرى (مثل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والبنك الدولي، والمجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا) مراعاة المنظور الجنساني منذ ذلك الحين، وكذلك الحكومات كل على حدة، على أن يجري تنفيذها في الأعمال التنموية خارج البلاد وفي البرامج المحلية. ومع تطور عملية مراعاة المنظور الجنساني، زاد إدراك حقيقة أن هناك عوامل أخرى ـ مثل العِرق، والإثنية، والتوجه الجنسي والسنّ ـ تتفاعل مع الجنسانية في أي مجتمع، وأنه يتعين

(١٧) UN Economic and Social Council, «Agreed Conclusions 1997/2,» UN document A/52/3, 18 September 1997, p. 3.

على عملية مراعاة المنظور الجنساني أخذ هذه العوامل الأخرى بعين الاعتبار لكي تكون فاعلة. على سبيل المثال، تستخدم المفوضية العليا للاجئين في الأمم المتحدة «دمج القضايا المتعلقة بالسنّ والجندر والتنوّع» كمقاربة متكاملة.

إن مراعاة المنظور الجنساني في عملية إصلاح القطاع الأمني يعني تقييم تأثيرات كافة سياسات إصلاح القطاع الأمني ونشاطاته في النساء والرجال والصبيان والفتيات في كل مرحلة من مراحل العملية. وعلى سبيل المثال، ستؤدي مراعاة المنظور الجنساني، في تقييم لعملية إصلاح أمني، إلى إدراج أسئلة وآليات لتحديد نواحي انعدام الأمن المختلفة التي يعانيها الرجال والنساء والفتيات والصبيان.

هناك مقاربة ثانية لضمان أخذ برامج إصلاح القطاع الأمني للحاجات وللأدوار المختلفة للرجل والمرأة في الحسبان وهي ضمان مشاركة وتمثيل كل من الرجل والمرأة. ومع الاستمرار في تمثيل المرأة في عمليات إصلاح القطاع الأمني، ينبغي بذل جهود بهدف زيادة حضور المرأة وتمثيلها في المؤسسات العامة التي تُعنى بالأمن وبهدف منح منظمات المجتمع المدني النسائية صوتاً في إصلاح القطاع الأمني.

٣. مراعاة المنظور الجنساني والتشجيع على مشاركة المرأة في إصلاح القطاع الأمني بعد انتهاء الصراع

مراعاة المنظور الجنساني في إصلاح القطاع الأمني

لكي تعترف عملية إصلاح القطاع الأمني بحاجات الرجل والمرأة وتستجيب لها، يتعين على الجهات التي تقوم بتصميم عمليات إصلاح القطاع الأمني التنبّه إلى القضايا الجنسانية وامتلاك الإرادة والقدرة على تولي مهمة مراعاة المنظور الجنساني[١٨]. يمكن عندئذٍ، إدخال الخواطر المتعلقة بالجنسانية في تحليل أوجه القصور الأمني، وفي محتوى سياسات إصلاح القطاع الأمني وفي تصميم عمليات التنفيذ.

تحتاج مراعاة المنظور الجنساني في إصلاح القطاع الأمني إلى آليات تضمن استشارة شريحة واسعة من الرجال والنساء ومشاركتها في عملية إصلاح القطاع الأمني، لكي يتم تحديد الهواجس الخاصة التي تنتاب المرأة والرجل. يمكن تحديد محتوى

(١٨) يوجد مصدر أساسي في هذه المسألة وهو: M. Bastick and K. Valasek, eds., *Gender and Security Sector Reform Toolkit* (Geneva: DCAF, Organization for Security and Co-operation in Europe/ Office for Democratic Institutions and Human Rights and UN International Research and Training Institute for the Advancement of Women, 2008).

«القضايا الجنسانية» والوسائل الكفيلة بمعالجتها فقط من قبل النساء والرجال المستفيدين من إصلاح القطاع الأمني، بمعنى عدم افتراضه أو استيراده من الخارج. وبالتالي ينبغي لجوهر برامج إصلاح القطاع الأمني معالجة القضايا التي يثيرها الرجال والنساء. ويمكن أن تتراوح المتطلبات الناتجة بين المبادرات الهادفة إلى تحسين إنارة الشوارع وإقامة منتديات خاصة بصون الأمن في المجتمع وإلى توفير التدريب التقني لقوات الشرطة على صعيد إجراء المقابلات مع الذكور والإناث من ضحايا الاعتداءات الجنسية. يبين الجدول الرقم (٤ ـ ١) مجموعة واسعة من التصورات المحتملة. يتعين التركيز في عملية مراقبة إصلاح القطاع الأمني وتقييمه على كيفية معالجة القضايا الجنسانية، ومستوى مشاركة الرجال والنساء في عملية إصلاح القطاع الأمني وفي المؤسسات الأمنية التي خضعت للإصلاح.

تحديات مشاركة المرأة في إصلاح القطاع الأمني

حددت لجنة المساعدات الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية «القيم الجوهرية» لعملية إصلاح القطاع الأمني بأنها «تركز على الأشخاص، وتخضع للمسؤولية المحلية وتعتمد على الأعراف الديمقراطية وعلى مبادئ حقوق الإنسان وسيادة القانون»[١٩]. يمثل كل من هذه القيم شرطاً أساسياً للمشاركة الكاملة والمتساوية لكل من الرجال والنساء في عملية إصلاح القطاع الأمني. فالعملية لن تركز على الأشخاص إذا لم تمثّل نصف حاجات الناس، كما أنها لن تكون ديمقراطية إذا لم يكن لنصف السكان رأي فيها. ويصف لوري ناثان المسؤولية المحلية بأنها «مسألة احترام وضرورة براغماتية في آن» يمكن تعميقها وتعزيزها بجعل النساء من جملة المسؤولين[٢٠]. وتنصّ الإرشادات الخاصة بعملية إصلاح القطاع الأمني في منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية على أن «ضمان مشاركة المرأة التي تتجاوز النشاطات العادية يعزّز شرعية عملية [إصلاح القطاع الأمني] عبر جعلها أكثر ديمقراطية وتجاوباً مع كافة الشرائح السكانية المتأثرة»[٢١]. كما تقتضي مبادئ حقوق الإنسان ضمان الدول عدم إقصاء المرأة عن العمليات العامة، بما في ذلك عملية صنع القرارات الأمنية[٢٢].

---

(١٩) OECD, *Security System Reform and Governance*, p. 22.

(٢٠) L. Nathan, *No Ownership, No Commitment: A Guide to Local Ownership of Security Sector Reform* (Birmingham: University of Birmingham, 2007), p. 3.

(٢١) OECD, Ibid., p. 42.

(٢٢) المادة ٧ من اتفاقية إزالة كل أشكال العنصرية ضد النساء (فُتحت للتوقيع في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ وأصبحت نافذة في ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨١)، وقد صادقت عليها ١٨٥ دولة وتنصّ على وجوب أن تضمن الدول الأطراف إعطاء المرأة، على قدم المساواة مع الرجل، الحق في المشاركة في صوغ =

الجدول الرقم (٤ ـ ١)
أمثلة على النشاطات المرتبطة بالجنسانية ضمن برامج إصلاح القطاع الأمني

النشاطات الداخلية	النشاطات الخارجية
مراعاة المنظور الجنساني في المؤسسات الأمنية	التدريب على زيادة الوعي بالجنسانية
مبادرات لمنع العنف على أساس جنساني والردّ عليه	التدرّب على التعامل مع التحرّش الجنسي
مدونات السلوك	التدرب على إجراء مقابلات مع ضحايا الاغتصاب، والاتجار بالبشر، إلخ
مستشارون في القضايا الجنسانية (الجندر)	
توفير موارد، مثل الكتيبات، تتعلق بكيفية دمج القضايا المتعلقة بالجنسانية	التدريب على معالجة القضايا الجنسانية في منظمات المجتمع المدني التي تشارك في الإشراف على المؤسسات الأمنية
التشجيع على مشاركة المرأة داخل المؤسسات الأمنية	تدابير لزيادة تجنيد الإناث، وبقائهنّ في العمل وتطويرهن
التعاون مع المنظمات النسائية في جمع المعلومات، وإحالة الضحايا، وصياغة السياسات الأمنية، إلخ	سياسات الموارد البشرية الودودة للأُسر
دعم اتحادات الموظفات والمؤتمرات النسوية	تدريب المنظمات النسوية على الإشراف على القطاع الأمني

المصدر: K. Valasek, «Security Sector Reform and Gender,» in: M. Bastick and K. Valasek, eds., *Gender and Security Sector Reform Toolkit* (Geneva: DCAF, Organization for Security and Co-operation in Europe/Office for Democratic Institutions and Human Rights and UN International Research and Training Institute for the Advancement of Women, 2008).

لكن وضع خطط عمليات إصلاح القطاع الأمني بعد الصراع وإقرارها وتنفيذها هي أعمال يقوم بها الرجال. وهذا يصح سواء بالنسبة إلى المستخدمين لدى الجهات المانحة أم لدى المؤسسات التي تدعم إصلاح القطاع الأمني والأفراد الذين يعملون في بلدان تُجرى فيها عمليات إصلاح القطاع الأمني(٢٣). وفي حين أن أسباب ذلك تتفاوت

= السياسات الحكومية وتنفيذها، وشغل المناصب الرسمية وأداء كافة الوظائف العامة على كافة المستويات الحكومية. ويجدد القرار الرقم ١٣٢٥ الصادر عن مجلس الأمن «أهمية دور المرأة في منع الصراعات وفي العمل على حلها وفي بناء السلام»، ويحثّ الدول على «ضمان زيادة تمثيل المرأة في كافة مستويات صنع القرار في المؤسسات الوطنية والإقليمية والدولية وفي آليات منع الصراعات وإدارتها وحلها».

(٢٣) غالباً ما يتم الإدلاء بملاحظات حول هذه الأغلبية الساحقة من المستخدمين الذكور في الهيئات الدولية والهيئات الأخرى التي تعمل على برمجة إصلاح القطاع العام من قبل النساء والرجال في المناقشات التي تدور حول الجنسانية وإصلاح القطاع الأمني. وهذا الفصل يركز على مشاركة النساء في البلدان التي تخضع لعمليات إصلاح للقطاع الأمني. لكن تحليل المشاركة النسائية في وكالات إصلاح القطاع الأمني، والعوائق المشار إليها، وكيفية تأثير ذلك في تجاوب البرامج مع قضايا الجنسانية تستحق الاهتمام.

بين كل حالة وأخرى، فإن عدداً من العوامل المشتركة يجتمع ليضمن ندرة وجود المرأة في مناصب صنع القرار.

العامل **الأول** هو غياب مشاركة المرأة النسبي في الأجهزة الأمنية الحكومية، لاسيما في المستويات الرفيعة ـ سواء في جانب الدول التي تمول عمليات إصلاح القطاع الأمني أو في الدول التي تُجرى فيها هذه العمليات. ولغاية كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، بلغ عدد الحقائب الوزارية التي تشغلها وزيرات ١٠٢٢ حقيبة وزارية في ١٨٥ دولة. لكن ستاً من هذه الحقائب فقط كانت لوزارة الدفاع وشؤون المحاربين القدامى(٢٤). وقلة هي البلدان التي خرجت من صراعات وتشغل السيدات فيها مناصب رفيعة في الأجهزة الأمنية. وعندما تميل عمليات إصلاح القطاع الأمني بشدة إلى بناء قدرة القطاع الأمني، كما تميل غداة اندلاع الصراع، تقل احتمالات مشاركة المرأة من خلال الهيئات الخارجية والداخلية في الإصلاح أو من داخل الأجهزة الأمنية.

والعامل **الثاني** هو أنه على الرغم من ارتفاع نسبة المقاعد النيابية التي تشغلها المرأة بدرجة كبيرة في العديد من الدول التي خرجت من الصراع، فمن النادر أن تترأس المرأة لجان الدفاع والأمن، أو أن تشارك في اللجان الخاصة التي يتم تعيينها للتعامل مع القضايا الأمنية(٢٥).

العامل **الثالث** هو أنه غالباً ما يتم التخطيط لعملية إصلاح القطاع الأمني وتنفيذها بطريقة تستبعد مدخلات ذات معنى من جانب المجتمع المدني. وعندما يكون لمنظمات المجتمع المدني صوت مسموع في إصلاح القطاع الأمني، يمكن أن يعني ذلك مشاركة وتمثيلاً قويين للمرأة.

---

(٢٤) Inter-Parliamentary Union (IPU) and the UN Division for the Advancement of Women, «Women in Politics: 2008,» (map poster), February 2008, <http://www.ipu.org/pdf/publications/wmnmap08_en.pdf>.

وكمثال على المؤسسات الأمنية الوطنية، نجد أن نسبة النساء من إجمالي عدد الموظفين في وزارة الداخلية في صربيا بلغت ١٩,٦٨ بالمئة في العام ٢٠٠٥، لكن هذه النسبة لم تتجاوز ١٥,٨١ بالمئة من المسؤولين الذين يملكون صلاحيات و٧,٨٣ بالمئة من المديرين التنفيذيين. انظر: S. Novovic and D. Petrovic, *Women in Policing* (Belgrade: Republic of Serbia Ministry of Interior Police College, 2006), pp. 35-36.

(٢٥) أظهرت المسوحات العالمية التي أجراها اتحاد البرلمانيين حول مشاركة المرأة في السياسة على مدى ٢٥ عاماً أن المرأة لا تزال غائبة بدرجة كبيرة، أو لا تحظى بالتمثيل المناسب، في لجان الدفاع البرلمانية، ونادراً ما شغلت وظيفة رئيس أو نائب رئيس أو مقرّر في هذه اللجان. ومن بين ٩٧ برلماناً قدّم بيانات عن مشاركة المرأة في اللجان البرلمانية للمسح الذي أجري في العام ١٩٩٧، بلغت نسبة لجان الدفاع التي ترأستها سيدات ٣ بالمئة فقط. انظر: DCAF and IPU, *Parliamentary Oversight of the Security Sector: Principles, Mechanisms and Practices* (Geneva: DCAF and IPU, 2003), p. 47.

يضع تصميم عملية إصلاح أمني تراعي المنظور الجنساني تدابير لإشراك المرأة من كافة قطاعات المجتمع، ويرحب بالنشاطات التي تقوم بها النساء بأنفسهن. كما أنه ينبغي أن يتضمن التخطيط والتنفيذ أعمالاً تشجع على المشاركة الواسعة في عملية إصلاح القطاع الأمني: مثل الحوار الوطني والتشاور، وجلسات الاستماع العامة والمناقشة في وسائل الإعلام، وضم ممثلين عن المجتمع المدني إلى الهيئات التي تخطط لإصلاح القطاع الأمني وتنفذه. وهذا قد يتطلب بذل جهود لجمع مجموعات التركيز وعقد لقاءات أخرى في أوقات وفي أماكن وباستخدام لغات متيسرة للنساء والرجال الذين ربما كانوا سيهمَّشون في تلك العملية لولا ذلك. وربما تتضمن الخطوات الخاصة الرامية إلى ضمان مشاركة المرأة عقد جلسات تكرَّس للتصدي للهموم الأمنية لدى المرأة، وضمان مشاركة وزارة للشؤون الجنسانية أو شؤون المرأة بشكل رسمي في إصلاح القطاع الأمني على مستوى صنع القرار، وتشكيل لجنة في البرلمان لتطوير برنامج سياسي مشترك خاص بالمنظور الجنساني والقضايا الأمنية.

إن مشاركة منظمات المجتمعات المدني في الإشراف على القطاع الأمني وتفعيل تجاوب البرلمانيين مع القضايا الجنسانية في وظائفهم الإشرافية يمكن أن يساعد في ضمان إدماج القضايا الجنسانية في عمليات إصلاح القطاع الأمني[٢٦]. وللسماح للبرلمانيات بالمشاركة في إصلاح القطاع الأمني، يتعين بالطبع تعزيز دور المرأة في البرلمان نفسه ـ وهذا مثال على التلازم بين متطلبات إصلاح القطاع الأمني وتحسين فرص المرأة في الوصول إلى صنع القرارات العامة ورسم السياسات بعامة[٢٧].

مجموعات المجتمع المدني النسائية وإصلاح القطاع الأمني

ينبغي الاعتراف بالأدوار التي تلعبها المرأة في توفير الأمن داخل مجتمعها ودعمها في عملية إصلاح القطاع الأمني. وغالباً ما توفر الجماعات النسائية مجموعة من الخدمات لضحايا العنف، مثل المسكن والمشورة القانونية والمساعدة الطبية والنفسية. في مقدور المرأة أن تعمل مع الأجهزة الأمنية الرسمية على صعيد توفير المعلومات المتعلقة بالأخطار على المستوى المحلي وتنفيذ المبادرات الأمنية. على

---

(٢٦) للاطلاع على إرشادات خاصة مفصلة حول مراعاة المنظور الجنساني في المجتمع المدني وفي الإشراف البرلماني على القطاع الأمني، انظر: المصدر نفسه، و Bastick and Valasek, eds., *Gender and Security Sector Reform Toolkit*.

(٢٧) تتوافر استراتيجيات دعم مشاركة المرأة في المجالس النيابية على: IPU, <http://www.ipu.org/>; International IDEA, <http://www.idea.int/>, and the International Knowledge Network of Women in Politics, <http://www.iknowpolitics.org/>.

سبيل المثال، في دراسة أُعدت في العام ٢٠٠٤ حول إعادة دمج المتحاربين السابقين في سيراليون، أشار ٥٥ بالمئة من المستجوَبين إلى أن المرأة لعبت في المجتمع دوراً مهماً في مساعدتهم على الاندماج، مقارنة بنحو ٢٠ بالمئة من المستجوَبين الذين حصلوا على مساعدة من الزعماء التقليديين، و٣٢ بالمئة ممن حصلوا على مساعدة من عمال الإغاثة الدوليين[٢٨].

يمكن أن تكون منظمات المجتمع المدني النسائية شريكة مهمة في ضمان الملكية المحلية لعملية إصلاح القطاع الأمني بعد الخروج من الصراع. ففي ليبيريا على سبيل المثال، لا تزال الجماعات النسائية التي عملت من أجل السلام طوال أعوام الحرب التي امتدت بين عامي ١٩٨٩ و٢٠٠٣ تواصل العمل على إعادة الإعمار بعد انتهاء الصراع، وعلى المصالحة وعلى الدفاع عن حقوق المرأة. وفي كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٦، طالبت جماعات المجتمع المدني النسائية حكوماتها والمجتمع الدولي بـ «توسيع دور المرأة في إصلاح القطاع الأمني عبر إشراك منظمات المجتمع المدني التي تقودها المرأة في: تغيير الانطباع العام عن الجيش والشرطة، ودعم نشاطات نزع السلاح، وتجنيد النساء في القوات المسلحة وفي الشرطة»[٢٩].

وفي شباط/ فبراير ٢٠٠٧، خطب وفد مشترك من المسؤولات في الحكومة وقادة المجتمع المدني في الجهات التي تقدم مساعدات لليبيريا في البنك الدولي. وشددت مدخلات المرأة على العلاقة البينية التي تربط بين الأمن والتنمية الاقتصادية والصحة والتعليم. وحث الوفد على أن تتبنّى عملية إصلاح القطاع الأمني في ليبيريا نظرة أكثر شمولاً للأمن الإنساني على ضوء زيادة حوادث العنف على أساس الجنسانية، وانعدام الأمن في المجتمعات المحلية. وقدم الوفد توصيات ملموسة حيال كيفية زيادة فاعلية عملية إصلاح القطاع الأمني وتجاوبه مع القضايا الجنسانية، مثل «(أ) اقتراح إصلاح لقانون العقوبات يلبّي حاجات السجناء من الذكور والإناث والأحداث، (ب) توفير التدريب لقوات الأمن، بما في ذلك تقديم الاستشارات في التعامل مع الرضوض

(٢٨) نقلاً عن: Association of European Parliamentarians for Africa (AWEPA), *The Role of Parliaments in Conflict Management and Peacebuilding*, Occasional Paper Series; no. 13 (Amsterdam: AWEPA, 2006), <http://www.awepa.org/index.php?option=com_content&task=view&id=338>, p. 70.

(٢٩) Hunt Alternatives Fund, Initiative for Inclusive Security, «The Initiative for Inclusive Security Civil Society Consultation: Women Civil Society Leaders' Recommendations for the Government of Liberia and the International Community,» Washington, DC, 12 December 2006, <http://www.huntalternatives.org/download/333_microsoft_word_12_12_06_civil_society_recommendations_ for_ejs.pdf>.

النفسية، (ج) اتخاذ تدابير لمحاربة الفساد تكافح طلب خدمات الجنس فضلاً عن الخدمات المالية، وحث أعضاء الوفد على أن تكون المرأة شريكاً كاملاً في صوغ سياسة أمنية قومية واستراتيجيا دفاعية، وأوصوا بأن تشرك لجنةُ إصلاح الحاكمية، المسؤولة عن إصلاح القطاع الأمني، خبراءَ في القضايا الجنسانية في مخططاتها. كما شدد أعضاء الوفد على وجوب الاعتراف بالمرأة وإشراكها على نحو أوسع في «إدارة المخاطر الأمنية»، بالنظر إلى مهارتها على سبيل المثال في رعاية المصالحة المحلية، والوصل بين المجتمعات المحلية والحكومة الوطنية والتواصل مع الشباب(٣٠).

أفضى الجهد والتركيز اللذان بذلتهما منظمات المجتمع المدني النسائية في ليبيريا في المطالبة بالاطلاع الكامل على عمليات إصلاح القطاع الأمني إلى تحقيق بعض النتائج والدلائل التي تشير إلى أن ليبيريا تستجيب للحاجات الأمنية للمرأة، في ما يختص بإصلاح قطاعها الأمني. وتم استحداث فقرة تتحدث عن حماية النساء والأطفال في الشرطة الوطنية الليبيرية، حيث جرى تدريب الضباط بصورة خاصة على التعامل مع حالات العنف الجنسي وأشكال العنف الأخرى القائمة على الجنسانية وإدارتها(٣١). وتم تشكيل وحدة النساء والأطفال في السجون الليبيرية، وخضع ضباط السجون لتدريبات خاصة بالقضايا الجنسانية والعنف القائم على الجنسانية(٣٢). وخصصت ليبيريا نسبة ٢٠ بالمئة لإشراك المرأة في قوات الشرطة والقوات المسلحة. وحصلت فكرة تجنيد النساء في الشرطة الليبيرية على دعم من الهند. ففي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، تم في ليبيريا نشر أول مفرزة لحفظ السلام تابعة للأمم المتحدة قوامها ١٠٣ شرطيات هنديات. واستقبلت الشرطة الوطنية الليبيرية ثلاثة أضعاف العدد المعتاد من الطلبات التي تقدمت بها سيدات خلال الشهر الذي تم فيه نشر تلك المفرزة(٣٣).

تُظهر الحركة النسائية الليبيرية، حيث تعمل الناشطات مع المسؤولين

---

(٣٠) Hunt Alternatives Fund, Initiative for Inclusive Security, «Priorities for Reconstruction: Input to the Liberian Interim Poverty Reduction Strategy (IPRS),» Washington, DC, February 2007, <http://www.huntalternatives.org/download/380_microsoft_word_preparatory_conference_iprs_recommendations_final.pdf>.

(٣١) UN Children's Fund (UNICEF), «New Women and Children Protection Section for Liberia's Police,» Press Release, 1 September 2005, <http://www.unicef.org/media/media_28159.html>.

(٣٢) UN Mission in Liberia (UNMIL), «Outcomes of Gender Mainstreaming by the Office of the Gender Adviser: UNMIL, 2004-2006,» <http://www.unmil.org/documents/OGA_Achievement_2004_2006.pdf>.

(٣٣) J. M. Guéhenno, «Statement to the UN Security Council, Debate on Women, Peace and Security,» UN document S/PV.5766, 23 October 2007, p. 5.

الحكوميين، كيف يمكن جعل الجنسانية (الجندر) برنامجاً مشتركاً على صعيد التعاون الرأسي بين الحكومة والفريق السياسي والمستويات المحلية، وكيف يمكن للشبكات النسائية تفعيل الروابط بين الأمن المحلي والقضايا القانونية وإصلاح القطاع الأمني. تتيح هذه الشبكات للجماعات النسائية تسهيل الحوار بين المجتمعات المحلية وصنّاع السياسة والمشاركين في عملية إصلاح القطاع الأمني، ومساعدة عمليات إصلاح القطاع الأمني على التجاوب مع الحاجات الخاصة للمجتمعات وديناميـاتها ومواردها. في الواقع، تساعد مشاركة النساء في الأجهزة الأمنية الجديدة في ليبيريا على منحهم ثقة الناس والشرعية.

يمكن اعتبار مشاركة المنظمات النسائية في المراجعة الدفاعية في جنوب أفريقيا بين عامي ١٩٩٦ و١٩٩٨ نموذجاً للتشجيع على مشاركة المجتمع المدني في إصلاح القطاع الأمني في الدول التي تخرج من الصراع(٣٤). ونزولاً عند إصرار البرلمانيات، فضلاً عن جهات أخرى، طالبت اللجنة البرلمانية المشتركة الدائمة لشؤون الدفاع بإجراء مشاورات على صعيد وطني كجزء من عملية المراجعة الدفاعية. وجرى اتخاذ مجموعة من التدابير لضمان المشاركة العامة، منها استخدام الطائرات والحافلات العسكرية لنقل رجال الدين وقادة المجتمع، والناشطين في المنظمات غير الحكومية ومندوبي المنظمات النسائية إلى أماكن عقد اللقاءات وورش العمل الإقليمية. ولفتت المنظمات النسائية الشعبية الانتباه إلى القضايا الأمنية التي كانت مهملة في السابق، مثل محنة المجتمعات التي انتُزعت ملكياتها بعد أن صادر الجيش أراضيها وخصصها للاستخدامات العسكرية، وتحرش العسكريين بالنساء جنسياً. وقد ساعدت المشاركة في المراجعة الدفاعية على بناء إجماع وطني على القضايا الدفاعية في جنوب أفريقيا وعلى إضفاء الشرعية على الهياكل الأمنية الجديدة. كما طرحت قوات الدفاع الوطنية الجنوب الأفريقية عدداً من المبادرات والآليات الهادفة إلى التشجيع على المساواة بين الرجل والمرأة بما ينسجم والالتزام الصريح في المراجعة الدفاعية بالمبادئ الدستورية التي تنصّ على عدم التمييز بناء على الجنس أو العِرق أو التوجّه الجنسي.

البرلمانيات وإصلاح القطاع الأمني

كان للمرأة في البرلمان مساهمات مميزة أيضاً في إصلاح القطاع الأمني. وبما

---

(٣٤) S. N. Anderlini, *Negotiating the Transition to Democracy and Reforming the Security Sector: The Vital Contributions of South African Women* (Washington DC: Hunt Alternatives Fund, Initiative for Inclusive Security, 2004), pp. ix and 23-25.

أن البرلمانيات متنوعات مثل البرلمانيين، فإنهن لن يعمدن بالضرورة إلى الدفاع عن مقاربة بعينها في إصلاح القطاع الأمني. لكن كما أشار غيرترود مونغيلا، رئيس البرلمان الأفريقي، «إن مشاركة المرأة لا توفر فرصاً متساوية على الصعيد العملي وحسب، بل توفر منظوراً جديداً وتنوعاً في المساهمات في صنع السياسة ووضع الأولويات الخاصة بالتنمية»[٣٥].

وفي أعقاب جرائم الإبادة الجماعية التي ارتُكبت في رواندا، ساعدت الإصلاحات الانتخابية التي حددت حصصاً في المجلس التشريعي على جعل رواندا الدولة الرائدة في العالم على صعيد تمثيل المرأة في البرلمان، حيث تشكل البرلمانيات ٤٨,٨ بالمئة من أعضاء البرلمان[٣٦]. وشكلت البرلمانيات أول لجنة برلمانية توسطت كافة الخطوط الحزبية وضمت برلمانيات من قبيلتي الهوتو والتوتسي. عالجت اللجنة القضايا التي تتعلق بأمن المرأة، بصرف النظر عن إثنيتها أو انتمائها الحزبي، وطرحت قوانين تتعلق بحق المرأة في وراثة التركات، وحق الأرامل في المطالبة باسترجاع ملكيات أزواجهنّ المتوفين من الأقارب الذكور، وبالعنف القائم على الجنسانية[٣٧]. أجري في العام ١٩٩٩ مسح شمل ١٨٧ امرأة تتعاطى السياسة في ٦٥ بلداً، بما في ذلك البلدان المتأثرة بالصراعات في أفريقيا وأوروبا وأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، وسجّل تصوراتهنّ حيال تأثير مشاركة المرأة في السياسة. أشارت المشاركات إلى الإنجازات الملموسة في ميادين الأمن الاجتماعي، والمساواة بين الجنسين، ومحاربة العنف الموجه ضدّ النساء والأطفال، والتوظيف، والخدمات، والبيئة ونزع السلاح ـ وإن يكن على مستوى أدنى لغاية الآن ـ وحل الصراعات[٣٨].

طوّرت صربيا برامج لبناء القدرة ربما يمكن محاكاتها بأسلوب مفيد في الدول التي خرجت من الصراع لدعم المشاركة الكاملة من جانب المرأة في إصلاح القطاع

---

(٣٥) AWEPA, *The Role of Parliaments in Conflict Management and Peacebuilding*, p. 61.

(٣٦) Inter-Parliamentary Union, «Women in National Parliaments,» 31 December 2007, <http://www.ipu.org/wmn-e/world.htm>.

(٣٧) في العديد من السياقات التي تلي الصراعات، حيث يموت أرباب الأسر من الذكور أو يُفقدون ويعود النازحون إلى ديارهم، برزت حاجة ملحة إلى إصلاح القوانين والإجراءات المتعلقة بالأراضي لإثبات ملكية الأرض. انظر: I. A. Luciak, «Conflict and a Gendered Parliamentary Response,» UN Development Programme (UNDP), April 2006, <http://www.parlcpr.undp.org/docs/conference/Luciak.pdf>, p. 39; AWEPA, Ibid., p. 66, and E. Powley, «Rwanda: The Impact of Women Legislators on Policy Outcomes Affecting Children and Families,» UNICEF, December 2006, <http://www.unicef.org/sowc07/docs/powley.pdf>, p. 11.

(٣٨) Inter-Parliamentary Union (IPU), *Politics: Women's Insight* (Geneva: IPU, 2000), p. 5.

الأمني[٣٩]. ففي صربيا، تسعى السيدات في وزارتي الدفاع والداخلية، والبرلمانيات، والناشطات في السياسة وفي المنظمات غير الحكومية والصحافيات إلى إدراج وجهات نظرهنّ الخاصة بالأمن في عملية إصلاح القطاع الأمني. وفي العام ٢٠٠٧، بدأ صندوق بلغراد للتفوق السياسي ببرنامج لزيادة بروز المرأة في القطاع الأمني وتعزيز مشاركتها في إصلاحه. وتدعى السيدات إلى المشاركة في سلسلة من الحلقات الدراسية لمناقشة الأمن الإنساني والأمن العالمي، والمنظمات الأمنية المتعددة الجنسيات، وبناء السلام، ودور المرأة ومساهماتها. وفي مرحلة ثانية، تدرس المشاركات على وجه التحديد دور المرأة في إصلاح الأجهزة الأمنية، مع تأكيد تنفيذ القرار الرقم ١٣٢٥ الصادر عن مجلس الأمن الدولي في صربيا وغرب البلقان[٤٠].

٤ . التشجيع على مشاركة المرأة الكاملة والمتساوية في الأجهزة الأمنية بعد انتهاء الصراع

التحديات التي تواجه مشاركة المرأة في الأجهزة الأمنية

إن التمثيل المتدني للمرأة في عملية إصلاح القطاع الأمني، كما أشرنا أعلاه، يرتبط بندرة وجود المرأة في المناصب الرفيعة في الأجهزة الأمنية في البلدان التي خرجت من صراعات (انظر الجدول الرقم (٤ ـ ٢) الذي يتضمن أرقاماً تعود إلى بلدان انتقالية ونامية ومتقدمة، من أجل المقارنة). يتبين في بعض الحالات أن المرأة ممنوعة بشكل رسمي من العمل في دوائر الشرطة وفي الأجهزة الأمنية الأخرى، لكنها تحظى في أغلب الحالات بتمثيل متدنٍ بسبب العوائق غير الرسمية التي تعترض تجنيدها، والثقافة الداخلية التي تجعل من الصعب على المرأة الرقيّ في المناصب أو تجعل من بقائها في عملها أمراً مستبعداً.

تملك المرأة في الدول الديمقراطية الحق في المشاركة في المؤسسات التابعة للقطاع الأمني كواحدة من نواحي المواطَنة فيها. وينبغي من حيث المبدأ أن تكون كافة المناصب في الأجهزة الأمنية مفتوحة أمام كافة المواطنين، بصرف النظر عن الجنس، أو الانتماء السياسي، أو الطبقة أو العِرق أو الدين. وقد أكدت ذلك لجنة الأمم المتحدة للتخلص من كافة أشكال التمييز ضدّ المرأة بالتزامها المتعلق بانخراط المرأة

(٣٩) إن تحديد هل تنتمي صربيا إلى البلدان التي خرجت من الصراع أمر محل جدال، لكن صندوق بلغراد لبرنامج التفوق السياسي يبرز كمثال، بصرف النظر عن هذا الجدال.

(٤٠) N. Petrovic, Program Coordinator, Belgrade Fund for Political Excellence, Personal correspondence with the author, 7 November 2007.

في صفوف الجيش: «الجيش مهم بالنسبة إلى المرأة في دورها كمواطِنة. . . وبما أن الجيش يشكل عنصراً مهماً في نظام الدولة، وفي صنع القرار والحاكمية، فإنه ينبغي لكافة المواطنين الاهتمام بنوع الجيش الذي لديهم»(٤١). ويدعو القرار الرقم ١٣٢٥ الصادر عن مجلس الأمن إلى مشاركة المرأة في آليات إدارة الصراعات وفي حلها، والتي تشكل مشاركتها في الأجهزة الأمنية إحدى نواحيها. وعلى نطاق أوسع، ينبغي لتركيبة القوى الأمنية أن تعكس تركيبة المجتمع ككل. ومشاركة المرأة ضرورية من أجل بناء هياكل تتصف بأنها تمثيلية، وبالتالي تكون محل ثقة وتحظى بالشرعية.

والمرأة عنصر مهم أيضاً في مجموعة مهارات الموارد البشرية التي تزداد الحاجة إليها في المؤسسات الأمنية. والتجارب الإيجابية للغاية المتمثلة في مشاركة المرأة في مهمات حفظ السلام أكدت المزايا العملياتية لإشراك المرأة في مثل هذه المهمات العسكرية(٤٢). ويصف إنغلبريكستون مشاركة المرأة في عمليات حفظ السلام بأنها «مفتاح للنجاح» في التغلب على عوائق عملياتية معينة وضعتها قوى ذكورية صرف، مثل تفتيش النساء واستجوابهنّ(٤٣). وقد حددت دائرة عمليات حفظ السلام في الأمم المتحدة هدفاً يتمثل في ضمان بلوغ مشاركة المرأة ١٠ بالمئة من العناصر الأمنية والعسكرية في عمليات حفظ السلام(٤٤).

---

(٤١) UN Committee on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women (CEDAW), Implementation of Article 21 of the Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women: Analysis of articles 7 and 8 of the Convention, CEDAW/C/1994/1, 30 November 1993, <http://www.un.org/documents/ga/cedaw/13/cedawc1994-4.htm>, and U. Klein, «The Gender Perspective of Civil-military Relations in Israeli Society,» *Current Sociology*, vol. 50, no. 5 (September 2002), pp. 669-686.

يشير كلين إلى أن من غير تجربة المشاركة في الجيش، ستقل قدرة المرأة على التعبير عن رأيها في القضايا الأمنية.

(٤٢) خضعت المزايا العملية للمرأة في عمليات حفظ السلام للمناقشة في: M. Vlachová and L. Biason, eds., *Women in an Insecure World: Violence against Women-Facts, Figures and Analysis* (Geneva: DCAF, 2005); GenderForce, Sweden, «From Words to Action,» (2005), <http://www.genderforce.se/>; J. Valenius, *Gender Mainstreaming in ESDP Missions*, Chaillot Paper; no. 101 (Paris: EU Institute for Security Studies, 2007), p. 28, and A. Pillay, *Gender, Peace and Peace-keeping: Lessons from Southern Africa*, Occasional Paper; no. 128 (Pretoria: Institute for Security Studies (ISS), 2006).

(٤٣) Engelbrektson, «Resolution 1325 Increases Efficiency».

نقلاً عن: Gender Force, Sweden, «From Words to Action».

(٤٤) UN Department of Peacekeeping Operations, «Implementation of Security Council Resolution 1325 (2000) on Women, Peace and Security in Peacekeeping Contexts: Final Report,» A Strategy Workshop with Women's Consistencies from Troop and Police Contributing Countries, Pretoria, 7-9 February 2007, p. 8.

الجدول الرقم (٤ ـ ٢)
النسبة المئوية للمجندات في قوات الشرطة في بلدان مختارة

البلـد	العـام	النسبة المئوية من المجندات في قوات الشرطة
مرحلة ما بعد الصراع		
جنوب أفريقيا	٢٠٠٦	٢٩
قبرص	٢٠٠٦	١٦
سيراليون	٢٠٠٦	١٥
كوسوفو(أ)	٢٠٠٦	١٤
بلدان انتقالية ونامية		
جمايكا	٢٠٠١	١٨
جمهورية التشيك	٢٠٠١	١٢
فنزويلا	٢٠٠٢	١٠
رومانيا	٢٠٠٥	٨
الهند	٢٠٠٦	٢
بلدان متقدمة		
أستراليا	٢٠٠٢	٢٩
كندا	٢٠٠٦	١٨
السويد	٢٠٠١	١٨
الولايات المتحدة	٢٠٠٦	١٢ ـ ١٤
فنلندا	٢٠٠٤	١٠

ملاحظة: (أ) على الرغم من إدراج إقليم كوسوفو في عداد الدول المستقلة في هذا الجدول، فإنه لم يعلن عن استقلاله إلا في ١٧ شباط/ فبراير ٢٠٠٨.

المصدر: T. Denham, «Police Reform and Gender,» in: M. Bastick and K. Valasek, eds., *Gender and Security Sector Reform Toolkit* (Geneva: DCAF, Organization for Security and Co-operation in Europe/Office for Democratic Institutions and Human Rights and UN International Research and Training Institute for the Advanceof Women, 2008).

تحظى فوائد تنامي مشاركة المرأة في مهمات ضبط الأمن بتوثيق جيد أيضاً. فالبحوث التي أجريت في الولايات المتحدة وعلى صعيد دولي تظهر بوضوح أن أسلوب المجندات في أداء مهمات ضبط الأمن يستخدم قدراً أقل من القوة البدنية، وأن

من غير المحتمل أن يستخدمنها بإفراط، وأنهنّ الأفضل في تنفيس الاحتقان والتخفيف من حدة أي مواجهات يمكن أن تتسم بالعنف مع المواطنين. وبالإضافة إلى ذلك، غالباً ما تمتلك المجندات في الشرطة مهارات أفضل في التواصل مقارنة بنظرائهنّ من الذكور، وهنّ أكثر قدرة على الفوز بالتعاون والثقة وهما العنصران اللازمان في نموذج حفظ الأمن(٤٥). وعندما تكون المرأة ضحية العنف الجنسي أو المحلي، تتوافر أدلة كثيرة ـ بما في ذلك التجارب في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والهند، وسيراليون ـ على أن احتمال تبليغ الشكوى لمجندة في الشرطة أو محطة شرطة مخصصة للنساء أو وحدة عائلية أكبر من تبليغها لضابط في الشرطة داخل الهرمية التقليدية لقوات الشرطة(٤٦). وتحثّ الاستراتيجيات النموذجية والتدابير العملية للتخلص من العنف ضدّ المرأة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، التي أقرّتها الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدول «على تشجيع المرأة على الالتحاق بأجهزة الشرطة، بما في ذلك المستوى العملياتي»(٤٧).

مشاركة المرأة داخل الأجهزة الأمنية بعد الصراع

منح عدد من البلدان التي خرجت من صراعات، مثل ليبيريا (بحثت أعلاه) أولوية لتجنيد النساء في أجهزتها الأمنية. فقد أحدث العدد الكبير من حوادث العنف ضدّ المرأة، لاسيما حوادث العنف المنزلي والاغتصاب، في الأوضاع التي تلت انتهاء الصراع في بعض الحالات طلباً قوياً على خدمات الشرطة التي تلبّي الحاجات الأمنية الخاصة للمرأة، بالإضافة إلى أمور أخرى، عبر توظيف مجندات في الشرطة. وجرى إعطاء الأولوية للتصدي للعنف العائلي في إصلاح القطاع الأمني في

---

(٤٥) K. Lonsway [et al.], «Hiring and Retaining More Women: The Advantages to Law Enforcement Agencies,» Spring 2003, <http://www.womenandpolicing.org/pdf/NewAdvantagesReport.pdf>, p. 2.

(٤٦) M. S. Suddle, «Reforming the Police Forces of South Asia,» *Strengthening the Criminal Justice System: From the ADB Regional Workshop in Dhaka, Bangladesh, 30-31 May 2006* (Manila: Asian Development Bank, 2007), p. 56; Rehn and Sirleaf, *Women, War and Peace: The Independent Experts' Assessment on the Impact of Armed Conflict on Women and Women's Role in Peace-Building (Progress of the World's Women 2002, vol. 1)*, p. 73; D. Kandaswamy, «Indian Policewomen Practice Policing and Politicking,» *Ms. Magazine* (Winter 2004), and K. Fakondo, «Personal Interview,» 17 September 2007, quoted in: T. Denham, «Police Reform and Gender,» in: Bastick and Valasek, eds., *Gender and Security Sector Reform Toolkit*.

(٤٧) UN General Assembly Resolution 52/86, UN document A/RES/52/86, 2 February 1998, annex 8.

أفغانستان، وكوسوفو، وليبيريا، وسيراليون، وشكَّل كل منها وحدات شرطة متخصصة لهذا الغرض.

يعتبر ارتداء المرأة الزي الرسمي أمراً خارجاً عن التقاليد في كثير من الدول التي خرجت من صراعات، والمواقف الاجتماعية هي العائق الرئيسي أمام المشاركة الكاملة والمتساوية للمرأة في الأجهزة الأمنية. لكن يمكن أن تكون الفترة التي تلي الصراع فرصة للمرأة. فالتغييرات في أدوار الجنسين في أثناء الصراع المسلح عندما تتولى المرأة في الأغلب مسؤوليات جديدة لضمان أمن عائلتها أو أمنها الشخصي فتلتحق بالجماعات المسلحة، يمكن أن تساهم في اعتراف جديد بمساهمات المرأة في توفير الأمن. فمعاصرة الصراع توفر للمرأة مهارات ومعرفة وقيادة جديدة في ما يتعلق بالقضايا الأمنية، ونظرة جديدة إلى العلاقة التي تربط بين القوات المسلحة والمجتمع(٤٨). ويمكن لعمليات إصلاح القطاع الأمني الاستفادة من هذه التغيرات الإيجابية في وضعية المرأة في أثناء الصراع ودعمها. فخلال إعادة بناء المؤسسات الأمنية، ينبغي لعملية إصلاح القطاع الأمني أن تتضمن مجموعة من التدابير الكفيلة بزيادة مستوى تجنيد النساء، والاحتفاظ بهنّ في الخدمة، وإيجاد بيئة عمل توفر الدعم للمرأة لا في قوات الشرطة والدفاع وحسب، بل أيضاً في الأجهزة الاستخبارية، والأجهزة الجنائية، وأجهزة أمن الحدود، وفي القضاء وفي المؤسسات التي تدير هذه الأجهزة. وهذه تتضمن وضع أهداف لتجنيد النساء واستراتيجيات للتجنيد مصممة لجذبهنّ. وربما تسهل الارتباطات ببرامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج (انظر القسم ٥) دمج المحاربات سابقاً في الأجهزة الأمنية الجديدة.

يجري تطبيق مثل هذه الاستراتيجيات في كوسوفو مع تحقيق نجاحات مختلطة. ففي أعقاب العمليات العسكرية التي قام بها حلف الناتو في آذار/ مارس ـ حزيران/ يونيو ١٩٩٩ مباشرة، بُذلت جهود كبيرة لتجنيد النساء كطالبات في البرامج الأساسية الجديدة لضبط الأمن. ولم يكن هناك مجندات في قوات الشرطة في كوسوفو قبل الصراع(٤٩). في الأعوام الأولى للمقررات التدريبية الجديدة في قوات الشرطة، شكلت الإناث نحو ثلث المتخرّجين، وتبلغ نسبة المجندات في شرطة كوسوفو في الوقت الحالي نحو ١٤ بالمئة. لكن الجهود التي بُذلت في إقناع

(٤٨) S. N. Anderlini and C. P. Conaway, «Security Sector Reform,» in: *Inclusive Security, Sustainable Peace: A Toolkit for Advocacy and Action* (Washington, DC: Hunt Alternatives Fund and International Alert, 2004), p. 35.

(٤٩) Novovic and Petrovic, *Women in Policing*, p. 35.

السيدات بالالتحاق بوحدة تدريب شرطة الحدود باءت بالفشل. وذكرت السيدات أسباباً لعدم الالتحاق بالبرنامج، منها أن عائلاتهن أو أزواجهن لن يسمحوا لهنّ بالعمل في أمكنة بعيدة جداً عن منازلهنّ ـ وهو ما يعطي فكرة عن العوائق الاجتماعية التي تحول دون مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية في كافة أفرع الأجهزة الأمنية[٥٠].

تُبذل جهود في أفغانستان أيضاً لجذب مزيد من السيدات إلى جهاز الشرطة. وبالنظر إلى الفصل بين الجنسين في أفغانستان، فإن المرأة مؤهلة هناك على نحو فريد للتعامل مع ضحايا الجرائم من السيدات والمشتبه في ارتكابهنّ جرائم. ويُعتبر العنف الجنسي المتواصل ضدّ المرأة سبباً للزيادة الحادّة في الأعوام الأخيرة في عدد السيدات الأفغانيات اللاتي حاولن الانتحار عبر إحراق أنفسهنّ، أو اللاتي يُقتلن في ما يُعرف بجرائم الشرف[٥١]. وهذا الوضع يزيد من إلحاح الحاجة إلى ضمان التحاق المرأة بأجهزة الشرطة المناسبة. كما أن الحاجة تدعو إلى مشاركة المرأة في نشاطات ضبط الأمني اليومية. فقد اشتكى المجندون الذكور في الشرطة الوطنية الأفغانية في أوروزغان من عدم قدرتهم على إجراء عمليات التفتيش البدني للأشخاص الذين يرتدون البرقع عند نقاط التفتيش بسبب عدم وجود مجندات، ما يجعل الأمن بالتالي مهدداً من قبل الرجال الذين يتنكّرون عند نقاط التفتيش بأزياء النساء[٥٢].

لكنّ النجاح في تجنيد المرأة في الشرطة الأفغانية لا يزال محدوداً حتى الآن. فلغاية تموز/يوليو ٢٠٠٧، تلقى ٧١١٤٧ مجنداً عادياً تدريبات في الشرطة، من بينهم ١١٨ امرأة فقط، علماً بأن في البلد ٢٣٢ مجندة في الشرطة فقط. ولذلك يلزم وضع استراتيجيات للتجنيد والتدريب خاصة بالنساء إذا كان يراد أن تبلغ المرأة مناصب قيادية. والجهود التي تُبذل حالياً لجذب مزيد من السيدات تتضمن مهجعاً خاصاً

---

(٥٠) A. Mackay, «Border Management and Gender,» in: Bastick and Valasek, eds., *Gender and Security Sector Reform Toolkit*.

(٥١) Amnesty International, *Afghanistan: Women Still Under Attack-A Systematic Failure to Protect* (London: Amnesty International, 2005), pp. 23-25, and Integrated Regional Information Networks, «Afghanistan: Honour Killings on the Rise,» (15 September 2006), <http://www.irinnews.org/report.aspx?reportid=61698>.

(٥٢) Interview reported by M. Verwijk, Senior Policy Officer, Dutch Ministry of Foreign Affairs, quoted in: K. Valasek, «Security Sector Reform and Gender,» in: Bastick and Valasek, eds., *Gender and Security Sector Reform Toolkit*.

بالسيدات في أكاديمية الشرطة في كابول ومشروعاً تجريبياً يوفر تدريبات في الأقاليم كيلا تُضطرّ المرأة إلى العمل بعيداً عن عائلتها لفترة زمنية طويلة(٥٣). ويدعم صندوق الأمم المتحدة للسكان تشكيل وحدات ردّ عائلي في الشرطة الوطنية الأفغانية. يتم تجهيز هذه الوحدات بمجندات في الشرطة خضعن لتدريب يؤهلهنّ للتعامل مع العنف الموجَّه ضدّ المرأة، والتعامل مع الأطفال الذين يعانون مشكلات أو تعرضوا للاختطاف، وتقديم الدعم لضحايا الجرائم من السيدات، واستجواب المشتبه في ارتكابهنّ جرائم وتوقيفهن والتحقيق معهنّ(٥٤).

لكنّ مشاركة المرأة وحدها لا تكفي. وكما أشارت منظمة غير حكومية في سيراليون، «على الرغم من توظيف مجندات في الشرطة، وإخضاع أصحاب الرتب المتدنية [في شرطة سيراليون] للتدريب على التحسس بالقضايا الجنسانية، فإن القادة لم يخضعوا لهذا التدريب. ولا يُتوقع من المجندات في الشرطة في بعض الأحيان القيام بما هو أكثر من طهو طعام الغداء للمجندين الذكور في الشرطة»(٥٥). وهذا ما يؤكد الحاجة إلى اتخاذ تدابير على صعيد التجنيد لدعم التغيير الثقافي المواتي للمرأة في المؤسسات الأمنية بدءاً من أعلى المستويات. وهذا في حدّ ذاته يتطلب إجراءات لمراعاة المنظور الجنساني. ولذلك، يعتبر تدريب كافة المستخدَمين على دعم حقوق الإنسان، والقضايا الجنسانية، وتوافر القوانين الداخلية التي تحظر التمييز والتحرّش الجنسي، وهياكل شفافية وغير تمييزية لمنح الترقيات شروطاً ضرورية للنجاح في دمج المرأة في الأجهزة الأمنية والاستفادة من دمجها.

٥ . الجندر وقضايا خاصة بإصلاح القطاع الأمني بعد الخروج من الصراع

دمج الجنسانية في نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج

ثمة ارتباطات قوية بين عملية إصلاح القطاع الأمني وعملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج ضمن إطار بناء السلام بعد الخروج من الصراع، بحيث تؤكد لجنة

---

(٥٣) International Crisis Group (ICG), *Reforming Afghanistan's Police*, Asia Report; no. 138 (Brussels: ICG, 2007), pp. 10-12.

(٥٤) UN Population Fund, «Afghanistan's First Family Response Unit Open for Business,» 24 January 2006, <http://www.unfpa.org/news/news.cfm?ID = 740>.

(٥٥) Refugees International, «Sierra Leone: Promotion of Human Rights and Protection for Women still Required,» 18 March 2004, <http://www.refugeesinternational.org/content/article/detail/949>.

المساعدات الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والأمن في أوروبا أن «من الأفضل دراسة القضيتين معاً غالباً كجزء من برنامج شامل لتطوير الأمن والقضاء»[٥٦]. وقد أدت زيادة الوعي في السنين الأخيرة بحجم مشاركة السيدات والفتيات في الصراعات المسلحة والأشكال المتنوعة لهذه المشاركة إلى الاستنتاج بأن خطط نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج فشلت في أغلب الأحوال في تغطيتها[٥٧]. ويُقدّر بأن نحو ٨٨ بالمئة من المجندات مُنعن من المشاركة في برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج في سيراليون بين عامي ١٩٩٨ و٢٠٠٢[٥٨].

وقد جرى تأكيد الحاجة إلى برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج الحساسة للجندر بقرار مجلس الأمن الدولي الرقم ١٣٢٥ الذي يشجع «جميع المشاركين في وضع خطط نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج على مراعاة الاحتياجات المختلفة للمقاتلين السابقين إناثاً وذكوراً، وعلى مراعاة احتياجات عيالهم»[٥٩]. وتوفر لوائح التدقيق التي أعدها صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة الخاصة بعملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج التي تراعي المنظور الجنساني ومعايير الأمم المتحدة المتكاملة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج الآن إرشادات خاصة مفصلة تتعلق بتلبية الحاجات الخاصة للسيدات وللفتيات في أثناء عملية التسريح وإعادة الدمج[٦٠].

---

(٥٦) Organization for Economic Co-operation and Development (OECD), *OECD DAC Handbook on Security System Reform: Supporting Security and Justice* (Paris: OECD, 2007), p. 105; A. Bryden, «Understanding the DDR-SSR Nexus: Building Sustainable Peace in Africa,» Issue Paper, Second International Conference on DDR and Stability in Africa, Kinshasa, 2-14 July 2007, <http://www.dcaf.ch/publications/kms/details.cfm?id=34308>, p. 5.

(٥٧) S. McKay and D. Mazurana, *Where are the Girls? Girls in Fighting Forces in Northern Uganda, Sierra Leone and Mozambique: Their Lives During and After War* (Quebec: Rights and Democracy, 2004), p. 14.

(٥٨) Statement by Paterson, M., Senior Advisor, Gender Equality Division, CIDA, «Forum Report,» Women and Leadership: Voices for Security and Development, Ottawa, 28-29 November 2002, p. 20.

(٥٩) UN Security Council Resolution 1325, 31 October 2000.

(٦٠) UN Development Fund for Women (UNIFEM), «Gender-Aware Disarmament, Demobilization and reintegration (DDR): A Checklist,» 2004, <http://www.undp.org/cpr/cpr_all/4_cross_cutting/4.1_gender/1UNIFEM_DDR_Checklist.pdf>, and UN Disarmament, Demobilization and Reintegration Resource Centre, «Integrated Disarmament, Demobilization and Reintegration Standards: Women, Gender and DDR,» 2006, <http://www.unddr.org/iddrs/05/index.php?search_phrase=Women_gender_and_DDR>.

الإطار الرقم (٤ ـ ١)
الجنسانية للرجال والفتيان أيضاً

الذكورة والعنف

غالباً ما ترتبط المفاهيم الخاصة بالذكورة بحيازة الأسلحة. ومن أجل تحويل الهوية الذكرية العنيفة إلى هوية لا تؤمن بالعنف، من المهم دراسة هوية جنسانية للرجل وأدواره وعلاقاته، وكيف ترتبط هذه العناصر بتهيئة المناخ للعنف الجنسي والعنف القائم على الجنسانية.

ضحايا العنف الجنسي والعنف القائم على الجنسانية من الذكور

إن الرجال والفتيان عرضة للعنف الجنسي الذي يرتكبه رجال آخرون في أثناء التجنيد العسكري أو عندما يُختطَفون لتجنيدهم في القوات شبه العسكرية، حيث يكون ذلك جزءاً من طقوس ضمّهم ودمجهم في بعض الأحيان. ومن المستبعد أن يبلّغ الضحايا الذكور عن تلك الحوادث لأن مثل هذه القضايا يعتبر من المحرمات في أغلب المجتمعات.

الأدوار التقليدية للرجل

إن المحاربين القدامى من الذكور غير القادرين على لعب دورهم التقليدي (أي العمل كمعيلين لأُسرهم) يعانون أزمة هوية غالباً. وهذا قد يؤدي إلى زيادة العنف المنزلي وإلى تعاطي الكحول والمخدرات. وينبغي لبرامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج تجنب تعزيز الأدوار النمطية للرجل، وأن تشجع بدلاً من ذلك على توفير آليات التشاور المناسبة وعلى الدعم الاجتماعي الاقتصادي المرن. وهذه ناحية مهمة في منع المزيد من تهيئة الأجواء للعنف الجنسي والعنف المعتمد على الجندر.

المصدر: مستخرج من: United Nations, Integrated Disarmament, Demobilization and ReinteStandards (IDDRS), Operational Guide, <http://www.unddr.org/iddrs/og/OG_5_10.pdf>, p. 195.

تعاني السيدات والفتيات صعوبات غالباً في الوفاء بمعايير الترشيح التقليدية لبرامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج، وعلى وجه التحديد الشرط الذي يوجب عليهنّ تسليم أسلحتهنّ أو التمكن من إثبات رتبهنّ العسكرية أو أنهنّ كنّ مجنّدات. وفي حين أن بعض السيدات كنّ محاربات، فقد حُرمت أعداد متزايدة من السيدات

من نظم الدعم الاجتماعي الخاصة بهنّ من خلال تسريح المحاربين الذكور الذين كانت تلك السيدات يعتمدن عليهم في إعالتهنّ. وكما نصت معايير الأمم المتحدة المتكاملة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج، على أنه «إذا كان الهدف من نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج توفير أمن شامل للمجتمع، فإنه لا يجوز لهذه البرامج إيجاد حالة من انعدام الأمن لهذه المجموعة من السيدات عبر تجاهل حاجاتهنّ الخاصة»[٦١]. والاعتراف بالفئات الإضافية للمستفيدات من السيدات وفقاً لما هو مقترح في معايير الأمم المتحدة، أي بـ «الإناث/المعيلات من الإناث اللاتي انخرطن في القوات المسلحة وفي الجماعات المسلحة» و«المعولات من الإناث»، بشكل يضمن عدم تجاهل النساء والفتيات. وحتى عندما يجري تضمين السيدات والفتيات على الورق في هذه المخططات، تشير الخبرات المستمدّة من تجارب نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج في ليبيريا وسيراليون إلى أنهنّ ربما يفشلن في الالتحاق بهذه البرامج لأسباب متنوعة لها علاقة بالجنسانية، مثل الخوف على سلامتهنّ ـ بما في ذلك مخاطر التعرض لاعتداءات جنسية ـ بسبب وجود أعداد كبيرة من المحاربين السابقين من الذكور في موقع المخيم، والخوف من العار الاجتماعي الذي يلحق بالمرأة التي شاركت في الصراع المسلح أو التي انتسبت إلى جماعة مسلحة[٦٢]. وهذا ما يبرز الحاجة إلى أن تتضمن برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج معلومات معينة تعالج هموم المرأة وطرق اتصال تساعد على التواصل مع المحاربات والمعيلات مباشرة.

تعمل المنظمات النسائية المحلية في ليبيريا كشريك أساسي في تصميم هذه المعلومات وتوزيعها. وقدّر تقييم أولي للحاجات بأن نحواً من ٢٠٠٠ محاربة ستخضع لبرنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج. وفي العام ٢٠٠٣، انخرطت المجموعات النسائية تحت شعار سيدات ليبيريا المهتمات وأصبحن مشاركات في البرنامج. ومن خلال العمل مع بعثة الأمم المتحدة ووزارة الجنسانية والتنمية، ساعدن في تصميم حملة توعية باستخدام الإعلام المطبوع والإذاعة لتشجيع السيدات والفتيات على المشاركة في

(٦١) UN Disarmament, Demobilization and Reintegration Resource Centre, «Integrated Disarmament, Demobilization and Reintegration Standards: Women, Gender and DDR,» p.11.

(٦٢) McKay and Mazurana, *Where are the Girls? Girls in Fighting Forces in Northern Uganda, Sierra Leone and Mozambique: Their Lives During and After War*, p. 101; D. Mazurana and K. Carlson, *From Combat to Community: Women and Girls of Sierra Leone* (Washington, DC: Hunt Alternatives Fund, Initiative for Inclusive Security, 2004), p. 3; C. Coulter, ««Bush Wives» Marginalized in Rehabilitation Programme,» *New Routes*, vol. 11, no. 4 (2006), pp. 4 and 10, and T. Bouta, G. Frerks and I. Bannon, *Gender, Conflict, and Development* (Washington, DC: World Bank, 2005), p. 18.

عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج(٦٣). وبحلول شباط/فبراير ٢٠٠٥، تم نزع سلاح ٢٢٣٧٠ امرأة و٢٤٤٠ فتاة وتسريحهنّ، من أصل ١٠١٤٩٥ شخصاً شملهم البرنامج. وحظيت السيدات المنتسبات إلى القوات المتحاربة، فضلاً عن المحاربات، باعتراف البرنامج(٦٤). وبحلول نهاية العام ٢٠٠٦، «أعيد إشراك» ١٣٢٢٣ من هؤلاء السيدات في الزراعة أو في التعليم الرسمي أو في التدريب المهني بشكل أساسي(٦٥).

إن برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج المراعي للجنسانية على وشك الاعتراف بالحاجات الخاصة بالرجال والفتيان وتلبيتها، والتجاوب مع أدوارهم والخيارات المتوافرة لهم في مجتمعهم. ويسلط الدليل العملياتي لمعايير الأمم المتحدة المتكاملة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج الضوء على ثلاث نواحٍ «تشمل فيها الجنسانية الرجال والصبيان أيضاً» (انظر الإطار الرقم (٤ ـ ١)). فلكيّ يكون نزع السلاح فاعلاً، ربما يلزم توفير حوافز تستبدل هيبة الرجل وسلطته التي تستند إلى السلاح(٦٦).

ويمكن أن يكون إشراك المجتمعات في عمليات جمع السلاح وسيلة لتحويل الضغوط الاجتماعية من الموافقة على حيازة الرجال للأسلحة إلى عدم الموافقة عليها. وفي سياق تسريح المحاربين الذكور، ينبغي توفير الدعم للتعامل مع احتمالات تعرضهم للعنف الجنسي أو ارتكابهم له. وتشير نتالي دي واتيفيل إلى أن «الأحداث المسرَّحين والعاطلين عن العمل ممن شهدوا أعمال عنف ووحشية في أثناء الحرب هم الأكثر ميلاً من الآخرين إلى تشكيل عصابات، لاسيما في المناطق الحضرية، ويمكن أن يشكلوا تهديداً مستمراً لأمن النساء والأطفال»(٦٧). وبالإضافة

---

(٦٣) UN Department of Peacekeeping Operations, *Gender Mainstreaming in Peacekeeping Operations: Progress Report* (New York: United Nations, 2005), pp. 31-32.

(٦٤) UN Disarmament, Demobilization and Reintegration Resource Centre, Country Programme: Liberia, 1 June 2007, <http://www.unddr.org/countryprogrammes.php?c=52>, and UNMIL, Disarmament, Demobilization, Reintegration and Rehabilitation, 1 June 2007, <http://www.unmil.org/content.asp?ccat=ddrr

(٦٥) UN Mission in Liberia (UNMIL), «Outcomes of Gender Mainstreaming by the Office of the Gender Adviser: UNMIL, 2004-2006».

(٦٦) United Nations, Integrated Disarmament, Demobilization and Reintegration Standards (IDDRS), «Module 5.10 Women, Gender and DDR,» <http://www.unddr.org/iddrs/05/download/IDDRS_510.pdf>, p. 18.

(٦٧) N. De Watteville, *Addressing Gender Issues in Demobilization and Reintegration Programs*, Africa Region Working Paper Series; no. 33 (Washington, DC: World Bank, 2002), p. 20.

إلى برامج إعادة الدمج الاقتصادي للمحاربين السابقين من الذكور والتي توفر أساساً بديلاً لكسب المعيشة، يتعين مواصلة تقديم الخدمات النفسية إليهم في أثناء مرحلة إعادة الدمج.

دمج الجنسانية في العدالة الانتقالية والإصلاح القضائي

يُنظر إلى «العدالة الانتقالية» على نحو متزايد بأنها عنصر ضروري في الدول التي خرجت من الصراع، من أجل تهيئة الأجواء لمصالحة نهائية عبر بناء عملية للمساءلة والمكافأة، ولمنع تجدد العنف، وبالتالي ضمان سلم دائم(٦٨). ربما تقام العدالة الانتقالية من خلال هيئات مؤقتة مشكَّلة خصيصاً لهذا الغرض ـ مثل المحاكم الجنائية الخاصة بجرائم معينة، ولجان الحقيقة والمصالحة وبرامج التعويض ـ أو آليات العدالة الدائمة التابعة للدول. وغالباً ما تكون العدالة الانتقالية في السياقات التي تلي الخروج من الصراع جزءاً من عملية أوسع للإصلاح القضائي (يبحث فيها لاحقاً) وعلى ارتباط وثيق بالإصلاحات الأشمل للقطاع الأمني(٦٩).

بدأت العدالة الانتقالية تؤدي دوراً ذا أهمية خاصة في التصدي للعنف الجنسي والعنف القائم على الجنسانية ضدّ المرأة في زمن الحرب. فقد أحدثت المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا سابقة بإصدارها أول قرارات الإدانة بارتكاب جرائم اغتصاب وأشكال أخرى للعنف الجنسي بوصفها جرائم حرب، وجرائم ضدّ الإنسانية، وأعمال إبادة جماعية. وكان الأساس القانوني للمحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا والمحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا عنصراً مهماً في تطوير اعتراف وفهم للأشكال المختلفة للعنف

---

(٦٨) E. Mobekk, *Transitional Justice and Security Sector Reform: Enabling Sustainable Peace*, DCAF Occasional Paper; no. 13 (Geneva: DCAF, 2006), p. 2; S. Wiharta, «Post-conflict Justice: Developments in International Courts,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 197-198, and R. Dwan and S. Wiharta, «Multilateral Peace Missions: The Challenges of Peace-building,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005), pp. 139-198.

(٦٩) يشير موبيك على سبيل المثال إلى أن «آليات العدالة الانتقالية مثل لجان الحقيقة يمكن أن توفر توصيات بشأن التغييرات والإصلاحات التي يلزم إدخالها داخل المؤسسات الحكومية التي ارتكبت مخالفات في حق المواطنين. ويمكن أن تعزز المحاكم الهجينة والمحلية النظام القضائي وتصلحه مع ضمان المساءلة». انظر: Mobekk, Ibid., pp. 2-3.

انظر أيضاً: P. van Zyl, «Promoting Transitional Justice in Post-Conflict Societies,» in: A. Bryden and H. Hänggi, eds., *Security Governance in Post-Conflict Peacebuilding* (Geneva: DCAF, 2005), pp. 209-231.

الجنسي في الصراع بوصفها جرائم بموجب القانون الدولي. لكن المحاكم الدولية كانت أقل نجاحاً في حماية ضحايا العنف الجنسي ودعمهم. على سبيل المثال، تعرض عدد من الشهود في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بروندا للتهديد أو تعرضوا للقتل قبل إدلائهم بشهاداتهم أمام المحكمة وبعده[٧٠]. وأفيد بأن الشهود لم يتلقّوا الاستعدادات المناسبة، وتعرّضوا لاستجوابات هجومية في أثناء المحاكمات، وهو ما أشعرهم بالإذلال وبأنهم ضحايا من جديد. وفي بعض الأحيان، أدى قرار الناجيات بالإدلاء بشهاداتهن إلى هجر أزواجهنّ لهنّ أو إلى طردهنّ من مجتمعاتهنّ. كما لم تحصل السيدات اللاتي التقطن عدوى الإيدز نتيجة تعرّضهن للاغتصاب على علاج مناسب دائماً[٧١].

أحرزت المحكمة الخاصة بسيراليون بعض التقدم على صعيد معالجة هذه المشكلات والتي خصصت على سبيل المثال محققات خبيرات للتحقيق في جرائم العنف الجنسي، وتبنّت طريقة مراعية للجنسانية في إجراء المقابلات لضمان إحساس ضحايا العنف الجنسي بالارتياح في التبليغ عن الجرائم، وشددت على إعداد الشهود[٧٢]. وبالرغم من ذلك، يبقى هناك خطر تسبب عملية المحاكمة بوصم الضحايا بالعار في مجتمعاتهم، أو شعورهم بأنهم لم يحصلوا على فرصة ليحكوا قصصهم كاملة، أو أنه لم يتم تحقيق العدالة (لاسيما عند عدم التوصل إلى إدانة). وهناك اعتراف متنامٍ بأنه لا يمكن تحقيق «العدالة في القضايا الجنسانية» من خلال عمليات المحاسبة القضائية وحدها.

تسعى هيئات قول الحقيقة إلى توفير الفرصة للضحايا لكي يحكوا حكاياتهم عبر الاعتراف رسمياً بالإساءات وإدانتها، وإلى منع تجدد الإساءات عبر مواجهة احتمالات الإفلات من العقوبة. ومرونة هذه الهيئات وطابعها غير الرسمي نسبياً يوفران لها القدرة

(٧٠) C. Walsh, «Witness Protection, Gender and the ICTR,» Rights and Democracy, International Centre for Human Rights and Democratic Development, July 1997, <http://www.ichrdd.ca/english/commdoc/publications/women/womtrirw.html>.

(٧١) Human Rights Watch, «Struggling to Survive: Barriers to Justice for Rape Victims in Rwanda,» *Human Rights Watch*, vol. 16, no. 10 (September 2004), <http://www.hrw.org/reports/2004/rwanda0904/>, pp. 9-10 and 27-29, and B. Nowrojee, *Your Justice is Too Slow': Will the ICTR Fail Rwanda's Rape Victims?*, Occasional Paper; no. 10 (Geneva: UN Research Institute for Social Development (UNRISD), 2005), <http://www.womensrightscoalition.org/pdf/binaifer_paper.pdf>, p. 4.

(٧٢) Bastick, Grimm and Kunz, *Sexual Violence in Armed Conflict: Global Overview and Implications for the Security Sector*.

على أن تكون أكثر تحسساً لقضايا الجندر من العمليات القضائية الجنائية. وتظهر لجان الحقيقة والمصالحة، التي تشكلت حديثاً، بما في ذلك اللجان التي شُكلت في البيرو وسيراليون وتيمور الشرقية، كيف يمكنها اتخاذ خطوات للتعامل مع تجارب معيّنة والوفاء بالحاجات القانونية للمرأة. واستناداً إلى روث روبيو مارين، ساعدت جلسات الاستماع الموضوعية التي خُصصت للسيدات، «على توفير فرص مدهشة لكي تعبر المرأة عن نفسها، وضمان وصول هذا الصوت إلى عامة الناس أيضاً. . . وفضح العنف الجنسي الذي يُرتكب في حق المرأة»[٧٣]. والآليات الأخرى المستخدمة في تفعيل دمج الجنسانية في أعمال لجان الحقيقة والمصالحة تتضمن تشكيل فرق بحث خاصة مكرسة للنساء (في تيمور الشرقية)، وتخصيص بعض الفصول في التقارير النهائية التي تعدّها اللجان لتسجيل حوادث العنف ضدّ المرأة وتأثيراتها العكسية في حياتها (في البيرو وسيراليون)[٧٤]. وفي سيراليون، تواصلت لجنة الحقيقة والمصالحة مع المنظمات النسائية بغرض إشراكها في العملية. ونتيجة لذلك، كانت الجماعات النسائية نشطة للغاية في زيادة الوعي بالعمل الذي تقوم به اللجنة، وفي الإدلاء بالشهادات في جلسات الاستماع، وفي مساعدة ضحايا العنف الجنسي، وفي التقدم بتوصيات خاصة ببرنامج تعويضات والضغط على الحكومة من أجل تنفيذه[٧٥].

غاب على نحو لافت في أغلب تحليلات العدالة الانتقالية تفهّم الحاجات الخاصة للرجال والفتيان. صحيح أن لجنة الحقيقة والمصالحة في سيراليون أعطت أولوية للناجين الذكور من العنف الجنسي كفئة من فئات الضحايا في توصياتها بمنح تعويضات[٧٦]، لكن بالنظر إلى أن كافة حوادث الاغتصاب والاسترقاق الجنسي التي جرى إبلاغ لجنة الحقيقة والمصالحة عنها ارتُكبت في حق النساء والفتيات، ربما يُستنتَج بأنه لم يجرِ بذل جهد كافٍ لتشجيع الرجال والفتيان الذين عانوا عنفاً جنسياً على التبليغ عمّا حصل لهم[٧٧].

---

(٧٣) R. Rubio-Marín, University of Seville, cited in: Ibid.

(٧٤) المصدر نفسه.

(٧٥) J. King, «Gender and Reparations in Sierra Leone: The Wounds of War Remain Open,» in: R. Rubio-Marín, ed., *What Happened to the Women? Gender and Reparations for Human Rights Violations* (New York: International Center for Transitional Justice, Social Science Research Council, 2006), pp. 256-257.

(٧٦) Truth and Reconciliation Commission, Sierra Leone, «Chapter 4: Reparations,» in: *The Final Report of the Truth and Reconciliation Commission of Sierra Leone* (Sierra Leone: Truth and Reconciliation Commission, 2004), vol. 2, p. 250.

(٧٧) King, Ibid., p. 252.

وفي معرض الاعتراف بالتأثير الخاص للصراع المسلح في النساء والفتيات، من الضروري تجاوز إطار العنف الجنسي على نحو متزامن. فقد عبّرت المرأة في البيرو، برغم ترحيبها بالعمل الذي تقوم به لجنة الحقيقة والمصالحة في التحقيق في العنف الجنسي، عن القلق من أن هذا التركيز أدى إلى تراجع أولوية التجارب الأخرى التي عانتها المرأة، مثل النساء اللاجئات والنازحات في الوطن، والسيدات اللاتي أصبحن معيلات لأسرهنّ نتيجة انتهاكات حقوق الإنسان التي تعرّض لها أزواجهنّ، والنساء السجينات(٧٨). تسلّط هذه النقاط الضوء على تحديَين على الأقل: كيفية ضمان أن العدالة الجنسانية ستنصف الضحايا من الذكور، وكيفية ضمان تطور التكاليف الرسمية والآليات الخاصة بالعدالة الانتقالية بطريقة قائمة على المشاركة لكي تتعامل مع الأولويات الخاصة للمجتمعات المحلية على صعيد إقامة العدل والتعويض.

بعيداً عن العدالة الانتقالية، تميل الدول التي خرجت من صراعات إلى أن تكون في أمس الحاجة إلى إدخال إصلاحات في القطاع القضائي. وإذا كان المراد من القطاع القضائي الذي خضع لإصلاحات أن يتصف بالمصداقية والشرعية في عيون المجتمع، بما في ذلك النساء، فإنه يتعين أن تتضمن عملية الإصلاح مشاركة كافة شرائح المجتمع وتلبية حاجاتها، مع التشديد على تحديد القوانين والممارسات التي تميّز بين الرجال والنساء.

غالباً ما تكون القوانين الخاصة بفرض عقوبات على العنف القائم على الجنسانية غير ملائمة ودون مستوى المعايير الدولية لحقوق الإنسان. ونشير إلى أن بعض التشريعات الأولى التي أُقرّت في رواندا وليبيريا بعد خروجهما من الصراع كانت عبارة عن قوانين جديدة تعالج مشكلة الاغتصاب(٧٩). كما ينبغي إخضاع عملية تعليم المستخدمين في الجهاز القضائي وتعيينهم للفحص الدقيق واتخاذ تدابير تشجع على المشاركة المتساوية وعلى التنوع الإثني والديني للرجال والنساء داخل الجسم القضائي وفي مهنة المحاماة.

---

(٧٨) International Center for Transitional Justice (ICTJ), *Truth Commissions and Gender: Principles, Policies and Procedures* (New York: ICTJ, 2006), p. 9.

(٧٩) بشأن رواندا، انظر: Luciak, «Conflict and a Gendered Parliamentary Response;» Powley, «Rwanda: The Impact of Women Legislators on Policy Outcomes Affecting Children and Families,» and AWEPA, *The Role of Parliaments in Conflict Management and Peacebuilding.*

وبشأن ليبيريا، انظر: Rehn and Sirleaf, *Women, War and Peace: The Independent Experts' Assessment on the Impact of Armed Conflict on Women and Women's Role in Peace-Building (Progress of the World's Women 2002, vol. 1)*, p. 163.

٦ . استنتاجات

حظيت الجنسانية بالاعتراف بوصفها عاملاً حاسماً في التطور منذ ما يزيد على ٢٠ عاماً، لكنها دخلت متأخرة الطرح السياسي وصنع السياسات المتعلقة بعملية إصلاح القطاع الأمني. وفي حين أن العديد من الجهات المانحة التي تدعم إصلاح القطاع الأمني تقوم بعمل مضنٍ لدعم المساواة بين الرجل والمرأة في السياقات التي تلي الخروج من الصراعات، فإنه غالباً ما يجري التخطيط والتنفيذ في كل من الناحيتين بمعزل عن الناحية الأخرى.

إن التحديات الرئيسية التي تواجه الدمج الناجح للجنسانية مشابهة إلى حدّ ما للتحديات التي أعاقت إصلاح القطاع الأمني في عدد كبير جداً من السياقات التي تلت الصراعات، مثل نفاد الصبر في استكمال البرامج، وهو ما أدى إلى ملكية محلية غير كافية، والافتراضات بأن النماذج التي استُخدمت في مناطق أخرى يمكن تكرارها دونما اعتبار للسياق المحلي. ليس من الضروري أن يتطلب التشاور والحوار مع مجموعة واسعة من أصحاب المصالح الكثير من الموارد المالية، لكنه يحتاج إلى تخصيص الوقت وإلى التزام شخصي من قبل كثير من الأفراد. وبما أن القضايا الجنسانية تتميز بحساسية ثقافية مفرطة، فإنه يتعين أن يقوم أصحاب المصالح المحليون بالإشراف على المبادرات، مع تقديم الجهات الخارجية الفاعلة التشجيع والدعم.

إن أصحاب المصالح المحليين هؤلاء هم مَنْ يمثلون المورد الأعظم أهمية والفرصة الأهم لدمج الجنسانية في إصلاح القطاع الأمني بعد انتهاء الصراع. وفي كثير من البلدان التي تمر في طور الخروج من صراعات، تجاهر البرلمانيات والسيدات اللاتي يعملن في الأجهزة الأمنية، ومنظمات المجتمع المدني وغيرها بالمطالبة بعملية إصلاح للقطاع الأمني تكون متجاوبة مع القضايا الجنسانية. ومع التقنين المتزايد للسياسات ومقاربات إصلاح القطاع الأمني من قبل المنظمات الدولية والجهات المانحة، ينبغي إدراج الخطوات الكفيلة بدمج الجنسانية في الإدارة النموذجية، وإجراءات المراقبة وكتابة التقارير والتدريب.

يوجد الكثير من المكاسب التي ستجنيها عملية إصلاح القطاع الأمني من دمج بُعد الجنسانية. وبالاعتماد على المشاركة الكاملة للرجل والنساء على حدّ سواء، يمكن أن تصبح العملية أكثر استجابة للحاجات المحلية، وأكثر شرعية وأكثر قدرة على التعامل مع مجموعة الأولويات الأمنية والقضائية التي توجد في المجتمعات. ويمكن

أن يساهم العمل مع المنظمات النسائية والجماعات المهمَّشة الأخرى في هياكل السلطة السابقة، في السياقات التي تلي الصراعات، في بناء الثقة الشعبية، والمساعدة على زيادة شمولية عملية إصلاح القطاع الأمني وتحسين الوضع الأمني والقضائي في كافة طبقات المجتمع. وبالعكس، لن تتمكن مقاربات إصلاح القطاع الأمني التي تتجاهل الجنسانية من تحقيق هدفها المتمثل في توفير أمن فاعل وخاضع للمساءلة لجميع الناس.

القسم الثاني

الإنفاق العسكري والأسلحة، ٢٠٠٧

الفصل الخامس

الإنفـاق العسكـري

بيتر ستالنهايم
كاتالينا بيردومو
إليزابيث سكونز

١ . مقدمة

قُدّر الإنفاق العسكري العالمي في عام ٢٠٠٧ بـ ١٣٣٩ مليار دولار، أي بزيادة نسبتها ٦ بالمئة بالأسعار الحقيقية عمّا كانت عليه في عام ٢٠٠٦[١]. وعلى امتداد فترة الأعوام العشرة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧، ازداد الإنفاق العسكري العالمي بنسبة ٤٥ بالمئة بالأسعار الحقيقية. ووازى الإنفاق العسكري في عام ٢٠٠٧ نسبة ٢,٥ بالمئة من إجمالي الناتج المحلي العالمي وبلغ الإنفاق للفرد الواحد ٢٠٢ من الدولارات[٢].

---

(١) الرقم المتعلق بالإنفاق العسكري العالمي في عام ٢٠٠٧ هو بالدولارات الأمريكية الجارية. والزيادة بالأسعار الحقيقية قائمة على الإنفاق بدولارات أمريكية بأسعار ومعدلات صرف ثابتة لعام ٢٠٠٥. تُستخدم الأرقام بالدولارات الثابتة لتقدير الاتجاهات في الإنفاق، بينما تُستخدم الأرقام بالدولارات الجارية لتحليل حصص الإنفاق، مثل حصص البلد من المجاميع الإقليمية وحصص البلد أو المنطقة من المجموع العالمي. وجميع الأرقام بالدولارات الأمريكية محسوبة باستخدام معدل أسعار الصرف السنوي في السوق. حول اختيار سعر الصرف انظر الملحق الرقم (٥ ـ ج)، القسم ٥. يقدم سيبري أرقاماً بالدولارات الجارية في ما يخص العام الأخير فقط. انظر الجدول الرقم (٥أ ـ ١) والجدول الرقم (٥أ ـ ٣) في الملحق الرقم (٥ ـ أ).

(٢) ترتكز الحصة من إجمالي الناتج المحلي على رقم متوقع للناتج المحلي العالمي في عام ٢٠٠٧ والبالغ ٥٣٣٥٢ مليار دولار بأسعار صرف السوق. انظر: International Monetary Fund (IMF), =

استناداً إلى بيانات من قاعدة سيبري لبيانات الإنفاق العسكري، يقدم هذا الفصل معلومات عن اتجاهات الإنفاق العسكري في الفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧، ويحلل هذه الاتجاهات بما يخص بلداناً مختارة في كل منطقة[٣]. ويقدم القسم ٢ الإحصاءات المتعلقة بالاتجاهات الإقليمية في الإنفاق العسكري وبيانات بشأن البلدان الخمسة عشر ذات الإنفاق العسكري الأعلى. القسم ٣ مكرس للإنفاق العسكري الأمريكي نظراً إلى أن الولايات المتحدة تستأثر بالحصة الغالبة ـ ٤٥ بالمئة ـ من الإنفاق العالمي.

ويركز باقي الفصل على البلدان التي زادت الإنفاق العسكري بأسرع ما يكون في الأعوام الأخيرة. يبحث القسم ٤ في العوامل الدافعة والمسهِّلة للزيادات السريعة على نحو خاص في الإنفاق العسكري في الجنوب القوقازي. ويقدم القسم ٥ معلومات عن اتجاهات إقليمية. ويلخص القسم ٦ الختامي العوامل الرئيسية التي قادت الزيادة في الإنفاق العسكري عام ٢٠٠٧.

يعرض الملحق الرقم (٥ ـ أ) بيانات سيبري بخصوص الإنفاق العسكري لـ ١٦٨ بلداً في الفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧. ويعرض أيضاً مجاميع عالمية وإقليمية وبيانات لبلدان إفرادية بالعملات المحلية وبالأسعار الجارية للفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧، وبأسعار الدولار الأمريكي الثابتة للفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧، وبالدولارات الأمريكية الجارية لعام ٢٠٠٧ وكحصة من إجمالي الناتج المحلي للفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٦.

ويقدم الملحق الرقم (٥ ـ ب) الإنفاق العسكري للدول الأعضاء في منظمة معاهدة شمال الأطلسي (حلف الناتو)، وهو الإنفاق المخصص للمعدات والأفراد. ويصف الملحق الرقم (٥ ـ ج) المصادر والمناهج المستخدمة من أجل بيانات سيبري المتعلقة بالإنفاق العسكري، ويقدم الملحق الرقم (٥ ـ د) إحصاءات بشأن إبلاغ الحكومات عن إنفاقها العسكري إلى سيبري والأمم المتحدة.

= *World Economic Outlook, October-2007: Globalization and Inequality* (Washington, DC: IMF, 2007), p. 215.

وبحسب نصيب الفرد من الإنفاق بتقسيم الإنفاق العسكري العالمي على سكان العالم المقدر عددهم بـ ٦٦١٦ مليون نسمة في عام ٢٠٠٧، ومن غير ترجيح وطني. انظر: United Nations Population Fund (UNFPA), *State of the World Population 2007: Unleashing the Potential of Urban Growth* (New York: UNFPA, 2007), p. 99.

(٣) يمكن الاطلاع على قاعدة سيبري لبيانات الإنفاق العسكري في الموقع الإلكتروني: <http://www.sipri.org/contents/milap/milex/mex_database1.html>.

الجدول الرقم (٥ ـ ١)
تقديرات الإنفاق العسكري العالمي والإقليمي، ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧

الأرقام بمليارات الدولارات الأمريكية، بالأسعار وأسعار الصرف الثابتة (٢٠٠٥). الأرقام بالخط المائل نسب مئوية، ولا تجمع الأرقام دوماً بسبب اصطلاحات التدوير

المنطقة[أ]	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧	١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧
أفريقيا	١١,١	١١,٩	١٢,٣	١٣,٥	١٤,٣	١٤,١	١٥,٨	١٦,٠	١٥,٨	١٦,٨	*+٥١*
شمال أفريقيا	٤,٣	٤,٠	٤,١	٥,٢	٥,٢	٥,٤	٥,٩	٦,٢	٦,٠	٦,٦	*+٥٣*
جنوب الصحراء الكبرى	٦,٨	٧,٩	٨,٣	٨,٤	٩,١	٨,٧	٩,٩	٩,٨	(٩,٧)	(١٠,١)	*+٤٩*
الأمريكات	٣٦٧	٣٦٧	٣٨٢	٣٨٨	٤٣١	٤٨١	٥٢٢	٥٤٨	٥٥٩	٥٩٨	*+٦٣*
أمريكا الشمالية	٣٤٠	٣٤١	٣٥٤	٣٥٧	٣٩٩	٤٥٣	٤٩٣	٥١٦	٥٢٥	٥٦٢	*+٦٥*
أمريكا الوسطى	٣,٦	٣,٧	٣,٩	٣,٨	٣,٦	٣,٦	٣,٤	٣,٤	٣,٦	٤,٠	*+١٤*
أمريكا الجنوبية	٢٣,٣	٢٢,١	٢٣,٩	٢٦,٧	٢٧,٥	٢٤,٦	٢٥,٨	٢٨,١	٣٠,١	٣٢,٠	*+٣٨*
الكاريبي	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
آسيا وأوقيانيا	١٣٢	١٣٥	١٣٩	١٤٦	١٥٣	١٦٠	١٦٦	١٧٦	١٨٦	٢٠٠	*+٥٢*
آسيا الوسطى	(٠,٦)	٠,٥	..	(٠,٦)	..	(٠,٨)	..	..	..	..	..
شرق آسيا	١٠٠	١٠١	١٠٤	١١٠	١١٦	١٢٢	١٢٧	١٣٢	١٤٠	١٥٢	*+٥١*

يتبـــع

تابـــع

أوقيانيا	١١,٤	١١,٩	١١,٨	١٢,٢	١٢,٧	١٣,٢	١٣,٨	١٤,٣	١٥,١	١٦,٤	+٤٥
جنوب آسيا	١٩,٦	٢١,٩	٢٢,٨	٢٣,٥	٢٣,٦	٢٤,٢	٢٥,٠	٢٨,٢	٢٩,٧	٣٠,٧	+٥٧
أوروبا	٢٧٦	٢٨٠	٢٨٧	٢٨٨	٢٩٥	٣٠٢	٣٠٦	٣٠٦	٣١١	٣١٩	+١٦
أوروبا الوسطى	١٥,١	١٤,٧	١٤,٨	١٥,٥	١٥,٨	١٦,٢	١٦,٣	١٦,٨	١٧,١	١٨,٠	+١٩
أوروبا الشرقية	١٥,٦	١٥,٩	٢١,٤	٢٣,٣	٢٥,٨	٢٧,٦	٢٨,٩	٣٢,٠	٣٥,٦	٤٠,٨	+١٦٢
أوروبا الغربية	٢٤٥	٢٥٠	٢٥١	٢٤٩	٢٥٣	٢٥٨	٢٦١	٢٥٧	٢٥٨	٢٦١	+٦
الشرق الاوسط	٤٨,٨	٤٨,١	٥٤,٣	٥٦,٧	٥٤,٣	٥٦,٠	٦٠,٣	٦٧,٢	٧٣,٩	٧٩,٠	+٦٢
العالم	**٨٣٤**	**٨٤٣**	**٨٧٥**	**٨٩٢**	**٩٤٧**	**١٠١٣**	**١٠٧١**	**١١١٣**	**١١٤٥**	**١٢١٤**	**+٤٥**
التغيير بالمئة		١,٠	٣,٨	٢,٠	٦,٢	٧,٠	٥,٧	٤,٠	٢,٩	٦,٠	

ملاحظات :

( ) = مجموع مرتكز على بيانات بلد يشكل أقل من ٩٠ بالمئة من الإجمالي الإقليمي؛ . . = بيانات متوافرة تشكل أقل من ٦٠ بالمئة من الإجمالي الإقليمي.

(أ) للاطلاع على تغطية بلدان المناطق انظر الملحق الرقم (٥ ـ أ). وقد استثني بعض البلدان بسبب عدم وجود بيانات أو بيانات متسلسلة زمنية مترابطة ـ استثني من أفريقيا: أنغولا، وغينيا الاستوائية، والصومال؛ ومن الأمريكات: كوبا، وغويانا، وهايتي، وترينيداد وتوباغو؛ ومن آسيا: كوريا الشمالية، وميانمار (بورما)، وفييتنام؛ ومن الشرق الأوسط: قطر. ومن مجاميع العالم هذه البلدان كلها.

المصدر: الملحق الرقم (٥ ـ ١)، والجدول الرقم (٥ أ ـ ١) والجدول الرقم (٥ أ ـ ٣).

٢ . الاتجاهات الإقليمية والبلدان المنفقة الرئيسية

إن تقديرات سيبري بشأن الإنفاق العسكري بحسب المنطقة والمنطقة الفرعية مقدمة في الجدول الرقم (٥ ـ ١). وتعكس هذه البيانات ما هو متوافر في مصادر مفتوحة وبخاصة في مصادر حكومية رسمية. وهي تقلل من أهمية المستوى الحقيقي للإنفاق لأسباب ثلاثة: (أ) البيانات ليست متوافرة في ما يتعلق بالبلدان كافة؛ (ب) البيانات المتعلقة ببعض البلدان تخمينات ناقصة، نظراً إلى أن أرقام سيبري مرتكزة على بيانات حكومية رسمية لا تشمل دوماً جميع الإنفاقات المرتبطة بالشؤون العسكرية؛ (ج) يقوم بعض البلدان بتمويل نشاطات عسكرية خارج الميزانية، أو من خلال عائدات خارج الميزانية أو من مصادر أخرى خارج الميزانية. يضاف إلى ذلك أن التوزيع بين الإنفاق العسكري وإنفاقات أمنية أخرى ـ تُعلَّل في إنفاق الأمن الداخلي ـ مشوَّش غالباً، بالنظر إلى أن لقوى الأمن الداخلي في بعض البلدان وظائف عسكرية. ووفقاً لهذه القيود، فإن بيانات سيبري تسجّل على العموم المستويات الإجمالية للإنفاق العسكري واتجاهاته[٤].

إن أوروبا الشرقية هي المنطقة دون الإقليمية ذات معدل الزيادة الأعلى بمراحل في الإنفاق العسكري خلال فترة الأعوام العشرة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧، إذ تبلغ الزيادة نسبة ١٦٢ بالمئة[٥]. وقد شكلت روسيا ٨٦ بالمئة من هذه الزيادة. والمناطق دون الإقليمية الأخرى ذات معدلات نمو بأسعار حقيقية التي تتعدى نسبة ٥٠ بالمئة في فترة عشرة أعوام هي أمريكا الشمالية، والسبب يعود كلياً إلى الاتجاه في الإنفاق العسكري الأمريكي؛ والشرق الأوسط، ذو الزيادات الحادة في جميع الدول الأعضاء في مجلس التعاون الخليجي باستثناء الإمارات العربية المتحدة، وفي إيران والأردن ولبنان[٦]؛ وجنوب آسيا، حيث يسود الاتجاه زيادة بأسعار حقيقية نسبتها ٦٤ بالمئة في الإنفاق العسكري الهندي؛ وشمال أفريقيا، بسبب الزيادة في الجزائر بنسبة ٩٧ بالمئة؛ وشرق آسيا. في شرق آسيا، زادت ثلاثة بلدان إنفاقها العسكري أكثر من ٥٠ بالمئة في الفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧: الصين ٢٠٢ بالمئة؛ إندونيسيا ١٠٠ بالمئة؛ ماليزيا ١٥٣ بالمئة. وقامت بلدان أخرى في شرق آسيا بخفض إنفاقها العسكري، بما فيها كمبوديا

---

(٤) انظر أيضاً الملحق الرقم (٥ ـ ج).

(٥) تضم أوروبا الشرقية أرمينيا وأذربيجان وبيلاروسيا وجورجيا ومولدوفا وروسيا وأوكرانيا. انظر الملحق الرقم (٥ ـ أ).

(٦) الدول الأعضاء في مجلس التعاون الخليجي هي: البحرين والكويت وعمان وقطر والعربية السعودية والإمارات العربية المتحدة. انظر التذييل (ب) في هذا الكتاب. ليس لدى قاعدة سيبري لبيانات الإنفاق العسكري بيانات تخص قطر، وسلسلة البيانات المتعلقة بالعراق والإمارات العربية المتحدة لا تغطي فترة العشرة أعوام ١٩٩٨ -٢٠٠٧ بكاملها. انظر الملحق الرقم (٥ ـ أ).

وتايوان[7]. وكانت أوروبا الغربية وأمريكا الوسطى المنطقتين دون الإقليميتين اللتين شهدتا أدنى معدلات الزيادة في الإنفاق العسكري في فترة الأعوام العشرة.

كان نمط الزيادات في عام ٢٠٠٧ مختلفاً بعض الشيء عمّا كان عليه في عام ٢٠٠٦. فالمناطق دون الإقليمية ذات الزيادات الأعلى لم تشمل أوروبا الشرقية (١٥بالمئة) وشمال أفريقيا (١٠ بالمئة) والشرق الأوسط (٦,٨ بالمئة) فحسب، بل شملت أمريكا الوسطى أيضاً (١٣ بالمئة). كما أن الإنفاق العسكري في أوقيانيا في تصاعد، إذ سُجلت زيادة بنسبة ٨,٦ بالمئة عام ٢٠٠٧، وهي نسبة مماثلة للنسبة في شرق آسيا. وكانت المنطقتان دون الإقليميتين اللتان شهدتا أدنى معدلات في زيادة الإنفاق العسكري في عام ٢٠٠٧ هما أوروبا الغربية (٠,٩ بالمئة) وجنوب آسيا (٣,١ بالمئة).

يدرج الجدول الرقم (٥ ـ ٢) البلدان ذات الإنفاق العسكري الأعلى في عام ٢٠٠٧. وعلى الجانب الأيمن من الجدول، رتّبت البلدان بحسب إنفاقها العسكري محوَّلاً إلى دولارات أمريكية ثابتة من طريق استخدام أسعار الصرف في السوق. وقد استأثرت البلدان الخمسة عشر الأعلى بنحو ٨٣ بالمئة من الإنفاق العسكري العالمي واستأثرت البلدان الخمسة الأولى بنسبة ٦٣ بالمئة، أي النسبة ذاتها التي سُجلت في عام ٢٠٠٦. واستأثرت الولايات المتحدة بنسبة ٤٥ بالمئة من المجموع العالمي، وتلتها، لكن بفارق كبير، البلدان الأعلى إنفاقاً ـ المملكة المتحدة والصين وفرنسا واليابان ـ حيث بلغت النسبة لدى كلٍّ منها ٤ ـ ٥ بالمئة. وبين البلدان الخمسة الأولى تفاوت واسع في مستويات الإنفاق العسكري لكل فرد وكحصة من إجمالي الناتج المحلي. ومن البلدان الخمسة عشر الأولى ذات الإنفاق العسكري الذي شكل العبء الأثقل على الاقتصاد («العبء العسكري») في عام ٢٠٠٦ هناك العربية السعودية والولايات المتحدة وروسيا، بينما كان لدى سبعة من البلدان عبء عسكري دون الـ ٢ بالمئة.

على الرغم من أن سيبري يستخدم أسعار الصرف في السوق من أجل تحليله للإنفاق العسكري، فقد تم لأغراض المقارنة على الجانب الأيسر من الجدول الرقم (٥ ـ ٢) ترتيب البلدان بحسب إنفاقها العسكري محوّلاً من طريق استخدام معدلات القدرة الشرائية الفعلية (PPP) المرتكزة على إجمالي الناتج المحلي[8]. ويختلف كثيراً وضع المراتب بناء على القدرة الشرائية الفعلية، بالنسبة إلى البلدان النامية بشكل

---

(٧) لم تتوافر بيانات خاصة بميانمار (بورما) وكوريا الشمالية وفييتنام.

(٨) معدلات القدرة الشرائية الفعلية هي تقديرات أجراها «برنامج المقارنة الدولي» (ICP) لحساب البنك الدولي. بخصوص معدلات البرنامج المتعلقة بالقدرة الشرائية الفعلية والمشكلات الواردة في تفسير الإنفاق العسكري في أسعار القدرة الشرائية الفعلية، انظر الملحق رقم (٥ ـ ج)، القسم ٥.

أساسي، وإلى الاقتصادات الانتقالية بمقدار أقل. ويعود السبب، إلى حد بعيد، إلى ما تتمتع به عملات مثل هذه البلدان من قوة شرائية محلية عالية. ويقود ذلك إلى ارتفاع مراتبها، وبصورة خاصة الصين والهند وروسيا والعربية السعودية وإلى وجود إيران وتايوان وتركيا في اللائحة. غير أن تفسير الإنفاق العسكري المحول إلى دولارات من طريق استخدام معدلات القدرة الشرائية الفعلية المرتكزة على إجمالي الناتج المحلي ـ المعدلات الوحيدة المتوافرة لمعظم البلدان ـ إنما هو مشكلة عويصة للغاية لأن هذه المعدلات تعكس بشكل أساسي نسب أسعار السلع والخدمات المدنية. ثم إن المقارنة الدولية لبيانات الإنفاق مهمة عويصة على وجه العموم، وليس هناك الآن طريقة مثالية لعقد مقارنات بين الإنفاقات العسكرية[٩].

الجدول الرقم (٥ ـ ٢)
البلدان الـ ١٥ ذات الإنفاق العسكري الأعلى في عام ٢٠٠٧
بحسب سعر صرف السوق والقدرة الشرائية الفعلية

أرقام الإنفاق بالدولار الأمريكي، بأسعار ومعدلات الصرف الثابتة لعام ٢٠٠٥

الإنفاق العسكري بالدولار بحسب الصرف في السوق						الإنفاق العسكري بالدولار بحسب القدرة الشرائية الفعلية[أ]		
المرتبة	البلد	الإنفاق (مليارات الدولارات)	الحصة العالمية	نصيب الفرد من الإنفاق	النسبة المئوية من إجمالي الناتج المحلي ٢٠٠٦[ب]	المرتبة	البلد	الإنفاق (مليارات الدولارات)
١	الولايات المتحدة	٥٤٧	٤٥	١٧٩٩	٤,٠	١	الولايات المتحدة	٥٤٧
٢	المملكة المتحدة	٥٩,٧	٥	٩٩٥	٢,٦	٢	الصين	[١٤٠]
٣	الصين	[٥٨,٣]	[٥]	[٤٤]	٢,١	٣	روسيا	[٧٨,٨]
٤	فرنسا	٥٣,٦	٤	٨٨٠	٢,٤	٤	الهند	٧٢,٧
٥	اليابان	٤٣,٦	٤	٣٣٩	١,٠	٥	المملكة المتحدة	٥٤,٧
المجموع الفرعي للدول الخمس الأولى		**٧٦٢**	**٦٣**			**المجموع الفرعي للدول الخمس الأولى**		**٨٩٣**

يتبـــع

(٩) انظر الملحق رقم (٥ ـ ج).

تابـــع

٦	ألمانيا	٣٦,٩	٣	٤٤٧	١,٣	٦	العربية السعودية[ج]	٥٢,٨
٧	روسيا	[٣٥,٤]	[٣]	[٢٤٩]	٣,٦	٧	فرنسا	٤٧,٩
٨	العربية السعودية [ج]	٣٣,٨	٣	١٣١٠	٨,٥	٨	اليابان	٣٧,٠
٩	إيطاليا	٣٣,١	٣	٥٦٨	١,٨	٩	ألمانيا	٣٣,٠
١٠	الهند	٢٤,٢	٢	٢١	٢,٧	١٠	إيطاليا	٢٩,٦
المجموع الفرعي للدول العشر الأولى		**٩٢٥**	**٧٦**			**المجموع الفرعي للدول العشر الأولى**		**١٠٩٤**
١١	كوريا الجنوبية	٢٢,٦	٢	٤٧٠	٢,٥	١١	كوريا الجنوبية	٢٩,٤
١٢	البرازيل	١٥,٣	١	٨٠	١,٥	١٢	البرازيل	٢٦,٧
١٣	كندا	١٥,٢	١	٤٦١	١,٢	١٣	إيران[د]	٢٢,١
١٤	أستراليا	١٥,١	١	٧٣٣	١,٩	١٤	تركيا	١٦,٥
١٥	إسبانيا	١٤,٦	١	٣٣٦	١,٢	١٥	تايوان	١٥,٨
المجموع الفرعي للدول الخمس عشرة الأولى		**١٠٠٨**	**٨٣**			**المجموع الفرعي للدول الخمس عشرة الأولى**		**١٢٠٤**
العالم		**١٢١٤**	**١٠٠**	**١٨٣**	**٢,٥**			

ملاحظات:

[ ] = رقم مقدَّر.

(أ) حوّلت الأرقام بالدولار بحسب القدرة الشرائية الفعلية (لعام ٢٠٠٥)، وذلك استناداً إلى مقارنات أسعار مكونات إجمالي الناتج المحلي.

(ب) أرقام الإنفاق العسكري الوطني كحصة من إجمالي الناتج المحلي هي لعام ٢٠٠٦، أي لآخر عام توافرت لها بيانات إجمالي الناتج المحلي.

(ج) تتضمن البيانات الخاصة بالعربية السعودية الإنفاق على النظام والسلامة العامين، وقد يكون ثمة مبالغة طفيفة في التقدير.

(د) الرقم الخاص بإيران هو للدفاع الوطني ولا يتضمن الإنفاق على الحرس الثوري، الذي يشكل جزءاً كبيراً من إجمالي الإنفاق العسكري الإيراني.

المصادر: الإنفاق العسكري الملحق الرقم (٥ ـ أ)؛ معدلات القدرة الشرائية الفعلية، وInternational Comparison Program, *2005 International Comparison Program: Preliminary Results* (Washington, DC: World Bank, 2007).

٣. الولايات المتحدة

ارتفع الإنفاق العسكري الأمريكي بصورة بارزة منذ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠١. وكان المستوى بحلول عام ٢٠٠٧ أعلى مما كان عليه في أي مرحلة منذ نهاية الحرب العالمية الثانية. إلا أن نمو الاقتصاد الأمريكي والميزانية الإجمالية الأمريكية يعنيان أن الإنفاق العسكري كحصة من إجمالي الناتج المحلي وكحصة من النفقات الإجمالية للحكومة الأمريكية أدنى مما كان عليه خلال فترات سابقة[١٠]. يقدم هذا القسم تفصيلات لهذه الاتجاهات، وطلب الميزانية للسنة المالية ٢٠٠٨، وتوزّع الإنفاق العسكري بين مخصصات للميزانية الأساسية السنوية للدفاع والتمويل التكميلي الطارئ تحت عنوان «الحرب العالمية على الإرهاب»[١١].

اتجاهات الإنفاق العسكري

خلال السنوات المالية ٢٠٠١ ـ ٢٠٠٧، ازداد الإنفاق العسكري الأمريكي بنسبة ٨٥ بالمئة بالأسعار الاسمية وبنسبة ٥٩ بالمئة بالأسعار الحقيقية وفقاً لبيانات سيبري[١٢]. وتُظهر البيانات الرسمية الأمريكية للفترة نفسها زيادة في النفقات الأمريكية للدفاع الوطني بنسبة ٨٨ بالمئة بالأسعار الاسمية و٥٠ بالمئة بالأسعار الحقيقية (انظر الجدول الرقم (٥ ـ ٣))[١٣]. وكانت الزيادة عالية في جميع فئات الإنفاق، وإن بشيء من

---

(١٠) في مصطلحات الميزانية الأمريكية، النفقة هي مال مدفوع. وقد تكون النفقة من أجل دفع التزامات مالية مترتبة في سنوات مالية سابقة. بالمقابل، تحمّل سلطة الميزانية الحكومة الأمريكية التزامات مالية ملزمة قانوناً. وقد تؤدي سلطة الميزانية إلى نفقات مباشرة أو مستقبلية. ويتم تقديم أموال إلى هيئات الحكومة الأمريكية لأغراض محددة من خلال مرسوم مخصصات سنوية أو من خلال قانون دائم. وقد يعطي المخصص التكميلي سلطة ميزانية إضافية. انظر مثلاً المسرد في: US Congress, Congressional Budget Office, *The Budget and Economic Outlook: Fiscal Years 2008 to 2018* (Washington, DC: US Congress, 2008), pp. 165-181.

(١١) في وثائق الميزانية التي تصدرها وزارة الدفاع الأمريكية ومكتب الإدارة والميزانية في البيت الأبيض، يتضمن التمويل تحت عنوان «الحرب العالمية على الإرهاب» (GWOT) مخصصات لوزارة الدفاع ووزارات أخرى من أجل عملية حرية العراق وعملية الحرية الدائمة (في أفغانستان والفليبين والقرن الأفريقي وأماكن أخرى) ومن أجل عملية «نوبل إيغل» (التي تشمل الأمن المعزز في الولايات المتحدة). ومعظم التمويل الخاص بـ «الحرب العالمية على الإرهاب» (٩٤ بالمئة خلال فترة السنوات المالية ٢٠٠١ ـ ٢٠٠٧) مخصص لوزارة الدفاع.

(١٢) انظر الملحق الرقم (٥ ـ أ). ترتكز بيانات سيبري بشأن الإنفاق العسكري الأمريكي على بيانات حلف الناتو للأعوام كلها ما عدا الأخيرة منها. ويتم الحصول على الأرقام الخاصة بعام ٢٠٠٧ من طريق تطبيق تغيير على النسبة المئوية في التقديرات الرسمية الأمريكية، بما فيها نفقات وزارة الدفاع المخصصة لـ «الحرب على الإرهاب».

(١٣) يتوقف الفارق بين بيانات سيبري والبيانات الرسمية الأمريكية بالأسعار الحقيقية على =

الاختلاف. وكانت فئة الإنفاق التي ازدادت بسرعة قصوى هي فئة العمليات والصيانة، التي تضاعفت بالأسعار الاسمية بين عامي ٢٠٠١ و٢٠٠٧. وكانت نسبة الزيادة بالأسعار الاسمية في المشتريات ٩٠ بالمئة، وفي الإنشاءات العسكرية ٧٦ بالمئة، وفي البحث والتطوير والاختبار والتقييم ٧٦ بالمئة، وفي الأفراد العسكريين ٧٤ بالمئة.

الجدول الرقم (٥ ـ ٣)
النفقات الأمريكية المخصصة لوزارة الدفاع والدفاع الوطني الإجمالي، ٢٠٠١ ـ ٢٠٠٨

الأرقام بمليارات الدولارات الأمريكية؛ السنوات هي سنوات مالية. لا تجمع الأرقام دوماً إلى مجاميع بسبب اصطلاحات التدوير

	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧[أ]	٢٠٠٨[ب]
النفقات[ج] بالأسعار الجارية								
وزارة الدفاع، القوات المسلحة	٢٩٠,٢	٣٣١,٩	٣٨٧,٢	٤٣٦,٥	٤٧٤,١	٤٩٩,٣	٥٤٨,٩	٥٨٣,٣
الأفراد العسكريون	٧٤,٠	٨٦,٨	١٠٦,٧	١١٣,٦	١٢٧,٥	١٢٧,٥	١٢٨,٨	١٣٥,٧
العمليات والصيانة (O&M)	١١٢,٠	١٣٠,٠	١٥١,٤	١٧٤,٠	١٨٨,١	٢٠٣,٨	٢٢٤,٨	٢٤٨,٦
المشتريات	٥٥,٠	٦٢,٥	٦٧,٩	٧٦,٢	٨٢,٣	٨٩,٨	١٠٤,٣	١١٠,٨
البحث والتطوير والاختبار والتقييم	٤٠,٥	٤٤,٤	٥٣,١	٦٠,٨	٦٥,٧	٦٨,٦	٧١,١	٦٩,٦
الإنشاءات العسكرية	٥,٠	٥,١	٥,٩	٦,٣	٥,٣	٦,٣	٨,٨	١٠,١
إسكان العائلات	٣,٥	٣,٧	٣,٨	٣,٩	٣,٧	٣,٧	٤,٣	٤,٠
نفقات أخرى[د]	٠,٣	٠,٦-	١,٦-	١,٦	١,٥	٠,٣-	٦,٨	٤,٥
وزارة الطاقة، القوات المسلحة	١٢,٩	١٤,٨	١٦,٠	١٦,٦	١٨,٠	١٧,٥	١٧,٩	١٨,٠
نفقات أخرى، القوات المسلحة	١,٦	١,٨	١,٦	٢,٨	٣,٢	٥,١	٥,١	٥,٣
مجموع نفقات الدفاع الوطني	**٣٠٤,٧**	**٣٤٨,٥**	**٤٠٤,٨**	**٤٥٥,٨**	**٤٩٥,٣**	**٥٢١,٨**	**٥٧١,٩**	**٦٠٦,٥**

يتبـــع

= استخدام طرق مختلفة لتقليص التضخم؛ ففي حين أن سيبري يستخدم مؤشر أسعار المستهلكين، تستخدم وزارة الدفاع الأمريكية وسائل تقليص للتضخم مخصصة للدفاع (وهي ليست متاحة لمعظم البلدان)، وهذه الوسائل تشير إلى أن معدل تضخم أسعار السلع العسكرية أسرع من معدل تضخم أسعار المستهلكين.

تابـــع

الإنفاق العسكري (سيبري)	**٣١٢,٧**	**٣٥٦,٧**	**٤١٥,٢**	**٤٦٤,٧**	**٥٠٣,٤**	**٥٢٧,٧**	**٥٧٨,٣**	. .
النفقات بالأسعار الثابتة								
الدفاع الوطني الإجمالي (أسعار العام المالي ٢٠٠٠)	٢٩٧,٢	٣٢٩,٣	٣٦٤,٤	٣٩٤,٣	٤٠٧,٨	٤١٧,٢	٤٤٦,٧	٤٦١,٣
الإنفاق العسكري (سيبري، أسعار ٢٠٠٥)	٣٤٤,٩	٣٨٧,٣	٤٤٠,٨	٤٨٠,٥	٥٠٣,٤	٥١١,٢	٥٤٦,٨	. .
النفقات كحصة من إجمالي الناتج المحلي (بالمئة)								
الدفاع الوطني الإجمالي	٣,٠	٣,٤	٣,٧	٤,٠	٤,٠	٤,٠	٤,٢	٤,٢
الإنفاق العسكري (سيبري)	٣,١	٣,٤	٣,٨	٤,٠	٤,٠	٤,٠	. .	. .
النفقات كحصة من إجمالي نفقات الحكومة الأمريكية (بالمئة)								
الدفاع الوطني الإجمالي	١٦,٤	١٧,٣	١٨,٧	١٩,٩	٢٠,٠	١٩,٧	٢٠,٥	٢٠,٩

ملاحظات:

(أ) الأرقام المتعلقة بالسنة المالية ٢٠٠٧ هي تقديرات تتضمن نفقات مستمدة من الطلب التكميلي الطارئ في شباط/ فبراير ٢٠٠٧ والبالغ ٩٣,٤ مليار دولار في سلطة الميزانية للسنة المالية ٢٠٠٧.

(ب) الأرقام المتعلقة بالسنة المالية ٢٠٠٨ هي النفقات المستقبلية المقدّرة التي ستنشأ من سلطة ميزانية مطلوبة. وهي تتضمن، بالإضافة إلى الميزانية الأساسية السنوية، نفقات من الطلب الأولي للسنة المالية ٢٠٠٨ والمتعلقة بـ «الحرب العالمية على الإرهاب» (والبالغة ١٤١,٧ مليار دولار). وهي لا تشتمل على نفقات مقدّرة من طلبات «الحرب العالمية على الإرهاب» المقدّمة في تموز/ يوليو وتشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧ للحصول على سلطة ميزانية إضافية قدرها ٥,٣ مليار دولار و٤٢,٣ مليار دولار على التوالي، وهي بالتالي تقديرات مبخوسة.

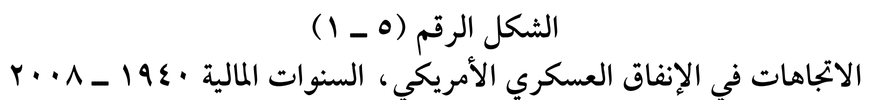
(ج) النفقات هي مبلغ من المال منفق في عام معيّن (أي إنفاق)، كنتيجة لسلطة ميزانية مقدّمة.

(د) الرقم السلبي في هذه الفئة هو نتيجة صعوبات تصنيف نشاطات الميزانية وفقاً للوظيفة لا وفقاً للوكالة أو المنظمة المنفقة.

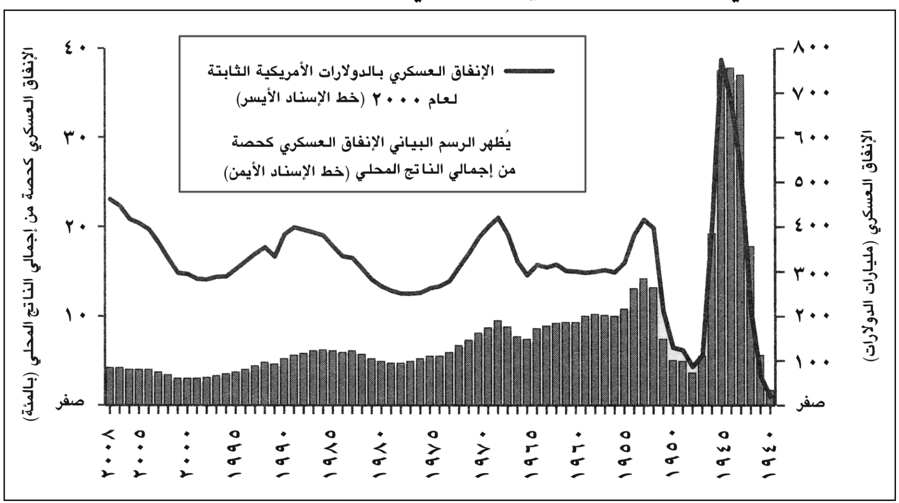
المصادر: الملحق الرقم (٥ ـ أ)، و US Office of Management and Budget, *Budget of the United States Government, Fiscal Year 2008: Historical Tables* (Washington, DC: Government Printing Office, 2007), <http://www.budget.gov/budget/fy2008/>, pp. 59-60 and 124-125.

كان مستوى الإنفاق العسكري الأمريكي (النفقات الإجمالية على الدفاع الوطني) في السنة المالية ٢٠٠٧ أعلى بنسبة ٧,٤ بالمئة بالأسعار الحقيقية من ذروة الإنفاق خلال الحرب الكورية (السنة المالية ١٩٥٣)، وأعلى بنسبة ٦,٣ بالمئة من ذروة الإنفاق العسكري في حرب فييتنام (السنة المالية ١٩٦٨)، وأعلى بنسبة ١٢ بالمئة من ذروة الإنفاق العسكري الثالثة في الحرب الباردة (السنة المالية ١٩٨٩). لكن بسبب نمو الاقتصاد الأمريكي، كان الإنفاق العسكري كحصة من إجمالي الناتج المحلي وكحصة من إجمالي نفقات الحكومة

الأمريكية أدنى في السنة المالية ٢٠٠٧ مما هو عليه في جميع السنوات السابقة التي بلغت فيها النفقات ذروتها منذ الحرب العالمية الثانية (انظر الشكل الرقم (٥ ـ ١)).



الشكل الرقم (٥ ـ ١)
الاتجاهات في الإنفاق العسكري الأمريكي، السنوات المالية ١٩٤٠ ـ ٢٠٠٨



المـصـدر: US Office of Management and Budget, *Budget of the United States Government, Fiscal Year 2008: Historical Tables* (Washington, DC: Government Printing Office, 2007), <http://www.budget.gov/budget/fy2008/>, pp. 118-125.

طلب الميزانية للسنة المالية ٢٠٠٨

في ٥ شباط/ فبراير٢٠٠٧ قدمت إدارة الرئيس جورج دبليو بوش طلب ميزانية الدفاع للسنة المالية ٢٠٠٨ إلى الكونغرس الأمريكي[(١٤)]. شمل ذلك طلبين منفصلين للحصول على سلطة الميزانية: أحدهما لوزارة الدفاع بمبلغ ٤٨١,٤ مليار دولار ـ بزيادة اسمية بنسبة ١١,٣ بالمئة عن السنة المالية ٢٠٠٧، وزيادة بأسعار حقيقية بنسبة ٨,٦ بالمئة ـ والآخر لـ «الحرب على الإرهاب» بمبلغ ١٤١,٧ مليار دولار[(١٥)].

---

(١٤) إن سلطة الميزانية هي دائماً غاية طلب الإدارة الأمريكية. وسلطة ميزانية الدفاع تعطى في معظمها في هيئة مخصصات يتم سنوياً وضع قانون بشأنها. انظر أيضاً الحاشية ١٠. وأرقام سلطة الميزانية هنا تختلف عن الأرقام المدرجة في الجدول الرقم (٥ ـ ٣)، إذ هي أرقام نفقات.

(١٥) US Department of Defense, «Fiscal 2008 Department of Defense Budget Released,» News Release no. 129-07, 5 February 2007, <http://www.defenselink.mil/releases/release.aspx?releaseid==10476>.

ويتضمن الطلب أيضاً ٢٢,٥ مليار دولار لوزارة الطاقة ونشاطات عسكرية لا علاقة لها بوزارة الدفاع، الأمر الذي يعطي طلب سلطة ميزانية إجمالية للدفاع الوطني بمبلغ ٦٤٥,٦ مليار دولار[١٦]. وتم في الوقت نفسه تقديم طلب تكميلي طارئ للحصول على مبلغ إضافي قدره ٩٣,٤ مليار دولار في سياق تمويل «الحرب على الإرهاب» للسنة المالية ٢٠٠٧[١٧].

وفي حين أن إدارة بوش قامت في أعوام سابقة باستخدام مخصصات تكميلية طارئة على امتداد العام وخارج الميزانية الأساسية السنوية لتطلب تمويلاً لنشاطات «الحرب على الإرهاب»، فقد كان طلب ميزانية السنة المالية ٢٠٠٨ أول ميزانية تتضمن طلب ميزانية منفصلة تحت هذا العنوان، بالإضافة إلى الميزانية الأساسية. غير أن هذا يرتكز على أفضل تقدير أجرته وزارة الدفاع لتمويل مستلزمات الحرب اعتباراً من شباط/فبراير ٢٠٠٧، وتلاه في وقت متأخر من العام طلب تمويل تكميلي لـ «الحرب على الإرهاب» للسنة المالية ٢٠٠٨. وفي تموز/يوليو طُلب مبلغ ٥,٣ مليارات دولار لزيادة إنتاج ونشر عربات مقاومة للألغام ومحمية من الكمائن (MRAP) لحساب الجنود الأمريكيين في أفغانستان والعراق. وفي تشرين الأول/أكتوبر قُدِّم طلب للحصول على ٤٥,٩ مليار دولار من أجل عمليات عسكرية واستخبارية دعماً لـ «الحرب العالمية على الإرهاب»، وكان ٤٢,٣ مليار دولار منها لوزارة الدفاع[١٨].

كانت المبررات المقدَّمة للنمو في طلب الميزانية الأساسية للسنة المالية ٢٠٠٨: «ضمان درجة عالية من الجهوزية العسكرية والقوة لدى القوات البرية؛ وتعزيز القدرات القتالية للقوات المسلحة الأمريكية؛ . . . للحفاظ على التفوق الأمريكي التقليدي في

= بالإضافة إلى ٤٨١,٤ مليار دولار، كان هناك سلطة تفويضية صغيرة لوزارة الدفاع، وهو ما يجعل إجمالي سلطة ميزانية وزارة الدفاع ٤٨٣,٢ مليار دولار. انظر: Office of the Under Secretary of Defense (Comptroller), *National Defense- Budget Estimates for FY 2008* (Washington, DC: Department of Defense, 2007).

هذه المادة وغيرها من مواد ميزانية الدفاع للسنة المالية ٢٠٠٨ متوافرة على الموقع: <http:// www.defenselink.mil/comptroller/defbudget/fy2008>.

(١٦) S. M. Kosiak, *Analysis of the FY2008 Defense Budget Request* (Washington, DC: Center for Strategic and Budgetary Assessments, 2007), p. 1.

يتكون إجمالي الإنفاق العسكري (الدفاع الوطني) الأمريكي من الإنفاق العسكري لوزارة الدفاع ووزارات أخرى، على رأسها وزارة الطاقة، من أجل نشاطات ذات صلة بأسلحة نووية.

(١٧) US Department of Defense, «Fiscal 2008 Department of Defense Budget Released».

(١٨) US Office of Management and Budget, «FY 2008 Revised Emergency Proposal,» (Estimate no. 5, 31 July 2007, and Estimate no. 6, 22 October 2007), <http://www.whitehouse.gov/omb/budget/07amendments.htm>.

مواجهة تهديدات محتملة؛ ومواصلة دعم [وزارة الدفاع] القوي للعناصر المنخرطين في الخدمة ولعائلاتهم»[١٩]. ويشتمل طلب الميزانية الأساسية للسنة المالية على تمويل لزيادة حجم الجيش ومشاة البحرية الأمريكيين: «من منطلق الاعتراف بأن التهديدات الموجهة ضد الأمن الأمريكي تتجاوز الحرب على الإرهاب في العراق وأفغانستان»، فإن وزارة الدفاع تخطط لزيادة حجم الجيش بواقع ٦٥٠٠٠ جندي ليصل عدد الأفراد العاملين في الخدمة الفعلية إلى ٥٤٧٠٠٠ بحلول السنة المالية ٢٠١٢، وزيادة حجم مشاة البحرية بواقع ٢٧٠٠٠ جندي ليصل عدد الأفراد العاملين في الخدمة الفعلية إلى ٢٠٢٠٠٠ جندي بحلول السنة المالية ٢٠١١[٢٠]. وتتضمنت السنة المالية ٢٠٠٨ أيضاً تمويلاً لمواصلة سلسلة طويلة من برامج الأسلحة، بما فيه ٢٧ مليار دولار لتمويل حيازة مركبات جوية بلا طيار وطائرات قتال ـ بما فيها ٢٠ طائرة (F-22) و١٨ طائرة (EA-18G) و٢٤ طائرة (F/A-18) و٢٦ طائرة (V-22) ـ والتطوير والاقتناء المستمرين لـ ١٢ مقاتلة ضاربة مشتركة (F-35)، وتحديث الطائرات الموجودة[٢١].

تمويل «الحرب العالمية على الإرهاب»

لقد ثبتت صعوبة تتبع المخصصات والإنفاق الفعلي المترتبين على «الحرب العالمية على الإرهاب». فمنذ هجمات ١١ أيلول/سبتمبر على الولايات المتحدة، أطلقت ثلاث عمليات تحت هذا العنوان: عملية حرية العراق؛ عملية الحرية الدائمة التي تشمل عمليات في أفغانستان والفليبين والقرن الأفريقي وأماكن أخرى؛ عملية «نوبل إيغل»، التي تشمل تعزيز الأمن في الولايات المتحدة. وبحسب تقديرات مصلحة الأبحاث التابعة للكونغرس الأمريكي (CRS)، وافق الكونغرس بحلول أواخر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ على ما مجموعه ٦٩٩,٩ مليار دولار للسنوات المالية ٢٠٠١ ـ ٢٠٠٧ من أجل هذه العمليات الثلاث[٢٢]. ومن هذا المجموع، يقدّر تقرير مصلحة

(١٩) US Department of Defense, «Fiscal 2008 Department of Defense Budget Released,» p. 1.

(٢٠) المصدر نفسه، ص ٢. يشير هذا إلى «العديد النهائي الدائم في الخدمة الفعلية».

(٢١) المصدر نفسه، ص ٣.

(٢٢) A. Belasco, *The Cost of Iraq, Afghanistan, and Other Global War on Terror Operations Since 9/11*, Congressional Research Service (CRS) Report for Congress RL33110 (Washington, DC: US Congress, CRS, 2008), pp. 6-7.

يقدم مكتب الميزانية التابع للكونغرس الأمريكي أرقاماً قائمة على أموال مرصودة بالفعل. وبحسب تقرير صادر في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، قدم الكونغرس والرئيس الأمريكيان ما مجموعه ٦٩١ مليار دولار «في سلطة ميزانية من أجل عمليات عسكرية ودبلوماسية في العراق وأفغانستان ومناطق أخرى دعماً للحرب على الإرهاب ومن أجل منافع وخدمات للمحاربين القدامى». انظر: US Congress, Congressional Budget Office, *The Budget and Economic Outlook: Fiscal Years 2008 to 2018*, p. 6.

الأبحاث أن وزارة الدفاع تلقّت ٦٥٥ مليار دولار (٩٤ بالمئة)، وتلقّت وزارة الخارجية والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID) ٤٢,٤ مليار دولار ـ من أجل إعادة إعمار، وتشغيل وبناء سفارات، وبرامج مساعدة خارجية لأفغانستان والعراق ـ وتلقّت وزارة المحاربين القدامى ٢,٥ مليار دولار. ويقدّر تقرير مصلحة الأبحاث مجموع المخصصات الأمريكية من أجل الـ «حرب على الإرهاب» بـ ٨٠٥,١ مليارات دولار لفترة السنوات المالية ٢٠٠١ ـ ٢٠٠٨.

في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ قدّمت وزارة الدفاع بيانات تُظهر توزيع سلطة ميزانية الدفاع بين الميزانية الأساسية وعمليات «الحرب العالمية على الإرهاب» (انظر الجدول الرقم ٥ ـ ٤). وتُبيّن هذه أن في الوقت الذي ازدادت مخصصات وزارة الدفاع الإجمالية بنسبة ١١٠ بالمئة بالأسعار الاسمية عما كانت عليه في فترة السنوات المالية ٢٠٠١ ـ ٢٠٠٨، ازدادت أيضاً الميزانية الأساسية ـ وإن بمعدل أدنى ـ بنسبة ٥٩ بالمئة[٢٣].

وقد أجرى مكتب المساءلة في الحكومة الأمريكية (GAO)، الذي يتمتع بسلطة إجراء عمليات تقييم بمبادرة خاصة منه، سلسلة من المراجعات المتعلقة بتمويل العمليات العسكرية دعماً لـ «الحرب على الإرهاب». وانتقد بصورة خاصة استخدام طلبات المخصصات التكميلية الطارئة. وفي تقرير صدر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ يصف المكتب كيف كانت طلبات وزارة الدفاع بشأن التمويل الطارئ من أجل معظم العمليات الطارئة مقتصرة تاريخياً على تمويل التكاليف التزايدية الأولية ـ تعرف بالتكاليف الإضافية «التي ما كان لها أن تكون لو لم يجر دعم عملية طارئة»[٢٤]. ولم يكد يتيسر تخمين محدود وجزئي للتكاليف، حتى طلبت إدارات سابقة في طلبات الميزانية الأساسية تمويلاً من أجل عمليات عسكرية مستمرة. لكن على الرغم من هذا الإجراء الماضي ومن توصيات عدة تقارير لمكتب المساءلة، فإن المكتب يلاحظ أن سياسة الإدارة الحالية تملي بوجوب أن يكون التمويل من أجل عمليات عسكرية تنفّذ دعماً لـ «الحرب على الإرهاب»، مثل عمليتي الحرية الدائمة وحرية العراق، مطلوباً كتمويل طارئ، وأن هذا هو الإجراء المتّبع منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.

---

(٢٣) الزيادة في المخصصات الكلية لا تأخذ في حسابها المبلغ الكامل للمخصصات التكميلية للسنة المالية ٢٠٠٨. انظر: US Department of Defence (DOD), *FY2008 Global War on Terror Amendment* (Washington, DC: DOD, 2007), <http://www.defenselink.mil/comptroller/defbudget/fy2008/>, p. 1.

(٢٤) US Government Accountability Office (GAO), *Global War on Terrorism: DOD Needs to Take Action to Encourage Fiscal Discipline and Optimize the Use of Tools Intended to Improve GWOT Cost Reporting*, GAO-08-68 (Washington, DC: GAO, 2007), pp. 6 and 19-20.

كان هناك أيضاً مزاعم أن ممارسة إدارة عمليتي موازنة متوازيتين في الواقع ـ واحدة لميزانية الدفاع السنوية الأساسية وأخرى لـ «الحرب على الإرهاب» ـ كان لها تأثير في سلامة عملية ميزانية الدفاع في وزارة الدفاع. وعلى سبيل المثال، رأى غوردون آدمز، كبير مسؤولي ميزانية الأمن القومي في عهد الرئيس بيل كلينتون، أن طلبات التمويل الطارئ والتكميلي ليست منجزة من خلال الآليات العادية لـ «نظام التخطيط والبرمجة ووضع الميزانية والتنفيذ» (PPBES) الخاص بوزارة الدفاع، وقد أسفرت عن ميل لدى وزارة الدفاع إلى معاملة الميزانية الأساسية وميزانية «الحرب العالمية على الإرهاب» كميزانيتين قابلتين للتبادل[(٢٥)]. وبالنظر إلى أن حوالى ربع جميع المصادر المتاحة لوزارة الدفاع قد قُدّمت بحلول السنة المالية ٢٠٠٨ من خلال آلية التمويل الطارئ، فقد رأى آدمز أن التأثير كبير.

الجدول الرقم (٥ ـ ٤)
المخصصات الأمريكية لميزانية وزارة الدفاع الأساسية ولـ «الحرب العالمية على الإرهاب»، ٢٠٠١ ـ ٢٠٠٨

الأرقام هي لمخصصات الميزانية[أ]، بمليارات الدولارات الأمريكية وبالأسعار الجارية. السنوات هي سنوات مالية

	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨
الميزانية الأساسية[ب]	٣٠٢	٣٢٨	٣٧٥	٣٧٧	٤٠٣	٤٢١	٤٣٨	٤٨١
«الحرب العالمية على الإرهاب»[ج]	١٧	١٤	٦٩	٦٦	١٠٣	١١٥	١٦٩	١٨٩
مجموع مخصصات وزارة الدفاع	٣١٩	٣٤٢	٤٤٤	٤٤٣	٥٠٦	٥٣٦	٦٠٧	٦٧٠

ملاحظات:

(أ) الأرقام الخاصة بالفترة ٢٠٠١ ـ ٢٠٠٧ هي من قوانين مخصصات الدفاع. والأرقام الخاصة بالعام ٢٠٠٨ هي من طلبات الميزانية الأولية والتكميلية المقدمة حتى تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧.

(ب) الميزانية الأساسية مخصصة لميزانية الدفاع المعتادة خلال زمن السلم.

(ج) هذه المخصصات هي من أجل سلطة ميزانية مطلوبة ومخصصة تحت عنوان «الحرب العالمية على الإرهاب».

المصدر: US Department of Defense (DOD), *FY2008 Global War on Terror Amendment* (Washington, DC: DOD, 2007), <http://www.defenselink.mil/comptroller/defbudget/fy2008/>, p. 1.

(٢٥) G. Adams, «Budgeting for Iraq and the GWOT,» Testimony before the US Senate Committee on the Budget, 6 February 2007, <http://budget.senate.gov/republican/NewHearings&Testi2007.htm>.

في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ (بمفعول من السنة المالية ٢٠٠٧) راجعت وزارة الدفاع إرشادات تمويل «الحرب على الإرهاب» للسماح بإدراج تمويل ما يسمّى «الحرب الطويلة على الإرهاب»، بالإضافة إلى العمليات المحددة في أفغانستان والعراق. بيد أن وزارة الدفاع لم تعرّف «الحرب الطويلة» بوضوح، وانتهى الإرشاد الجديد إلى إضافة مليارات الدولارات إلى طلبات تمويل «الحرب العالمية على الإرهاب». وتقوم وزارة الدفاع حالياً بإدراج تمويل لمفردات توجد عموماً في طلب الميزانية الأساسية ـ مثل أنظمة أسلحة مستقبلية وتحويل وزيادات عامة في عديد العسكريين ـ في طلب ميزانية «الحرب العالمية على الإرهاب».

ويلاحظ مكتب المساءلة أن هذا الأمر طمس الخط الفاصل بين التكاليف الأطول أجلاً ـ التي تُطلب وتموَّل تقليدياً من الميزانية الأساسية ـ والتكاليف الإضافية للعمليات الطارئة[٢٦]. وهو يرى أنه «إذا كانت الإدارة تعتقد أن طبيعة التحديات الأمنية التي تواجه الولايات المتحدة قد تغيّرت بحيث يجب أن تنخرط في صراع طويل الأمد، فإن النتائج ـ مثلاً من حيث بنية القوة وأولويات الاستثمار والتكاليف الطويلة الأجل في مقابل التكاليف القصيرة الأجل ـ يجب أن تكون محور نقاش مع الكونغرس». ويخلص مكتب المساءلة إلى أن الاستمرار في تمويل «الحرب العالمية على الإرهاب» من خلال طلبات تمويل طارئ «يقلل من الشفافية ويتحاشى ما هو ضروري للالتزامات الدفاعية من إعادة تدقيق ومناقشة»، وبما أن إدارة بوش تعرّف الـ «حرب العالمية على الإرهاب» كحرب طويلة الأجل، فإن معظم تكاليفها يجب أن تكون ضمن الميزانية الأساسية لتمكينها من أن تكون شفافة وخاضعة للنقاش.

٤ . الإنفاق العسكري المتصاعد بسرعة في جنوب القوقاز

جنوب القوقاز منطقة ذات مجموعة من الهموم الأمنية المختلفة، أبرزها الصراعات الخامدة تقريباً في أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية (كلاهما إقليم انفصالي في جورجيا) وفي ناغورنو ـ كاراباخ (إقليم أذري مستقل بحكم أمر واقع ويقع، إلى حد بعيد، تحت سيطرة أرمينيا؛ انظر الخريطة الرقم (٥ ـ ١)). وثمة عامل بارز في وضع المنطقة الأمني هو تورط جهات خارجية فاعلة؛ إذ تتنافس روسيا والولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، بصورة متزايدة، في الوصول إلى ما في المنطقة من مصادر طاقة وطرق عبور وامتلاك زمام السيطرة عليها. ويعود الاهتمام الدولي أيضاً إلى موقع المنطقة الجغرافي

(٢٦) GAO, *Global War on Terrorism: DOD Needs to Take Action to Encourage Fiscal Discipline and Optimize the Use of Tools Intended to Improve GWOT Cost Reporting*, pp. 6-8.

المهم بالنسبة إلى «حرب» الولايات المتحدة «العالمية على الإرهاب»(٢٧).

لقد تزايد الإنفاق العسكري لبلدان جنوب القوقاز الثلاثة ـ أرمينيا وأذربيجان وجورجيا ـ بنسبة تزيد على ٥٠٠ بالمئة بالأسعار الحقيقية وفي فترة الأعوام العشرة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧، وبنسبة ٢٨٥ بالمئة في الأعوام الخمسة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧ (انظر الجدول الرقم (٥ ـ ٥)). بحلول عام ٢٠٠٦ أنفقت هذه البلدان كلها من ناتجها المحلي الإجمالي على جيوشها حصة أكبر من المعدل العالمي البالغ ٢,٥ بالمئة؛ وكان الإنفاق العسكري لدى جورجيا بصورة خاصة ذا مستوى عال جداً مقارنة بحجم اقتصادها. وبما أن هذه الأرقام لا تشمل الإنفاق من جانب جهات فاعلة غير حكومية، فإنها تقلل من أهمية العبء الاقتصادي الذي يشكله الإنفاق العسكري بالنسبة إلى هذه البلدان. كما أن هذه الأرقام تمثل البنية العسكرية في جنوب القوقاز على نحو غير كاف، نظراً إلى أنها لا تأخذ في حسابها الكميات الضخمة من المساعدات العسكرية التي تدفقت إلى المنطقة في الأعوام الأخيرة(٢٨).

الخريطة الرقم (٥ ـ ١)
خريطة جنوب القوقاز



إن العوامل الدافعة للاتجاه التصاعدي في الإنفاق العسكري في جنوب القوقاز

---

(٢٧) M. de Haas, «Current Geostrategy in the South Caucasus,» Eurasia Insight, Eurasianet, 7 January 2007, <http://www.eurasianet.org/departments/insight/articles/pp010707.shtml>.

(٢٨) المساعدة العسكرية الخارجية مدرجة في الإنفاق العسكري للبلد المانح، لا للبلد المتلقي. بشأن الإنفاق العسكري والمساعدة العسكرية الخارجية في جنوب القوقاز حتى عام ٢٠٠٢. انظر: S. Perlo-Freeman and P. Stalenheim, «Military Expenditure in the South Caucasus and Central Asia,» in: A. J. K. Bailes [et al.], *Armament and Disarmament in the Caucasus and Central Asia*, SIPRI Policy Paper; no. 3 (Stockholm: SIPRI, 2003), <http://books.sipri.org>.

هي: الصراعات التي لم يتم التوصل إلى حلول لها في أبخازيا وناغورنو ـ كاراباخ وأوسيتيا الجنوبية؛ وتطلعات البلدان الثلاثة للانضمام إلى الناتو والتكلفة الباهظة المقترنة بالحاجة ذات الصلة إلى التحول والتحديث؛ وعلاقات كل دولة على حدة مع دول مجاورة أو تهديدات متصورة صادرة عن هذه الدول؛ والجهود المبذولة لتأمين مصادر الطاقة وطرق المواصلات. وقد تعزّز مفعول هذه العوامل الدافعة بتزايد الموارد الاقتصادية لدى البلدان الثلاثة، وهي الموارد التي أنتجتها إصلاحات اقتصادية وعائدات نفط مرتفعة ومتصاعدة.

في حين أن القوى الدافعة ـ وخصوصاً احتمال تجدد الصراع في المنطقة ـ تعمل لصالح استمرار تزايد الإنفاق العسكري في جميع دول جنوب القوقاز، فإن للعوامل الاقتصادية وقعاً أكثر تنوعاً. في أذربيجان، يشهد الاقتصاد الذي يقوده النفط انتعاشاً، الأمر الذي تنجم عنه عائدات فيها الكثير من المكاسب المفاجئة، التي ارتأت الحكومة استغلالها في زيادة الإنفاق العسكري. أما أرمينيا وجورجيا، فقد أعطى نموهما الاقتصادي الأكثر اعتدالاً مجالاً أضيق لزيادة الإنفاق على القطاعين العسكري وغير العسكري. لذا، ما لم تطرأ على الوضع الأمني المباشر حالة من التدهور، فمن المرجح أن تبقي أرمينيا، وجورجيا بدرجة أدنى، الزيادات في الإنفاق العسكري عند مستوى أكثر اعتدالاً مما هو الإنفاق العسكري لدى أذربيجان.

الجدول الرقم (٥ ـ ٥)
الإنفاق العسكري في جنوب القوقاز، ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧

الأرقام بملايين الدولارات الأمريكية، بأسعار وأسعار صرف ثابتة ٢٠٠٥، وكحصة من إجمالي الناتج المحلي

البلد	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧	نسبة التغيير ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧ (نسبة مئوية)
الانفاق العسكري بملايين الدولارات											
أرمينيا	٨٦,٤	٩٣,٠	٩٤,٣	٩١,٥	٩٠,٥	١٠٤	١١٥	١٤١	١٥٧	١٩٤	*٨٧*
أذربيجان	[١٠٢]	[١٣٣]	[١٤١]	[١٦٠]	[١٧٢]	[٢١٥]	[٢٦٠]	٣٠٥	٦٢٥	٦٦٧	*٢١٠*
جورجيا	[٥١,٧]	[٣٩,٨]	[٢٧,٢]	[٣٤,٥]	٤٩,٣	٥٧,٧	٨٠,٦	٢١٤	٣٦٢	٥٩٢	*٩٢١*
المجموع	**٢٤٠**	**٢٦٦**	**٢٦٢**	**٢٨٦**	**٣١٢**	**٣٧٧**	**٤٥٦**	**٦٦٠**	**١١٤٤**	**١٤٥٣**	***٢٨٥***

يتبـــع

تابـــع

الانفاق العسكري كحصة من إجمالي الناتج المحلي (بالمئة)											
أرمينيا	٣,٥	٣,٧	٣,٦	٣,٢	٢,٧	٢,٧	٢,٧	٢,٩	٢,٨	..	
أذربيجان	[٢,٤]	[٢,٦]	[٢,٣]	[٢,٣]	[٢,٢]	[٢,٤]	[٢,٦]	٢,٣	٣,٦	..	
جورجيا	[١,١]	[٠,٩]	[٠,٦]	[٠,٧]	١,٠	١,١	١,٤	٣,٣	٥,٢	..	

ملاحظات:

[ ] = تقدير سيبري.

المصدر: الملحق الرقم (٥ ـ أ) والجدول الرقم (٥أ ـ ٢) والجدول الرقم (٥أ ـ ٤).

أرمينيا وأذربيجان

ما زال الصراع على ناغورنو ـ كاراباخ، الذي لم يُحل بعدُ، السبب الرئيسي للزيادات السريعة في الإنفاق العسكري في أرمينيا وأذربيجان(٢٩). فقد ارتفع الإنفاق العسكري في أرمينيا بنسبة ١٢٥ بالمئة بالأسعار الحقيقية بين عامي ١٩٩٨ و٢٠٠٧. وارتفع الإنفاق العسكري الأذري بسرعة أعلى كثيراً خلال العقد المذكور: بنسبة ٥٥٤ بالمئة بالأسعار الحقيقية. وكانت الزيادة عالية بصورة خاصة في عام ٢٠٠٦، حين ازداد الإنفاق أكثر من ضعفين. وكان التبرير الرسمي لهذه الزيادة قيام روسيا بنقل معدات عسكرية من قاعدتها في باتومي، جورجيا، إلى قاعدتها العسكرية ١٠٢ في غيومري، أرمينيا، وهو ما تراه الحكومة الأذرية مساعدة عسكرية روسية لأرمينيا(٣٠).

ورغم أن روسيا تصر على القول إن التحرك الذي قامت به لن يغير ميزان القوى في جنوب القوقاز، وإن المعدات العسكرية لن تكون في متناول القوات الأرمينية، فقد رأى الرئيس الأذري إلهام علييف أن مثل هذه الخطوة يمكن أن تطلق سباق تسلح في جنوب القوقاز(٣١). وكانت زيادة كبيرة أخرى في الإنفاق العسكري الأذري قد لُحظت في ميزانية عام ٢٠٠٨ مع هدف صريح مؤداه «بناء جيش قوي» يكون قادراً على

---

(٢٩) وفقاً لوزير الخارجية الأذري، إلمار ماماديياروف، تشكل قضية ناغورنو - كاراباخ التحدي الأخطر لأمن المنطقة. انظر: UN News Centre, «Armenia and Azerbaijan Offer Views on Nagorno-Karabakh during UN Debate,» 30 October 2007, <http://www.un.org/apps/news/story.asp?NewsID=24169>.

(٣٠) S. Matirosyan and A. Mir Ismail, «Armenia and Azerbaijan Differ over Russian Base Pull-out,» Eurasia Instight, Eurasianet, 28 June 2005, http://www.eurasianet.org/departments/insight/articles/eav062805.shtml>.

(٣١) المصدر نفسه.

«تحرير أراضيه بأي وسيلة»(٣٢). وثمة تفسير لذلك هو أن «هدف القيادة الأذرية هو دفع الإنفاق الدفاعي صعوداً إلى النقطة التي تنكسر فيها إرادة أرمينيا الرامية إلى مواصلة حالة الجمود بين البلدين في ما يتعلق بالقضايا الإقليمية»(٣٣). وصرحت أذربيجان بوضوح بأنها تهدف إلى إنفاق المزيد على قواتها المسلحة بما يفوق إنفاق أرمينيا على إجمالي ميزانية الدولة فيها(٣٤).

وفقاً لوزير الدفاع الأرميني سيرج سركيسيان، ستكون زيادة أرمينيا للإنفاق العسكري بنسبة ٢٤ بالمئة كافية لإدامة جهوزيتها القتالية ومضاهاة القوات الأذرية في حال استؤنف الصراع بين البلدين(٣٥). والميزانية العسكرية الرسمية لا تعكس تماماً قدرات أرمينيا العسكرية. وعلى ما يُذكر، فإن أرمينيا تتمتع بقدرة قتالية تفوق القدرة الأذرية، إذ هي معززة بالميزة الجيوستراتيجية المتمثلة في امتلاكها مرتفعات استراتيجية على خط الجبهة(٣٦). يضاف إلى ذلك أن أرمينيا تلقت من روسيا ومن إيران، على ما يُزعم، كميات كبيرة من المساعدات العسكرية(٣٧). غير أن عدم وجود معلومات عن حجم هذه الموارد الإضافية يجعل تقدير المستوى الكلي للإنفاق على الجيش الأرميني مهمة صعبة.

تأمل أرمينيا وأذربيجان بأن تتعاونا تعاوناً وثيقاً مع حلف الناتو، وتأملان في نهاية المطاف بالحصول على العضوية في هذا الحلف. وقد تصاعد إنفاقهما العسكري بغية تحقيق معايير حلف الناتو في جميع قطاعاتهما الأمنية والقدرة على المشاركة في مناورات الناتو ومناورات الشراكة من أجل السلام وعملياتهما الخاصة بحفظ

---

(٣٢) «Azerbaijan Boosts Defence Budget, Warns Armenia,» Reuters, 22 October 2007, <http://www.alertnet.org/thenews/newsdesk/L22373221.htm>.

(٣٣) D. Darling, «Azerbaijan Boosting Military Spending,» *Forecast International*, 9/5/2007, <http://www.forecastinternational.com/press/release.cfm?article=110>.

(٣٤) «Azeri Military Budget to Equal Total Armenian State Budget-Aliyev,» *Central Asia-Caucasus Analyst* (22 March 2006), p. 21.

(٣٥) «Armenian Defense Chief Unfazed by Bigger Military Spending in Azerbaijan,» Arminfo, Yerevan, 6 November 2006, Translation from Russian, World News Connection, National Technical Information Service, (NTIS), US Department of Commerce, and Darling, Ibid.

(٣٦) Darling, Ibid., and International Crisis Group (ICG), *Nagorno-Karabakh: Risking War*, Europe Report; no. 187 (Brussels: ICG, 2007), <http://www.crisisgroup.org/home/index.cfm?id=5157>, p. 13.

(٣٧) S. Haeri, «Islamic Iran, Orthodox Armenia, Strange Bedfellows,» Iran Press Service, 9 September 2004, <http://www.iran-press-service.com/ips/articles-2004/september/khatami_armenia_9904.shtml>.

السلام[٣٨]. وبالنسبة إلى أذربيجان، تعزز الاتجاه التصاعدي في الإنفاق العسكري أيضاً بسبب الحاجة إلى تأمين مصالح الطاقة في بحر قزوين وطرق نقل الطاقة.

خلال أواخر تسعينيات القرن الماضي خضعت كل من أرمينيا وأذربيجان لإصلاحات اقتصادية أساسية مهدت الطريق لنمو اقتصادي سليم. وبالنسبة إلى أذربيجان، كانت هذه الإصلاحات، إلى جانب العائدات الفجائية المكتسبة من صادرات الغاز والنفط، قِوام وضع اقتصادي محسَّن بصورة سريعة. وكانت معدلات نمو إجمالي الناتج المحلي في الأعوام الأخيرة بين المعدلات الأعلى في العالم، الأمر الذي يسّر الإنفاق العسكري الأذري المتزايد بسرعة[٣٩]. وقد نجم عن إصلاحات أرمينيا الاقتصادية تنامي الاقتصاد بسرعة[٤٠]. من ناحية أخرى، لم تكن أرمينيا راغبة أو قادرة على الاستجابة كلياً لتحديات الإنفاق الأذري لأنها تتمتع بموقع يصب في مصلحتها من الناحية الجيوستراتيجية، ولأنها لا تملك ما لدى أذربيجان من عائدات مكتسبة من الطاقة.

جورجيا

ازداد إنفاق جورجيا العسكري منذ عام ٢٠٠٣ أكثر من عشرة أضعاف بالأسعار الحقيقية. وجاء هذا النمو السريع بعد فترة من التراجع المتواصل في الإنفاق العسكري. ومنذ بلغ أدناه، ٠,٦ بالمئة من إجمالي الناتج المحلي عام ٢٠٠٠، ارتفع الإنفاق العسكري الجورجي إلى ٥,٢ بالمئة من إجمالي الناتج المحلي عام ٢٠٠٦.

عندما تولى الرئيس الجورجي ميخائيل ساكاشفيلي سدة الرئاسة في كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٤، في إثر «الثورة الوردية» في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، ورث بلداً على شفير أن يصبح دولة فاشلة؛ فقد كان الاقتصاد وكثير من وظائف الدولة حطاماً ولا تمتلك الدولة السيطرة الكاملة على الأراضي الجورجية. وكانت أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية جمهوريتين مستقلتين بحكم الأمر الواقع، وكانت منطقة أجاريا المرتدة أيضاً

(٣٨) NATO Parliamentary Assembly, Sub-committee on Future Security and Defence Capabilities, «Viewing NATO from the South Caucasus: Armenia, Azerbaijan and Georgia,» 167 DSCFC 07 E bis, 6 October 2007, <http://www.nato-pa.int/default.asp?SHORTCUT=1161>.

(٣٩) وفقاً لصندوق النقد الدولي، كان مستوى نمو إجمالي الناتج المحلي في أذربيجان بين المستويات الخمسة الأعلى في عام ٢٠٠٦. انظر: International Financial Statistics Database, <http://www.imfstatistics.org/imf/>, September 2007.

(٤٠) International Monetary Fund (IMF), *Republic of Armenia: Fifth Review under the Three-Year Arrangement under the Poverty Reduction and Growth Facility and Request for Modification of Performance Criteria*, IMF Country Report; no. 07/377 (Washington, DC: IMF, 2007).

خارج سيطرة تبيليسي[٤١]. وخلال عهد الرئيس إدوارد شيفرنادزه تعطلت وظائف القوات المسلحة بفعل ضآلة التمويل، والغش والفساد[٤٢].

واجهت حكومة ساكاشفيلي على ما كان يبدو مهمات مستحيلة، سواء لجهة إعادة بناء المجتمع أو إصلاح الاقتصاد وبعث النشاط في القوات المسلحة واستعادة سلامة أراضي البلد. لتحقيق هذه الأهداف، قررت الحكومة إقامة علاقات أمتن مع الغرب بدلاً من روسيا واتخذت خطوات جدية باتجاه الشروع في العملية المركزة لإحراز العضوية في حلف الناتو. وكان الأمل أن يعمل الناتو كثقل موازن إزاء موقف روسيا القوي في أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية وعلاقة الصداقة التي تربطها بالزعيم الأجاري أصلان أباشيدزه.

تتلقى جورجيا في الوقت الحاضر مساعدة عسكرية من عدة دول أعضاء في الناتو، ويأتي الجزء الأكبر من المساعدة من الولايات المتحدة[٤٣]. ففي عام ٢٠٠٢ قدمت الولايات المتحدة مساعدة عسكرية تزيد قيمتها على ٣٤ مليون دولار، أي ما يساوي ٧٠ بالمئة من إنفاق جورجيا العسكري المحلي. ومن ذلك المبلغ، أُعطي ٢٠ مليون دولار بشكل محدد لتمكين القوات المسلحة الجورجية من التعامل مع متمردي الشيشان في وادي بانكيسي[٤٤]. وفي عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧ بلغت قيمة المساعدة العسكرية نحو ١٠ ملايين دولار[٤٥].

بعد تسلُّم ساكاشفيلي السلطة، ازداد الإنفاق العسكري بمعدل عال جداً: ٤٠، و١٦٦، و٦٩، و٦٤ بالمئة، على التوالي، في كل عام من أعوام الفترة ٢٠٠٤ ـ ٢٠٠٧. والمبرر الأكثر شيوعاً للزيادة الكبيرة في الإنفاق العسكري الجورجي هو المسعى الهادف

---

(٤١) D. Lynch, *Why Georgia Matters*, Chaillot Paper; no. 86 (Paris: VEU Institute for Security Studies, 2006), pp. 24-31.

(٤٢) المصدر نفسه، ص ١٧ ـ ٢٢، و Perlo-Freeman and Stälenheim, «Military Expenditure in the South Caucasus and Central Asia,» pp. 13-14.

(٤٣) US Department of State, Bureau of Political-Military Affairs, «Georgia: Security Assistance,» 2 July 2007, <http://www.state.gov/t/pm/64766.htm>, and D. Darling, «Onward, Upward, Georgia Defense Spending Continues To Swell,» *Forecast International*, 4/5/2007.

(٤٤) Perlo-Freeman and Stälenheim, Ibid., p. 15.

(٤٥) بالإضافة إلى ذلك، قدمت الولايات المتحدة إلى جورجيا مساعدات أخرى مرتبطة بالأمن بموجب قانون دعم الحرية (FSA)، وذلك بهدف تحسين ضوابط التصدير وأمن الحدود وتطبيق القانون. وكانت قيمة المساعدة المرتبطة بالقانون المذكور ٩٧ مليون دولار في عام ٢٠٠٢ و٥٥ مليون دولار في عام ٢٠٠٧. انظر: US Department of State, *Congressional Budget Justification, Foreign Operations, Fiscal Year 2009* (Washington, DC: US Department of State, 2008), pp. 462-465; US Department of State, Bureau of Political-Military Affairs, «Georgia: Security Assistance,» and Darling, «Onward, Upward, Georgia Defense Spending Continues To Swell».

إلى إحراز العضوية في حلف الناتو؛ فدخول الناتو يحظى بدعم شعبي واسع، وهو يُعتبر في الداخل وعند الكثير من شركاء جورجيا الغربيين سبباً مشروعاً للإنفاق العسكري المتزايد[٤٦]. وقد انضمت جورجيا إلى شراكة الناتو من أجل السلام في آذار/ مارس ١٩٩٤ وتوصلت بنتيجة مفاوضات إلى خطة عمل إفرادية للشراكة في عام ٢٠٠٦. وفي شباط/ فبراير ٢٠٠٧ كان الرئيس ساكاشفيلي واثقاً بأن جورجيا ستنضم إلى الناتو في عام ٢٠٠٩[٤٧]. بيد أن إعلان الحكومة الجورجية حالة الطوارئ وقيامها بإغلاق محطة تلفزيونية للمعارضة ووسائل إعلام أخرى في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٧ قلصا ربما من احتمال دخول الناتو في وقت مبكر؛ إذ استنكر إعلان الناتو عقب تلك الأحداث القرارات التي اتخذتها الحكومة الجورجية، حيث جاء فيه: «إن فرض حكم الطوارئ، وإغلاق وسائل إعلام في جورجيا. . . هما مبعث قلق خاص ولا يتفقان مع القيم الأورو ـ أطلسية»[٤٨].

والسبب الرئيسي الآخر للزيادة في إنفاق جورجيا العسكري هو طموحها لإعادة بسط سيطرتها على أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية، كما تم بالفعل، بأسلوب سلمي إلى حد بعيد، في ما يتعلق بأجاريا في أيار/ مايو ٢٠٠٤. وفي فترة أقرب، تبنّت الحكومة الجورجية مقاربة أكثر سلمية لإعادة سيطرتها على أراضيها، وخصوصاً على أوسيتيا الجنوبية. وتنوي الحكومة الجورجية خفض ميزانية جورجيا العسكرية على امتداد عدد من الأعوام: فميزانية عام ٢٠٠٨ أقل من ميزانية عام ٢٠٠٧ بنسبة ٢٧ بالمئة[٤٩]. هذه السياسة، الضرورية لجعل الميزانية متوازنة، تتوقف على الحل السلمي لصراعي أوستيا الجنوبية وأبخازيا، لكن لم يجر التخلي عن خيار اللجوء إلى القوة.

٥ . الاتجاهات الإقليمية

أفريقيا

وصل الإنفاق العسكري في أفريقيا في عام ٢٠٠٧ إلى ١٨,٥ مليار دولار، أي

---

(٤٦) «77% Georgians Voted for NATO membership-Central Election Commission,» Regnum News Agency, 18 January 2008, <http://www.regnum.ru/english/944417.html>.

(٤٧) N. Fiorenza, «Georgia Aims to Start NATO Membership Talks by Early 2008,» *Jane's Defence Weekly* (7 March 2007), p. 6.

(٤٨) NATO, «Statement by the Secretary General on the situation in Georgia,» Press Release (2007)114, 8 November 2007, <http://www.nato.int/docu/pr/2007/p07-114e.html>.

(٤٩) D. Brunnstrom, «Georgia PM Vows to Cut Defense Spending,» *Defense News* (5 December 2007), and «Georgian Parliament Approves 2008 State Budget, «Kavkaz-Press, Tbilisi, 28 December 2007, Translation from Russian, World News Connection, NTIS.

١,٤ بالمئة من المجموع في العالم[٥٠]. وكان الإنفاق العسكري في المنطقة خلال الفترة ٢٠٠٤ ـ ٢٠٠٦ منخفضاً نسبياً، عقب متوسط نمو سنوي نسبته ٦ بالمئة في الفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٤. وقد تبدل هذا في عام ٢٠٠٧؛ إذ ارتفع الإنفاق العسكري مرة أخرى بنسبة ٦ بالمئة بالأسعار الحقيقية عمّا كان عليه في عام ٢٠٠٦. وكان النمو بالأسعار الحقيقية طوال فترة الأعوام العشرة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧ بنسبة ٥١ بالمئة.

تُظهر هذه الأرقام الاتجاهات العامة بالنسبة إلى أفريقيا. إلا أن إحصاءات الإنفاق العسكري في ما يتعلق بأفريقيا مشكوك في أمرها وتميل في بعض البلدان إلى الإقلال من أهمية المستوى الحقيقي للإنفاق[٥١]. فالعديد من البلدان في أفريقيا متورط في صراعات مسلحة، وهو ما يجعل الوصول إلى بيانات موثوق بها أمراً صعباً[٥٢]. علاوة على ذلك، تشمل بيانات سيبري فقط إنفاق الحكومات العسكري، ولا تشمل ما تنفقه جهات فاعلة غير حكومية.

يمكن تفسير الزيادة في إنفاق أفريقيا العسكري في عام ٢٠٠٧ بعدد من العوامل، التي يولّد بعضها الطلب على إنفاق متزايد ويسهل بعضها الآخر الزيادة. تتضمّن عوامل جانب الطلب المشاركة المتزايدة في عمليات حفظ سلام؛ وعمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج (DDR) المتواصلة؛ وبرامج الإصلاح والتحديث العسكري؛ والمشكلات الأمنية الداخلية. وقد سمح نمو اقتصادي قوي، معزَّز في بعض الحالات بعائدات نفط متزايدة، لعوامل الطلب هذه بأن تُترجم إلى إنفاق عسكري متزايد. وكان لأفريقيا جنوب الصحراء الكبرى على مدى ثلاثة أعوام متتالية (٢٠٠٤ ـ ٢٠٠٦) معدلات نمو اقتصادي سنوي بلغت ٥ ـ ٦ بالمئة، ويُتوقع أن ترتفع هذه المعدلات إلى ٦ ـ ٧ بالمئة في عام ٢٠٠٧[٥٣].

---

(٥٠) انظر الملحق الرقم (٥ ـ أ)، الجدول الرقم (٥أ ـ ١).

(٥١) للاطلاع على تحليل لنوعية البيانات الرسمية للإنفاق العسكري في بلدان أفريقية مختارة، انظر: W. Omitoogun, *Military Expenditure Data in Africa: A Survey of Cameroon, Ethiopia, Ghana, Kenya, Nigeria and Uganda*, SIPRI Research Report; no. 17 (Oxford: Oxford University Press, 2003).

(٥٢) كان هناك في عام ٢٠٠٥ خمسة صراعات مسلحة بين جهات تابعة لدول (بما فيها ٣ صراعات مسلحة كبيرة) و١٤ صراعاً مسلحاً بين جهات غير تابعة لدول في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، وفقاً لبرنامج أوبسالا لبيانات الصراعات، في جامعة أوبسالا. انظر: Human Security Centre, *Human Security Brief 2006* (Vancouver: University of British Columbia, Liu Institute for Global Issues, Human Security Centre, 2006), pp. 7 and 10.

انظر أيضاً: الملحق الرقم (٢ ـ أ) من هذا الكتاب.

(٥٣) «Sub-Saharan Africa Economic Outlook: Growth Outlook is Positive, but More Reforms are Needed,» *IMF Survey*, vol. 36, no. 7 (April 2007), p. 110.

تقرّر ثلاثة بلدان رئيسية من حيث حجم الإنفاق ـ الجزائر والمغرب وجنوب أفريقيا ـ إلى حد بعيد اتجاه إنفاق أفريقيا العسكري نظراً إلى أنها تستأثر بـ ٥٨ بالمئة من المجموع. وقد حققت الجزائر النمو الأعلى بالأسعار الحقيقية على مدى الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧: ٤٥ بالمئة. كما أن البلدان المتوسطة المستوى على صعيد الإنفاق زادت إنفاقها العسكري في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧، وتُخص بالذكر غانا ونيجيريا وأنغولا ـ بين البلدان العشرة الأكثر إنفاقاً في المنطقة ـ التي سرّعت إنفاقها العسكري بالأسعار الحقيقية.

ارتفعت ميزانية غانا العسكرية ارتفاعاً حاداً في عام ٢٠٠٧؛ إذ بلغت ١٠٦ ملايين سيدي (١١٤ مليون دولار)، أي بنسبة ٧١ بالمئة، وهي أعلى نسبة على الصعيد العالمي[٥٤]. وفي حين أن جزءاً من ميزانية ٢٠٠٧ العسكرية موجّه إلى تطوير الموارد البشرية ومشاريع الإسكان، فإن جزءاً كبيراً موجّه إلى المعدات العسكرية والشؤون اللوجستية المطلوبة بسبب انتداب غانا جنوداً لعمليات حفظ سلام تحت إشراف الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي. ولتلبية هذه الحاجة وافقت الحكومة الغانية على إقراض وزارة الدفاع ٧٣ مليون دولار، على أن يُجمع هذا المبلغ من خلال مبادرة تمويل خاصة، حيث تقول الحكومة إن خدمة المبلغ وتسديده سيتمان من طريق العائدات السنوية المستقبلية المتوقعة (٢٦ مليون دولار) من عمليات حفظ السلام التي تتولاها الأمم المتحدة[٥٥]. إن مشاركة غانا في مهمات حفظ سلام تصلح كسبيل إلى تشكيل قوة عسكرية أكثر احترافاً[٥٦]. وكانت العائدات الناجمة عن عمليات حفظ سلام دولية تستثنى في ما مضى من ميزانية الدفاع الغانية الرسمية، وشكّل ذلك مصدراً رئيسياً من مصادر انعدام الثقة في بيانات الإنفاق العسكري[٥٧].

---

(٥٤) إذا أخذنا بالسجل الماضي للصورة الجيدة نسبياً التي جرى فيها تطبيق ميزانية الدفاع في غانا، فمن المرجح أن تُترجَم الزيادة في ميزانية الدفاع لعام ٢٠٠٧ إلى إنفاق فعلي. ولكن، في عام ٢٠٠٥ تخطّت ميزانية إدارة وزارة الدفاع، التي مثلت ١٣ بالمئة من الميزانية الإجمالية، الإنفاق الفعلي بأكثر من ٤٠٠ بالمئة ـ ومثلت في آخر المطاف ٥٠ بالمئة من إجمالي الإنفاق. انظر: World Bank, *Ghana: 2006 External Review of Public Financial Management*, Report no. 36384-GH, vol. 1 (Washington, DC: World Bank, 2006), p. 39.

(٥٥) Republic of Ghana, *The Budget Statement and Economic Policy of the Government of Ghana for the 2007 Financial Year* (Accra: Ministry of Finance and Economic Planning, 2006), <http://www.mofep.gov.gh/budget2007.cfm>, p. 370.

(٥٦) مثلاً، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ شارك أكثر من ١٠٠٠ جندي من القوات المسلحة الغانية والناتو في مناورات تدريبية مشتركة. انظر: «Security Sector Reform in Ghana,» Inventory of Security Sector Reform (SSR) Efforts in Partner Countries of German Development Assistance, Bonn International Center for Conversion (BICC), [n.d.], <http://www.bicc.de/ssr_gtz/>, pp. 2-3.

(٥٧) Omitoogun, *Military Expenditure Data in Africa: A Survey of Cameroon, Ethiopia, Ghana, Kenya, Nigeria and Uganda*, pp. 57 and 61.

أقامت غانا علاقات متينة مع الصين وروسيا للحصول على معدات عسكرية جديدة وإعادة بناء المنشآت. وتضم ميزانية الدفاع لعام ٢٠٠٧ تمويلاً لشراء طائرة تدريب من طراز (K-8) وجهاز محاكاة من الصين، فضلاً عن إعادة تجديد طائرات «فوكر» الغانية. وقد جرى التعاقد مع شركة بناء صينية لتشييد مجمّع جديد لمكاتب وزارة الدفاع ابتداء من عام ٢٠٠٧. وتقدر تكلفة هذا المشروع بـ ٦٫٧٥ ملايين دولار، منها ٥ ملايين دولار تقدمها الحكومة الصينية[٥٨].

بلغ إنفاق نيجيريا العسكري ١٢٢ مليار نيرا (٩٦٠ مليون دولار) في عام ٢٠٠٧، أي بزيادة على عام ٢٠٠٦ نسبتها ١٧ بالمئة بالأسعار الحقيقية. وهذه الزيادة في الإنفاق على الدفاع في نيجيريا، وبخاصة لعام ٢٠٠٧، يمكن أن يفسرها جزئياً مزيج حاجات الأمن الداخلي المتصاعدة ودور نيجيريا في مهمات حفظ السلام الإقليمية وعائدات النفط العالية.

ما زالت منطقة دلتا النيجر الغنية بالنفط مسرح عنف مسلح من جهات فاعلة غير حكومية[٥٩]. وهذا واحد من الأسباب التي تدفع الحكومية النيجيرية إلى الاستثمار في القدرات البحرية المعدّة بصورة خاصة لمراقبة منطقة دلتا النيجر. وقد بدأ في عام ٢٠٠٦ بناء نظام مراقبة بحرية يراد به حماية منصات النفط النيجيري على الخط الساحلي وفي مواقع بعيدة عن الشاطئ[٦٠]. واستكمل هذا البرنامج في عام ٢٠٠٧ بحيازة معدات مثل زوارق دورية حديثة، لتوفير الأمن لشركات النفط العاملة في المنطقة[٦١]. ولهذا الغرض خصصت الحكومة النيجيرية في عام ٢٠٠٧ ملياري نيرا (١٦ مليون دولار)، الأمر الذي أثار انتقادات محلية شديدة[٦٢].

لا تزال الولايات المتحدة تدعم نيجيريا ببرامج تدريب ومعدات لحماية منشآت

---

(٥٨) A. Maslov, «Gana mozhet stat' klyuchevym pokupatelem rossiiskogo oruzhiya v Zapadnoi Afrike [Ghana Can Become a Key Customer of Russian Weapons in Western Africa], *Eksport Vooruzheniy*, no. 4/2006 (July-August 2006), pp. 4-5; «Re-equipping our Air Force,» *Accra Daily Mail*, 6/6/2006, and «China to Build Ghana Defence Ministry Offices,» Ghana Broadcasting Corporation Radio 1, 20 April 2007, Transcript from World News Connection, NTIS.

(٥٩) وفقاً لوزارة الخارجية الأمريكية، نفذ ٥٤ هجوماً على منشآت نفطية وأُخذ خلال عام ٢٠٠٦ إحدى عشرة رهينة. انظر: J. Fisher-Thompson, «US Partners with Nigeria on Security for Oil-rich Delta Region,» US Department of State, USINFO, 15 March 2007.

(٦٠) A. Ben-David, «Nigeria Develops Unmanned Coastal Capability,» *Jane's Defence Weekly* (12 April 2006).

(٦١) «FG Procures Gun Boats to Battle N/Delta Militants,» *Daily Champion* (Lagos), 6/3/2007.

(٦٢) R. Buhari, «Nigerian Government Spending of $16.3 Million on Security Enhancements Attracts Criticism,» *This Day*, 7/2/2007.

النفط وعمالها لأن العنف في المنطقة يهدد التسليم اليومي لأكثر من مليون برميل إلى الولايات المتحدة (٨ بالمئة من مجموع واردات الولايات المتحدة من النفط)[٦٣]. وكانت حكومة الرئيس أومارو يار أدوا، الذي تولى منصبه في أيار/مايو ٢٠٠٧، قد جعلت من أولوياتها الإنفاق على البنية التحتية في دلتا النيجر وعلى الأمن في دلتا النيجر وأماكن أخرى في نيجيريا[٦٤].

وكان تحسين سلاح الجو النيجيري مجالاً آخر مهماً في عام ٢٠٠٧. لكن، في حين أن الحكومة تابعت في عام ٢٠٠٧ مفاوضات مع إيطاليا وجمهورية التشيك، ودول أخرى، لشراء الطائرات وإعادة تجديدها[٦٥]، فقد عنى النقص في التمويل أن حيازة ١٤ طائرة (F-7) قتالية من الصين، اتُّفق بشأنها في عام ٢٠٠٠، قد تم تعليقها في أواخر عام ٢٠٠٧[٦٦].

ازداد الإنفاق العسكري الأنغولي بشكل كبير في العقد ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧. لكن يستحيل إجراء تقديرات موثوق بها بخصوص مقدار الزيادة بالضبط، وذلك بسبب الشك المحيط ببيانات الإنفاق العسكري خلال حرب ١٩٧٥ ـ ٢٠٠٢ الأهلية وبعدها مباشرة، وكذلك بسبب بيانات اقتصاد كلي عاجز وغير جدير بالثقة، وهي بيانات تشكل الأساس لتقديرات اتجاهات الأسعار الحقيقية. وتوحي أفضل التقديرات بأن إنفاق أنغولا العسكري ازداد بنسبة ٥٠٠ ـ ٨٠٠ بالمئة بالأسعار الحقيقية بين عامي ١٩٩٨و ٢٠٠٧.

يمكن تعليل معظم هذا النمو بحرب ١٩٩٧ ـ ٢٠٠٢ الأهلية مع «يونيتا» (UNITA: الاتحاد الوطني من أجل استقلال أنغولا التام) وصراع ١٩٧٥ ـ ٢٠٠٦ مع جبهة تحرير جيب كابيندا (FLEC). وفي أعوام أقرب عهداً، استلزمت الظروف إنفاقاً وافراً من أجل برامج نزع سلاح وتسريح وإعادة دمج ومن أجل خطة تحديث للقوات المسلحة الأنغولية، على أن يتم إنجازها بحلول عام ٢٠١٥[٦٧]. وفي عام ٢٠٠٧

(٦٣) Fisher-Thompson, «US Partners with Nigeria on Security for Oil-rich Delta Region».

(٦٤) «FY08 Budget to Reach $19 Billion,» Agence France-Presse, 3 October 2007.

(٦٥) «Possible Czech L-159 Sales to Georgia and Nigeria,» *Air Forces Monthly* (July 2007), and M. Cini, «New Nigerian Air Force G.222,» *Air Forces Monthly* (December 2007).

(٦٦) H. Egua, «N50 Billion Abandoned Defence Projects for Review,» *Business Day* (Lagos), 7/2/2008.

(٦٧) «Minister Highlights Head of State's Engagement in Modernisation of Armed Forces,» Angola Press Agency, Luanda, 9 October 2007, and «Armed Forces Modernisation Ends by 2015,» Angola Press Agency, Luanda, 28 September 2007.

بدأت عملية دمج جنود جبهة تحرير جيب كابيندا في القوات المسلحة الأنغولية وفي الشرطة الوطنية، بدرجة أقل. وجرت تغطية قسم كبير من تكاليف نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج بالإنفاق المحلي بسبب مشكلات مع الجهة المانحة المشاركة في جهود أنغولا لإعادة البناء في فترة بعد الحرب[٦٨].

آسيا

في عام ٢٠٠٧ ازداد الإنفاق العسكري في آسيا بنسبة ٧,٩ بالمئة بالأسعار الحقيقية، ووصل إلى ٢٠٠ مليار دولار[٦٩]. وكان الإنفاق العسكري الآسيوي قد ازداد ٢٥ بالمئة منذ عام ٢٠٠٣ و٥٣ بالمئة منذ عام ١٩٩٨. وفي العقد الماضي برمته، كان متوسط معدل الزيادة السنوية ٤,٨ بالمئة. وقد دأب الإنفاق العسكري في هذه المنطقة، وخصوصاً في شرق آسيا، على الارتفاع بصورة حادة. وأثر حدثان كبيران في الاتجاه طوال فترة الأعوام العشرة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧: الأزمة المالية الآسيوية في ١٩٩٧ ـ ١٩٩٨، التي أدت إلى انخفاض حتى من معدلات نمو عالية سُجلت قبل عام ١٩٩٧، وتسونامي المحيط الهندي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، الذي أدى إلى شيء من إعادة توزيع للموارد الخاصة بالميزانية من الجيش إلى إعادة الإعمار. وتشكل الدول الأربع الأكثر إنفاقاً في المنطقة في عام ٢٠٠٧ ـ الصين (٦٦ مليار دولار) والهند (٢٨ مليار دولار) واليابان (٤٠ مليار دولار) وكوريا الجنوبية (٢٦ مليار دولار) ـ ٨٠ بالمئة من المجموع الإقليمي.

جنوب آسيا

ازداد إنفاق الهند العسكري، الذي يشكل ٨٠ بالمئة من مجموع جنوب آسيا، بنسبة ٣ بالمئة بالأسعار الحقيقية في عام ٢٠٠٧. وكان متوسط معدل النمو السنوي في الفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧ ما نسبته ٦ بالمئة. وأفغانستان هي البلد الجنوب الآسيوي ذو الزيادة الأعلى في الإنفاق العسكري في عام ٢٠٠٧، إذ تبلغ نسبتها ٥٢ بالمئة. وكانت تلك زيادة من مستوى منخفض، حيث إن الجيش الوطني الأفغاني يعاد بناؤه من الصفر في واقع الأمر. ورغم أن من غير المتوقع أن يكون الجيش الأفغاني قوة جيدة التجهيز في المدى القصير، فإن حشد قوات مسلحة جديدة تستلزم مقداراً

(٦٨) «Roundup: Reporting on Incorporation of FLEC Soldiers to Angolan Armed Forces,» 11 January 2007, World News Connection, NTIS, and I. Ruigrok, «Whose Justice? Contextualising Angola's Reintegration Process,» *African Security Review*, vol. 16, no. 1 (March 2007), p. 2.

(٦٩) انظر الملحق الرقم (٥ ـ أ)، الجدول الرقم (٥أ ـ ١).

ضخماً من الموارد، التي تأتي أجزاء كبيرة منها من مساعدات عسكرية خارجية(٧٠).

وعلى مدى فترة زمنية أطول، كان لدى معظم الدول الجنوب الآسيوية معدلات زيادة عالية في إنفاقاتها العسكرية. وفي الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧، ازداد إنفاق باكستان العسكري بنسبة ١١ بالمئة بالأسعار الحقيقية، وازداد إنفاق النيبال ٨ بالمئة، وإنفاق الهند ٣٠ بالمئة، وإنفاق سري لانكا ٤٣ بالمئة. وفي العقد الذي بدأ بعام ١٩٩٨، كان لدى النيبال معدل الزيادة الأكبر ـ ١٥٠ بالمئة ـ وتلتها الهند (٦٤ بالمئة) ثم باكستان (٣٨ بالمئة).

لا تزال الاتهامات المتبادلة بشأن الإنفاق العسكري عنصراً بارزاً في العلاقات بين الهند وباكستان. وحتى لو كان في الإمكان تعليل زيادة باكستان منذ عام ١٩٩٨ بالصراع المسلح مع الهند في كشمير، فإن عوامل أخرى ـ مثل العمليات العسكرية في المناطق المتاخمة لأفغانستان(٧١) ـ تقوم بدور أيضاً. وقد توازت زيادة الهند مع نموها الاقتصادي وصعودها كقوة إقليمية(٧٢).

في سري لانكا أسفر القتال الضاري بين الحكومة ونمور تحرير تاميل إيلام (LTTE) منذ تموز/يوليو ٢٠٠٦ عن زيادة في الإنفاق العسكري بنسبة ١٣ بالمئة بالأسعار الحقيقية في عام ٢٠٠٧، وهي تخطط لزيادة إضافية بنسبة ٢٠ بالمئة بالأسعار الاسمية في ميزانية عام ٢٠٠٨(٧٣). وقد تعرض إنفاق سري لانكا العسكري في العقد الماضي لتقلبات بارزة بما عكس صورة أوضاع البلد الأمنية والاقتصادية.

وخلافاً للزيادات الكبيرة في أماكن أخرى في آسيا عام ٢٠٠٧، فقد انخفض إنفاق النيبال العسكري بنسبة ٨ بالمئة بالأسعار الحقيقية في إثر اتفاق السلام الذي عُقد بين الحكومة والمتمردين الماويين في عام ٢٠٠٦(٧٤).

---

(٧٠) بشأن حيازات الأسلحة لحساب الجيش الأفغاني انظر الفصل السابع من هذا الكتاب، القسم ٥. ووفقاً لتعريف سيبري للإنفاق العسكري، ليست المساعدة العسكرية الخارجية مشمولة في الإنفاق العسكري للبلد المتلقي. وإلى الحد الممكن، قام سيبري بخصم المساعدة العسكرية المتلقاة من الأرقام الخاصة بإنفاق أفغانستان العسكري. كما تلقت أفغانستان دعماً خارجياً للميزانية العامة. وهذا لم يجر خصمه.

(٧١) انظر الفصل الثاني من هذا الكتاب، القسم ٥.

(٧٢) V. Raghuvanshi, «India May Increase Defense Spending as Percent of GDP,» *Defense News* (24 Septemebr 2007), p. 25.

(٧٣) I. Athas, «Sri Lanka Records 20% Rise,» *Jane's Defence Weekly* (7 Novemebr 2007), p. 16.

(٧٤) تم توقيع اتفاقية السلام الشامل في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦. هناك ترجمة إنكليزية لنصها على الموقع: <http://www.china.org.cn/e-white>.

في عام ٢٠٠٧ ازداد الإنفاق العسكري الصيني بنسبة ١٢ بالمئة بينما كان إنفاق اليابان مستقراً بالأسعار الحقيقية. وبالاشتراك مع زيادات حادة لدى كوريا الجنوبية وسنغافورة وتايوان ذوات الإنفاق المتوسط المستوى ـ ١٠,٥، و٥، و٢٨ بالمئة، على التوالي ـ شهدت المنطقة دون الإقليمية زيادة إجمالية قدرها ٩ بالمئة بالأسعار الحقيقية في عام ٢٠٠٧. وكان البلدان اللذان حققا أعلى الزيادات بالأسعار الحقيقية في عام ٢٠٠٧ تايلند وتايوان ـ ٣٢ و٢٨ بالمئة، على التوالي. وكان لدى الصين في فترة الأعوام الخمسة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧ الزيادة الأعلى ـ ٥٩ بالمئة ـ بينما كان لدى الصين وماليزيا وإندونيسيا في العقد الماضي أعلى الزيادات ـ ٢٠٢، ١٥٣، ١٠٠ بالمئة، على التوالي.

وقد تحسّنت الشفافية في الإنفاق العسكري الصيني في الأعوام الأخيرة؛ إذ إن كلاً من «الكتب البيض» التي تصدر بشأن الدفاع الصيني مرة واحدة كل عامين يقدم بيانات أكثر تفصيلاً[٧٥]. ففي عام ٢٠٠٧ رفعت الصين إلى الأمم المتحدة تقريراً عن إنفاقها العسكري أول مرة، مستخدمة «وثيقة الإبلاغ عن الإنفاق العسكري»[٧٦]. إلا أن أجزاء كبيرة من الإنفاق العسكري الصيني تبقى طي الكتمان.

كانت الزيادة في الإنفاق العسكري الصيني سريعة في العقد المنصرم، وكانت في بعض الأعوام بمعدل أعلى من معدل النمو الاقتصادي في البلد، وهو نمو مثير للإعجاب. وازداد العبء العسكري الصيني من ١,٧ بالمئة إلى ٢,١ بالمئة من إجمالي الناتج المحلي بين عامي ١٩٩٨ و٢٠٠٦. وفي حين أن معدل الزيادة السريع مسلّم به على نطاق واسع، فإن المستوى الفعلي للإنفاق العسكري الصيني هو موضع تنازع. وتشير تقديرات سيبري إلى أن الإنفاق العسكري الصيني في عام ٢٠٠٧ بلغ ٥٠٦ مليارات يوان، أي أعلى بنسبة ٤٦ بالمئة من الرقم الرسمي البالغ ٣٤٧ مليار يوان[٧٧]. ومعظم المحللين الخارجيين الآخرين لا يقدمون تقديرات بالعملة المحلية وهناك فوارق كبيرة بين تقديراتهم بأسعار الدولار. وفي حين أن سيبري يستخدم أسعار الصرف في السوق للتحويل من العملة المحلية إلى الدولار، يستخدم آخرون معدلات

(٧٥) Chinese State Council, *China's National Defense, 1998-2006* (Beijing: Information Office of the State Council of the People's Republic of China, 1998-2006), <http://www.china.org.cn/e-white/>.

(٧٦) بشأن الإبلاغ عن الإنفاق العسكري إلى الأمم المتحدة، انظر الملحق الرقم (٥ ـ د).

(٧٧) تقديرات سيبري اعتمدت على: S. Wang, «The Military Expenditure of China, 1989-98,» in: *SIPRI Yearbook 1999: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1999), pp. 334-349.

متعددة للقدرة الشرائية الفعلية، التي تنتج للإنفاق العسكري الصيني تقديرات بالدولار هي أعلى كثيراً[(٧٨)].

لا يزال الإنفاق العسكري الصيني المتزايد بسرعة منذ عام ١٩٩٧ موجَّهاً بشكل أساسي نحو (أ) زيادة كبيرة في رواتب الأفراد العسكريين[(٧٩)]؛ (ب) استثمار طويل الأجل لتحويل جيش التحرير الشعبي إلى قوة ذات تقانة عالية؛ (ج) حشد قدرات عسكرية استعداداً لحرب محتملة بشأن تايوان. وكانت عملية الإصلاح العسكري، التي بدأت في أواخر تسعينيات القرن الماضي، إلى حد بعيد، ردة فعل على مستوى التقانة العالي الذي أظهرته الولايات المتحدة في حرب الخليج ١٩٩١[(٨٠)]. والهدف هو تحويل جيش التحرير من جيش جرار مدرَّب ومجهَّز لخوض حروب طويلة على البر الرئيسي الصيني إلى قوة «ضئيلة لكن قوية» قادرة على خوض حروب محلية عالية التقانة بحلول عام ٢٠١٠ وقوة عالية التقانة قادرة على نشر القوة على المستوى العالمي بحلول عام ٢٠٥٠[(٨١)].

ثمة سبب للزيادات السريعة جداً في بعض البلدان الشرق الآسيوية ـ وخاصة في إندونيسيا وماليزيا ـ في فترة الأعوام العشرة منذ عام ١٩٩٨؛ والسبب هو التأثير الذي أحدثته الأزمة المالية الآسيوية في ١٩٩٧ ـ ١٩٩٨. ففي الأعوام الأولى التي تلت الأزمة خفضت هذه البلدان إنفاقها العسكري من طريق إرجاء أو تقليص برامج مشتريات. وقد استؤنفت تلك البرامج منذ ذلك الحين.

وكانت إندونيسيا، وخصوصاً إقليم أتشيه الذي يمزقه الصراع، قد تأثرت أيضاً تأثرا شديداً بتسونامي ٢٠٠٤. وقد قررت الحكومة الإندونيسية خفض ميزانيتها

---

(٧٨) حول استخدام القدرة الشرائية الفعلية في المقارنات الدولية للإنفاق العسكري، انظر الملحق الرقم (٥ ـ ج)، القسم ٥.

(٧٩) في النصف الثاني من عام ٢٠٠٦ تلقى الكثيرون من ضباط الرتب المنخفضة والرتب المتوسطة زيادة على الراتب بنسبة ٨٠ ـ ١٠٠ بالمئة. انظر: Chinese State Council, *China's National Defense, 1998-2006*, and G. Xu, «What's behind Increase in the Military Budget?,» *China Daily*, 15/3/2007, p. 9.

(٨٠) A. Scobell, *Chinese Army Building in the Era of Jiang Zemin* (Carlisle, PA: US Army War College, Strategic Studies Institute, 2000), <http://www.strategicstudiesinstitute.army.mil/pubs/display.cfm?PubID=69>, p. 11; «Chinese Army Commander Warns Military Reform Threatened,» BBC News, 15 March 1998, <http://news.bbc.co.uk/2/hi/65750.stm>, and «Jiang Calls for Military Reform of Chinese Army,» *People's Daily*, 11/3/2003.

(٨١) K. Jacobs, «China's Military Modernization,» *Asia-Pacific Defence Reporter* (September 2007), pp. 46-48, and «China to «Gradually» Increase Defense Budget: President,» *Xinhua* (Beijing), 1/8/2007.

العسكرية لعام ٢٠٠٥ كي تعيد رصد أموال لإعادة إعمار المناطق التي ضربتها الكارثة. ورغم مرور عقد تقريباً من الإصلاح العسكري، ما زالت القوات المسلحة الإندونيسية وشؤونها المالية خارج سيطرة البرلمان ووزارة الدفاع الإندونيسيين. وتشكل نشاطات تجارية واسعة مورداً لتمويل كبير للجيش خارج الميزانية[٨٢].

على الرغم من أن خطة ماليزيا الخمسية الحالية تتصور انخفاضاً في الإنفاق العسكري الإجمالي في الفترة ٢٠٠٦ ـ ٢٠١٠، فقد زاد البلد إنفاقه العسكري بنسبة ١٣ بالمئة بالأسعار الحقيقية في عام ٢٠٠٧ وفقاً لبيانات سيبري. وتخضع القوات المسلحة الماليزية حالياً لعملية إصلاح هدفها تحويل قوة معدّة لمكافحة متمردين إلى قوة دفاع إقليمي أكثر تقليدية[٨٣]. ولما أثبتت الميزانيات المخطط لها أنها غير كافية، جرى دفع أثمان الكثير من أكبر صفقات المشتريات من حسابات غير حساب ميزانية الدفاع. وليس واضحاً ما إذا كانت هذه الأموال الخارجية الطارئة ستكون عملياً ضمن الرقم الإجمالي الرسمي للإنفاق العسكري[٨٤].

في إثر الانقلاب العسكري في تايلند في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، اقترحت الحكومة الجديدة ميزانية لعام ٢٠٠٧ تضمنت زيادة اسمية في الإنفاق العسكري بنسبة ٣٤ بالمئة[٨٥]. وتشتمل ميزانية عام ٢٠٠٨ على زيادة مستمرة في الإنفاق العسكري بنسبة ٢٤ بالمئة بالأسعار الاسمية[٨٦]. وقد كسب رئيس الوزراء، سورايود تشولانونت، دعماً واسعاً للزيادات الضخمة من طريق الإشارة إلى ما مارسته الحكومة السابقة برئاسة تاكسين شيناواترا من استنفاد وسوء إنفاق للموارد العسكرية، وإلى مهمات الأمن الداخلي الإضافية التي كانت تُسند إلى القوات المسلحة، والسبب الرئيسي هو التمرد المستمر في جنوب البلد[٨٧].

(٨٢) M. Mietzner, *The Politics of Military Reform in Post-Suharto Indonesia: Elite Conflict, Nationalism, and Institutional Resistance*, Policy Studies; no. 23 (Washington, DC: East-West Center, 2006), pp. 62-63.

(٨٣) D. Mahadzir, «Modernising Malaysia's Armed Forces,» *Asia-Pacific Defence Reporter* (November 2007), pp. 42-45.

(٨٤) D. Mahadzhir, «Malaysia's Defence Budget Shows Strong Boost for RMAF,» *Asia-Pacific Defence Reporter* (March 2007), pp. 54-56.

(٨٥) E. Cropley, «Thai Military Draws Fire for Post-coup Budget Hike,» Reuters, 4 July 2007, <http://www.reuters.com/article/idUSBKK277720>, and R. Matthews, «Fighter Purchase: Heralding Thai Military Modernisation Programme?,» *Nation* (Bangkok), 21/2/2008.

(٨٦) «Bt115-bn Budget for Defence as Transport Takes a Bt622m Cut,» *Nation* (Bangkok), 12/12/2006.

(٨٧) «Military Now has to Shape up,» *Nation* (Bangkok), 8/12/2006. =

وفي تايوان، تم أخيراً في عام ٢٠٠٧ التوصل إلى حل النزاع الذي استحكم في البرلمان لمدة ستة أعوام حول شراء كمية كبيرة من المعدات العسكرية من الولايات المتحدة، وهو ما منع إتمام أي صفقات مشتريات كبرى[٨٨]. وبعد عامين من التراجع في الإنفاق العسكري، ازدادت ميزانية الدفاع بنسبة ٢٨ بالمئة بالأسعار الحقيقية في عام ٢٠٠٧.

أوروبا

في عام ٢٠٠٧ بلغ الإنفاق العسكري في أوروبا ٣٧٠ مليار دولار، أي بزيادة ٣ بالمئة على العام السابق بالأسعار الحقيقية[٨٩]. وكانت أوروبا الشرقية الإقليم دون الإقليمي ذا معدل الزيادة الأعلى عالمياً في عام ٢٠٠٧، وكانت نسبة تلك الزيادة ١٥ بالمئة. وازداد الإنفاق العسكري في أوروبا الوسطى وأوروبا الغربية بنسبة ٦ بالمئة و٠,٩ بالمئة، على التوالي. ويُظهر الاتجاه في فترة الأعوام العشرة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧ أنماطاً مماثلة. وفي حين أن المجموع الإقليمي ازداد بنسبة ١٦ بالمئة بالأسعار الحقيقية، فقد زادت أوروبا الشرقية بنسبة ١٦٢ بالمئة وزادت أوروبا الوسطى وأوروبا الغربية بنسبة ١٩ بالمئة و٦ بالمئة، على التوالي. وبينما تشكل أوروبا الغربية ٨٠ بالمئة من المجموع الأوروبي لعام ٢٠٠٧، فإن هذه الحصة تتقلص فيما إنفاق دول أوروبا الشرقية وأوروبا الوسطى يزداد بشكل أسرع. وفي الوقت نفسه، كان من بين البلدان الأوروبية الـ ٢٧ التي زادت إنفاقها في عام ٢٠٠٧، ١٧ بلداً في أوروبا الوسطى أو أوروبا الشرقية؛ وقامت سبع دول من دول أوروبا الوسطى التي انضمت إلى حلف الناتو في عامي ١٩٩٩ و٢٠٠٤ بزيادة إنفاقها.

خلافاً للنمط في أماكن أخرى في أوروبا الغربية، زادت النمسا (التي ليست عضواً في حلف الناتو) إنفاقها العسكري بنسبة ٢٣ بالمئة بالأسعار الحقيقية في عام ٢٠٠٧. وكانت الأسباب المعللة للزيادة (أ) المشاركة في عمليات دولية، (ب) برنامج الإصلاح العسكري في الفترة ٢٠٠٥ ـ ٢٠١٢، (ج) شراء ١٥ طائرة قتال من طراز «يوروفايتر تايفون»[٩٠].

= وبشأن الصراع حول جنوب تايلند، انظر: N. J. Melvin, *Conflict in Southern Thailand: Islamism, Violence and the State in the Patani Insurgency*, SIPRI Policy Paper; no. 20 (Stockholm: SIPRI, 2007), <http://books.sipri.org>.

(٨٨) S. Black, «Arms Sales to Taiwan: A Means to What End?,» Center for Defence Information, Washington, DC, 25 July 2007, <http://www.cdi.org/program/document.cfm?documentid=4031>.

(٨٩) انظر الملحق الرقم (٥ ـ أ)، الجدول الرقم (٥أ ـ ١).

(٩٠) Austrian Ministry of Finance, *Bericht der Bundesregierung: Budgetbericht 2007/2008* =

زادت إستونيا، التي انضمت إلى حلف الناتو في عام ٢٠٠٤، إنفاقها العسكري في عام ٢٠٠٧ بنسبة ٣١ بالمئة. وهذا ثاني أعلى معدلات النمو في أوروبا (بعد جورجيا). وتحاول إستونيا زيادة إنفاقها العسكري إلى ٢ بالمئة من إجمالي الناتج المحلي، أي النسبة المستهدفة الموضوعة من جانب حلف الناتو[٩١]. وهي تقصد بلوغ هذا الهدف بحلول عام ٢٠١٠، وكانت منذ عام ١٩٩٨ قد زادت إنفاقها العسكري بنسبة ٢٨٣ بالمئة بالأسعار الحقيقية. وبحلول عام ٢٠٠٦ وصل العبء العسكري إلى ١,٦ بالمئة بالأسعار الاسمية في عام ٢٠٠٨[٩٢].

في عام ٢٠٠٦ استطاعت ست دول أوروبية من دول حلف الناتو الـ ٢٤ الوصول إلى هدف الـ ٢ بالمئة من إجمالي الناتج المحلي أو تجاوزه ـ بلغاريا، فرنسا، اليونان، بولندا، تركيا، والمملكة المتحدة. وتنوي عدة دول أعضاء أخرى زيادة إنفاقها العسكري تماشياً مع مطلب حلف الناتو لكن ذلك ليس خياراً للتفكير فيه بالنسبة إلى بلدان أخرى. وقد استمر الأمين العام للناتو، ياب دي هوب شيفر، خلال عام ٢٠٠٧ في الإعراب عن القلق حيال عدم استعداد الدول الأعضاء ـ وخصوصاً أعضاء ما قبل عام ١٩٩٩ ـ تحمل عبء الدفاع المشترك[٩٣]. أما النقاش بشأن ما إذا كان الإنفاق العسكري كحصة من إجمالي الناتج المحلي مقياساً صالحاً لمساهمة دولة عضو في الحلف، فإنه ليس بجديد وكثير من البلدان تعتبر قدراتها ومساهمتها الخاصة بقوات في عمليات دولية عوامل ذات صلة. مثلاً، تشير جمهورية التشيك إلى أنها أنفقت على الجيش ١,٨ بالمئة فقط من إجمالي ناتجها المحلي في عام ٢٠٠٦، ومع ذلك فقد تمكنت من تنفيذ إصلاحات عسكرية ومن أن تشارك في مناورات عسكرية فيما انتشر نحو ١٩٠٠ من جنودها في أفغانستان والبلقان والعراق[٩٤].

ثمة عامل يمكن أن يرفع الإنفاق العسكري لدى عدة دول في أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية، وهو ما تطمح إليه هذه الدول من تحويل قواتها المسلحة إلى قوات

= [Report of the Federal Government: Budget Report 2007/2008] (Vienna: Ministry of Finance, 2007), <http://www.bmf.gv.at/budget/budget20072008/>, p. 16, and G. Mader, «Austria Stays with Typhoon-to a Point,» *Military Technology*, vol. 31, no. 8 (2007), pp. 6-7.

(٩١) مثل: J. De Hoop Scheffer, Speech at the NATO Parliamentary Assembly's Annual Session, Reykjavík, 9 October 2007, <http://www.nato.int/docu/speech/2007/s071009a.html>.

(٩٢) «Defense Spending to Make up 1.69 pct of Estonia's GDP in 2008,» Baltic News Services, Tallin, 20 Septemebr 2007.

(٩٣) De Hoop Scheffer, Ibid.

(٩٤) «Czech Military Completes Stage 1 of Reform in '06, Faces Budget Slip in '07,» CTK, Prague, 25 January 2007.

محترفة بصورة كاملة. فألبانيا تخطط لامتلاك قوة محترفة صغيرة بحلول عام ٢٠١٠، وبلغاريا أنهت العمل بنظام الخدمة الإلزامية لمصلحة قوة محترفة بالكامل بحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨[٩٥]. وقد أدى التحديث واعتماد مستلزمات الاحتراف والتكيف مع معايير الناتو إلى رفع الإنفاق العسكري منذ عام ١٩٩٨ بنسبة ١٨٢ بالمئة في ألبانيا ـ التي وقّعت في عام ١٩٩٩ خطة عمل خاصة بالعضوية في الناتو ـ و٣٢ بالمئة في بلغاريا ـ التي انضمت إلى حلف الناتو في عام ٢٠٠٤[٩٦].

روسيا

ازداد الإنفاق العسكري الروسي في عام ٢٠٠٧ بنسبة ١٣ بالمئة، وهذا معدل نمو أعلى قليلاً من المعدل الوسطي السنوي ١١ بالمئة الذي استمر في الأعوام العشرة الماضية. وقد ارتفع إنفاق روسيا بنسبة ٤١ بالمئة منذ عام ٢٠٠٣ وبنسبة ١٦٠ بالمئة منذ عام ١٩٩٨، أي عام الأزمة المالية الروسية. وبسبب الزيادة الكبيرة المنساقة بالموارد في الاقتصاد الشامل، تراجع الإنفاق العسكري كحصة من إجمالي الناتج المحلي من ٤,٣ بالمئة في عام ٢٠٠٣ إلى ٣,٦ بالمئة في عام ٢٠٠٦.

تشكل روسيا الدولة السابعة الكبرى بين الدول المنفقة في العالم. وهي مهيّأة لمواصلة ارتقاء المراتب؛ إذ يتوقّع أن ترتفع ميزانية الدفاع الوطني في الفترة ٢٠٠٨ ـ ٢٠١٠ بنسبة ١٦ بالمئة في عام ٢٠٠٨ و١١ بالمئة في عام ٢٠٠٩ و١٢ بالمئة في عام ٢٠١٠[٩٧].

مع ارتفاع عائدات النفط، قامت وزارة المالية الروسية تكراراً بمراجعة الميزانيات الأصلية صعوداً من طريق رفع الإنفاق في قطاعات حكومية مختلفة، وبخاصة في قطاع الأمن القومي. وهذا يجعل الميزانية العسكرية مبهمة للغاية[٩٨]. ويقال إن التركيز

---

(٩٥) Agence France-Presse, «Bulgaria to Reduce Army Size,» *Defence News* (1 February 2008), and «Defense Minister Expects Albania to have «Small Professional Army» by 2010,» Rilindja Demokratike (Tirana) (13 Novemebr 2006), Translation from Albanian, World News Connection, NTIS.

(٩٦) «Defense Minister Bliznakov: 2997 [sic] Budget Jeopardizes Bulgarian Army Modernization,» BGNES, Sofia, 7 November 2006, Translation from Bulgarian, World News Connection, NTIS, and NATO, «NATO's Relations with Albania,» 11 April 2008, <http://www.nato.int/issues/nato_albania>.

(٩٧) J. Cooper, «Military Expenditure in the Three-year Federal Budget of the Russian Federation, 2008-10,» Research working paper, October 2007, <http://www.sipri.org/contents/milap/milex/publications/unpublished.html>.

(٩٨) حول الاتجاه نحو شفافية أقل في الميزانية العسكرية الروسية، انظر: المصدر نفسه.

الخاص على الأمن في الميزانية يعبّر عن طموحات القيادة الروسية الرامية إلى جعل البلد يعيد توكيد ذاته في الساحة الدولية من خلال تحسين قدرة قواته التقليدية والحفاظ على قواته النووية[٩٩]. كما أنه يعبّر عن عزم الرئيس فلاديمير بوتين على إصلاح وتحديث القوات المسلحة الروسية، التي لا تزال في حالة سيئة. وعملية الإصلاح تركز حالياً على تحويل القوات المسلحة الروسية من قوة ضخمة قائمة على التجنيد الإلزامي إلى قوة صغيرة محترفة. غير أن النقص في المجندين المناسبين يعني أن هذه العملية ستغدو مكلفة بصورة متزايدة[١٠٠]. ولم تؤت عملية التحديث النتائج المرجوة، على الرغم من الزيادة في الطلبات الدفاعية للدولة بنسبة ٨١ بالمئة في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧[١٠١]. ويعود السبب إلى سوء الإدارة؛ فبحسب سيرغي ستيباشين، رئيس ديوان المحاسبة الروسي (مكتب التدقيق الوطني)، ليست المشكلة الرئيسية لدى وزارة الدفاع نقصاً في الأموال وإنما هي نقص في الإدارة المالية ومراقبة الجودة[١٠٢].

أمريكا اللاتينية

في عام ٢٠٠٧ بلغ مجموع الإنفاق العسكري في أمريكا اللاتينية (أمريكا الوسطى وأمريكا الجنوبية) ٤٣,٩ مليار دولار، أي بزيادة ٧ بالمئة بالأسعار الحقيقية عما كان عليه في عام ٢٠٠٦[١٠٣]. وبلغ المعدل الوسطي للنمو السنوي، عقب هبوط في عام ٢٠٠٣، ما نسبته ٦ بالمئة بالأسعار الحقيقية. وفي فترة الأعوام العشرة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧، كانت الزيادة بالأسعار الحقيقية ٣٤ بالمئة، وهي نسبة منخفضة مقارنة بمناطق أخرى.

وكانت للبرازيل والتشيلي وفنزويلا في الأعوام الأخيرة مشتريات كبيرة من الأسلحة عززت التخمينات بشأن وجود سباق تسلح في أمريكا اللاتينية. وفي حين أن

---

(٩٩) S. Sardzhyan, «Russia Prepares for «Wars of the Future»,» *ISN Security Watch*, 12 February 2007, <http://www.isn.ethz.ch/news/sw/details.cfm?id=17240>, and A. Liaropoulos, «The Russian Defense Reform and its Limitations,» *Caucasian Review of International Affairs*, vol. 2, no. 1 (Winter 2008).

انظر أيضاً الفصل الأول من هذا الكتاب، القسم ٣.

(١٠٠) V. Tsimbal and V. Zatsepin, «Army Accounting,» *Kommersant*, 5/4/2007.

(١٠١) الطلبات الدفاعية للدولة هي خطة الدولة لشراء وتحديث أسلحة الدولة كلها لا لوزارة الدفاع فقط. انظر: المصدر نفسه؛ E. Lashkina, «Son v novogodiyuyu noch,»[Dream in New Year's Night], *Rossiiskaya gazeta* (31 December 2004), and Y. Gavrilov, «300 milliardov oborony,» [300 Billion Defence], *Rossiiskaya gazeta* (1 September 2006).

(١٠٢) E. Kukol, «Stepashin post prinyal» [Stepashin Assumed Office], *Rossiiskaya gazeta* (22 June 2007).

(١٠٣) انظر الملحق الرقم (٥ ـ أ)، الجدول الرقم (٥أ ـ ١).

من المشكوك فيه أن تكون هذه المشتريات مؤشرات على سباق تسلح بمعنى نمط الفعل ـ رد الفعل[١٠٤]، فقد كان هناك مع ذلك زيادات كبيرة في الإنفاق العسكري لدى بعض البلدان في المنطقة[١٠٥].

في فترة الأعوام الخمسة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧، كان لدى فنزويلا والإكوادور والتشيلي الزيادات الأعلى في الإنفاق العسكري في أمريكا الجنوبية، حيث سُجلت زيادات بالأسعار الحقيقية بنسب ٧٨ و٥٣ و٤٩ بالمئة، على التوالي. وفي أمريكا الوسطى، كانت الزيادات الأعلى في هذه الفترة من نصيب هندوراس (٢٠ بالمئة) والمكسيك (١٦ بالمئة). وبالأسعار المطلقة، تُعتبر البرازيل الدولة الأكثر إنفاقاً، إلى حد بعيد، في المنطقة؛ إذ تشكل نسبة ٤٦ بالمئة من المجموع المسجل في أمريكا اللاتينية. أما البلدان الآخران المرتفعا الإنفاق فهما كولومبيا (١٥ بالمئة من المجموع الإقليمي) والتشيلي (١٣ بالمئة من المجموع).

تمثل حالتا الإكوادور والمكسيك بعض العوامل الرئيسية التي أدت إلى إنفاق عسكري متزايد في أمريكا اللاتينية. فقد كان لدى كلا البلدين نمو في الإنفاق العسكري في الأعوام الأخيرة، وليس في أي من الحالتين دورة فعل ـ رد فعل في ما يتعلق بجيرانهما.

في حين أن الإكوادور زادت إنفاقها العسكري في عام ٢٠٠٧ بنسبة ٣٠ بالمئة، كان هناك تخفيضات بارزة خلال فترة الأعوام العشرة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧. وكان من نتيجة أزمة اقتصادية أن انخفض الإنفاق العسكري قرابة ٥٠ بالمئة بالأسعار الحقيقية بين عامي ١٩٩٨ ـ ١٩٩٩[١٠٦]. وعاد الإنفاق في عام ٢٠٠٣ إلى مستوى ما قبل الأزمة، وما انفك الإنفاق العسكري يزداد منذ الحين على نحو مستمر تقريباً، وذلك في أعقاب استرداد الاقتصاد لعافيته. هذا الارتفاع في الإنفاق في الأعوام الأخيرة يمكن أن يعزى جزئياً إلى زيادة في الرواتب العسكرية؛ ففي عام ٢٠٠٦ ازدادت رواتب الأفراد

---

(١٠٤) انظر الفصل السابع من هذا الكتاب، القسم ٤.

(١٠٥) ينبغي ملاحظة أن من غير الواضح ما إذا كان معظم ما حازه بعض بلدان أمريكا اللاتينية من أسلحة معبراً عنه تماماً في أرقام الإنفاق العسكري، حيث إن المدفوعات المتعلقة بحيازة أنظمة أسلحة رئيسية موزعة غالباً على عدد من الأعوام.

(١٠٦) Ecuadorean Ministry of National Defence, *Politica de la Defensa Nacional del Ecuador* [National Defence Policy of Ecuador], White Paper 2006 (Quito: Ministry of National Defence, 2006), <http://midena.gov.ec/content/section/10/135/>.

كان إنفاق الإكوادور العسكري ٦٨٨ مليون دولار في عام ١٩٩٨ و٣٥٣ مليون دولار في عام ١٩٩٩، بأسعار وأسعار الصرف الثابتة لعام ٢٠٠٥. انظر الملحق الرقم (٥ ـ أ).

العسكريين بنسبة ١٠ بالمئة، وتمّ من أجل عام ٢٠٠٧ وضع ميزانية لزيادة إضافية بنسبة ٢٢,٥ بالمئة[١٠٧]. وهذه الزيادات في الرواتب هي جزء من عملية لدمج نظام الرواتب المعتمد لدى مؤسسة الدفاع في نظام رواتب سائر مؤسسات الحكومة المركزية[١٠٨].

في الإكوادور صلة متينة بين السلطة السياسية والقوات المسلحة. فقد كان للجيش تدخل مباشر ومكشوف في عمليات البلد السياسية من طريق إزاحة رؤساء جمهورية منتخَبين[١٠٩]. وقاد هذا إلى إيحاءات مؤداها أن الرئيس رفائيل كوريا يدعم الميزانيات العسكرية العالية كسبيل إلى إقامة علاقات ودية مع الجيش[١١٠].

وبعيد تولّي الرئيس كوريا منصبه في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، بدأت حكومته تنفيذ خطة معنية بأولويات وحيازات عسكرية جديدة من أجل القوات المسلحة الإكوادورية، الأمر الذي ينطوي على زيادات كبيرة في الإنفاق العسكري[١١١]. والخطة تجعل من أولوياتها تحسين الوضع الأمني على امتداد الحدود الشمالية المتاخمة لكولومبيا. وقد جرى إغلاق نقاط أمامية على الحدود مع البيرو وأعيد نشر ١٥ مفرزة من مفارز الجيش إلى الحدود الشمالية وجُهزت بوسائل نقل أفضل[١١٢]. وتمثّل ميزانية الدفاع المقترحة لعام ٢٠٠٨ زيادة أخرى بنسبة ٥٠ بالمئة بالأسعار الاسمية، منها ١٤٩ مليون دولار لتعزيز القدرات على الحدود الشمالية[١١٣].

---

(١٠٧) «Ejecutivo aprobó aumento de sueldo para militares,» [Executive Approves Salary Increase for the Military], *Ecuador News*, 23/1/2008, and T. Baranauskas, «Ecuadoran Military Asking for $918m for 2007,» Forecast International Government and Industry Group, 12 February 2007.

(١٠٨) P. Celi, «Ecuador: transformación de la defensa y reestructuración de las Fuerzas Armadas,» [Ecuador: Defence Transformation And Armed Forces Restructuring], *Atlas comparativo de la defensa en América Latina* [Comparative Atlas of Defence in Latin America] (Buenos Aires: Red de Seguridad y Defensa de América Latina, 2007), p. 180.

(١٠٩) منذ عام ١٩٩٧، أُطيح ثلاثة رؤساء جمهورية من السلطة بعد عمليات تدخّل من الجيش.
انظر: C. P. Danopoulos and D. Zirker, «Governability and Contemporary Forms of Military Intervention: Expanding Ecuadorian and Turkish Models,» *Journal of Security Sector Management*, vol. 4, no. 1 (January 2006), p. 5.

(١١٠) «$300 Millones Vinculan a Correa con las FF.AA.,» [$300 Million Link Correa with the Armed Forces], *El Universo* (Guayaquil), 26/8/2007.

(١١١) T. Baranauskas, «New Ecuadorian Government Plans to Modernize Military Equipment,» Forecast International Government and Industry Group, 31 January 2007.

(١١٢) «Defence Minister Says Armed Forces Operating on a «Tight» Budget,» *El Universo* (Guayaquil), 2/5/2007, World News Connection, NTIS, and «Ecuador Remains Coy about New Role Regarding Colombia,» *Latin America Weekly Report* (29 August 2006).

(١١٣) «Ecuador's Defence Spending Increased,» *Forecast International*, 6/11/2007, and L. =

للمكسيك رابع أكبر ميزانية عسكرية في أمريكا اللاتينية، والميزانية الأكبر، إلى حد بعيد، في أمريكا الوسطى[(١١٤)]. ففي عام ٢٠٠٧ بلغ الإنفاق العسكري في المكسيك ٤٣١٥٢ مليون بيزوس (٣٩٤١ مليون دولار)، أي بزيادة ١٣ بالمئة بالأسعار الحقيقية. وتحديات المكسيك الأمنية الرئيسية هي تحديات داخلية، مثل تهريب المخدرات أو الصراع في ولاية تشياباس في الجنوب، وطالما انخرط الجيش المكسيكي في توفير الأمن الداخلي[(١١٥)]. وقد توسع هذا الدور منذ منتصف التسعينيات نتيجة توجيه أزتيكا، الذي أسند إلى القوات المسلحة مهمة مكافحة تهريب المخدرات والجريمة المنظمة[(١١٦)]. وكان تزايد عدد كارتيلات المخدرات وتزايد العنف ذي الصلة بالمخدرات في المكسيك قد حفزا حكومة الرئيس فنسنتي فوكس على اتخاذ موقف أصلب في ما يتعلق بالشؤون الأمنية ابتداء من عام ٢٠٠٥[(١١٧)]. ومن المقاربات المختلفة خلال الأعوام الماضية عملية «أمن المكسيك»، التي بدأت في حزيران/يونيو ٢٠٠٥ كمبادرة لمعالجة جرائم المخدرات على الحدود مع الولايات المتحدة الأمريكية[(١١٨)]. كما أن القوات المسلحة تولت مهمات تتعلق بالنظام العام، مثلما حدث في احتجاجات ٢٠٠٦ المدنية في أوكساكا[(١١٩)].

تزايد دور القوات المسلحة المكسيكية في الشؤون الداخلية، وبخاصة في مقاتلة مهربي المخدرات، منذ أن تولّى الرئيس فيليبي كالديرون منصبه في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦[(١٢٠)]. فقد جرى حشد المزيد من القوات لمكافحة تهريب المخدرات والجريمة

= Vásquez, «Ecuador Eyes UAV for Maritime Surveillance,» *Jane's Defence Weekly* (16 January 2008), p. 10.

(١١٤) الأرقام المتعلقة بإنفاق بيليز (Belize) العسكري غير متوافرة، في حين أن ليس لدى كوستاريكا وبنما إنفاق عسكري لأنهما ألغيا قواتهما المسلحة. انظر الملحق الرقم (٥ ـ أ).

(١١٥) «When Army and Police Become Hard to Tell Apart,» *Latin American Security and Strategic Review* (November 2006).

(١١٦) J. Díez and I. Nicholls, *The Mexican Armed Forces in Transition* (Carlisle, PA: US Army War College, Strategic Studies Institute, 2006), <http://www.strategicstudiesinstitute.army.mil/pubs/display.cfm?PubID=638>, p. 37, and A. Sanchez, «Mexico's Drug War: A Society at Risk-soldiers Versus Narco-soldiers,» Council on Hemispheric Affairs, 22 May 2007, <http://www.coha.org/2007/05/22>.

(١١٧) J. Contreras, «Losing the Battle,» *Newsweek International* (11 July 2005).

(١١٨) «Despite «México Seguro» Drug-related Violence Rises,» *Latin American Security and Strategic Review* (July 2005), and «As Violence Escalates, a New Federal Plan,» *Latin American Security and Strategic Review* (October 2005).

(١١٩) «When Army and Police Become Hard to Tell Apart».

(١٢٠) S. Aguayo Quezada, «Mexico: A War Dispatch,» Open Democracy, 25 June 2007, <http:// =

المنظمة، وكان منها ٦٠٠٠ جندي في ولاية تامولیباس وحدها[١٢١]. كما أن الرئيس كالديرون شدد على الحاجة إلى توفير جنود أفضل تدريباً وذوي معنويات عالية بغية تقليص عدد الفارين من الخدمة ـ بلغ عدد الفارين ١٢٣ ألف جندي بين عامي ٢٠٠٠ و٢٠٠٦ ـ وكان هدف جزء كبير من الزيادة في الإنفاق العسكري في عام ٢٠٠٧ تحسين دخل العسكريين ومنافعهم الاجتماعية[١٢٢]. بالإضافة إلى ذلك، يهدف كالديرون إلى زيادة فعالية قوات البلد ذات الحجم المتواضع بتعزيز القدرات العملياتية[١٢٣]. ولتمويل الإنفاق المتزايد على الجيش، استثنى كالديرون القوات المسلحة من «مرسوم التقشف» الذي هو استراتيجيا اقتصادية وطنية لخفض إنفاقات الميزانية[١٢٤].

الشرق الأوسط

في عام ٢٠٠٧ بلغ الإنفاق العسكري في الشرق الأوسط ٩١,٥ مليار دولار[١٢٥]. ويقدّر أنه ارتفع بالأسعار الحقيقية بنسبة ٧ بالمئة في عام ٢٠٠٦ وبنسبة ٦٢ بالمئة في فترة الأعوام العشرة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧. هذه التقديرات غير مؤكَّدة، نظراً إلى أن البيانات ليست متاحة دائماً وبعض البيانات لا يعوَّل عليها. وكانت المجاميع الإقليمية للأعوام الأخيرة قائمة على تقديرات تقريبية للإنفاق في بعض البلدان، بما فيها إيران والعراق والعربية السعودية والإمارات العربية المتحدة. ولا تتوافر بيانات عن العراق والإمارات العربية في الأعوام كلها، وليس هناك بيانات متوافرة في ما يتعلق بقطر.

كان لدى عُمان وإسرائيل والعربية السعودية الأعباء العسكرية الأثقل في الشرق الأوسط؛ إذ أنفقت، على التوالي، ١١,٢ و٨ و٨,٥ بالمئة من إجمالي ناتجها المحلي في عام ٢٠٠٦. والبَلَدان الأكبر إنفاقاً هما العربية السعودية (٣٩ بالمئة من المجموع الإقليمي

= www.opendemocracy.net/democracy_power/politics_protest/mexico_war_dispatch >, and «Calderón Signals Tough Stance on Crime and Unrest,» *Latin American Security and Strategic Review* (Decemebr 2006).

(١٢١) J. C. McKinley, «Mexico Hits Drugs Gangs with Full Fury of War,» *New York Times*, 22/1/2008, and «Mexican Armed Forces Increase Security, Counternarcotic Efforts in 2007,» Notimex, Mexico City, 15 December 2007, Translation from Spanish, World News Connection, NTIS.

(١٢٢) I. Guevara, «Mexico Charts New Course for Defence Doctrine,» *Jane's Defence Weekly* (6 February 2008), and «Mexican Armed Forces Increase Security, Counternarcotic Efforts in 2007».

(١٢٣) I. Guevara, «Mexico's 2008 Defence Budget Goes under Review,» *Jane's Defence Weekly* (12 December 2007), p. 8.

(١٢٤) Mexican Presidency of the Republic, «President Calderón at Presentation of Evaluation of Start of Government,» 15 March 2007, < http://www.presidencia.gob.mx/en/press/?contenido = 29477 >.

(١٢٥) انظر الملحق الرقم (٥ ـ أ)، الجدول الرقم (٥أ ـ ١).

في عام ٢٠٠٧) وإسرائيل (١٥ بالمئة من المجموع). وكان هذان البَلَدان أيضاً بين البلْدان التي زادت ميزانياتها العسكرية إلى الحد الأقصى في عام ٢٠٠٧.

إن ميزانية الدفاع الرسمية الإيرانية لعام ٢٠٠٧، وقدرها ٧٩٨٧١ مليار ريال (٨٦١٨ مليون دولار) تمثّل انخفاضاً بنسبة ١٤ بالمئة بالأسعار الحقيقية مما كانت عليه في عام ٢٠٠٦[(١٢٦)]. والحصول على معلومات عن إنفاق إيران العسكري ليس بالأمر اليسير؛ فهذا الرقم الرسمي لا يشتمل على الإنفاق على فيلق الحرس الثوري الإسلامي الذي يتألف من قوات برية وجوية وبحرية، ويضم ١٢٥ ألف فرد، أي ما يوازي ثلث القوات المسلحة النظامية، ويتولّى مسؤولية قوات إيران الصاروخية[(١٢٧)]. وفي حين أن الدور الأساسي للحرس الثوري هو حماية الأمن الداخلي، فإن له أيضاً وظائف عسكرية، ولذا ينبغي أن يكون جزء من الإنفاق على الحرس الثوري مشمولاً في الإنفاق العسكري الإجمالي. وقد ثبت أن من المستحيل الحصول على هذه البيانات. ثم إن الحرس الثوري مشروع تجاري كبير، ويقال إنه يشكّل ثالث أكبر المشاريع التجارية في البلد. ويتم تمويله، بحسب بعض المصادر من خلال عائدات لا يتم الإبلاغ عنها، وهي عائدات تنتج من نشاطات من مثل إنتاج النفط وأعمال البناء، ولها فروع في مختلف أنحاء الشرق الأوسط[(١٢٨)].

بين الدول الأعضاء في مجلس التعاون الخليجي، زادت العربية السعودية إنفاقها العسكري إلى حد أقصى في عام ٢٠٠٧، وذلك بفضل عائدات النفط الوفيرة. وكان إنفاقها العسكري الملحوظ في ميزانية في عام ٢٠٠٧ قد بلغ ١٣٣ مليار ريال

---

(١٢٦) لا تبلّغ إيران سيبري أو الأمم المتحدة عن إنفاقها العسكري، وليس هناك أيضاً بيانات بشأن الإنفاق العسكري الشامل في أي إحصاءات رسمية إيرانية. أما مصدر أرقام سيبري المتعلقة بإيران فهو **الكتاب السنوي لإحصاءات الحكومات المالية** الذي يصدر عن صندوق النقد الدولي. والأرقام هذه تقدمها الحكومة الإيرانية إلى الصندوق وفقاً لتعريف صندوق الدفاع. وكانت الأرقام المتعلقة بإيران في طبعات سابقة من **كتاب سيبري السنوي** قد تضمنت الأرقام المقدَّمة تحت عنوان «النظام والسلامة العامان» كما أبلغت إيران عنها إلى الصندوق. وكان يُعتقد أن تلك الأرقام شملت الإنفاق على قوات شبه عسكرية، لكن الأمر يبدو الآن أنه ليس كذلك. ولأن الأرقام الرسمية للحكومة الإيرانية لا تتضمن الإنفاق على الحرس الثوري (انظر أدناه)، فالمرجح أن تمثّل أرقام سيبري الحالية تقديراً أدنى من الرقم الحقيقي بمقدار الثلث على الأقل. وربما يكون تضمين الأرقام المتعلقة بالنظام والسلامة العامين قد وفر تقديراً أقرب لمجموع إنفاق إيران العسكري، إلا أنه حرّف الاتجاه. انظر الملحق الرقم (٥ ـ أ).

(١٢٧) G. Bruno, «Iran's Revolutionary Guards,» Council on Foreign Relations, 25 October 2007, <http://www.cfr.org/publication/14324/>.

(١٢٨) من أبرز الشركات شركة «خاتم الأنبياء»، التي كان لديها في عام ٢٠٠٦ صفقات بقيمة تزيد على ٧ مليارات دولار في قطاعات النفط والغاز والنقل. انظر: US Department of State, «Briefing on Iran,» 25 October 2007, <http://www.state.gov/p/us/rm/2007/94178.htm>.

(٣٥ مليار دولار)، أي بزيادة ١٧ بالمئة عمّا كانت عليها في عام ٢٠٠٦. وكان جزء من تلك الزيادة من أجل زيادة بنسبة ٢٠ بالمئة في القوات البرية[١٢٩]. وسيكون لتنفيذ برنامج مشتريات الأسلحة الرئيسية الذي بُدئ في عام ٢٠٠٧ تأثير كبير في المستويات المستقبلية للإنفاق العسكري السعودي. وضمن هذا البرنامج صفقة الأسلحة الموقّعة مع الحكومة البريطانية في أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧ والمتعلقة بـ ٧٢ طائرة قتال من طراز «يوروفايتر تايفون»، وهي الصفقة السعودية ـ البريطانية الأكبر منذ صفقة الأسلحة المسماة «اليمامة» في عام ١٩٨٥؛ وثمة صفقات أخرى جرى التفاوض بخصوصها مع الولايات المتحدة وفرنسا[١٣٠].

في عام ٢٠٠٧ بلغ إنفاق إسرائيل العسكري ٥٦ مليار شيكل (١٣,٥ مليار دولار)، بما فيه إنفاق عسكري ممول محلياً قدره ٤٥,٧ مليار شيكل (١١ مليار دولار) ومساعدة عسكرية من الولايات المتحدة قدرها ٢,٣٤ مليار دولار[١٣١]. وكانت الزيادة بنسبة ١٠ بالمئة في إنفاق إسرائيل العسكري في عام ٢٠٠٧ ثاني أكبر زيادة في عشرة أعوام. وقد ازداد الإنفاق العسكري في إسرائيل في معظم الأعوام منذ عام ١٩٩٨، وبلغ مع حلول عام ٢٠٠٧ زيادة نسبتها ٣٦ بالمئة على ما كان عليه في عام ١٩٩٨ بالأسعار الحقيقية.

كان لعمليات إسرائيل العسكرية ضد حزب الله في لبنان في تموز/ يوليو ـ آب/ أغسطس ٢٠٠٦ تأثير كبير في ميزانية إسرائيل العسكرية لعام ٢٠٠٧. وقد يكون للدروس المستخلصة من تلك الحرب معان ضمنية ذات شأن بالنسبة إلى استراتيجيا إسرائيل

---

(١٢٩) «Saudis Launches $60b Modernization Plan,» Middle East News Line, 11/11/2006, and «Saudi Military Spending Rising,» *International Air Letter* (27 July 2006), p. 5.

(١٣٠) المصدر نفسه. انظر أيضاً الفصل السابع من هذا الكتاب، القسم ٣.

(١٣١) تتضمن ميزانية الدفاع الممولة محلياً ميزانية مباشرة قدرها ٣٥ مليار شيكل (٨,٤ مليارات دولار) وعائدات من مبيعات لوزارة الدفاع تبلغ قيمتها ٢,٥ مليار شيكل (٠,٦ مليار دولار). والـ ٨,٢ مليارات شيكل (مليارا دولار) الباقية هي من أجل تكلفة الحرب في لبنان. انظر: A. Ben-David, «Israel Set for Record Defence Spend in 2007,» *Jane's Defence Weekly* (3 January 2007), p. 16.

إن الحكومة الأمريكية تعهدت في ٢٠٠٧ بزيادة المساعدة العسكرية إلى إسرائيل حوالى الـ٢٥ بالمئة على مدى ١٠ أعوام، من ٢,٤ مليار دولار في ٢٠٠٨ إلى ٣ مليارات تقريباً بحلول الـ ٢٠١٨. انظر: M. J. Sharp, *US Foreign Assistance to Israel*, Report for Congress RL33222 (Washington, DC: US Congressional Research Service (CRS), 2008), p. 2.

انظر أيضاً الفصل السابع من هذا الكتاب، القسم ٣. وفقاً لتعريف سيبري للإنفاق العسكري، يجب ألا تكون المساعدة العسكرية الخارجية مشمولة في الإنفاق العسكري للبلد المتلقي. لكن في حالة إسرائيل، لم يكن في الإمكان فصل المساعدة الخارجية عن الميزانية العسكرية الممولة داخلياً بشكل ثابت طوال الوقت. لذا، فإن الأرقام المتعلقة بإسرائيل في الملحق الرقم (٥ ـ أ) تتضمن المساعدة العسكرية الخارجية.

العسكرية وإنفاقها العسكري في المستقبل. وقد كانت تكاليف الحرب هائلة، على صعيد الإنفاق العسكري وعلى صعيد الأضرار الاقتصادية. فوفقاً لتقديرات باكرة، بلغت التكاليف المباشرة التي تكبدها الجيش الإسرائيلي ١١,٢ مليار شيكل (٢,٧ مليار دولار). بالإضافة إلى ذلك، قُدّرت تكلفة استعادة الجهوزية العسكرية بـ ٧ ـ ٧,٥ مليارات شيكل (١,٧ ـ ١,٨ مليار دولار) والتكاليف المدنية (بما فيها الضرر المادي ومدفوعات التعويض إلى سكان وخسارة عائدات ضريبة الدخل) بـ ٢٠ـ ٢٢ مليار شيكل (٤,٨ ـ ٥,٣ مليارات دولار)[١٣٢]. وعوضت ميزانية الدفاع لعام ٢٠٠٧ لوزارة الدفاع بمبلغ ٨,٢ مليارات شيكل (ملياري دولار) لتغطية تكاليف العمليات العسكرية في لبنان[١٣٣].

وجدت لجنة فينوغراد، التي عيّنتها الحكومة الإسرائيلية للتحقيق في الحرب في لبنان والتي قدمت تقريرها في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، أن سلاحي الجو والبحرية كانا غير مؤهلين بشكل واف لمواجهة التحديات التي شكّلها حزب الله، وأن القوات البرية كانت معدّة بصورة غير كافية[١٣٤]. وفي انتظار لمثل هذا الاستنتاج، قضت خطة تيفن الدفاعية للفترة ٢٠٠٨ ـ ٢٠١٢، التي أُنجزت وتمّت الموافقة عليها في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، بزيادة الاستثمار في القوات البرية، بما في ذلك خطط لزيادة التدريب وحيازة ناقلات جند مدرعة[١٣٥]. وهذه الخطة هي نقض لخطة كيلا (Kela) الدفاعية للفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٨، التي تضمنت تقليصاً للقوات البرية بنسبة ٢٠ بالمئة[١٣٦].

---

(١٣٢) T. Baranauskas, «Recent Fighting Costs Israeli Military $1.6 Billion,» Forecast International Government and Industry Group, 21 August 2006, and «Israeli Military Puts Lebanon War Costs at ILS11.2 Billion,» *Haaretz*, 7/9/2006.

(١٣٣) B. Opall-Rome, «Lebanon War Proves Blessing for Israeli Budget,» *Defence News* (11 Septemebr 2006), and Ben-David, Ibid.

(١٣٤) Israeli Ministry of Foreign Affairs, «Winograd Committee Submits Final Report,» 30 January 2008, <http://www.mfa.gov.il/MFA/MFAArchive/2000_2009/2008/>, and M. Boot, «The Second Lebanon War,» *Weekly Standard* (Washington, DC) (4 September 2006).

(١٣٥) Israel Defence Forces: «IDF Finalizes Acquisition Plans for Coming Years,» 3 September 2007, <http://dover.idf.il/IDF/English/News/today/2007/09/>, and «IDF Response to the Winograd Committee Report,» 30 January 2008, <http://dover.idf.il/IDF/English/News/today/2008n/01/>; D. Eshel, «Israel Sets the Stage for a Massive, $60 Billion Buildup,» Defense Update (3 Septemebr 2007), and A. Krant, «Multi-year Plan to Strengthen IDF Conventional Capabilities,» Jewish Institute for National Security Affairs, 12 November 2007, <http://www.jinsa.org/articles/view.html?documentid=3964>.

(١٣٦) A. Ben-David, «Israel Cancels Ground Forces Cuts,» *Jane's Defence Weekly* (17 January 2007), p. 7, and W. Omitoogun, «Military Expenditure in the Middle East after the Iraq War,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2004), p. 387.

٦ . استنتاجات

في فترة الأعوام العشرة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧ ازداد الإنفاق العسكري العالمي بنسبة ٤٥ بالمئة بالأسعار الحقيقية، وازداد في عام ٢٠٠٧ بنسبة ٦ بالمئة. ومنذ عام ٢٠٠١ تسارع النمو في الإنفاق العسكري في العالم إلى معدل وسطي سنوي قدره ٥,٣ بالمئة بعد أن كان ٢,٢ بالمئة في الفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠١. ويرجع ذلك، بالدرجة الأولى، إلى الإنفاق العسكري الأمريكي الذي يشكّل ٤٥ بالمئة من المجموع العالمي و٦٣ بالمئة من الزيادة في الإنفاق العسكري في فترة ما بعد عام ٢٠٠١. وقد ازداد الإنفاق العسكري الأمريكي منذ عام ٢٠٠١ بنسبة ٥٩ بالمئة بالأسعار الحقيقية. والسبب، على الأغلب، هو الإنفاق على العمليات العسكرية في أفغانستان والعراق، لكنه يعود أيضاً إلى الزيادات في ميزانية الدفاع الأساسية.

وقد قام عدد كبير من بلدان أخرى أيضاً بزيادة إنفاقها العسكري منذ عام ٢٠٠١. فمن البلدان الـ ١٥١ التي توفرت بشأنها بيانات للفترة ٢٠٠١ ـ ٢٠٠٧ بكاملها، بلغ عدد البلدان التي زادت إنفاقها العسكري ٩٨ ـ ١٠٦ بلدان في الفترة ٢٠٠١ ـ ٢٠٠٦، وارتفع هذا العدد إلى ١١٧ بلداً في عام ٢٠٠٧.

كانت أوروبا الشرقية المنطقة دون الإقليمية ذات الزيادة الأعلى من حيث الإنفاق العسكري في العقد ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧، إذ بلغت نسبة الزيادة ١٦٢ بالمئة. كما سجلت أوروبا الشرقية الزيادة الأعلى في عام ٢٠٠٧، أي ١٥ بالمئة، وكانت روسيا تشكل معظم تلك الزيادة. وشهدت أمريكا الشمالية والشرق الأوسط وجنوب آسيا وأفريقيا وشرق آسيا معدلات نمو في فترة أعوام عشرة تجاوزت الـ ٥٠ بالمئة. وكان لدى أوروبا الغربية وأمريكا الوسطى النمو الأدنى في الإنفاق العسكري، فكان بنسبة ٦ بالمئة في أوروبا الغربية و١٤ بالمئة في أمريكا الوسطى في فترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧.

إن بواعث الزيادات في الإنفاق العسكري تتفاوت تفاوتاً كبيراً بين المناطق والبلدان، كما أن تلك البواعث ازدادت تنوعاً منذ عام ٢٠٠١. وهي تراوح بين تحسينات طويلة الأجل وقائمة على سياسة ما في القدرات العسكرية بغية تحقيق أهداف معيّنة وردود عاجلة على تهديدات فورية.

إن التطلعات إلى المحافظة على المكانة كقوة عالمية أو إقليمية أو تحقيقها أو استئنافها هي التي تقف وراء اتجاهات الإنفاق العسكري لدى الولايات المتحدة وبلدان من مثل البرازيل والصين والهند وروسيا. وهناك ضرب آخر من ضروب البواعث المرتبطة بالسياسة هو الإصلاح أو التحول العسكري. ويمكن أن يكون هذا

نتيجة تحالفات عسكرية متبدلة، أو تحولات اقتصادية وسياسية،أو احتياجات الجهات المانحة للمساعدات، أو عوامل أخرى. وهذا النوع من بواعث زيادة الإنفاق العسكري توضحه بلدان أوروبا الشرقية وأوروبا الوسطى التي انضمت أو تسعى إلى الانضمام إلى الناتو، وبعض البلدان في أفريقيا. وثمة نوع ثالث من البواعث المرتبطة بسياسة ما هو الرغبة في المساهمة في عمليات حفظ سلام دولية. وهذه مقرونة غالباً بحشد قدرات عسكرية جديدة بهدف تحقيق التشغيل البيني أو التبادلي مع قوات مسلحة من بلدان أخرى. وفي حين أن هذا الباعث ساهم في زيادة الإنفاق العسكري في بعض الدول النامية، مثل غانا، فإن أهداف السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية للاتحاد الأوروبي لم تفض إلى اتجاه تصاعدي ملحوظ في الإنفاق العسكري لدى الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي.

وللقدرة على تحمّل التكاليف أيضاً دور في زيادات الإنفاق العسكري المرتبطة بسياسة ما. وفي العديد من البلدان ذات النمو العالي في الإنفاق العسكري في عام ٢٠٠٧، كان توفر الموارد الاقتصادية عاملاً مهماً. فالعائدات المتزايدة الناجمة عن الموارد الطبيعية كالنفط والغاز جعلت زيادة الإنفاق على الجيش أمراً ممكناً في الشرق الأوسط وجنوب القوقاز، على سبيل المثال. وفي حالات أخرى، تيسر الإنفاق العسكري بفعل اقتصاد ضخم، كما في الولايات المتحدة، أو بفعل نمو اقتصادي، كما في الصين والهند وبعض البلدان في أفريقيا وأمريكا اللاتينية.

أما المقتضيات الأمنية الفورية التي قادت إلى زيادات في الإنفاق العسكري، فمنها المشاركة في صراعات مسلحة وحروب. فبالنسبة إلى الولايات المتحدة، شكّل الصراعان في أفغانستان والعراق عاملين أساسيين من عوامل الحصول على موافقة الكونغرس على زيادات هائلة في الإنفاق العسكري. وعلى نحو ذلك، اقتضت العمليات العسكرية الإسرائيلية في المناطق الفلسطينية وفي لبنان في عام ٢٠٠٦ زيادات في الإنفاق العسكري. والانخراط في صراع مسلح فعلي أو كامن هو أيضاً السبب الرئيسي للزيادات السريعة في الإنفاق العسكري في جنوب القوقاز وجنوب آسيا وأجزاء من شرق آسيا. كما أن خطر إمكانية اشتعال أيٍّ من الصراعات الخامدة في أبخازيا أو أوسيتيا الجنوبية أو ناغورنو ـ كاراباخ من جديد يشكل بوضوح عاملاً من عوامل الإنفاق العسكري المتزايد في جنوب القوقاز. وقد أوجدت الحرب في أفغانستان بيئة أمنية غير مستقرة في جنوب آسيا، وبخاصة في باكستان، بالإضافة إلى الصراعين المديدين في كشمير وسري لانكا. وقد ردت عدة حكومات شرق آسيوية على حركات التمرد الداخلية بحشود عسكرية. ثم إن الصراعات المسلحة تدفع بالإنفاق العسكري صعوداً في أفريقيا، في بلدان متورطة مباشرة في صراع وفي أراضي

جيرانها، رغم أن هذا غير ملحوظ بشكل كامل في أرقام الإنفاق العسكري بسبب عدم وجود بيانات موثوق بها.

وفي وسع بيئة أمنية خارجية غير محددة ودون مستوى الصراع أن تؤدي أيضاً إلى زيادات في الإنفاق العسكري. على سبيل المثال، رغم أن الدول الأعضاء في مجلس التعاون الخليجي ليست متورطة تورطاً مباشراً في أيٍّ من الصراعات في الشرق الأوسط، فقد قامت كلها تقريباً بزيادة إنفاقها العسكري. كما أن المشكلات الأمنية الداخلية وأمن الحدود عوامل أخرى ذات طبيعة مباشرة تدفع بالإنفاق العسكري صعوداً في بعض دول أمريكا اللاتينية وعلى نحو متزايد أيضاً في شرق آسيا.

هكذا فإن العوامل الدافعة باتجاه الزيادة في الإنفاق العسكري في مختلف البلدان منذ عام ٢٠٠١ تشكّل مزيجاً من أهداف سياسة خارجية، وتهديدات حقيقية أو متصوَّرة، وصراعات مسلحة، وسياسات للمساهمة في عمليات حفظ سلام دولية.

الملحق الرقم (٥ ـ أ)
جداول الإنفاق العسكري

بيتر ستالنهايم
يان غريبي
كاتالينا بيردومو
إليزابيث سكونز(*)

يقدم الجدول الرقم (٥أ ـ ١) الإنفاق العسكري بحسب المنطقة، ومنظمات دولية معيّنة، وفئة الدخل للفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧ وبالدولارات الأمريكية بأسعار عام ٢٠٠٥ الثابتة وأسعار الصرف في هذه العام، وكذلك لعام ٢٠٠٧ بالدولارات الأمريكية الجارية.

ويقدم الجدول الرقم (٥أ ـ ٤) الإنفاق العسكري للفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧ كنسبة مئوية من إجمالي الناتج المحلي للبلدان.

(*) نشعر بالامتنان للمساهمة ببيانات الإنفاق العسكري والتقديرات والمشورة التي قدّمها كلٌّ من جوليان كوبر (مركز الدراسات الروسية والأوروبية الشرقية، جامعة بيرمنغهام)، وديفيد داركياشفيلي (مركز دراسات العلاقات المدنية ـ العسكرية والأمن، تبيليستي)، وديميتار ديميتروف (جامعة الاقتصاد الوطني والعالمي، صوفيا)، وبول ديون (جامعة غرب إنكلترا، بريستول)، وإينيغو غويفارا إي مويانو (Colectivo de Analisis de la Seguridad con Democracia، كويرتارو)، وإيدوفينا هرنانديز (Asociacion para el studio y la promocion de la seguridad en democracia، مدينة غواتيمالا)، ونظير كمال (الأمم المتحدة، نيويورك)، وأرمين كيومودجيان (محلل استراتيجي لشؤون مخاطر البلد، فالباريزو)، وبافان نير (Jagruti Seva Sanstha, Pune، بيون، وإلينا نور (معهد الدراسات الاستراتيجية والدولية، كوالالمبور، ماليزيا)، وبير أورتيغا (مركز دراسات بو ج. م. ديلاس، برشلونة)، وتمارا باتاريا (معهد القوقاز للسلام والديمقراطية والتنمية، تبيليستي)، وتوماس شيتز (كلية لنكولن الجامعية، بوينس آيريس)، ورون سميث (كلية بيركبيك، لندن)، وأوزرين زونيك (جامعة زغرب).

أما المصادر والمناهج فمشروحة في الملحق الرقم (٥ ـ ج). وتظهر في أسفل الجدول الرقم (٥أ ـ ٤) الملاحظات والشروح المتعلقة بالمصطلحات المستخدمة.

ينبغي ألا تُجمع بيانات الإنفاق العسكري من مختلف طبعات كتاب **سيبري** السنوي بسبب تنقيح البيانات بين طبعة وأخرى. وقد يكون التعديل كبيراً، مثلاً، عندما تتوافر سلسلة زمنية أفضل، تُنقح سلسلة سيبري بكاملها بناء على ذلك.

وفي الإمكان أن تنشأ المراجعات في سلسلة الدولار الثابت من مراجعات مهمة في الإحصاءات الاقتصادية لصندوق النقد الدولي، وهي الإحصاءات المستخدمة لهذه العمليات الحسابية.

وعندما تقدَّم البيانات بالعملة المحلية (في الجدول الرقم (٥أ ـ ٢)) لا بالدولارات الأمريكية أو كحصة من إجمالي الناتج المحلي (في الجدول الرقم (٥أ ـ ٣) والجدول الرقم (٥أ ـ ٤))، فإنما يرجع ذلك إلى نقص في البيانات الاقتصادية.

الجدول الرقم (٥أ ـ ١)

الإنفاق العسكري بحسب المنطقة والمنظمة الدولية وفئة الدخل بالدولارات الأمريكية الثابتة للفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧

الأرقام بمليارات الدولارات الأمريكية، بأسعار عام ٢٠٠٥ الثابتة وأسعار الصرف فيها للفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧، وفي العمود الواقع على أقصى اليسار والمعلَّم بـ (*)، بمليارات الدولارات الأمريكية الجارية. ولا تضاف الأرقام دوماً إلى المجاميع بسبب اصطلاحات التدوير

	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٧(*)
المجموع العالمي	٨٤٣	٨٤٣	٨٧٥	٨٩٢	٩٤٧	١٠١٣	١٠٧١	١١١٣	١١٤٥	١٢١٤	١٣٣٩
المناطق الجغرافية											
أفريقيا	١١,١	١١,٩	١٢,٣	١٣,٥	١٤,٣	١٤,١	١٥,٨	١٦,٠	١٥.,٨	١٦,٨	١٨,٥
شمال أفريقيا	٤,٣	٤,٠	٤,١	٥,٢	٥,٢	٥,٤	٥,٩	٦,٢	٦,٠	٦,٦	٧,٤
أفريقيا جنوب الصحراء	٦,٨	٧,٩	٨,٣	٨,٤	٩,١	٨,٧	٩,٩	٩,٨	(٩,٧)	(١٠,١)	(١١,٢)
الأمريكات	٣٦٧	٣٦٧	٣٨٢	٣٨٨	٤٣١	٤٨١	٥٢٢	٥٤٨	٥٥٩	٥٩٨	٦٤٠
الكاريبي	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
أمريكا الوسطى	٣,٦	٣,٧	٣,٩	٣,٨	٣,٦	٣,٦	٣,٤	٣,٤	٣,٦	٤,٠	٤,٣
أمريكا الشمالية	٣٤٠	٣٤١	٣٥٤	٣٥٧	٣٩٩	٤٥٣	٤٩٣	٥١٦	٥٢٥	٥٦٢	٥٩٦
أمريكا الجنوبية	٢٣,٣	٢٢,١	٢٣,٩	٢٦,٧	٢٧,٥	٢٤,٦	٢٥,٨	٢٨,١	٣٠,١	٣٢,٠	٣٩,٦

يتبـــع

تابــع

آسيا وأوقيانيا	١٣٢	١٣٥	١٣٩	١٤٦	١٥٣	١٦٠	١٦٦	١٧٦	١٨٦	٢٠٠	٢١٩
آسيا الوسطى	(٠,٦)	٠,٥	..	(٠,٦)	..	(٠,٨)	(..)	..	..	..	..
شرق آسيا	١٠٠	١٠١	١٠٤	١١٠	١١٦	١٢٢	١٢٧	١٣٢	١٤٠	١٥٢	١٦٣
أوقيانيا	١١,٤	١١,٩	١١,٨	١٢,٢	١٢,٧	١٣,٢	١٣,٨	١٤,٣	١٥,١	١٦,٤	١٨,٧
جنوب آسيا	١٩,٦	٢١,٩	٢٢,٨	٢٣,٥	٢٣,٦	٢٤,٢	٢٥,٠	٢٨,٢	٢٩,٧	٣٠,٧	٣٥,٦
أوروبا	٢٧٦	٢٨٠	٢٨٧	٢٨٨	٢٩٥	٣٠٢	٣٠٦	٣٠٦	٣١١	٣١٩	٣٧٠
أوروبا الوسطى	١٥,١	١٤,٧	١٤,٨	١٥,٥	١٥,٨	١٦,٢	١٦,٣	١٦,٨	١٧,١	١٨,٠	٢١,٩
أوروبا الشرقية	١٥,٦	١٥,٩	٢١,٤	٢٣,٣	٢٥,٨	٢٧,٦	٢٨,٩	٣٢,٠	٣٥,٦	٤٠,٨	٥٢,٤
أوروبا الغربية	٢٤٥	٢٥٠	٢٥١	٢٤٩	٢٥٣	٢٥٨	٢٦١	٢٥٧	٢٥٨	٢٦١	٢٩٦
الشرق الأوسط	٤٨,٨	٤٨,١	٥٤,٣	٥٦,٧	٥٤,٣	٥٦,٠	٦٠,٣	٦٧,٢	٧٣,٩	٧٩,٠	٩١,٥
المنظمات											
رابطة دول جنوب شرق آسيا (آسيان)	١١,٧	١١,٧	١١,٨	١٢,٤	١٣,١	١٤,٧	١٤,٩	١٥,٤	١٦,٠	١٧,٨	٢١,١
كومنولث الدول المستقلة	١٦,٢	١٦,٤	٢١,٩	٢٣,٩	٢٦,٥	٢٨,٤	٢٩,٨	٣٣,٠	٣٦,٨	٤٢,٣	٥٤,٢
الاتحاد الأوروبي	٢٢١	٢٢٥	٢٢٧	٢٢٦	٢٣٠	٢٣٧	٢٥٣	٢٥١	٢٥٢	٢٥٧	٢٩٣
منظمة معاهدة شمال الأطلسي (حلف الناتو)	٥٦٨	٥٨٣	٥٩٦	٥٩٩	٦٤٦	٧٠٤	٧٥٢	٧٧٣	٧٨٣	٨٢٣	٨٩٤

يتبــع

تابــع

أوروبا الناتو	٢٢٨	٢٤٢	٢٤٣	٢٤٢	٢٤٧	٢٥٢	٢٥٩	٢٥٦	٢٥٨	٢٦١	٢٩٨
منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية	٦٦٦	٦٧٣	٦٨٩	٦٩٢	٧٤٠	٨٠٠	٨٤٤	٨٦٦	٨٧٦	٩٢٠	٩٩٤
منظمة الدول المصدرة للبترول (أوبك)	٣٥,٦	٣٤,٠	٣٨,٧	٤١,٣	٣٨,٠	٣٩,٤	٤٤,٠	٥٠,٥	٥٦,٠	٦١,٩	٧٣,٣
منظمة الأمن والتعاون في أوروبا	٦١٥	٦٢١	٦٤١	٦٤٥	٦٩٥	٧٥٥	٨٠٠	٨٢٣	٨٣٧	٨٨٣	٩٦٨
مجموعة الدخل											
متدن	٢٢,٨	٢٦,٥	٢٧,١	٢٧,٦	٢٨,٥	٢٨,٦	٣٠,٤	٣٣,٣	٣٤,٥	٣٥٦	٤١,٩
متوسط ـ متدن	٦١,٧	٦٢,٩	٧١,٤	٧٩,٥	٨٤,٧	٨٦,٤	٩٥,١	١٠٣	١١٦	١٢٥	١٥٢
متوسط ـ مرتفع	٨٥,٣	٦٠,٣	٦٥,٧	٦٨,٦	٧٠,٦	٧٢,١	٧٣,٤	٧٧,٩	٨٢,٠	٨٨,٢	١٠٧
مرتفع	٦٩٢	٦٩٣	٧١٠	٧١٦	٧٦٣	٨٢٤	٨٧٢	٨٩٩	٩١٣	٩٦٥	١٠٣٩

ملاحظات:

( ) = المجموع على أساس بيانات بلد تشكل أقل من ٩٠ بالمئة من المجموع الإقليمي؛

. . = بيانات متوافرة تشكل أقل من ٦٠ بالمئة من المجموع الإقليمي.

المجموع العالمي والمجاميع بحسب المناطق والمنظمات ومجموعات الدخل في الجدول الرقم (٥ أ ـ ١) هي تقديرات، مستندة إلى البيانات في الجدول الرقم (٥ أ ـ ٣). وعندما تكون بيانات إنفاق عسكري لبلد ما غائبة مدة أعوام قليلة، تُجرى تقديرات مبنية، على الأغلب، على افتراض أن معدل التغير في الإنفاق العسكري لذلك البلد هو نفسه معدل التغير في الإنفاق العسكري للمنطقة التي ينتمي البلد إليها. وعند تعذر إجراء تقديرات، تُستثنى البلدان من المجاميع. والبلدان المستثناة من جميع المجاميع في الجدول الرقم (٥أ ـ ١) هي أنغولا وبنين وكوبا وغينيا الاستوائية وغويانا وهايتي والعراق وكوريا الشمالية وميانمار (بورما) وقطر والصومال وترينيداد وتوباغو وفييتنام.

المجاميع الخاصة بالمناطق الجغرافية تُضاف إلى المجموع العالمي والمجاميع الخاصة بالمناطق الفرعية تُضاف إلى المجاميع الإقليمية. والمجاميع الخاصة بالمناطق ومجموعات الدخل تغطي مجموعات البلدان نفسها للأعوام كافة، بينما تغطي المجاميع الخاصة بالمنظمات البلدان الأعضاء فقط في العام المعيّن.

إن تغطية البلدان بحسب مجموعات الدخل قائمة على أرقام الدخل القومي الإجمالي الفردي لعام ٢٠٠٥ كما هو محسوب في: World Bank, *World Development Report 2007: Development and the Next Generation* (Washington, DC: World Bank, 2006), <http://www.worldbank.org/wdr2007>.

أفريقيا: الجزائر، أنغولا، بنين، بوتسوانا، بوركينافاسو، بوروندي، الكاميرون، كيب فيردي، جمهورية أفريقيا الوسطى، التشاد، جمهورية الكونغو، جمهورية الكونغو الديمقراطية، كوت ديفوار، جيبوتي، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، الغابون، غامبيا، غانا، غينيا، غينيا بيساو، كينيا، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، النيجر، نيجيريا، رواندا، السنغال، سيشِل، سيراليون، الصومال، جنوب أفريقيا، السودان، سوازيلاند، تانزانيا، توغو، تونس، أوغندا، زامبيا، زيمبابوي.

شمال أفريقيا: الجزائر، ليبيا، المغرب، تونس.

أفريقيا جنوب الصحراء: أنغولا، بنين، بوتسوانا، بوركينافاسو، بوروندي، الكاميرون، كيب فيردي، جمهورية أفريقيا الوسطى، التشاد، جمهورية الكونغو، جمهورية الكونغو الديمقراطية، كوت ديفوار، جيبوتي، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، الغابون، غامبيا، غانا، غينيا، غينيا بيساو، كينيا، ليسوتو، ليبيريا، مدغشقر، ملاوي، مالي، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ناميبيا، النيجر، نيجيريا، رواندا، السنغال، سيشِل، سيراليون، الصومال، جنوب أفريقيا، السودان، سوازيلاند، تانزانيا، توغو، أوغندا، زامبيا، زيمبابوي.

الأمريكات: الأرجنتين، جزر البهاما، باربادوس، بيليز، بوليفيا، البرازيل، كندا، التشيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كوبا، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، السلفادور، غواتيمالا، غويانا، هايتي، هندوراس، جمايكا، المكسيك، نيكاراغوا، بنما، الباراغواي، البيرو، ترينيداد وتوباغو، الأورغواي، الولايات المتحدة الأمريكية، فنزويلا.

الكاريبي: جزر البهاما، باربادوس، كوبا، جمهورية الدومينيكان، هايتي، جمايكا، ترينيداد وتوباغو.

أمريكا الوسطى: بيليز، كوستاريكا، السلفادور، غواتيمالا، هندوراس، المكسيك، نيكاراغوا، بنما.

أمريكا الشمالية: كندا، الولايات المتحدة الأمريكية.

أمريكا الجنوبية: الأرجنتين، بوليفيا، البرازيل، التشيلي، كولومبيا، الإكوادور، غويانا، الباراغواي، البيرو، الأورغواي، فنزويلا.

آسيا وأوقيانيا: أفغانستان، أستراليا، بنغلادش، بروناي، كمبوديا، الصين، فيجي، الهند، إندونيسيا، اليابان، كازاخستان، نيوزيلندا، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية، قرغيزستان، لاوس، ماليزيا، منغوليا، ميانمار (بورما)، النيبال، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، الفلبيين، سنغافورة، سري لانكا، تايوان، طاجيكستان، تايلند، تونغا، تركمانستان، أوزبكستان، فييتنام.

آسيا الوسطى: كازاخستان، قرغيزستان، طاجيكستان، تركمانستان، أوزبكستان.

شرق آسيا: بروناي، كمبوديا، الصين، إندونيسيا، اليابان، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية، لاوس، ماليزيا، منغوليا، ميانمار (بورما)، الفلبيين، سنغافورة، تايوان، تايلند، فييتنام.

جنوب آسيا: أفغانستان، بنغلادش، الهند، النيبال، باكستان، سري لانكا.

أوقيانيا: أستراليا، فيجي، نيوزيلندا، بابوا غينيا الجديدة، تونغا.

أوروبا: ألبانيا، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، بيلاروسيا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة)، مالطا، مولدوفا، مونتينيغرو، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا.

أوروبا الوسطى: ألبانيا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كرواتيا، جمهورية التشيك، إستونيا، هنغاريا، لاتفيا، ليتوانيا، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة)، مونتينيغرو، بولندا، رومانيا، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا.

أوروبا الشرقية: أرمينيا، أذربيجان، بيلاروسيا، جورجيا، مولدوفا، روسيا، أوكرانيا.

أوروبا الغربية: النمسا، بلجيكا، قبرص، الدنمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، أيسلندا، إيرلندا، إيطاليا، اللوكسمبورغ، مالطا، هولندا، النرويج، البرتغال، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة.

الشرق الأوسط: البحرين، مصر، إيران، العراق، إسرائيل، الأردن، الكويت، لبنان، عُمان، قطر، العربية السعودية، سورية، الإمارات العربية المتحدة، اليمن.

آسيان: بروناي، كمبوديا (١٩٩٩ ـ)، إندونيسيا، لاوس، ماليزيا، ميانمار (بورما)، الفليبين، سنغافورة، تايلند، فييتنام.

كومنولث الدول المستقلة: أرمينيا، أذربيجان، بيلاروسيا، جورجيا، كازاخستان، قرغيزستان، مولدوفا، روسيا، طاجيكستان، تركمانستان، أوكرانيا، أوزبكستان.

الاتحاد الأوروبي: النمسا، بلجيكا، بلغاريا (٢٠٠٧ ـ)، قبرص (٢٠٠٤ ـ)، جمهورية التشيك (٢٠٠٤ ـ)، الدنمارك، إستونيا (٢٠٠٤ ـ)، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا (٢٠٠٤ ـ)، إيرلندا، إيطاليا، لاتفيا (٢٠٠٤ ـ)، ليتوانيا (٢٠٠٤ ـ)، اللوكسمبورغ، مالطا (٢٠٠٤ ـ)، هولندا، بولندا (٢٠٠٤ ـ)، البرتغال، رومانيا (٢٠٠٧ ـ)، سلوفاكيا (٢٠٠٤ ـ)، سلوفينيا (٢٠٠٤ ـ)، إسبانيا، السويد، المملكة المتحدة.

الناتو: بلجيكا، بلغاريا (٢٠٠٤ ـ)، كندا، جمهورية التشيك (١٩٩٩ ـ)، الدنمارك، إستونيا (٢٠٠٤ ـ)، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا (٢٠٠٤ ـ)، أيسلندا، إيطاليا، لاتفيا (٢٠٠٤ ـ)، ليتوانيا (٢٠٠٤ ـ)، اللوكسمبورغ، هولندا، النرويج، بولندا (١٩٩٩ ـ)، البرتغال، رومانيا (٢٠٠٤ ـ)، سلوفاكيا (٢٠٠٤ ـ)، سلوفينيا (٢٠٠٤ ـ)، إسبانيا، ، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية.

أوروبا الناتو: بلجيكا، بلغاريا (٢٠٠٤ ـ)، جمهورية التشيك (١٩٩٩ ـ)، الدنمارك، إستونيا (٢٠٠٤ ـ)، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا (١٩٩٩ ـ)، أيسلندا، إيطاليا، لاتفيا (٢٠٠٤ ـ)، ليتوانيا (٢٠٠٤ ـ)، اللوكسمبورغ، هولندا، النرويج، بولندا (١٩٩٩ ـ)، البرتغال، رومانيا (٢٠٠٤ ـ)، سلوفاكيا (٢٠٠٤ ـ)، سلوفينيا (٢٠٠٤ ـ)، إسبانيا، تركيا، المملكة المتحدة.

منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية: أستراليا، النمسا، بلجيكا، كندا، جمهورية التشيك، الدنمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، كوريا الجنوبية، اللوكسمبورغ، المكسيك، هولندا، نيوزيلاند، النرويج، بولندا، البرتغال، سلوفاكيا (٢٠٠٠ ـ)، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية.

منظمة الدول المصدرة للبترول: الجزائر، أنغولا (٢٠٠٧ ـ)، إندونيسيا، إيران، العراق، الكويت، ليبيا، نيجيريا، قطر، العربية السعودية، الإمارات العربية المتحدة، فنزويلا.

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا: ألبانيا، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، بيلاروسيا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إيرلندا، إيطاليا، كازاخستان، قرغيزستان، لاتفيا، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة)، مالطا، مولدوفا، مونتينيغرو (٢٠٠٦ ـ)، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، صربيا (٢٠٠٠ ـ)، سلوفاكيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تركيا، تركمانستان، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، أوزبكستان.

البلدان المنخفضة الدخل (نصيب الفرد في إجمالي الدخل القومي أقل من أو يساوي ٨٧٥ دولاراً في عام ٢٠٠٥): أفغانستان، بنغلادش، بنين، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، جمهورية أفريقيا الوسطى، التشاد، جمهورية الكونغو الديمقراطية، كوت ديفوار، إريتريا، إثيوبيا، غامبيا، غانا، غينيا، غينيا بيساو، هايتي، الهند، كينيا، كوريا الشمالية، قرغيزستان، لاوس، ليبيريا، مدغشقر، ملاوي، مالي، موريتانيا، منغوليا، موزامبيق، ميانمار (بورما)، النيبال، النيجر، نيجيريا، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، رواندا، السنغال، سيراليون، الصومال، السودان، طاجيكستان، تانزانيا، توغو، أوغندا، أوزبكستان، فييتنام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

البلدان المتدنية ـ المتوسطة الدخل (نصيب الفرد في إجمالية الدخل القومي ٨٧٦ ـ ٣٤٦٥ دولاراً في عام ٢٠٠٥): ألبانيا، الجزائر، أنغولا، أرمينيا، أذربيجان، بيلاروسيا، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا، الكاميرون، كيب فيردي، الصين، كولومبيا، جمهورية الكونغو، كوبا، جيبوتي، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، مصر، السلفادور، فيجي، جورجيا، غواتيمالا، غوايانا، الهندوراس، إندونيسيا، إيران، العراق، جمايكا، الأردن، كازاخستان، ليسوتو، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة)، مولدوفا، المغرب، ناميبيا، نيكاراغوا، الباراغواي، البيرو، الفليبين، صربيا، سري لانكا، سوازيلاند، سورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تركمانستان، تونس، أوكرانيا.

البلدان المرتفعة ـ المتوسطة الدخل (نصيب الفرد في إجمالي الدخل القومي ٣٤٦٦ ـ ١٠٧٢٥ دولاراً في عام ٢٠٠٥): الأرجنتين، باربادوس، بيليز، بوتسوانا، التشيلي، كوستاريكا، كرواتيا، جمهورية التشيك، غينيا الاستوائية، إستونيا، الغابون، هنغاريا، لاتفيا، لبنان، ليتوانيا، ليبيا، ماليزيا، موريشيوس، المكسيك، مونتينيغرو، عُمان، بنما، بولندا، رومانيا، روسيا، سيشِل، سلوفاكيا، جنوب أفريقيا، تركيا، الأورغواي، فنزويلا.

البلدان المرتفعة الدخل (نصيب الفرد في إجمالي الدخل القومي أقل من أو يساوي ١٠٧٢٦ دولاراً في عام ٢٠٠٥): أستراليا، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بلجيكا، بروناي، كندا، قبرص، الدنمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، أيسلندا، إيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، كوريا الجنوبية، الكويت، اللوكسمبورغ، مالطا، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، البرتغال، قطر، العربية السعودية، سنغافورة، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تايوان، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية.

الجدول الرقم (٥ أ ــ ٢)

الإنفاق العسكري بحسب البلد، بالعملة المحلية، ١٩٩٨ ــ ٢٠٠٧

الأرقام بالعملة المحلية بالأسعار الجارية، وهي للأعوام الشمسية، إلا إذا أُشير إلى خلاف ذلك. البلدان مصنّفة بحسب الإقليم والمنطقة دون الإقليمية

البلد	العملة	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧
أفريقيا											
شمال أفريقيا											
الجزائر[1]	مليون دينار	١١٢٢٤٨	١٢١٥٩٧	١٤١٥٧٦	١٦١٥٠٥	١٦٧٣٨٠	١٧٠٧٦٤	٢٠١٩٣٠	٢١٤٣٢٠	٢٢٤٧٦٧	٢٧٣٤١٥
ليبيا	مليون دينار	٦٧٥	٥٣٥	٥٥٦	٤٩٦	٥٧٥	٧٠٠	٨٩٤	٩٨١	٧٦٩	٨٠٧
المغرب	مليون درهم	١٣٨٧٨	١١٥٦٩	٩١٢٩	٦١٩ ١٦	١٦٢٥٤	١٧٤١٨	١٧١٨٢	١٨٠٠٦	١٨٧٧٥	١٩٧٣٠
تونس	مليون دينار	٤١٧	٤٢٤	٤٥٦	٤٨٣	٤٩١	٥٢٥	٥٥٤	٦٠٨	٥٧٤	..
أفريقيا جنوب الصحراء											
أنغولا[2]	مليار كوانزا	(٠,١)	(٠,٦)	(٢,٢)	(٥,٧)	(١٧,٩)	(٢٧,٣)	(٨٠,٠)	(١٠٤)	(١٢٧)	(١٧٢)
بنين	مليون فرنك CFA (فرنك الاتحاد المالي الأفريقي)	..	١٠٩٨٦	١٠٣٢١	٩٦١٢	١٨١٢٢	٢٠٠٧٧	٢٢٠٧٢	[٢٤٦٧٧]	[٢٥٦٠١]	..
بوتسوانا	مليون بولا	٦٧٥	٧٨٤	٩٤٢	١٢٢٩	١٤١٥	١٤٩٠	١٤٧٤	١٥٣٣	١٦٥٤	[١٩٤٥]
بوركينافاسو	مليون فرنك CFA	[١٩٢٠٠]	[٢١٢٠٠]	[٢١٥٠٠]	٢٢٢٥٩	٢٤٦٦٦	٢٥٥٧١	٣٠٢٨٩	٣٣٦٤٩	٣٧٠٨١	٤٥٤٨٨

يتبــع

تابــع

بوروندي	مليار فرنك	٢٦,٣	٢٨,٥	٣٠,٥	٤٤,٢	٤١,٨	٤٧,٠	٤٩,٤	٥٣,٦	٤٦,٠	٥٠,١
الكاميرون	مليون فرنك CFA	٨٠٩٦٩	٨٩٠٩٥	٨٧٥٩٨	٩١١١٨	١٠١٥٠٠	١٠٩٥٥٦	١١٦٨٠٨	١١٧٦٧٠	١٣٤٣٤٥	١٤٢١٩٨
كيب فيردي	مليون إسكودو	٤٤٣	٥١٨	٨١٤	٥٧٢	٥٣٠	٥٦٥	٥٧٣	٦٣٦	٦٢٦	٦٤٠
جمهورية أفريقيا الوسطى[٣]	مليون فرنك CFA	..	..	..	..	٧٤٤٥	٨٧٢٩	٧٩٧٩	٨١٢١	..	..
التشاد	مليار فرنك CFA	١١,٨	١٦,٠	١٨,٨	٢٢,٥	٢٣,٩	٢٣,٨	٢٦,٧	٢٩,٣	٣٠,٩	٣٣,٣
جمهورية الكونغو	مليون فرنك CFA	..	..	..	٢٨٣٧٤	٣٥٠٣٥	٣٩٩١٦	٤٠٠٥٠	٤١٤٠٠	٤٤٠٧٠	..
جمهورية الكونغو الديمقراطية[٤]	مليون/ مليار فرنك	٤٢,٨	٦٠٠	٢٩٠١	..	..	٤٨,٠	٧٨,٠	٧١,٠	(٧٦,٠)	(٨٥,٤)
كوت ديفوار[٥]	مليار فرنك CFA	..	..	..	..	..	١٢٤	١٣٣	١٣٢	١٤٠	١٣٩
جيبوتي	مليون فرنك	٤٠٤٢	٠٥٣ ٤	٣٩٧٩	٤٠٤٥	٤٥٠٠	..	..	..	..	..
غينيا الاستوائية	مليون فرنك CFA	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
إريتريا	مليون نكفا	١٩٣٦	٢٢٢٥	٢٢٠٢	١٨٨٤	٢١٠٤	٢٥٢٠	..	..	..	..
إثيوبيا	مليون بير	٣٢٦٣	٥٥٨٩	٥٠٧٥	٢٩٥٩	٢٤٧٦	٢٣٩٧	٢٦٨٦	٩٦٥ ٢	٣٠٠٥	٣٢٥٠
الغابون[٦]	مليار فرنك CFA	..	..	٦٥,٠	٦٦,٠	٦٦,٠	٦٣,٠	٦٥,٠	٦٠,٠	٥٨,٠	(٥٩,٠)
غامبيا	مليون دلاسي	٤٣,١	٤٠,١	٤٢,٥	٣٨,٥	٤٥,٠	٥٧,٠	٥٨,٠	٨٤,٠	..	..
غانا[٧]	مليون سيدي	١٣,٣	١٥,٨	٢٧,٧	٢٣,٢	٢٩,٣	٤٦,٢	٥٠,٧	٥٨,٢	٦٩,٤	١٠٦

يتبــع

تابع

غينيا[٨]	مليار فرنك	٥٥,٧	٧٦,٦	٨٠,٣	١٧١	١٩٤	١٦٧	١٨٢	..	..	..
غينيا بيساو[٩]	مليون فرنك CFA	١٧١١	..	٦٧٨٦	٤٥٣٣	٤٣٥٤	٤٣٦٢	..	٦٣٩١	..	..
كينيا	مليون شيلينغ	١٠٣٨١	١٠٦٨٤	١٢٦١٤	١٥٣٤٩	١٦٨٤٤	١٨٦٧٦	٢٠٥٧٠	٢٣٩٣٦	٢٧٠٩٦	٣٣٢٠٩
ليسوتو	مليون مالوتي	١٥٤	٢٠٨	٢١٢	٢٠١	٢٠٦	٢٠٧	٢٠٣	٢١٤	٢٣٩	٢٨١
ليبيريا	مليون دولار	..	..	..	..	..	..	٢٥٢	٣٦١	[٢٨٣]	[٣٧٦]
مدغشقر[١٠]	مليار أرياري	٥٤,٩	٥٦,٦	٦٣,٩	٨٥,٧	٧٨,٩	٨٩,٨	١٠٢	١٠٨	١١٦	١٥٤
ملاوي	مليون كواتشا	٤٥٠	٦٣٥	٦٩٨	٩١٦	١١٣٦	١٢٧٨	٢٣٩١	٤٠٢٧	[٥٢٥٧]	[٥٨٢٣]
مالي	مليار فرنك CFA	٣٢,٢	٣٦,٠	٤١,٤	٤٣,٨	٤٥,٨	٥١,٦	٥٤,٥	٦٣,٢	٦٨,٩	[٧٦,٤]
موريتانيا	مليار أوقية	٤,٨	٦,٧	٩,١	١٣,٣	٩,٩	١٦,٤	١٨,٦	١٧,٧	٢٢,٠	..
موريشيوس	مليون روبية	٢٠٣	٢٢٨	٢٤٦	٢٦٢	٢٨٥	٣٠٤	٣٠١	٣٢١	٣٤٣	٣٧٠
موزامبيق	مليون متيكا جديدة	[٥٨٥]	٧٢٢	٨٤٣	١٠٤٨	١٢٦٧	١٤٢٢	١٧٥٣	١٤٣٦	١٤٥٩	١٧٧٣
ناميبيا[١١]	مليون دولار	٤٣٦	٦٤٦	٦٤١	٨٣٣	٩٢٨	٩٧٩	١٠٧٩	١٢٢١	١٣٥١	١٦٠٨
النيجر	مليار فرنك CFA	١٣,٠	١٤,٥	١٤,٣	١٨,٢	١٤,٤	١٤,٣	١٦,٧	١٧,٣	..	..
نيجيريا[١٢]	مليون نايرا	٢٥١٦٢	٤٥٤٠٠	٣٧٤٩٠	٦٣٤٧٢	١٠٨١٤٨	٧٥٩١٣	٨٥٠٤٧	٨٨٥٠٦	٩٩٨٥٣	١٢٢٣١٥
رواندا[١٣]	مليار فرنك	٢٧,٢	٢٧,٠	٢٣,٩	٢٥,٢	٢٤,٣	٢٤,٣	٢٣,٨	٢٥,١	٣٠,٢	٣١,٨
السنغال[١٤]	مليون فرنك CFA	٤٤٣٠٠	٤٨٢٠٠	٤٤٤٠٠	٥٠٥٠٠	٥١٨٢٩	٥٦٢٩٣	٥٦٨١٩	٦٥٦١٩	٧٧٦٧٨	٩٢٥٥٧

يتبع

تابع

سيشِل	مليون روبية	٥٥,٥	٥٩,٣	٥٩,٠	٦٤,٨	٦٤,١	٦٦,١	٨٧,٦	٨١,٠	٨٠,٠	٧٧,٠
سيراليون[١٥]	مليون ليون	..	..	٤٨,٨	٥٩,٤	٥٧,٠	٦٦,٨	٦٢,٠	٦٨,١	[٨٣,٧]	[٨٨,٠]
الصومال	شلينغ	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
جنوب أفريقيا	مليون راند	١١٦٤٢	١١٣٥٣	١٤٣٢٢	١٧٠٢١	١٩٩٨٥	٢٢١٢٩	٢٢٦٣٣	٢٥٣٠٦	٢٦٤٦٨	٢٨٤٣١
السودان[١٦]	مليار دينار	٥٢٢	١٠٨٥	١٥١٠	١٠٠٤	١٢٧٦	١٠٣٩	٣٢٠٠	٢٨٣٨	..	..
سوازيلاند	مليون إمالانجين	[١٦٣]	[١٨٠]	[١٨٦]	[١٨٤]	[٢٢٣]	[٢٦١]	[٢٩٨]	..	..	..
تانزانيا	مليار شلينغ	٨٩,٣	٩٥,٧	١٠٨	١٣٢	١٣٦	١٣٠	١٣٩	١٥٧	١٨٤	٢٠٢
توغو	مليون فرنك CFA	..	..	..	..	..	١٦٧٥٧	١٦٧٥٧	١٧٥٣٢	..	..
أوغندا	مليار شلينغ	١٩٢	٢٣٢	٢٣٢	٢٣٩	٢٥٦	٢٩٩	٣٥٥	٣٨٦	٣٧٢	٣٦٠
زامبيا[١٧]	مليار كواتشا	..	١٣٤	..	..	..	..	٤٧٠	٦٠٠	٦٥٩	٨٠٠
زيمبابوي[١٨]	مليون دولار جديد	٣,٧	١٠,١	١٥,٤	١٥,٨	٣٧,٣	١٣٦	١٣٠٠	٢٩٤٢	(٢٦٦٠٤)	(٢٢٧٠٠)
الأمريكتان											
الكاريبي											
جزر البهاما	مليون دولار	٣٣,٤	٣٤,١	٢٨,٦	٢٨,١	٣٠,٢	٣٢,٩	٣٤,٩	٣٨,٧	٤٨,٢	٥٨,٣
باربادوس	مليون دولار	٣٦,٧	٣٩,٨	٤٢,٨	٤٦,١	٤٧,٢	٤٧,٠	٤٦,٩	٥١,٧	[٥٢,٨]	..
كوبا	مليون بيزوس	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..

يتبع

تابـــع

جمهورية الدومينيكان	مليون بيزوس	١٨١٨	١٨١٨	٢٨٧٢	٣٧٤٢	٤٤٤٠	٣٥٧٨	٤٠٩٣	٦٦٨٧	٦٣٣٩	[٦٤٧٧]
هايتي	غوردي	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
جمايكا	مليون دولار	١٧٤١	١٧٦٢	١٨٧٣	٢١٣٣	٢٧٥٥	٣١٦٧	٣٣٣٧	٣٦٩٥	٤٧٧٦	٥٣٠٢
ترينيداد وتوباغو	دولار	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
أمريكا الوسطى											
بيليز	ألف دولار	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
كوستاريكا[١٩]	مليون كولون	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
السلفادور	مليون دولار	٩٦,٣	٩٩,٨	١١٢	١٠٩	١٠٩	١٠٦	١٠٦	١٠٧	١١٤	١١٤
غواتيمالا	مليون كويتزالي	٨٩٤	٩١٤	١٢٢٥	١٥٤٦	١٢٣٩	١٤٢٠	٩١٣	٧٩٨	١١١١	١٢٧٤
هندوراس[٢٠]	مليون ليمبيرا	..	..	٥١٦	٦٤٦	٨٩٨	٩١٩	٩٢٨	١٠٠٤	١٠٤١	١٤٤٤
المكسيك[٢١]	مليون بيزوس جديد	٢٠٦٧٧	٢٥٣٦٣	٢٨٦٦٤	٣٠١٧١	٣٠٦٣١	٣١٩٤١	٣٢٢٤١	٣٤٠٣٩	٣٦٨٤٧	٤٣١٥٢
نيكاراغوا[٢٢]	مليون كوردوبا	٢٧٨	٣١٨	٣٩٠	٣٨٩	٤٦٠	٥٣٧	٥٢٧	٥٦٨	٦١٤	٧٠٥
بنما[٢٣]	مليون بالبوا	١٠٤	١١٢	..	..	..	..	..	..	..	..
أمريكا الشمالية											
كندا	مليون دولار	١١٤٩٥	١٢١٩٩	١٢٣٢٦	١٢٩٧٢	١٣٣٣٢	١٣٩٥٢	١٤٧٤٩	١٥٧٣٩	١٦٨٠٠	١٩١٠٥
الولايات المتحدة[٢٤]	مليون دولار	٢٧٤٢٧٨	٢٨٠٩٦٩	٣٠١٦٩٧	٣١٢٧٤٣	٣٥٧٢٠	٤١٥٢٢٣	٤٦٤٦٧٦	٥٠٣٣٥٣	٥٢٧٦٦٠	٥٧٨٣١٥

يتبـــع

تابع

أمريكا الجنوبية											
الأرجنتين	مليون بيزوس	٣٧٨٢	٣٨٥٢	٣٧٣٩	٣٦٣٨	٣٧٨٤	٤٤٣٣	٤٨٠٣	٥٥٥٣	٥٧١٩	[٦٠٩٢]
بوليفيا[٢٥]	مليون بوليفيانو	١٠٠٢	٨٤٨	٨٦٩	١١٠٤	١٠٦٤	١١٦١	١١٧١	١١٩٥	١٢٥٥	١٢٧٥
البرازيل	مليون رياي	[١٦٩٦٠]	[١٦٤٠٨]	١٨٦١٧	٢٣٠٦٢	٢٨٦٢٠	٢٥٥٩٠	٢٦٦٠٦	٣٠٣٠٨	٣٥٠٠١	[٤٠١٢٣]
التشيلي[٢٦]	مليار بيزوس	١٢٤٩	١٣٦٧	١٥٠٢	١٦١٥	١٧٦٥	١٧٤٣	٢٢١٦	٢٤٦٣	٢٨٠٩	٢٨٨٢
كولومبيا[٢٧]	مليار بيزوس	[٤٥٤٣]	[٥١٨٣]	[٧١٤١]	[٨٤٧٠]	٧٥٢٤	٨٩٩٦	١٠١٣٩	١١٤٤٦	١٢٦٨٤	١٣٥٧٤
الإكوادور[٢٨]	مليون دولار أمريكي	٥٤٩	٢٩٦	٢٦٦	٣٨٤	٥٠٥	٧٣٩	٧١٠	٩٥٤	٩٥٠	١٢٥٣
غويانا	مليون دولار	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
الباراغواي[٢٩]	مليار غواراني	٢٧٤	٢٦٢	٢٧٧	٢٧٠	٢٨٨	٢٩٤	٣٦٤	٣٤٧	٣٤١	٤٦٩
البيرو[٣٠]	مليون سول جديد	(٢٦٧١)	(٢٧٧٣)	(٣٢٢٨)	٣١٨٧	٢٩٨٢	٣٠٩٢	٣٣٩٧	٣٨٢٠	٤٠١١	٣٨٥٧
الأورغواي[٣١]	مليون بيزوس	[٣٨١٥]	[٤١٧٤]	[٣٦٦٣]	٤٣٨٤	٤٣٣٣	٤٩٦٧	٥٢٦١	٥٦٩٦	٦١٦٨	٦٩٦٦
فنزويلا	مليار بوليفار	٧١٦	٧٢٥	٩٢٣	١٣٧٣	١٣٩٦	١٦٦٦	٢٥٥٨	٣٩٥٧	٤٤٧٥	٥٥١٨
آسيا وأوقيانيا											
آسيا الوسطى											
كازاخستان[٣٢]	مليار تنج	١٩,٠	١٧,٢	٢٠,٤	٣٢,٥	٣٧,٧	٤٧,٥	٥٨,٠	٧٨,٧	١٠٠	[١٥٥]
قرغيزستان	مليون سوم	٩١٢	١٢٦٧	١٨٦٤	١٧٣٤	٢٠٥٥	٢٤٠٨	٢٦٨٨	٣١٠٠	٣٦٠٦	[٤٦٣٥]

يتبع

تابــع

طاجيكستان	ألف سوموني	١٧,٦	١٨,٧	٢١,٥	٢٩,٦	٧٠,٧	١٠٧	١٣٤	١٣٤٠٠٠	..	..
تركمانستان[٣٣]	مليار مانات	٤٣٦	٥٨٢	..	..	..	..	..	..	..	..
أوزبكستان[٣٤]	مليون سوم	..	٣٤٨٦٠	..	٤١١١٥	..	٥٣٠١٨	..	..	..	..
شرق آسيا											
بروناي	مليون دولار	٤٩٢	٤٣٨	٤٢١	٣٩٠	٤٠٥	٤٢٤	(٣٣٧)	(٤١٤)	[٤٣٣]	[٤٤٧]
كمبوديا	مليار ريل	٣١٢	٣٣٦	٣٠٩	٢٨٠	٢٦٥	٢٧٠	٢٧٢	٢٨٩	٣٢٨	[٣٢٠]
الصين[٣٥]	مليار يوان	[١٤٩]	[١٦٥]	[١٨٢]	[٢١٦]	[٢٥٣]	[٢٨٣]	[٣٢٤]	[٣٦٣]	[٤٣١]	[٥٠٦]
إندونيسيا	مليار روبية	١٠٣٤٩	١٠٢٥٤	١٣٩٤٥	١٦٤١٦	١٩٢٩١	٢٧٤٤٦	٣٢١٠٠	[٣٤٦٥٨]	[٤١٧٣٥]	[٤٨٢٥٦]
اليابان[٣٦]	مليار ين	٤٩٤٢	٤٩٣٤	٤٩٣٥	٤٩٥٠	٤٩٥٦	٤٩٥٤	٤٩١٦	٤٨٦٨	٤٨٢٤	٤٨٠٥
كوريا الشمالية	مليار ون	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
كوريا الجنوبية[٣٧]	مليار ون	١٣,٦	١٣,٣	١٤,٥	١٥,٥	١٦,٤	١٧,٥	١٨,٩	٢١,١	٢١,٥	٢٤,٢
لاوس	مليار كيب	٦٦,٥	٢٢٤	٢٧٨	٣٢٥	..	..	..	..	..	..
ماليزيا	مليون رينغيت	٤٥٤٧	٦٣٢١	٥٨٢٦	٧٣٥١	٨٥٠٤	١٠٩٥٠	١٠٧٢٨	١١٨١٧	١١٩٨١	١٣٧٩١
منغوليا	مليون توغريك	١٦٧٥٠	١٨٤١٦	٢٦١٢٦	٢٥٤٨٤	٢٨٠٧١	٢٧٨٩٩	٣٢٨٩١	٣٥٩١٤	٤٦٢٣٢	..
ميانمار[٣٨]	مليار كيات	٣٧,٣	٤٣,٧	٥٨,٨	٦٣,٩	٧٣,١	..	..	..	..	..
الفليبين	مليون بيزو	٣١٥١٢	٣٢٩٥٩	٣٦٢٠٨	٣٥٩٧٧	٣٨٩٠٧	٤٤٤٤٠	٤٣٨٤٧	٤٧٦٣٤	٥١٥٢٧	٥٣٨٠٥

يتبــع

تابع

سنغافورة	مليون دولار	٧٤٧٥	٧٦١٦	٦٤٦٦	٧٧٢١	٨١٠٨	٨٢٣٠	٨٥٢٥	٩٠٩٤	٩٨٤٨	١٠٤٤٥
تايوان	مليار دولار	٢٩٩	٢٥٨	٢٤٣	٢٤٨	٢٢٥	٢٢٨	٢٤٩	٢٥٠	٢٤١	٣١٢
تايلند	مليون باهت	٨٦١٣٣	٧٤٨٠٩	٧١٢٦٨	٧٥٤١٣	٧٦٧٢٤	٧٧٠٢٧	[٧٥٤٩٨]	[٧٩٥١٩]	[٨٦٧٠٦]	[١١٦٨٥٠]
فييتنام	مليار دونغ	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
جنوب آسيا											
أفغانستان[٣٩]	مليون أفغاني	..	..	..	..	..	..	٥٤٤٠	٥٥٢١	٦٢٢٣	١٠٢٥٥
بنغلادش	مليون تاكا	٢٨٤٣٦	٣١٢٧٧	٣٣٣٧٧	٣٤٠٢٠	٣٤١٠٥	٣٦١٥٠	٣٩٦٣٠	٤٣٠٠٥	٤٦٩٥٠	..
الهند[٤٠]	مليار روبية	٤٩٢	٥٩٨	٦٤٢	٦٨٩	٧١٧	٧٦١	٨١٢	٩٨٢	١١٠٢	١١٩٣
النيبال[٤١]	مليون روبية	٢٧٨٩	٣٢٣٩	٣٦٤٨	٤٨٣٧	٦٦٢١	٧٩٥١	٩٧٥٦	١١١٥٣	[١١٠٠٤]	[١٠٦٠٤]
باكستان	مليار روبية	١٤٠	١٤٧	١٥٤	١٧٠	١٨٨	٢٠٧	٢٣٢	٢٦٣	٢٨٧	[٣٠٧]
سري لانكا[٤٢]	مليار روبية	٤٢,٥	٤٠,١	٥٦,٩	٥٤,٢	٤٩,٢	٤٧,٠	٥٦,٣	٦١,٥	٨١,٤	١٠٥
أوقيانيا											
أستراليا	مليون دولار	١٠٧٩٩	١١٤٩٦	١١٩٧٥	١٢٩٩٥	١٤٠٧٧	١٤٩٦٥	١٦١١٩	١٧١٨٤	١٨٨٢٦	٢٠٩٤٩
فيجي[٤٣]	مليون دولار	٤٨,٠	٤٩,٦	٦٧,٠	٦٠,٠	٦٣,٢	٥٧,٨	٥٢,٧	٦٦,٠	٧٤,٠	٨٠,٠
نيوزيلندا	مليون دولار	١٣٦٣	١٣٨٠	١٤٢٢	١٤٢٨	١٤١١	١٤٦٨	١٥٢٣	١٥٨٧	١٧٢٨	١٨٩٣
بابوا غينيا الجديدة	مليون كينا	٨٦,٠	٨٠,٠	٨٥,٠	٨٥,٥	٦٦,٣	٦٨,٨	٧٨,٧	٩٤,٢	٩٣,٧	٩١,٢

يتبع

تابع

تونغا	ألف بانغا	٣٦٩٣	٣٥٣٥	٣٨٣٧	٤٢١١	٤٣١٩	٤٥٦٠	٤٣٦٦	٥١١٩	٦٨٧٨	٧٥٦٦
أوروبا											
ألبانيا[٤٤]	مليون ليك	٥٠٦٧	٥٨٩١	٦٥١٩	٧٦٣٨	٨٢٢٠	٩٢٧٩	١٠٣٧٣	١١٠٠٠	١٣٨٣١	١٧٦١٩
أرمينيا[٤٥]	مليار درام	٣٣,٧	٣٦,٥	٣٦,٧	٣٦,٨	٣٦,٨	٤٤,٣	٥٢,٣	٦٤,٤	٧٤,١	٩٤,٨
النمسا	مليون يورو	[١٩٤٣]	[١٩٩٤]	[٢٠٩٠]	[١٩٩٩]	١٩٩٩	٢١١١	٢١٥٨	٢١٦٠	٢١٠٥	٢٦٢٩
أذربيجان	مليون مانات جديدة	[٨٣,٠]	[٩٩,١]	[١٠٧]	[١٢٣]	[١٣٦]	[١٧٣]	[٢٢٤]	٢٨٨	٦٤٠	٧٩٧
بيلاروسيا	مليار روبل	[١٠,٥]	[٤١,٤]	[١٢٣]	٢٤٧	٣٦٦	٤٧٥	٦٧٩	٩٧٥	١٣٥٥	١٥٧٣
بلجيكا	مليون يورو	٣٢٩٧	٣٣٧٨	٣٤٦٣	٣٣٩٣	٣٣٤٤	٣٤٣٤	٣٤٣٣	٣٤٠٠	٣٤٣٥	٣٦٥٠
البوسنة والهرسك[٤٦]	مليون ماركا	..	..	..	..	٥٠١	٣٥١	٣١٥	٢٧٣	٢٧٨	٢٨١
بلغاريا	مليون ليفا	٥١٢	٥٩٥	٦٧٧	٨٠٥	٨٥٩	٨٩٥	٩٣٠	١٠٠٦	١١١٦	١١٣٢
كرواتيا	مليون كونا	[٩٠٨٢]	[٧٣٦٧]	[٥٤٦١]	[٥٢٥١]	[٥٧٧٥]	[٤٧٥٧]	٤٢٥٠	٤٣٢٣	٤٨٧٢	٥٤٣٣
قبرص	مليون جنيه	١٦٩	١٠٦	١١٨	١٤٢	١٠٠	١٠١	١٠٧	١٠٩	١١٤	..
جمهورية التشيك[٤٧]	مليون كوروني	٣٧٦٤٣	٤١٦٨٨	٤٤٦٧٠	٤٤٩٧٨	٤٨٩٢٤	٥٣١٩٤	٥٢٤٨١	٥٨٤٤٥	٥٥٣٥٨	٥٣٩٠٦
الدنمارك	مليون كرون	١٩٠٧١	١٩٤٢٨	١٩٣٣٩	٢١٠١٧	٢١٢٦٩	٢١٠٧٥	٢١٤٤١	٢٠٨٠٠	٢٣١٧٣	٢٢٧٢٧
إستونيا	مليون كروني	٨٤٣	١٠٨٣	١٣٢٩	١٦٤٠	٢٠٢٨	٢٣٧٦	٢٥٨١	٢٨٩٠	٣٣٠٧	٤٥٦٨
فنلندا	مليون يورو	١٧٦١	١٥٥٢	١٦٩١	١٦٥٣	١٧١٢	٢٠٠٦	٢١٣١	٢٢٠٦	٢٢٨١	٢٢٣٥

يتبع

تابــع

فرنسا[48]	مليون يورو	٣٦٠١٢	٣٦٥١٠	٣٦٧٠٢	٣٧١٧٨	٣٨٦٨١	٤٠٦٨٤	٤٢٦٩٠	٤٢٥٤٥	٤٣٤٥٧	٤٤٢٨٣
جورجيا[49]	مليون لاري	[٥٧,١]	[٥٢,٤]	[٣٧,٢]	[٩٤,٤]	٧٤,٦	٩١,٥	١٣٥	٣٨٨	٧١٦	١٢٧١
ألمانيا	مليون يورو	٢٩٨٢٢	٣٠٦٠٣	٣٠٥٥٤	٣٠٦٤٨	٣١١٦٨	٣١٠٦٠	٣٠٦١٠	٣٠٦٠٠	٣٠٣٦٥	٣٠٧٣٩
اليونان	مليون يورو	٥٠٦١	٥٤٣٩	٥٩٢١	٥٩٨٦	٦٠٨٥	[٥٣٥٥]	[٦٠٢٨]	[٦٨١٨]	[٧٣٢١]	[٧٩٣٤]
هنغاريا	مليون فورنت	١٥١٢١٥	١٩١٤٨٥	٢٢٦٠٤١	٢٧٢٤٢٦	٢٧٩٥٦٩	٣١٤٣٨٠	٣١٠٧٣١	٣١٨٥٥٢	٢٧٧٨٠٤	٢٧٩٩٣٥
أيسلندا	كرونر	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠
إيرلندا	مليون يورو	[٦٦٢]	[٦٩٦]	[٧٥٤]	٨٥٨	٨٦٢	٨٥٥	٨٨٧	٩٢١	٩٤٩	١٠٠٦
إيطاليا[50]	مليون يورو	٢١٠٥٢	٢٢٢٤٠	٢٤٣٢٥	٢٤٥٩٢	٢٥٨٨٧	٢٦٧٩٥	٢٤٤٧٦	٢٦٩٥٩	٢٦٦٣١	٢٧٥٧٢
لاتفيا[51]	مليون لات	٢٤,٨	٣٣,١	٤٢,٤	٥٤,٦	٩١,٠	١٠٨	١٢٤	١٥٤	٢٠٦	٢٥٤
ليتوانيا[52]	مليون ليتاي	[٤٤٨]	[٣٨٨]	[٦٤٤]	[٦٥٢]	٧١٥	٨١٦	٨٦٤	٨٥٢	٩٧٤	١١٢١
اللوكسمبورغ	مليون يورو	١٢٩	١٣٢	١٣٩	١٧٩	١٩٢	٢٠٥	[٢١٣]	[٢٣٨]	[٢٦٣]	[٢٦٨]
مقدونيا[53]	مليون دينار	٤٣٠٢	٣٧٦٩	٤٦٠٢	١٥٣٩٧	٦٨٤١	٦٢٩٢	٦٦٨٣	٦٢٥٩	٦١٤٩	٧٢٧٢
مالطا	ألف ليري	١١٢٧٩	١١١٦٤	١١١٠٩	١٢٢٠٥	١٢٣١٧	١٢٨٧٤	١٣٩٦٨	١٤٢٣٤	١٥١٤٨	١٣٦٦٧
مولدوفا[54]	مليون لاي	٥٧,٠	٦٣,٠	٦٣,٣	٧٦,٧	٩٤,٧	١١٥	١١٦	١٥١	٢١٠	٢٢٣
مونتينيغرو[55]	مليون يورو	..	..	..	..	..	..	..	..	٢٤,٣	٤٣,٠
هولندا	مليون يورو	٦١٥٤	٦٥٩٥	٦٤٨٢	٦٩٢٩	٧١٤٩	٧٤٠٤	٧٥٥٢	٧٦٩٣	٨١٤٥	٨١٣٣

يتبــع

تابـــع

النرويج	مليون كرون	٢٥٠٨٧	٢٥٨٠٩	٢٥٧٢٢	٢٦٦٦٩	٣٢٤٦١	٣١٩٨٥	٣٢٩٤٥	٣١٤٧١	٣١٨٠٥	٣٢٥٠٢
بولندا	مليون زلوتي	١٢١٧٠	١٢٨٥٢	١٣٨٧١	١٥٦٩٥	١٦٢٢٠	١٧٢١٥	١٨٨٤٢	٢٠٢٥٩	٢١٢٨٢	٢٣٢٥٤
البرتغال	مليون يورو	٢٠٩٨	٢٢٥٩	٢٣٩٣	٢٥٩٨	٢٧٦٥	٢٧٩٢	[٢٩٩٥]	[٢٩١٨]	[٣٠٢٤]	[٣٨٣٢]
رومانيا	مليون لاي جديد	[١١١٣]	١٤٦٥	٢٠٣١	٢٨٦٤	٣٤٩١	٤١٥١	٤٩٩٤	٥٧٥٧	٦٣٢٤	٧٣٩٧
روسيا[٥٦]	مليار روبل	[٨٥,٦]	[١٦٥]	[٢٧١]	[٣٦٥]	[٤٧٠]	[٥٦٨]	[٦٥٦]	[٨٠٦]	[٩٦٧]	[١١٧٨]
صربيا[٥٧]	مليون دينار	٦٤٤١	٨٦٠٠	٢١٢٩٢	٣٣٠٦٠	٤٣٦٩٥	٤٢٠٧٠	٤٣١٥٤	٤١٩٩٦	٤٧٣٤٢	٥٥٩١٢
سلوفاكيا	مليون كروني	١٤٠٠٩	١٣٥٣٢	١٥٦٧٠	١٩٠٥١	١٩٩٤٧	٢٢٩٦٥	٢٢٩٤٤	٢٥٥٣٧	٢٧٠٦٤	٣٠٦٩٧
سلوفينيا	مليون تولار	٢٠٩	٢٠٨	٢٠٧	٢٧٥	٣٢٨	٣٦٠	٣٩٦	٤١٣	٤٨٥	٥١٠
إسبانيا	مليون يورو	٦٧٥٦	٧٠٩٢	٧٥٩٩	٧٩٧٢	٨٤١٤	٨٥٨٧	٩١٣٢	٩٥٠٨	١١٥٠٦	١٢٤٣٢
السويد[٥٨]	مليون كرون	٤٠٨٠١	٤٢٥٤١	٤٤٥٤٢	٤٢٦٣٩	٤٢٤٠١	٤٢٩٠٣	٤٠٥٢٧	٤١٢٤٠	٤١١٥٠	٤٠٥٩٥
سويسرا[٥٩]	مليون فرنك	٤٥٣٢	٤٤١٦	٤٥٠٣	٤٤٧٦	٤٤٦١	٤٤٣٧	٤٣٨١	٤٣٤٤	٣٩٧٢	٤١٢٠
تركيا	مليون ليرة جديدة	٢٢٨٩	٤١٦٨	٦٢٤٨	٨٨٤٤	١٢١٠٨	١٣٥٥٣	١٣٣٨٦	١٣٨٤٠	١٦٤٥١	١٧٧٣٦
المملكة المتحدة[٦٠]	مليون جنيه	٢٢٢٦١	٢٢٥٣٠	٢٣٣٠١	٢٤٢٣٠	٢٥٧٢٥	٢٩٦٨٣	٣٢١٠٢	٣٣٠٠٢	٣٣٨٢٥	٣٥١٨٨
أوكرانيا	مليون هريفنا	٣٤٤٢	٣٨٩٠	٦١٨٤	٥٨٤٨	٦٢٦٦	٧٦١٥	٨٩٦٣	١٢٣٢٨	١٥٠٨٢	[٢٠٦٨٥]
الشرق الأوسط											
البحرين[٦١]	مليون دينار	١١١	١٢٣	١٢١	١٢٦	١٢٦	١٧٦	١٨٠	١٨٣	٢٠٣	[٢١٤]

يتبـــع

تابع

مصر	مليون جنيه	٩٤٣٩	٩٨٨١	١٠٨٤٧	١١٨٥٩	١٢٧٤١	١٣٩٤٨	١٤٦٨٤	١٥٣٦٩	١٦٦٣٢	١٨٢٦٤
إيران[٦٢]	مليار ريال	٧٧٤٤	١٢٩٩٢	٢١٩٨٤	٢٦٩٩٦	٢٣٢١١	٣١٦٣٣	٤٥٩٦٠	٦٤٦٥٥	٧٨١٦٤	٧٩٨٧١
العراق[٦٣]	مليار دينار	..	..	..	..	..	..	..	(٢٤٠٥)	(٦٠٦٤)	(٩٧٥٣)
إسرائيل[٦٤]	مليار شيكل جديد	٣٤٩٠١	٣٨٠١٦	٣٩٥٨٧	٤١٧٨٨	٤٨٩٥٧	٤٦٣٥٠	٤٣٩٨٨	٤٦٢٤٠	٥٠٧٥٧	[٥٦٠٤٧]
الأردن	مليون دينار	[٣٥٢]	٣٦٣	٣٧٥	٣٧٥	٣٧٠	٤٣٤	٤١٦	٤٢٨	٤٩٧	٧٧٩
الكويت	مليون دينار	٦٩٦	٦٩٦	٨٢٧	٨٢٤	٨٥٨	٩٣٣	١٠٣٢	[١١٤٢]	[١١٧٧]	[١٣٧٨]
لبنان	مليار ليرة	١٠٥٢	١٢٥١	١٤٠٢	١٤٤٥	١٣٦٨	١٣٩٢	١٤٣٩	[١٤٦٣]	[١٥٩٠]	[٢١١٤]
عُمان	مليون ريال	٦٧٦	٦٨٧	٨٠٩	٩٣٣	٩٥٨	١٠١٠	١١٤٤	١٤٠٤	١٥٥٠	[١٥٧٧]
قطر	مليون ريال	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
العربية السعودية[٦٥]	مليون ريال	٧٨٢٣١	٦٨٧٠٠	٧٤٨٦٦	٧٨٨٥٠	٦٩٣٨٢	٧٠٣٠٣	٧٨٤١٤	٩٥١٤٦	١١٠٧٧٩	١٣٢٩٢٢
سورية	مليار ليرة	[٤٠,٤]	٣٩,٥	٤٩,٩	٤٧,٦	٤٧,٩	٥٩,٠	٧٤,٧	٧٨,٧	٩٠,٥	٧٤,٣
الإمارات العربية المتحدة[٦٦]	مليون درهم	٨٧١٢	٨٧٩٠	٨٦٨٨	٨٧٩٦	٩١٣٩	٩٢٤٤	٨٩٤٣	٩٣٩٩	..	..
اليمن	مليار ريال	٥٢,٢	٦١,٥	٧٦,٦	[٩١,١]	١٣٠	١٤٨	١٣٦	١٥٦	١٦٢	٢٠٩

الجدول الرقم (٥ أ ـ ٣)

الإنفاق العسكري بحسب البلد، بالدولارات الأمريكية الثابتة للفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧ والدولارات الأمريكية الجارية لعام ٢٠٠٧

الأرقام بملايين الدولارات الأمريكية بالأسعار الثابتة لعام ٢٠٠٥ وأسعار الصرف للفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧، إلا في العمود الأيسر الأقصى المشار إليه(*) حيث هي بملايين الدولارات الأمريكية بالأسعار الجارية لعام ٢٠٠٧. والأرقام تتعلّق بالأعوام التقويمية إلا إذا أُشير إلى خلاف ذلك. البلدان مصنّفة بحسب الإقليم والمنطقة دون الإقليمية

البلد	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٧*
أفريقيا											
شمال أفريقيا											
الجزائر[١]	١٨٠١	١٩٠١	٢٢٠٥	٢٤١٤	٢٤٦٧	٢٤٥٣	٢٨٠١	٢٩٢٥	٢٩٩٢	٣٥٤٨	٣٩٠٩
ليبيا	٤١٢	٣١٨	٣٤١	٣٣٣	٤٢٩	٥٣٣	٦٩٦	٧٤٩	٥٦٨	٥١٣	٦٣٠
المغرب	١٧٢١	١٤٢٥	١١٠٤	١٩٩٧	١٩٠٠	٢٠١٣	١٩٥٦	٢٠٣٠	٢٠٤٩	٢١١٨	٢٣٧٦
تونس	٣٨٦	٣٨٢	٤٠٠	٤١٥	٤١١	٤٢٨	٤٣٦	٤٦٩	٤٢٣	..	..
أفريقيا جنوب الصحراء											
أنغولا[٢]	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..	(٢٢٢٦)
بنين	..	٢٤,٩	٢٢,٥	٢٠,٢	٣٧,٠	٤٠,٥	٤٤,١	[٤٦,٨]	[٤٦,٨]	..	..

يتبـــع

تابـــع

بوتسوانا	٢٥٦	٢٤٣	٢٦٩	٣٢٩	٣٥١	٣٣٩	٣١٣	٣٠٠	٢٩٠	[٣٢٢]	[٣١٣]
بوركينافاسو	[٤١,٧]	[٤٦,٥]	[٤٧,٣]	٤٦,٦	٥٠,٥	٥١,٤	٦١,١	٦٣,٨	٦٨,٧	٨٥,٥	٩٣,٣
بوروندي	٤٥,٧	٤٧,٩	٤١,٢	٥٤,٧	٥٢,٤	٥٣,٢	٥١,٦	٤٩,٦	٤١,٤	٤٢,٥	٤٧,٥
الكاميرون	١٧٥	١٨٩	١٨٣	١٨٣	١٩٨	٢١٢	٢٢٦	٢٢٣	٢٤٢	٢٥٧	٢٩٢
كيب فيردي	٥,٣	٦,٠	٩,٦	٦,٥	٦,٠	٦,٣	٦,٥	٧,٢	٦,٧	٦,٦	٧,٨
جمهورية أفريقيا الوسطى[٣]	..	..	..	..	١٤,٨	١٦,٧	١٥,٦	١٥,٤	..	..	..
التشاد	٢٥,٣	٣٧,٤	٤٢,٣	٤٥,٠	٤٥,٥	٤٦,١	٥٤,٦	٥٥,٥	٥٤,٢	٥٦,٧	٦٨,٤
جمهورية الكونغو	..	..	..	٦٠,٧	٧٢,٣	٨٠,٥	٧٩,٩	٧٨,٥	٨٠,٨	..	..
جمهورية الكونغو الديمقراطية[٤]	١٨,٤	٦٧,٠	٤٩,٨	..	..	١٢٨	٢٠٠	١٥٠	(١٤٢)	(١٣٥)	(١٩٨)
كوت ديفوار[٥]	..	..	..	..	..	٢٤٧	٢٦١	٢٥٠	٢٥٩	٢٥٢	٢٨٦
جيبوتي	٢٥,٧	٢٥,٧	٢٤,٩	٢٤,٨	٢٧,٥	..	..	..	..	..	..
غينيا الاستوائية	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
إريتريا	٣٧٨	٤٠١	٣٣٤	٢٤٧	٢٣٦	٢٣٠	..	..	..	..	..
إثيوبيا	٥١٨	٨٢٢	٧٤١	٤٧١	٣٨٧	٣١٩	٣٤٦	٣٤٢	٢٦٣	٢٤٢	٣٦٧
الغابون[٦]	..	..	١٢٩	١٢٨	١٢٨	١٢٠	١٢٣	١١٤	١٠٦	(١٠٢)	(١٢١)

يتبـــع

غامبيا	٢,٤	٢,٢	٢,٣	٢,٠	٢,٢	٢,٣	٢,١	٢,٩	..	..	..
غانا[7]	٥١,٦	٥٤,٧	٧٦,٦	٤٨,٢	٥٣,٠	٦٥,٩	٦٤,٣	٦٤,١	٦٩,٠	١١٨	١١٤
غينيا[8]	٣٢,٢	٤٢,٤	٤١,٦	٨٤,٢	٩٢,٦	٧٠,٧	٦٥,٥	..	..	..	..
غينيا بيساو[9]	٣,٨	..	١٣,٨	٨,٩	٨,٥	٨,٦	..	١٢,١	..	..	..
كينيا	٢٣٣	٢٢٧	٢٤٣	٢٨٠	٣٠١	٣٠٤	٣٠٠	٣١٧	٣١٣	٣٥٤	٤٨٨
ليسوتو	٣٨,٠	٤٨,٧	٤٦,٧	٤٩,١	٣٧,٦	٣٥,٤	٣٣,٠	٣٣,٦	٣٥,٤	٣٩,٠	٣٩,١
ليبيريا	..	..	..	..	..	..	٤,٧	٦,٣	[٤,٦]	[٥,٥]	[٦,١]
مدغشقر[10]	٥٥,٨	٥٢,٣	٥٢,٧	٦٦,١	٥٢,٥	٦٠,٥	٦٠,٢	٥٤,٠	٥٢,١	٦٢,٩	٨٠,٥
ملاوي	١٤,١	١٣,٨	١١,٧	١٢,٥	١٣,٥	١٣,٩	٢٣,٣	٣٤,٠	[٣٨,٩]	[٣٩,٦]	[٤١,٥]
مالي	٦٧,٤	٧٦,١	٨٨,٢	٨٨,٧	٨٨,٣	١٠١	١١٠	١٢٠	١٢٩	[١٤٢]	[١٥٧]
موريتانيا	٢٧,٤	٣٦,٥	٤٧,٨	٦٦,٩	٤٧,٩	٧٥,٩	٧٨,١	٦٦,١	٧٧,٣	..	..
موريشيوس	٩,٨	١٠,٣	١٠,٧	١٠,٨	١١,٠	١١,٣	١٠,٧	١٠,٩	١٠,٧	١٠,٧	١١٥
موزامبيق	[٥١,٣]	٦١,٦	٦٣,٨	٧٢,٧	٧٥,٣	٧٤,٤	٨١,٣	٦٢,٣	٥٥,٩	٦٣,٤	٦٧,٨
ناميبيا[11]	١١٣	١٥٤	١٤٠	١٦٦	١٦٦	١٦٤	١٧٣	١٩٢	٢٠٢	٢٢٧	٢٢٤

يتبع

تابـــع

النيجر	٢٨,١	٣٢,١	٣٠,٨	٣٧,٦	٢٩,٠	٢٩,٣	٣٤,١	٣٢,٨	..	..	..
نيجيريا[١٢]	٤٥٣	٧٨٠	٥٩٢	٨٤٤	١٢٧٣	٧٨٣	٧٦٤	٦٧٤	٧٠٣	٨٢٥	٩٦٠
رواندا[١٣]	٦٨,٥	٦٩,٧	٥٩,٢	٦٠,٦	٥٧,١	٥٣,٣	٤٦,٥	٤٥,٠	٤٩,٧	٤٧,٨	٥٥,٦
السنغال[١٤]	٩١,٩	٩٩,١	٩٠,٦	١٠٠	١٠٠	١٠٩	١١٠	١٢٤	١٤٤	١٦٤	١٩٠
سيشِل	١٣,١	١٣,٢	١٢,٣	١٢,٨	١٢,٦	١٢,٦	١٦,١	١٤,٧	١٤,٦	١٣,٨	١٢,٤
سيراليون[١٥]	..	..	٢٢,٩	٢٧,٤	٢٧,١	٢٩,٦	٢٤,١	٢٢,٦	[٢٦,٤]	[٢٥,٥]	[٢٩,٤]
الصومال	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
جنوب أفريقيا	٢٥٩٨	٢٤٠٨	٢٨٨٤	٣٢٤٣	٣٤٨٨	٣٦٤٨	٣٦٨٠	٣٩٧٩	٣٩٧٨	٤٠٤٠	٣٩٦٤
السودان[١٦]	٣٨٧	٦٩٣	٩٠٢	٥٦٦	٦٥٥	٥٠١	١٤٢٦	١١٦٥	..	..	..
سوازيلاند	[٤١,٨]	[٤٣,٥]	[٤٠,١]	[٣٧,٥]	[٤٠,٥]	[٤٤,٢]	[٤٨,٨]	..	..	..	..
تانزانيا	١٠٨	١٠٧	١١٤	١٣٣	١٣٦	١٢٥	١٣٤	١٣٩	١٤٩	١٥٨	١٥٩
توغو	..	..	..	..	..	٣٤,١	٣٣,٩	٣٣,٢	..	..	..
أوغندا	١٤٥	١٦٤	١٦٠	١٦١	١٧٣	١٨٨	٢١٦	٢١٧	١٩٦	١٨٢	٢١٠
زامبيا[١٧]	..	٩٥,١	..	..	..	..	١٢٥	١٣٤	١٣٥	١٤٩	١٩٥
زيمبابوي[١٨]	١٢٣	٢١١	٢٠٧	١٢٠	١١٨	٩٢,٤	١٩٦	١٣٢	(١٠٧)	..	..

يتبـــع

تابـــع

الأمريكات											
الكاريبي											
جزر البهاما	٣٧,٦	٣٧,٨	٣١,٤	٣٠,٠	٣١,٩	٣٣,٦	٣٥,٤	٣٨,٧	٤٧,١	٥٥,٨	٥٨,٣
باربادوس	٢١,٤	٢٢,٩	٢٤,٠	٢٥,٢	٢٥,٨	٢٥,٣	٢٤,٩	٢٥,٩	[٢٤,٦]	..	..
كوبا	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
جمهورية الدومينيكان	١٥٨	١٦٤	٢١٨	٢٦١	٢٩٤	١٨٦	١٤٠	٢٢٠	١٩٤	[١٨٨]	[١٩٥]
هايتي	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
جمايكا	٥٣,١	٥٠,٧	٤٩,٨	٥٣,٠	٦٣,٩	٦٦,٦	٦١,٨	٥٩,٣	٧٠,٦	٧٤,٧	٧٨,٠
ترينيداد وتوباغو	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
أمريكا الوسطى											
بيليز	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
كوستاريكا[١٩]	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
السلفادور	١١٧	١٢١	١٣٢	١٢٤	١٢٢	١١٦	١١١	١٠٧	١١٠	١٠٥	١١٤
غواتيمالا	١٨٦	١٨١	٢٢٩	٢٦٩	١٩٩	٢١٧	١٣٠	١٠٤	١٣٧	١٤٩	١٦٦
هندوراس[٢٠]	..	..	٤١,٠	٤٦,٨	٦٠,٤	٥٧,٤	٥٣,٦	٥٣,٣	٥٢,٤	٦٨,٧	٧٦,٤

يتبـــع

تابـــع

المكسيك[٢١]	٣٠٧٩	٣٢٣٩	٣٣٤٤	٣٣٠٩	٣١٩٨	٣١٩٠	٣٠٧٦	٣١٢٣	٣٢٦٢	٣٦٩١	٣٩٤١
نيكاراغوا[٢٢]	٢٨,٧	٢٩,٥	٣٢,٥	٣٠,٢	٣٤,٣	٣٨,١	٤٣,٥	٣٣,٩	٣٣,٤	٣٥,٤	٣٨,٤
بنما[٢٣]	١١٢	١١٩	..	..	..	..	..	..	..	..	..
أمريكا الشمالية											
كندا	١١١٢٢	١١٦٠٣	١١٤١٢	١١٧٠٩	١١٧٧١	١١٩٨٤	١٢٤٤١	١٢٩٨٦	١٣٥٨٨	١٥١٥٥	١٧٢٩٠
الولايات المتحدة[٢٤]	٣٢٨٦١١	٣٢٩٤٢١	٣٤٢١٧٢	٣٤٤٩٣٢	٣٨٧٣٠٣	٤٤٠٨١٣	٤٨٠٤٥١	٥٠٣٣٥٣	٥١١١٨٧	٥٤٦٧٨٦	٥٧٨٣١٥
أمريكا الجنوبية											
الأرجنتين	٢٠٦٢	٢١٢٥	٢٠٨٢	٢٠٤٨	١٦٩٢	١٧٤٨	١٨١٣	١٩١٢	١٧٧٦	[١٧٥٢]	[١٩٧٦]
بوليفيا[٢٥]	١٥٥	١٢٨	١٢٦١	١٥٧	١٥٠	١٥٨	١٥٣	١٤٨	١٤٩	١٤١	١٦١
البرازيل	[١١٨٤٣]	[١٠٩٢٧]	١١٥٨٢	١٣٤٢٧	١٥٣٦٧	١١٩٧٧	١١٦٨٢	١٢٤٥٢	١٣٨٠٣	[١٥٣٣٤]	[٢٠٠٦٢]
التشيلي[٢٦]	٢٧١٩	٢٨٧٩	٣٠٤٨	٣١٦٤	٣٣٤٧	٣٢٤١	٤٠٧٧	٤٣٩٧	٤٨٥١	٤٨٢١	٥٤٤٨
كولومبيا[٢٧]	[٣٢٤٤]	[٣٣٣٨]	[٤٢١١]	[٤٦٢٦]	٣٨٦٤	٤٣١٢	٤٥٨٩	٤٩٣٢	٥٢٤٠	٥٢٣٩	٦٤٨٤
الإكوادور[٢٨]	٦٨٨	٣٥٣	٣١٧	٤٣٩	٥٧٨	٧٨٣	٧٢٧	٩٥٤	٩٢٢	١١٩٦	١٢٥٣
غويانا	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
الباراغواي[٢٩]	٧٧,٨	٦٩,٧	٦٧,٦	٦١,٥	٥٩,٣	٥٣,٠	٦٢,٩	٥٦,٢	٦٣,٧	٦٥,٠	٩٢,٩

يتبـــع

تابع

البيرو[30]	(٩٥٨)	(٩٦١)	(١٠٧٨)	١٠٤٣	٩٧٥	٩٨٨	١٠٤٧	١١٥٩	١١٩٣	١١٣٣	١٢١٧
الأورغواي	[٢٨٠]	[٢٩٠]	[٢٤٣]	٢٧٨	٢٤١	٢٣٢	٢٥٥	٢٣٣	٢١٩	٢٤٩	٢٨٩
فنزويلا[31]	١٢٥٤	١٠٢٨	١١٢٦	١٤٨٩	١٢٣٧	١١٢٥	١٤١٩	١٨٩٤	١٨٨٤	٢٠٠٤	٢٥٧٠
آسيا وأوقيانيا											
آسيا الوسطى											
كازاخستان	٢٤٦	٢٠٦	٢١٥	٣١٧	٣٤٧	٤١١	٤٧٠	٥٩٢	٦٩٣	[٩٩٦]	[١٢٥٨]
قرغيزستان[32]	٤٤,٢	٤٤,٨	٥٥,٥	٤٨,٣	٥٦,١	٦٣,٨	٦٨,٤	٧٥,٦	٨٣,٣	[١٠١]	[١٢٢]
طاجيكستان	١٩,٨	١٦,٦	١٤,٣	١٤,٢	٣٠,٣	٣٩,٣	٤٦,١	..	..	..	..
تركمانستان[33]	١٦٨	١٨٢	..	..	..	..	..	..	..	..	..
أوزبكستان[34]	..	٩٥,٣	..	٧٠,٧	..	٦٤,٢	..	..	..	..	..
شرق آسيا											
بروناي	٣٠١	٢٦٩	٢٥٤	٢٣٤	٢٤٩	٢٦٠	(٢٠٥)	(٢٤٩)	[٢٦٠]	[٢٦٥]	[٢٩٤]
كمبوديا	٨٩,٧	٩٢,٨	٨٦,٠	٧٨,٤	٧١,٩	٧٢,٣	٧٠,١	٧٠,٦	٧٦,٥	[٧٢,٤]	[٧٨,٧]
الصين[35]	[١٩٣٠٠]	[٢١٦٠٠]	[٢٣٨٠٠]	[٢٨٠٠٠]	[٣٣١٠٠]	[٣٦٦٠٠]	[٤٠٣٠٠]	[٤٤٣٠٠]	[٥١٩٠٠]	[٥٨٣٠٠]	[٦٦١٠٠]
إندونيسيا	٢٠٧٩	١٧١٠	٢٢٤٢	٢٣٦٧	٢٤٨٦	٣٣١٩	٣٦٥٣	[٣٥٧١]	[٣٨٠٢]	[٤١٦٠]	[٥٣١٤]

يتبع

تابـــع

اليابان[٣٦]	٤٣٤٠٥	٤٣٤٨٣	٤٣٨٠٢	٤٤٢٧٥	٤٤٧٢٥	٤٤٨١٤	٤٤٤٧٣	٤٤١٦٥	٤٣٦٦٦	٤٣٥٥٧	٤٠٢٤٤
كوريا الشمالية	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
كوريا الجنوبية[٣٧]	١٦١٢٧	١٥٦٨٩	١٦٦٥٢	١٧١٣٣	١٧٦٠٥	١٨٢٠٣	١٩٠٠٣	٢٠٦٠٣	٢٠٥٣٣	٢٢٦٢٣	٢٥٩٩٦
لاوس	٢٩,١	٤٢,٩	٤٢,٥	٤٦,١	..	..	..	..	..	..	..
ماليزيا	١٣٦٥	١٨٤٧	١٦٧٧	٢٠٨٧	٢٣٧٠	٣٠٢٠	٢٩١٧	٣١٢٠	٣٠٥٤	٣٤٥٥	٣٩٨٨
منغوليا	٢٢,٩	٢٣,٥	٢٩,٨	٢٧,٣	٢٩,٩	٢٨,٢	٣٠,٨	٢٩,٨	٣٦,٥	..	..
ميانمار [٣٨]	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
الفليبين	٨١٨	٨٠٧	٨٥٣	٧٩٤	٨٣٣	٩٢٠	٨٥٧	٨٦٥	٨٨٠	٨٩٩	١١٤٢
سنغافورة	٤٧٠٣	٤٧٩١	٤٦٣٤	٤٧٤٥	٥٠٠٢	٥٠٥١	٥١٤٧	٥٤٦٥	٥٨٦٢	٦١٤٨	٦٨٥٨
تايوان	٩٧٦٥	٨٤١٢	٧٨٠٣	٧٩٦١	٧٢٥٦	٧٣٥٨	٧٩١٤	٧٧٦٦	٧٤٢٧	٩٤٨٣	٩٤٤٥
تايلند	٢٤٤٠	٢١١٣	١٩٨٢	٢٠٦٣	٢٠٨٧	٢٠٥٨	[١٩٦٢]	[١٩٧٧]	[٢٠٦٠]	[٢٧٢٩]	[٣٣٧٠]
فييتنام	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
جنوب آسيا											
أفغانستان[٣٩]	..	..	..	..	..	..	١٢٣	١١١	١١٩	١٨١	٢٠٩
بنغلادش	٦٢٤	٦٤٧	٦٧٥	٦٧٥	٦٥٥	٦٥٧	٦٥٩	٦٦٩	٦٨٤	..	..

يتبـــع

تابـــع

الهند[٤٠]	١٤٧٥٧	١٧١٥٠	١٧٦٩٧	١٨٣١٣	١٨٢٥٦	١٨٦٦٤	١٩٢٠٤	٢٢٢٧٣	٢٣٦١٥	٢٤٢٤٩	٢٨٤٢٨
النيبال[٤١]	٥٢,٩	٥٧,١	٦٢,٨	٨١,١	١٠٨	١٢٢	١٤٦	١٥٦	[١٤٣]	[١٣٢]	[١٥٨]
باكستان	٣٢٨١	٣٣١١	٣٢٢٠	٣٥٥٣	٣٨١٩	٤٠٧٧	٤٢٤٨	٤٤١٢	٤٤٦٥	[٤٥١٧]	[٥٠٥٧]
سري لانكا[٤٢]	٧٥١	٦٧٦	٩٠٤	٧٥٥	٦٢٥	٥٦٢	٦٢٦	٦١٢	٧١٣	٨٠٤	٩٤٩
أوقيانيا											
أستراليا	١٠١٥٠	١٠٦٤٨	١٠٦١٧	١١٠٣٨	١١٦٠٩	١٢٠٠٨	١٢٦٣٨	١٣١٢٢	١٣٨٨٥	١٥٠٩٧	١٧٢١٤
فيجي[٤٣]	٣٣,٧	٣٤,٢	٤٥,٧	٣٩,٢	٤١,٠	٣٦,٠	٣١,٩	٣٩,١	٤٢,٧	٤٤,١	٤٩,١
نيوزيلندا	١١١٢	١١٢٧	١١٣١	١١٠٧	١٠٦٦	١٠٨٩	١١٠٥	١١١٧	١١٧٧	١٢٥٩	١٣٧٧
بابوا غينيا الجديدة	٥٣,٦	٤٣,٤	٣٩,٩	٣٦,٧	٢٥,٥	٢٣,٠	٢٥,٨	٣٠,٤	٢٤,٩	٢٧,٨	٣٠,٤
تونغا	٣,٤	٣,١	٣,٢	٣,٢	٣,٠	٢,٨	٢,٤	٢,٦	٣,٣	٣,٥	٣,٨
أوروبا											
ألبانيا[٤٤]	٥٩,٦	٦٩,٠	٧٦,٣	٨٦,٧	٨٦,٦	٩٧,٣	١٠٦	١١٠	١٣٥	١٦٨	١٩٠
أرمينيا[٤٥]	٨٦,٤	٩٣,٠	٩٤,٣	٩١,٥	٩٠,٥	١٠٤	١١٥	١٤١	١٥٧	١٩٤	٢٧٢
النمسا	[٢٧٥١]	[٢٨٠٧]	[٢٨٧٥]	[٢٦٧٨]	٢٦٣١	٢٧٤٠	٢٧٤٥	٢٦٨٦	٢٥٨٠	٣١٦٨	٣٥٣٩
أذربيجان	[١٠٢]	[١٣٣]	[١٤١]	[١٦٠]	[١٧٢]	[٢١٥]	[٢٦٠]	٣٠٥	٦٢٥	٦٦٧	٩٢٧

يتبـــع

تابع

بيلاروسيا	[١٩٨]	[١٩٨]	[٢٢٠]	٢٧٤	٢٨٤	٢٨٧	٣٤٨	٤٥٣	٥٨٨	٦٣١	٧٣٤
بلجيكا	٤٧٢٢	٤٧٨٣	٤٧٨٣	٤٥٧٣	٤٤٣٤	٤٤٨٢	٤٣٨٩	٤٢٢٩	٤١٩٧	٤٣٩٨	٤٩١٣
البوسنة والهرسك[٤٦]	..	..	..	..	٣٣٣	٢٣١	٢٠٨	١٧٣	١٦٥	١٦٢	١٩٣
بلغاريا	٣٧٨	٥٤٢	٥٥٩	٦١٩	٦٢٤	٦٣٧	٦٢٢	٦٤١	٦٦٣	٦٣١	٧٧٩
كرواتيا	[١٩٠١]	[١٤٩٠]	[١٠٥٠]	[٩٦٣]	[١٠٤٢]	[٨٥٧]	٧٣٨	٧٢٧	٧٩٣	٨٧٥	٩٩٦
قبرص	٤٤١	٢٧٣	٢٩١	٣٤٤	٢٣٥	٢٢٨	٢٣٧	٢٣٤	٢٣٩	..	..
جمهورية التشيك[٤٧]	١٨٦٢	٢٠١٩	٢٠٨٢	٢٠٠٣	٢١٤٠	٢٣٢٥	٢٢٣١	٢٤٣٩	٢٢٥٣	٢١٤٤	٢٥٨٧
الدنمارك	٣٦٩٧	٣٦٧٥	٣٥٥٥	٣٧٧٦	٣٧٣٠	٣٦١٩	٣٦٤٠	٣٤٦٨	٣٧٩٢	٣٦٦٦	٤١٠٨
إستونيا	٨٥,٦	١٠٦	١٢٦	١٤٧	١٧٥	٢٠٢	٢١٣	٢٢٩	٢٥١	٣٢٩	٣٩٣
فنلندا	٢٤٣٤	٢١٢٠	٢٢٣٤	٢١٢٩	٢١٧١	٢٥٢١	٢٦٧٣	٢٧٤٤	٢٧٩٣	٢٦٧٧	٣٠٠٨
فرنسا[٤٨]	٥٠٣٤٥	٥٠٧٨٧	٥٠٢٥٠	٥٠٠٣٦	٥١٠٦٤	٥٢٦١٥	٥٤٠٥٩	٥٢٩١٧	٥٣١٩٩	٥٣٥٧٩	٥٩٦٠٠
جورجيا[٤٩]	[٥١,٧]	[٣٩,٨]	[٢٧,٢]	[٣٤,٥]	٤٩,٣	٥٧,٧	٨٠,٦	٢١٤	٣٦٢	٥٩٢	٧٥٧
ألمانيا	٤٠٩٩٣	٤١٨٢٢	٤١١٤٧	٤٠٤٧٤	٤٠٦٠٤	٤٠٠٤٤	٣٨٨١٦	٣٨٠٦٠	٣٧١٣٣	٣٦٩٢٩	٤١٣٧١
اليونان	٧٨٧٦	٨٢٤٦	٨٧٠١	٨٥٠٨	٨٣٥٠	[٧٠٩٧]	[٧٧٦٥]	[٨٤٨٠]	[٨٨٢٤]	[٩٣٤٦]	[١٠٦٧٨]
هنغاريا	١٢١٧	١٤٠١	١٥٠٧	١٦٦٢	١٦٢١	١٧٤٢	١٦١٢	١٥٩٦	١٣٤٠	١٢٥٥	١٥٠٤

يتبع

تابع

أيسلندا	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠
إيرلندا	[١٠٥٠]	[١٠٨٦]	[١١١٥]	١٢١٠	١١٦٢	١١١٣	١١٣٠	١١٤٥	١١٣٥	١١٥٢	١٣٥٤
إيطاليا[٥٠]	٣٠٧٦٣	٣١٩٦٩	٣٤١٠٢	٣٣٥٤٣	٣٤٤٥٩	٣٤٧٣٩	٣٤٨٥٣	٣٣٥٣١	٣٢٤٤٥	٣٣٠٨٦	٣٧١٠٩
لاتفيا[٥١]	٥٦,٢	٧٣,٣	٩١,٦	١١٥	١٨٨	٢١٧	٢٣٤	٢٧٢	٣٤٢	٣٩٠	٤٨٧
ليتوانيا[٥٢]	[١٧١]	[١٤٧]	[٢٤٢]	[٢٤٢]	٢٦٤	٣٠٥	٣١٩	٣٠٨	٣٣٨	٣٧٢	٤٣٦
اللوكسمبورغ	١٨٧	١٩٠	١٩٤	٢٤٣	٢٥٦	٢٦٧	[٢٧٢]	[٢٩٦]	[٣١٩]	[٣١٩]	[٣٦١]
مقدونيا[٥٣]	١٠١	٨٨,٨	١٠٢	٣٢٥	١٤٢	١٢٩	١٣٦	١٢٧	١٢١	١٤٠	١٦٠
مالطا	٣٨,٥	٣٧,٣	٣٦,٢	٣٨,٧	٣٨,٢	٣٩,٤	٤١,٦	٤١,٢	٤٢,٦	٣٨,٤	٤٣,١
مولدوفا[٥٤]	١٣,٦	١٠,٨	٨,٣	٩,١	١٠,٧	١١,٦	١٠,٤	١٢,٠	١٤,٩	١٤,٩	١٨,٠
مونتينيغرو[٥٥]	..	..	..	..	..	..	..	..	٥١,٨	٥٠,٩	٥٧,٩
هولندا	٩١١٤	٩٥٥٧	٩١١٦	٩٣٥٢	٩٣٤٤	٩٤٧٩	٩٥٤٩	٩٥٦٨	١٠٠١٥	٩٨٥٣	١٠٩٤٦
النرويج	٤٤٨٢	٤٥٠٦	٤٣٥٨	٤٣٨٥	٥٢٦٩	٥٠٦٦	٥١٩٤	٤٨٨٧	٤٨٢٦	٤٩٢٠	٥٤٢٠
بولندا	٥٠٨٩	٥٠١٠	٤٩١٣	٥٢٧٠	٥٣٤٥	٥٦٢٨	٥٩٤٧	٦٢٦٢	٦٥٠٦	٦٩٧٣	٨١٨٥
البرتغال	٣٢١٠	٣٣٧٨	٣٤٧٩	٣٦١٧	٣٧١٩	٣٦٣٦	[٣٨١١]	[٣٦٣٠]	[٣٦٦٠]	[٣٣٤٣]	[٣٨١٢]
رومانيا	[١٨٧٩]	١٦٩٦	١٦١٤	١٦٩٣	١٦٨٤	١٧٣٧	١٨٦٨	١٩٧٦	٢٠٣٦	٢٣٠٣	٣٠١٩

يتبع

تابع

روسيا[٥٦]	[١٣٦٠٠]	[١٤٠٠٠]	[١٩١٠٠]	[٢١٢٠٠]	[٢٣٦٠٠]	[٢٥١٠٠]	[٢٦١٠٠]	[٢٨٥٠٠]	[٣١٢٠٠]	[٣٥٤٠٠]	[٤٥٦٠٠]
صربيا[٥٧]	٧٧٧	٧٢٨	١٠٥٣	٨٣٩	٩٢٨	٨١٣	٧٥٢	٦٣٠	٦٣٥	٧٠٦	٩٥٦
سلوفاكيا	٧٤٤	٦٥٠	٦٧٦	٧٦١	٧٧١	٨١٨	٧٦٠	٨٢٣	٨٣٥	٩٢٥	١٢٢٢
سلوفينيا	٣٩٢	٣٦٩	٣٣٦	٤١٢	٤٥٧	٤٧٦	٥٠٥	٥١٤	٥٨٩	٦٠٢	٦٩٤
إسبانيا	١٠٤١٩	١٠٦٩١	١١٠٧٤	١١٢١٦	١١٤٨٥	١١٣٧٥	١١٧٤١	١١٨٢٦	١٣٨٢٥	١٤٦٢٨	١٦٧٣٢
السويد[٥٨]	٥٩٥٤	٦١٧٨	٦٤١١	٥٩٩٣	٥٨٣٣	٥٧٩١	٥٤٥٠	٥٥٢١	٥٤٣٥	٥٢٧٢	٥٩٢٤
سويسرا[٥٩]	٣٨٨٨	٣٧٥٧	٣٧٧٣	٣٧١٤	٣٦٧٨	٣٦٣٥	٣٥٦٠	٣٤٨٩	٣١٥٧	٣٢٦٢	٣٣٨٥
تركيا	١٤٨٦٥	١٦٤١٤	١٥٨٨٥	١٤٥٦٢	١٣٧٥٢	١٢٢٨٦	١٠٩٧٣	١٠٣٠١	١١٠٨٠	١١٠٦٦	١٣٥٠٨
المملكة المتحدة[٦٠]	٤٧٦٩١	٤٧٥٤٢	٤٧٧٧٨	٤٨٧٨٦	٥٠٩٦٣	٥٧١٤٠	٦٠٠١٨	٦٠٠٠٣	٥٩٥٩٥	٥٩٧٠٥	٧٠٠٩٦
أوكرانيا	١٥٥١	١٤٢٩	١٧٧٢	١٤٧٩	١٥٩٢	١٨٣٩	١٩٨٥	٢٤٠٥	٢٦٩٩	[٣٣٢١]	[٤٠٩٦]
الشرق الأوسط											
البحرين[٦١]	٢٠٧	٣٤٠	٣٣٧	٣٥٥	٣٥٧	٤٩١	٤٩١	٤٨٦	٥٢٨	[٥٤٣]	[٥٧٠]
مصر	٢٢١٥	٢٢٥٠	٢٤٠٥	٢٥٧١	٢٦٨٩	٢٨١٦	٢٦٦٥	٢٦٥٩	٢٦٧٤	٢٧٠٦	٣٢١٢
إيران[٦٢]	٢٢٩٠	٣٢٠٠	٤٧٣١	٥٢٢٠	٣٩٢٦	٤٥٩٤	٥٨١٦	٧٢١٣	٧٦٧٧	٦٥٩٢	٨٦١٨
العراق[٦٣]	..	..	..	..	..	..	..	(١٦٣٤)	(٢٧٨٣)	(٣٣١٣)	(٧٦٤٩)

يتبع

تابع

إسرائيل[٦٤]	٨٩٨١	٩٢٩٩	٩٥٧٤	٩٩٩٦	١١٠٨٧	١٠٤٢١	٩٩٣١	١٠٣٠٣	١١٠٧٦	[١٢٢٣٣]	[١٣٤٩٩]
الأردن	[٥٦٧]	٥٨١	٥٩٦	٥٨٦	٥٦٧	٦٥٥	٦٠٧	٦٠٤	٦٦٠	٩٨٨	١٠٩٩
الكويت	٢٧٣٥	٢٦٥٨	٣٠٨٢	٣٠٢٩	٣١٢٦	٣٣٦٩	٣٦٧٩	[٣٩٠٩]	[٣٩٠٩]	[٤٤٠٠]	[٤٨٠١]
لبنان	٧٢٢	٨٣٧	٩٦٤	٩٩٨	٩٢٨	٩٣٢	٩٤٨	[٩٧٠]	[٩٩٩]	[١٢٨٤]	[١٤٠٢]
عُمان	١٧٧٤	١٧٩٧	٢١٣٩	٢٤٨٨	٢٥٦٢	٢٦٩٥	٣٠٣٠	٣٦٥٢	٣٩٠٥	[٣٨١٣]	[٤١٠١]
قطر	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
العربية السعودية[٦٥]	٢٠٥١٣	١٨٢٦٠	٢٠١٢٥	٢١٤٣٤	١٨٨١٧	١٨٩٥٦	٢١٠٧٤	٢٥٣٩٣	٢٨٩٢٦	٣٣٧٩٣	٣٥٤٨٤
سورية	[٤٠٦٢]	٤١٢٤	٥٤١٨	٥٠١٨	٥٠٥٦	٥٨٨٧	٧١٣٧	٧٠١١	٧٣٢٨	٥٧٠٣	٦٦١٩
الإمارات العربية المتحدة[٦٦]	٢٩٨٦	٢٩٥٠	٢٨٧٦	٢٨٣٦	٢٨٦٢	٢٨٠٧	٢٥٨٥	٢٥٥٩	..	..	..
اليمن	٥٤٣	٥٨٨	٧٠٠	[٧٤٤]	٩٤٢	٩٧٢	٧٩٣	٨١٦	٧١٥	٨٢٠	١٠٥٠

الجدول الرقم (٥أ ـ ٤)

الإنفاق العسكري بحسب البلد كنسبة مئوية من إجمالي الناتج المحلي، ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٦

البلدان مصنّفة بحسب الإقليم والمنطقة دون الإقليمية

البلد	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦
أفريقيا									
شمال أفريقيا									
الجزائر[١]	٤,٠	٣,٨	٣,٤	٣,٨	٣,٧	٣,٢	٣,٣	٢,٩	٢,٧
ليبيا	٥,٣	٣,٨	٣,١	٢,٧	٢,٢	٢,٢	٢,٢	١,٨	١,١
المغرب	٤,٠	٣,٣	٢,٦	٤,٣	٤,١	٤,٢	٣,٩	٣,٩	٣,٧
تونس	١,٨	١,٧	١,٧	١,٧	١,٦	١,٦	١,٦	١,٦	١,٤
أفريقيا جنوب الصحراء									
أنغولا[٢]	٢,٦	٣,٦	٢,٤	٢,٩	٤,٢	٢,٦	٤,٧	٤,١	٣,٧
بنين	..	٠,٧	٠,٦	٠,٥	٠,٩	١,٠	١,٠	[١,١]	[١,٠]
بوتسوانا	٣,٥	٣,٠	٣,٠	٣,٥	٣,٨	٣,٦	٣,٢	٢,٩	٢,٧
بوركينافاسو	[١,١]	[١,٢]	[١,٢]	١,١	١,١	١,٠	١,١	١,١	١,٢
بوروندي	٦,٦	٦,٣	٦,٠	٨,٠	٧,٢	٧,٣	٦,٦	٦,٢	٤,٧

يتبـــع

تابـــع

الكاميرون	١,٤	١,٤	١,٣	١,٣	١,٣	١,٤	١,٤	١,٣	١,٤
كيب فيردي	٠,٩	٠,٨	١,٣	٠,٨	٠,٧	٠,٧	٠,٧	٠,٧	٠,٦
جمهورية أفريقيا الوسطى[3]	..	..	..	..	١,١	١,٣	١,٢	١,١	..
التشاد	١,٢	١,٧	١,٩	١,٨	١,٧	١,٥	١,١	٠,٩	٠,٩
جمهورية الكونغو	..	..	..	١,٤	١,٧	١,٩	١,٧	١,٤	١,٢
جمهورية الكونغو الديمقراطية[4]	٠,٤	١,٢	١,٠	..	..	٢,١	٣,٠	٢,١	(١,٩)
كوت ديفوار[5]	..	..	..	..	..	١,٥	١,٦	١,٥	١,٥
جيبوتي	٤,٤	٤,٢	٤,٠	٣,٩	٤,٢	..	..	..	..
غينيا الاستوائية	..	..	..	..	..	..	..	..	..
إريتريا	٣٥,١	٣٧,٤	٣٦,٢	٢٤,٧	٢٣,٧	٢٤,١	..	..	..
إثيوبيا	٦,٧	١٠,٧	٩,٦	٤,٧	٣,٦	٢,٩	٢,٨	٢,٦	٢,١
الغابون[6]	..	..	١,٨	١,٩	٢,٠	١,٨	١,٧	١,٣	١,١
غامبيا	٠,٩	٠,٨	٠,٧	٠,٦	٠,٥	٠,٥	٠,٥	٠,٦	..
غانا[7]	٠,٨	٠,٨	١,٠	٠,٦	٠,٦	٠,٧	٠,٦	٠,٦	٠,٦
غينيا[8]	١,٣	١,٦	١,٥	٢,٩	٣,١	٢,٣	٢,٠	..	..

يتبـــع

تابع

غينيا بيساو[٩]	١,٤	..	٤,٤	٣,١	٣,١	٣,١	..	٣,٩	..
كينيا	١,٢	١,٢	١,٣	١,٥	١,٦	١,٦	١,٦	١,٧	١,٦
ليسوتو	٣,٢	٣,٨	٣,٦	٣,١	٢,٨	٢,٦	٢,٤	٢,٣	٢,٤
ليبيريا	..	..	..	..	..	..	١,٠	١,٢	[٠,٨]
مدغشقر[١٠]	١,٣	١,٢	١,٢	١,٤	١,٣	١,٣	١,٢	١,١	١,٠
ملاوي	٠,٨	٠,٨	٠,٧	٠,٧	٠,٨	٠,٧	١,٢	١,٦	[١,٧]
مالي	١,٩	٢,٠	٢,٢	٢,٠	٢,٠	٢,١	٢,١	٢,٣	٢,٢
موريتانيا	٢,١	٢,٧	٣,٥	٤,٦	٣,٢	٤,٩	٤,٧	٣,٦	٣,٠
موريشيوس	٠,٢	٠,٢	٠,٢	٠,٢	٠,٢	٠,٢	٠,٢	٠,٢	٠,٢
موزامبيق	[١,٢]	١,٤	١,٥	١,٤	١,٣	١,٢	١,٣	٠,٩	٠,٨
ناميبيا[١١]	٢,٣	٣,١	٢,٧	٢,٢	٢,٨	٢,٩	٢,٩	٣,١	٣,١
النيجر	١,١	١,٢	١,٢	١,٤	١,٠	٠,٩	١,١	١,٠	..
نيجيريا[١٢]	٠,٩	١,٤	٠,٨	١,٣	١,٩	١,١	١,٠	٠,٦	٠,٦
رواندا[١٣]	٤,٤	٤,٢	٣,٤	٣,٤	٣,١	٢,٥	٢,١	١,٩	١,٩
السنغال[١٤]	١,٥	١,٥	١,٣	١,٤	١,٤	١,٤	١,٣	١,٤	١,٦

يتبع

تابـــع

سيشِل	١,٧	١,٨	١,٧	١,٨	١,٧	١,٧	٢,٣	٢,١	١,٩
سيراليون[١٥]	..	..	٣,٧	٣,٧	٢,٩	٢,٩	٢,١	٢,٠	[٢,١]
الصومال	..	..	..	..	..	..	..	..	..
جنوب أفريقيا	١,٦	١,٤	١,٦	١,٧	١,٧	١,٨	١,٦	١,٦	١,٥
السودان[١٦]	٢,٤	٤,١	٤,٨	٢,٩	٣,٢	٢,٣	٥,٨	٤,٤	..
سوازيلاند	[٢,١]	[٢,٠]	[١,٨]	[١,٦]	[١,٧]	[١,٧]	[١,٨]	..	..
تانزانيا	١,٦	١,٥	١,٥	١,٦	١,٤	١,٢	١,١	١,١	١,١
توغو	..	..	..	..	..	١,٦	١,٦	١,٦	..
أوغندا	٢,٤	٢,٧	٢,٥	٢,٤	٢,٤	٢,٣	٢,٥	٢,٤	٢,٠
زامبيا[١٧]	..	١,٨	..	..	..	..	١,٨	١,٨	١,٧
زيمبابوي[١٨]	٢,٦	٤,٤	٤,٧	٢,٢	٢,٢	٢,٥	٥,٥	٢,٣	(١,٩)
الأمريكتان									
الكاريبي									
جزر البهاما	٠,٨	٠,٧	٠,٦	٠,٥	٠,٦	٠,٦	٠,٦	٠,٦	٠,٨
باربادوس	٠,٨	٠,٨	٠,٨	٠,٩	١,٠	٠,٩	٠,٨	٠,٨	[٠,٨]

يتبـــع

تابع

كوبا	..	..	..	..	..	..	..	..	..
جمهورية الدومينيكان	٠,٦	٠,٦	٠,٧	٠,٩	١,٠	٠,٦	٠,٤	٠,٦	٠,٥
هايتي	..	..	..	..	..	..	..	..	..
جمايكا	٠,٦	٠,٦	٠,٦	٠,٦	٠,٧	٠,٧	٠,٦	٠,٦	٠,٧
ترينيداد وتوباغو	..	..	..	..	..	..	..	..	..
أمريكا الوسطى									
بيليز	..	..	..	..	..	..	..	..	..
كوستاريكا[19]	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠
السلفادور	٠,٨	٠,٨	٠,٩	٠,٨	٠,٨	٠,٧	٠,٧	٠,٦	٠,٦
غواتيمالا	٠,٧	٠,٧	٠,٨	٠,٩	٠,٧	٠,٧	٠,٤	٠,٣	٠,٤
هندوراس[20]	..	..	٠,٦	٠,٧	٠,٨	٠,٨	٠,٧	٠,٦	٠,٦
المكسيك[21]	٠,٥	٠,٦	٠,٥	٠,٥	٠,٥	٠,٥	٠,٤	٠,٤	٠,٤
نيكاراغوا[22]	٠,٧	٠,٧	٠,٨	٠,٧	٠,٨	٠,٩	٠,٧	٠,٧	٠,٧
بنما[23]	١,٠	١,٠	..	..	..	..	..	..	..
أمريكا الشمالية									
كندا	١,٣	١,٢	١,١	١,٢	١,٢	١,١	١,١	١,١	١,٢

يتبع

تابع

الولايات المتحدة[٢٤]	٣,١	٣,٠	٣,١	٣,١	٣,٤	٣,٨	٤,٠	٤,٠	٤,٠
أمريكا الجنوبية									
الأرجنتين	١,٣	١,٤	١,٣	١,٤	١,٢	١,٢	١,١	١,٠	٠,٩
بوليفيا[٢٥]	٢,١	١,٨	١,٧	٢,١	١,٩	١,٩	١,٧	١,٦	١,٤
البرازيل	[١,٧]	[١,٥]	١,٦	١,٨	١,٩	١,٥	١,٤	١,٤	١,٥
التشيلي[٢٦]	٣,٤	٣,٧	٣,٧	٣,٧	٣,٨	٣,٤	٣,٨	٣,٧	٣,٦
كولومبيا[٢٧]	[٣,٢]	[٣,٤]	[٤,١]	[٤,٥]	٣,٧	٣,٩	٣,٩	٤,٠	٤,٠
الإكوادور[٢٨]	٢,٤	١,٨	١,٧	١,٨	٢,٠	٢,٦	٢,٢	٢,٦	٢,٣
غويانا	..	..	..	..	..	..	..	..	..
الباراغواي[٢٩]	١,٣	١,٢	١,١	١,٠	١,٠	٠,٨	٠,٩	٠,٨	٠,٨
البيرو[٣٠]	(١,٦)	(١,٦)	(١,٧)	١,٧	١,٥	١,٥	١,٤	١,٥	١,٣
الأورغواي	[١,٦]	[١,٨]	[١,٥]	١,٨	١,٧	١,٦	١,٤	١,٤	١,٣
فنزويلا[٣١]	١,٤	١,٢	١,٢	١,٥	١,٣	١,٢	١,٢	١,٣	١,٢
آسيا وأوقيانيا									
آسيا الوسطى									
كازاخستان	١,١	٠,٨	٠,٨	١,٠	١,١	١,١	١,٠	١,٠	١,٠

يتبع

تابــع

قرغيزستان[٣٢]	٢,٧	٢,٦	٢,٩	٢,٣	٢,٧	٢,٩	٢,٨	٣,١	٣,٢
طاجيكستان	١,٧	١,٤	١,٢	١,٢	٢,١	٢,٢	٢,٢	..	..
تركمانستان[٣٣]	٣,١	٢,٩	..	..	..	..	..	..	..
أوزبكستان[٣٤]	..	١,٦	..	٠,٨	..	٠,٥	..	..	..
شرق آسيا									
بروناي	٧,٥	٦,١	٥,٧	٥,٢	٥,٣	٥,١	(٣,٦)	(٣,٩)	[٣,٥]
كمبوديا	٢,٧	٢,٥	٢,٢	١,٨	١,٦	١,٥	١,٣	١,١	١,١
الصين[٣٥]	[١,٧]	[١,٨]	[١,٨]	[٢,٠]	[٢,١]	[٢,١]	[٢,٠]	[١,٩]	[٢,١]
إندونيسيا	١,١	٠,٩	١,٠	١,٠	١,٠	١,٣	١,٤	[١,٢]	[١,٣]
اليابان[٣٦]	١,٠	١,٠	١,٠	١,٠	١,٠	١,٠	١,٠	١,٠	١,٠
كوريا الشمالية	..	..	..	..	..	..	..	..	..
كوريا الجنوبية[٣٧]	٢,٨	٢,٥	٢,٥	٢,٥	٢,٤	٢,٤	٢,٤	٢,٦	٢,٥
لاوس	١,٦	٢,٢	٢,٠	٢,١	..	..	..	..	..
ماليزيا	١,٦	٢,١	١,٧	٢,٢	٢,٣	٢,٨	٢,٤	٢,٤	٢,٢
منغوليا	١,٩	١,٨	٢,٤	٢,٠	٢,١	١,٨	١,٧	١,٦	١,٥

يتبــع

تابـــع

ميانمار[٣٨]	٢,٣	٢,٠	٢,٣	١,٨	١,٣	..	..	..	..
الفليبين	١,٢	١,١	١,١	١,٠	١,٠	١,٠	٠,٩	٠,٩	٠,٩
سنغافورة	٥,٤	٥,٤	٤,٧	٥,٠	٥,١	٥,١	٤,٧	٤,٧	٤,٧
تايوان	٣,٢	٢,٧	٢,٤	٢,٥	٢,٢	٢,٢	٢,٢	٢,٢	٢,٠
تايلند	١,٩	١,٦	١,٤	١,٥	١,٤	١,٣	[١,٢]	[١,١]	[١,١]
فييتنام	..	..	..	..	..	..	..	..	..
جنوب آسيا									
أفغانستان[٣٩]	..	..	..	..	..	..	١,٩	١,٥	١,٥
بنغلادش	١,٣	١,٣	١,٣	١,٢	١,١	١,١	١,١	١,٠	١,٠
الهند[٤٠]	٢,٨	٣,١	٣,١	٣,٠	٢,٩	٢,٨	٢,٦	٢,٨	٢,٧
النيبال[٤١]	٠,٨	٠,٩	٠,٩	١,١	١,٥	١,٦	١,٨	١,٩	[١,٧]
باكستان	٤,٨	٣,٩	٣,٧	٣,٩	٣,٩	٣,٧	٣,٥	٣,٤	٣,٢
سري لانكا[٤٢]	٤,١	٣,٦	٤,٥	٣,٩	٣,١	٢,٧	٢,٨	٢,٦	٢,٩
أوقيانيا									
أستراليا	١,٨	١,٨	١,٨	١,٨	١,٩	١,٨	١,٩	١,٨	١,٩

يتبـــع

تابـــع

فيجي[٤٣]	١,٥	١,٣	١,٩	١,٦	١,٦	١,٣	١,١	١,٣	١,٤
نيوزيلندا	١,٣	١,٣	١,٣	١,٢	١,١	١,١	١,١	١,١	١,١
بابوا غينيا الجديدة	١,١	٠,٩	٠,٩	٠,٨	٠,٦	٠,٥	٠,٦	٠,٦	٠,٥
تونغا	١,٥	١,٤	١,٤	١,٤	١,٢	١,٢	١,٠	١,١	١,٤
أوروبا									
ألبانيا[٤٤]	١,٢	١,٢	١,٢	١,٣	١,٣	١,٣	١,٤	١,٣	١,٦
أرمينيا[٤٥]	٣,٥	٣,٧	٣,٦	٣,١	٢,٧	٢,٧	٢,٧	٢,٩	٢,٨
النمسا	[١,٠]	[١,٠]	[١,٠]	[٠,٩]	٠,٩	٠,٩	٠,٩	٠,٩	٠,٨
أذربيجان	[٢,٤]	[٢,٦]	[٢,٣]	[٢,٣]	[٢,٢]	[٢,٤]	[٢,٦]	٢,٣	٣,٦
بيلاروسيا	[١,٥]	[١,٤]	[١,٣]	١,٤	١,٤	١,٣	١,٤	١,٥	١,٧
بلجيكا	١,٥	١,٤	١,٤	١,٣	١,٢	١,٣	١,٢	١,١	١,١
البوسنة والهرسك[٤٧]	..	..	..	..	٤,٣	٢,٨	٢,٣	١,٨	١,٧
بلغاريا	٢,٣	٢,٥	٢,٥	٢,٧	٢,٧	٢,٦	٢,٤	٢,٤	٢,٣
كرواتيا	[٦,٦]	[٥,٢]	[٣,٦]	[٣,٢]	[٣,٢]	[٢,٤]	٢,٠	١,٩	١,٩
قبرص	٣,٤	٢,٠	٢,٠	٢,٣	١,٦	١,٥	١,٤	١,٤	١,٤

يتبـــع

تابع

جمهورية التشيك[٤٧]	١,٩	٢,٠	٢,٠	١,٩	٢,٠	٢,١	١,٩	٢,٠	١,٧
الدنمارك	١,٦	١,٦	١,٥	١,٦	١,٥	١,٥	١,٥	١,٣	١,٤
إستونيا	١,١	١,٣	١,٤	١,٥	١,٧	١,٧	١,٧	١,٦	١,٦
فنلندا	١,٥	١,٣	١,٣	١,٢	١,٢	١,٤	١,٤	١,٤	١,٤
فرنسا[٤٨]	٢,٧	٢,٧	٢,٥	٢,٥	٢,٥	٢,٦	٢,٦	٢,٥	٢,٤
جورجيا[٤٩]	[١,١]	[٠,٩]	[٠,٦]	[٠,٧]	١,٠	١,١	١,٤	٣,٣	٥,٢
ألمانيا	١,٥	١,٥	١,٥	١,٥	١,٥	١,٤	١,٤	١,٤	١,٣
اليونان	٤,٨	٤,٨	٤,٨	٤,٥	٤,٢	[٣,٤]	[٣,٦]	[٣,٨]	[٣,٨]
هنغاريا	١,٥	١,٧	١,٧	١,٨	١,٦	١,٧	١,٥	١,٤	١,٢
أيسلندا	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠
إيرلندا	[٠,٩]	[٠,٨]	[٠,٧]	٠,٧	٠,٧	٠,٦	٠,٦	٠,٦	٠,٥
إيطاليا[٥٠]	١,٩	٢,٠	٢,٠	٢,٠	٢,٠	٢,٠	٢,٠	١,٩	١,٨
لاتفيا[٥١]	٠,٦	٠,٨	٠,٩	١,٠	١,٦	١,٧	١,٧	١,٧	١,٨
ليتوانيا[٥٢]	[١,٠]	[٠,٩]	[١,٤]	[١,٣]	١,٤	١,٤	١,٤	١,٢	١,٢
اللوكسمبورغ	٠,٧	٠,٧	٠,٦	٠,٨	٠,٨	٠,٨	[٠,٨]	[٠,٨]	[٠,٨]

يتبع

تابع

مقدونيا[٥٣]	٢,٢	١,٨	١,٩	٦,٦	٢,٨	٢,٥	٢,٥	٢,٢	٢,٠
مالطا	٠,٨	٠,٧	٠,٧	٠,٧	٠,٧	٠,٧	٠,٧	٠,٧	٠,٧
مولدوفا[٥٤]	٠,٦	٠,٥	٠,٤	٠,٤	٠,٤	٠,٤	٠,٤	٠,٤	٠,٥
مونتينيغرو[٥٥]	..	..	..	..	..	..	..	..	٢,٣
هولندا	١,٧	١,٧	١,٦	١,٥	١,٥	١,٦	١,٥	١,٥	١,٥
النرويج	٢,٢	٢,١	١,٧	١,٧	٢,١	٢,٠	١,٩	١,٦	١,٥
بولندا	٢,٠	١,٩	١,٩	٢,٠	٢,٠	٢,٠	٢,٠	٢,١	٢,٠
البرتغال	٢,٢	٢,٠	٢,٠	٢,٠	٢,٠	٢,٠	[٢,١]	[٢,٠]	[١,٩]
رومانيا	[٣,٠]	٢,٧	٢,٥	٢,٥	٢,٣	٢,١	٢,٠	٢,٠	١,٨
روسيا[٥٦]	[٣,٣]	[٣,٤]	[٣,٧]	[٤,١]	[٤,٣]	[٤,٣]	[٣,٨]	[٣,٧]	[٣,٦]
صربيا[٥٧]	٤,٤	٤,٥	٦,٠	٤,٧	٤,٨	٣,٨	٣,٣	٢,٦	٢,٨
سلوفاكيا	١,٨	١,٦	١,٧	١,٩	١,٨	١,٩	١,٧	١,٧	١,٧
سلوفينيا	١,٤	١,٣	١,٢	١,٤	١,٥	١,٥	١,٥	١,٥	١,٦
إسبانيا	١,٣	١,٢	١,٢	١,٢	١,٢	١,١	١,١	١,٠	١,٢
السويد[٥٨]	٢,١	٢,٠	٢,٠	١,٩	١,٨	١,٧	١,٦	١,٥	١,٥

يتبع

تابـــع

سويسرا[59]	١,٢	١,١	١,١	١,١	١,٠	١,٠	١,٠	١,٠	٠,٨
تركيا	٤,٤	٥,٤	٥,٠	٥,٠	٤,٤	٣,٨	٣,١	٢,٨	٢,٩
المملكة المتحدة[60]	٢,٦	٢,٥	٢,٤	٢,٤	٢,٤	٢,٧	٢,٧	٢,٧	٢,٦
أُوكرانيا	٣,٤	٣,٠	٣,٦	٢,٩	٢,٨	٢,٨	٢,٦	٢,٨	٢,٨
الشرق الأوسط									
البحرين[61]	٤,٨	٤,٩	٤,٠	٤,٢	٤,٠	٤,٨	٤,٣	٣,٦	٣,٥
مصر	٣,٣	٣,٢	٣,٢	٣,٣	٣,٤	٣,٣	٣,٠	٢,٩	٢,٧
إيران[62]	٢,٤	٣,٠	٣,٨	٤,٠	٢,٥	٢,٩	٣,٣	٤,٦	٤,٦
العراق[63]	..	..	..	..	..	..	..	(٣,٨)	(٧,٨)
إسرائيل[64]	٨,٦	٨,٥	٨,٠	٨,٤	٩,٥	٨,٨	٧,٩	٧,٩	٨,٠
الأردن	[٦,٣]	٦,٣	٦,٣	٥,٩	٥,٤	٦,٠	٥,١	٤,٨	٥,٠
الكويت	٨,٨	٧,٦	٧,٢	٧,٧	٧,٤	٦,٥	٥,٩	[٤,٧]	[٤,٠]
لبنان	٤,١	٤,٩	٥,٥	٥,٦	٤,٨	٤,٧	٤,٤	[٤,٥]	[٤,٦]
عُمان	١٢,٥	١١,٤	١٠,٦	١٢,٢	١٢,٣	١٢,١	١٢,٠	١١,٨	١١,٢
قطر	..	..	..	..	..	..	..	..	..

يتبـــع

تابــع

العربية السعودية[65]	١٤,٣	١١,٤	١٠,٦	١١,٥	٩,٨	٨,٧	٨,٤	٨,٠	٨,٥
سورية	[٥,١]	٤,٨	٥,٥	٤,٩	٤,٧	٥,٥	٦,٠	٥,٣	٥,١
الإمارات العربية المتحدة[66]	٥,١	٤,٣	٣,٤	٣,٤	٣,٣	٢,٨	٢,٣	١,٩	..
اليمن	٦,٢	٥,٢	٥,٠	[٥,٦]	٧,٢	٧,١	٥,٥	٥,١	٤,٣

ملاحظات:

() = رقم غير مؤكد؛ [] = تقدير سيبري.

١. في تموز/ يوليو ٢٠٠٦ أصدرت الحكومة الجزائرية ميزانيات إضافية فزادت الإنفاق الإجمالي بنسبة ٣٥ بالمئة. ومن غير الواضح ما إذا كان أي من هذه الأموال الإضافية قد خُصصت للجيش.

٢. في وسع معدل تطبيق ميزانية أنغولا أن يتبدل تبدلاً كبيراً. ويجب أن يُنظر إلى إنفاق أنغولا العسكري في سياق إحصاءات اقتصادية غير مؤكدة إلى حد بعيد بسبب تأثير الحرب في الاقتصاد الأنغولي.

٣. وصل إنفاق جمهورية أفريقيا الوسطى على الاستثمار لعام ٢٠٠٥ إلى ٧٧٥٠٠٠ فرنك الاتحاد المالي الأفريقي (CFA).

٤. أرقام جمهورية الكونغو الديمقراطية في عامي ٢٠٠٦و ٢٠٠٧ هي تقديرات آجلة من جانب صندوق النقد الدولي، وهي ربما تقديرات بخسة بسبب معدل التضخم المرتفع في البلد.

٥. أرقام كوت ديفوار في عام ٢٠٠٣ هي لإنفاق معتمد في ميزانية لا لإنفاق فعلي.

٦. أرقام الغابون تستثني الإنفاق من خارج الميزانية الممول من صندوق (PIH = Provisions pour Investissements Hydrocarbures)، وهو صندوق استثمار قائم على عائدات ضرائب من شركات نفط أجنبية عاملة في الغابون.

٧. أرقام غانا لعام ٢٠٠١ فصاعداً هي للموازنة المعتمَدة لا للإنفاق الفعلي.

٨. قد تكون أرقام غينيا تقديراً أقل من القيمة الحقيقية، إذ يذكر صندوق النقد الدولي إنفاقاً كبيراً من خارج الموازنة على الجيش.

٩. اندلع صراع مسلح في غينيا بيساو عام ١٩٩٨، وأدى إلى زيادة كبيرة في الإنفاق العسكري، وخصوصاً في عام ٢٠٠٠. ووفقاً لصندوق النقد الدولي، مُولت الزيادة

باعتماد من النظام المصرفي، ومُولت أيضاً بسندات إذنية (كمبيالات). وبسبب الصراع، لا تتوافر بيانات لعام ١٩٩٩ وتناسق الأرقام قبل هذه العام وبعدها غير مؤكد.

١٠. تتضمن أرقام مدغشقر إنفاقاً على الدَرَك والشرطة.

١١. تشير أرقام ناميبيا لعام ١٩٩٩ إلى موازنة وزارة الدفاع فقط. وبالإضافة إلى هذا، تتضمن موازنة وزارة المالية لعام ١٩٩٩ مخصصاً طارئاً قدره ١٠٤ ملايين دولار ناميبي من أجل الوجود العسكري الناميبي في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وتتضمن أرقام عام ٢٠٠٢ مخصصاً إضافياً قدره ٧٨,٥ مليون دولار ناميبي.

١٢. يُنظَر بتحفظ إلى أرقام نيجيريا قبل عام ١٩٩٩ بسبب استخدام الجيش معدل صرف للدولار محدداً ومؤاتياً.

١٣. أرقام رواندا لعام ١٩٩٨ هي موازنة الدفاع الرسمية. ووفقاً لصندوق النقد الدولي، ثمة مصادر تمويل إضافية لنشاطات عسكرية، وذلك ضمن الموازنة وخارجها على حد سواء. وتتضمن أرقام عام ٢٠٠٥ وعام ٢٠٠٦ مخصصات لمهمات حفظ سلام يقوم بها الاتحاد الأفريقي.

١٤. في عام ١٩٩٨ كان إنفاق السنغال الإضافي على القوات شبه العسكرية ٢١١٠٠ مليون فرنك CFA.

١٥. ليست أرقام سيراليون في عامي ١٩٩٨ و١٩٩٩ متوافرة بسبب الانقلاب الذي تلته حرب أهلية.

١٦. أرقام السودان هي للإنفاق الجاري على الدفاع والأمن.

١٧. ليست أرقام زامبيا مؤكَّدة، وبخاصة الأرقام التي هي بالدولارات الثابتة والحصص من إجمالي الناتج المحلي، وذلك بسبب تضخم سريع جداً وتغييرات عدة طاولت العملة. البيانات هي لميزانية معتمدة لا لإنفاق فعلي للفترة ٢٠٠٤ فصاعداً.

١٨. ينبغي استخدام أرقام زيمبابوي بحذر بسبب المستوى الحاد للتضخم في البلد.

١٩. ليس لدى كوستاريكا قوات مسلحة. والإنفاق على القوات شبه العسكرية وحرس الحدود والمراقبة الجوية أقل من ٠,٠٥ بالمئة من إجمالي الناتج المحلي.

٢٠. تستثني أرقام هندوراس الإنفاق على واردات الأسلحة. وقد خُصصت لرواتب التقاعد في الأعوام ٢٠٠٥ و٢٠٠٦ و٢٠٠٧ مبالغ قدرها ٥٨,٩ و٧٣,٦ و١٠٧,٤ مليون ليمبيرا، على التوالي.

٢١. كان إنفاق المكسيك على رواتب التقاعد العسكري قرابة ٣ مليارات بيزوس إضافية كل عام خلال الأعوام ٢٠٠٤ ـ ٢٠٠٧.

٢٢. تتضمن أرقام نيكاراغوا مساعدة عسكرية من الولايات المتحدة وتايوان. وقد وصلت قيمة المساعدة في الأعوام ٢٠٠٢ و٢٠٠٣ و٢٠٠٤ و٢٠٠٥ و٢٠٠٦ و٢٠٠٧ إلى ١٢,٥ و١٦,٩ و١٣,٦ و١١,١ و٧,٣ و٢٨,٨ مليون كوردوبا، على التوالي.

٢٣. تم حل قوات الدفاع البنمية في عام ١٩٩٠ واستُبدلت بقوة شبه عسكرية تضم شرطة وقوة جوية وأخرى بحرية.

٢٤. أرقام الولايات المتحدة هي للسنوات المالية (١ تشرين الأول/ أكتوبر ـ ٣٠ أيلول/ سبتمبر) لا للسنوات الشمسية.

٢٥. تتضمن أرقام بوليفيا بعض الإنفاق على الدفاع المدني.

٢٦. تتضمن أرقام التشيلي تحويلات مباشرة من شركة النحاس CODELCO التي تملكها الدولة إلى مشتريات عسكرية. وقد ازدادت عمليات التحويل هذه بسرعة منذ عام ٢٠٠٥ بسبب ارتفاع أسعار النحاس.

٢٧. أرقام كولومبيا في الفترة ٢٠٠٢ ـ ٢٠٠٤ تتضمن مخصصاً خاصاً قدره ٢٠٦ مليارات بيزوس من مرسوم ضريبة حرب صدر في ١٢ آب/ أغسطس ٢٠٠٢.

٢٨. غيرت الإكوادور عملتها من السوكر إلى الدولار الأمريكي في ١٣ آذار/ مارس ٢٠٠٠. وتمثل أرقام السعر الحالي لكل عام قيمة دولار الإنفاق العسكري بمعدل صرف السوق لذلك العام.

٢٩. أرقام الباراغواي في عام ٢٠٠٣ هي للميزانية المعدلة لا للإنفاق الفعلي.

٣٠. أرقام البيرو قبل عام ٢٠٠١ قائمة على بيانات من وزارة الدفاع البيرونية ويُتوقع أن تأتي من مختلف مراحل عملية وضع الميزانية. ولا تشتمل أرقام البيرو في عام ٢٠٠٥ تحويل ٢٠ بالمئة من عائدات إنتاج الغاز من شركة CAMISEA التي تملكها الدولة إلى القوات المسلحة والشرطة الوطنية.

٣١. أرقام فنزويلا لأعوام ١٩٩٨و٢٠٠٦ و٢٠٠٧ هي للميزانية المعتمدة لا للإنفاق العسكري.

٣٢. أرقام قرغيزستان تتضمن الإنفاق على الأمن الداخلي، وهذا الإنفاق يشكل جزءاً كبيراً من إجمالي الإنفاق العسكري.

٣٣. تتغير سلسلة تركمانستان مع الوقت بسبب تغييرات التصنيف في النظام التركماني للحسابات العامة.

٣٤. يجب أن يُنظر إلى أرقام أوزبكستان المعبَّر بها بالدولارات الأمريكية الثابتة في ضوء الفارق الكبير بين قيم معدلات صرف المجموع الرسمية وغير الرسمية.

٣٥. أرقام الصين هي لإجمالي الإنفاق العسكري المقدَّر. بشأن التقديرات في العملية المحلية والحصة من إجمالي الناتج المحلي للفترة ١٩٨٩ ـ ١٩٩٨، انظر: S. Wang, «The Military Expenditure of China, 1989-98,» in: *SIPRI Yearbook 1999: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1999), pp. 334-349.

والتقديرات المتعلقة بالأعوام ١٩٩٩ ـ ٢٠٠٢ مستندة إلى النسبة المئوية في الإنفاق العسكري الرسمي وعلى افتراض تراجع متدرج في الإيرادات التجارية للجيش الصيني.

٣٦. تتضمن أرقام اليابان «لجنة العمل الخاص بشأن أوكيناوا» (SACO).

٣٧. أرقام كوريا الجنوبية تستثني الواردات من الأسلحة.

٣٨. ليست أرقام ميانمار مقدمة بأسعار الدولار الأمريكي بسبب الاختلاف الحاد في معدلات الصرف المعلنة بين الكيات والدولار الأمريكي.

٣٩. أرقام أفغانستان هي لإنفاق الميزانية الأساسية على الجيش الأفغاني. ولو كان الإنفاق في الميزانية الخارجية، الذي يتم دفعه من طريق مساعدة خارجية مباشرة، مشمولاً، لكان إجمالي الإنفاق العسكري أعلى بستة أضعاف أو أكثر.

٤٠. تتضمن أرقام الهند الإنفاق على القوات شبه العسكرية، من قوة أمن الحدود وقوة شرطة الاحتياط المركزي وقوات أسام المسلحة ببنادق وشرطة الحدود الهند ـ تيبتية، لكنها تستبعد الإنفاق على النشاطات النووية العسكرية.

٤١. بلغ الإنفاق الإضافي على القوات شبه العسكرية في النيبال ٣٣١٥ مليون روبية، وذلك في العام المالي ١٩٩٨ ـ ١٩٩٩.

٤٢. أرقام سري لانكا للعام ٢٠٠٠ لا تعكس تماماً مخصصاً خاصاً قدره ٢٨ مليون روبية، وهو مخصص ذو صلة بالإنفاق على الحرب.

٤٣. بلغ إنفاق فيجي على رواتب التقاعد العسكري للفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٢ حوالى ٣,٥ بالمئة من الإنفاق العسكري السنوي.

٤٤. أرقام ألبانيا من عام ٢٠٠١ فصاعداً هي للإنفاق المعتمد في موازنة لا للإنفاق الفعلي. كما أن رواتب التقاعد لما قبل عام ٢٠٠٦ ليست مشمولة كلياً.

٤٥. لو اشتملت أرقام أرمينيا على الإنفاق على رواتب التقاعد العسكري لكانت أعلى بـ ١٥ ـ ٢٠ بالمئة.

٤٦. أرقام البوسنة والهرسك من عام ٢٠٠٥ فصاعداً هي لقوات البوسنة والهرسك المسلحة، التي تشكلت في عام ٢٠٠٥ من الجيش الكرواتي ـ البوسني لاتحاد البوسنة والهرسك وجيش صرب البوسنة لجمهورية سربسكا. وأرقام ما قبل عام ٢٠٠٥ تتضمن الإنفاق لكل من جيش اتحاد البوسنة والهرسك وجيش جمهورية سربسكا. ولا تشمل الأرقام الإنفاق على الواردات من الأسلحة.

٤٧. أرقام جمهورية التشيك لا تشمل المساعدة العسكرية المقدمة إلى أفغانستان أو العراق. وكانت قيمة المساعدة إلى أفغانستان ١٨,٧ مليون كوروني في عام ٢٠٠٤ و٦١٢,٦ مليون كوروني في الأشهر السبعة الأولى من عام ٢٠٠٧. وكانت قيمة المساعدة إلى العراق ١,١ مليون كوروني في عام ٢٠٠٥.

٤٨. أرقام فرنسا لعام ٢٠٠٦ محسوبة بمنهجية جديدة بسبب تغير في نظام الموازنة والقانون المالي الفرنسيين.

٤٩. أرقام جورجيا من عام ٢٠٠٢ هي للإنفاق المدرج في الموازنة. ويعتقد أن أرقام الموازنة لعام ٢٠٠٣ تقدير ناقص للإنفاق الفعلي بسبب الاضطراب السياسي خلال العام.

٥٠. تتضمن أرقام إيطاليا الإنفاق على الدفاع المدني، الذي يشكل عادة نحو ٤,٥ بالمئة من المجموع.

٥١. لا تتضمن أرقام لاتفيا مخصصات لرواتب تقاعد عسكري مدفوعة من جانب روسيا، وهي مخصصات بلغ معدلها الوسطي ٢٧ مليارات كل عام على مدى ٣ أعوام (١٩٩٦ ـ ١٩٩٨).

٥٢. تستبعد أرقام ليتوانيا معظم الإنفاق على القوات شبه العسكرية.

٥٣. في عام ٢٠٠٦ تبدل تعريف الإنفاق العسكري من أجل جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة. وقد نقلت مسؤولية قوات الحدود من وزارة الدفاع إلى وزارة الشؤون الداخلية، وضُمِّن جزء من رواتب التقاعد العسكري التي كانت مستبعدة كلياً في السابق.

٥٤. من شأن إضافة جميع المفردات العسكرية في موازنة مولدوفا، بما فيها الإنفاق على رواتب التقاعد العسكري والقوات شبه العسكرية، أن توصل إجمالي الإنفاق العسكري لأعوام ٢٠٠٥ و٢٠٠٦ و٢٠٠٧ إلى ٣٤٣ و٤٥٧ و٥٣٠ مليون لاي، على التوالي.

٥٥. أعلن استقلاله عن اتحاد دولة صربيا ومونتينيغرو في ٣ حزيران/ يونيو ٢٠٠٦.

٥٦. للاطلاع على مصادر ومناهج أرقام الإنفاق العسكري الخاص بروسيا، انظر: J. Cooper, «The Military Expenditure of the USSR and the Russian Federation, 1987-97,» in: *SIPRI Yearbook 1998: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1998), pp. 243-259.

٥٧. انفصل مونتينيغرو عن اتحاد صربيا ومونتينيغرو في ٣ حزيران/ يونيو ٢٠٠٦. وأرقام صربيا حتى عام ٢٠٠٥ هي لدولة اتحاد صربيا ومونتينيغرو (كانت تعرف حتى شباط/ فبراير ٢٠٠٣ باسم اتحاد جمهورية يوغوسلافيا) من عام ٢٠٠٦ فصاعداً هي لصربيا وحدها.

٥٨. غيرت السويد نظام المحاسبة فيها في عام ٢٠٠١، فزادت في انقطاع سلسلة بين عام ٢٠٠٠ وعام ٢٠٠١. ويعني هذا الانقطاع أن الانخفاض في الإنفاق العسكري بين عامي ٢٠٠٠ و٢٠٠١ مبالغ في تقديره بواقع ١,٤ نقطة مئوية.

٥٩. بسبب التغير في نظام المحاسبة السويسري، فقد يكون الانخفاض في الإنفاق بين عامي ٢٠٠٥ و٢٠٠٦ مبالغاً في تقديره.

٦٠. حدث انقطاع في سلسلة المملكة المتحدة بين عامي ٢٠٠٠ و٢٠٠١، لأن المملكة قامت في عام ٢٠٠١ بتغيير نظام المحاسبة لديها بشأن الإنفاق العسكري من «قاعدة نقد» إلى «قاعدة مورِد». ولم يتضح تأثير هذا التغيير على الاتجاه في الإنفاق العسكري البريطاني.

٦١. أرقام البحرين للأعوام ٢٠٠٢ ـ ٢٠٠٤ هي لميزانية معتمدة لا للإنفاق الفعلي.

٦٢. تستبعد أرقام إيران الإنفاق على القوات شبه العسكرية مثل الحرس الثوري.

٦٣. أرقام العراق هي من أجل الإنفاق على الأمن. ويجب أن يُنظر إلى البيانات في ضوء الوضع الأمني غير المستقر ومعدل التضخم العالي.

٦٤. أرقام إسرائيل تتضمن مساعدة عسكرية من الولايات المتحدة بلغت ٢,٣٤ مليار دولار في عام ٢٠٠٧.

٦٥. أرقام العربية السعودية هي للدفاع والأمن.

٦٦. تستبعد أرقام الإمارات العربية الإنفاق المحلي لإماراتها السبع. ولو أدرج هذا الإنفاق لكان إجمالي إنفاق الإمارات العربية أعلى بكثير.

الملحق الرقم (٥ ــ ب)

الإنفاق العسكري لحلف الناتو بحسب الفئة

بيتر ستالنهايم
يان غريبي

الجدول الرقم (٥ ب ــ ١)
الإنفاق العسكري لحلف الناتو على الأفراد والمعدات، ١٩٩٨ ــ ٢٠٠٧

الأرقام بملايين الدولارات الأمريكية، بأسعار ٢٠٠٥ وأسعار صرفها. وتشير الأرقام بالحرف المائل إلى تغيرات النسب من العام السابق. وقد حُذفت أيسلندا التي ليس لديها إنفاق عسكري

البلد	البند	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧
أمريكا الشمالية											
كندا	أفراد	٤٨٩٦	٤٩٤٥	٥٠٠٠	٥١٠٤	٥٣٢٩	٥٤٥٨	٥٧٨٤	٦١٠٣	٦٤٣٣	٦٥٤٥
	تغيير أفراد	*٨,٩*	*١,٠*	*١,١*	*٢,١*	*٤,٤*	*٢,٤*	*٦,٠*	*٥,٥*	*٥,٤*	*١,٧*
	معدات	١٢٤٧	٩٦٠	١٤١٣	١٣٢٠	١٦٤٢	١٦٥١	١٧٣٢	١٥٦٣	١٦٢٩	٢٦٦٨
	تغيير معدات	*٨,٦*	*-٢٣,٠*	*٤٧,٢*	*-٦,٥*	*٢٤,٤*	*٠,٦*	*٤,٩*	*-٩,٧*	*٤,٢*	*٦٣,٨*

يتبـــع

تابـع

الولايات المتحدة	أفراد	١٢٨٠٨٠	١٢٥٤٠١	١٢٩٠٨٥	١٢٤٨٩٤	١٣٩٦٢٩	١٥٩٠٢٩	١٦٥٤٦٥	١٧٥٣٨٤	١٧١٧٥٤	١٥٧٦٦٠
	تغيير أفراد	ـ٢,٦	ـ٢,١	٢,٩	ـ٣,٢	١١,٨	١٣,٩	٤,٠	٦,٠	ـ٢,١	ـ٨,١
	معدات	٨٤٠٣٥	٨٢٠٧٢	٧٤٩٨٨	٨٨٥٤٧	١٠٦٢٣٢	١٠٨٠١٧	١١٨٢٦٦	١٢٣٤٩١	١٢٨٣٠٤	١٣٦٦٣٠
	تغيير معدات	ـ٣,٨	ـ٢,٣	ـ٨,٦	١٨,١	٢٠,٠	١,٧	٩,٥	٤,٤	٣,٩	٦,٥
أوروبا											
بلجيكا	أفراد	٣٢٣٣	٣٢٧٤	٣١٤٨	٣١٤٣	٣١٦٨	٣٢٦١	٣٢٣٠	٣١٧٤	٣١٦٠	٣٢٥٨
	تغيير أفراد	ـ١,٣	١,٣	ـ٣,٩	ـ٠,١	٠,٨	٢,٩	ـ١,٠	ـ١,٧	ـ٠,٤	٣,١
	معدات	٢٧٨	٣١٣	٢٧٧	٣٢٧	٣١٤	٢٣٩	٢٤١	٢٦٩	٢٤٨	٢٩٠
	تغيير معدات	ـ٥,٣	١٢,٦	ـ١١,٤	١٧,٩	ـ٣,٨	ـ٢٤,٠	١,١	١١,٣	ـ٧,٨	١٧,٢
بلغاريا	أفراد	..	..	..	..	..	..	٣٤٩	٣٣٥	٣٢٦	٣٤٤
	تغيير أفراد	..	..	..	..	..	..	..	ـ٣,٩	ـ٢,٧	٥,٦
	معدات	..	..	..	..	..	..	١١٥	١١١	١٠٤	١٢٩
	تغيير معدات	..	..	..	..	..	..	..	ـ٣,٦	ـ٦,٣	٢٣,٩
جمهورية التشيك	أفراد	..	..	٨٨٥	٩٢٨	٩٦٥	٩٦١	١١٠٨	١٠٤٣	١٠٥٠	١٠٣٨
	تغيير أفراد	..	..	..	٤,٩	٤,٠	ـ٠,٥	١٥,٣	ـ٥,٨	٠,٦	ـ١,١
	معدات	..	..	٤٦٤	٤١٠	٣٧٠	٤٤٧	٣٣٤	٢٠٦	٣٢٣	٣١٣
	تغيير معدات	..	..	..	ـ١١,٦	ـ٩,٧	٢٠,٧	ـ٢٥,٣	ـ٣٨,٤	٥٧,٣	ـ٣,٢

يتبـع

تابـع

الدنمارك	أفراد	٢٢٢٠	٢٢٠٦	١٩٤٠	١٩٧٥	١٩٤٠	١٨٦٥	١٩٤٥	١٩٠٨	١٨٤٧	١٨٩٨
	تغيير أفراد	٣,٢	-٠,٦	-١٢,٠	١,٨	-١,٨	-٣,٩	٤,٣	-٢,٠	٠٣,١	٢,٨
	معدات	٥١٢	٤١٩	٥٢٥	٦٣٣	٥٠٣	٥٨٣	٦٩٨	٣٨٨	٥٨٤	٥٠٩
	تغيير معدات	١,٩	-١٨,١	٢٥,٣	٢٠,٦	-٢٠,٦	١٥,٩	١٩,٨	-٤٤,٥	٥٠,٦	-١٢,٨
إستونيا	أفراد	..	..	..	..	..	..	٦٢,٥	٥٩,٦	٥٨,٢	٧٤,٢
	تغيير أفراد	..	..	..	..	..	..	..	-٤,٦	-٢,٣	٢٧,٥
	معدات	..	..	..	..	..	..	٢٤,٠	٢٤,٣	٣٢,٤	٤٩,٨
	تغيير معدات	..	..	..	..	..	..	..	١,٣	٣٣,٣	٥٣,٦
فرنسا	أفراد	٣٠٥١٥	٣٠٦٣٩	٣٠٣١٥	٣٠٢٨٧	٣٠٩٩٩	٣١٠٠١	٣١٠١٦	٣٠٧٠٤	٣٠٠٥٣	٢٩٩٤٦
	تغيير أفراد	٣,٣	٠,٤	-١,١	-٠,١	٢,٣	٠,٠	٠,٠	-١,٠	-٢,١	-٠,٤
	معدات	٩٧٤٥	٩٨٥١	٩٤٦٦	٩٧٠٠	٩٧٦١	١٠٧٩٥	١١٣٢٢	١١٢٨٤	١٢٣٤٠	١٢٠٠٠
	تغيير معدات	-١٤,٤	١,١	-٣,٩	٢,٥	٠,٦	١٠,٦	٤,٩	-٠,٣	٩,٤	-٢,٨
ألمانيا	أفراد	٢٥٠٦١	٢٥٠٠٣	٢٤٩٥٩	٢٤٤٠٨	٢٤١٢٧	٢٤٠٦٥	٢٣٠٠٦	٢٢١٦٨	٢١٢٠٠	٢٠٩٣٥
	تغيير أفراد	-٢,٢	-٠,٢	-٠,٢	-٢,٢	-١,٢	-٠,٣	-٤,٤	-٣,٦	-٤,٤	-١,٢
	معدات	٥٢٠٠	٥٥١٩	٥٥٥٩	٥٦٧٧	٥٧٠٦	٥٥٠٥	٥٧٤٣	٥٣٩٥	٥٥٧١	٥٦٥٩
	تغيير معدات	١٨,٣	٦,١	٠,٧	٢,١	٠,٥	-٣,٥	٤,٣	-٦,١	٣,٣	١,٦

يتبـع

تابع

اليونان	أفراد	٤٧٥٨	٥٠٦٢	٥٥٠٢	٥٥٠٦	٤٤٩٣	٤٢١١	٤٧٨١	٥٠٠٥	٥١٨٦	٥٤٦٩
	تغيير أفراد	٥,٨	٦,٤	٨,٧	٠,١	١٨,٤ـ	٦,٣ـ	١٣,٥	٤,٧	٣,٦	٥,٥
	معدات	١٦٢٥	١٥٩٧	١٥٦٩	١٣٠٨	٨٧٠	٦٠٣	٤٥٤	١٠٣٢	١٠٤٧	١٢٠٥
	تغيير معدات	١٥,٨	١,٧ـ	١,٧ـ	١٦,٦ـ	٣٣,٥ـ	٣٠,٦ـ	٢٤,٨ـ	١٢٧,٤	١,٤	١٥,٢
هنغاريا	أفراد	..	٦٤١	٧٣٦	٧٩٦	٧٩٨	٨٤٩	٧٩٧	٧٦٨	٧٤٥	٦٦٠
	تغيير أفراد	..	..	١٤,٨	٨,٢	٠,٢	٦,٤	٦,٢ـ	٣,٦ـ	٣,٠ـ	١١,٤ـ
	معدات	..	٢٨٨	١٨٧	١٧٥	١٨٠	١٧٩	١٩١	١٣٥	١٢٩	١٦٦
	تغيير معدات	..	..	٣٥,٢ـ	٦,٦ـ	٣,١	٠,٤ـ	٦,٦	٢٩,٦ـ	٤,٣ـ	٢٨,٩
إيطاليا	أفراد	٢٢٥٥٩	٢٣٦٦٢	٢٤٣٣٤	٢٤٢٦٣	٢٥٥٠٠	٢٥٢٥٠	٢٦٢٤١	٢٥٨٤٩	٢٦٥٦٨	٢٦٣٣٢
	تغيير أفراد	٠,٥	٤,٩	٢,٨	٠,٣ـ	٥,١	١,٠ـ	٣,٩	١,٥ـ	٢,٨	٠,٩ـ
	معدات	٣٨٢٤	٣٧٣٧	٤٨٩٠	٣٤٥٩	٤٢٦٨	٤٤٨٩	٤٠٧٥	٣٠٤٩	٢٣٣٦	٣٦٠٦
	تغيير معدات	١٣,٢	٢,٣ـ	٣٠,٨	٢٩,٣ـ	٢٣,٤	٥,٢	٩,٢ـ	٢٥,٢ـ	٢٣,٤ـ	٥٤,٤
لاتفيا	أفراد	..	..	..	..	..	..	٧٨,٥	١٠١	١١٥	١١٨
	تغيير أفراد	..	..	..	..	..	..	..	٢٩,٢	١٣,١	٢,٨
	معدات	..	..	..	..	..	..	١٣,٣	١٧,٧	٣٦,٠	٤٤,٧
	تغيير معدات	..	..	..	..	..	..	..	٣٢,٩	١٠٣	٢٤,٣

يتبع

تابـــع

ليتوانيا	أفراد	..	..	..	..	..	..	١٦٣	١٧٧	١٨٥	٢٠٤
	تغيير أفراد	..	..	..	..	..	..	..	٨,٧	٤,٢	١٠,٣
	معدات	..	..	..	..	..	..	٣٩,٢	٤٦,٥	٥٧,٤	٧١,٥
	تغيير معدات	..	..	..	..	..	..	..	١٨,٨	٢٣,٣	٢٤,٦
اللوكسمبورغ	أفراد	١٤٤	١٤٥	١٤٧	١٦٦	١٧٣	١٨٠	١٨٧	١٨٤	١٨٨	١٩١
	تغيير أفراد	٥,١	٠,٢	١,٩	١٢,٩	٣,٩	٤,٣	٣,٩	١,٨ـ	٢,٣	١,٦
	معدات	١٢,١	٩,٦	٩,٠	٢٩,٤	١٤,٧	١٦,٨	١٩,٧	٢٧,٩	٢١,٣	٨٣,٥
	تغيير معدات	١٠١	٢١,٤ـ	٥,٧ـ	٢٢٧	٥٠,١ـ	١٤,٧	١٦,٨	٤١,٩	٢٣,٥ـ	٢٩١
هولندا	أفراد	٤٧٦٤	٤٧٥٩	٤٦٣٥	٤٤٩١	٤٧٨٨	٤٩٩٠	٤٨٢٣	٤٨٣٠	٤٧٨٧	٤٧٢٠
	تغيير أفراد	٦,٩ـ	٠,١ـ	٢,٦ـ	٣,١ـ	٦,٦	٤,٢	٣,٣ـ	٠,١	٠,٩ـ	١,٤ـ
	معدات	١٣٩٩	١٦١٤	١٥٥٤	١٥٥٩	١٤٨٤	١٤١٦	١٥٩٥	١٥٢٨	١٦٣٨	١٨٥٢
	تغيير معدات	٢,٩ـ	١٥,٤	٣,٧ـ	٠,٤	٤,٩ـ	٤,٥ـ	١٢,٦	٤,٢ـ	١٠,١	١٠,١
النرويج	أفراد	١٦٨٩	١٧٥٥	١٧٧٦	١٧١٢	١٩٩٦	٢٠٣٨	٢١٤٤	٢٠٩٢	٢١٩٠	٢٠٨٥
	تغيير أفراد	٤,٥	٣,٩	١,٢	٣,٦ـ	١٦,٦	٢,١	٥,٢	٢,٤ـ	٤,٧	٤,٨ـ
	معدات	١١٢٠	١٠١٧	٨٤٦	٩٢٨	١٢٤٨	١١٠٥	١١٨٨	١٠٢٩	٩٣٦	١١٨٥
	تغيير معدات	٨,٣	٩,١ـ	١٦,٨ـ	٩,٧	٤٣,٥	١١,٥ـ	٧,٥	١٣,٤ـ	٩,٠ـ	٢٦,٦

يتبـــع

تابع

بولندا	أفراد	..	٣٠٦٤	٢٩٥٩	٣٢٢١	٣١١٩	٣٢٥٨	٣٢٣٣	٣١٧٣	٣١٢٨	٣٤٤٢
	تغيير أفراد	..	..	-٣,٤	٥,٥	-٠,١	٤,٥	-٠,٨	-١,٩	-١,٤	١٠,٠
	معدات	..	٥٤٦	٤١٦	٤٢٨	٥٣٤	٦٢٤	٧٧٦	٨٠٨	١٠٥٨	١٥٨٥
	تغيير معدات	..	..	-٢٣,٧	٣,٠	٢٤,٧	١٦,٩	٢٤,٤	٤,٠	٣١,٠	٤٩,٨
البرتغال	أفراد	٢٦٥٧	٢٨٠٩	٢٨٤٦	٢٩٢٤	٢٣٥٦	٢١٤٤	٢١٦٥	٢٣٨١	٢٣١٩	٢١٣٧
	تغيير أفراد	١,٣	٥,٧	١,٣	٢,٧	-١٩,٤	-٩,٠	١,٠	٩,٩	-٢,٦	-٧,٨
	معدات	١٢٣	١٤١	٢٢٣	١٩٢	١١٥	٢٠٢	٢٢٢	٢٨٠	٢٧١	٣٤٢
	تغيير معدات	-٥٤,٦	١٥,٢	٥٧,٩	-١٣,٨	-٤٠,٠	٧٤,٩	١٠,٠	٢٥,٩	-٣,١	٢٦,٢
رومانيا	أفراد	..	..	..	..	..	..	٩٤٤	١١٢٦	١٢١٨	١٤٨٣
	تغيير أفراد	..	..	..	..	..	..	..	١٩,٢	٨,٢	٢١,٨
	معدات	..	..	..	..	..	..	٤٧٧	٣٩٤	٤٨,٩	٤٥٦
	تغيير معدات	..	..	..	..	..	..	..	-١٧,٤	٢٣,٩	-٦,٧
سلوفاكيا	أفراد	..	..	..	..	..	..	٣٨٤	٣٨٤	٤١٠	٤٥٢
	تغيير أفراد	..	..	..	..	..	..	..	٠,٠	٦,٨	١٠,٣
	معدات	..	..	..	..	..	..	٧٩,٠	١٢٢	١٠٦	١٦١
	تغيير معدات	..	..	..	..	..	..	..	٥٣,٨	-١٢,٧	٥١,٧

يتبع

تابـــع

سلوفينيا	أفراد	..	..	..	..	..	..	٣١١	٣٢٩	٣٦٦	٣٦٧
	تغيير أفراد	..	..	..	..	..	..	..	٥,٩	١١,٢	٠,٣
	معدات	..	..	..	..	..	..	٩٣,٤	٤٨,٦	٧٤,٣	٤٣,٥
	تغيير معدات	..	..	..	..	..	..	..	-٤٨,٠	٥٢,٨	-٤١,٤
إسبانيا	أفراد	٧٠٢٨	٧٠٥٠	٧٠٧٩	٧١١٢	٧١٦٨	٧٠٦٢	٧٠٦٤	٧١٢٤	٧٣٩٥	٧٨٥٨
	تغيير أفراد	٠,٣	٠,٣	٠,٤	٠,٥	٠,٨	-١,٥	٠,٠	٠,٨	٣,٨	٦,٣
	معدات	١٢٤٨	١٢٣٢	١٤٣٣	١٤١٩	٣٠٣٥	٢٨١٥	٢٩٩٣	٢٨٧٩	٣٠٠٠	٣٣٠٥
	تغيير معدات	-١٣,٤	-١,٣	١٦,٣	-١,٠	١١٤	-٧,٣	٦,٣	-٣,٨	٤,٢	١٠,٢
تركيا	أفراد	٧٢٠٣	٧٧١٨	٧١٦١	٦٥٠٤	٦٣٠٥	٥٦٠٥	٥٤٥٢	٥٣٧٤	٥٣٨٤	٥٤٣٤
	تغيير أفراد	٤,٨	٧,٢	-٧,٢	-٩,٢	-٣,١	١١,١	-٢,٧	-١,٤	٠,٢	٠,٩
	معدات	٣٠٦٩	٤١٨٧	٤٤٩٥	٤٧٩٨	٤٣٣٣	٤٧٠٠	٣٦٠٥	٣٠٧٤	٣٨٢٨	٣٧٨٥
	تغيير معدات	-١٩,٩	٣٦,٤	٧,٤	٦,٨	-٩,٧	٨,٥	-٢٣,٣	-١٤,٧	٢٤,٥	-١,١
المملكة المتحدة	أفراد	١٨٣٠١	١٨٠٤٨	١٨٤٣٦	١٩٤٠٨	١٩٨٦٦	٢٠١٢٧	١٩٩٣١	٢٣٢٤٩	٢٣٠٣٤	٢٢١١١
	تغيير أفراد	-٢,٩	-١,٤	٢,١	٥,٣	٢,٤	١,٣	-١,٠	١٦,٦	-٠,٩	-٤,٠
	معدات	١٢٧٤١	١٢٧٧٦	١٢٤١٦	١١٨٧١	١١٧٩٧	١١٥٠٥	١١٤٣٩	١٢٩١٠	١٢٠٨٧	١٢٩٨٨
	تغيير معدات	٦,٧	٠,٣	-٢,٨	-٤,٤	-٠,٦	-٢,٥	-٠,٦	١٢,٩	-٦,٤	٧,٤

يتبـــع

تابع

أوروبا الناتو(٢٣ بلداً)	أفراد	١٣٠١٣٢	١٣٥٨٣٤	١٣٦٨٥٧	١٣٦٧٦٤	١٣٧٧٦٢	١٣٦٨٦٧	١٣٩٤١٥	١٤١٥٣٧	١٤٠٩١١	١٤٠٥٥٨
	تغيير أفراد	٠,٣	٤,٤	٠,٨	-٠,١	٠,٧	-٠,٦	١,٩	١,٥	-٠,٤	-٠,٣
	معدات	٤٠٨٩٥	٤٣٢٤٧	٤٤٣٢٨	٤٢٩١٤	٤٤٥٣٥	٤٥٢٢٦	٤٥٧٣٧	٤٥٠٥٥	٤٦٣٦٠	٤٩٨٣٠
	تغيير معدات	-١,١	٥,٨	٢,٥	-٣,٢	٣,٨	١,٦	١,١	-١,٥	٢,٩	٧,٥
أوروبا الناتو (أعضاء ما قبل ٢٠٠٤؛ ١٦ بلداً)	أفراد	١٣٠١٣٢	١٣٥٨٣٤	١٣٦٨٥٧	١٣٦٧٤٦	١٣٧٧٦٢	١٣٦٨٦٧	١٣٧١٢٣	١٣٩٠٢٤	١٣٨٢٣٤	١٣٧٥١٥
	تغيير أفراد	٠,٣	٤,٤	٠,٨	-٠,١	٠,٧	-٠,٦	٠,٢	١,٤	-٠,٦	-٠,٥
	معدات	٤٠٨٩٥	٤٣٢٤٧	٤٤٣٢٨	٤٢٩١٤	٤٤٥٣٥	٤٥٢٢٦	٤٤٨٩٦	٤٤٢٩١	٤٥٤٦١	٤٨٨٧٤
	تغيير معدات	-١,١	٥,٨	٢,٥	-٣,٢	٣,٨	١,٦	-٠,٧	-١,٣	٢,٦	٧,٥
أوروبا الناتو (أعضاء ما قبل ١٩٩٩؛ ١٣ بلداً)	أفراد	١٣٠١٣٢	١٣٢١٢٩	١٣٢٢٢٧	١٣١٩٠٠	١٣٢٨٧٩	١٣٢٧٩٩	١٣١٩٨٥	١٣٤٠٤٠	١٣٣٣١١	١٣٢٣٧٥
	تغيير أفراد	٠,٣	١,٥	٠,١	-٠,٣	٠,٧	-٠,٨	٠,١	١,٦	-٠,٥	-٠,٧
	معدات	٤٠٨٩٥	٤٢٤١٣	٤٣٢٦١	٤١٩٠١	٤٣٤٥٠	٤٣٩٧٥	٤٣٥٩٤	٤٣١٤٤	٤٣٩٥١	٤٦٨١٠
	تغيير معدات	-١,١	٣,٧	٢,٠	-٣,١	٣,٧	١,٢	٠,٩	-١,٠	١,٩	٦,٥
إجمالي الناتو (٢٥ بلداً)	أفراد	٢٦٣١٠٧	٢٦٦١٨١	٢٧٠٩٤٢	٢٦٦٧٤٣	٢٨٢٧١٩	٣٠١٣٥٤	٣١٠٦٦٤	٣٢٣٠٢٣	٣١٩٠٩٨	٣٠٤٨٧٢
	تغيير أفراد	-١,٠	١,٢	١,٨	-١,٥	٦,٩	٦,٦	٣,١	٤,٠	-١,٢	-٤,٥
	معدات	١٢٦١٧٧	١٢٦٢٧٩	١٢٠٧٢٩	١٣٢٧٨١	١٥٢٤٠٩	١٥٤٨٩٤	١٦٥٧٣٥	١٧٠١٠٩	١٧٦٢٩٣	١٨٩١٢٨
	تغيير معدات	-٣,٠	٠,١	-٤,٤	١٠,٠	١٤,٨	١,٦	٧,٠	٢,٦	٣,٦	٧,٣

يتبع

تابـع

إجمالي الناتو (أعضاء ما قبل ٢٠٠٤؛ ١٨ بلداً)	أفراد	٢٦٣١٠٧	٢٦٦١٨١	٢٧٠٩٤٢	٢٦٦٧٤٣	٢٨٢٧١٩	٣٠١٣٥٤	٣٠٨٣٧٢	٣٢٠٥١١	٣١٦٤٢١	٣٠١٨٢٩
	تغيير أفراد	ـ ١,٠	١,٢	١,٨	ـ ١,٥	٦,٠	٦,٦	٢,٣	٣,٩	ـ ١,٣	ـ ٤,٦
	معدات	١٢٦١٧٧	١٢٦٢٧٩	١٢٠٧٢٩	١٣٢٧٨١	١٥٢٤٠٩	١٥٤٨٩٤	١٦٤٨٩٣	١٦٩٣٥٤	١٧٥٣٩٤	١٨٨١٧٣
	تغيير معدات	ـ ٣,٠	٠,١	ـ ٤,٤	١٠,٠	١٤,٨	١,٦	٦,٥	٢,٧	٣,٦	٧,٣
إجمالي الناتو(أعضاء ما قبل ١٩٩٩؛ ١٥ بلداً)	أفراد	٢٦٣١٠٧	٢٦٢٤٧٥	٢٦٦٣٦٢	٢٦١٨٩٨	٢٧٧٨٣٧	٢٩٦٢٨٥	٣٠٣٢٣٤	٣١٥٥٢٦	٣١١٤٩٨	٢٩٦٦٨٩
	تغيير أفراد	ـ ١,٠	ـ ٠,٢	١,٥	ـ ١,٧	٦,١	٦,٦	٢,٣	٤,١	ـ ١,٣	ـ ٤,٨
	معدات	١٢٦١٧٧	١٢٥٤٥٥	١١٩٦٦٢	١٣١٧٦٨	١٥١٣٢٤	١٥٣٦٤٣	١٦٣٥٩٢	١٦٨١٩٨	١٧٣٨٨٤	١٨٦١٠٨
	تغيير معدات	ـ ٣,٠	٠,٦	ـ ٤,٦	١٠,١	١٤,٨	١,٥	٦,٥	٢,٨	٣,٤	٧,٠

ملاحظات:

حُسبت الأرقام في هذا الجدول بناء على إحصاءات حلف الناتو بشأن توزع الإنفاق العسكري الإجمالي بحسب الفئة، وذلك من طريق تطبيق حصص الأفراد والمعدات على الأرقام المتعلقة بالإنفاق العسكري الإجمالي وتحويلها إلى دولارات أمريكية ثابتة (عام ٢٠٠٥) باستخدام مؤشرات أسعار مستهلكين وأسعار صرف السوق من نشرة صندوق النقد الدولي. انظر: *International Financial Statistics* <http://www.imfstastiscs.org/imf>.

وقد ضُمنت البيانات في مجاميع أوروبا الناتو والناتو من عام الانضمام، التي كانت ١٩٩٩ بالنسبة إلى هنغاريا وبولندا ورومانيا؛ و٢٠٠٤ بالنسبة إلى بلغاريا وإستونيا ولاتفيا وسلوفاكيا وسلوفينيا. ولإظهار الاتجاه لمجموعة متماسكة من البلدان، تم توفير سلسلة إضافية من أجل مجاميع الدول التي كانت أعضاء في الفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧ (١٥ بلداً في الناتو و١٣ بلداً في أوروبا الناتو؛ بلجيكا، كندا، الدنمارك، فرنسا، ألمانيا، اليونان، إيطاليا، اللوكسمبورغ، هولندا، النرويج، البرتغال، إسبانيا، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة)، وبالنسبة إلى البلدان التي كانت أعضاء طوال الفترة ١٩٩٩ ـ ٢٠٠٧ (١٨ في الناتو و١٦ في أوروبا الناتو)، وذلك لإظهار الاتجاه لمجموعة متسقة من البلدان.

في عام ٢٠٠٤ وافقت الدول الأعضاء في الناتو على تغيير في تعريف الإنفاق العسكري. وبالنسبة إلى جميع البلدان باستثناء فرنسا وإيطاليا واللوكسمبورغ وهولندا، أُبلغ عن الأرقام من عام ٢٠٠٢ وفقاً للتعريف الجديد، الذي استثنى «قوات أخرى» ليست «قابلة للانتشار بشكل واقعي». وما زالت فرنسا وإيطاليا واللوكسمبورغ وهولندا تبلّغ في بياناتها وفقاً للتعريف القديم. وبالنسبة إلى اليونان وهنغاريا وتركيا والبرتغال أحدث التغيير في التعريفات اختلافاً كبيراً. والبيانات كلها مبلَّغ عنها وفقاً للتعريف القديم حتى عام ٢٠٠٢ ضمناً، وبالنسبة إلى حصص الأفراد حتى عام ٢٠٠٣، الأمر الذي أحدث انقطاعين في السلاسل كافة ما عدا سلاسل البلدان التي لم تغير بعدُ ـ انقطاع بين عامي ٢٠٠١ و٢٠٠٢ وانقطاع بين عامي ٢٠٠٢ و٢٠٠٣.

المصادر: NATO, «Financial and Economic Data Relating to NATO Defence: Defence Expenditures of NATO Countries (1980-2002),» Press Release M-DPC-2 (2002)139, 20 December 2002; NATO, «Financial and Economic Data Relating to NATO Defence: Defence Expenditures of NATO Countries (1980-2003),» Press Release (2003) 146, 1 December 2003; NATO, «NATO-Russia Compendium of Financial and Economic Data Relating to Defence,» Information for the Press, 9 June 2005; NATO, «NATO-Russia Compendium of Financial and Economic Data Relating to Defence: Defence Expenditures of NRC Countries (1985-2005), Press Release (2005)161, 9 December 2005; NATO, «NATO-Russia Compendium of Financial and Economic Data Relating to Defence: Defence Expenditures of NRC Coun(1985-2006), Press Release (2006) 159, 18 December 2006, and NATO, «NATO-Russia Compendium of Financial And Economic Data Relating to Defence,» Information for the Press, 18 December 2007- <http://www.nato.int/issues/defence_expenditures/>.

الملحق الرقم (٥ ـ ج)
مصادر ومناهج بيانات الإنفاق العسكري

إليزابيث سكونز
بيتر ستالنهايم

١ . مقدمة

يصف هذا الملحق مصادر ومناهج بيانات الإنفاق العسكري التي أوردها سيبري في الجداول في الفصل الخامس والملحقين الرقمين (٥ ـ أ) و(٥ ـ ب)، وعلى موقع سيبري في الإنترنت <http://www.sipri.org/contents/milap/> .

يجب عدم ربط بيانات هذا الكتاب السنوي ببيانات الإنفاق العسكري في طبعات أسبق لأن البيانات في حركة دائمة من المراجعة والتحديث. وينطبق ذلك، بصورة خاصة، على الأعوام الأخيرة، إذ إن بيانات اعتمادات الميزانية مستبدلة ببيانات الإنفاق الفعلي. وفي بعض الحالات جرى تنقيح سلسلة كاملة عند توافر بيانات جديدة وأفضل. وتتضمن قاعدة بيانات الإنفاق العسكري كما يقدمها سيبري سلسلة متسقة يعود تاريخها إلى عام ١٩٩٨ بالنسبة إلى معظم البلدان[1]. ولا يمكن جمع هذه السلسلة دوماً مع سلسلة سيبري العائدة للأعوام الأسبق، ١٩٥٠ ـ ١٩٨٧، لأن سيبري أجرى مراجعة واسعة لبيانات بلدان كثيرة ابتداء من عام ١٩٨٨. ثم إن التغييرات في أعوام أساسية وفي طريقة تحويل العملة تعيق أيضاً عقد مقارنة بين طبعات كتاب سيبري السنوي. في الطبعة الحالية، العام الأساسي لسلسلة الدولار الثابت (الجدول الرقم (٥ أ ـ ٣)) هو ٢٠٠٥. وتم التحويل إلى

(١) يمكن الوصول إلى قاعدة بيانات سيبري للإنفاق العسكري على الموقع: <http://www.sipri.org/contents/milap/milex/mex_database1.html>.

دولارات أمريكية ثابتة باستخدام أسعار صرف السوق (MERs) للبلدان كافة.

٢ . الغرض من البيانات

إن الغرض الرئيسي لبيانات الإنفاق العسكري هو إتاحة مقياس سهل التحديد لحجم الموارد التي يستوعبها الجيش. والإنفاق العسكري مقياس للمدخلات التي لا ترتبط مباشرة بـ «مخرجات» نشاطات عسكرية، مثل القدرة العسكرية أو الأمن العسكري. وقد تكون اتجاهات طويلة الأمد في الإنفاق العسكري وتغييرات فجائية في الاتجاه علامات تغيير في مخرجات عسكرية، لكن ينبغي التعبير عن مثل هذه التأويلات بحذر.

إن الغرض الرئيسي للجداول المحددة هو كما يلي: البيانات كما هي مقدرة بالدولارات الثابتة للإنفاق العسكري في العالم والإنفاق العسكري بحسب المنطقة والمنظمة ومجموعة الدخل معروضة (في الجدول الرقم (٥أ ـ ١)) لتوفير إمكانية إجراء تقديرات للاتجاهات في هذه المجاميع. وبيانات البلدان بشأن الإنفاق العسكري بالعملة المحلية وبالأسعار الجارية (في الجدول الرقم (٥أ ـ ٢)) هي البيانات الأصلية لجميع الجداول الأخرى المقدَّمة بهدف المساهمة في إبداء شفافية وإتاحة المجال لعقد مقارنات مع بيانات مذكورة في مصادر حكومية وفي مواضع أخرى. وبيانات البلدان بالدولارات الثابتة (في الجدول الرقم (٥ أ ـ ٣)) مقدَّمة لإتاحة المجال لعقد مقارنات على مر الزمن لبلدان فردية. يضاف إلى ذلك أن البيانات بالدولارات الجارية للعام ٢٠٠٧ مقدَّمة للأقاليم (في الجدول الرقم (٥أ ـ ١)) والبلدان (في الجدول الرقم (٥أ ـ ٣)). وتعطي أرقام الدولار الجاري أساساً لمقارنات دولية هو أفضل من بيانات الدولار الثابت ـ رغم أن المقارنات الدولية للإنفاق مشكوك فيها من حيث المفاهيم (انظر القسم ٤ أدناه). كما أن أرقام الدولار الجاري تقدّم أساساً أفضل للمقارنة مع مؤشرات اقتصادية أخرى يعبّر عنها في الغالب بالدولار الجاري. وبيانات الإنفاق العسكري كحصة من إجمالي الناتج المحلي مقدّمة (في الجدول الرقم (٥أ ـ ٤)) كمؤشر على نسبة الموارد الوطنية المستخدمة لنشاطات عسكرية، وهي بالتالي مؤشر على العبء الاقتصادي للإنفاق العسكري، المسمّى أيضاً عبء الدفاع أو العبء العسكري.

٣ . ما تغطيه البيانات

تغطي جداول الإنفاق العسكري في الملحق الرقم (٥ ـ أ) ١٦٨ بلداً. وتغطي هذه الطبعة من الكتاب السنوي فترة الأعوام العشرة من ١٩٩٨ إلى ٢٠٠٧. وأرقام الإنفاق العسكري الإجمالي محسوبة لثلاث فئات من البلدان ـ بحسب الإقليم الجغرافي،

والعضوية في المنظمات الدولية، ومجموعة دخل البلد (المصنّف بنصيب الفرد من الدخل الوطني الإجمالي). وقد تم تقديم ما تغطيه هذه الفئات في ملاحظات الجدول الرقم (٥ أ ـ ١).

تعريف الإنفاق العسكري

إن التعريف التوجيهي الذي يستخدمه سيبري للإنفاق العسكري يتضمن الإنفاق على الجهات الفاعلة والنشاطات التالية: (أ) القوات المسلحة، بما فيها قوات حفظ السلام؛ (ب) وزارات الدفاع وهيئات حكومية أخرى مشتركة في مشاريع دفاعية؛ (ج) القوات شبه العسكرية، عندما يُحسَب أنها مدربة ومجهزة لعمليات عسكرية؛ و(د) النشاطات العسكرية في الفضاء. وهو يشمل جميع الإنفاق الجاري والرأسمالي على: (أ) الأفراد العسكريين والمدنيين، بما في ذلك رواتب تقاعد العسكريين والخدمات الاجتماعية للأفراد؛ (ب) العمليات والصيانة؛ (ج) المشتريات؛ (د) البحث والتطوير العسكريين و(هـ) المساعدة العسكرية (في الإنفاق العسكري للبلد المانح).

أما المستثنى من الإنفاق، فهو الدفاع المدني والإنفاق الحالي على نشاطات عسكرية سابقة، مثل الإعانات المخصصة لمحاربين قدامى، ولإجراءات تسريح من الخدمة، وتبديل أسلحة وتدميرها.

٤ . حدود البيانات

ثمة عدد من الحدود المرتبطة ببيانات الإنفاق العسكري. وهي تنتمي إلى ثلاثة أنواع رئيسية: الموثوقية والصحة وقابلية المقارنة.

إن المشكلات الرئيسية للموثوقية ناجمة عن التغطية غير الشاملة تماماً لبيانات الإنفاق العسكري الرسمية، وعدم وجود معلومات مفصلة عن الإنفاق العسكري وغياب البيانات المتعلقة بالإنفاق العسكري الفعلي لا الإنفاق المدرج في ميزانية. وفي كثير من البلدان تغطي البيانات الرسمية جزءاً فقط من الإنفاق العسكري الشامل. ويمكن أن تكون بنوداً مهمة مخفية تحت عناوين للموازنة غير عسكرية أو يمكن حتى تمويلها كلياً من خارج موازنة الحكومة. وهناك كثير من هذه الآليات المستخدمة من خارج الموازنة بالفعل[٢]. ومن أجل الحصول على نظرة إجمالية أشمل للمشكلات

---

(٢) لإلقاء نظرة إجمالية على مثل هذه الآليات، انظر: D. Hendrickson and N. Ball, «Off-budget Military Expenditure and Revenue: Issues and Policy Perspectives for Donors,» Conflict, Security and Development Group (CSDG), Occasional Papers no. 1, CSDG, King’s College London, January 2002.

المفاهيمية ومصادر الشك التي تنطوي عليها جميع مجموعات بيانات الإنفاق العسكري، يحال القارئ على مصادر أخرى[٣].

تتوقف صحة بيانات الإنفاق على الغرض الذي تُستخدَم من أجله. وبما أن بيانات الإنفاق قياس لمدخلات مالية، فإن أصح استخدام لها هو استخدامها كمؤشر على المصادر الاقتصادية المستهلَكة لأغراض عسكرية. وللسبب عينه، فإن منفعتها كمؤشر على القوة أو القدرة العسكرية محدودة. وفي حين أن للإنفاق العسكري تأثيراً في القدرة العسكرية، فإن هناك تأثيراً لعوامل أخرى عديدة مثل المستوى التكنولوجي للمعدات العسكرية، وحالة الصيانة والإصلاح، فضلاً عن البيئة الأمنية الشاملة التي يتعين أن تُستخدم القوات المسلحة فيها.

إن قابلية مقارنة البيانات محدودة بفعل عامل من نوعين مختلفين: التغطية (أو التعريف) المتفاوتة للبيانات وطريقة تحويل العملة. فتغطية البيانات الرسمية للإنفاق العسكري تتفاوت تفاوتاً ملحوظاً بين البلدان وتتفاوت على مر الزمن بالنسبة إلى البلد الواحد. ومن أجل التحويل إلى عملة مشتركة، كما يجري البحث أدناه، يُحدث اختيار سعر الصرف فارقاً كبيراً في المقارنات بين البلدان. وهذه مشكلة عامة في المقارنات الدولية للبيانات الاقتصادية، وليست مشكلة خاصة بالإنفاق العسكري. لكن، بما أن المقارنة الدولية للإنفاق العسكري هي غالباً مسألة حساسة، فمن المهم عدم إغفال أمر هو أن تفسير المقارنات بين البلدان لجهة الإنفاق العسكري يتأثر كثيراً باختيار سعر الصرف.

٥ . المناهج

تقوم بيانات سيبري على مصادر مفتوحة وتعكس البيانات الرسمية المبلَّغ عنها من جانب الحكومات. ومن الناحية العملية، يستحيل تطبيق تعريف سيبري للإنفاق العسكري على جميع البلدان، لأن ذلك يتطلب معلومات مفصلة عما هو مشمول في الميزانيات العسكرية وعن بنود الإنفاق العسكري من خارج الميزانية، ويتطلب

---

(٣) مثل هذه النظرات الإجمالية تتضمن: M. Brzoska, «World Military Expenditures,» in: K. Hartley and T. Sandler, eds., *Handbook of Defense Economics* (Amsterdam: Elsevier, 1995), vol. 1, and N. Ball, «Measuring Third World Security Expenditure: A Research Note,» *World Development*, vol. 12, no. 2 (February 1984), pp. 157-164.

بشأن البلدان الأفريقية، انظر: W. Omitoogun, *Military Expenditure Data in Africa: A Survey of Cameroon, Ethiopia, Ghana, Kenya, Nigeria and Uganda*, SIPRI Research Report; no. 17 (Oxford: Oxford University Press, 2003).

أيضاً عملية إعادة حساب شاملة. وفي كثير من الحالات ينحصر عمل سيبري في استخدام البيانات الرسمية التي تقدمها الحكومات، بصرف النظر عن التعريف. وفي هذه الحالات، يختار سيبري سلسلة بيانات تتفق بصورة أقرب مع تعريف سيبري للإنفاق العسكري. وتعطى الأولوية لاختيار سلاسل زمنية منتظمة لكل بلد، وذلك لبلوغ اتساق بمرور الزمن، بدلاً من تعديل الأرقام من أجل أعوام إفرادية وفقاً لتعريف مشترك.

التقدير

تُجرى التقديرات غالباً إمّا عندما لا تطابق البيانات الرسمية تعريف سيبري وإمّا عندما لا يكون هناك سلسلة زمنية متسقة. وفي الحالة الأُولى، تجرى التقديرات على أساس تحليل لميزانية الحكومة الرسمية وحسابات الإنفاق. وكانت التقديرات الأشمل من هذا القبيل، أي التقديرات الخاصة بالصين وروسيا، قد قُدمت بالتفصيل في كتب سنوية سابقة(٤). وفي الحالة الثانية، وفقط عندما تتوافر سلسلة زمنية غير كاملة، يتم استخدام الأرقام من سلسلة البيانات التي تطابق تعريف سيبري بأقصى ما يكون من أجل الأعوام المشمولة بتلك السلسلة. ومن ثم يجري تقدير الأرقام الخاصة بالأعوام المفقودة من طريق تطبيق تغير النسبة المئوية بين أعوام في سلسلة بديلة من البيانات في السلسلة الأولى. تعني هذه الصعوبات أن من غير الممكن مقارنة بيانات الإنفاق العسكري مقارنة دقيقة بين البلدان، وهي تُستخدَم بشكل أنسب من أجل مقارنات على مر الزمن.

إن التقديرات كلها مرتكزة على بيانات حكومية رسمية أو على دليل تجريبي من مصادر مفتوحة. وهذا الأمر يتلافى إدخال افتراضات أو استقراءات في إحصاءات الإنفاق العسكري. وهكذا، لا تُجرى تقديرات لبلدان لا تصدر أي بيانات رسمية، وترد أسماء هذه البلدان دون أرقام. وتُعرض تقديرات سيبري ضمن قوسين مربعين في الجداول. وتستخدم الأقواس الهلالية ( ) حين تكون البيانات غير مؤكّدة لأسباب أخرى، كأن تكون البيانات مرتكزة على مصدر لا يعوَّل عليه وفي حالات تكون فيها البيانات المعبَّر عنها بالدولارات الثابتة أو كحصص من إجمالي الناتج

(٤) J. Cooper, «The Military Expenditure of the USSR and the Russian Federation, 1987-97,» in: *SIPRI Yearbook 1998: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1998), pp. 243-259, and S. Wang, «The Military Expenditure of China, 1989-98,» in: *SIPRI Yearbook 1999: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1999), pp. 334-349.

المحلي غير مؤكدة بسبب نقص في البيانات الاقتصادية الموثوقة.

تشتمل بيانات الأعوام الأخيرة على نوعين من التقدير ينطبقان على البلدان كافة. **أولاً**، أرقام العام الأخير أو الأعوام الأخيرة هي لميزانية معتمَدة أو تقديرات ميزانية أو تقديرات منقحة، وبالتالي فإنها في أغلب الأحيان منقحة في أعوام تالية. **ثانياً**، إن عامل الانكماش المستخدَم للعام الأخير في السلسلة (الجدول الرقم (٥ أ ـ ٣)) هو تقدير قائم على جزء من عام ما أو كما يقدمه صندوق النقد الدولي. ولا توضع هذه التقديرات بين أقواس ما لم يكن شك غير عادي محيطاً بها.

إن مجاميع العالم والمناطق والمنظمات ومجموعات الدخل في الجدول الرقم (٥ أ ـ ١) هي تقديرات لعدم وجود بيانات للبلدان كافة وفي الأعوام كلها. وهذه التقديرات مستخلصة على الأغلب بناء على افتراض بأن سعر الصرف في بلد إفرادي لا توجد له بيانات هو نفسه السعر الوسطي في المنطقة التي ينتمي إليها. وعند تعذر إجراء تقدير، تُستبعد البلدان من المجاميع.

الحسابات

إن أرقام سيبري عن الإنفاق العسكري مقدَّمة على أساس العام التقويمي على افتراض معدل للإنفاق متساو طوال العام التقويمي. والاستثناء يتعلق بالولايات المتحدة، التي يتّبع سيبري من أجلها صيغة الإبلاغ التي يعتمدها المصدر ـ على أساس العام المالي.

تُقدم البيانات الأصلية بالعملة المحلية بالأسعار الجارية (الجدول الرقم (٥ أ ـ ٢)). والحساب الوحيد المجرى على هذه البيانات هو تحويل الأرقام الخاصة بهذه البلدان التي لديها عام مالي يختلف عن العام التقويمي إلى أرقام عام تقويمي. وهذه البيانات محولة إلى دولارات أمريكية بأسعار وأسعار صرف ثابتة مع جعل عام ٢٠٠٥ العام الأساس (الجدول الرقم (٥ أ ـ ٣)). وتحسب بيانات البلد بشأن الإنفاق العسكري كحصة من إجمالي الناتج المحلي (الجدول الرقم (٥أ ـ ٤)) بالعملة المحلية بأسعار جارية ومن أجل أعوام تقويمية.

إن لاختيار العام الأساس من أجل بيانات معبّر عنها بدولارات ثابتة تأثيراً في مقارنات الإنفاق بين البلدان، وذلك لأن التغييرات في الأسعار والعملات تختلف بين بلد وآخر. ومن أجل التحويل من أسعار جارية إلى أسعار ثابتة، يستخدم سيبري مؤشرات أسعار المستهلكين بوصفها عامل الانكماش. وهذا يعني أن الاتجاه في بيانات سيبري للإنفاق العسكري بالدولارات الثابتة يعكس التغير الحقيقي في قوتها الشرائية

الموازية من أجل الاستهلاك المدني[٥]. وبالتالي، فإن التحويل إلى دولارات يتم باستخدام المعدل السنوي لسعر صرف السوق لكل بلد.

القدرة الشرائية الفعلية في مقابل أسعار صرف السوق

ثمة بديل من استخدام أسعار صرف السوق لتحويل العملة هو استخدام عوامل تحويل القدرة الشرائية الفعلية (PPP) (المسمّى أيضاً أسعار صرف PPP). وسعر الدولار بالقدرة الشرائية الفعلية لعملة بلد ما معرّف من جانب صندوق النقد الدولي بأنه «عدد وحدات ما هو مطلوب من عملة بلد لشراء كمية السلع والخدمات في السوق المحلية هي نفسها كمية السلع والخدمات التي يشتريها دولار أمريكي في الولايات المتحدة»[٦].

إن أسعار القدرة الشرائية الفعلية الوحيدة المتاحة للبلدان كافة هي تلك المقدّرة من جانب «برنامج المقارنة الدولي» (ICP)، والمنسّقة من قِبل البنك الدولي[٧]. وقد صممت أسعار القدرة الشرائية الفعلية لتوفير إمكانية تحديد القيمة الحقيقية للمخرجات الاقتصادية لبلد ما (إجمالي الناتج المحلي) ومستوى معيشة سكانه وإجراء مقارنات دولية بين هذه القيمة وهذا المستوى. وبما أن أسعار صرف السوق يقرّرها العرض والطلب على العملات في التحويلات الدولية، فإنها لا تعكس بالضرورة الفوارق في مستويات السعر بين البلدان. بيد أن أسعار الكثير من السلع والخدمات في الأسواق المحلية تتحدد بشكل منعزل جزئياً أو كلياً عن بقية العالم. وقد طوّرت أسعار القدرة الشرائية الفعلية للحد من مثل هذه الفوارق في مستويات السعر بغية توفير قياس للقدرة الشرائية الحقيقية لإجمالي الناتج المحلي لكل بلد.

ويسفر استخدام أسعار القدرة الشرائية الفعلية بدلاً من أسعار صرف السوق عن مخرجات وأرقام إنفاق أعلى كثيراً بالنسبة إلى بلدان عديدة[٨]. والفارق أكبر بالنسبة إلى بلدان نامية نظراً إلى أن لديها أسعاراً منخفضة نسبياً لسلع وخدمات ليست موضوع تجارة. وهذا يعني أن القدرة الشرائية لوحدة عملة محلية ضمن بلد متطور (وهي التي

---

(٥) إن عاملاً من عوامل الانكماش خاصاً بالشأن العسكري هو اختيار أكثر ملاءمة لغرض قياس القدرة الشرائية من حيث عدد الأفراد العسكريين والسلع والخدمات العسكرية التي يمكن شراؤها مقابل المخصصات المالية لأغراض عسكرية. غير أن عوامل الانكماش الخاصة بالشأن العسكري ليست متوافرة بالنسبة إلى معظم البلدان.

(٦) World Bank, *World Development Indicators 2007* (Washington, DC: World Bank, 2007), p. 245.

(٧) بخصوص برنامج المقارنة الدولي، انظر: <http://go.worldbank.org/X3R0INNH80>.

(٨) انظر الجدول الرقم (٥ ـ ٢) في الفصل الخامس من هذا الكتاب.

يعكسها بشكل أفضل استخدام أسعار القدرة الشرائية الفعلية) أكبر من قدرتها الشرائية على المستوى الدولي (التي يعكسها استخدام أسعار صرف السوق)[٩].

إن أسعار القدرة الشرائية الفعلية هي تقديرات إحصائية محسوبة على أساس بيانات أسعار مجموعة لسلة من السلع والخدمات في أعوام مرجعية. وبين هذه الأعوام، تستكمل أسعار القدرة الشرائية الفعلية باستخدام نسب مؤشرات الأسعار، أي إما عوامل انكماش إجمالي الناتج المحلي وإما مؤشرات أسعار المستهلكين. وهي، على غرار جميع الإحصاءات، تقديرات دقيقة تندرج ضمن هامش ما لخطأ قيم حقيقية غير معروفة. وقد نشر برنامج المقارنة الدولي (ICP) في شباط/فبراير ٢٠٠٨ النتائج النهائية لجولة جديدة من تقدير القدرة الشرائية الفعلية من أجل العام المرجعي ٢٠٠٥[١٠]. ويعود تاريخ هذه النتائج إلى عام ١٩٩٣ على الأقل بالنسبة إلى معظم الأسواق الناشئة والبلدان النامية. وتقوم أسعار القدرة الشرائية الفعلية الجديدة لعام ٢٠٠٥ على مسوحات لأسعار أكثر من ١٠٠٠ سلعة وخدمة أجريت خلال سنتي ٢٠٠٥ و٢٠٠٦. وهي تتضمن تقديرات برنامج المقارنة الدولي لمعدلات القدرة الشرائية الفعلية في ١٠٠ بلد نام وتقديرات القدرة الشرائية الفعلية لـ ٤٦ بلداً آخر وفرها برنامج القدرة الشرائية الفعلية في منظمة يورو ـ ستات للتعاون الاقتصادي والتنمية.

تشمل جولة ٢٠٠٥ لتقديرات القدرة الشرائية الفعلية إضافة نحو ٤٠ بلداً على الجولة السابقة (جولة ١٩٩٣). وقد تم أيضاً تطوير مناهج جديدة للتغلب على العيوب التي اعترت جمع وتقدير بيانات الأسعار في عمليات سابقة. وكان قد نتج من جولة برنامج المقارنة لعام ٢٠٠٥ مراجعة ذات شأن للقدرة الشرائية الفعلية في بلدان نامية. واشتملت بيانات ٢٠٠٥ على تخفيض في معدلات القدرة الشرائية الفعلية للدول النامية (وبالتالي اشتملت على تنقيح تنازلي لإجمالي الناتج المحلي فيها معبّراً عنها بدولارات القدرة الشرائية الفعلية) وتنقيح تصاعدي في بلدان أخرى، بما فيها معدلات القدرة الشرائية الفعلية في جميع الدول المصدرة للنفط. وكان التنقيح واسعاً على نحو خاص بالنسبة إلى بعض البلدان ذات الأسواق الرئيسية الناشئة، وخصوصاً الصين، التي شاركت في مسح برنامج المقارنة الدولي لعام ٢٠٠٥ لأول مرة. والمعدل الجديد

(٩) بخصوص المسائل المعنية بالمقارنة الدولية وتحويل العملة واستخدام معدلات تكافؤ القدرة الشرائية، انظر: M. Ward, «International Comparisons of Military Expenditures: Issues and Challenges of Using Purchasing Power Parities,» in: *SIPRI Yearbook 2006: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2006), pp. 369-386.

(١٠) International Comparison Program (ICP), *2005 International Comparison Program: Tables of Final Results* (Washington, DC: World Bank, 2008), <http://www.worldbank.org/data/icp>.

للقدرة الشرائية الفعلية والخاص بالصين يقل عن التقديرات السابقة بنحو ٤٠ بالمئة، وهي التقديرات التي كانت قد استُكملت من مقارنة ثنائية لأسعار عام ١٩٩٦ بين الصين والولايات المتحدة، وثبت أنها دليل غير دقيق[١١]. ونتيجة لهذه التحسينات، لا يمكن جمع بيانات القدرة الشرائية الفعلية الجديدة مع تقديرات برنامج المقارنة الدولي لمعدلات القدرة الشرائية الفعلية السابقة[١٢].

في ما يتعلق بتحويل بيانات الإنفاق العسكري إلى دولارات أمريكية، يلاحظ أن صلة معدلات القدرة الشرائية الفعلية القائمة على إجمالي الناتج المحلي محدودة. ومعدلات القدرة الشرائية الفعلية التي أنتجها برنامج المقارنة هي تقديرات قائمة على مسوح إحصائية لبيانات أسعار سلة من السلع والخدمات التي هي مكونات رئيسية لإجمالي الناتج المحلي، بما فيها المفردات المتبادلة وغير المتبادلة. والقصد هو أنه يتعين على معدلات القدرة الشرائية الفعلية أن تعكس أسعار السلع والخدمات التي تمثل أنماط الاستهلاك في كل بلد. وهذا يعني أن القدرة الشرائية تتحدد بصورة أساسية من أجل السلع والخدمات المدنية. لذلك، فإن تفسير بيانات الإنفاق العسكري المحولة باستخدام معدلات القدرة الشرائية الفعلية قائمة على إجمالي الناتج المحلي تعكس كمية السلع والخدمات المدنية التي يمكن شراؤها بالمبلغ المالي المخصص للقطاع العسكري. أما إلى أي مدى تعكس هذه البيانات كمية السلع والخدمات العسكرية التي تستطيع الميزانية العسكرية شراءها، فهذا أمر غير معروف.

يلاحظ برنامج المقارنة الدولي (ICP) أنه ينبغي عدم استخدام معدلات القدرة الشرائية الفعلية لجميع المقارنات الدولية، وأنه ينبغي ألا تُستخدم أسعار صرف السوق لقياس أشياء من مثل التجارة الدولية، وتدفقات رأس المال، وقيمة الدين الخارجي[١٣]. ويتم استخدام الإنفاق العسكري لشراء عدد من السلع والخدمات التي لا تشكل نموذجاً لأنماط الاستهلاك الوطني. وعلى سبيل المثال، يمكن افتراض أن سعر المجندين أقل من سعر سلة نموذجية من السلع والخدمات، بينما يمكن افتراض أن أسعار أنظمة أسلحة متطورة وخدمات صيانتها وإصلاحها أعلى كثيراً. بسبب هذه الشكوك، ورغم محدوديات أسعار صرف السوق، فإن سيبري يستخدم أسعار صرف السوق لتحويل بيانات الإنفاق العسكري إلى دولارات أمريكية.

---

(١١) S. Elekdag and S. Lall, «Global Growth Estimates Trimmed after PPP Revisions,» *IMF Survey Magazine* (8 January 2008).

(١٢) International Comparison Program (ICP), *2005 International Comparison Program: Preliminary Results* (Washington, DC: World Bank, 2007), pp. 11-13.

(١٣) المصدر نفسه، ص ١٠.

٦ . المصادر

إن مصادر بيانات الإنفاق العسكري هي، وفقاً لترتيب الأولويات: (أ) مصادر أساسية، أي بيانات رسمية مقدَّمة من حكومات وطنية، إمّا في منشوراتها الرسمية وإمّا في إجابات عن استبيانات؛ و(ب) مصادر ثانوية تستشهد ببيانات أساسية؛ و(ج) مصادر ثانوية أخرى.

يتكوّن الصنف **الأول** من وثائق الميزانية الوطنية والكتب البيض المتعلقة بالدفاع والإحصاءات المالية العامة إضافةً إلى الإجابات عن «استبيان سيبري» الذي يرسل سنوياً إلى وزارات المالية والدفاع والمصارف المركزية ومكاتب الإحصاء الوطنية للبلدان الواردة في قاعدة بيانات سيبري (انظر الملحق الرقم (٥ ـ د)). كما أنه يتضمن ردود حكومات على استبيانات بشأن الإنفاق العسكري توزعها الأمم المتحدة، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، إذا توافرت هذه الردود من جانب الدول المنظمة.

يشمل الصنف **الثاني** الإحصاءات الدولية، كإحصاءات حلف الناتو وصندوق النقد الدولي. وقد درج تقليدياً أخذ بيانات الدول الست عشرة الأعضاء في الناتو قبل عام ١٩٩٩ من إحصاءات الناتو للإنفاق العسكري، وهي إحصاءات منشورة في عدد من مصادر الناتو. وقد حتم تقديم الناتو تعريفاً جديداً في عام ٢٠٠٥ ضرورة اعتماد مصادر أخرى لبعض دول الناتو ولبعض الأعوام الأخيرة. وتؤخذ بيانات لكثير من الدول النامية من **الكتاب السنوي لصندوق النقد الدولي** *(Government Finance Statistics)* الذي يخصص عنواناً للدفاع لمعظم الدول الأعضاء في الصندوق، ومن «تقارير خاصة بالبلدان» يضعها موظفون في الصندوق. ويتضمن هذا الصنف أيضاً إصدارات من منظمات أخرى تمد بإحالات مناسبة إلى المصادر الأساسية المستخدمة، مثل «التقارير الخاصة بالبلدان» الصادرة عن وحدة المعلومات التابعة لمجلة **إيكونومست** *(Economist)*.

ويتكوّن نوع المصادر الثالث من مجلات وصحف متخصصة.

والمصادر الرئيسية للبيانات الاقتصادية هي إصدارات صندوق النقد الدولي:
International Financial Statistics, World Economic Outlook.

و«التقارير الخاصة بالبلدان» التي يضعها موظفون في صندوق النقد الدولي. أمّا مصدر معدلات القدرة الشرائية الفعلية في هذا الكتاب، فهو النتائج الأولية لـ «برنامج المقارنة الدولي» (ICP)[١٤].

(١٤) المصدر نفسه، ص ١٠.

الملحق الرقم (٥ ـ د)
الإبلاغ عن بيانات الإنفاق العسكري

كتالينا بيردومو
آسا بلومستروم

١ . مقدمة

ثمة مصدر مهم للبيانات الرسمية بشأن الإنفاق العسكري هو الإبلاغ الحكومي السنوي ضمن إطار «وسيلة الأمم المتحدة الموحدة للإبلاغ عن الإنفاقات العسكرية». كما أن الحكومات تبلغ إلى سيبري مثل هذه البيانات استجابة لالتماسات سيبري السنوية.

يقدم هذا الملحق معلومات عن الإبلاغ عن بيانات الإنفاق العسكري إلى الأمم المتحدة وسيبري. ويقوم بوصف أنظمة الإبلاغ في القسم ٢. ومستوى الإبلاغ إلى الأمم المتحدة وسيبري في عام ٢٠٠٧ مطروح في القسم ٣، أمّا الاتجاهات المتعلقة بالفترة ٢٠٠١ ـ ٢٠٠٧، فمعروضة في القسم ٤.

٢ . أنظمة الإبلاغ

نظام الإبلاغ إلى الأمم المتحدة

في كل عام يدعو الأمين العام للأمم المتحدة من خلال مذكرة شفوية جميع الدول الأعضاء (١٩٢ دولة حالياً) إلى الإبلاغ عن إنفاقها العسكري في العام المالي الأحدث. ويقوم هذا الطلب على قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المعتمَد في عام ١٩٨٠[١].

(١) UN General Assembly Resolution A/RES/35/142 B, 12 December 1980. =

ودعت قرارات للأمم المتحدة متتالية كل عامين إلى مواصلة الدول الأعضاء الإبلاغ عن إنفاقها العسكري[٢].

ولقد تغير مبرر هذا الالتماس على مر الأعوام؛ إذ كان الغرض الأولي هو استخدام نظام الإبلاغ كخطوة على الطريق نحو إجراء تخفيضات متدرجة في الميزانيات العسكرية[٣]. أما التبرير المصرح به في القرار الأخير فهو أن «في إمكان تدفق أفضل للمعلومات الموضوعية بشأن المسائل العسكرية أن يساعد في تخفيف التوتر الدولي وهو بالتالي مساهمة مهمة في منع قيام صراعات» وأن الشفافية في المسائل العسكرية عنصر أساسي من أجل بناء الثقة بين البلدان[٤].

يُطلب من البلدان أن تبلغ (قدر الإمكان) من خلال استخدام أداة الإبلاغ المعدَّة لهذا الغرض ـ «أداة الأمم المتحدة القياسية للإبلاغ عن النفقات العسكرية» ـ أو أي صيغة أخرى للإبلاغ عن الإنفاق العسكري وضعتها منظمات دولية وإقليمية أخرى. وتأتي هذه الوسيلة في هيئة مصفوفة ذات خانات للإبلاغ عن بيانات مجزأة بحسب الوظيفة (العديد الكلي، والعمليات والصيانة، والمشتريات، والبناء، والبحث والتطوير) وبحسب فروع القوات المسلحة (مثل سلاح الجو، والجيش، والبحرية) فضلاً عن المجاميع الكلية. ولمّا ساد الاعتقاد أن بعض البلدان وجد هذه المصفوفة معقدة جداً، قدمت الأمم المتحدة في عام ٢٠٠٢ شكلاً بديلاً ومبسطاً للإبلاغ، مع أمل تشجيع عدد متزايد من البلدان على الإبلاغ[٥].

يقوم مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح (ODA، دائرة شؤون نزع السلاح سابقاً) بإدارة النظام. والبيانات المبلغ عنها مشمولة في تقرير سنوي للأمين العام للأمم المتحدة ومنشورة في وسائل إعلام ملائمة خاصة بالأمم المتحدة[٦]. وبالإضافة إلى

= نصوص قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة متوافرة على الموقع: <http://www.un.org/documents/resga.htm>.

(٢) أحدث هذه القرارات هو قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الرقم (A/RES/62/13) بتاريخ ٥ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧.

(٣) انظر: W. Omitoogun and E. Sköns, «Military Expenditure Data: A 40-Year Overview,» in: *SIPRI Yearbook 2006: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2006), pp. 276-277, 286 and 291.

(٤) انظر قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (A/RES/62/13).

(٥) United Nations, Department for Disarmament Affairs, *Transparency in Armaments: United Nations Instrument for Reporting Military Expenditures, Global and Regional Participation 1981-2002* (New York: United Nation, 2003), <http://disarmament2.un.org/cab/milex.html>, p. 3.

انظر أيضاً وسيلة الأمم المتحدة الموحدة والصيغة المبسّطة في ص ١٢ ـ ١٤.

(٦) United Nations, Department for Disarmament Affairs, *Transparency in Armaments: United* =

ذلك يصدر مكتب شؤون نزع السلاح بشكل دوري وثائق تتضمن تحليلات اتجاهات الإبلاغ إلى الأمم المتحدة. وأحدث مثل على ذلك تقرير المكتب لعام ٢٠٠٧ بخصوص الإبلاغ عن الإنفاق العسكري العالمي والإقليمي، بحسب البلدان، من أجل الفترة ١٩٩٦ ـ ٢٠٠٧ [(٧)].

نظام الإبلاغ إلى سيبري

يقوم سيبري منذ عام ١٩٩٣، وعلى أساس سنوي منتظَم، بإرسال طلبات إلى الحكومات كي تقدم بيانات بشأن إنفاقها العسكري. ويتم إرسال مثل هذه الطلبات إلى جميع البلدان المشمولة في قاعدة بيانات سيبري بخصوص الإنفاق العسكري (ويبلغ عدد هذه البلدان حالياً ١٦٨ بلداً)[(٨)]. والبيانات المبلغ عنها هي مصدر من مصادر المعلومات المستخدمة في إعداد جداول سيبري المتعلقة بالإنفاق العسكري[(٩)].

يتم إرسال طلب سيبري للبيانات إلى مختلف المكاتب الحكومية والسفارات التابعة لهذه البلدان. واستمارة سيبري نسخة مبسطة من أداة الأمم المتحدة، فيها خانات لبيانات الإنفاق على أفراد عسكريين ومدنيين، وعلى عمليات وإجراءات صيانة، وعلى مشتريات وأعمال بناء عسكري، وبحث وتطوير عسكريين، وعلى قوات شبه عسكرية ومساعدات عسكرية مقدمة ومتلقاة. والبيانات المطلوبة معنية بالأعوام الخمسة الأخيرة بغية ضمان التناسق على مرّ الوقت.

٣. الإبلاغ عن بيانات الإنفاق العسكري في عام ٢٠٠٧

يذكر الجدول الرقم (٥د ـ ١) البلدان (بحسب المناطق) التي قدمت بيانات عن الإنفاق العسكري إلى الأمم المتحدة وسيبري في عام ٢٠٠٧. وهو يقدم أيضاً عدد التقارير المرفوعة إلى كل من هاتين المنظمتين والعدد الإجمالي للبلدان المطلوب منها أن تبلغ (أي عدد الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وعدد الطلبات المرسلة من جانب سيبري) بحسب المنطقة. أخيراً، يعطي الجدول عدد البلدان التي أبلغت إمّا إلى الأمم

= *Nations Standardized Instrument for Reporting Military Expenditures-Guidelines* (New York: United Nations, [n.d.]), p. 1, and UN General Assembly Resolution (A/RES/62/13).

(٧) United Nations, Office for Disarmament Affairs, *United Nations Standardized Instrument for Reporting Military Expenditures: Pattern of Global and Regional Participation by States 1996-2007* (United Nations: New York, [n.d.]), <http://disarmament2.un.org/cab/milex>.

(٨) هناك استثناءان اثنان في عام ٢٠٠٧، لم يرسل سيبري طلبات إلى الصومال أو إلى تونغا.

(٩) انظر الملحق الرقم (٥ ـ أ)، وقاعدة بيانات سيبري للإنفاق العسكري موجودة على: <http://www.sipri.org/contents/milap/milex/mex_database1.html>.

المتحدة وإمّا إلى سيبري. ثم إن جميع الأرقام في الجدول الرقم (٥د ـ ١) تستثني «تقارير لا شيء» (أي خالية من بيانات)[١٠].

في عام ٢٠٠٧ أبلغ ما مجموعه ٧٨ بلداً عن بيانات عن الإنفاق العسكري إمّا إلى الأمم المتحدة وإمّا إلى سيبري. وقد شكّلت البلدان الـ ٦٦ التي أبلغت إلى الأمم المتحدة ٣٩ بالمئة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة (باستثناء ٢٤ دولة صغيرة جداً). كما أن ١٢ دولة من الدول الـ ٢٤ الصغيرة جداً قدمت تقارير كانت كلها «تقارير صفرية». وتمثل البلدان الـ ٥٥ التي أبلغت بيانات عن الإنفاق العسكري إلى سيبري في عام ٢٠٠٧ معدل إبلاغ قدره ٣٣ بالمئة.

وعلى أساس إقليمي، جاءت أفضل الاستجابات في عام ٢٠٠٧ من أوروبا والأمريكات، حيث قدم معظم البلدان تقارير إلى سيبري والأمم المتحدة على السواء. ففي أوروبا الغربية أبلغ ١٩ من مجموع ٢٠ بلداً إمّا إلى سيبري وإمّا إلى الأمم المتحدة (باستثناء «تقرير صفري» من أيسلندا). وفي أوروبا الوسطى قدم جميع البلدان، باستثناء مونتينيغرو، بيانات. وبالمثل، أبلغت جميع الدول الأوروبية الشرقية (الدول الأوروبية الأعضاء في كومنولث الدول المستقلة) باستثناء أذربيجان، إمّا إلى سيبري وإمّا إلى الأمم المتحدة. وأبلغ كلا بلدي أمريكا الشمالية و٥ من بلدان أمريكا الوسطى الـ ٧ و٥ من بلدان أمريكا الجنوبية الـ ١١ بيانات إمّا إلى سيبري وإمّا إلى الأمم المتحدة. ولم يستجب أي من بلدان الكاريبي الـ ٨ لسيبري، لكن بلداً واحداً فقط هو جمايكا أبلغ إلى الأمم المتحدة.

في أفريقيا والشرق الأوسط كان معدل الاستجابة في عام ٢٠٠٧ منخفضاً جداً، كما كان في أعوام سابقة. في أفريقيا قدمت ٧ دول فقط من مجموع ٥٠ دولة (١٤ بالمئة) بيانات إلى سيبري أو إلى الأمم المتحدة، بينما في الشرق الأوسط كانت الدول التي قدمت بيانات ٣ من مجموع ١٤ دولة (معدل إبلاغ لا يتجاوز ٢١ بالمئة). وعلاوة على ذلك، أبلغ ٣ بلدان من بلدان جنوب آسيا الـ ٦ و٨ من بلدان شرق آسيا الـ ١٧ إلى الأمم المتحدة أو إلى سيبري، بينما قام بلد واحد فقط (كازاخستان) من بلدان آسيا الوسطى بالإبلاغ. ومن بلدان أوقيانيا الـ ٤، أبلغ بَلَدان إلى الأمم المتحدة أو سيبري.

٤ . اتجاهات في الإبلاغ عن الإنفاق العسكري، ٢٠٠١ ـ ٢٠٠٧

في عام ٢٠٠٧ تدنى الإبلاغ من جانب الحكومات إلى الأمم المتحدة وسيبري

(١٠) التقرير «لا شيء» هو استمارة تعاد إلى الأمم المتحدة خالية من أي بيانات، وعادة ترفع مثل هذا التقرير بلدان ليس لديها قوات مسلحة نظامية. ومعظم البلدان التي تقدم تقارير «لا شيء» هي دول صغيرة جداً. وكان الاستثناءان في عام ٢٠٠٧ أيسلندا وبنما.

بصورة كبيرة (انظر الجدول الرقم (٥د ـ ٢)). وقد تقلّب معدل الإبلاغ إلى الأمم المتحدة في الفترة ٢٠٠١ ـ ٢٠٠٧؛ ففي عام ٢٠٠٧ انخفض عدد البلدان المبلغة للبيانات إلى الأمم المتحدة إلى ٦٦ بلداً بعد أن بلغ مستواه العالي (٧٠ بلداً) في عام ٢٠٠٢. وفي عام ٢٠٠٧ كان عدد التقارير الإجمالي إلى الأمم المتحدة، بما فيها التقارير «لا شيء»، ٧٨ تقريراً، وهو عدد منخفض مقارنة بالتقارير الـ ٨٠ المقدمة في عام ٢٠٠٦.

كان الإبلاغ إلى سيبري في أوجه في عام ٢٠٠٥، إذ بلغ عدد البلدان في ذلك العام ٦٧ بلداً. وانخفض العدد إلى ٦٠ بلداً في عام ٢٠٠٦ ثم إلى ٥٥ بلداً في عام ٢٠٠٧. وازداد العدد الإجمالي للطلبات التي أرسلها سيبري من ١٥٨ طلباً في عام ٢٠٠١ إلى ١٦٦ طلباً في عام ٢٠٠٧. وبعدد مرتفع من الطلبات المرسلة وعدد منخفض من التقارير التي تلقاها سيبري، تراجع معدل الاستجابة في الفترة ٢٠٠٢ ـ ٢٠٠٧ من ٤٠ بالمئة إلى ٣٣ بالمئة.

وبوجه عام، انخفض عدد البلدان المبلغة إمّا إلى الأمم المتحدة وإمّا إلى سيبري من ٨٥ في عام ٢٠٠٦ إلى ٧٨ في عام ٢٠٠٧.

وفقاً لآخر تقرير لمكتب شؤون نزع السلاح بشأن المشاركة في نظام الإبلاغ إلى الأمم المتحدة، ارتفع عدد البلدان المبلِّغة في أي وقت خلال الفترة ١٩٩٦ ـ ٢٠٠٦. وقد شاركت معظم البلدان في نظام الإبلاغ إلى الأمم المتحدة مرة واحدة على الأقل. وسجل إقليما الشرق الأوسط وأفريقيا أدنى معدلات الإبلاغ[١١]. فقد توانت البلدان في هذين الإقليمين باستمرار عن إبلاغ بيانات، بينما قامت بلدان في مناطق أخرى بالإبلاغ على أساس منتظم[١٢].

وقد نجم عن الحاجة إلى تحسين المشاركة في نظام الإبلاغ إلى الأمم المتحدة قرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة، استجابة لاقتراح من مكتب شؤون نزع السلاح، قضى بمضاعفة جهودها في ذلك الصدد. وهكذا، لاحظ قرار الأمم المتحدة في عام ٢٠٠٧ بشأن شفافية الإنفاقات العسكرية الحاجة إلى مراجعة عمل نظام الإبلاغ وتحسين المشاركة وتوسيعها. ولهذا الغرض، طلب القرار إنشاء مجموعة من الخبراء الحكوميين لتبدأ عملها في عام ٢٠١٠[١٣].

---

(١١) United Nations, Office for Disarmament Affairs, *United Nations Standardized Instrument for Reporting Military Expenditures: Pattern of Global and Regional Participation by States 1996-2007*, pp. 5-6.

(١٢) المصدر نفسه، ص ٥ ـ ٩.

(١٣) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (A/RES/62/13)، الفقرة رقم ٥.

الجدول الرقم (٥ د ـ ١)

الإبلاغ عن بيانات الإنفاق العسكري إلى سيبري والأمم المتحدة، بحسب المنطقة، ٢٠٠٧

الأرقام هي عدد البلدان. التقارير «لا شيء» (الخالية من البيانات) المقدمة إلى الأمم المتحدة غير مشمولة[أ].

الإقليم/ المنطقة دون الإقليمية[ب]	الإبلاغ إلى الأمم المتحدة			الإبلاغ إلى سيبري			إجمالي تقارير سيبري والأمم المتحدة[د]
	الالتماسات	البلدان المبلّغة بيانات	المجموع	الالتماسات	البلدان المبلّغة بيانات	المجموع[ج]	
أفريقيا	٥٠	بوركينا فاسو، ناميبيا[هـ]	٢	٤٩[د]	بوركينافاسو، موريشيوس، سيشل، جنوب أفريقيا، أوغندا[و]، زيمبابوي	٦	٧
الأمريكتان							
أمريكا الشمالية	٢	كندا، الولايات المتحدة	٢	٢	كندا[و]، الولايات المتحدة	٢	٢
أمريكا الوسطى	٧	السلفادور[هـ]، غواتيمالا، المكسيك[ز]، نيكاراغوا	٤	٧	غواتيمالا[ز]، هندوراس، المكسيك[ز]	٣	٥
أمريكا الجنوبية	١١	الأرجنتين، بوليفيا[هـ]، البرازيل، الإكوادور، الباراغواي	٥	١١	بوليفيا، البرازيل[و]	٢	٥
الكاريبي	٨	جمايكا[ز]	١	٨	–	٠	١
آسيا وأوقيانيا							
آسيا الوسطى	٥	كازاخستان	١	٥	–	٠	١

يتبـــع

تابـــع

شرق آسيا	١٧	كمبوديا[هـ]، الصين[ـ]، اليابان[ز]، ماليزيا[هـ]، منغوليا[هـ] كوريا الجنوبية[ـ]	٦	١٦	الصين[د]، إندونيسيا، اليابان، كوريا الجنوبية[د]، تايلند[ـ]	٥	٨
جنوب آسيا	٦	بنغلادش[هـ]، النيبال[ز]	٢	٦	سري لانكا	١	٣
أوقيانيا	٤	أستراليا، نيوزيلندا	٢	٤ح	أستراليا	١	٢
أوروبا							
أوروبا الغربية	٢١	بلجيكا، قبرص[هـ]، الدنمارك، فنلندا، فرنسا[هـ]، ألمانيا، اليونان، إيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، اللوكسمبورغ، مالطا، هولندا، النرويج، البرتغال، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة	١٩	٢١	النمسا، الدنمارك، فنلندا، فرنسا، اليونان، إيرلندا[د]، النرويج، البرتغال، السويد، سويسرا، تركيا	١٤	٢٠
أوروبا الوسطى	١٦	ألبانيا، البوسنة والهرسك[هـ]، بلغاريا، كرواتيا، جمهورية التشيك، إستونيا، هنغاريا[هـ]، لاتفيا، ليتوانيا، مقدونيا، بولندا، رومانيا، سلوفاكيا	١٣	١٦	ألبانيا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كرواتيا، جمهورية التشيك، هنغاريا، لاتفيا، ليتوانيا، مقدونيا، بولندا، رومانيا، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا	١٤	١٥
أوروبا الشرقية	٧	أرمينيا[هـ]، بيلاروسيا، جورجيا[ز]، مولدوفا[هـ]، روسيا، أوكرانيا	٦	٧	أرمينيا، بيلاروسيا، جورجيا، مولدوفا، أوكرانيا	٥	٦

يتبـــع

تابــــع

الشرق الأوسط	١٤	إسرائيل[هـ]، الأردن، لبنان[هـ]	٣	١٤	الأردن[و]، لبنان	٢	٣
المجموع	١٦٨[ط]		٦٦	١٦٦		٥٥	٧٨

ملاحظات :

(أ) قدمت ١٢ دولة أعضاء في الأمم المتحدة تقارير «صفرية» (خالية من بيانات) إلى الأمم المتحدة، وهي : أندورا، غرينادا، أيسلندا، ليشتنشتاين، جزر المارشال، موناكو، نورو، بنما، سانت لوسيا، سانت فنسنت، جزر غرينادين، ساموا، جزر سليمان. بالإضافة إلى ذلك، قدمت دولة واحدة غير عضو في الأمم المتحدة تقريراً خالياً من بيانات : جزر كوك.

(ب) لجعل نظامي الإبلاغ لدى سيبري والأمم المتحدة قابلين للمقارنة، تم جمع البلدان وفقاً للمناطق الجغرافية في قاعدة بيانات سيبري المتعلقة بالإنفاق العسكري. انظر الملحق الرقم (٥ ـ أ).

(ج) يظهر هذا العمود العدد الإجمالي للبلدان التي قدمت تقارير مع بيانات إنفاق عسكري إمّا إلى سيبري وإمّا إلى الأمم المتحدة (باستثناء التقارير الخالية من بيانات). وقد تكون المجاميع أصغر من مجموعي التقارير المرسلة إلى الأمم المتحدة وسيبري لأنه قد يكون البلد نفسه قد بلَّغ إلى المنظمتين كلتيهما.

(د) هناك ٥٠ بلداً أفريقياً في قاعدة بيانات سيبري، لكن سيبري لا يستطيع إرسال طلبات إلى الصومال بسبب انعدام مصادر معلومات مفصلة.

(هـ) أَبلغت هذه البلدان الـ ١٨عن بياناتها مستخدمة صيغة مبسطة من صيغ الأمم المتحدة.

(و) لم تستخدم هذه البلدان الـ ٦ استمارة سيبري في إبلاغها إلى سيبري.

(ز) استخدمت هذه البلدان الصيغة المبسطة والصيغة الموحدة كلتيهما لدى إبلاغها إلى الأمم المتحدة. وقد عُدت في هذا الجدول استجابات بالصيغة الموحدة.

(ح) في قاعدة بيانات سيبري للإنفاق العسكري ٥ بلدان أوقيانية، لكن سيبري لم يرسل طلباً إلى تونغا في عام ٢٠٠٧.

(ط) بالإضافة إلى ذلك، أرسلت الأمم المتحدة طلبات إلى ٢٤ بلداً صغيراً جداً.

المـصـادر : United Nations, «Objective Information on Military Matters, Including Transparency of Military Expenditures,» Report of the UN Secretary-General, UN docuA/62/158, 26 July 2007, A/62/158/Add. 1, 14 September 2007, and A/62/158/Add. 2, 15 October 2007, <http://disarmament2.un.org/cab/milex.html>, and subfilled-in SIPRI questionnaires.

الجدول الرقم (٥ د ــ ٢)

عدد البلدان المبلغة عن إنفاقها العسكري إلى سيبري والأمم المتحدة، ٢٠٠١ ــ ٢٠٠٧

	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧
نظام الإبلاغ إلى الأمم المتحدة[أ]							
عدد الدول الأعضاء في الأمم المتحدة	١٨٩	١٩١	١٩١	١٩١	١٩١	١٩٢	١٩٢
الأعضاء في الأمم المتحدة باستثناء الدول الصغيرة جداً	١٦٥	١٦٧	١٦٧	١٦٧	١٦٧	١٦٨	١٦٨
عدد التقارير المقدمة إلى الأمم المتحدة[ب]	٥٦	٧٠	٦٤	٦٨	٦٢	٦٩	٦٦
التقارير الموحدة	٥٦	٧٠	٥٤	٥٤	٥٥	٥٤	٤٨
التقارير المبسطة	..	..	١٠	١٤	٧	١٥	١٨
تقارير «صفرية» (خالية من بيانات)[ج]	٥	١١	١١	١٠	١٢	١١	١٢
نظام الإبلاغ إلى سيبري							
عدد طلبات سيبري	١٥٨	١٥٨	١٥٨	١٥٩	١٦٧	١٦٦	١٦٦
عدد التقارير المقدمة إلى سيبري	٦٣	٦١	٦٤	٦٢	٦٧	٦٠	٥٥
مجموع عدد التقارير إلى الأمم المتحدة أو سيبري[د]	..	..	..	..	..	٨٥	٧٨

ملاحظات:

(أ) تتضمن أرقام ٢٠٠١ ــ ٢٠٠٣ بعض التقديمات المتأخرة للبيانات إلى الأمم المتحدة، وهي لذلك أعلى قليلاً من تلك الواردة في طبعات سابقة من كتاب سيبري السنوي. وتتضمن بيانات ٢٠٠٧ تقديمات متأخرة حتى ١٥ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧، لكن قد تقدم بعض البلدان تقارير لاحقاً.

(ب) تستثني هذه الأرقام التقارير «الصفرية».

(ج) التقرير «الصفري» استمارة أعيدت إلى الأمم المتحدة خالية من بيانات ومقدمة من بلد ليس لديه قوات مسلحة نظامية.

(د) هذه الأرقام هي لإجمالي عدد البلدان التي قدمت تقارير تتضمن بيانات الإنفاق العسكري (باستثناء التقارير «لاشيء») إما إلى الأمم المتحدة وإما إلى سيبري. وقد تكون المجاميع أصغر من مجاميع التقارير المقدمة إلى الأمم المتحدة وسيبري لأنه قد يكون البلد نفسه قد بلّغ المنظمتين كلتيهما. وليست مجاميع ما قبل عام ٢٠٠٦ متوافرة بسبب تغييرات في طريقة إحصاء الاستجابات للأمم المتحدة وسيبري.

المصادر: United Nations, «Objective Information on Military Matters, Including Transparency of Military Expenditures,» Reports of the Secretary-General, various dates, 2001-2007, <http://disarmament2.un.org/cab/milex.html>, and submitted filled-in SIPRI questionnaires.

الفصل السادس

إنتـاج الأسلحـة

سام بيرلو ـ فريمان
إليزابيث سكونز

١ . مقدمة

إن إنتاج الأسلحة في العالم في ازدياد؛ ففي عام ٢٠٠٦ بلغت قيمة مبيعات الشركات المئة الكبرى (بحسب تصنيف سيبري) المنتجة للأسلحة ٣١٥ مليار دولار، أي بزيادة ٩ بالمئة على عام ٢٠٠٥ بالأسعار الاسمية و٥ بالمئة بالأسعار الحقيقية. وهذه نسبة زيادة مماثلة للنسبة في العام السابقة لكنها أدنى كثيراً من معدلات النمو العالية في عامي ٢٠٠٣ و٢٠٠٤. وتمثل هذه الشركات المئة جزءاً كبيراً من إنتاج صناعة الأسلحة العالمية من سلع وخدمات عسكرية، وبخاصة ما تنتجه من تكنولوجيا رفيعة المستوى[١].

تشكل الصين المركز الرئيسي لإنتاج الأسلحة الذي لا تشمله لائحة سيبري للشركات المئة الكبرى. وعلى الرغم من أن صناعة الأسلحة الصينية تتطور بسرعة، سواء من حيث الحجم أو المستوى التكنولوجي، فإن من غير الممكن ضم شركات صناعة الأسلحة الصينية إلى المئة الكبرى بسبب عدم وجود بيانات مالية قابلة للمقارنة[٢]. كما أن

(١) يشير تقدير تقريبي إلى أن مبيعات الشركات المئة الكبرى من الأسلحة في عام ١٩٩٥ شكلت نحو ثلاثة أرباع الإنتاج العالمي من الأسلحة. ويرجح أن تكون هذه الحصة قد ازدادت منذ ذلك الحين بسبب عملية التركّز التي جرت منذ نهاية الحرب الباردة. انظر: E. Sköns and J. P. Dunne, «Economics of Arms Production,» in: L. Kurtz, ed., *Encyclopedia of Violence, Peace and Conflict*, 2nd ed. (Oxford: Elsevier, 2008).

(٢) وفقاً لتقديرات تقريبية، شكلت مبيعات الشركات الـ ١١ الأكبر إنتاجاً للأسلحة في الصين ٣,٢ ـ =

الافتقار إلى المعلومات عن صناعة الأسلحة الصينية التي يمكن الوصول إليها بيسر يجعل مراقبة تطورها العام أمراً صعباً. بالإضافة إلى ذلك، قد تكون في بلدان أخرى شركات لديها مبيعات كبيرة من الأسلحة لكنها لا تظهر في لائحة الشركات المئة الكبرى بسبب عدم توفر هذه المعلومات بصورة سهلة. ومع ذلك، فإن تحليل الشركات في لائحة المئة الكبرى بحسب تصنيف سيبري كافٍ لتسجيل الاتجاهات الرئيسية في صناعة الأسلحة العالمية الحديثة خارج الصين.

تسود الشركات الأمريكية لائحة المئة الكبرى من الناحيتين العددية والمالية، وتليها على مسافة معينة شركات في أوروبا الغربية. وكانت معدلات النمو الأعلى من نصيب الشركات التي تركز على الأسواق الناشئة بفعل التطور التكنولوجي السريع والتلزيم، في حين أن الصراع المستمر في العراق زاد الطلب على العربات المدرعة وعلى معدات أخرى تطلبها القوات المسلحة الأمريكية. كما شهدت شركات روسية معدلات نمو عالية خلال عام ٢٠٠٦ ـ وإنْ من مستوى ابتدائي منخفض ـ ولا سيما في حقلي الفضاء الجوي والدفاع الجوي.

ويستمر نشاط الدمج والتملّك ليفضي إلى مزيد من التكتل في صناعة الأسلحة. وقد اشتملت أعمال الدمج والتملك عبر الأطلسي خلال عام ٢٠٠٧، وبصورة حصرية تقريباً، على استملاكات بريطانية في الولايات المتحدة. وفي أوروبا الغربية كان التطوران الرئيسيان في عام ٢٠٠٧ أعمال دمج بحرية سياسية الدوافع في فرنسا والمملكة المتحدة ضمن الاتحاد الأوروبي. وفي روسيا بدأت الحكومة دمج بعض قطاعات صناعة الأسلحة تحت إشراف شركات قابضة كبيرة تملكها الدولة كي يتاح

= ٥,٦ بالمئة من شركات سيبري المئة الكبرى في عام ٢٠٠٣. وهذا التقدير مستند إلى مبيعات إجمالية مقدّرة لهذه الشركات بـ ٣١٥ مليار يوان (٣٨ مليار دولار)، مع افتراض أن مبيعات الأسلحة تشكل ٢٠ ـ ٣٥ بالمئة من إجمالي المبيعات. والحصص المفترضة لمبيعات الأسلحة قائمة على تصريح في الكتاب الأبيض أصدرته الصين بشأن الدفاع في عام ٢٠٠٤، حيث جاء في التصريح أن المنتجات المدنية شكلت أكثر من ٦٥ بالمئة من إجمالي إنتاج صناعة الأسلحة الصينية، وعلى دراسة خلصت إلى أن الحجم المقدّر للإنتاج المدني في كل من الشركات الـ ١١ كان في حدود ٦٥ ـ ٩٠ بالمئة. انظر: E. Surry, «An Estimate of the Value of Chinese Arms Production,» paper presented at: The 11th Annual Conference on Economics and Security, University of the West of England, 5-7 July 2007, <http://www.sipri.org/contents/milap/milex/publications/unpublished.html>; Chinese State Council, *China's National Defence in 2004* (Beijing: Information Office of the State Council of the People's Republic of China, 2004), <http://www.china.org.cn/e-white/20041227/>, and E. Medeiros, «Analyzing China's Defense Industries and the Implications for Chinese Military Modernization,» Testimony presented to the US-China Economic and Security Review Commission, 6 February 2004, RAND Corporation, Santa Monica, CA, <http://rand.org/pubs/testimonies/CT217>.

للحكومة المركزية المزيد من المشاركة المباشرة ولتشجيع الاستثمار الخاص في الصناعة.

يقدم القسم ٢ من هذا الفصل الاتجاهات الرئيسية في الشركات المئة الكبرى بحسب سيبري، ويقوم بتحليل هذه الاتجاهات. ويدرس القسم ٣ صفقات الدمج والتملك في صناعات الأسلحة الأمريكية الشمالية والأوروبية خلال عام ٢٠٠٧، كما يدرس التطورات في إعادة بناء صناعات الأسلحة في أوروبا الغربية وروسيا. ويقدم القسم ٤ الاستنتاجات. أما الملحق الرقم (٦ ـ أ) فيعرض لائحة شركات سيبري المئة الكبرى المنتجة للأسلحة في عام ٢٠٠٦، ويعرض الملحق الرقم (٦ ـ ب) التملكات الكبرى في صناعات الأسلحة في أمريكا الشمالية وأوروبا الغربية في عام ٢٠٠٧.

الجدول الرقم (٦ ـ ١)

حصص مبيعات الأسلحة الإقليمية والوطنية للشركات المئة الكبرى المنتجة للأسلحة في العالم ـ بحسب تصنيف سيبري ـ باستثناء الصين[أ]، ٢٠٠٦ مقارنة بـ ٢٠٠٥

أرقام مبيعات الأسلحة بمليارات الدولارات الأمريكية، بالأسعار ومعدلات الصرف الجارية. والأرقام لا تُجمع دائماً بسبب اصطلاحات التدوير

عدد الشركات	الإقليم/ البلد[ب]	مبيعات الأسلحة[ج] مليارات الدولارات		التغير في مبيعات الأسلحة، ٢٠٠٥ ـ ٢٠٠٦ (بالمئة)		الحصة من إجمالي مبيعات أسلحة الشركات المئة الكبرى، ٢٠٠٧ (بالمئة)
		٢٠٠٥[د]	٢٠٠٦	إسمي[هـ]	حقيقي[و]	
٤٢	**أمريكا الشمالية**	**١٨٤,١**	**٢٠٠,٧**	**٩**	**٦**	**٦٣,٦**
٤١	الولايات المتحدة	١٨٣,٦	٢٠٠,٢	٩	٦	٦٣,٥
١	كندا	٠,٤	٠,٥	١٤	٤	٠,٢
٣٤	**أوروبا الغربية**	**٨٥,٦**	**٩٢,١**	**٨**	**٤**	**٢٩,٢**
١١	المملكة المتحدة	٣٥,٢	٣٧,٣	٦	٢	١١,٨
٦	فرنسا	١٩,٩	١٩,٥	ـ ٢	ـ ٥	٦,٢
١	عبر أوروبية[ز]	٩,٦	١٢,٦	٣٢	٢٨	٤,٠
٥	إيطاليا	١٠,٦	١١,٠	٤	١	٣,٥

يتبــع

تابـــع

٥	ألمانيا[ح]	٥,٢	٦,١	١٧	١٤	١,٩
١	السويد	٢,١	٢,٣	٧	٤	٠,٧
٢	إسبانيا	١,٦	١,٩	١٣	٨	٠,٦
١	سويسرا	٠,٥	٠,٦	ـ ٨	ـ ٩	٠,٢
١	فنلندا	٠,٣	٠,٥	٤١	٣٨	٠,٢
١	النرويج	٠,٤	٠,٥	٢٢	١٨	٠,١
٨	**أوروبا الشرقية**	**٤,٦**	**٦,١**	**٣٢**	**١٥**	**١,٩**
٨	روسيا	٤,٦	٦,١	٣٢	١٥	١,٩
٨	**دول أخرى في OECD**	**٧,٦**	**٧,٥**	**ـ ١**	**٠**	**٢,٤**
٤	اليابان[ط]	٥,٤	٥,٢	ـ ٢	٢	١,٧
٣	كوريا الجنوبية[ي]	١,٧	١,٨	٤	ـ ٥	٠,٦
١	أستراليا	٠,٥	٠,٥	٢	٠	٠,٢
٨	**دول أخرى ليست في OECD**	**٧,٦**	**٩,٠**	**١٩**	**١٥**	**٢,٩**
٤	إسرائيل	٣,٧	٤,٦	٢٦	٢٢	١,٥
٣	الهند[ك]	٣,٠	٣,٥	١٩	١٥	١,١
١	سنغافورة	٠,٩	٠,٩	ـ ٦	ـ ١١	٠,٣
١٠٠	**المجموع**	**٢٨٩,٤**	**٣١٥,٣**	**٩**	**٥**	**١٠٠,٠**

OECD = منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.

ملاحظات:

(أ) من المعروف أن عدة شركات صينية منتجة للأسلحة كبيرة بما يكفي ضمها إلى لائحة سيبري للشركات المئة الكبرى، ومع ذلك تعذر إلحاقها بهذه اللائحة لعدم وجود بيانات دقيقة وقابلة للمقارنة. وهناك شركات في بلدان أخرى، مثل كازاخستان وأوكرانيا، يمكن أيضاً أن تكون كبيرة بالقدر الكافي لتظهر في لائحة سيبري الخاصة بالشركات المئة الكبرى لو توافرت عنها البيانات، لكن ذلك ليس أكيداً.

(ب) تشير أرقام بلد أو إقليم إلى مبيعات أسلحة الشركات المئة الكبرى التي تتخذ من ذلك البلد أو الإقليم مقراً لها، بما فيها مبيعات شركاتها التابعة، ولذلك فهي لا تعكس مبيعات الأسلحة المنتجة فعلاً في ذلك البلد أو المنطقة.

(ج) تشمل مبيعات الأسلحة جميع مبيعات الشركات، المحلية منها والمصدَّرة.

(د) تشير أرقام مبيعات الأسلحة لعام ٢٠٠٥ إلى الشركات المئة الكبرى بحسب تصنيف سيبري لعام ٢٠٠٦، وليس إلى الشركات المئة الكبرى لعام ٢٠٠٥.

(هـ) يقدم هذا العمود التغير في مبيعات الأسلحة في ٢٠٠٤ ـ ٢٠٠٥ بالدولارات الجارية.

(و) يقدم هذا العمود التغير في مبيعات الأسلحة في ٢٠٠٥ ـ ٢٠٠٦ بدولارات ٢٠٠٦ الثابتة.

(ز) الشركة المصنفة عبر أوروبية هي «إيادس»، انظر الملحق الرقم (٦ ـ أ).

(ح) أرقام ألمانيا تشتمل على تقدير تقريبي لمبيعات «تايسنكروب».

(ط) تمثل مبيعات أسلحة الشركات اليابانية عقوداً عسكرية جديدة ممنوحة من وكالة الدفاع اليابانية في عام ٢٠٠٦، ولا تمثل مبيعات أسلحة فعلية للعام. وقد تحولت وكالة الدفاع اليابانية إلى وزارة الدفاع اليابانية في كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٧.

(ي) أرقام شركات كوريا الجنوبية غير مؤكدة.

(ك) تستند أرقام الهند إلى تقدير تقريبي لـ «مصانع العتاد الحربي الهندية».

المصدر: الملحق الرقم (٦ ـ أ)، الجدول الرقم (٦ ـ أ).

٢ . الشركات المئة الكبرى ـ بحسب سيبري ـ المنتجة للأسلحة

استمر في عام ٢٠٠٦ نمو أكبر شركات العالم المنتجة للأسلحة دون إبطاء. وكانت قيمة مبيعات الشركات المئة الكبرى المنتجة للأسلحة في العالم، ما عدا الصين، قد بلغت ٣١٥ مليار دولار في عام ٢٠٠٦ مقابل ٢٨٩ مليار دولار قيمة مبيعات الشركات نفسها في عام ٢٠٠٥ (انظر الجدول الرقم (٦ ـ ١)). تسيطر الشركات الأمريكية على الشركات المئة الكبرى، حيث استأثرت ٤١ شركة أمريكية بنحو ٦٣ بالمئة من مبيعات أسلحة الشركات المئة الكبرى في عام ٢٠٠٦. واستأثرت ٣٤ شركة أوروبية غربية بنحو ٢٩ بالمئة. والحصص هذه مماثلة تقريباً لتلك المسجلة في عام ٢٠٠٥. وما بقي من البلدان ذات الشركات التي حققت أعلى مبيعات بين الشركات المئة الكبرى كان هناك روسيا وشركاتها الثماني (١,٩ بالمئة من مبيعات المئة الكبرى)، واليابان وشركاتها الأربع (١,٧ بالمئة)، وإسرائيل وشركاتها الأربع (١,٥ بالمئة)، والهند وشركاتها الثلاث (١,١ بالمئة). وفي عام ٢٠٠٦ انضمت إلى لائحة المئة الكبرى ١٢ شركة، ٦ منها لأول مرة[٣].

وقد زادت الشركات المئة الكبرى لعام ٢٠٠٦ مبيعاتها مجتمعة بنسبة ٩ بالمئة بالأسعار الاسمية و٥ بالمئة بالأسعار الحقيقية، وهي نسبة أقل قليلاً من نسبة النمو المحققة في عام ٢٠٠٥. لكن عند مقارنة الشركات المئة الكبرى في عام ٢٠٠٦

---

(٣) تظهر هذه الشركات الـ ١٢ في لائحة المئة الكبرى لعام ٢٠٠٦ ولا تظهر في لائحة المئة الكبرى لعام ٢٠٠٥ كما صدرت في كتاب **سيبري السنوي ٢٠٠٧**. والشركات الـ ٦ المدرجة في لائحة الشركات المئة الكبرى لأول مرة تتضمن شركة واحدة تم التعرف عليها حديثاً وهي شركة «تشوغاتش ألاسكا كوربوريشن» (Chugach Alaska Corporation). انظر الملحق الرقم (٦ ـ أ).

بمجموعة الشركات المئة الكبرى لعام ٢٠٠٥، يلاحظ أن مبيعات الأسلحة مجتمعة ازدادت بنسبة ٨ بالمئة بالأسعار الاسمية و٤ بالمئة بالأسعار الحقيقية (انظر الجدول الرقم (٦ ـ ٢))[٤].

الجدول الرقم (٦ ـ ٢)
اتجاهات مبيعات الأسلحة للشركات المئة الكبرى المنتجة للأسلحة في العالم ـ بحسب تصنيف سيبري ـ باستثناء الصين، ٢٠٠٢ ـ ٢٠٠٦

	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٢ـ٢٠٠٦
مبيعات الأسلحة بالأسعار ومعدلات الصرف الجارية						
المجموع (مليار دولار)	١٩٧	٢٣٦	٢٧٥	٢٩٢	٣١٥	
التغيير (بالمئة)		٢٠	١٦	٦	٨	٦٠
مبيعات الأسلحة بأسعار ٢٠٠٦ الثابتة						
المجموع (مليار دولار)	٢٤٠	٢٦٨	٢٩٢	٣٠٢	٣١٥	
التغيير (بالمئة)		١٢	٩	٣	٤	٣٢

ملاحظة: تشير البيانات في هذا الجدول إلى الشركات المدرجة في الشركات المئة الكبرى في كل عام، الأمر الذي يعني أنها تشير إلى مجموعة مختلفة من الشركات كل عام، كما هي تصنّف من مجموعة متسقة من البيانات. لذا، فإن رقم عام ٢٠٠٤ مختلف عن رقم عام ٢٠٠٥ في الجدول الرقم (٦ ـ ١).

المصدر: الملحق الرقم (٩ ـ أ) وقاعدة سيبري لبيانات صناعة الأسلحة.

---

(٤) يقارن معدل النمو البالغ ٥ بالمئة مبيعات الشركات المئة الكبرى لعام ٢٠٠٦ بمبيعات الشركات نفسها في عام ٢٠٠٥. والرقم ٤ بالمئة يقارن المئة الكبرى لعام ٢٠٠٦ بمجموعة مختلفة من الشركات التي شكلت المئة الكبرى لعام ٢٠٠٥. وسيكون الرقم الأول أعلى بصورة دائمة تقريباً، حيث إن شركات جديدة منضمة إلى الشركات المئة الكبرى نمت بشكل أسرع من تلك الشركات التي خرجت من المئة الكبرى. ولم لو تتغير الشركات بالمئة الكبرى، لكان الرقمان متشابهين.

إن بيانات سيبري عن الشركات المنتجة للأسلحة تخضع لتنقيح متواصل، الأمر الذي يعني أنها ليست قابلة للمقارنة على نحو كامل بين طبعات كتاب سيبري السنوي. لا تنقّح بعض الأرقام الخاصة بشركات إفرادية حين يتم الحصول على بيانات محسَّنة فحسب، لكن قد تختلف التغطية أيضاً بسبب مشكلات الحصول على بيانات أو إجراء تقديرات جيدة بصورة كافية لجميع الشركات كل عام. وهكذا، فإن البيانات المستخدمة هنا والمتعلقة بالمئة الكبرى لعام ٢٠٠٥ قد تختلف عن تلك المنشورة في كتاب **سيبري السنوي ٢٠٠٧**. غير أن مجموعة البيانات المستخدمة لكل طبعة من طبعات الكتاب السنوي متساوية بقدر الإمكان في كل بلد من البلدان وعلى مر الزمن.

الشركات التي حققت أقصى زيادة في مبيعات الأسلحة في عام ٢٠٠٦

زادت ٨ شركات مبيعاتها من الأسلحة في عام ٢٠٠٦ بأكثر من مليار دولار (انظر الجدول الرقم (٦ ـ ٣)). وزادت ١٦ شركة مبيعاتها بما يزيد على ٣٠ بالمئة (ومنها ٣ شركات زادت مبيعاتها أيضاً بأكثر من مليار دولار). وكان بعض هذه الزيادات نتيجة عمليات دمج وتملّك ويبدو أن بعضها الآخر زيادات نجمت عن نمو عضوي، وبخاصة في مجالات العربات المدرعة والإلكترونيات والاتصالات الفائقة التكنولوجيا.

وقد زادت ٦ شركات من الشركات العشر الأولى مبيعاتها بأكثر من مليار دولار، كما زادت إحداها ـ وهي شركة «إيادس» (EADS) ـ مبيعاتها بأكثر من ٣٠ بالمئة. وكان لدى ثلاث شركات من الشركات العشر الأولى ـ «بوينغ» (Boeing) و«لوكهيد» (Lockheed) و«رايثيون» (Raytheon) ـ زيادات كبيرة مطلقة مثلت زيادات دون العشرة بالمئة. وترجع الزيادة في مبيعات «ل ـ كوميونيكيشنز» (L-Communications) على الأغلب إلى استراتيجية تملّك مستمرة توفر «قدرات وتكنولوجيات وعملاء»، حيث تمت ١٤ عملية تملّك في عام ٢٠٠٦[٥]. وقد تباطأت معدلات نمو «ب أ إي سيستمز» (BAE Systems) و«فينميكانيكا» (Finmeccanica) و«نورثروب غرومان» (Northrop Grumman) في إثر توسع سريع في عام ٢٠٠٥، بينما هبطت مبيعات «طاليس» (Thales) في عام ٢٠٠٦.

الشركات الأمريكية

للعام الثاني على التوالي، أظهرت عدة شركات أمريكية منخرطة في إنتاج عربات عسكرية زيادات حادة في مبيعاتها من الأسلحة في عام ٢٠٠٦، وكان من تلك الشركات «جنرال داياميكس» (General Dynamics) و«أرمور هولدينغز» (Armor Holdings)[٦] و«أ م جنرال» (AM General) و«أوشكوش تراك» (Oshkosh Truck). ويعزى الكثير من هذه الزيادة إلى الطلب الشديد والمتزايد بسبب الصراع في العراق، وخصوصاً بسبب حاجة الجيش الأمريكي إلى التزود، على جناح السرعة، بعربات مقاومة للألغام ومحمية من الكمائن (MRAP)[٧].

---

(٥) L-3, *Annual Report 2006* (New York: L-3 Communications, 2007), <http://www.l-3com.com/investor-relations/financialreports.aspx>, p. 4.

(٦) تملّكت (BAE Systems) شركة (Armor Holdings) في أيار/ مايو ٢٠٠٧.

(٧) بخصوص الزيادة في الإنفاق العسكري الأمريكي بسبب الصراع في العراق انظر الفصل الخامس من هذا الكتاب، القسم ٣.

كما أن «فورس بروتكشن» (Force Protection)، وهي شركة خارج لائحة المئة الكبرى، تقوم بصنع العربتين المقاومتين للألغام «كوغار» (Cougar) و«بوفالو» (Buffalo) اللتين تستخدمهما القوات الأمريكية بصورة متزايدة في العراق، زادت مبيعاتها في عام ٢٠٠٦ بما يقارب الأربعة أضعاف(٨). وهناك شركة أخرى استفادت من متطلبات زمن الحرب الفورية هي شركة «سيراداين» (Ceradyne)، التي تصنع دروعاً شخصية.

ثمة ثلاث شركات أخرى زادت عائداتها من مبيعات الأسلحة في عام ٢٠٠٦ بنسبة تجاوزت الـ ٣٠ بالمئة: شركة الإلكترونيات العسكرية «د ر س تكنولوجيز» (DRS Technologies)، و«أرينك» (ARINC)، وهي شركة خدمات عسكرية توفر خدمات هندسة وصيانة وتحديث وتدابير لوجستية ودمج أنظمة وحوسبة ومحاكاة، و«إي د س» (EDS)، التي توفر خدمات تكنولوجيا معلومات (IT) لمصلحة الكثير من الحكومات، بما فيها وزارة الدفاع الأمريكية ووزارة الدفاع البريطانية. وكان ذلك العام الثاني على التوالي الذي نمت فيه مبيعات DRS وEDS بأكثر من ٣٠ بالمئة(٩)؛ ويمكن أن ينسب نمو مبيعات DRS في عام ٢٠٠٦، إلى حد بعيد، إلى حيازتها «إنجينيرينغ سبُورت سيستمز» (Engineering Support Systems) في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، وكذلك إلى نمو المبيعات العضوي بنسبة ١٣,٩ بالمئة(١٠).

وكانت زيادات كبيرة في مبيعات الأسلحة أيضاً من نصيب شركات أخرى ـ من الولايات المتحدة وأقطار أخرى ـ في مجالات الإلكترونيات والاتصالات الفائقة التكنولوجيا والخدمات العسكرية، وهي المجالات التي عكست تركيز المخططين العسكريين المتواصل على «حرب الشبكة المركزية» إلى جانب متطلبات القوات الأمريكية العاجلة في أفغانستان والعراق، والاتجاه الطويل الأجل نحو المزيد من إجراءات تلزيم الخدمات العسكرية(١١).

---

(٨) Force Protection Gears up New Factory in NYC,» *Defense Industry Daily*, 18/7/2007, and Force Protection, *Form 10-K Annual Report under Section 13 or 15(d) of the Securities Exchange Act of 1934 for the Fiscal Year Ended December 31, 2006* (Washington, DC: US Securities and Exchange Commission, 2007), <http://www.sec.gov/edgar.shtml>.

(٩) عن دور (EDS) في التلزيم وتكنولوجيا المعلومات الخاصة بالشبكة المركزية، انظر: E. Sköns and E. Surry, «Arms Production,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2007), pp. 353-354.

(١٠) G. Anderson, «DRS Declares «Best Ever Year»,» *Jane's Defence Industry* (June 2007), p. 12.

(١١) عن الاتجاه إلى تلزيم وظائف عسكرية، انظر: S. Perlo-Freeman and E. Sköns, «The Privatization and Outsourcing of Military Activities,» *SIPRI Research Paper* (April 2008), <http://books.sipri.org/product_info?c_product_id=>.

الجدول الرقم (٦ ـ ٣)
الشركات المئة الكبرى التي حققت أعلى الزيادات في مبيعات الأسلحة ـ بحسب تصنيف سيبري ـ في عام ٢٠٠٦

الأرقام بملايين الدولارات الأمريكية، بالأسعار ومعدلات الصرف الجارية

المرتبة ٢٠٠٦	الشركة	البلد	القطاع	مبيعات الأسلحة (ملايين الدولارات)		التغيير ٢٠٠٥ ـ ٢٠٠٦	
				٢٠٠٥	٢٠٠٦	مليون دولار	بالمئة
الشركات ذات الزيادة المطلقة الأكبر في مبيعات الأسلحة (بأكثر من مليار دولار)							
٧	إيادس	أوروبا الغربية	Ac El Mi Sp	٩٥٨٠	١٢٦٠٠	٣٠٢٠	٣١,٥
٦	جنرال دايناميكس	الولايات المتحدة	A El MV Sh	١٦٥٧٠	١٨٧٧٠	٢٢٠٠	١٣,٣
٢	لوكهيد مارتن	الولايات المتحدة	Ac El Mi Sp	٢٦٢٠٠	٢٨١٢٠	١٩٢٠	٧,٣
٨	ل ـ ٣ كوميونيكيشنز	الولايات المتحدة	El	٨٤٧٠	٩٩٨٠	١٥١٠	١٧,٨
١٨	سافران	فرنسا	Comp(Ac El Eng)	٢٦٣٠	٣٧٨٠	١١٥٠	٤٣,٧
١	بوينغ	الولايات المتحدة	Ac El Mi Sp	٢٩٥٩٠	٣٠٦٩٠	١١٠٠	٣,٧
٢٢	د ر س تكنولوجيز	الولايات المتحدة	El	١٦٧٠	٢٧٤٠	١٠٧٠	٦٤,١
٥	رايثيون	الولايات المتحدة	El Mi	١٨٥٠٠	١٩٥٣٠	١٠٣٠	٥,٦
الشركات ذات الزيادة النسبية الأكبر في مبيعات الأسلحة (بأكثر من ٣٠ بالمئة)							
٧٥	ميغ	روسيا	Ac	٢٤٠	٥٧٠	٣٣٠	١٣٧,٥

يتبـــع

تابــع

٨٩	سيراداين	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	٢٤٠	٥١٠	٢٧٠	١١٢,٥
٢٢	د ر س تكنولوجيز	الولايات المتحدة	El	١٦٧٠	٢٧٤٠	١٠٧٠	٦٤,١
٨٢	أرينك	الولايات المتحدة	Comp (El)	٣٣٠	٥٤٠	٢١٠	٣٦,٦
٣٠	أرمور هولديتغز	الولايات المتحدة	Comp (MV Oth)	١١٩٠	١٩٣٠	٧٤٠	٦٢,٢
٤٨	كراوس ـ مافاي فيغمان	ألمانيا	MV	٧٥٠	١١٩٠	٤٤٠	٥٨,٧
٨٥	أوفمسكوي م بي أو	روسيا	Eng	٣٥٠	٥٣٠	١٨٠	٥١,٤
٦٩	ت ر في كوربوريشن	روسيا	Mi	٤٣٠	٦٥٠	٢٢٠	٥١,٢
١٠٠	إليترونيكا	إيطاليا	El	٣٠٠	٤٤٠	١٤٠	٤٦,٧
١٨	سافران	فرنسا	Comp (Ac El Eng)	٢٦٣٠	٣٧٨٠	١١٥٠	٤٣,٧
٩٣	باتريا إندستريز	فنلندا	Ac MV SA/A	٣٤٠	٤٨٠	١٤٠	٤١
٣٩	هندوستان إيرونوتيكس	الهند	Ac Mi	١١٠٠	١٥٥٠	٤٥٠	٤٠,١
٤٣	إلبِت سيستمز	إسرائيل	El	١٠٠٠	١٤٠٠	٤٠٠	٤٠
٢٧	إي د س	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	١٥٧٠	٢١٧٠	٦٠٠	٣٨,٢
٣٣	أ م جنرال	الولايات المتحدة	MV	١٢٨٠	١٧٠٠	٤٢٠	٣٢,٨
٧	إيادس	أوروبا الغربية	Ac El Mi Sp	٩٥٨٠	١٢٦٠٠	٣٠٢٠	٣١,٥

ملاحظات: A = مدفعية، Ac = طائرات، El = إلكترونيات، Eng = محركات، Mi = صواريخ، MV = عربات عسكرية، SA/A = أسلحة صغيرة/ ذخائر، Sh = سفن، S= فضاء، Oth = أخرى، Comp (. . .) = مكونات أو خدمات أو أي شيء آخر أقل من أنظمة نهائية في القطاعات بين الأقواس.

المصدر: الملحق الرقم (٦ ـ أ).

الشركات الأوروبية

على الرغم مما أصاب EADS من محن إدارية وتأخر مستمر في برامجها، فقد وسعت هذه الشركة إطار مبيعاتها من الأسلحة فحققت في عام ٢٠٠٦ مبيعات بلغت قيمتها ٣ مليارات دولار، أي بزيادة مطلقة هي الأعلى. وفي حين أن جزءاً من هذه الزيادة يعود إلى قوة اليورو في مقابل الدولار، فقد تمتعت الشركة أيضاً بعائدات متزايدة. وكان الكثير من هذه الزيادة من مبيع طائرات نقل، حيث إن الطائرة «إيرباص A 400M» اجتازت عدة مراحل صناعية وأخرى تعاقدية[١٢]، لكن كان هناك أيضاً زيادات أقل حجماً في مبيعات EADS من الطوافات «يوروكوبتر» (Eurocopter) وأنظمة فضاء عسكرية (من صنع شركة «أستريوم» Astrium المتفرعة من (EADS)) والمقاتلة «يوروفايتر تايفون» (Eurofighter Typhoon)[١٣].

وكانت الشركات الأوروبية الأخرى، التي زادت مبيعاتها من الأسلحة بنسبة ٣٠ بالمئة أو أكثر في عام ٢٠٠٦، هي العاملة في قطاعات صناعة الأسلحة التي شهدت أيضاً أقصى نمو في مناطق أخرى من العالم: اثنتان في مجالات التكنولوجيا الفائقة المتعلقة بالإلكترونيات والاتصالات العسكرية ـ «سافران» (SAFRAN) (فرنسا) و«إليترونيكا» (Elettronica) (إيطاليا) ـ واثنتان تصنعان عربات مدرعة ـ «كراوس ـ مافاي فيغمان» (Krauss- Maffei Wegmann) (ألمانيا) و«باتريا» (Patria) (فنلندا). وشهدت BAE Systems زيادات أقل، لكنها رغم ذلك كبيرة في نشاطاتها المعنية بالإلكترونيات والمعلومات وأنظمة الدعم والأنظمة البرية.

الشركات الروسية

حققت ثلاث شركات روسية زيادات كبيرة في مبيعات الأسلحة في عام ٢٠٠٦ ـ صانعة الطائرات «ميغ» (MiG)، وصانعة الصواريخ «ت ر في» (TRV)، ومنتجة المحركات «أوفيمسكوي م بي أو» (Ufimskoe MPO). وقد زادت «ميغ» مبيعاتها من الأسلحة أكثر من

---

(١٢) غير أن «إيادس» أعلنت في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٧ تأخير برنامج (A400M) مدة ٦ ـ ١٢ شهراً، مرجئة بذلك عمليات التسليم الأولى إلى عام ٢٠١٠ ـ ٢٠١١. وأدى هذا بالشركة إلى رصد نفقات قدرها ١,٢ ـ ١,٤ مليار يورو (١,٦ ـ ١,٩ مليار دولار) في مقابل إيراداتها في عام ٢٠٠٧. انظر: *Defense Industry Daily*, 5/11/2007, and EADS, «EDS Announces Charge Estimate for Revised A400M Delivery Schedule,» Press Release, Amsterdam, 5 November 2007, <http://www.eads.com/1024/en/investor/News_and_Events/news_ir/2007.html>.

(١٣) EADS, *Annual Review 2006* (Schipol-Rijk: EADS, 2007), pp. III, 41, <http://www.reports.eads.net/2006/>.

ينتج الطائرة «يوروفايتر تايفون» كونسورتيوم من ثلاث شركات هي: «ألينيا إيرونوتيكا» و«ب أ إي سيستمز» و«إيادس».

ضعفين. وتأتي هذه الزيادات في سياق الصادرات الروسية المتزايدة، ولا سيما في سياق تلبية طلبات كبيرة على ما تنتجه روسيا من طائرات قتال وصواريخ وأنظمة دفاع جوي[(١٤)].

وحققت شركات روسية رئيسية أخرى زيادات أقل، لكنها كبيرة أيضاً. ومن هذه الشركات «ألماز ـ أنتاي» (Almaz- Antei) المتخصصة بأنظمة الدفاع الجوي، وشركة إلكترونيات الطيران «إيروكوسميتشيسكوي أوبورودوفانيي» (Aerokosmicheskoe Oborudovanie)، والشركات المصنّعة لطائرات «إركوت» (Irkut) (ويعود السبب، جزئياً، إلى ازدياد مبيعات عُدد الطائرات «سو ـ ٣٠ MK1» إلى الهند) و«سوخوي» (Sokhoi) (التي سلمت فنزويلا طائرات «سو ـ ٣٠ MK2»)[(١٥)]. من الناحية المالية، كانت «ألماز ـ أنتاي» أكبر مصدّرة للأسلحة الروسية في عام ٢٠٠٦، بمبيعات كبيرة من أنظمة دفاع جوي للجزائر وإيران[(١٦)]. في المقابل، شهد حوضان روسيان لبناء السفن ـ «أدميرالتييسكيي فيرفي» (Admiraltieskie Verfi) و«سيفماش» (Sevmash) ـ تراجعاً في مبيعاتهما من الأسلحة يزيد على ٥٠ بالمئة في عام ٢٠٠٦، فخرجا من لائحة المئة الكبرى.

عموماً، بقيت صناعة الأسلحة الروسية شديدة الاعتماد على التصدير في عام ٢٠٠٦[(١٧)]. وقد يتبدل هذا الأمر مع تطبيق برنامج الدولة بشأن الأسلحة للفترة ٢٠٠٧ ـ ٢٠١٥. وهو برنامج إعادة تسلح بما قيمته ٥٠٠٠ مليار روبل (١٨٩ مليار دولار) يهدف إلى استبدال ٤٥ بالمئة من معدات القوات المسلحة الروسية بحلول عام ٢٠١٥. وكان قد خُصص للمشتريات في عام ٢٠٠٧ ثلاثمئة مليار روبل (١١,٣ مليار دولار)[(١٨)].

بلدان أخرى

زادت الشركات الهندية المئة الكبرى وفق تصنيف سيبري مبيعاتها من الأسلحة

---

(١٤) انظر: S. Wezeman [et al.], «International Arms Transfers,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 392-396.

انظر أيضاً: الفصل السابع من هذا الكتاب، القسم ٣. بما أن الشركات الروسية التي تملكها الدولة لا تصدر تقارير سنوية تتاح بصورة علنية، فإنه يصعب تحليل مصادر الزيادات في عائدات هذه الشركات. وهذا هو حال مبيعات التصدير بصورة خاصة، حيث العلاقة بين الطلبات وعمليات التسليم وعائدات الشركات ليست واضحة.

(١٥) عن صادرات الطائرات، انظر: Wezeman [et al.], Ibid., p. 394.

(١٦) G. Anderson, «Almaz-Antei Lead Russian Exports,» *Jane's Defence Industry* (July 2007), p. 10.

(١٧) عن التغيّرات في سوق الصادرات الروسية، انظر الفصل السابع من هذا الكتاب، القسم ٣.

(١٨) Yu Gavrilov, «Armiya sdelala zakaz: Sergei Ivanov vybral prioritetnoe oruzhie na blizhaishie tri goda,» [The Army has Made the Order: Sergei Ivanov has Selected Priority Weapon for the Next Three Years], *Rossiiskaya gazeta* (12 September 2007), and S. Saradzhyan, «Russia Prepares for «Wars of the Future»,» *ISN Security Watch* (12 February 2007), <http://www.isn.ethz.ch/news/sw/details.cfm?ID=17240>.

زيادة كبيرة في عام ٢٠٠٦، مستفيدة من إنفاق عسكري مرتفع[١٩] وكانت لـ «هندوستان إيرونوتيكس» الزيادة الأعلى من حيث النسبة المئوية، وهي تحتل الآن المرتبة الرقم ٣٨ في لائحة المئة الكبرى، أي أعلى مرتبة تحققها[٢٠]. كما كان للشركات الإسرائيلية زيادات ذات شأن في العائدات. وكانت أبرز الزيادات تلك التي تحققت في مبيعات شركة الإلكترونيات العسكرية «إلبِت سيستمز». وكانت المكونات الرئيسية لهذه الزيادة مبيعات أنظمة برية إلى مشاة البحرية الأمريكية وعائدات من البرنامج البريطاني الخاص بالمركبة الجوية بلا طيار «ووتش كيبر» (Watchkeeper)[٢١].

شركات الخدمات العسكرية في لائحة الشركات المئة الكبرى ـ بحسب تصنيف سيبري

تشكل الشركات التي تقدم خدمات عسكرية بدلاً من المعدات العسكرية نسبة متزايدة من صناعة الأسلحة. وغالباً ما تُدعى الشركات المتخصصة بمبيعات الخدمات العسكرية شركات عسكرية خاصة أو شركات تجارية خاصة أو شركات أمن خاصة[٢٢]. ويعود سبب نمو هذه الشريحة الصناعية نمواً سريعاً في العقود الأخيرة إلى الاتجاه نحو تلزيم سلسلة من النشاطات العسكرية التي كانت تؤديها في ما سبق القوات المسلحة أو موظفون في وزارة الدفاع. وكان هذا الاتجاه هو الأبرز في الولايات المتحدة والمملكة المتحدة، إلا أنه في طور النشوء في كثير من البلدان الأخرى. وفي حين أن التلزيم كان في تزايد منذ الثمانينيات على الأقل، فقد سرّع الصراع في العراق الاتجاه المشار إليه، كما هو مبيَّن في تركيبة الشركات المئة الكبرى: ١٨ شركة من شركات المئة الكبرى لعام ٢٠٠٦ عملت بشكل أساسي في قطاع الخدمات العسكرية (انظر الجدول الرقم (٦ ـ ٤))، في مقابل مستوى مستقر إلى حد ما من ١١ ـ ١٣ شركة لمعظم الفترة ١٩٩٦ ـ ٢٠٠٢[٢٣].

---

(١٩) انظر الفصل الخامس من هذا الكتاب، القسم ٥.

(٢٠) تعزو «هندوستان إيرونوتيكس» الزيادة على وجه التحديد إلى برنامجي إنتاج طائرتي القتال «ميغ ـ ٢٧ Mk 1» و«جاغوار» بموجب ترخيص، وبرنامج «الطوافة المتقدمة دروف» (Dhruv)، وإجراءات تحديث طائرة النقل DO-228. انظر: Hindustan Aeronautics, «HAL Turnover Soars to R7, 505 Crores,» Press Release, 5 April 2007, <http://www.hal-india.com/press.asp>.

(٢١) Elbit Systems, *Management's Report for the Year Ended December 31, 2006* (Haifa: Elbit Systems, 2007), <http://www.elbitsystems.com/investors.asp?id=953>, pp. 16-17.

(٢٢) عن هذه الظاهرة، انظر: C. Holmqvist, *Private Security Companies: The Case for Regulation*, SIPRI Policy Paper; no. 9 (Stockholm: SIPRI, 2005), <http://books.sipri.org/>; P. W. Singer, *Corporate Warriors: The Rise of the Privatized Military Industry* (Ithaca, NY: Cornell University Press, 2003), and H. Wulf, *Internationalizing and Privatizing War and Peace: The Bumpy Ride to Peace Building* (Houndmills: Palgrave Macmillan, 2005), pp. 169-170.

(٢٣) قاعدة بيانات سيبري الخاصة بصناعة الأسلحة. قد لا تتطابق أرقام الأعوام الماضية مع =

تتضمن الخدمات العسكرية سلسلة نشاطات ذات طبيعة عسكرية محددة، بما فيها تكنولوجيا المعلومات، ودعم المعدات وصيانتها، وإدارة قواعد، وشؤون لوجستية، وتدريب، وأجهزة استخبارات وأمن مسلّح في مناطق صراع. ولا تشتمل الخدمات العسكرية على خدمات ذات طبيعة مدنية بحتة (مثل التأمين الصحي) تُقدَّم إلى عميل عسكري[٢٤]. ومن الممكن الحصول على خدمات عسكرية مثل الأمن المسلح في مناطق صراع أيضاً من شركات خاصة من طريق فروع مدنية في الحكومة، وشركات متعددة الجنسيات، ومنظمات غير حكومية، ومنظمات بين حكومية.

وقد أثار الاتجاه نحو التلزيم العسكري جدلاً واسعاً من زاوية اقتصادية وفي ما يتعلق بمسؤولية استخدام القوة. واشتدت هذه الاهتمامات على نحو خاص مع تمادي الولايات المتحدة وحلفائها في استخدام شركات خاصة في أفغانستان والعراق. وشمل ذلك الاستخدام شركات قدمت قوة مسلحة خاصة، مثل «بلاكووتر» (Blackwater)، وشركات قدمت خدمات دعم، مثل شركة KBR المتفرعة عن «هاليبرتون» (Halliburton) سابقاً[٢٥].

الشركات الصينية

تقوم شركات صينية منتجة للأسلحة، كان يمكن ضمها إلى لائحة الشركات المئة الكبرى لو توفرت بيانات كافية، بإنتاج سلسلة كاملة من المعدات ذات المستوى المتنامي من التطور التكنولوجي. بيد أنها لا تزال متخلفة إلى حد ما عن الشركات المنتجة الأكثر تقدماً وتعتمد على التكنولوجيا الروسية ـ بمقدار متناقص[٢٦].

من الأدلة على التطورات التكنولوجية في صناعة الأسلحة الصينية دخول طائرة الجيل الرابع القتالية J-11B إلى الخدمة. وكانت هذه الطائرة، المرتكزة على الطائرة

= الأرقام المنشورة في طبعات سابقة من كتاب سيبري السنوي، انظر الهامش الرقم (٤).

(٢٤) للحصول على لائحة بالخدمات العسكرية المقدمة من شركات خاصة، انظر الملحق الرقم (٦ ـ أ)، الجدول الرقم (٦أ ـ ١).

(٢٥) بخصوص قسم الخدمات العسكرية من صناعة الأسلحة والشركات المنخرطة فيها، انظر: Perlo-Freeman and Sköns, «The Privatization and Outsourcing of Military Activities;» Holmqvist, *Private Security Companies: The Case for Regulation; Singer, Corporate Warriors: The Rise of the Privatized Military Industry*, and Wulf, *Internationalizing and Privatizing War and Peace: The Bumpy Ride to Peace Building.*

(٢٦) انظر: E. S. Medeiros [et al.], *A New Direction for China's Defense Industry* (Santa Monica, CA: Rand Corporation, 2005), and A. H. Cordesman and M. Kleiber, *Chinese Military Modernization: Force Development and Strategic Capabilities* (Washington, DC: Center for Strategic and International Studies, 2007).

الروسية Su-27 SK، قد صُممت على يد شركة «شينيانغ» (Shenyang) للطائرات، وسُلّحت بصواريخ جو ـ جو PL-12 محلية التصميم وتتعدى المدى البصري (BVRAAMs). كما أن الصين قامت بتطوير صواريخ وقنابل مدفعية جديدة ودقيقة ولديها شبكة متطورة للقيادة والسيطرة والاتصال والكمبيوتر والمعلومات والمراقبة والاستطلاع (C4ISR) تعاونها عمليات جديدة لإطلاق أقمار اصطناعية للاستطلاع(٢٧). وكان هناك خلال عام ٢٠٠٧ تحركات مستمرة لإعادة بناء صناعة الأسلحة الصينية على أساس تكوين شركات، أي تحويل المؤسسات التي تملكها الدولة إلى شركات مساهمة وإتاحة مجال لبعض الاستثمارات الأجنبية، لكن مع احتفاظ الحكومة الصينية بنصيب من السيطرة(٢٨).

الجدول الرقم (٦ ـ ٤)
الشركات المتخصصة في الخدمات العسكرية[أ] في الشركات المئة الكبرى بحسب تصنيف سيبري

الشركات مقرّها الولايات المتحدة ما لم يذكر خلاف ذلك

المرتبة في عام ٢٠٠٦	الشركة (البلد)	مبيعات الأسلحة، ٢٠٠٦ (ملايين الدولارات)	قطاعات الخدمة
٨	ل ـ ٣ كوميونيكيشينز	٩٩٨٠	تكنولوجيا معلومات، دعم أنظمة، صيانة وإصلاح وترميم
١٢	هاليبرتون	٦٦٣٠	خدمات لوجستية، إدارة منشآت
١٣	كمبيوتر ساينسيز كوربوريشن	٦٣٠٠	تكنولوجيا معلومات، تدريب، دعم أنظمة، معلومات
١٤	سيك (SAIC)	٥٨٠٠	بحث وتطوير، تكنولوجيا معلومات، دعم أنظمة، تدريب، خدمات لوجستية، معلومات
٢٧	إي د س (EDS)	٢١٧٠	تكنولوجيا معلومات

يتبــع

(٢٧) W. Minnick, «China Heightens Pacific Challenge to U.S. Forces,» *Defense News* (17 September 2007), p. 18; J. Wen, «Details Emerge of China's J-11B Heavy Fighter,» *Jane's Defence Weekly* (9 May 2007), p. 38, and R. Hewson, «China Unveils Recent Weapons Developments,» *Jane's Defence Weekly* (16 May 2007), p. 6.

(٢٨) S.-C. J. Chen, «China to Unleash Market Forces in Arms Sector,» Forbes.com, 26 June 2007, <http://www.forbes.com/2007/06/26/china-defense-stocks-markets-equity-cx_jc_0626markets1.html>.

تابـــع

٣٦	كينيتِك (QinetiQ) (المملكة المتحدة)	١٦١٠	بحث وتطوير، دعم أنظمة، تدريب
٤٠	يو ر س كوربوريشن (URS Corporation)	١٥٣٠	دعم أنظمة، خدمات لوجستية
٤٤	في ت غروب (VT Group) (المملكة المتحدة)	١٤٠٠	صيانة وإصلاح وترميم، خدمات لوجستية، تكنولوجيا معلومات، تدريب
٤٧	كاسي إنترناشينال (CACI International)	١٢٨٠	بحث وتطوير، خدمات لوجستية، دعم أنظمة، معلومات
٤٩	سيركو (Serco) (المملكة المتحدة)	١١٧٠	إدارة منشآت، تدريب، خدمات لوجستية، دعم أنظمة، أمن مسلح، معلومات
٥٣	مان تِك إنترناشينال (Man Tech International)	١٠٨٠	تكنولوجيا معلومات، دعم أنظمة
٥٧	داينكورب (DynCorp)	٩٠٠	صيانة وإصلاح وترميم، خدمات لوجستية، إدارة منشآت، دعم أنظمة، أمن مسلح، معلومات
٦٠	بابكوك إنترناشينال غروب (Babcock International Group)	٧٦٠	إدارة منشآت، صيانة وإصلاح وترميم، دعم أنظمة
٧٥	كيوبيك كورب (Cubic Corp)	٥٦٠	تدريب، دعم أنظمة
٧٩	تشوغاش ألاسكا كورب	٥٥٠	إدارة منشآت
٨٢	أرينك	٥٤٠	تكنولوجيا معلومات، دعم أنظمة، تدريب
٨٣	ميتر (Mitre)	٥٤٠	بحث وتطوير، تكنولوجيا معلومات، دعم أنظمة
٩٧	جاكوبس إنجينيرينغ غروب (Jacobs Engineering Group)	٤٦٠	بحث وتطوير، تكنولوجيا معلومات، دعم أنظمة

ملاحظات:

أ ـ الشركات الأمريكية مدرجة كشركات متخصصة بالخدمات العسكرية إذا كان أكثر من ٥٠ بالمئة من العقود المباشرة الممنوحة من وزارة الدفاع الأمريكية في عام ٢٠٠٦ (٢٠٠٥ في حالة شركة «كينيتك كوربوريشن») في فئة «خدمات أخرى». والشركات البريطانية مصنفة كشركات متخصصة بالخدمات العسكرية بناء على وصف نشاطاتها في تقاريرها السنوية، بما في ذلك تصنيفات تقسيمية لمبيعاتها.

المصدر: الملحق الرقم (٦ ـ أ)، و S. Perlo-Freeman and E. Sköns, «The Privatization and Outof Military Activities,» SIPRI Research Paper (April 2008), <http://books.sipri.org/product_info?c_product_id= >.

٣. إعادة هيكلة صناعة الأسلحة في عام ٢٠٠٧

كان هناك في عام ٢٠٠٧ صفقات دمج وتملّك في صناعة الأسلحة أكبر كثيراً مما كان في عام ٢٠٠٦، حيث سُجل من الصفقات البالغة الضخامة (أي تملكات بقيمة تتجاوز المليار دولار) سبع صفقات على الأقل (انظر الجدول الرقم (٦ ـ ٥) والملحق الرقم (٦ ـ ب))[٢٩]. وكان هناك صفقة واحدة من مثل هذه الصفقات في عام ٢٠٠٦ وخمس صفقات في عام ٢٠٠٥[٣٠]. وكانت ثلاث من الصفقات البالغة الضخامة في عام ٢٠٠٧ تملكات عبر الأطلسي وكانت أربع على الأقل صفقات أمريكية محلية. وتراوح حجم هذه الصفقات بين ١,١ مليار دولار و٤,٨ مليارات دولار.

من بين الشركات التي تم شراؤها في عام ٢٠٠٧ أربع شركات تظهر في لائحة الشركات المئة الكبرى ـ بحسب تصنيف سيبري ـ المنتجة للأسلحة لعام ٢٠٠٦: «أرمور هولدينغز»، و«إيدو كوربوريشن»، و«يونايتد إندستريال كوربوريشن»، و«أرينك». بالإضافة إلى ذلك، كان لدى ثلاث شركات تابعة سابقة تم شراؤها في عام ٢٠٠٧ مبيعات من الأسلحة كبيرة تكفي لضمها إلى لائحة الشركات المئة الكبرى: «ديفونبورت مانجمنت ليمتد DML»، (التي وصلت قيمة مبيعاتها من الأسلحة في عام ٢٠٠٦ إلى ٧٨٠ مليون دولار)، و«سميثس إيروسبيس» (مبيعات قيمتها ١,٣ مليار دولار)، وعمليات «طاليس» البحرية (مبيعات قيمتها ١,٦ مليار دولار).

إن جميع الشركات المستملكة في صفقات واسعة النطاق، ما عدا واحدة، هي شركات قائمة في الولايات المتحدة. والشركة المستثناة هي الشركة البريطانية «سميثس إيروسبيس»، التي تملّكتها الشركة الأمريكية «جنرال إلكتريك» (GE). وفي الواقع، ثمة ٣٤ صفقة تملك شركات قائمة في الولايات المتحدة من بين ٥٣ صفقة مسجلة في الملحق الرقم (٦ ـ ب).

لقد تبدلت الاتجاهات العامة في عمليات الدمج والتملك في صناعة الأسلحة بمرور الزمن كما تبدلت العوامل الدافعة لها. ففي الفترة الباكرة التي تلت الحرب

---

(٢٩) في عام ٢٠٠٦ كان العدد الإجمالي للصفقات الضخمة عبر الحدود في جميع الصناعات على مستوى العالم ١٧٢ صفقة. انظر: United Nations Conference on Trade and Development (UNCTAD), *World Investment Report 2007: Transnational Corporations, Extractive Industries and Development* (New York: UNCTAD, 2007), pp. 5-6.

(٣٠) E. Surry: «Major Arms Industry Acquisitions, 2006,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 383-385, and «Table of Acquisitions, 2005,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005), pp. 428-430.

الباردة، عندما أدى هبوط شديد في الإنفاق العسكري إلى انكماش في حجم صناعة الأسلحة، كانت عمليات الدمج والتملك واحدة من عدة استراتيجيات اتبعتها الشركات لمواجهة هذا التبدل. وسارت في موازاتها استراتيجيات أخرى، مثل الخروج من صناعة الأسلحة، وتنويع المنتجات لتشمل منتجات مدنية، والترشيد الداخلي للشركات، وبذل جهود، غير موفقة غالباً، لزيادة صادرات الأسلحة[٣١]. وحدثت خلال أواخر التسعينيات عملية تكتل سريعة في صناعة الأسلحة الأمريكية، تقودها إلى حد بعيد شركات استثمار تجارية وجهات أخرى فاعلة في القطاع المالي[٣٢]. وفي الوقت نفسه واجهت تملكات عمليات إنتاج الأسلحة عبر الحدود في أوروبا الغربية حواجز قانونية وسياسية واقتصادية.

إن للاتجاه الحالي في عمليات الدمج والتملك عوامل دافعة مغايرة نوعاً ما. ففي صناعة الأسلحة الأمريكية، يتركز نشاط التملك في قطاعات متوسعة، حيث يتعين الفوز بالجزء الأكبر من عقود جديدة. وتشمل مثل هذه الأهداف شركات متخصصة بالاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ذات الصلة ببرامج الشبكة المركزية. ومن الشركات الأخرى ذات التوقّعات القوية شركات الأمن الخاص التي تستفيد من تلزيم وخصخصة وظائف معروفة بأنها وظائف عسكرية مثل الخدمات اللوجستية وتكنولوجيا المعلومات (كما بحث أعلاه). وثمة شركات في صناعة الأسلحة التقليدية تتملك شركات ذات قدرات كبيرة في هذه الأنواع من الخدمات، وشركات جديدة تنشأ وتتخصص بهذا الحقل[٣٣].

وهناك دافع آخر مهم هو الزيادة في الإنفاق العسكري الأمريكي. فالزيادة الناتجة في العقود العسكرية الممنوحة من الحكومة الأمريكية تعني أن شركات غير أمريكية تريد دخول السوق الأمريكية من طريق تملك شركات قائمة في الولايات المتحدة. أما تأثير هذا الدافع فإنه محدود بفعل الأنظمة والسياسات الأمريكية المتعلقة بالتملك الأجنبي. وبالنتيجة، كانت معظم التملكات الناتجة من قبل شركات بريطانية، بسبب العلاقة العسكرية ـ الصناعية المتينة والمديدة بين المملكة المتحدة والولايات المتحدة، لكن بعض الشركات الأوروبية الأخرى، مثل «إيادس»، أجرت أيضاً استثمارات أمريكية كبيرة.

---

(٣١) انظر، مثلاً: E. Sköns and R. Weidacher, «Arms Production,» in: *SIPRI Yearbook 2000: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2000), pp. 314-320.

(٣٢) A. R. Markusen and S. S. Costigan, «The Military Industrial Challenge,» and M. Oden, «Cashing in, Cashing out, and Converting: Restructuring of the Defence Industrial Base in the 1990s,» in: A. R. Markusen and S. S. Costigan, eds. *Arming the Future: A Defense Industry for the 21st Century* (New York: Council on Foreign Relations Press, 1999).

(٣٣) Perlo-Freeman and Sköns, «The Privatization and Outsourcing of Military Activities».

الجدول الرقم (٦ ـ ٥)
أكبر عمليات التملّك في صناعة الأسلحة الأوروبية الغربية والأمريكية الشمالية، ٢٠٠٧

الأرقام بملايين الدولارات الأمريكية، بالأسعار الجارية

الشركة الشارية (البلد)	الشركة المشتراة	الشركة البائعة (البلد)	قيمة الصفقة (ملايين الدولارات)
جنرال إلكتريك (الولايات المتحدة)	سميثس إيروسبيس (المملكة المتحدة)	سميثس غروب (المملكة المتحدة)	٤٨٠٠
ب أ إي سيستمز (المملكة المتحدة)	أرمور هولدينغز (الولايات المتحدة)	عُرضت للبيع من قِبل الحكومة	٤٥٣٢
يو ر س كوربوريشن (الولايات المتحدة)	واشنطن غروب إنترناشينال (الولايات المتحدة)	عُرضت للبيع من قِبل الحكومة	٣١٠٠
كارلايل غروب (الولايات المتحدة)	أرينك (الولايات المتحدة)	مُلكية خاصة	. .
آي ت ت كوربوريشن (الولايات المتحدة)	إيدو كوربوريشن (الولايات المتحدة)	عُرضت للبيع من قِبل الحكومة	١٧٠٠
ميغيت (المملكة المتحدة)	ك أند ف إندستريز (الولايات المتحدة)	عُرضت للبيع من قِبل الحكومة	١٣٠٠
فريتاس كابيتال (الولايات المتحدة)	إيروفليكس (الولايات المتحدة)	عُرضت للبيع من قِبل الحكومة	١٣٠٠
تكسترون (الولايات المتحدة)	يونايتد إندستريال كوربوريشن (الولايات المتحدة الأمريكية)	عُرضت للبيع من قِبل الحكومة	١١٠٠
طاليس (فرنسا)	٦٧ بالمئة من ألكاتيل ألينيا سبيس (فرنسا) و٣٣ بالمئة من تليسبازيو (إيطاليا)	ألكاتيل ـ لوسنت (فرنسا)	٨٩٥
د سي ن (فرنسا)	عمليات طاليس البحرية (فرنسا)	طاليس (فرنسا)	٧١٤[أ]
بابكوك إنترناشينال (المملكة المتحدة)	ديفونبورت مانجمنت ليمتد (المملكة المتحدة)	ك ب ر (الولايات المتحدة)	٦٩٩

ملاحظة:

أ تشير قيمة هذه الصفقة إلى التقييم الضمني لنصيب د سي ن. انظر الملحق الرقم (٦ ـ ب).

المصدر: الملحق الرقم (٦ ـ ب).

ثمة ظاهرة جديدة لكن متنامية في إعادة هيكلة صناعة الأسلحة هي الدور النشيط الذي تقوم به شركات الأسهم العادية والاستثمار الخاصة. فهذه الشركات تستثمر أساساً كي ترفع قيمة استثمارات مساهميها في المحافظ الاستثمارية. وقد بدأ هذا الاتجاه في الولايات المتحدة في منتصف الثمانينيات ثم امتد إلى أوروبا. وهو يدل على أن هناك مكاسب كثيرة في شراء وبيع أسهم صناعة الأسلحة.

وللحكومات أيضاً دور في إعادة هيكلة صناعة الأسلحة؛ فهي ليست فقط زبائن رئيسيين للأسلحة، بل إنها أيضاً توفر الأطر القانونية التي تسمح بإعاقة عمليات التملّك غير التنافسية، والاستملاكات الأجنبية في بعض الحالات. وقد نشطت الحكومات في بعض الأحيان بتشجيع عمليات دمج وتملك فردية، كما جرى في عام ٢٠٠٧ مع صفقات إعادة هيكلة بحرية كبيرة في فرنسا والمملكة المتحدة (انظر أدناه). إلا أن معظم الحكومات لا تشارك بنشاط في حالات فردية على أساس منظَّم. وكانت الحكومة الروسية الاستثناء الرئيسي في الأعوام الأخيرة؛ فصناعة الأسلحة الروسية عانت انهياراً فعلياً بعد نهاية الحرب الباردة بسبب التخفيضات الحادة في الإنفاق العسكري الروسي وما تلاها من شبه توقف للطلبات المحلية من صناعة الأسلحة. لكن حدث منذ أواخر التسعينيات تحسن تدريجي في صناعة الأسلحة الروسية نتيجة تزايد الطلبات المحلية بالدرجة الأولى، لكن أيضاً نتيجة إخضاع الصناعة لإعادة هيكلة وتوحيد جذرية[٣٤]. وكان للحكومة الروسية في عهد الرئيس فلاديمير بوتين دور متزايد الحيوية في هذه العملية.

في الأقسام مزيد من التفصيلات عن عمليات الدمج والتملك في عام ٢٠٠٧.

عمليات الدمج والتملك داخل الولايات المتحدة

كانت أضخم صفقة دمج وتملك داخل صناعة الأسلحة الأمريكية في عام ٢٠٠٧ استملاك «واشنطن غروب إنترناشينال» من جانب «يو ر س كوربوريشن» في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٧. وكلتاهما شركتا خدمات هندسية لديهما عملاء عسكريون يمثلون حصصاً صغيرة نسبياً من إجمالي مبيعاتهما ـ ٣٦ بالمئة في حالة «يو ر س» و١٧ بالمئة في حالة «واشنطن غروب» في عام ٢٠٠٦[٣٥]. وفي حين أن الأولى تقدم خدمات

---

(٣٤) J. Cooper, «Developments in the Russian Arms Industry,» in: *SIPRI Yearbook 2006 Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2006).

(٣٥) URS Corporation, «URS Corporation Completes Acquisition of Washington Group International,» Press Release, 15 November 2007, <http://www.urs-wng.com/pressReleases>. =

هندسة وبناء وخدمات تقنية إلى عملاء في القطاع العام على الصعيد العالمي، فإن الأخيرة ـ التي هي اليوم قسم واشنطن من «يو ر س» ـ تقدم مجموعة مماثلة من الخدمات، وبخاصة إلى صناعات التعدين والطاقة فضلاً عن القوات المسلحة.

أجرت شركات أسهم تجارية خاصة في عام ٢٠٠٧ عمليتي تملك كبيرتين، وللشركات تلك، تاريخ من الاستثمارات في الصناعة العسكرية. ففي تموز/يوليو وافقت شركة «كارلايل غروب» على شراء خدمات شركة «أرينك» العسكرية لقاء مبلغ لم يُكشف عنه[٣٦]. وفي آب/أغسطس أتمت «فريتاس كابيتال» تملك «إيروفليكس» بمبلغ قدره ١,١ مليار دولار، والأخيرة شركة سريعة النمو في مجالات الإلكترونيات الصغرية وفحص وقياس معدات وذات عائدات تزايدت منذ عام ٢٠٠٢ بنسبة ١٧٥ بالمئة تقريباً[٣٧]. وكانت «يو ر س» و«واشنطن غروب» و«أرينك» كلها في عام ٢٠٠٦ شركات تزود وزارة الدفاع الأمريكية بخدمات مهمة.

وكانت الصفقتان الأمريكيتان الأخريان الواسعتا النطاق في عام ٢٠٠٧ في مجال الإلكترونيات العسكرية والمركبات الجوية بلا طيار؛ فشركة «أي ت ت كوربوريشن» وافقت على تملك «إيدو كوربوريشن»، فحصلت إذ ذاك على دور في برنامج «المقاتلة الضاربة المشتركة F-35» وبرامج «سفن القتال الساحلي»[٣٨]. ووسع استملاك «تكسترون» شركة «يونايتد إندستريال كوربوريشن» نطاق إنتاج الأولى ليشمل قطاع المركبات الجوية بلا طيار[٣٩].

= بلغت قيمة مبيعات قسم الدفاع في «واشنطن غروب» ٥٧٦ مليون دولار في عام ٢٠٠٦. غير أن «واشنطن غروب» ليست في عداد الشركات المئة الكبرى (بحسب تصنيف سيبري) لأن أغلبية نشاطات قسم الدفاع تتألف، على ما يبدو، من خدمات «نزع سلاح» أو «خفض التهديدات» ـ بما في ذلك دورها في حماية الأسلحة النووية السوفياتية سابقاً، وتدمير مخزونات الأسلحة الكيميائية والبيولوجية ـ وهذه لا يصنفها سيبري كمبيعات أسلحة. انظر: Washington Group International, *Form 10-K Annual Report under Section 13 or 15(d) of the Securities Exchange Act of 1934 for the Fiscal Year Ended December 29, 2006* (Washington, DC: US Securities and Exchange Commission, 2007), <http://www.sec.gov/edgar.shtml>.

(٣٦) G. Anderson, «Carlyle Reveals ARINC Purchase,» *Jane's Defence Industry* (August 2007), p. 15.

(٣٧) Aeroflex, «Acquisition of Aeroflex Incorporated Completed,» News Release, 15 August 2007, <http://www.aeroflex.com/aboutus/investor/investor.cfm>, and «Fast Track 50,» *Defense News* (20 August 2007), p. 14.

(٣٨) G. Anderson, «ITT Enters into Definitive Agreement to Purchase EDO,» *Jane's Defence Industry* (November 2007), p. 13.

(٣٩) G. Anderson, «Textron Enters Accord to buy AAI Corporation,» *Jane's Defence Industry* (November 2007), p. 13.

إن الصفقات المشار إليها أعلاه تعكس نشاط العمل والاهتمام المالي المتزايدين بالشركات المتعاقدة الأولية المعنية بالخدمات العسكرية (أي الشركات المتعاقدة مع وزارة الدفاع الأمريكية مباشرة) وبالشركات الرئيسية الموردة (الشركات المتعاقدة من الصف الثاني أو مما دون الشركات الأولية) في مجالات معينة، مثل الإلكترونيات العسكرية والأنظمة الفرعية الجوفضائية. بالإضافة إلى ذلك، استمرت شركات عديدة أكبر حجماً، وخصوصاً تلك المركّزة على الإلكترونيات والاتصالات الفائقة التكنولوجيا، في اتّباع استراتيجيات تملّك مؤسسات صغيرة أو متوسطة الحجم وذات قدرات وتكنولوجيات ملائمة واستثنائية ـ وهي في بعض الحالات شركات يعمل فيها عدد قليل من الموظفين. مقارنة بعقد التسعينيات، انتقلت عملية الدمج في صناعة الأسلحة الأمريكية من عمليات دمج وتملك بين شركات إنتاج منصات رئيسية إلى قطاعات الصف الثاني وقطاعات الخدمات تلك.

عمليات الدمج والتملك عبر الأطلسي

اشتملت عمليتا التملك الأكبر في عام ٢٠٠٧ على صفقات بين شركات بريطانية وأمريكية. وهاتان العمليتان هما استملاك شركة «جنرال إلكتريك» الأمريكية لشركة «سميثس إيروسبيس» من «سميثس غروب» البريطانية في أيار/ مايو ٢٠٠٧، حيث بلغت تكلفة الاستملاك ٤,٨ مليارات دولار، وقيام «ب أ إي سيستمز» بشراء «أرمور هولدينغز» بـ ٤,٥ مليارات دولار في تموز/ يوليو ٢٠٠٧. وتمثل أولى هاتين الصفقتين اندماجاً بارزاً في الصناعة الجوفضائية على مستوى دون أولي. وكانت مبيعات «جنرال إلكتريك» و«سميثس إيروسبيس» من الأسلحة في عام ٢٠٠٦ أربعة مليارات ونصف المليار دولار، وهو مبلغ كان يمكن أن يكون كافياً لإدراج الشركة المشتركة في المرتبة الخامسة عشرة في لائحة سيبري للشركات المئة الكبرى لعام ٢٠٠٦[٤٠]. فالصفقة توسع عمل «جنرال إلكتريك» في مجالي المحركات والخدمات لتلبية متطلبات الفضاء الجوي العسكري والمدني، إذ تضيف مختلف أنظمة «سميثس إيروسبيس» الإلكترونية وتلك المعنية بإلكترونيات الطيران. أما «أرمور هولدينغز» فتتولى تصفيح دروع عربات عسكرية مطلوبة بإلحاح من أجل الصراع الدائر في العراق. وتمثل مبيعاتها من الأسلحة

(٤٠) بلغت مبيعات «سميثس إيروسبيس» ١,٣ مليار جنيه استرليني (٢,٤ مليار دولار) في عام ٢٠٠٦، وكان ٥٤ بالمئة من المبلغ (٧٠٢ مليون جنيه؛ ٥١,٣ مليار دولار) ذا صلة بنشاطات عسكرية. انظر: Smiths Group, *Annual Report and Accounts 2006* (London: Smiths Group, 2006), <http://reports. smiths.com/ annualreport2006/>, pp.13 and 16.

في عام ٢٠٠٦ والبالغة قيمتها ١٩٣٠ مليون دولار زيادة مذهلة (٣٢ ضعفاً) على مبيعات الأسلحة قبل الغزو. وسيؤدي تملكها من جانب «ب أ إي سيستمز» إلى توسيع «لاند أند آرممنتس غروب»، التابعة لهذه الأخيرة، في الولايات المتحدة إلى حد بعيد كجزء من شركتها التابعة الأمريكية، أي «ب أ إي سيستمز إنك». وعملية التملك هذه تجعل «ب أ إي سيستمز» مورِّدة أساسية لفئات معينة من العربات المدرعة إلى الجيش الأمريكي، ويُرجَّح أن تزيد نصيبها من العائدات من الولايات المتحدة من الثلث إلى ٤٥ بالمئة[٤١]. ويبلغ حجم «لاند أن آرممنتس غروب» اليوم حجم عمليات الأنظمة البرية لدى «جنرال دايناميكس»[٤٢].

في حزيران/يونيو ٢٠٠٧ تملّكت «ميغيت» (Meggitt)، وهي شركة مكوّنات وخدمات عسكرية تابعة لـ «بريتيش إيروسبيس»، شركة «ك أند ف إندستريز» القائمة في الولايات المتحدة بمبلغ قدره ١,٨ مليار دولار[٤٣]. والشركة الأخيرة تنتج أيضاً مكوّنات جوفضائية، وبخاصة عجلات وكوابح وأنظمة تحكم بالكوابح وخزانات وقود. وفي عام ٢٠٠٦ كان ٢٩ بالمئة من عائداتها البالغة ٤٢٤ مليون دولار ذا صلة بمنتجات عسكرية[٤٤].

مع أن نشاط التملك عند «كينيتِك» أضيق نطاقاً، فإنه يجدر ملاحظة ما تقوم به من نشاط تملك رفيع المستوى في الولايات المتحدة، حيث أُنجزت أو تمت الموافقة على خمس صفقات في عام ٢٠٠٧ وبقيمة إجمالية بلغت ٣٣٣ مليون دولار (وكذلك استملاك بريطاني واحد بقيمة ٤٠ مليون دولار). وكانت صفقة الشراء الأكبر صفقة شراء «أناليكس» (Analex) بـ ١٧٣ مليون دولار. وقد حققت «أناليكس» في عام ٢٠٠٦

---

(٤١) G. Anderson, «Unique Fit Justifies Armor Pricing,» *Jane's Defence Industry* (July 2007), p. 15.

(٤٢) كانت قيمة مبيعات «لاند أند آرممنتس غروب» التابعة لـ «ب أ إي سيستمز» و«أرمور هولدينغز» مجتمعة ٥,٨ مليارات دولار في عام ٢٠٠٦، بينما بلغت مبيعات قسم أنظمة القتال في «جنرال دايناميكس» ٦ مليارات دولار. انظر: BAE Systems, *Annual Report 2006* (London: BAE Systems, 2007), <http://production.investis.com/investors/rs/>, and General Dynamics, *United States Securities and Exchange Commission Form 10-K for the Fiscal Year Ended December 31, 2006* (Washington, DC: US Securities and Exchange Commission, 2007), <http://www.sec.gov/edgar.shtml>.

(٤٣) K&F Industries, «Meggitt-USA Inc. Completes Acquisition of K&F Industries,» Press Release, 22 June 2007, <http://www.kandfindustries.com/press/>.

(٤٤) K&F Industries Holdings, *Form 10-K Annual Report under Section 13 or 15(d) of the Securities Exchange Act of 1934 for the Fiscal Year Ended December 31, 2006* (Washington, DC: US Securities and Exchange Commission, 2007), <http://www.sec.gov/edgar.shtml>.

عائدات بلغت ١٥٠ مليون دولار بفضل تقديمها خدمات تكنولوجيا معلومات وهندسة جوفضائية وأمن ودعم معلومات إلى برامج عسكرية واستخبارية وفضائية(٤٥).

يعكس مستوى نشاط عمليات الدمج والتملك عبر الأطلسي التواصل المتزايد بين صناعات الأسلحة البريطانية والأمريكية وبخاصة الموقع المميز الذي تحتله شركات بريطانية ـ مقارنة بشركات أوروبية أخرى ـ منتجة للأسلحة في ما يتعلق بالتملك في صناعة الأسلحة الأمريكية. وقد تعززت هذه العملية بفعل اتفاقية التعاون في التجارة الدفاعية لعام ٢٠٠٧. ولسوف تسهل الاتفاقية، في حال تمت المصادقة عليها لتدخل حيز التنفيذ، نقل بعض المعدات والتكنولوجيا العسكرية الأمريكية إلى المملكة المتحدة من طريق إعفاء من أنظمة الولايات المتحدة الدولية المعنية بتجارة الأسلحة، وهي الأنظمة التي تتطلب عادة ترخيص تصدير مستقلاً لكل صفقة(٤٦).

إعادة الهيكلة البحرية في أوروبا الغربية

في الوقت الذي كان هناك في عام ٢٠٠٧ القليل من صفقات الدمج والتملك الكبرى عبر الحدود داخل أوروبا الغربية، شهدت الصناعة البحرية في فرنسا والمملكة المتحدة عمليات دمج كبرى بتشجيع من قِبل حكومتي البلدين.

في المملكة المتحدة، اتفقت «ب أ إي سيستمز» و«في ت غروب» في تموز/ يوليو على تشكيل مشروع تجاري مشترك يتم فيه دمج جميع نشاطاتهما المتعلقة بسفن السطح الحربية. والشركتان تشكّلان ٨٥ بالمئة من أعمال بناء السفن البريطانية، وقد نالت الصفقة تشجيعاً قوياً من الحكومة البريطانية تماشياً مع استراتيجيتها الصناعية البحرية، التي تحض على الاندماج(٤٧). وبالفعل، كان وزير المشتريات الدفاعية بول درايسون قد أعلن صراحة أن يكون مثل هذا الدمج شرط الحكومة كي تمنح الموافقة

---

(٤٥) QinetiQ Buys Analex Corp., Extends US Footprint,» *Defence Industry Daily*, 22/1/2007.

(٤٦) تم في ٢١ و٢٦ تموز/ يوليو ٢٠٠٧ توقيع الاتفاقية بين حكومة الولايات المتحدة الأمريكية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية بشأن التعاون التجاري الدفاعي، ويمكن الاطلاع على نص الاتفاقية على الموقع التالي: <http://www.state.gov/t/pm/rls/othr/misc/92770.htm>, and K. Smith, «US and UK Reach Defence Accord,» *Jane's Defence Weekly* (27 June 2007), p. 18.

ويتوفّر الإصدار الحالي من أنظمة حركة المرور الدولي للأسلحة بموجب قانون مراقبة صادرات الأسلحة لعام ١٩٧٦ على الموقع: <http://pmddtc.state.gov/itar_index.htm>.

(٤٧) تشكل الاستراتيجيا الصناعية البحرية جزءاً من الاستراتيجيا الصناعية الدفاعية. انظر: British Ministry of Defence (MOD), *Defence Industrial Strategy: Defence White Paper*, Cm 6697 (London: MOD, 2005), pp. 68-77.

على بدء إنتاج «مين غيت» (Main Gate)، برنامج حاملة الطائرات البريطانية الجديدة (حاملة الطائرات المستقبلية CVF)، الذي تعمل فيه «ب أ إي» و«في ت» كشريكتين رئيسيتين. وأكدت الحكومة البريطانية أن برنامج حاملة الطائرات المستقبلية سينطلق في ٢٥ تموز/ يوليو ٢٠٠٧، أي في اليوم الذي أُعلن فيه قيام المشروع المشترك. وبموجب شروط الصفقة، ستمتلك «ب أ إي سيستمز» ٥٥ بالمئة من المشروع المشترك وستمتلك «في ت» ٤٥ بالمئة، مع احتفاظ «ب أ إي» بخيار السيطرة على «في ت» بعد ثلاثة أعوام بشراء أسهمها[٤٨].

وكان هناك في عام ٢٠٠٧ اتفاق آخر ذو صلة ببرنامج حاملة الطائرات المستقبلية هو تملك شركة الخدمات البحرية والعسكرية العامة «بابكوك إنترناشينال» لشركة «ديفونبورت مانجمنت ليمتد»، مالكة حوض «ديفونبورت» البحري. وكانت «د م ل» (DML)، المنفردة بتجديد الغواصات وصيانتها في أعماق البحار لحساب وزارة الدفاع البريطانية، قد تم شراؤها في مشروع مشترك كان للشركة الأمريكية «ك ب ر» (KBR) فيه ٥١ بالمئة من الأسهم. وكان بيعها جزئياً نتيجة مخاوف وزارة الدفاع البريطانية بشأن قيام «هاليبرتون» بتعويم «ك ب ر» في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٦. وحذرت الحكومة البريطانية من أنها قد تستخدم «نصيبها الخاص» في «د م ل» للاستحواذ على أسهم «ك ب ر» في المشروع المشترك إذا شعرت بأن المصالح الأمنية البريطانية ستتعرض لخطر بفعل تعويم «ك ب ر»[٤٩]. واستناداً إلى أرقام عام ٢٠٠٦، سيضاعف التملك مبيعات «بابكوك» من الأسلحة.

في فرنسا، أنهت شركتا بناء السفن «د سي ن» (DCN) و«طاليس» المملوكتان من الدولة، مفاوضات ربط نشاطاتهما البحرية التي استغرقت وقتاً طويلاً، عقب موافقة

---

(٤٨) VT Group, «VT Group and BAE Systems to Create a World-class Provider of Naval Ships and through-Life Support,» Press Release, 25 July 2007, <http://www.vtplc.com/newsandevents/newsdetails.asp?ItemID=709>; G. Anderson: «VT, BAE Confirm Alliance as UK Approves Carrier,» *Jane's Defence Weekly* (1 August 2007), p. 22, and «Drayson Stalls CVF Main Gate until Industry Consolidation Occurs,» *Jane's Defence Weekly* (3 January 2007), p. 19.

تفيد تقارير باحتمال تأخير برنامج حاملة الطائرات المستقبلية ١٨ شهراً أو أكثر بسبب نقص في الميزانية الدفاعية، الأمر الذي يمكن أن يثير الشكوك بشأن عملية الدمج. انظر: A. Chuter, «U.K. May Delay Carrier 18 Months,» *Defense News* (10 January 2008).

(٤٩) British Office of Fair Trading, «Completed Acquisition by Babcock International Group plc of Devonport Management Limited,» Decision, 3 September 2007, <http://www.oft.gov.uk/advice_and_resources/resource_base/Mergers_home/decisions/2007/Babcock>; G. Anderson, D. Hammick and K. Smith, «Babcock Agrees to Purchase DML,» *Jane's Defence Industry* (June 2007), p. 13, and «In Brief: Mergers and Acquisitions,» *Jane's Defence Industry* (August 2007), p. 14.

المفوضية الأوروبية. وبموجب شروط الصفقة، تملّكت «د سي ن» نشاطات «طاليس» البحرية في فرنسا، ولم يطل الاستملاك أياً من نشاطات «طاليس» في بلدان أخرى(٥٠). وفي المقابل، تملّكت «طاليس» ٢٥ بالمئة من أسهم «د سي ن»، مع خيار زيادة هذه الأسهم إلى ٣٥ بالمئة في عام ٢٠٠٩. وقدرت قيمة النشاطات التي تملّكتها «د سي ن» بـ ٥١٤ مليون يورو (٦٤٥ مليون دولار)، كما أن «طاليس» دفعت ٥٥ مليون يورو (٦٩ مليون دولار) كجزء من الصفقة كي تتملك الأسهم في «د سي ن». وستُعرف «د سي ن» من الآن فصاعداً بـ «د سي ن س» (DCNS)(٥١).

وقد رحبت الحكومة الفرنسية بالصفقة ليس فقط كعملية دمج كبيرة للصناعة البحرية الفرنسية بل أيضاً كخطوة باتجاه تكامل بحري أوروبي أوسع. لكن يرجح أن يكون هذا الهدف الأخير غير قابل للتحقق قبل ٣ ـ ٥ أعوام، وفقاً لما قاله الرئيس التنفيذي لـ «د سي ن» جان ماري بوامبوف. وعلى الرغم من وجود حالة من «الازدواجية والتفسخ» في الصناعة، فإن بوامبوف يعتقد أن المتطلبات المتباينة بين الحكومات الشارية بالإضافة إلى المستويات الحالية العالية من البناء البحري تعني أن هناك شكوكاً حول ما إذا كانت الإرادة السياسية لتحمّل مسؤولية التكامل موجودة(٥٢).

التطورات في سياسة الاتحاد الأوروبي العسكرية ـ الصناعية

خلال عام ٢٠٠٧ كان ضمن الاتحاد الأوروبي ضغط متواصل باتجاه التكامل عبر الحدود بين صناعات الأسلحة الوطنية وباتجاه مشتريات الأسلحة المفتوحة والتعاونية بين دول الاتحاد. وقد كان الدافع وراء ذلك الشكوك في إمكانية نجاح الاحتفاظ بقدرات وطنية متوازية في البحث والتكنولوجيا والإنتاج العسكري في ظل الميزانيات العسكرية المنخفضة في بلدان الاتحاد الأوروبي.

---

(٥٠) الوحدات المستملَكة هي «طاليس نافال فرانس»، وتشكل ٥١ بالمئة من الأسهم في شركة «أرماريس» (Armaris) البحرية، و٣٥ بالمئة من «موب أ٢» (MOP A2)، المتعاقدة الرئيسية بشأن حاملة الطائرات الفرنسية الجديدة PA2. وهذا يجعل «د سي ن» الحاملة الوحيدة لأسهم «أرماريس» و«موب أ ٢». انظر: DCN, «The Consolidation of Naval Activities in France between Thales and DCN is Operational,» Press Release, 29 March 2007, <http://www.dcn.fr/us/medias/popup.php?id=148>.

(٥١) P. Tran, «Thales Pays Less than Expected for DCN Stake,» *Defense News* (2 April 2007), and J. A. C. Lewis, «Thales Acquires 25% Slice of DCN,» *Jane's Defence Weekly* (11 April 2007), p. 18.

(٥٢) K. Smith: «DCN, Thales and the French Government Sign Naval Accord,» *Jane's Defence Industry* (May 2007), p. 16, and «Consolidation: No Plain Sailing,» *Jane's Defence Weekly* (21 February 2007), p. 23.

وقد اتفق وزراء دفاع الدول الأعضاء المشاركة في «وكالة الدفاع الأوروبية» (EDA) في عام ٢٠٠٧ على وثيقتين خاصتين بالسياسة: إحداهما تتعلق باستراتيجيا بناء قاعدة صناعية وتكنولوجية دفاعية أوروبية، والأخرى تتعلق بإطار عمل لاستراتيجيا أوروبية بشأن البحث والتكنولوجيا العسكريين(٥٣).

تدعو الاستراتيجيا الصناعية والتكنولوجية الدفاعية إلى قاعدة صناعية وتكنولوجية عسكرية أوروبية «أكثر تكاملاً وأقل ازدواجية وأكثر اعتماداً متبادلاً»(٥٤). ومن التدابير الأخرى التي يتعين اتخاذها لتحقيق ذلك أن تقوم دول الاتحاد الأوروبي بتعزيز الطلب من طريق التقيد بـ «خطة تطوير القدرات»(٥٥)، وتنسيق المتطلبات من المعدات الوطنية، وجعل عمليات الشراء أكثر شفافية وانفتاحاً على التنافس داخل الاتحاد الأوروبي، وزيادة مشتريات الأسلحة المتسمة بالتعاون. وتدعو الاستراتيجيا أيضاً إلى بدء التعاون في وقت باكر، في مرحلة تحديد مواصفات ما هو مطلوب وفي مرحلة البحث والتكنولوجيا، والابتعاد عن سياسات «العائد المنصف» (Juste retour)، حيث تتلقى صناعة أسلحة كل دولة من مشروع ما عملاً يتناسب مع ما تقدمه حكومتها من مساهمة مالية.

ويقترح إطار عمل وكالة الدفاع الأوروبية لاستراتيجيا البحث والتكنولوجيا وضع لائحة أولويات خاصة بالتكنولوجيات التي ينبغي تركيز جهود البحث والتكنولوجيا عليها(٥٦). كما أنه يقترح الوسائل الكفيلة بتحقيق ذلك، بما فيها زيادة التكامل بين قواعد

---

(٥٣) الدول الأعضاء المشاركة هي الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ما عدا الدنمارك. للاطلاع على قائمة كاملة ووصف موجز لوكالة الدفاع الأوروبية انظر التذييل (ب) من هذا الكتاب.

(٥٤) European Defence Agency, «A Strategy for a European Defence Technological and Industrial Base,» Brussels, 14 May 2007, <http://eda.europa.eu/genericitem.aspx?id=211>, p. 2.

(٥٥) تتضمن وثائق الاتحاد الأوروبي الأساسية بخصوص القدرات «هدف هلسنكي الشامل لعام ١٩٩٩»، و«خطة العمل المعنية بالقدرات الأوروبية لعام ٢٠٠١»، و«الهدف الشامل المحدد في عام ٢٠٠٤ من أجل عام ٢٠١٠». انظر: Helsinki European Council, Presidency Conclusions, 10-11 December 1999, <http://europa.eu/european_council/conclusions/>, Annex 1 to Annex IV; Council of the European Union, General Affairs, Statement on Improving European Military Capabilities, 2386th Council Meeting, Brussels, 19-20 November 2001, <http://europa.eu/rapid/pressReleasesAction.do?reference=PRES/01/414>, and Council of the European Union, General Affairs, Headline Goal 2010, 17 May 2004.

وللاطلاع على عمل وكالة الدفاع الأوروبية بشأن خطة تطوير القدرات، انظر: <http://eda.europa.eu/genericitem.aspx?area=Organisation&id=115>.

(٥٦) European Defence Agency, «Framework for a European Defence Research and Technology Strategy,» 19 November 2007, <http://eda.europa.eu/newsitem.aspx?id=287>, p. 3.

البحث والتكنولوجيا العسكرية والمدنية، وإجراء تحسينات في فعالية تعاون البحث والتكنولوجيا وتحديد أهداف نفقات البحث والتكنولوجيا والمشتريات[٥٧]. وتم إيضاح الأهداف الأخيرة بصورة لا لبس فيها كما يلي: رفع حصص الإنفاق العسكري المنفق على المشتريات (بما فيها البحث والتطوير) إلى ٢٠ بالمئة (من ١٩,٤ بالمئة في عام ٢٠٠٦) وعلى البحث والتكنولوجيا إلى ٢ بالمئة (من ١,٤ بالمئة)؛ ورفع حصة نفقات الأسلحة المصروفة على برامج تسلح تعاونية أوروبية إلى ٣٥ بالمئة (من ٢١ بالمئة عام ٢٠٠٦)؛ ورفع حصة نفقات البحث والتكنولوجيا الدفاعيين المصروفة على برامج تعاونية أوروبية إلى ٢٠ بالمئة (من ١٠ بالمئة)[٥٨]. ومن الدوافع إلى هذا الأمر هو المقارنة بالولايات المتحدة: فبحسب إحصاءات وكالة الدفاع الأوروبية، بلغ إنفاق الاتحاد الأوروبي مجتمعاً على البحث والتطوير العسكريين سدس المستوى الأمريكي، وبلغ الإنفاق على البحث والتكنولوجيا العسكريين أقل من خُمس المستوى الأمريكي[٥٩].

في عام ٢٠٠٧ قدمت المفوضية الأوروبية ـ مع اهتمامها بتشجيع سوق تنافسية ضمن الاتحاد الأوروبي ـ اقتراحين من أجل توجيهين جديدين لتأييد ذلك الهدف في صناعة الأسلحة. يعرض التوجيه **الأول** المقترح مجموعة مشتركة من القواعد من أجل مشتريات علنية في القطاعين العسكري والأمني[٦٠]. وإذا ما تم تبنّيه، فإنه سيأخذ في الاعتبار مجموعة مرنة من الإجراءات التي تأخذ الطبيعة المحددة لهذه الأسواق في الحسبان، وتعالج هموماً من مثل أمن المعلومات وأمن التوريد. وبإزالة التبرير القائل إن قواعد الاتحاد الأوروبي العامة المتعلقة بالمشتريات ليست ملائمة لمشتريات

(٥٧) المصدر نفسه، ص ٤ ـ ٧.

(٥٨) European Defence Agency, «EU Ministers Adopt Framework for Joint European Strategy in Defence R&T,» Press Release, 19 November 2007, <http://eda.europa.eu/newsitem.aspx?id=287>.

(٥٩) في عام ٢٠٠٦ أنفقت الدول الأعضاء المشاركة في وكالة الدفاع الأوروبية ٩,٧ مليارات يورو (١٢,٢ مليار دولار) على البحث والتطوير، بينما أنفقت الولايات المتحدة ٥٨ مليار يورو (٧٣ مليار دولار). ومن أجل فئة البحث والتكنولوجيا الفرعية، أنفقت الدول الأعضاء المشاركة في وكالة الدفاع الأوروبية ٢,٥ مليار يورو (٣,١ مليارات دولار)، بينما أنفقت الولايات المتحدة ١٣,٦ مليار يورو (١٧,١ مليار دولار). وتعرّف وكالة الدفاع الأوروبية البحث والتكنولوجيا بأنهما «الإنفاق على عرض البحث الأساسي والبحث والتكنولوجيا التطبيقيين لأغراض دفاعية»، بينما الفئة الأوسع من البحث والتطوير تشمل جميع «البرامج وصولاً إلى النقطة التي يبدأ فيها الإنفاق من أجل إنتاج معدات بأن يكون حاصلاً».

(٦٠) European Commission, Proposal for a Directive of the European Parliament and of the Council on the coordination of procedures for the award of certain public works contracts, public supply contracts and public service contracts in the fields of defence and security, COM(2007) 766 final, Brussels, 5 December 2007.

الأسلحة، ترمي المفوضية الأوروبية إلى خفض عدد المرات التي تستحضر فيها الدول الأعضاء المادة ٢٩٦ من اتفاقية روما لعام ١٩٥٧ ـ التي تسمح لبلد ما بإعفاء عقود مشتريات أسلحة من قواعد المنافسة التي وضعها الاتحاد الأوروبي كي يحمي هذا البلد «مصالح أمنه الأساسية»(٦١). أما التوجيه **الثاني** فهدفه تخفيف أنظمة مراقبة الصادرات ضمن عمليات نقل معدات وخدمات عسكرية داخل الاتحاد الأوروبي(٦٢).

وقد حققت وكالة الدفاع الأوروبية بعض التقدم في تيسير مشاريع تعاونية للاتحاد الأوروبي، رغم أن هذه المشاريع لم تحظ حتى الآن إلا بعقود منخفضة القيمة. بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، كان قد تم منح ثمانية عقود عبر الحدود بلغت قيمتها ٤٤ مليون يورو (٥٥ مليون دولار)، وذلك من طريق نشر إعلان لها على لوحة نشرة الوكالة الإلكترونية (EBB) الخاصة بفرص العقود الدفاعية(٦٣). كما جرى تحت رعاية وكالة الدفاع الأوروبية إطلاق برامج بحث للراديو المحدد البرمجيات» (SDR) وبرنامج «الاستثمار المشترك لحماية القوات» (JIP- FP). وتم في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ توقيع العقود الأولى لبرنامج الاستثمار المشترك ـ الذي تبلغ قيمته ٥٥ مليون يورو ويمتد ثلاثة أعوام ـ والبرنامج لا يتضمن ترتيبات خاصة بـ «العائد المنصف»(٦٤).

---

(٦١) كانت رسالة تفسيرية سابقة قد جلت حدود تطبيق المادة رقم ٢٩٦. انظر: European Commission, Interpretative Communication on the application of Article 296 of the Treaty in the field of defence procurement, COM(2006) 779 final, Brussels, 7 Dec. 2006

وكانت الاتفاقية التي أنشأت المجموعة الاقتصادية الأوروبية (اتفاقية روما) قد وُقِّعت في ٢٥ آذار/مارس ١٩٥٧ ودخلت حيز التنفيذ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٥٨. وجرى تغيير الاسم الرسمي في عام ١٩٩٢ إلى «الاتفاقية المؤسسة للمجموعة الأوروبية». أما النص الأصلي والنص الحالي المعدل فمتوافران على الموقع التالي: <http://eur-lex.europa.eu/en/treaties/index.htm>

المادة الرقم ٢٩٦ في الاتفاقية الحالية كانت المادة الرقم ٢٢٣ في الاتفاقية الأصلية. انظر أيضاً: Sköns and Surry, «Arms Production,» pp. 371-372.

(٦٢) European Commission, Proposal for a Directive of the European Parliament and of the Council on simplifying terms and conditions of transfers of defence-related products within the Community, COM(2007) 765 final, Brussels, 5 December 2007.

انظر أيضاً الفصل الحادي عشر من هذا الكتاب، القسم ٣.

(٦٣) European Defence Agency, «EDA Welcomes Commission Communication on EU Defence Industry and Market,» Press Release, 5 December 2007, <http://eda.europa.eu/newsitem.aspx?id=299>, and EBB <http://eda.europa.eu/ebbweb>.

(٦٤) العقود المحددة متعلقة بالدروع الوقائية الشخصية، ونظام متعدد أجهزة الاستشعار ومضاد للقناصة، وأجهزة تكشف عن بُعد مواد كيميائية وبيولوجية وإشعاعية ونووية ومتفجرات. انظر: European Defence Agency, «EDA Signs First Contracts under R&T Joint Investment Programme on Force Protection,» Press Release, 14 December 2007, <http://eda.europa.eu/newsitem.aspx?id=301>.

لكن لا تزال الشكوك قائمة، بما في ذلك بين كبار مسؤولي الدفاع في الاتحاد الأوروبي، حول ما ستكون عليه التغييرات الواسعة في صناعة الأسلحة الأوروبية في واقع الأمر. وكان الرئيس التنفيذي السابق لوكالة الدفاع الأوروبية نيك ويتني قد تكلم في تشرين الثاني/نوفمبر عن «الكسل الهائل» وكره المخاطر في القطاع العسكري، وعلى فشل القيادة في ترجمة اتفاقات السياسة إلى تغييرات عملية[٦٥].

ويصف تقرير لمعهد الاتحاد الأوروبي لدراسات الأمن كثيراً من المشكلات في تحقيق مشاريع أسلحة تعاونية ناجحة[٦٦]. ويتضمن هذا نقصاً في تنسيق متطلبات القدرة ـ حتى ضمن الهدف الشامل المشترك لعام ٢٠١٠ غالباً ما يكون لدى الدول متطلبات متفاوتة قائمة على استراتيجياتها أو بنى قوتها المختلفة، وهناك صعوبات في إقامة تزامن بين الجداول الزمنية لعمليات تسليم أنظمة جديدة. وتم في التقرير إبراز مشكلة كبيرة أخرى هي استمرار ارتباط بلدان الإنتاج بالحفاظ على قواعدها العسكرية ـ الصناعية المحلية وتشجيع «أبطال قوميين»، وغالباً ما يتعزز ذلك بالرابط المتين بين الحكومة والصناعة. ويمكن أن يُضعف ذلك التزامات اسمية بمنافسة أكثر انفتاحاً ـ على سبيل المثال، يمكن صوغ الحاجات الصحيحة لعقد شراء حكومي لمصلحة الصناعة المحلية. كما أن «العائد المنصف» مذكور في التقرير كعقبة رئيسية أمام التعاون الكفؤ.

وكان هناك أيضاً ردة فعل سلبية على أجندة الاتحاد الأوروبي في ما يخص التكامل والتنافس، وجاءت ردة الفعل تلك من بعض الدول الأعضاء الجديدة في الاتحاد ـ وخصوصاً بولندا ـ وسط مخاوف من ألا تكون صناعاتها قادرة على منافسة صناعات أوروبية غربية في سوق مفتوحة لأسلحة الاتحاد الأوروبي[٦٧]. وتعزز ذلك بالضغط الذي مارسته المفوضية الأوروبية على الحكومة البولندية كي تكف عن دعم صناعة السفن فيها[٦٨]. وبالنظر إلى التكامل المتزايد بين صناعات

---

(٦٥) انظر مثلاً: G. Anderson, «Departing Witney Refers to «Massive Inertia» in Europe's Defence Industry,» *Jane's Defence Industry* (November 2007), p. 4.

(٦٦) J.-P. Darnis [et al.], *Lessons Learned from European Defence Equipment Programmes*, Occasional Paper; no. 69 (Paris: EU Institute for Security Studies, 2007).

(٦٧) Z. Lentowicz, «Polish Labor Unionist Expresses Concern about EU's Single Arms Production Market,» *Rzeczpospolita*, 18/12/2007, english translation in International Security and Counter Terrorism Reference Center, World News Connection, National Technical Information Service (NTIS), US Department of Commerce.

(٦٨) N. Thorpe, «Solidarity Runs Dry,» From our own Correspondent, BBC Radio 4, 28 July 2007, <http://news.bbc.co.uk/2/6919518.stm>.

الأسلحة البريطانية والأمريكية وتأثيرات التعاون الأوروبي الأوثق في وصول شركات بريطانية مميَّز برعاية خاصة إلى أسواق وتكنولوجيات أمريكية، فقد تفقد المملكة المتحدة الاهتمام بزيادة التعاون الأوروبي. ومن الأمثلة على ذلك أن المملكة المتحدة لا تشارك في برنامجي «الراديو المحدد البرمجيات» (SDR) و«الاستثمار المشترك لحماية القوات» (JIP- FP)[٦٩].

وهكذا، على الرغم من سياسة الضغط التي مارستها مؤسسات الاتحاد الأوروبي والضرورات الاقتصادية والتكنولوجية باتجاه التكامل بغية الحفاظ على صناعات أوروبية قابلة للاستمرار في وجه المنافسة الأمريكية، فثمة دليل ضعيف على أن ذلك سيكون كافياً للتغلب على الالتزامات التقليدية التي توليها الحكومات الأوروبية لصناعات الأسلحة الوطنية.

تبقى لدى بعض النقاد مخاوف من أن يكون الضغط من أجل الأسلحة الأوروبية جزءاً من أجندة عسكرية التوجه بصورة متزايدة من جانب الاتحاد الأوروبي. وثمة عنصر من عناصر استراتيجية القاعدة الصناعية والعسكرية ـ التكنولوجية الأوروبية يثير قلقاً في بعض الأوساط وهو الدعوة إلى أبحاث تتعلق بالأسلحة لزيادة استخدام موارد من وراء المؤسسات العسكرية وصناعة الأسلحة ـ بما في ذلك من جامعات ـ الأمر الذي قد يثير هموماً خُلُقية في وجه الباحثين والمؤسسات الأكاديمية[٧٠].

دمج صناعة الأسلحة في روسيا بقيادة الدولة

من بين تحركات أخرى باتجاه سيطرة للدولة تكون أكثر مركزية في صناعة

---

(٦٩) رأى غراهام جوردن وتيم وليامز أن الاختلاف بين الرؤى الوطنية لغرض وكالة الدفاع الأوروبية هو سبب من أسباب تدهور العلاقات بين المملكة المتحدة ووكالة الدفاع الأوروبية: فالمملكة المتحدة ترى الوكالة وسيلة لتعيين وإيجاد حلول للثُّغر في القدرة العسكرية، بينما تراها بلدان أخرى وسيلة للارتقاء بالتعاون في مجال الأسلحة. انظر: G. Jordan and T. Williams, «Hope Deferred?: The European Defence Agency after Three Years,» *RUSI Journal*, vol. 152, no. 3 (June 2007).

(٧٠) انظر مثلاً: B. Hagelin, «Science- and Technology-based Military Innovation: The United States and Europe,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2004), pp. 300-303.

وتصف دراسة أخرى الاستخدام المتزايد لدوائر العلوم والهندسة في الجامعات لأغراض البحث العسكري، وخصوصاً في المملكة المتحدة، مع ما يتضمنه من عواقب سلبية محتملة على الحرية الأكاديمية. انظر: C. Langley, S. Parkinson and P. Webber, *More Scientists in the Laboratory: The Militarisation of Science and Technology-An Update* (Folkestone: Scientists for Global Responsibility, 2007).

الأسلحة الروسية، اتخذت الحكومة الروسية في عام ٢٠٠٧ خطوات إضافية لدمج صناعات الطائرات والسفن تحت سيطرة شركات قابضة كبيرة تملكها الدولة.

وقد بدأت «الشركة المتحدة للطائرات» (UAC)، التي تدعم معظم ما لدى روسيا من موجودات تصميم وإنتاج طائرات مدنية وعسكرية، العمل في عام ٢٠٠٧[٧١]. وستضم الشركة، التي تملك الدولة الروسية معظمها، ٢٠ شركة. والعنصر الأكبر في «الشركة المتحدة للطائرات» هو شركة «سوخوي» (Sukhoi)، التي ساهمت بـ ٥٤ بالمئة من أصول الشركة الأولية البالغة ٩٦ مليار روبل (٣,٥ مليارات دولار). كما أن لـ «الشركة المتحدة للطائرات» ٣٨ بالمئة من الأسهم في شركة «أركوت» (Irkut)، و٨٦ بالمئة من أسهم «إليوشن» (Ilyushin)، و٩١ بالمئة من أسهم «توبوليف» (Tupolev)، و٢٦ بالمئة من أسهم كل من مصنعي إنتاج الطائرات «كنابو» (KnAAPO) و«نابو» (NAPO)[٧٢]. ورغم التأخير، فمن المتوقع أن يتم أيضاً دمج «ميغ» (MiG) و«كازان أفييشن» (Kazan Aviation) في «الشركة المتحدة للطائرات»[٧٣].

هناك على ما يبدو عدة أهداف وراء إنشاء «شركة الطائرات المتحدة»، **أولها** أن تتولى الدولة في الصناعة دوراً إدارياً أكثر صراحة. وقد تأكد هذا باختيار سيرغي إيفانوف، النائب الأول لرئيس الوزراء ووزير الدفاع السابق، رئيساً لمجلس الإدارة[٧٤]. والهدف **الثاني** هو تحقيق وفورات في التكاليف؛ ففي القطاع إنتاجية مفرطة مزمنة بحيث إن «إركوت» تصفه بأنه «مكتظ بمكاتب تصميم ومصانع إنتاج وكيانات»[٧٥]. أما الهدف **الثالث** فهو نقل استثمارات إلى صناعة تشق طريقها ببنية تحتية هرمة وآلات متقادمة. وقد أعلن إيفانوف في آذار/ مارس ٢٠٠٧ خططاً بشأن استثمار الدولة ٧,٧ مليارات دولار في إعادة بناء صناعة الأسلحة[٧٦]. بالإضافة إلى

(٧١) كانت «الشركة المتحدة للطائرات» قد سُجلت رسمياً كشركة مساهمة مشتركة في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٦، بعد صدور مرسوم رئاسي للرئيس بوتين في شباط/ فبراير ٢٠٠٦. تم في ٢٠ شباط/ فبراير توقيع المرسوم الرئاسي الرقم ١٤٠ بشأن الشركة المساهمة المشتركة «الشركة المتحدة لبناء للطائرات»». يوجد نص المرسوم (بالروسية) على الموقع التالي: <http://document.kremlin.ru/doc.asp?ID=032432>.

(٧٢) United Aircraft Corporation, «About UAC,» <http://www.uacrussia.ru/en/corporation/>, and N. Abdullaev, «A New Russian Aerospace Giant?,» *Defense News* (20 November 2006).

(٧٣) M. Komarov and D. Barrie, «Revolution Deferred,» *Aviation Week and Space Technology*, (24 December 2007), p. 28.

(٧٤) Abdullaev, Ibid.

(٧٥) Irkut Corporation, *Annual Report 2006* (Moscow: Irkut Corporation, 2007), p. 23.

(٧٦) G. Anderson, «Ivanov Reveals Extent of Russian Defence Industrial Restructuring,» *Jane's Defence Weekly* (21 March 2007), p. 20.

ذلك، يُتوقّع أن يجذب عرض أولي عام في عام ٢٠٠٨ استثمارات خاصة في «شركة الطائرات المتحدة»، على الرغم من أن الحكومة الروسية ستحتفظ على الأقل بـ ٥١ بالمئة من الأسهم[٧٧].

أُسست «الشركة المتحدة لصناعة السفن» (USC) كشركة مملوكة للدولة كلياً بمرسوم رئاسي في آذار/مارس ٢٠٠٧ وتم تسجيلها رسمياً في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ [٧٨]. وتضم هذه الشركة كل أحواض صناعة السفن ومكاتب تصميم سفن السطح المملوكة من الدولة كلياً أو جزئياً. وستكون مسؤولية صنع القرار، التي هي الآن موزعة بين عدة هيئات في القطاع، في عهدة جهة مركزية[٧٩].

وجرى تأسيس شركة ثالثة ضخمة مملوكة للدولة تحت اسم «روستيخنولوجي» (Rostekhnologii) بقانون برلماني في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ [٨٠]. وهي تضم «روسوبورون إكسبورت» (Rosoboronexport)، شركة تصدير الأسلحة، مع عدة شركات إنتاج عسكري ومدني، بما فيها «أوبورونبروم» (Oboronprom) (وهي نفسها شركة قابضة لصناعة الطوافات الروسية)، و«الأنظمة الدفاعية» (شركة دفاع جوي وإلكترونيات عسكرية)، و«أوبورون بروملايزينغ» (Oboronpromlizing) (مورّدة معدات هندسية)، و«أفتوفاز» (AvtoVAZ) (لصناعة السيارات)، و«فسمبو ـ أفيسما» (VSMPO- AVISMA) (لإنتاج التيتانيوم)[٨١]. ويهدف المدير العام لـ «روستيخنولوجي»، سيرغي تشيمازوف (وكان في السابق رئيس «روسوبورون إكسبورت»)، إلى استخدام الهيكل الجديد لتعزيز البحث والتطوير وجذب رؤوس أموال (مع أن الدولة ستحتفظ بحصة متحكمة بنسبة ٢٥ بالمئة على الأقل زائداً حصة

---

(٧٧) K. Smith, «Russian UABC Reveals Scheme for IPO in 2008,» *Jane's Defence Weekly* (7 March 2007), p. 22.

(٧٨) تم في ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٧ توقيع المرسوم الرئاسي الرقم ٣٩٤ «بشأن الشركة المساهمة المشتركة «الشركة المتحدة لصناعة السفن»». نص المرسوم (بالروسية) موجود على الموقع التالي: <http://document.kremlin.ru/doc.asp?ID=038538>.

(٧٩) N. Alyakrinskaya, «Big and Bad Boats are Back,» *Moscow News Weekly* (13 April 2007); Regnum News Agency, «Registratsiya Ob edinennoi sudostroitel'noi korporatsii zavershilas' (Sankt-Peterburg),» [Registration of the United Shipbuilding Corporation completed (St Petersburg)], 19 November 2007, <http://www.regnum.ru/news/917314.html>, and N. Abdullaev, «Shipyards Next in Line for Russian Consolidation,» *Defense News* (2 April 2007).

(٨٠) Russian Federal Law «on the State Corporation «Rostekhnologii»,» Law no. 270 of 23 November 2007, <http://document.kremlin.ru/doc.asp?ID=042960> (in Russian).

(٨١) ITAR-TASS, «Rostekhnologii Brings together Russia's Best Defence Assets,» 26 November 2007.

واحدة)، ولتنسيق نشاطات تصدير أسلحة روسيا مع سلسلة التوريد الصناعي[٨٢].

لا يخفي بعض المراقبين قلقهم من أن جميع هذه التحركات باتجاه بسط الدولة سيطرة أكثر مركزية، إلى جانب أنظمة جديدة تحدد عدداً كبيراً من «المشاريع الاستراتيجية» التي ستكون الملكية الأجنبية فيها مقيدة، ستجعل جذب الاستثمارات الخاصة أكثر صعوبة[٨٣].

في موازاة عملية الدمج والمركزة داخل صناعة الأسلحة الروسية، بدأ السعي إلى تعاون صناعي وتكنولوجي مع صناعات بلدان أخرى. ففي عام ٢٠٠٧ وقّعت الحكومتان الهندية والروسية اتفاقات لتطوير مشترك لطائرة قتال من الجيل الخامس وطائرة نقل متعددة الأدوار[٨٤]. وجرى أيضاً اتخاذ خطوات باتجاه التعاون مع شركات أوروبية غربية. فقد وقَّعت «روسوبورون إكسبورت» و«طاليس» في حزيران/يونيو ٢٠٠٧ مذكرة تفاهم للتعاون التقني والصناعي والتجاري في القطاع البحري[٨٥]، ووقَّعت «روسوبورون إكسبورت» وشركة صناعة السفن «د سي ن س» («د سي ن» سابقاً) عقداً في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ لإجراء مشاريع بحث مشتركة بين «د سي ن س» ومعهد كريلوف لأبحاث صناعة السفن في سان بطرسبورغ[٨٦].

٤ . استنتاجات

استمر في عام ٢٠٠٦ اتجاه ارتفاع مبيعات الأسلحة في الشركات المئة الكبرى بحسب تصنيف سيبري، وأتى معظم الارتفاع من شركات أمريكية استفادت من الارتفاع المتواصل في الإنفاق العسكري الأمريكي، بما فيه الإنفاق على الصراعين في أفغانستان والعراق. وهذه العمليات العسكرية الخارجية لم تولّد حاجة متزايدة إلى

---

(٨٢) «Russian Official Talks about New State Corporation Dealing with Arms Exports,» *Nezavisimaya gazeta* (29 November 2007), english translation in International Security and Counter Terrorism Reference Center, World News Connection, NTIS, and N. Petrov, «Rostekhnologii: Defense Industry Supercorporation,» RIA Novosti, 4 December 2007, <http://en.rian.ru/analysis/20071204/90845337.htm>.

(٨٣) G. Anderson, «Russia's Defence and Aerospace Industries and the New Era of Nationalisation,» *RUSI Defence Systems*, vol. 9, no. 3 (Spring 2007).

(٨٤) انظر الفصل السابع من هذا الكتاب، القسم ٣.

(٨٥) Thales, «Thales and Rosoboronexport Signed a Memorandum of Understanding for Cooperation in the Naval Field,» Press Release, 29 June 2007.

(٨٦) DCNS, «Rosoboronexport and DCNS Sign a Purchase General Contract for R&D,» Press Release, 25 October 2007.

متطلبات محددة، مثل العربات المدرعة والدروع الشخصية والمستهلَكات العسكرية، فحسب، بل إنها تضمنت زيادة إجمالية في ميزانية الولايات المتحدة العسكرية الأساسية بما أفاد صناعة الأسلحة(٨٧). كما أن حفنة من الشركات الأوروبية الغربية الكبرى زادت مبيعاتها من الأسلحة، وشكَّلت ثلاث منها أغلبية الزيادة: «إيادس» و«ب أ إي سيستمز» و«سافران». وعنت طلبات التصدير الكبيرة أن شركات الطائرات والصواريخ الروسية زادت أيضاً مبيعاتها من الأسلحة.

ازداد في عام ٢٠٠٧ عدد صفقات الدمج والتملك الكبرى، وكانت أغلبية النشاط الساحقة ـ بما فيه ستٌ على الأقل من أكبر الصفقات ـ قد تركزت على صناعة الأسلحة الأمريكية المتنامية. ومن الشركات غير الأمريكية، لم يُسمح عموماً إلا لشركات من المملكة المتحدة بالاستفادة من هذه الصفقات من طريق تملّك شركات أمريكية. وكانت أكبر صفقتي تملّك في عام ٢٠٠٧ صفقتان عبر الأطلسي بين شركات أمريكية وشركات بريطانية: استحواذ «ب أ إي سيستمز» على الشركة الأمريكية «أرمور هولدينغز» واستحواذ «جنرال إلكتريك» على الشركة البريطانية «سميثس إيروسبيس».

في الاتحاد الأوروبي، كان هناك نشاط مستمر على جبهة السياسات لتعزيز التكامل بين البلدان الأوروبية بدافع من صعوبات قائمة ومتوقعة في منافسة الشركات الأمريكية. لكن تبقى شكوك حول مدى استعداد الحكومات للابتعاد عن حماية قواعدها العسكرية ـ الصناعية الوطنية بهدف التشجيع على التكامل. في روسيا، تم إنشاء شركتين جديدتين قابضتين عملاقتين ومملوكتين للدولة: «روستيخنولوجي» و«الشركة المتحدة لصناعة السفن». وبدأت شركة ثالثة («شركات الطائرات المتحدة») عملياتها. وتمثل الشركات الضخمة دوراً أكثر صراحة للدولة في إدارة صناعة الأسلحة، وهو ما يُنتظر أن تتضح تبعاته العملية في وقت لاحق.

(٨٧) انظر الفصل الخامس من هذا الكتاب، القسم ٣.

الملحق الرقم (٦ ــ أ)
الشركات المئة الكبرى المنتجة للأسلحة بحسب تصنيف سيبري، ٢٠٠٦

سام بيرلو ـ فريمان
وشبكة سيبري المعنية بصناعة الأسلحة(*)

١ . معايير الاختيار ومصادر البيانات

يعدّد الجدول الرقم (٦أ ـ ٢) شركات العالم (ما عدا الصين) المئة الكبرى في ميدان إنتاج الأسلحة، مرتبة بحسب مبيعاتها في عام ٢٠٠٦ (شركات سيبري المئة الكبرى لعام ٢٠٠٦). ويحوي الجدول معلومات عن مبيعات الشركات من الأسلحة في عامي ٢٠٠٥ و٢٠٠٦، ومبيعاتها الإجمالية وأرباحها وعدد العاملين فيها في عام ٢٠٠٦. وهو يتضمن شركات عامة وشركات خاصة، لكنه يستثني وحدات التصنيع والصيانة في القوات المسلحة. ولا تشمل القائمة شركات قابضة أو استثمارية وإنما شركات ذات نشاطات في مجال السلع والخدمات العسكرية.

وقد استُثنيت الشركات الصينية لعدم وجود بيانات بشأنها. وكان يمكن إدراج

(*) المشاركون في الشبكة لعام ٢٠٠٦ هم: كِن إبس (Ken Ipps) (مشروع بلاوشيرز، واترلو، أنتاريو)؛ جيوفاني غاسباريني (Giovanni Gasparini) (معهد الشؤون الدولية، روما)؛ غولاي غونلوك ـ سينسين (Gülay Günlük- Senesen) (جامعة اسطنبول)؛ جان- بول إيبير (Jean- Paul Hébert) (المركز المتعدد الاختصاصات لأبحاث السلام والدراسات الاستراتيجية، باريس)؛ شينيتشي كوهنو (معهد ميتسوبيشي للأبحاث، طوكيو)؛ خريستوس كولياس (Christos Kollias) (جامعة ثيسالي، فولوس)؛ بيري أورتيغا (Pere Ortega) (مركز دراسات بو ج.م. ديلاس)؛ روسلان بوخوف (Ruslan Pukhov) (مركز تحليل الاستراتيجيات والتكنولوجيات، موسكو).

شركات من دول أخرى في المستوى الأدنى من القائمة لو توافرت بيانات كافية.

إن المعلومات المعلنة بخصوص مبيعات الأسلحة على نطاق العالم وغيرها من بيانات مالية وبيانات تتعلق بالعمالة في صناعة الأسلحة هي معلومات وبيانات محدودة. وتتضمن مصادر البيانات المستخرجة للجدول الرقم (٦أ ـ ٢): تقارير سنوية ومواقع على شبكة الإنترنت؛ واستبياناً أعدّه سيبري؛ وأخباراً عن الشركات منشورة في صحف ومجلات عسكرية وصادرة عن خدمات إخبارية متخصصة بالشؤون العسكرية. كما جرت مراجعة تصريحات صحافية وتقارير تسويق ونشرات حكومية عن عقود أولية ممنوحة وأعمال مسح للبلدان. وفي غياب بيانات من تلك المصادر، كانت لسيبري تقديراته. يتحدّد نطاق البيانات والتغطية الجغرافية إلى حد كبير بوفرة المعلومات. والبيانات كلها منقحة ومحدثة وقد تتغير من طبعة إلى أخرى من طبعات كتاب سيبري السنوي.

٢ . التعاريف

يعرّف سيبري مبيعات الأسلحة بأنها مبيعات سلع وخدمات عسكرية إلى عملاء عسكريين، بما فيها مبيعات خاصة بمشتريات محلية ومبيعات خاصة بالتصدير. والسلع والخدمات العسكرية هي تلك المعدّة خصيصاً لأغراض عسكرية والتكنولوجيات ذات الصلة بمثل هذه السلع والخدمات. وهي تستثني مبيعات سلع ذات أغراض عامة، كالنفط والكهرباء والحواسيب المكتبية والبزات والأحذية العسكرية. كما أن الخدمات العسكرية معدّة لأغراض عسكرية، وهي تتضمن: خدمات تقنية، مثل تكنولوجيا المعلومات والصيانة والإصلاح والتجديد والدعم العملياتي؛ خدمات ذات صلة بعمل القوات المسلحة، مثل الاستخبار والتدريب والشؤون اللوجستية وإدارة المنشآت؛ أمن مسلح في مناطق الصراع. وهي لا تشمل تقديم الخدمات المدنية البحتة في زمن السلم، مثل التأمين الصحي، وخدمات التنظيف، وتوفير الطعام والشراب، والنقل، وإنما تشمل خدمات إمداد قوات منشورة بصورة عملياتية. وقد جرى تحديث قاعدة بيانات سيبري بشأن صناعة الأسلحة التي استُمدت منها الشركات المئة الكبرى، وذلك لتشمل تغطية أكثر نظامية لقسم الخدمات العسكرية من صناعة الأسلحة بما يتفق مع التعريف المذكور أعلاه[١].

(١) S. Perlo-Freeman and E. Sköns, «The Private Military Services Industry,» SIPRI Research Paper (May 2008), <http://books.sipri.org/product_info?c_product_id=361>.

يعدّد الجدول الرقم (٦أ ـ ١) الأنواع الرئيسية لنشاطات الخدمة العسكرية التي أدتها شركات في قاعدة بيانات سيبري، ويوضح تطبيق تعريف مبيعات الأسلحة بما يتصل بالخدمات العسكرية.

إن هذا التعريف لمبيعات الأسلحة يصلح كدليل؛ ومن الناحية العملية، يصعب تطبيقه. كما ليس هناك بديل صالح نظراً إلى عدم وجود تعريف قياسي لـ «مبيعات الأسلحة» ومتَّفَق عليه عموماً. وفي أحوال كثيرة تعكس بيانات الأسلحة في الجدول الرقم (٦أ ـ ٢) ما تعتبره كل شركة حصة الدفاع من إجمالي مبيعاتها ولا شيء غير ذلك. ولهذا، فإن مقارنة مبيعات الشركة من الأسلحة في الجدول الرقم (٦أ ـ ٢) محدودة.

إن بيانات المبيعات الإجمالية والأرباح والعمالة تُعنى بالشركات برمتها لا بأقسام إنتاج الأسلحة وحدها. والبيانات كافة تخص مبيعات موحَّدة، بما فيها مبيعات شركات تابعة وطنية وأجنبية. وتمثل بيانات الأرباح الأرباحَ بعد اقتطاع الضرائب. وبيانات العمالة أرقام مسجلة في نهاية العام، باستثناء الشركات التي تنشر متوسطاً سنوياً فقط. وجميع البيانات مقدمة على أساس السنة المالية وفقاً لما تفيد الشركة به في تقريرها السنوي.

الجدول الرقم (٦أ ـ ١)
أنواع الخدمات العسكرية التي تؤمّنها شركات خاصة

الخدمة	الوصف	نماذج من شركات
بحث وتحليل		
بحث وتطوير	بحث أساسي وتطوير تكنولوجيا	سيك، كاسي، باتيل، ميتر
تحليل وتخطيط	بحث استراتيجي واستشارات، تحليل تهديدات، ممارسة ألعاب حرب، . . . إلخ.	سيك، بوز ألِن هاملتون
خدمات تقنية		
خدمات تكنولوجيا معلومات	تطوير برمجيات، دعم أنظمة تكنولوجيا معلومات، محاكاة تطوير بنية تحتية، . . . إلخ.	إي د س، كمبيوتر ساينسيز كورب، معظم الشركات المقاولة الأساسية
دعم أنظمة	دعم عمل معدات وأنظمة عسكرية	شرنات مقاولة أساسية، شركات أبحاث

يتبـــع

تابـــع

إدارة منشآت صيانة معدات وإصلاحها وتجديدها	إدارة متكاملة لقواعد عسكرية	بابكوك، سيركو، نورثروب غرومان، تشوغاش ألاسكا كورب
دعم عملياتي		
خدمات لوجستية	إمداد قوات مسلحة في ظروف عملياتية	هاليبرتون
تدريب	محاكاة، إدارة حقول رماية، تدريب على أنظمة أسلحة	ل ـ ٣ كوميونيكيشينز، نورثروب غرومان، لوكهيد مارتن، داينكورب
خدمات استخبارية	جمع معلومات، مراقبة، استجواب، مكافحة إرهاب، تفسير	كاسي، سيك، بوز ألِن هاملتون
تدمير أسلحة/ التخلص منها	إزالة متفجرات غير منفجرة، تطهير حقول رماية، جمع أسلحة وإتلافها، نزع ألغام	واشنطن غروب، بارسونز، شو غروب
القوة المسلحة		
الأمن المسلح	حماية الدبلوماسيين والقوافل المدنية في مناطق صراع	بلاك ووتر، داينكورب، أرمور غروب

المصدر: S. Perlo-Freeman and E. Sköns, «The Private Military Services Industry,» SIPRI Research Paper (May 2008), <http://books.sipri.org/product_info?c_product_id=361>.

٣. الحسابات

إن مبيعات الأسلحة مقدَّرة من قِبل سيبري أحياناً. وفي بعض الحالات يستخدم سيبري الرقم من أجل المبيعات الإجمالية لقسم «دفاعي»، رغم احتمال أن يكون للقسم بعض المبيعات المدنية، غير المحدَّدة. وعندما لا تذكر الشركة رقم المبيعات لقسم دفاعي أو لكيان مماثل، يمكن في بعض الأحيان التوصل إلى تقديرات بناء على بيانات عقود ممنوحة، ومعلومات عن برامج الشركة الراهنة الخاصة بإنتاج أسلحة، وأرقام يقدمها مسؤولو الشركة في نشرات إعلامية أو تقارير أخرى.

إن بيانات مبيعات الأسلحة مستخدمة كتقدير تقريبي للقيمة السنوية لإنتاج

الأسلحة. وهذا أمر واقعي بالنسبة إلى معظم هذه الشركات. والاستثناء الرئيسي هو شركات صناعة السفن؛ إذ هناك، في ما يخص هذه الشركات، تناقض بارز بين قيمة الإنتاج السنوي وقيمة المبيعات السنوية بسبب استطالة الوقت الذي يستغرقه إنتاج السفن وتدني عدد السفن المنتجة. وتقدم بعض شركات صناعة السفن تقديرات لقيمة إنتاجها السنوي. إذاً، يستخدم سيبري هذه البيانات بما يخص الشركات تلك.

البيانات كلها مجموعة بالعملة المحلية وبأسعار جارية. وللتحويل من العملات المحلية إلى الدولار الأمريكي، يستخدم سيبري المتوسط السنوي الذي يحدده صندوق النقد الدولي لأسعار صرف السوق.

البيانات الواردة في الجدول الرقم (٦أ ـ ٢) مقدَّمة بالأسعار الجارية للدولار. ويصعب تفسير التغيرات في هذه البيانات بين عام وآخر لأن التغير في قيم الدولار مركَّب من مكونات عدة: التغير في مبيعات الأسلحة؛ معدل التضخم؛ والتقلبات في سعر الصرف، بالنسبة إلى مبيعات منجزة بالعملة المحلية. وغالباً ما تتم المبيعات في سوق الأسلحة الدولية بالدولارات الأمريكية.

لذا ليس للتقلبات في أسعار الصرف تأثير في القيم بالدولار، لكنها تؤثر بدلاً من ذلك في قيمة العملة المحلية؛ فإذا تراجعت قيمة الدولار، تهبط عندئذ عائدات الشركة بالعملة المحلية، وإذا كانت مدخلات إنتاجها مدفوعة بالعملة المحلية ـ وهذا شأنها في معظم الأحيان ـ فإن لهذا تأثيراً سلبياً في هوامش أرباح الشركة. وللأسباب نفسها يصعب تفسير حسابات بالأسعار الثابتة للدولار. ومن معرفة الحصص النسبية لمبيعات الأسلحة، وهي حصص تستمد من مشتريات داخلية ومن صادرات أسلحة، يستحيل تفسير المعنى الدقيق لبيانات مبيعات الأسلحة ولمضامينها. ومن هنا، ينبغي استخدام هذه البيانات بحذر؛ ولا سيما بيانات الدول التي تشهد تقلبات شديدة في أسعار الصرف.

الجدول الرقم (٦أ ـ ٢)
الشركات المئة الكبرى المنتجة للأسلحة في العالم
بحسب تصنيف سيبري (باستثناء الصين)، ٢٠٠٦ [١]

أرقام المبيعات والأرباح هي بملايين الدولارات الأمريكية، وفقاً لأسعار حالية وأسعار صرف جارية

المرتبة[٢]		الشركة (الشركة الأم)	البلد	القطاع[٣]	مبيعات الأسلحة		إجمالي المبيعات، ٢٠٠٦	مبيعات الأسلحة كنسبة مئوية من إجمالي المبيعات، ٢٠٠٦	الأرباح، ٢٠٠٦	العمالة، ٢٠٠٦
٢٠٠٦	٢٠٠٥				٢٠٠٦	٢٠٠٥				
١	١	بوينغ	الولايات المتحدة	Ac El Mi Sp	٣٠٦٩٠	٢٩٥٩٠	٦١٥٣٠	٥٠	٢٢١٥	١٥٤٠٠٠
٢	٢	لوكهيد مارتن	الولايات المتحدة	Ac El Mi Sp	٢٨١٢٠	٢٦٢٠٠	٣٩٦٢٠	٧١	٢٥٢٩	١٤٠٠٠٠
٣	٤	ب أ إي سيستمز[٤]	المملكة المتحدة	A Ac El Mi MV SA/A Sh	٢٤٠٦٠	٢٣٢٣٠	٢٥٣٢٧	٩٥	١١٨٩	٨٨٦٠٠
٤	٣	نورثروب غرومان[٥]	الولايات المتحدة	Ac El Mi Sh Sp	٢٣٦٥٠	٢٣٣٣٠	٣٠١٤٨	٧٨	١٥٤٢	١٢٢٢٠٠
٥	٥	رايثيون	الولايات المتحدة	El Mi	١٠٥٣٠	١٨٥٠٠	٢٠٢٩١	٩٦	١٢٨٣	٨٠٠٠٠
٦	٦	جنرال داياميكس	الولايات المتحدة	A El MV Sh	١٨٧٧٠	١٦٥٧٠	٢٤٠٦٣	٧٨	١٨٥٦	٨١٠٠٠
٧	٧	إيادس[٦]	أوروبا الغربية	Ac El Mi Sp	١٢٦٠٠	٩٥٨٠	٤٩٤٧٨	٢٥	١٢٤	١١٦٨١٠
S	ـ	ب أ إي سيستمز إنك (ب أ إي سيستمز، المملكة المتحدة)	الولايات المتحدة	A El MV SA/A	١١٢٨٠	٠٠	١١٢٨٣	١٠٠	٠٠	٥١٧٠٠

يتبـــع

تابـــع

٨	١٠	ل ـ ٣ كوميونيكيشينز	الولايات المتحدة	El	٩٩٨٠	٨٤٧٠	١٢٤٧٧	٨٠	٥٢٦	٦٣٧٠٠
٩	٩	فينميكانيكا	إيطاليا	A Ac El Mi MV SA/A	٨٩٩٠	٨٧٧٠	١٥٦٤٩	٥٧	١٢٨٠	٥٨٠٦٠
١٠	٨	طاليس	فرنسا	El Mi SA/A	٨٢٤٠	٨٩٤٠	١٢٨٧٨	٦٤	٤٨٧	٥٢١٦٠
١١	١١	يونايتد تكنولوجيز	الولايات المتحدة	EL Eng	٧٦٥٠	٦٨٤٠	٤٧٨٢٩	١٦	٣٧٣٢	٢١٤٥٠٠
١٢	١٣	هاليبرتون[٧]	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	٦٦٣٠	٦٠٤٠	٢٢٥٧٦	٢٩	٢٣٤٨	١٠٤٠٠٠
S	S	ك ب ر (هاليبرتون)[٦]	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	٦٦٣٠	٦٠٤٠	٩٦٣٣	٦٩	١٦٨	٥٦٠٠٠
١٣	١٢	كمبيوتر ساينسيز كورب	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	٦٣٠٠	٦١٠٠	١٤٨٥٧	٤٢	٠٠	٧٩٠٠٠
١٤	١٤	سيك[٨]	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	٥٨٠٠	٥٠٦٠	٨٢٩٤	٧٠	٣٩١	٤٤٠٠٠
١٥	١٥	هانيول	الولايات المتحدة	El	٤٤٠٠	٤٣٠٠	٣١٣٦٧	١٤	٢٠٨٣	١١٨٠٠٠
S	S	م ب د أ (ب أ إي سيستمز، المملكة المتحدة/ إيادس، أوروبا الغربية/ فينميكانيكا، إيطاليا)[٩]	أوروبا الغربية	Mi	٤١٤٠	٤٠٨٠	٤١٤١	١٠٠	٠٠	١٠٤٠٠
١٦	١٧	رولز رويس[١٠]	المملكة المتحدة	Eng	٣٩٦٠	٣٤٧٠	١٣١٦٧	٣٠	١٨٢٩	٣٨٠٠٠
١٧	٢٠	سافران	فرنسا	Comp (Oth)	٣٧٨٠	٢٦٣٠	١٣٦٠٢	٢٨	٢٢٢	٦١٣٦٠
S	S	برات أند ويتني(يونايتد تكنولوجيز)	الولايات المتحدة	Eng	٣٦٥٠	٣٢٨٠	١١١٠٠	٣٣	٠٠	٣٨٤٢٠



تابـــع

١٨	١٦	د سي ن[١١]	فرنسا	Sh	٣٤٠٠	٣٥٢٠	٣٣٩٦	١٠٠	٢٧٩	١٢٤٦٠
١٩	١٨	آي ت ت	الولايات المتحدة	El	٣٢٩٠	٣١٩٠	٧٨٠٨	٤٢	٥٨١	٣٧٥٠٠
٢٠	١٩	جنرال إلكتريك	الولايات المتحدة	Eng	٣٢٦٠	٣٠٠٠	١٦٣٠٠٠	٢	٢٠٨٢٩	٣١٩٠٠٠
S	S	أغوستا وستلاند (فينميكانيكا)	إيطاليا	Ac	٢٨٢٠	٢٥٦٠	٣٤٢٢	٨٢	٢١٣	٨٩٠٠
٢١	٢٩	د ر س تكنولوجيز[١٢]	الولايات المتحدة	El	٢٧٤٠	١٦٧٠	٢٨٢١	٩٧	١٢٧	٩٦٧٠
S	S	يوروكوبتر (إيادس، أوروبا الغربية)	فرنسا	Ac	٢٥٨٠	٢١٢٠	٤٧٧٢	٥٤	٠	١٣٤٢٠
٢٢	٢٢	ميتسوبيشي هيفي إندستريز[١٣]	اليابان	Ac Mi MV Sh	٢٣٩٠	٢١٩٠	٢٦٣٧٦	٩	٤٢٠	٦٢٢٠٠
٢٣	٢٤	أليانت تكسيستمز	الولايات المتحدة	SA/A	٢٣٥٠	٢٠٦٠	٣٥٦٥	٦٦	١٨٤	١٦٠٠٠
S	S	م ب د أ فرنسا (م ب د أ، أوروبا الغربية)	فرنسا	Mi	٢٢٦٠	٢٠٤٠	٢٢٦٥	١٠٠	١٢٤	٤٤٢٠
٢٤	٢٣	ساب	السويد	Ac El Mi	٢٢٥٠	٢١١٠	٢٨٥٥	٧٩	٠٠	١٣٥٦٠
٢٥	٢٦	تسكترون	الولايات المتحدة	Ac El Eng MV	٢١٨٠	١٨٠٠	١١٤٩٠	١٩	٧٠٦	٤٠٠٠٠
٢٦	٣١	إي د س[١٤]	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	٢١٧٠	١٥٧٠	٢١٢٦٨	١٠	٤٧٠	١٣١٠٠٠
S	S	سيليكس سنسورز أند إيربورن سيستمز (فينميكانيكا)	إيطاليا	Comp (El)	٢٠٦٠	١٥٨٠	٢١٨٣	٩٤	٩٨	٧١٧٠
٢٧	٢٥	روكوِل كولينز	الولايات المتحدة	El	٢٠٤٠	١٨١٠	٣٨٦٣	٥٣	٤٧٧	١٩٠٠٠

يتبـــع

تابــع

٢٨	٣٠	ألماز ـ أنتاي[١٥]	روسيا	Mi	١٩٦٠	١٥٩٠	٢٢٨٧	٨٦	١٨١	٨٢٧٩٠
٢٩	٤٢	أرمور هولدينغز	الولايات المتحدة	Comp (MV Oth)	١٩٣٠	١١٩٠	٢٣٦١	٨٢	١٣٥٦٢	٨١١٥٠
٣٠	٣٣	صناعات إسرائيل الجوفضائية[١٦]	إسرائيل	Ac El Mi	١٨٢٠	١٥٢٠	٢٨٠٠	٦٥	١٣٠	١٥٠٠٠
S	S	سيكورسكي (يونايتد تكنولجيز)	الولايات المتحدة	Ac	١٨٢٠	١٥٥٠	٣٢٠٠	٥٧	٠٠	١١٤٢٠
٣١	٢٧	راينميتال	ألمانيا	A El MV SA/A	١٨١٠	١٧٤٠	٤٥٥٣	٤٠	١٥٤	١٨٨٠٠
٣٢	٤١	أم جنرال[١٧]	الولايات المتحدة	MV	١٧٠٠	١٢٨٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
٣٣	٣٧	هاريس	الولايات المتحدة	EL	١٦٦٠	١٤٤٠	٣٤٧٥	٤٨	٢٣٨	١٣٩٠٠
٣٤	٣٩	تاسنكروب[١٨]	ألمانيا	Sh	١٦٢٠	١٣٩٠	٥٩١٢٨	٣	٢١٣٨	١٨٧٥٩٠
٣٥	٣٢	كينيتك	المملكة المتحدة	Comp (Oth)	١٦١٠	١٥٥٠	٢١١٥	٧٦	١٢٧	١٣٥٠٠
٣٦	٢٨	سي إي أ	فرنسا	Oth	١٥٩٠	١٧١٠	٤١٤١	٣٨	٠٠	١٥٣٣٠
٣٧	٢١	داسو أفياسيون	فرنسا	Ac	١٥٧٠	٢٢١٠	٤١٤٣	٣٨	٣٥٣	١١٩٣٠
٣٨	٤٦	هندوستان إيرونوتيكس[١٩]	الهند	Ac Mi	١٥٥٠	١١٠٠	١٧١٧	٩٠	٣٨٥	٠٠
٣٩	٣٨	يو ر س كورب	الولايات المتحدة	El	١٥٣٠	١٤١٠	٤٢٤٠	٣٦	١١٣	٢٦٠٠٠
٤٠	٣٦	سميثس غروب	المملكة المتحدة	El	١٤٨٠	١٥٤٠	٦٤٨٢	٢٣	٤٥	٣١٣٢٠

يتبــع

تابع

٤١	٣٥	غودريتش كورب	الولايات المتحدة	Comp (Ac)	١٤٧٠	١٥١٠	٥٨٧٨	٢٥	٤٨٢	٢٣٤٠٠
S	S	ألينيا إيرونوتيكا (فينميكانيكا)	إيطاليا	Ac	١٥٤٠	١٣٩٠	٢٣٩٤	٦٠	٦٥	١٢١٤٠
٤٢	٥١	إلبِت سيستمز[٢٠]	إسرائيل	El	١٤٠٠	١٠٠٠	١٥٢٣	٩٢	٧٢	٨٠٣٠
٤٣	٤٥	في ت غروب[٢١]	المملكة المتحدة	Sh	١٤٠٠	١١٧٠	١٨٤٨	٧٦	٩٣	١٢٩٠٠
٤٤	٤٧	أوشكوش تراك	الولايات المتحدة	MV	١٣٢٠	١٠٦٠	٣٤٢٧	٣٨	٣٢٦	٩٣٩٠
٤٥	٤٠	إنديان أوردنانس فاكتوريز[٢٢]	الهند	ASA/A	١٣٠٠	١٣٠٠	١٥٨٩	٨٢	٠٠	١١٦٩١٠
S	S	إيادس أستريوم (إيادس، أوروبا الغربية)[٢٣]	فرنسا	Sp	٠٠	١٢٩٠	٩٦٠٤	٣٠	٣٠٣٢	١١٩٣٠
٤٦	٤٣	كاسي إنترناشينال	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	١٢٨٠	١١٩٠	١٧٥٥	٧٣	٨٥	١٠٤٠٠
٤٧	٦٠	كراوس ـ مافاي فيغمان[٢٤]	ألمانيا	MV	١١٩٠	٧٥٠	١٢٥٥	٩٥	٠٠	٢٨٠٠
٤٨	٤٩	سيركو[٢٥]	المملكة المتحدة	Oth	١١٧٠	١٠٣٠	٤٦٨٨	٢٥	١٤٦	٤٠٠٩٠
٤٩	٥٠	كوبهام	المملكة المتحدة	Comp (Ac El)	١١٤٠	١٠١٠	١٨٦٩	٦١	٢٧٣	٩٥١٠
٥٠	٤٤	كاواساكي هيفي إندستريز[١٣]	اليابان	Ac Eng Mi Sh	١١٢٠	١١٨٠	١٢٣٦٦	٩	٢٥٦	٢٩٢١٠
٥١	٥٣	نافانتيا	إسبانيا	Sh	١١١٠	٩٧٠	١٤٠٤	٧٩	ـ ٤٤	٥٥٦٠
٥٢	٥٦	مان تِك إنترناشينال كورب[٢٦]	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	١٠٨٠	٩٣٠	١١٣٧	٩٥	٥١	٥٦٠٠

يتبع

تابـــع

٥٣	٤٨	ميتسوبيشي إلكتريك[١٣]	اليابان	El Mi	١٠١٠	١٠٤٠	٣٣١٤٣	٣	١٠٥٨	١٠٢٨٤٠
٥٤	٥٩	رفائيل[٢٧]	إسرائيل	Ac Mi SA/A Oth	٩٥٠	٨٠٠	١٠٠١	٩٥	٢٦	٠٠
٥٥	٥٧	نيكستر[٢٨]	فرنسا	AMV SA/A	٩٠٠	٩١٠	٩٠٣	١٠٠	٩٨	٢٤٩٠
٥٦	٥٨	داينكورب إنترناشينال[٢٩]	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	٩٠٠	٨٧٠	٢٠٨٢	٤٣	٢٧	١٤٠٠٠
٥٧	٥٥	س ت إنجينيرينغ	سنغافورة	Ac El MV SA/A Sh	٨٨٠	٩٤٠	٢٨٢٢	٣١	٢٨٠	١٧٠٠٠
٥٨	٦٢	دايهل	ألمانيا	Mi SA/A	٨٥٠	٧٢٠	٢٦٦٩	٣٢	٠٠	١٠٤٤٠
S	S	جنرال ديناميكس لاند سيستمز كندا (جنرال ديناميكس، الولايات المتحدة)	كندا	MV	٨٢٠	٤٢٠	٠٠	٠٠	٠٠	١٧٠٠
S	S	ديفونبورت مانجمنت ليمتد (ك ب ر، الولايات المتحدة)[٣٠]	المملكة المتحدة	Sh	٧٨٠	٨٠٠	٨٣٥	٩٤	٥٩	٥١٩٠
٥٩	٧٠	بابوك إنترناشينال غروب[٣١]	المملكة المتحدة	Sh Oth	٧٦٠	٦١٠	١٨١٨	٤٢	٨٣	٩٦٤٠
٦٠	٦٦	إركوت كورب[١٥]	روسيا	Ac	٧٤٠	٦٣٠	٨٣٢	٨٩	٤٤	١٧٦٢٠
٦١	٦٤	إندرا	إسبانيا	El	٧٤٠	٦٧٠	٢٤٤٧	٣٠	١٤٣	١٩٥٠٠
٦٢	٦١	ج ك ن	المملكة المتحدة	Comp (Ac)	٧٤٠	٧٤٠	٧٠٦٩	١٠	٣٢٦	٣٦١٢٠

يتبـــع

تابـــع

٦٣	٦٣	سامسونغ[٣٢]	كوريا الجنوبية	A El MV Sh	٧٢٠	٧١٠	٨٧٨٤١	١	٨١٥٠	٢٢٢٠٠٠
٦٤	٥٢	ن إي سي[١٣]	اليابان	El	٧١٠	٩٨٠	٤٢٣٧٧	٢	ـ٨٦	١٥٤١٨٠
٦٥	٧٦	بهارات إلكترونيكس	الهند	El	٦٦٠	٥٦٠	٨٧٢	٧٦	١٥٨	٠٠
٦٦	٦٩	فينكانتييري	إيطاليا	Sh	٦٦٠	٦١٠	٣٠٥١	٢٢	٧٤	٩٤٠٠
٦٧	٧١	إي د و كورب[٣٣]	الولايات المتحدة	El	٦٦٠	٦٠٠	٧١٥	٩٢	١٢	٤٠٠٠
٦٨	٩٥	ت ر في كورب[١٥]	روسيا	Mi	٦٥٠	٤٣٠	٦٨٨	٩٥	٥٥	٢١٣٦٠
٦٩	٧٤	إيروسبيس كورب[٣٤]	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	٦٤٠	٥٨٠	٧٢٠	٨٩	٠٠	٣٥٠٠
S	S	سيليكس كوميونيكيشينز (فينميكانيكا)	إيطاليا	Comp (El Oth)	٦٣٠	٦٨٠	٧٨٨	٨٠	٠٠	٤٩١٠
٧٠	٦٨	م ت يو إيرو إنجينز	ألمانيا	Eng	٦١٠	٦١٠	٣٠٣٢	٢٠	١١٢	٧٠٨٠
٧١	٨٠	سوخوي كو[١٥]	روسيا	Ac	٦٠٠	٥٢٠	٧١٧	٨٤	١٢	٢٧٧٠٠
٧٢	٧٥	كورتيس ـ رايت كورب	الولايات المتحدة	Comp (Ac Sh)	٥٨٠	٥٧٠	١٢٨٢	٤٥	٨١	٦٢٣٠
٧٣	٨٨	س ر أ إنترناشينال	الولايات المتحدة	El	٥٨٠	٤٧٠	١١٧٩	٤٩	٦٣	٤٩٦٠
٧٤	ـ	ميغ[١٥]	روسيا	Ac	٥٧٠	٢٤٠	٥٧٧	٩٩	٣٠	٢٤٨٣٠
٧٥	٧٨	كيوبيك كورب	الولايات المتحدة	Comp (El Oth)	٥٦٠	٥٤٠	٨٢١	٦٩	٢٤	٦٠٠٠

يتبـــع

تابـــع

٧٦	٨٦	موغ	الولايات المتحدة	Comp (El Mi)	٥٦٠	٤٨٠	١٣٠٦	٤٣	٨١	٧٢٧٠
٧٧	٧٢	كوريا إيروسبيس إندستريز[٣٥]	كوريا الجنوبية	Ac	٥٥٠	٥٩٠	٧٢٥	٧٦	ـ ١١٤	٢٧٢٠
٧٨	٨١	تشوغاتش ألاسكا كورب[٣٦]	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	٥٥٠	٥٢٠	٨٩٠	٦٢	٠٠	٦٣٠٠
٧٩	٨٧	يونايتد إندستريال كورب	الولايات المتحدة	Ac	٥٥٠	٤٨٠	٥٦٤	٩٧	٤٧	٢٣٢٠
٨٠	٧٣	رواغ	سويسرا	A Ac Eng SA/A	٥٤٠	٥٩٠	٩٩٥	٥٥	٥٥	٥٦٨٠
٨١	ـ	أرينك[٣٧]	الولايات المتحدة	Comp (El)	٥٤٠	٣٣٠	٩١٩	٥٨	١٠	٣٢٠٠
٨٢	٨٣	ميتر	الولايات المتحدة	Oth	٥٤٠	٥٠٠	١٠٢٥	٥٣	٠٠	٦٣١٠
٨٣	٨٩	تليداين تكنولوجيز	الولايات المتحدة	El	٥٤٠	٤٧٠	١٤٣٣	٣٨	٨٠	٧٧٠٠
٨٤	ـ	أوفيمسكوي م بي و[١٥]	روسيا	Eng	٥٣٠	٣٥٠	٥٥٢	٩٦	٥٥	١٨٦٧٠
٨٥	٨٤	أُلترا إلكترونيكس	المملكة المتحدة	El	٥٣٠	٤٩٠	٦٩٤	٧٦	٧٣	٢٩٩٠
S	S	طاليس أستراليا (طاليس، فرنسا)	أستراليا	A El Mi MV SA/A Sh	٥٣٠	٥٠٠	٦٢٥	٨٥	٠٠	٣٣٤٠
٨٦	٨٢	تينيكس[٣٨]	أستراليا	El SA/A Sh	٥١٠	٥٠٠	٧٥٣	٦٨	٠٠	٤٠٠٠
٨٧	٩٤	سفيرنايا فيرف[١٥]	روسيا	Sh	٥١٠	٤٤٠	٦٣٧	٨٠	١	٣٣٣٠
٨٨	ـ	سيراداين إنك	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	٥١٠	٢٤٠	٦٦٣	٧٦	١٢٨	٢٢١٠

يتبـــع

تابع

S	S	سامسونغ تكوين (سامسونغ)	كوريا الجنوبية	A El Eng MV	٥١٠	٥١٠	٢٩٥٠	١٧	١٦٢	٤٨٣٠
٨٩	٩٣	سي أ إي	كندا	El	٥٠٠	٤٤٠	١١٠٢	٤٥	١١٢	٥٠٠٠
٩٠	٧٩	أفيو	إيطاليا	Eng	٥٠٠	٥٣٠	١٧٥٧	٢٨	٢٩_	٤٨٤٠
٩١	٩٧	كورب. إيروكوسميتشيسكوي أوبورودوفاني[15]	روسيا	El	٥٠٠	٤٠٠	٧٠٧	٧١	١٠٤	٣٧٦٠٠
S	S	طاليس ندرلاند (طاليس، فرنسا)	هولندا	El	٥٠٠	٤٣٠	٤٩٨	١٠٠	٠٠	٠٠
S	S	سانتا باربرا سيستيماس (جنرال ديناميكس، الولايات المتحدة)	إسبانيا	A MV SA/A	٥٠٠	٤٨٠	٥٠٢	١٠٠	٠٠	١٩٨٠
٩٢	_	باتريا	فنلندا	Ac MV SA/A	٤٨٠	٣٤٠	٥٦٢	٨٥	٣٢	٢٤٥٠
٩٣	_	دوسان[39]	كوريا الجنوبية		٤٨٠	٣٨٠	١٤٥٦٨	٣	٠٠	٢٩٨٠٠
٩٤	٩١	ميغيت	المملكة المتحدة	Oth	٤٨٠	٤٦٠	١٢٣٣	٣٩	١٧٨	٦٤٠٠
٩٥	_	جينكورب	الولايات المتحدة	El Eng	٤٨٠	٣٨٠	٦٢١	٧٧	٣٩_	٣١٤٠
S	S	دوسان إنفراكور (دوسان غروب)	كوريا الجنوبية	A Mi MV	٤٨٠	٣٨٠	٣٣٧٦	١٤	١٤٠	٠٠
٩٦	٨٥	جاكوبس إنجينيرينغ غروب[40]	الولايات المتحدة	Comp (Oth)	٤٦٠	٤٨٠	٧٤٢١	٦	١٩٧	٤٣٨٠٠
٩٧	_	كونغزبرغ غروبن	النرويج	El Mi SA/A	٤٥٠	٣٧٠	١٠٤٧	٤٣	٣٩	٣٦٥٠
٩٨	_	صناعات إسرائيل العسكرية[41]	إسرائيل	A MV SA/A	٤٤٠	٣٤٠	٤٦٠	٩٥	٠٠	٣٠٨٠

يتبع

تابــع

٩٩	ـ	إليترونيكا	إيطاليا	El	٤٤٠	٣٠٠	٤٣٩	١٠٠	١٣	٨٠٠
S	S	جنرال داينامكس كندا (جنرال داينامكس، الولايات المتحدة)	كندا		٤٤٠	٢٥٠	٤٣٧	١٠٠	٠	٢١٠٠
S	S	سيليكس سيستيمي إنتغراتي (فينميكانيكا)	إيطاليا	Comp (El)	٤٤٠	٤٧٠	٧٤٨	٥٩	٧٨	٢٨٨٠
S	S	م ب د أ إيتاليا (م ب د أ، أوروبا الغربية)	إيطاليا	Mi	٤٤٠	٤١٠	٤٣٧	١٠٠	٥٦	١٤١٠
١٠٠	٩٩	فيات[٤٢]	إيطاليا	MV	٤٣٠	٣٩٠	٦٤٩٩٤	١	١٤٤٤	١٧٢٠١٠
S	S	إيفيكو (فيات)	إيطاليا	MV	٤٣٠	٣٩٠	١١٤٦٣	٤	٦٨٥	٢٤٥٣٠
S	S	أوتو ميلارا (فينميكانيكا)	إيطاليا	A MV Mi	٤٣٠	٣٨٠	٤٢٧	١٠٠	٤	١٣٦٠
S	S	سامسونغ طاليس (طاليس، فرنسا، سامسونغ)[٤٣]	كوريا الجنوبية	El	٤٣٠	٤٠٠	٤٧٥	٩٠	٢٣	١٠٠٠

ملاحظات:

١ ـ من المعروف أن عدة شركات صينية منتجة للأسلحة كبيرة بالقدر الكافي لإدراجها في لائحة سيبري الخاصة بالشركات المئة الكبرى، ومع ذلك لم يكن في الإمكان ضمها إلى هذه اللائحة بسبب عدم وجود بيانات قابلة للمقارنة ودقيقة بصورة كافية. يضاف إلى ذلك أن هناك شركات في بلدان أخرى، مثل كازاخستان وأوكرانيا، كان يمكن أن تكون كبيرة بما يكفي أيضاً لتظهر في اللائحة المشار إليها لو توافرت بيانات عنها، وهو ما ليس مؤكداً بصورة وافية.

٢ ـ الشركات مرتبة بحسب قيمة مبيعاتها من الأسلحة في عام ٢٠٠٦. والشركات المشار إليها بـ S في عمودي المرتبة هي شركات تابعة. والشَّرطة (ـ) تشير إمّا إلى أن الشركة لم تحقق مبيعات أسلحة في عام ٢٠٠٥ بحيث إنها لم تحتل مرتبة بين الشركات المئة الأكبر في عام ٢٠٠٥ وإمّا لأن بيانات عام ٢٠٠٥ غير متوافرة. وأسماء الشركات وهياكلها مدرجة كما كانت في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٦. والمعلومات عن تغييرات لاحقة متوافرة في هذه الحواشي. وقد تختلف مراتب عام ٢٠٠٥ عن المراتب

المنشورة في **كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٧** بسبب التنقيح المتواصل للبيانات، وفي أغلب الأحيان بسبب التغييرات التي تعلنها الشركات نفسها وأحياناً بسبب تقديرات محسنة. والمراجعات الرئيسية موضحة في هذه الحواشي.

٣ ـ مفتاح المختصرات: A = مدفعية، Ac = طائرات، El = إلكترونيات، Eng = محركات، Mi = صواريخ، MV= عربات عسكرية، SA/A = أسلحة صغيرة/ ذخائر، Sh = سفن، Sp = فضاء، Oth = سلع أخرى، (...) Comp = مكوّنات، خدمات أو أي شيء أقل من أنظمة نهائية في القطاعات داخل هلالين؛ وهي مستخدمة فقط لشركات لا تنتج أنظمة نهائية.

٤ ـ أتمت «ب أ إي سيستمز» استثمارها (٢٠ بالمئة) في «إيرباص» في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٦. وأرقام «إيرباص» مستبعدة من بياناتها المالية المنشورة ومن بيانات سيبري. وتتولى «ب أ إي سيستمز» قدراً قليلاً من العمل المدني. وحصة الـ ٩٥ بالمئة من مبيعات الأسلحة هي مجرد تقدير.

٥ ـ حصة مبيعات الأسلحة من إجمالي مبيعات «نورثروب غرومان» مأخوذة من لائحة الشركات المئة الكبرى بحسب تصنيف *Defense News* لعام ٢٠٠٦.

٦ ـ اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧ كانت «إيادس» (الشركة الأوروبية للدفاع الطيراني والفضاء) مملوكة من «دايملر كرايزلر» (ألمانيا) بنسبة ٢٢,٥٢ بالمئة، ومن SOGEADE (التي تملك حصة رأس مالها «لاغارديري» (Lagardère) والدولةُ الفرنسية) بنسبة ٢٧,٥٣ بالمئة، ومن «سيبي» (SEPI)، وهي شركة قابضة تابعة للدولة الإسبانية بنسبة ٥,٤٩ بالمئة. و«إيادس» مسجلة في هولندا. وفي ٩ شباط/ فبراير ٢٠٠٧ توصلت «دايملر كرايزلر» إلى اتفاق مع كونسورتيوم من مستثمرين في القطاعين العام والخاص تخفض بمقتضاه من حصتها في «إيادس» بمقدار ٧,٥ نقاط مئوية.

٧ ـ إن أرقام «هاليبرتون» بشأن مبيعات الأسلحة هي لشركتها الفرعية «ك ب ر»، التي جرى تعويمها كشركة مستقلة في نيسان/ أبريل ٢٠٠٧. وقد أدرجت «هاليبرتون» في عداد الشركات المئة الكبرى لعام ٢٠٠٦ لأنها كانت تملك «ك ب ر» في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٦. وأرقام مبيعات أسلحة «ك ب ر» تقدير مبني على عقود ممنوحة من وزارة الدفاع الأمريكية، وعائدات شركة «ديفنبورت مانجمنت ليمتد» (DML) التابعة لشركة «ك ب ر»، ومدفوعات وزارة الدفاع البريطانية إلى أقسام أخرى من «ك ب ر»، مطروحاً منه تقدير عقودٍ مدنية مع الجيش الأمريكي من أجل استعادة حقول نفط عراقية. وقد باعت «ك ب ر» شركة DML من «بابكوك» في حزيران/ يونيو ٢٠٠٧.

٨ ـ أرقام «سيك» بشأن مبيعات الأسلحة مرتكزة على حصة مبيعات الأسلحة في الشركات المئة الكبرى لعام ٢٠٠٦ بحسب تصنيف *Defense News*.

٩ ـ «م ب د أ» مملوكة من كل من «ب أ إي سيستمز» و«إيادس» بنسبة ٣٧,٥ بالمئة، ومن «فينميكانيكا» بنسبة ٢٥ بالمئة.

١٠ ـ إن أرقام «رولز رويس» بخصوص مبيعاتها من الأسلحة هي تقدير؛ إذ إن الشركة لا تنشر معلومات عن الأقسام المدنية ـ العسكرية لمبيعات قسمها البحري ولم تستجب لطلبات تتعلق بهذه المعلومات.

١١ ـ أعيدت تسمية «د سي ن» فأصبحت تدعى «د سي ن س» عقب تملّكها عمليات «طاليس» البحرية في نيسان/ أبريل ٢٠٠٧.

١٢ ـ إن أرقام «د ر س تكنولوجيز» بخصوص مبيعاتها من الأسلحة مرتكزة على تقدير متواضع لمبيعات الشركة من السلع غير العسكرية.

١٣ ـ بالنسبة إلى الشركات اليابانية تمثل الأرقام في عمود مبيعات الأسلحة عقوداً عسكرية جديدة لا مبيعات أسلحة.

١٤ ـ إن أرقام «إي د س» بخصوص مبيعاتها من الأسلحة مرتكزة على عقود أولية ممنوحة من وزارة الدفاع الأمريكية وتقدير متحفظ بـ ٥٠٠ مليون جنيه استرليني لمبيعات إلى وزارة الدفاع البريطانية. وتدرج *UK Defence Statistics* «إي د س» كشركة دفعت وزارة الدفاع لها ٥٠٠ مليون جنيه أو أكثر في عام ٢٠٠٦.

١٥ ـ هذا هو العام الخامس الذي شملت لائحة سيبري للشركات المئة الكبرى فيه شركات روسية. وقد يكون هناك شركات روسية أخرى يجدر أن تكون ضمن اللائحة، لكن حال دون ذلك عدم توافر بيانات كافية. ويشار بصورة خاصة إلى أن الكثير من الشركات الروسية المنتجة للأسلحة هي الآن شركات تابعة لشركات ضخمة تملكها الدولة؛ انظر الفصل السادس، القسم ٣. ويذكر أن «إركوت» و«سوخوي» تقدمان معلومات مالية مفصّلة على موقعيهما في شبكة الإنترنت. وجميع بيانات «إركوت» مأخوذة من بياناتها المالية الموحدة. وفي ما يتعلق بجميع الشركات الروسية الأخرى المدرجة على اللائحة، فإن أرقام إجمالي المبيعات والأرباح في عام ٢٠٠٦ مأخوذة من وكالة التخمين الروسية، بينما أُخذت أرقام تقديرات حصة مبيعات الأسلحة والعمالة من مركز تحليل الاستراتيجيات والتكنولوجيات في موسكو.

١٦ ـ إن حصة مبيعات الأسلحة من إجمالي مبيعات «صناعات إسرائيل العسكرية» مرتكزة على بيانات من عام ٢٠٠٥.

١٧ ـ تتوافر بيانات مالية محدودة علانية في ما يخص «أ م جنرال». وتقدير سيبري لمبيعات الأسلحة مرتكز على معدل وسطي لثلاثة أعوام من عقود أولية ممنوحة من وزارة الدفاع الأمريكية زائداً تقديراً لصادرات الشركة.

١٨ ـ أرقام مبيعات «تايسنكروب» من الأسلحة هي تقدير تقريبي مرتكز على ثلثي عائدات قسم البحرية فيها. والشركة لا تصدر معلومات عن التقسيمات المدنية ـ العسكرية لهذا القسم ولم تستجب لطلبات سيبري بشأن هذه المعلومات.

١٩ ـ إن حصة مبيعات الأسلحة من إجمالي «هندوستان أيرونوتيكس» مأخوذة من لائحة الشركات المئة الكبرى بحسب تصنيف *Defense News* لعام ٢٠٠٦.

٢٠ ـ أرقام مبيعات «إلبِت سيستمز» من الأسلحة مرتكزة على تقدير متواضع لمبيعات الشركة من السلع غير العسكرية.

٢١ ـ أرقام مبيعات «في ت غروب» من الأسلحة هي تقدير تقريبي؛ إذ إن الشركة لا تصدر معلومات عن الأقسام المدنية ـ العسكرية لعائداتها ولم تستجب لطلبات سيبري بشأن هذه المعلومات.

٢٢ ـ إن حصة «إنديان أوردنانس فاكتوريز» من مبيعات الأسلحة مرتكزة على بيانات عام ٢٠٠٥. ورقم المبيعات الإجمالية هو مبيعات متوقعة.

٢٣ ـ كانت «إيادس أستريوم» تعرف سابقاً باسم «إيادس سبيس».

٢٤ ـ أرقام مبيعات «كراوس ـ مافاي فيغمان» من الأسلحة مرتكزة على تقدير متواضع لمبيعات الشركة من سلع غير عسكرية.

٢٥ ـ أعيد ضم «سيركو» إلى لائحة المئة الكبرى بحسب تصنيف سيبري بعد غياب امتد عدة أعوام، ذلك لأن نشاطات التلزيم التي أدتها أعيد تصنيفها «مبيعات أسلحة» بموجب تعريف سيبري في إثر إعادة نظر.

٢٦ ـ أرقام «مان تك» من الأسلحة مرتكزة على تقدير متواضع لمبيعات الشركة من سلع غير عسكرية.

٢٧ ـ أرقام مبيعات «رفائيل» من الأسلحة مرتكزة على تقدير متواضع لمبيعات الشركة من سلع غير عسكرية.

٢٨ ـ «نيكستر» شركة تابعة مملوكة كلياً من شركة الأنظمة البرية «جيات إندستريز» التي تملكها الدولة الفرنسية. وقد أنشئت «نيكستر» في سياق إعادة هيكلة «جيات» في أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٦، وهي تتضمن جميع نشاطات «جيات» العملياتية السابقة، وتبقى هذه الأخيرة شركة قابضة.

٢٩ ـ في أيار/ مايو ٢٠٠٦ قامت «فريتاس كابيتال» بتعويم «داينكروب» كشركة مستقلة. وأرقام مبيعات الأسلحة هي عائدات من وزارة الدفاع الأمريكية. وربما هذا تقدير بخس، حيث إنه ينبغي ربما تصنيف بعض عقود الأمن مع وزارة الخارجية الأمريكية كنشاطات عسكرية، وهي بالتالي «مبيعات أسلحة» بحسب تعريف سيبري.

٣٠ ـ باعت «ك ب ر» شركة «ديفنبورت مانجمنت ليمتد» من «بابكوك» في حزيران/ يونيو ٢٠٠٧. انظر الملاحظة ٧.
٣١ ـ قدمت «بابكوك» مشكورة أرقام مبيعاتها من الأسلحة استجابة لطلب خاص.
٣٢ ـ إن البيانات المتعلقة بمبيعات «سامسونغ» من الأسلحة بيانات غير مؤكدة إلى حد ما، والتقدير مرتكز على مبيعات «سامسونغ تكوين» التقريبية زائداً ٥٠ بالمئة من مبيعات «سامسونغ طاليس»، التي تملك «سامسونغ» منها ٥٠ بالمئة.
٣٣ ـ أرقام مبيعات «إي د و» من الأسلحة مرتكزة على تقدير متواضع لمبيعات الشركة من سلع غير عسكرية.
٣٤ ـ تدير «إيرو سبيس كوربوريشن» مركز بحث وتطوير لمصلحة سلاح الجو الأمريكي، والمركز ممول من قِبل الحكومة الأمريكية.
٣٥ ـ إن حصة مبيعات الأسلحة من إجمالي مبيعات «كوريا إيرو سبيس إندستريز» مأخوذة من لائحة الشركات المئة الكبرى لعام ٢٠٠٦. بحسب *Defense News*.
٣٦ ـ أرقام مبيعات «تشوغاتش ألاسكا» من الأسلحة مرتكزة على عقود أولية ممنوحة من وزارة الدفاع الأمريكية.
٣٧ ـ حصة مبيعات الأسلحة من إجمالي مبيعات «أرينك» مأخوذة من لائحة المئة الكبرى لعام ٢٠٠٦ بحسب تصنيف *Defense News*.
٣٨ ـ حصة مبيعات الأسلحة من إجمالي مبيعات «تنيكس» مأخوذة من الشركات الـ ٤٠ الكبرى لعام ٢٠٠٦ ـ بحسب تصنيف *Australian Defence Magazine* ـ المتعاقدة بشأن الدفاع الأسترالي.
٣٩ ـ إن مبيعات «دوسان» من الأسلحة هي مبيعات الشركة التابعة «دوسان إنفراكور»، وهو الاسم الجديد الذي أُطلق على «دايو هيفي إندستريز أند ماشينَري» في إثر قيام «دوسان» بشرائها في عام ٢٠٠٥.
٤٠ ـ تمثل أرقام مبيعات «جاكوبس إنجينيرينغ غروب» من الأسلحة عقوداً أولية ممنوحة من وزارة الدفاع الأمريكية.
٤١ ـ أرقام مبيعات «صناعات إسرائيل العسكرية» من الأسلحة مرتكزة على تقدير متواضع لنشاطها غير العسكري في مجال الأمن الداخلي.
٤٢ ـ إن مبيعات «فيات» من الأسلحة هي مبيعات القسم «إيفيكو» للشاحنات والعربات التجارية، الذي يبيع بعض العربات العسكرية.
٤٣ ـ أرقام مبيعات «سامسونغ طاليس» من الأسلحة مرتكزة على تقدير متواضع لنشاطها في المجال غير العسكري.

الملحق الرقم (٦ ــ ب)
عمليات التملّك الرئيسية لصناعة الأسلحة، ٢٠٠٧

سام بيرلو ـ فريمان

يُدرج الجدول الرقم (٦ب ـ ١) عمليات التملّك الرئيسية لصناعة الأسلحة الأمريكية الشمالية والأوروبية الغربية، التي أُعلنت أو أُنجزت بين ١ كانون الثاني/يناير و٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. وهو ليس لائحة شاملة لجميع نشاطات التملّك لكنه يلقي نظرة عامة على صفقات مهمة من الناحية الاستراتيجية وجديرة بالذكر من الناحية المالية.

الجدول الرقم (٦ب ــ ١)
عمليات التملّك الرئيسية لصناعة الأسلحة الأمريكية الشمالية والأوروبية الغربية، ٢٠٠٧

الأرقام بملايين الدولارات الأمريكية، وفقاً لأسعار حالية وأسعار صرف جارية، والشركات الأمريكية الشمالية قائمة في الولايات المتحدة إلا إذا أشير إلى خلاف ذلك.

الشركة الشارية (البلد)	الشركة المتملَكة (البلد)	الشركة البائعة (البلد)[1]	قيمة الصفقة (ملايين الدولارات)[2]	العائدات/ الموظفون[3]
داخل أمريكا الشمالية				
يو ر س كورب	واشنطن غروب إنترناشيونال	مدرجة في أسواق المال	٣١٠٠	٣٣٩٨مليون دولار

يتبــع

تابـــع

كارلايل غروب	أرينك	ملكية خاصة	٠٠	٩١٨ مليون دولار
آي ت ت	إي د و كورب	مدرجة في أسواق المال	١٧٠٠	٧١٥ مليون دولار
فريتاس كابيتال	إيروفليكس	مدرجة في أسواق المال	١٣٠٠	٥٥٢ مليون دولار
تكسترون	يونايتد إندستريال كورب	مدرجة في أسواق المال	١١٠٠	٥٦٤ مليون دولار
هاريس	مالتيماكس	ملكية خاصة	٤٠٠	٣١٥ مليون دولار
إسترلاين تكنولوجيز	سي م سي إلكترونيكس (كندا)	أونكاب (ONCAP)	٣٣٥	٢٩٥ مليون دولار
جنرال داياميكس	س ن سي تكنولوجيز (كندا)	س ن سي لافالين (كندا)	٢٧٥	٠٠
أليانت تكسيستمز	سويلز إيروسبيس	يملكها الموظفون	٠٠	١٩٣ مليون دولار
هانيوِل	دايمنشينز إنترناشينال	ملكية خاصة	٢٣٠	١٧٣,٥ مليون دولار
مان تك إنترناشينال كورب	س ر س تكنولوجيز	ملكية خاصة	١٧٠[٤]	١٧٥ مليون دولار
كاسي	أثينا إنوفيتيف سوليوشنز	فريتاس كابيتال	٠٠	١١٠ ملايين دولار
كاسي	وكسفورد غروب إنترناشينال	يملكها الموظفون	٠٠	١٠٠ مليون دولار
ل ـ ٣ كوميونيكيشنز	غلوبال كوميونيكشنز سوليوشنز	ملكية خاصة	٠٠	٩٠ مليون دولار
لوكهيد مارتن	مانجمنت سيستمز	يملكها الموظفون	٠٠	٦٠٠ موظف
مان تك إنترناشينال كورب	ماكدونالد برادلي	ملكية خاصة	٧٦	٥٠ مليون دولار
فياسات	إنتلجنت كومبرشن تكنولوجيز	ملكية خاصة	٥٤,٦	٠٠
رايثيون	أوكلي نتوركس	ملكية خاصة	٠٠	٢٠٠ موظف
موغ	كويكست إنترناشينال	ملكية خاصة	٤١	٢٧ مليون دولار
روكويل كولينز	آيتاك	ملكية خاصة	٣٨	٠٠

يتبـــع

تابـــع

تليداين تكنولوجيز	د ج أوبراين	ملكية خاصة	٣٦	٢٦,٢ مليون دولار
سي أ إي (كندا)	إنجنيويتي تكنولوجيز (كندا)	ملكية خاصة	٢٠	٠٠
آي ت ت	دولفين تكنولوجي	ملكية خاصة	٠٠	١٥ مليون دولار
ل ـ ٣ كوميونيكيشنز	جنيفا إيروسبيس	ملكية خاصة	٠٠	١٢ مليون دولار
عبر الأطلسي: *عمليات تملّك أوروبية غربية قائمة في أمريكا الشمالية*				
ب أ إي سيستمز (المملكة المتحدة) [٥]	أرمور هولدينغز	مدرجة في أسواق المال	٤٥٣٢	٢٣٦١ مليون دولار
ميغيت (المملكة المتحدة) [٦]	ك أن ف إندستريز	في أسواق المال	١٣٠٠	٤٢٤ مليون دولار
كينيتِك (المملكة المتحدة) [٧]	أناليكس	مدرجة في أسواق المال	١٧٣	١٥٠,٣ مليون دولار
جي ك ن (المملكة المتحدة)	ت أ م ج	تيليفلكس إنك	٠٠	١٣٥ مليون دولار
كينيتك (المملكة المتحدة) [٧]	آي ت س كورب	ريوردان، لويس أند هايدن	٩٠	٧٧ مليون دولار
كينيتك (المملكة المتحدة) [٧]	٣ هـ تكنولوجيز	ملكية خاصة	٥٢	٣٣ مليون دولار
كوبهام (المملكة المتحدة)	باتريوت أنتينا سيستمز	ملكية خاصة	٤٥	٠٠
في ت غروب [٨]	ميلكوم	ملكية خاصة	٤٢,٥	١٠٠ مليون دولار
نامو (النروج)	تالي ديفنس سيستمز	ملكية خاصة	٠٠	٦٠ مليون دولار
أولترا إلكترونيكس (المملكة المتحدة)	كرايتيكوم	ملكية خاصة	٣٣	١٩ مليون دولار
كينيتك (المملكة المتحدة) [٧]	ألايد بيرسبشن	ملكية خاصة	٩,٢	٠٠
كينيتك (المملكة المتحدة) [٧]	أوتوماتيكا	ملكية خاصة	٩,٢	٠٠
رولز رويس (المملكة المتحدة)	سيورثي سيستمز	ملكية خاصة	٠٠	٥٨ موظفاً
عبر الأطلسي: *عمليات تملّك أمريكية شمالية لشركات قائمة في أوروبا الغربية*				
جنرال إلكتريك	سميثس إيروسبيس (المملكة المتحدة)	سميثس غروب (المملكة المتحدة)	٤٨٠٠	٢٤٠٠ مليون دولار
يونايتد تكنولوجيز [٩]	بي ز ل مايليتش (بولندا)	الحكومة البولندية	٨٤,١	٠٠

يتبـــع

تابــع

فياسات	جاست أنتينا سيستمز (سويسرا)	ملكية خاصة	٦,٥	٠٠
ضمن أوروبا الغربية				
طاليس (فرنسا)	٦٧ بالمئة من ألكاتيل ألينيا سبيس (فرنسا) و٣٣ بالمئة من تيليسبازيو (إيطاليا) [١٠]	ألكاتيل لوسنت (فرنسا)	٨٩٥	٨٤١ مليون دولار
د سي ن (فرنسا)	عمليات طاليس البحرية (فرنسا)	طاليس (فرنسا)	٧١٤ [١١]	٢٠٠٠ مليون دولار
ك هـ فاينانس (المملكة المتحدة)	سميثس مارين سيستمز (المملكة المتحدة)	سميثس غروب (المملكة المتحدة)	١٠٩,٤	٠٠
تشيمرينغ غروب (المملكة المتحدة)	سيميل ديفيسا (إيطاليا)	مدرجة على أسواق المال	١٠٢	٥٣ مليون دولار
م ب د أ (أوروبا الغربية)	بايرين شيمي (ألمانيا)	إيادس(أوروبا الغربية، ٥٠ بالمئة) وطاليس (فرنسا، ٥٠ بالمئة)	٦٦	٥٣ مليون دولار
كوهورت (المملكة المتحدة)	سي غروب (المملكة المتحدة)	ملكية خاصة	٥١,٧	٣٣ مليون دولار
كينيتك (المملكة المتحدة)	بولدن جيمس هولدينغز (المملكة المتحدة)	شركاء إسيس (ISIS)	٤٠	٣٦ مليون دولار
فينميكانيكا (إيطاليا)	داتامات (إيطاليا)	مدرجة على أسواق المال	٣٠	٢٨ مليون دولار
مازِل غروب (إسبانيا)	إنجينيرينغ سرفيسز أند ديزاين تكنولوجي (إسبانيا)	آي ت بي غروب (إسبانيا)	٠٠	٢٨ مليون دولار
ساب (السويد)	سيآي (المملكة المتحدة)	ملكية خاصة	٢٥,٦	٢٢ مليون دولار
تشيمرينغ غروب (المملكة المتحدة)	ريتشموند إلكترونيكس أند إنجينيرينغ (المملكة المتحدة)	ملكية خاصة	٢٣	١١ مليون دولار

يتبــع

تابـــع

أولترا إلكترونيكس (المملكة المتحدة)	أتكينز أند بارتنرز (المملكة المتحدة)	ملكية خاصة	٨	٧ ملايين دولار

ملاحظات:

١ ـ تعني عبارة «مدرجة في أسواق المال» أن أسهم الشركة يتجر بها في بورصة بلدها، وليس من حامل لأسهم الأغلبية. وتعني عبارة «ملكية خاصة» أن الشركة كانت مملوكة من حامل أسهم خاص واحد أو أكثر، ولا يتجر بأسهمها في أي بورصة.

٢ ـ في الحالات التي لم تتوفر فيها قيمة الصفقات بالدولارات الأمريكية، تم تحويل العملات وفق متوسط أسعار الصرف الصادرة عن صندوق النقد الدولي بخصوص الشهر الذي تمت فيه الصفقة. ولا تكشف الشركات دوماً عن قيمة الصفقات.

٣ ـ حيثما تكون قيم الصفقات غير معروفة، تدرج عائدات الشركة المتملكة السنوية حيث هي معروفة (إما عائدات فعلية لعام ٢٠٠٦ وإما عائدات متوقعة لعام ٢٠٠٧). وحيثما تكون العائدات غير متوافرة بالدولارات الأمريكية، يتم تحويل العملات وفق متوسط أسعار الصرف الصادرة عن صندوق النقد الدولي بخصوص العام المناسب. وحيثما لا تتوافر معلومات بشأن قيمة الصفقة أو عائدات الشركة المتملكة، يذكر عدد موظفي الشركة المتملكة، حيثما هو معروف. وضمن كل فئة إقليمية، تم إدراج عمليات التملّك وفق ترتيب حجم الصفقة كلما كان الحجم معروفاً، ووفق ترتيب عائدات الشركة المتملكة كلما كانت هذه العائدات معروفة. وحيثما تكون أعداد الموظفين فقط معروفة، تدرج عمليات التملّك وفق تقدير متحفظ للنطاق المحتمل لعائدات الشركة المتملكة.

٤ ـ وفق «مان تك»، «استخدمت الشركة أموالاً نقدية متوافرة و١٧ مليون دولار مقترضة من مرفقها الائتماني الجديد الذي أُمن له مبلغ ٣٠٠ مليون دولار لكي تمول الاستملاك». انظر: ManTech, «ManTech Completes the Acquisition of SRS Technologies, Inc.,» Press Release, 8 May 2007, <http://www.mantech.com/news>.

٥ ـ أتمت «ب أ إي سيستمز» تملّك «أرمور هولدينغز» من خلال شركتها الفرعية الأمريكية «ب أ إ سيستمز إنك». وكانت «أرمور غروب» قد دُمجت في قسم الأنظمة والأسلحة البرية من «ب أ إي» القائمة في أرليتغتون، فرجينيا.

٦ ـ أتمت «ميغيت» تملّك «ك أند ف إندستريز» من خلال شركتها الفرعية الأمريكية «ميغيت يو س أ إنك».

٧ ـ أتمت «كينيتك» عمليات التملّك الأمريكية من خلال شركتها الفرعية الأمريكية «كينيتك نورث أميريكا» وشركاتها المتفرعة عنها.

٨ ـ أتمت «في ت» تملّك «ميلكوم» من خلال شركتها الفرعية الأمريكية «في ت سيرفيسز إنك».

٩ تملّكت «يونايتد تكنولوجيز» شركة «بي ز ل مايليتش» من خلال الشركة الفرعية «سيكورسكي».

١٠ ـ كانت «ألكاتيل ألينيا سبيس» و«تيليسبازيو» مشروعاً مشتركاً بين «ألكاتيل ـ لوسنت» و«فينميكانيكا»، التي تملك باقي الأسهم (أي ٣٣ بالمئة من «ألكاتيل ألينيا سبيس» و٦٧ بالمئة من «تيليسبازيو»). وهما الآن تشكلان معاً «التحالف الفضائي الجديد» بين «طاليس» و«فينميكانيكا». وقد أعيدت تسمية «ألكاتيل ألينيا» فصارت تعرف بـ «طاليس ألينيا سبيس».

١١ ـ تملكت «د سي ن» من «طاليس» الشركات التالية: «طاليس نافال فرانس»، ٥٠ بالمئة من أسهم شركة «أرماريس» البحرية، و٣٥ بالمئة من أسهم شركة «موبا ٢»، المتعاقدة الرئيسية بشأن حاملة الطائرات الفرنسية الجديدة PA2. وقُيّمت هذه الشركات بـ ٥١٤ مليون يورو (٦٤٥ مليون دولار). وفي مقابل هذه الشركات ودفعة إلى «د سي ن» قدرها ٥٥ مليون يورو (٦٩ مليون دولار)، استملكت طاليس ٢٥ بالمئة من أسهم «د سي ن» التي تعرف حالياً باسم «د سي ن س» (DCNS).

الفصل السابع

عمليات نقل الأسلحة على الصعيد الدولي

بول هولتوم
مارك بروملي
بيتر د. ويزمان

١ . مقدمة

على الرغم من أن حجم عمليات تسليم أسلحة تقليدية رئيسية تقلّص في عام ٢٠٠٧ مقارنة بعام ٢٠٠٦، فإن الاتجاه التصاعدي في عمليات النقل التي بدأت في ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٤ مستمر ـ حيث كانت عمليات النقل في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧ أعلى مما كانت عليه في الفترة ٢٠٠٢ ـ ٢٠٠٦ بنسبة ٧ بالمئة. وشكلت الدول الخمس المورّدة الكبرى في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧ ـ الولايات المتحدة وروسيا وألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة ـ حوالى ٨٠ بالمئة من عمليات التسليم كافة.

وكان من بين الجهات الرئيسية المتلقية للأسلحة خلال هذه الفترة قوى إقليمية في آسيا مثل الهند والصين وكوريا الجنوبية، والدولتان العضوان في حلف الناتو، اليونان وتركيا، وحلفاء للولايات المتحدة في «الحرب العالمية على الإرهاب»، وجهات مستفيدة من المساعدات العسكرية الأمريكية في آسيا والشرق الأوسط. وذكرت الدول الموردة والدول المتلقية عدداً من الأهداف ذات الصلة بالأمور السياسية والمالية والأمنية لتبرر عمليات النقل التي تدعم الاتجاه التصاعدي. وبالنسبة إلى عدد من الدول في أفريقيا والشرق الأوسط وأمريكا الجنوبية، عزّزت عائدات

الموارد ارتفاع الميزانيات العسكرية، التي مولت بدورها زيادات كبيرة في حجم طلبات الأسلحة وتسلّمها[١].

يقدم القسم ٢ من هذا الفصل الاتجاهات الرئيسية في عمليات نقل الأسلحة على الصعيد العالمي في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧ وتقديراً للقيمة المالية لتجارة الأسلحة العالمية في عام ٢٠٠٦. ويفصّل القسم ٣ التطورات البارزة في عمليات النقل التي نفذتها الدول الخمس الكبرى المورّدة للأسلحة في عام ٢٠٠٧.

ويفحص القسم ٤ الحجم المتزايد للأسلحة المنقولة إلى أمريكا الجنوبية في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧، مع تركيز خاص على التشيلي وفنزويلا والبرازيل. ويوجز القسم ٥ عمليات النقل الدولية إلى مناطق الصراع في أفغانستان ودارفور في السودان. ويقدم القسم ٦ خلاصة لاستنتاجات الفصل.

يقدم الملحق الرقم (٧ ـ أ) بيانات بشأن الجهات الموردة والمتلقية لأسلحة تقليدية رئيسية في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧. ويقدم الملحق الرقم (٧ ـ ب) بيانات رسمية بخصوص القيمة المالية لتجارة الأسلحة في الفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٦. ويلخص الملحق الرقم (٧ ـ ج) منهجية جمع البيانات، وحساب قيمة سيبري لمؤشر الاتجاه (TIV)، وتغطية لقاعدة بيانات سيبري بشأن عمليات نقل الأسلحة. وقد أُخذت المعلومات المتعلقة بعمليات التسليم والعقود الخاصة بالأسلحة التقليدية الرئيسية المشار إليها في هذا الفصل من قاعدة بيانات سيبري المعنية بعمليات نقل الأسلحة[٢].

---

(١) انظر الفصل الخامس من هذا الكتاب، القسم ٥. وبخصوص الميزانيات العسكرية في أمريكا الجنوبية، انظر أيضاً: P. Stalenheim, C. Perdomo, and E. Sköns, «Military Expenditure,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2007), pp. 285-288.

(٢) قاعدة سيبري لبيانات عمليات نقل الأسلحة متوافرة على الموقع الإلكتروني: <http:// armstrade.sipri.org>.

والبيانات التي يرتكز عليها هذا الفصل متاحة في سجل «Register of Major Conventional Weapon Transfers, 2007»، الذي يمكن الوصول إليه على الموقع أعلاه. والبيانات في السجل صالحة ابتداء من ١٣ شباط/ فبراير ٢٠٠٨.

الجدول الرقم (٧ ـ ١)
الدول المورّدة الخمس الكبرى للأسلحة التقليدية الرئيسية والجهات المتلقية الرئيسية، ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧

الدولة المورّدة	الحصة من عمليات نقل الأسلحة العالمية (بالمئة)	عدد الجهات المتلقية	الجهات المتلقية الرئيسية (الحصة من عمليات نقل الدولة المورّدة، بالمئة)
الولايات المتحدة	٣١	٧١	كوريا الجنوبية (١٢)، إسرائيل (١٢)، الإمارات العربية المتحدة (٩)، اليونان (٨)
روسيا	٢٥	٤٥	الصين (٤٥)، الهند (٢٢)، فنزويلا (٥)، الجزائر (٤)
ألمانيا	١٠	٤٩	تركيا (١٥)، اليونان (١٤)، جنوب أفريقيا (١٢)، أستراليا (٩)
فرنسا	٩	٤٣	الإمارات العربية المتحدة (٤١)، اليونان (١٢)، العربية السعودية (٩)، سنغافورة (٧)
المملكة المتحدة	٤	٣٨	الولايات المتحدة (١٧)، رومانيا (٩)، التشيلي (٩)، الهند (٨)

المصدر: SIPRI Arms Transfers Database, <http://armstrade.sipri.org/>.

٢. الاتجاهات الرئيسية في عمليات نقل الأسلحة على الصعيد الدولي

يحتفظ مشروع سيبري بشأن عمليات نقل الأسلحة بقاعدة بيانات سيبري الخاصة بعمليات نقل الأسلحة، وهي تحتوي على معلومات عن عمليات تسليم أسلحة تقليدية رئيسية إلى دول ومنظمات دولية وجهات فاعلة غير حكومية منذ عام ١٩٥٠[٣]. وينسب سيبري قيمة مؤشر اتجاه إلى كل سلاح أو نظام فرعي مشمول في قاعدة البيانات. ثم يجري سيبري حساباً لحجم عمليات النقل إلى جميع الجهات المدرجة أعلاه ومنها وفي ما بينها، مستخدماً قيمة مؤشر الاتجاه وعدد أنظمة الأسلحة أو الأنظمة الفرعية المسلّمة في عام معين[٤]. ولا تمثل أرقام قيمة مؤشر الاتجاه قيماً مالية لعمليات نقل

(٣) إن قاعدة سيبري لبيانات عمليات نقل الأسلحة لا توثّق عمليات نقل أسلحة نووية وبيولوجية وكيميائية أو أسلحة صغيرة، مع أن بعض الأسلحة الخفيفة مشمولة.

(٤) يقدم الملحق الرقم (٧- ج) وصفاً للمنهج المستخدم لحساب قيمة مؤشر الاتجاه، وثمة وصف أوفر تفصيلاً متوافر في موقع سيبري الخاص بمشروع سيبري بشأن عمليات نقل الأسلحة: <http://www.sipri.org/contents/armstrad/atmethods.html>.

وقد تختلف الأرقام في هذا الفصل عن الأرقام الواردة في طبعات سابقة من كتاب سيبري السنوي بسبب إجراء تحديث مستمر لقاعدة بيانات عمليات نقل الأسلحة.

أسلحة؛ بل هي مؤشر على حجم عمليات النقل. لذلك، يجب ألّا تُذكر أرقام قيمة مؤشر الاتجاه بشكل مباشر. فهي تستخدم في أحسن الأحوال بوصفها البيانات الخام لحساب اتجاهات عمليات نقل الأسلحة على الصعيد الدولي على امتداد فترات من الزمن، وحساب النسب المئوية العالمية للجهات الموردة والجهات المتلقية، والنسب المئوية لحجم عمليات النقل إلى دول بعينها أو منها.

اتجاهات نقل الأسلحة الدولية، ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧

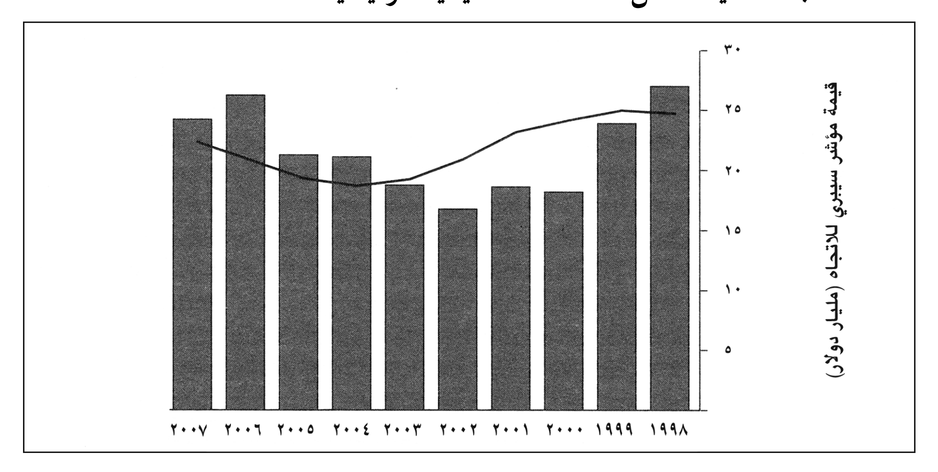
الدول الخمس الكبرى الموردة للأسلحة التقليدية الرئيسية في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧ هي الولايات المتحدة وروسيا وألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة (انظر الجدول الرقم (٧ ـ ١)). والدول الرئيسية المتلقية هي الصين (التي تلقت ١٢ بالمئة من جميع عمليات النقل الدولية)، والهند (٨ بالمئة)، والإمارات العربية المتحدة (٧ بالمئة)، واليونان (٦ بالمئة)، وكوريا الجنوبية (٥ بالمئة). وكانت الأقاليم الرئيسية المتلقية آسيا (٣٧ بالمئة)، وأوروبا (٢٣ بالمئة)، والشرق الأوسط (٢٢). (بخصوص الجهات المتلقية والموردة، انظر الملحق الرقم (٧ ـ أ)). وفي حين أن حجم عمليات النقل الدولية للأسلحة التقليدية الرئيسية للفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧ واصل الزيادة منذ الفترة ٢٠٠٠ ـ ٢٠٠٤، فإن الحجم الذي جرى نقله في عام ٢٠٠٧ وحده كان أدنى مما كان عليه في عام ٢٠٠٦ بنسبة ٨ بالمئة (انظر الشكل الرقم (٧ ـ ١)). ويرجع ذلك، إلى حد بعيد، إلى أن عمليات التسليم إلى اثنتين من أكبر الجهات المتلقية الثلاث انخفضت انخفاضاً شديداً في عام ٢٠٠٧ مقارنة بعام ٢٠٠٦: فعمليات التسليم إلى الصين والإمارات العربية كانت أدنى بنسبة ٦٢ بالمئة وبنسبة ٥٠ بالمئة، على التوالي[٥].

رغم عمليات التسليم المنخفضة إلى الصين والطلبات المتناقصة من هذه الدولة، فستبقى آسيا إقليماً متلقياً رئيسياً، حيث بدأت الهند وإندونيسيا وكوريا الجنوبية وتايوان وعدد من الدول الآسيوية الأخرى برامج طموحة لحيازة الأسلحة تتطلب استيراد أنظمة أسلحة وأنظمة فرعية. وستواصل الجهات الرئيسية الموردة المشاركة في تنافس شديد على طلبات تصدير إلى آسيا والشرق الأوسط. ويرجّح أن تصبح ليبيا والعربية السعودية المتلقيتين الرئيسيتين مرة أخرى.

---

(٥) لأن عمليات التسليم يمكن أن تتقلب تقلباً كبيراً، يستخدم متوسط متحرك لفترة خمسة أعوام لتوفير قياس أكثر ثباتاً لاتجاهات في عمليات النقل الدولية للأسلحة التقليدية الرئيسية.

الشكل الرقم (٧ ـ ١)
اتجاه عمليات نقل الأسلحة التقليدية الرئيسية، ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٧



ملاحظة: انظر الملحق الرقم (٧ ـ ج) لاستيضاح قيمة مؤشر سيبري للاتجاه. يظهر المخطط العمودي المجاميع السنوية، ويظهر الخط البياني المتوسّط المتحرك على مدى خمسة أعوام، وترسم متوسّطات فترات الأعوام الخمسة في العام الأخير من كل فترة من فترات الأعوام الخمسة.

المصدر: SIPRI Arms Transfers Database, <http://armstrade.sipri.org/>.

القيمة المالية لتجارة الأسلحة الدولية في عام ٢٠٠٦

لا يمكن أن تُنسب إلى تجارة الأسلحة الدولية قيمة مالية دقيقة. لكن، بجمع البيانات المالية التي تصدرها الجهات الموردة الرئيسية عن قيمة صادراتها من الأسلحة، يمكن إجراء تقدير ذي دلالة. بلغت القيمة المالية المقدرة لتجارة الأسلحة الدولية في عام ٢٠٠٦ نحو ٤٥,٦ مليار دولار، وهي تمثل ٠,٤ بالمئة من التجارة العالمية[٦]. ومن الناحية المالية، كانت الولايات المتحدة أكبر مصدرة للأسلحة في عام ٢٠٠٦، إذ بلغت قيمة صادراتها ١٤ مليار دولار؛ وتلتها روسيا، التي صدرت ما قيمته ٦,٥ مليارات دولار؛ واحتلت فرنسا المرتبة الثالثة (٥,١ مليارات دولار)؛ والمملكة المتحدة المرتبة الرابعة (٣,٨ مليارات دولار)، وإسرائيل المرتبة الخامسة (٣ مليارات دولار)[٧].

يرتكز سيبري في تقديره للقيمة المالية لتجارة الأسلحة العالمية على بيانات رسمية

---

(٦) يرجح أن يكون هذا الرقم دون الرقم الحقيقي نظراً إلى أن عدداً من الدول المصدرة البارزة، بما فيها الصين، لا تنشر بيانات عن القيمة المالية لصادراتها من الأسلحة. وقد بلغ إجمالي التجارة العالمية ١٢٠٢٩ مليار دولار. انظر: <http://www.imfstatistics.org/imf/>.

(٧) انظر الملحق الرقم (٧ ـ ب).

تنشرها الحكومات إما في تقارير وطنية عن صادرات الأسلحة وإما في تصريحات علنية لمسؤولين في الحكومات(٨). وهناك قيود كبيرة على استخدام البيانات الوطنية الرسمية في تقدير القيمة المالية لتجارة الأسلحة العالمية. **أولاً**، لا يوجد تعريف متفق عليه دولياً لما يشكل «أسلحة»، لذا تستخدم الحكومات لوائح مختلفة عند قيامها بجمع البيانات المتعلقة بالقيمة المالية لصادراتها من الأسلحة والإبلاغ عن تلك الصادرات. **ثانياً**، لا يوجد منهجية قياسية في ما يخص كيفية جمع مثل هذه البيانات والإبلاغ عنها، حيث إن بعض الدول تبلغ عن تراخيص صادرة أو مستخدمة وتستعمل بعض الدول الأخرى بيانات مجموعة من هيئات جمارك. **ثالثاً**، يصدر عدد من الدول أكثر من مجموعة بيانات واحدة مرتكزة على لوائح شتى للسلع أو على منهجيات مختلفة.

٣. تطورات الجهات الموردة الرئيسية، ٢٠٠٧

ثمة تغييرات ملحوظة طرأت على عدد من العلاقات بين الجهات الموردة والجهات المتلقية الكبرى في عام ٢٠٠٧ بسبب مجموعة من المخاوف السياسية المحلية والدولية إزاء عمليات نقل إلى جهات متلقية بعينها، وبسب خطط شراء متبدلة والتنافس على الطلبات بين الجهات الموردة الرئيسية الخمس في آسيا والشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

الولايات المتحدة

في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧ تلقت ثلاثة أقاليم الجزء الأعظم من عمليات نقل أسلحة أمريكية: الشرق الأوسط (٣٢ بالمئة)، وآسيا (٣١ بالمئة)، وأوروبا (٢٧ بالمئة). وقد عبّر الكونغرس الأمريكي عن القلق حيال مبيعات الأسلحة والمساعدة العسكرية المقترحة لدول في آسيا والشرق الأوسط(٩). علاوة على ذلك، فرضت

---

(٨) اعتباراً من كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨، أصدرت ٣١ دولة تقريراً وطنياً بشأن صادرات الأسلحة، بينما كان العدد في كانون الثاني/ يناير ١٩٩٨ ست دول. انظر الملحق الرقم (٧- ب) للاطلاع على المتوافر من بيانات تتعلق بالقيمة المالية لصادراتها من الأسلحة. بالإضافة إلى البيانات المالية، يحتوي عدد معين من هذه التقارير على معلومات عن نوع الأسلحة المصدرة، وعدد المفردات المشمولة، وفي بعض الحالات نوع المستخدم النهائي. في عام ٢٠٠٧ نشرت تقارير وطنية عن صادرات الأسلحة لأول مرة من جانب بلغاريا ومونتينيغرو وصربيا. وجميع التقارير المتوافرة بخصوص صادرات الأسلحة موجودة على الموقع الإلكتروني: <http://www.sipri.org/contents/armstrad/atlinks_gov.html>

(٩) مثال على ذلك قرار مجلس الشيوخ الأمريكي الرقم ٣٧٢ المعبر عن قلق المجلس من إعلان حالة الطوارئ في باكستان، ٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٧، انظر: <http://www.govtrack.us/congress/bill.xpd?tab=main&bill=sr110-372>.

الولايات المتحدة ابتداء من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ قيوداً على صادرات الأسلحة ـ بما في ذلك إجراءات حظر جزئي وشامل للأسلحة ـ على ٢٥ بلداً[١٠]. وعلى الرغم من هذه الظروف، كانت الولايات المتحدة في عام ٢٠٠٧ الموردة الأكبر للأسلحة التقليدية الرئيسية.

في آسيا، خضعت عمليات النقل إلى تايوان وباكستان لتدابير تدقيق خاصة. وكانت تايوان ـ سابعة أكبر الجهات المتلقية (٥ بالمئة) لأسلحة أمريكية خلال الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧ ـ قد أعلنت في عام ٢٠٠٧ أنها خصصت تمويلاً أولياً لـ ٣٠ طوافة قتالية من طراز AH-64D، و١٢ طائرة دورية بحرية من طراز P-3 CUP، و٤ أنظمة صواريخ سطح ـ جو باتريوت (Patriot) ذات «قدرات متطورة ـ ٣» (PAC-3)، و٦٦ طائرة قتالية من طراز F-16C[١١]. وكانت الولايات المتحدة عرضت طوافات وطائرات الدورية والصورايخ سطح ـ جو على تايوان، لكن الحكومة الأمريكية بدت مترددة في تزويد تايوان بطائرات F-16 إضافية خشية استفزاز الصين[١٢]. وفي الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧ استأثرت الولايات المتحدة بنحو ٩٧ بالمئة من عمليات النقل إلى تايوان، بينما شكلت فرنسا النسبة الباقية (٣ بالمئة).

كانت باكستان المتلقية الكبرى الثالثة عشرة (٢ بالمئة) لأسلحة أمريكية في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧. ويرجح أن تزداد حصة باكستان من عمليات النقل الأمريكية زيادة كبيرة في المستقبل، حيث إن الولايات المتحدة وافقت في عام ٢٠٠٦ على تقديم ٢٦ طائرة F-16 قتالية (مستعملة لكنها محدّثة وفقاً لمعايير F-16C) و٢٠ طوافة AH-1F قتالية كمساعدة عسكرية. كما أجازت الولايات المتحدة بيع ١٨ طائرة F-16 قتالية

(١٠) US Department of State, Directorate of Defense Trade Controls, «Embargoed Countries,» (December 2007), <http://pmddtc.state.gov/country.htm>.

من إجراءات الحظر الأمريكية الـ ٢٦، كان ١١ إجراء مفروضاً من جانب الأمم المتحدة. للاطلاع على تأثير إجراءات حظر الأمم المتحدة للأسلحة، انظر: D. Fruchart [et al.], *United Nations Arms Embargoes: Their Impact on Arms Flows and Target Behaviour* (Stockholm: SIPRI/Uppsala University, 2007).

(١١) W. Minnick, «Taiwan to Purchase Patriots, Apaches,» *Defense News* (7 January 2008), p. 4, and C. Griffin, «Boom and Bust: The Strengths and Weaknesses of Taiwan's Defense Strategy Emerge,» *Armed Forces Journal* (January 2008).

(١٢) مع أن الولايات المتحدة تواصل تزويد تايوان بالأسلحة، فإنها لا تبلغ سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية (UNROCA) عن عمليات نقل الأسلحة هذه. وقد تغيرت قواعد هذا السجل في عام ٢٠٠٦ في ما يخص المسائل التي تُعرض للبحث، فأصبحت تطلب عرض المسائل بين دول الأمم المتحدة فقط. ونتيجة لهذه التغييرات في القواعد، عرضت الصين في عام ٢٠٠٧ مسائل للبحث على السجل لأول مرة منذ عام ١٩٩٧.

جديدة (مع خيار الحصول على ١٨ طائرة أخرى). غير أن عمليات النقل هذه تتوقف على التطورات السياسية في باكستان. وفي رد على إعلان الرئيس الباكستاني برويز مشرف قانون الطوارئ في تشرين الثاني/ نوفمبر٢٠٠٧، دعا عدة أعضاء في الكونغرس الأمريكي إلى مراجعة متأنية لرزمة المساعدة العسكرية الأمريكية لباكستان، وتعليق عمليات النقل التي ليس لها صلة مباشرة بالقتال ضد القاعدة وطالبان[١٣]. وقد شكلت الصين وفرنسا في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧ حوالى ٢٧ بالمئة و١٦ بالمئة، على التوالي، من عمليات النقل إلى باكستان، في مقابل حصة أمريكية نسبتها ٣٦ بالمئة.

في الشرق الأوسط، كانت إسرائيل والإمارات العربية المتحدة ومصر أكبر الدول المتلقية لأسلحة أمريكية خلال الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧[١٤]. وفي الفترة نفسها، كان العراق في المرتبة السابعة بين أكبر الجهات المتلقية لأسلحة أمريكية في المنطقة. وقد أعلنت وزيرة الخارجية الأمريكية كوندوليزا رايس في تموز/ يوليو٢٠٠٧ أن الحكومة الأمريكية تخطط لزيادة المساعدة العسكرية لإسرائيل ومصر: إلى ٣٠ مليار دولار لإسرائيل لفترة الأعوام العشرة ٢٠٠٩ ـ ٢٠١٨ (زيادة بنسبة ٢٥ بالمئة) وإلى ١٣ مليار دولار لمصر على امتداد العقد نفسه[١٥]. وأعلنت رايس أيضاً خططاً لبيع موجودات عسكرية خارجية تقدر قيمتها بـ ٢٠ مليار دولار ونقلها إلى الدول الأعضاء في مجلس التعاون الخليجي بغية «المساعدة في تقوية قوى الاعتدال ودعم استراتيجيا أوسع لمواجهة التأثيرات السلبية لكل من القاعدة وحزب الله وسورية وإيران»[١٦]. وتتضمن مبيعات الأسلحة المقترحة لحساب دول مجلس التعاون أنظمة PAC-3 للكويت

(١٣) انظر الهامش الرقم (٩).

(١٤) تلقت مصر ٧ بالمئة من عمليات النقل الأمريكية. بالنسبة إلى إسرائيل والإمارات العربية المتحدة انظر الجدول الرقم (٧ ـ ١).

(١٥) بلغت المساعدة العسكرية الأمريكية لإسرائيل ٢,٢ مليار دولار في عام ٢٠٠٥ و٢,٢٦ مليار دولار في عام ٢٠٠٦. وكانت مستويات التمويل المطلوبة ٢,٣٤ مليار دولار لسنة ٢٠٠٧ و٢,٤ مليار دولار لسنة ٢٠٠٨. وبلغت المساعدة العسكرية الأمريكية لمصر نحو ١,٣ مليار دولار في عام ٢٠٠٥ وعام ٢٠٠٦، وطُلب المبلغ نفسه لعام ٢٠٠٧ وعام ٢٠٠٨. انظر: US Department of State, «Foreign Military Financing Account Summaries,» <http://www.state.gov/t/pm/ppa/sat/c14560 htm>, and AFX News Limited, «Israeli PM Announces 30 Billion US Dollar US Defence Aid,» Forbes.com, 29 July 2007, <http://www.forbes.com/markets/feeds/afx/2007/07/29/afx3963706.html>.

(١٦) US Department of State, «Assistance Agreements with Gulf States, Israel and Egypt,» 30 July 2007, <http://www.state.gov/secretary/rm/2007/89600.htm>, and D. Miles, «Arms Sale to Help Bolster Long-term Gulf Security,» US Department of Defense, American Forces Press Service, 30 July 2007, <http://www.defenselink.mil/news/newsarticle.aspx?id=46882>.

للاطلاع على قائمة بالأعضاء ووصف موجز لمجلس التعاون الخليجي، انظر: التذييل (ب) من هذا الكتاب.

والإمارات، وأسلحة جو ـ سطح متطورة للعربية السعودية والإمارات لاستخدامها مع طائرات قتالية زوّدتهما بها الولايات المتحدة[(١٧)]. وفي حين أن أعضاء ديمقراطيين وجمهوريين في الكونغرس الأمريكي لم يُبْدُوا معارضة شديدة لمعظم الصفقات المقترحة، فإنهم عبّروا عن قلقهم حيال خطط لبيع العربية السعودية ٩٠٠ قنبلة موجهة JDAM لقاء ١٢٣ مليون دولار تقريباً. وطالبوا بألا تتم عملية البيع إلا إذا ضمن الرئيس الأمريكي جورج دبليو بوش عدم استخدام القنابل ضد الولايات المتحدة أو إسرائيل[(١٨)]. ومن شأن عمليات تسليم هذه الأنظمة أن تبقي عمليات نقل أمريكية مستقبلية إلى الشرق الأوسط عند هذا الحجم الحالي الضخم. بالإضافة إلى الولايات المتحدة، تضع أكبر الجهات الموردة الأربع الأخرى أيضاً الشرق الأوسط هدفاً لعمليات نقل الأسلحة (انظر أدناه)[(١٩)].

على الرغم من كبر برامج المساعدة العسكرية الأمريكية عموماً في الشرق الأوسط، فقد شكل العراق أقل من ١ بالمئة من إجمالي عمليات النقل الأمريكية خلال الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧. واستأثرت الولايات المتحدة بنحو ٢٥ بالمئة من الواردات العراقية من الأسلحة التقليدية الرئيسية خلال هذه الفترة، إذ زوّدت العراق بنحو ٣٩٨ ناقلة جنود مدرعة من طراز «بادجر» (Badger) و١٦ طوافة نقل من طراز UH-1H. كما موّلت الولايات المتحدة عمليات نقل معدات عسكرية من أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية إلى العراق. وعلى سبيل المثال، في أيلول/ سبتمبر٢٠٠٧ أعلنت الحكومة الأمريكية خططاً لشراء ٣٣٦ عربة مشاة قتالية من طراز BTR-3E1 من أوكرانيا لمصلحة القوات المسلحة العراقية[(٢٠)]. إلا أن العمليات الممولة من الولايات المتحدة لنقل فائض من معدات عسكرية من أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية إلى القوات العراقية تمت في وقت متأخر، وكانت المعدات رديئة النوع. كما أن مراقبة عمليات النقل كانت سيئة؛ فقد أُعلن في عام ٢٠٠٧، مثلاً، أن نحو ١١٠٠٠٠ بندقية كلاشنيكوف

---

(١٧) C. M. Blanchard and R. F. Grimmett, *The Gulf Security Dialogue and Related Arms Sale Proposals*, Congressional Research Service (CRS) Report for Congress RL34322 (Washington, DC: US Congress, 2008).

(١٨) W. Matthews, «Lawmakers Caution White House on Proposed JDAM Sale to Saudi Arabia,» *Defense News* (19 November 2007).

(١٩) عن مشتريات الأسلحة من قبل مجلس التعاون الخليجي وإيران، انظر: S. T. Wezeman [et al.], «International Arms Transfers,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 396-402.

(٢٠) US Department of Defense, Defense Security Cooperation Agency, «Iraq: Various Vehicles, Small Arms Ammunition, Explosives and Communications Equipment,» News Release, 25 September 2007.

و٨٠٠٠٠ مسدس، اشترتها الولايات المتحدة وجرى إمداد قوات الأمن العراقية بها، كانت غير معللة ببيانات(٢١). وواجهت عمليات نقل أمريكية التمويل إلى قوات الأمن الأفغانية مشكلات مماثلة (انظر القسم ٥ أدناه).

روسيا

قامت روسيا بنقل أكبر كمية لها من الأسلحة التقليدية الرئيسية إلى آسيا: ٧٤ بالمئة من إجمالي عمليات التسليم للفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧. وقد استطاعت روسيا ـ بما لديها من قدرات لتقديم سلسلة واسعة من أنظمة الأسلحة بأسعار أقل من أسعار جهات أخرى موردة، وبيع أسلحة إلى بلدان خاضعة لقيود على صادرات الأسلحة من قبل الولايات المتحدة والدول الأوروبية الأعضاء في الاتحاد الأوروبي(٢٢) ـ أن تسوِّق نفسها كجهة موردة يعوّل عليها في أسواق راسخة وأخرى جديدة في آسيا والشرق الأوسط وشمال أفريقيا وأمريكا الجنوبية. غير أن المخاوف التي عبّر عنها مسؤولون روس في ما يتعلق بسوء إجراءات مراقبة جودة صناعة الأسلحة الروسية والمنتجات المشوبة بعيوب تصدر الآن عن جهات رئيسية متلقية لأسلحة روسية: الصين والهند والجزائر(٢٣). على سبيل المثال، أوقفت الجزائر، التي أبرمت في آذار/مارس ٢٠٠٦ صفقة أسلحة مع روسيا بلغت قيمتها ٨ مليارات دولار، عمليات تسلُّم طائرات «ميغ ـ ٢٩» (MiG-29MT) قتالية، وبحثت احتمال إعادة ما سبق أن تسلمته إلى روسيا بسبب عدم رضاها عن النوعية(٢٤).

أدت القيود التي فرضها الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة على صادرات

---

(٢١) US Government Accountability Office (GAO), *Stabilizing Iraq: DOD Cannot Ensure that US-Funded Equipment Has Reached Iraqi Security Forces*, GAO-07-711 (Washington, DC: GAO, 2007), p. 11.

(٢٢) Wezeman [et al.], «International Arms Transfers,» pp. 394-396.

(٢٣) قام وزير الدفاع الروسي إيفان إيفانوف ومديرية التسليح في وزارة الدفاع الروسية و«روسوبورنزاكاز» بإبراز هذه المشكلات في الأعوام الأخيرة. انظر J. Cooper, «Development in the Russian Arms Industry,» in: *SIPRI Yearbook 2006: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2006), p. 444, and ««Russians Need to Improve the Quality of their Weapons» Says Expert,» *Jane's Defence Industry* (April 2005), p. 4.

الهدف من تشكيل «روستيخنولوجي» هو المساعدة في معالجة مشكلات النوعية في صناعة الأسلحة الروسية، وكذلك تقوية سلاسل التوريد وتعزيز البحث والتطوير. انظر الفصل السادس من هذا الكتاب، القسم ٣.

(٢٤) A. Gritskova, E. Kiseleva and K. Lantratov, «Algeria Lays down Russian Arms,» *Kommersant*, 18/2/2008.

الأسلحة والتكنولوجيات المرتبطة بها واستعداد الولايات المتحدة لفرض عقوبات على البلدان التي تورد أسلحة وتكنولوجيات مرتبطة بها إلى الصين إلى حصر نطاق الجهات الموردة إلى الصين(٢٥). ومع أن روسيا مستمرة في سد هذه الحاجة ـ حيث تلقت الصين ٩٤ بالمئة من أسلحتها التقليدية الرئيسية من روسيا في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧ ـ فإنه لم يجر في عام ٢٠٠٧ توقيع عقود جديدة بشأن طائرات أو سفن. وتتضمن تفسيرات عدم وجود طلبات جديدة من الصين جهود الأخيرة المنصبة على تعزيز تطوير صناعتها العسكرية المحلية وعدم رضاها عما تتعرض له طلبات ضخمة من تأخير وعن سوء نوعية المعدات المسلّمة إليها(٢٦).

رغم هذه العوامل، فقد ذُكر في أواخر عام ٢٠٠٦ أن الصين كانت تعد لشراء ما يصل عدده إلى ٥٠ طائرة قتالية «سو ـ ٣٣» (Su-33) ومزيد من السفن(٢٧). وبرز انقسام بين المسؤولين الروس في ما يتعلق بمثل هذه الصفقات، وذلك لأسباب ترتبط بسيناريوهات أمنية مستقبلية وقلق من شراء الصين أعداد محدودة من الأنظمة المتطوّرة بنيّة نسخها(٢٨). غير أن هذا القلق لم يتأكد حتى الآن في كثير من قطاعات صناعة الأسلحة، حيث إن الصين تعتمد على إنتاج مرخص به من جانب روسيا يشمل مكونات طائرات قتالية وصواريخ، مثل المحركات AL-31FN المستخدمة في الطائرات القتالية (J-10). كما أن الصين سعت رسمياً إلى الحصول على إذن من روسيا كي تعيد تصدير المحركات (RD-93) الروسية الإنتاج، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من الطائرة القتالية الصينية JF-17، إلى عدة دول في أفريقيا وآسيا، وحصلت على هذا الإذن(٢٩).

تشكل الهند مثال البلد الذي لا تزال روسيا الموردة الغالبة إليه على الرغم مما

---

(٢٥) SIPRI Arms Transfers Project, «EU and Other Multilateral Arms Embargoes,» <http://www.sipri.org/contents/armstrad/embargoes.html>, and US Department of State, Directorate of Defense Trade Controls, «Embargoed Countries».

مثلاً، في عام ٢٠٠٥ فرضت الولايات المتحدة عقوبات على صناعة الأسلحة الإسرائيلية عقب قيام إسرائيل بتصدير مركبات بلا طيار من طراز «هاربي (Harpy)» وقطع غيار إلى الصين في عامي ٢٠٠٠ و٢٠٠٢. انظر: B. Hagelin, M. Bromley, and S. T. Wezeman, «International Arms Transfers,» in: *SIPRI Yearbook 2006: Armaments, Disarmament and International Security*, p. 457.

(٢٦) N. Petrov, «Problems in Russian-Chinese Military-technical Cooperation,» RIA Novosti, 25/9/2007, <http://en.rian.ru/analysis/20070925/80780903.html>.

(٢٧) Wezeman [et al.], «International Arms Transfers,» p. 393.

(٢٨) V. Litovkin, «Voenno-exportnyi tupik,» [Military Exports Dead End], *Nezavisimaya gazeta* (29 January 2008).

(٢٩) China to Re-export Russian Jet Engine,» *Kommersant*, 20/11/2007.

في بداية عام ٢٠٠٨ كانت باكستان الدولة الوحيدة التي طلبت طائرات من طراز JF-17.

تواجهه من منافسة من جهات موردة غربية. وقد استأثرت روسيا بنحو ٧٠ بالمئة من عمليات نقل أسلحة إلى الهند في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧، مقارنة بـ ١٤ بالمئة من دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي، و٦ بالمئة من إسرائيل، و٢ بالمئة من الولايات المتحدة. وفي عام ٢٠٠٧ ردّدت الهند الشكاوى الجزائرية والصينية المرتبطة بعمليات النقل الروسية. فروسيا أعلنت تأخير مواعيد تسليم حاملة الطائرات «الأميرال غورشكوف» وثلاث فرقاطات فئة «تالوار» (Talwar)، بينما علقت الهند دفع أموال من أجل تحديث طائرات الدورية البحرية «إل ـ ٣٨» بسبب تدنّي مستوى الجودة، ورفضت تسلّم غواصة من فئة «كيلو» بسبب مشكلات تقنية في صواريخ الهجوم البري «كُلَب» (Klub) التي تحملها هذه الغواصة[٣٠].

وعلى الرغم من تلك الانتكاسات، فقد أُعلنت صفقات جديدة في عام ٢٠٠٧ لنقل ٤٠ طائرة (Su-30MKI) قتالية (أو إنتاجها محلياً بموجب ترخيص)، و٢٤ راجمة صواريخ من طراز «سميرش» (Smerch)، و٣٤٧ دبابة T-90S و٨٠ طوافة من طراز «مي ـ ١٧»، فضلاً عن إجراء أعمال تحديث لـ ١٧٢ طوافة «مي ـ ٨/ مي ـ ١٧» و٦٧ طائرة «ميغ ـ ٢٩» قتالية. وعقد أيضاً اتفاق لإجراء تبادل بين ١٨طائرة «سو ـ ٣٠» وطائرات (Su -30 MKI). وقد أنعشت هذه الاتفاقات، وبخاصة تلك المتعلقة بالطائرات القتالية، الآمال الروسية الموعودة بأن تفوز الطائرة القتالية «ميغ ـ ٣٥» بالعطاء الهندي البالغة قيمته ١٠ مليارات دولار هي ثمن ١٢٦ طائرة قتالية متعددة الأدوار[٣١]. والطائرة المذكورة تواجه منافسة من الطائرة السويدية «جاس ـ ٣٩ غريبين» (JAS- 39 Gripen) والطائرة الفرنسية «رافال» (Rafale) والطائرة الأوروبية (البريطانية ـ الألمانية ـ الإيطالية ـ الإسبانية) «يوروفايتر تايفون» والطائرتين الأمريكيتين (F-16) و(F-18)[٣٢]. ويمثل تسليم الصواريخ الجوّالة (كروز) الأولى من طراز «براهموس» (BrahMos) إلى الجيش الهندي في عام ٢٠٠٧ واحداً من أبرز الأمثلة على الاستعداد الروسي لنقل التكنولوجيا والمشاركة في إنتاج مشترك مع الهند[٣٣]. وتتوقع الهند أن يتم في عام ٢٠٠٨ توقيع

---

(٣٠) S. Unnithan, «Dud Missile,» *India Today*, 10/1/2008.

(٣١) Korporatsiya «MiG» uverena v pobede v indiiskom tendere na postavku 126 srednikh mnogotselevykh istrebitelei,» [MiG Corporation Believes in Victory in Indian Tender for 126 Medium Multi-Role Combat Aircraft], ARMS-TASS, 11 November 2007, <http://arms-tass.su/?page=article&aid=47669&cid=43>.

(٣٢) Government of India Press Information Bureau, «Request for Proposal for 126 Medium Multi-role Combat Aircraft Issued,» 28 August 2007, <http://pib.nic.in/release/release.asp?relid=30522&kwd=>.

(٣٣) Address of the President of India, H. E. Dr. A. P. J. Abdul Kalam, during the Commencement =

العقود الهندية الأولى لتصدير صواريخ «براهموس»، مع التنويه بماليزيا كواحدة من أشد الدول اهتماماً[٣٤]. وكان قد تم في تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر٢٠٠٧ توقيع اتفاقين بين الحكومتين الروسية والهندية بشأن التعاون العسكري ـ التقني (MTC) في سبيل تصميم وتطوير مشتركين لطائرة قتالية من الجيل الخامس وطائرة نقل متعددة الأدوار، الأمر الذي يشير إلى مزيد من التعاون في مجال الأسلحة[٣٥].

أُبرم اتفاق مهم آخر بخصوص عمليات النقل إلى آسيا بمنح اعتماد قدره مليار دولار بموجب اتفاق مع إندونيسيا من أجل مشتريات أسلحة[٣٦]. وعمليات النقل المقترحة إلى إندونيسيا ـ كما هو الحال مع عمليات النقل إلى الجزائر وإيران وماليزيا وفنزويلا ـ هي عنصر من عناصر العلاقات التجارية بين الحكومية التي تتضمن اتفاقات بشأن مشاريع مشتركة لاستكشاف موارد وتطوير الطاقة. والعلاقات الأكثر مثاراً للجدل هي العلاقات مع إيران، حيث إن قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٤٧ يدعو إلى «الحذر والتحفظ» إزاء عمليات نقل أسلحة تقليدية رئيسية، مقرونة بخدمات ومساعدة في مجال التصنيع، إلى إيران[٣٧]. وفي إثر اجتماع للجنة التعاون العسكري ـ التقني بين الحكومتين الروسية والإيرانية في كانون الأول/ديسمبر٢٠٠٧، أعلن وزير الدفاع الإيراني مصطفى محمد نجار أن روسيا ستسلم إيران في عام ٢٠٠٨ عدداً لم يكشف

---

of the Delivery of BRAHMOS Missile Systems to the Indian Army,» Embassy of the Russian Federation in India, New Delhi, 21 June 2007, < http://www.india.mid.ru/sp_84_e.html >. =

(٣٤) «Indiya gotova postavit' rakety «BrahMos» Malaizii,» [India Ready to Sell BrahMos Missiles to Malaysia], ARMS-TASS, 8 October 2007, < http://arms-tass.su/?page = article&aid = 46024&cid = 25 >.

(٣٥) Government of India Press Information Bureau, «India and Russia Sign Landmark Agreement for Joint Development and Production of Fifth Generation Fighter Aircraft,» 18 October 2007, < http://pib.nic.in/release/rel_print_page.asp?relid = 32016 >, and «List of Agreements Signed between India and Russia during Prime Minister's Visit to Moscow,» Government of India Press Information Bureau, 12 November 2007, < http://pib.nic.in/release/rel_print_page.asp?relid = 32746 >.

(٣٦) يراد بهذا الترتيب الائتماني، على ما يُذكر، استخدامه لحيازة ١٠ طوافات «مي - ١٧» و٥ طوافات «مي ـ ٣٥» و٢٠ عربة مشاة قتالية BMP-3 وغواصتين. وفي آب/أغسطس ٢٠٠٧، وقّعت إندونيسيا عقداً بشأن ٣ طائرات Su-27KM و٣ طائرات Su-30MK2 لن يتم دفع أثمانها من طريق الاعتماد البالغ مليار دولار. انظر: «Atom, turizm, oruzhie,» [Atom, Tourism, Weapons], *Nezavisimaya gazeta* (5 September 2007)

(٣٧) قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٤٧، ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٧. ووثائق الأمم المتحدة بخصوص الحظر الذي فرض على إيران متوافرة في < http://www.un.org/sc/committees/1737 >.
انظر أيضاً الفصل الثامن من هذا الكتاب، القسم ٢.

النقاب عنه من أنظمة الصواريخ سطح ـ جو «سام ـ ١٠» أو (S-300PMU-1)[٣٨]. بيد أن روسيا نفت على الفور التقارير التي تحدثت عن الأمر، وبينت أن المسألة «لم تكن على الأجندة، وليست موضع درس، ولا يجري البحث فيها مع إيران الآن»[٣٩]. ورغم شائعات إعلامية تحدثت طوال عام ٢٠٠٧ عن أن إيران خططت لحيازة طائرات قتالية وأنظمة أسلحة أخرى من روسيا، فإن إيران وروسيا لم تكشفا في عام ٢٠٠٧ عن عقود جديدة بشأن أسلحة تقليدية رئيسية[٤٠].

ألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة

بعد الجهتين الغالبتين من حيث حجم صادراتهما من الأسلحة ـ وهما الولايات المتحدة وروسيا ـ تمثل الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة الصف الثاني من الجهات الموردة. وقد كانت أكبر الأقاليم المتلقية منها كمجموعة في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧ كلٌ من أوروبا (٣٩ بالمئة)، والشرق الأوسط (٢٢ بالمئة)، وآسيا (١٧ بالمئة). وهناك آليات يمكنها أن تؤثر في ما تقوم به الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي من عمليات نقل. **أولاً**، يستطيع مجلس الاتحاد الأوروبي أن يدعو إلى فرض إجراءات حظر على الأسلحة. فاعتباراً من كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨، كان ١٤ بلداً عرضة لإجراءات حظر اتخذها الاتحاد الأوروبي، وكانت إيران الإضافة الأخيرة إلى القائمة[٤١]. **ثانياً**، تستطيع مدونة السلوك المعتمدة من

---

(٣٨) «Rossiya postavit Iranu kompleksy S-300,» [Russia to Deliver S-300s to Iran] *Kommersant*, 26/12/2007.

(٣٩) Russian Federal Service on Military-Technical Cooperation, «O postavkakh iranu ZRS S-300: Po povodu soobshchenii v presse o VTC Rossii i Irana,» [Regarding Deliveries of S300 Air Defence Systems to Iran: In Connection with Media Reports on MTC of Russia and Iran], 27 December 2007, <http://www.fsvts.gov.ru/db/kvts-portal/CDA393755C69C872C32573BE004E3240/ddb/heap/doc.html>.

وقد أوحي بأن بيلاروسيا تفاوض من أجل أن تبيع إيران نظامي صواريخ سطح ـ جو فائضين، وهما من طراز «سام ـ ١٠ أ» أو (S-300PT). انظر: M. Harrington, «Iran Set to Acquire S-300PTs from Belarus,» *Jane's International Defence Review* (February 2008), p. 6.

(٤٠) R. Hughes, «Iran Set to Obtain Pantsyr via Syria,» *Jane's Defence Weekly* (23 May 2007), p. 5, and K. Lantratov [et al.], «MiGs will Defend Syria and Iran,» *Kommersant*, 19/6/2007.

(٤١) Council Common Position 2007/246/CFSP of 23 April 2007 Amending Common Position 2007/140/CFSP concerning restrictive measures against Iran, *Official Journal of the European Union*, L106 (24 Apr. 2007)

ويمكن إيجاد التطوّرات في حظر الأسلحة الأوروبية على موقع مشروع سيبري لنقل الأسلحة. انظر: SIPRI Arms Transfers Project, «EU and Other Multilateral Arms Embargoes».

الاتحاد الأوروبي بشأن صادرات الأسلحة أن تبلّغ عن قرارات دولة عضو بخصوص طلبات ترخيص[٤٢]. غير أن حكومات وطنية تستمر في اتخاذ القرارات النهائية بصدد عمليات نقل وتشجع صادرات شركاتها المحلية المعنية بالأسلحة[٤٣]. وهناك فوارق في صرامة سياسات التصدير لدى الحكومات، والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تتنافس في الحصول على طلبات.

في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧ كانت ألمانيا ثالثة أكبر الجهات المصدرة لأسلحة تقليدية رئيسية. وقد ذهبت ٦٢ بالمئة من صادراتها إلى دول متلقية في الاتحاد الأوروبي أو حلف الناتو. كما أن ألمانيا تنافس دولاً أخرى أعضاء في الاتحاد الأوروبي على طلبات التصدير إلى مناطق أخرى من العالم ـ وعلى سبيل المثال، تنافس ألمانيا فرنسا على عقد لتزويد باكستان بثلاث غواصات يبلغ ثمنها نحو ١,٥ مليار دولار[٤٤]. لكن في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ أعلن وزير الخارجية الألمانية فرانك فولتر شتاينماير أن الحكومة الألمانية ستعيد النظر في عمليات تسليم أسلحة إلى باكستان رداً على قرار الرئيس برويز مشرف فرض حالة طوارئ[٤٥].

نتيجة لذلك، أوقفت مؤقتاً عمليات تسليم باكستان ناقلات جند مدرعة من طراز (M-113) ومركبات جوية بلا طيار من طراز «لونا» (Luna)[٤٦]. وعبّر شتاينماير أيضاً عن رأي سلبي في صفقات الأسلحة الأمريكية المقترحة للشرق الأوسط والمعلنة في تموز/يوليو ٢٠٠٧، معلناً أنه «لا يمكن أن يكون الحشد العسكري أفضل حل للوضع غير المستقر في الشرق الأوسط»[٤٧]. بالإضافة إلى ذلك، عارض أعضاء الحكومة الائتلافية

---

(٤٢) Council of the European Union, «European Union Code of Conduct on Arms Exports,» Document 8675/2/98, Rev. 2, Brussels, 5 June 1998.

انظر الفصل الحادي عشر من هذا الكتاب، القسم ٣.

(٤٣) M. Bromley, *The Impact on Domestic Policy of the EU Code of Conduct on Arms Export: The Czech Republic, the Netherlands and Spain*, SIPRI Policy Paper; no. 21 (Stockholm: SIPRI, 2008).

(٤٤) J. Grevast and A. C. Lewis, «Pakistan Delays Sub Design Selection, Says Source,» *Jane's Defence Industry* (July 2007), p. 4.

(٤٥) F.-W. Steinmeier, German Minister of Foreign Affairs, Speech Concerning Recent Developments in Pakistan, German Bundestag, Berlin, 8 November 2007, *Die Bundesregierung*, Bulletin no. 123-3 <http://www.bundesregierung.de/nn_1514/Content/DE/Bulletin/2007/11/123-3-bmaa-bt-pakistan.html>.

(٤٦) A. Lurz, «Gefährliche militärhilfe?: Deutsche Rüstungsexporte nach Pakistan,» [Dangerous Military Assistance? German Arms Exports to Pakistan], *Streitkräfte und Strategien*, 12/1/2008.

(٤٧) Reuters, «German FM Criticizes Proposed U.S. Arms Sale to Middle East,» *Haaretz*, 1/8/2007.

الألمانية صفقات الأسلحة الفرنسية مع ليبيا. بيد أن الشركات الألمانية تشكل جزءاً من كونسورتيوم اليوروفايتر الذي سيزود العربية السعودية بـ ٧٢ طائرة «يوروفايتر تايفون» قتالية من خلال المملكة المتحدة، وستقوم أيضاً بالمشاركة في إنتاج صواريخ «ميلان» التي سيتم تزويد ليبيا بها من خلال فرنسا (انظر أدناه)[٤٨].

في عام ٢٠٠٧ شرعت فرنسا ـ رابعة أكبر الجهات الموردة للأسلحة التقليدية الرئيسية ـ في خطوات كبيرة لتعزيز صادراتها من الأسلحة. فقد اعتبر وزير الدفاع الفرنسي إرفي موران تقوية الجهود الفرنسية لتصدير الأسلحة أولوية قصوى بعد توليه منصبه في حزيران/ يونيو٢٠٠٧؛ وفي أيلول/ سبتمبر٢٠٠٧ أُنشئت ضمن المكتب الرئاسي مجموعة لتشجيع صادرات الأسلحة[٤٩]. وبناء على افتراض أن جهود تصدير الأسلحة دون المستوى، أعلنت الحكومة الفرنسية نيتها زيادة قيمة صادرات الأسلحة لتبلغ قيمة مماثلة لقيمة المشتريات المحلية للأسلحة ـ ٨ ـ ١٠ مليارات يورو (١١ ـ ١٤ مليار دولار)[٥٠]. وأُتبع ذلك في كانون الأول/ ديسمبر بإعلان الحكومة أن نظام فرنسا بخصوص ترخيص صادرات الأسلحة سوف يُبسَّط ويحدَّث لدعم جهود صناعة الأسلحة في مجال التصدير[٥١].

وقد أدى الرئيس الفرنسي نيكولا ساركوزي منذ توليه منصبه دوراً بارزاً في تعزيز صادرات الأسلحة الفرنسية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا؛ إذ التقى الزعيم الليبي معمر القذافي مرتين خلال عام ٢٠٠٧ للبحث في صفقة محتملة مؤداها بيع ١٤ طائرة «رافال» قتالية، و٨ طوافات قتالية من طراز «تايغر»، وفرقيطتين من فئة «غووِند» (Gowind)، وصواريخ م/ د من طراز «ميلان»[٥٢]. وفي كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨ زار ساركوزي العربية السعودية لتعزيز جهود تأمين عقود غايتها توريد قطع بحرية وأنظمة

---

(٤٨) Germany Knew of Libya Arms Deal, Says Spokesman,» *Deutsche Welle*, 7/8/2007, and J. A. C. Lewis, «Dassault Holds Talks with Libya over Rafale Sale,» *Jane's Defence Weekly* (5 September 2007), p. 9.

(٤٩) P. Tran, «France Works to Revive Flagging Arms Exports,» *Defense News* (17 December 2007), p. 9, and Agence France-Presse, «France Sets up Special Arms Sales Task Force,» ABCmoney.co.uk, 24 October 2007, <http://www.abcmoney.co.uk/news/242007151151.htm>.

(٥٠) M. Cabirol, «La Défense vise 8 à 10 milliards d'euros d'exportations,» [Defence Aims at 8 to 10 Billion Euros' Worth of Exports] *La Tribune*, 3/9/2007.

(٥١) French Ministry of Defence, «La Stratégie de relance des exportations du Ministere de la defense,» [The Strategy for the Relaunch of Exports of Ministry of Defense], Press Dossier, 13 December 2007, <http://www.defense.gouv.fr/ministre/prises_de_parole/dossier_de_presse/la_strategie_de_relance_des_exportations_du_ministere_de_la_defense>.

(٥٢) B. Hall, «Gadaffi's Visit to France Sparks Protests,» *Financial Times*, 10/12/2007.

خاصة بأمن الحدود(٥٣). وقد استأثرت العربية السعودية بنحو ٩ بالمئة من صادرات الأسلحة الفرنسية خلال الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧، وحصلت فرنسا خلال عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧ على طلبات سعودية شملت مدفعية وصواريخ سطح ـ جو وطائرة صهريج. وتواجه فرنسا تقليدياً منافسة شديدة من الولايات المتحدة ودول أخرى أعضاء في الاتحاد الأوروبي في ما يخص الطلبات السعودية، مع بروز روسيا أيضاً كمنافسة محتملة في شأن الطلبات السعودية في عام ٢٠٠٧ (٥٤).

ورغم أنه كان هناك في نهاية عام ٢٠٠٧ طلبات مهمة جداً للحصول على فرقاطات وطوافات وصواريخ وغواصات، فإن محفظة صادرات الأسلحة الفرنسية لم تشتمل على أي طلبات خاصة بطائرات قتالية جديدة. وفي حين أن فرنسا سلَّمت ٨٧ طائرة قتالية خلال الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧، فقد اختار المغرب الطائرة القتالية الأمريكية (F-16) بدلاً من الطائرة الفرنسية «رافال»، واختارت العربية السعودية في عام ٢٠٠٧ «يوروفايتر تايفون» المجمّعة في المملكة المتحدة.

قامت المملكة المتحدة ـ خامسة أكبر الجهات الموردة للأسلحة التقليدية الرئيسية في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧ ـ أيضاً بإصلاح الدائرة المعنية بتشجيع الصادرات في عام ٢٠٠٧؛ ففي كانون الأول/ ديسمبر٢٠٠٧ كشف جون هَتون، وزير الدولة البريطاني لشؤون الأعمال والمشاريع والإصلاح التنظيمي، عن أن الوكالة الوطنية لتشجيع صادرات الأسلحة وهيئة خدمات الصادرات الدفاعية ستصبحان اعتباراً من ١ نيسان/ أبريل ٢٠٠٨ «مجموعة الدفاع والأمن» ضمن «وزارة المشاريع والتجارة والاستثمار»(٥٥). وثمة وجه تشابه آخر مع فرنسا هو الطريقة التي أدى فيها القادة البريطانيون أيضاً دوراً ناشطاً في تشجيع صادرات الأسلحة إلى ليبيا والعربية السعودية ـ البلدين اللذين كانا في ما سبق سوقين محظورَيْن لصادرات الأسلحة(٥٦). ففي أيار/ مايو٢٠٠٧ التقى رئيس الوزراء طوني بلير الرئيس القذافي للبحث في إمكان بيع أنظمة

---

(٥٣) L. Pirot, «French Offer Saudi Nuclear Energy Help,» Associated Press, 13/1/2008, <http://abcnews.go.com/print?id=4128864>.

(٥٤) مثلاً، يقال إن فرنسا خسرت أمام روسيا صفقة لإمداد العربية السعودية بـ ١٥٠ طوافة بلغت قيمتها ٢,٢ مليار دولار. انظر: R. Kahwaji, «Saudis to Buy 150 Russian Helos,» *Defense News* (5 November 2007).

(٥٥) J. Hutton, Secretary of State for Business, Enterprise and Regulatory Reform, «Defence Exports,» Statement to the British House of Commons, *Commons Hansard*, Column 16WS-17WS, 11 December 2007, <http://www.publications.parliament.uk/pa/cm200708/cmhansrd/cm071211/wmsindx/71211-x.htm>.

(٥٦) SIPRI Arms Transfers Project, «International Arms Embargoes».

صواريخ سطح ـ جو وإبرام صفقة تنقيب قيمتها ٩٠٠ مليون دولار بين شركة الطاقة (BP) وليبيا(٥٧). وفي أيلول/سبتمبر٢٠٠٧ أعلنت المملكة المتحدة اتفاقاً على توريد ٧٢ طائرة «يوروفايتر تايفون» قتالية إلى العربية السعودية في صفقة سُميت «مشروع السلام». وفي الإمكان أن تصل قيمة الاتفاق إلى ٢٠ مليار جنيه (٤٠ مليار دولار) إذا ما مورست جميع الخيارات على مدى فترة ٢٥ عاماً(٥٨).

٤ . عمليات نقل الأسلحة إلى أمريكا الجنوبية

شكّلت أمريكا الجنوبية في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧ نسبة ٥ بالمئة فقط من حجم عمليات نقل الأسلحة على الصعيد الدولي؛ غير أن حجم ما تم نقله إلى هذه المنطقة خلال هذه الفترة كان أكبر مما كان عليه في الفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٢ بنسبة ٤٧ بالمئة. يقدم هذا القسم عرضاً مجملاً عن عمليات النقل الأخيرة والوشيكة إلى التشيلي وفنزويلا (البلدين اللذين شهدا زيادة مهمة في الواردات من الأسلحة في الأعوام الأخيرة) والبرازيل (التي نشرت خلال عام ٢٠٠٧ عدداً من الإعلانات المرتبطة بمشتريات من الأسلحة التقليدية الرئيسية)، ويتناول بالتقدير تخمينات بشأن سباق تسلح في المنطقة.

في أيلول/سبتمبر٢٠٠٦ أعلن رئيس كوستا ريكا، أوسكار أرياس، في معرض استشهاده بمشتريات حديثة نفذتها التشيلي وفنزويلا ودول أخرى، أن المنطقة «بدأت سباق تسلح جديداً»(٥٩). ومع أن هناك بضعة أدلة على سلوك تنافسي ـ في رغبة البرازيل مثلاً في مجاراة أعمال التحديث الفنزويلية ـ وعلى زيادة محتملة في منسوب التوتر ـ وبخاصة في رد كولومبيا على حيازات فنزويلا من الأسلحة ـ فهناك شك في إمكان وصف الأحداث في المنطقة بأنها بالضبط «سباق تسلح» بالمعنى الكلاسيكي(٦٠).

---

(٥٧) A. Chuter, «Libya Buys U.K. Firm's Communication System,» *Defense News* (4 June 2007).

(٥٨) T. Ripley, «Typhoon: Deal of the Decade,» *Jane's Defence Weekly* (26 September 2007), p. 23.

(٥٩) A. Oppenheimer, «Just What Latin America Needed-a New Arms Race,» *Miami Herald*, 17/9/2007, p. 16A.

ترددت أصداء هذا القلق في أماكن أخرى. انظر مثلاً: C. Malamud and C. García Encina, «Rearmament or Renovation of Military Equipment in Latin America,» Working Paper 31/2006, Real Instituto Elcano, 1 February 2007, <http://www.realinstitutoelcano.org/documentos/283.asp>, and A. Downie, «A South American Arms Race?,» *Time* (21 December 2007).

(٦٠) يعرّف نموذج سباق التسلح الكلاسيكي سباق التسلح بأنه موقف يرتبط فيه حشد بلد ما للأسلحة ارتباطاً إيجابياً بمستوى ما لدى خصمه من أسلحة وبالضيم الذي يشعر هذا البلد به تجاه =

فالحيازات كانت مدفوعة بالدرجة الأولى بجهود لاستبدال أو تحديث مخزونات الأسلحة بغية الحفاظ على القدرات القائمة، أو الرد بشكل بارز على التهديدات الأمنية المحلية، أوتقوية الروابط مع حكومات الجهات الموردة، أو تعزيز صناعات الأسلحة الوطنية، أو المشاركة في مهمات حفظ سلام، أو تثبيت الوجه الإقليمي أو الدولي لكل بلد من بلدان المنطقة. في غضون ذلك، أدت إجراءات رسمية وغير رسمية لبناء الثقة دوراً إيجابياً في الوقوف في وجه تأثير حيازات الأسلحة السلبي. إلا أن مستويات الاعتماد والتطبيق غير مستوية، حيث إن المشاركة في إجراءات بناء الثقة في الجزء المخروطي الجنوبي أقوى مما هي عليه في المنطقة الأنديزية[٦١].

مشتريات التشيلي الجديدة

ازدادت ميزانية التشيلي العسكرية في الأعوام الأخيرة، والسبب إلى حد بعيد هو الارتفاع المستمر في قيمة النحاس[٦٢]. وقد شهدت عمليات النقل المتزايدة انتقال التشيلي من المرتبة الـ ٣٨ بين أكبر الجهات المتلقية للأسلحة في الفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٢ إلى المرتبة الـ ١٢ في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧ وإلى الدولة الأكبر بين الدول المتلقية في أمريكا الجنوبية[٦٣]. خلال هذه الفترة، ورد ٨٢ بالمئة من عمليات نقل أسلحة تقليدية رئيسية إلى التشيلي من دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي، وورد ١٥ بالمئة من الولايات المتحدة، و٣ بالمئة من إسرائيل. فخلال سنتي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧ تسلمت التشيلي ١٠ طائرات (F-16C) قتالية من الولايات المتحدة، و١٨طائرة (F-16AM) مستعملة وفرقاطتين مستعملتين من فئة «دورمان» (Doorman) وفرقاطتين مستعملتين من فئة «فان هيمسكيرك» (Van Heemskerck) من

= الخصم، وارتباطاً سلبياً بكمية الأسلحة التي لديه فعلاً. انظر: L. F. Richardson, *Arms and Insecurity: A Mathematical Study of Causes and Origins of War* (Pittsburgh, PA: Boxwood Press, 1960).

إلاّ أن هذا النموذج معدّ لمواقف تتوافر فيها بيانات سلسلة زمنية تمتد ٢٠ - ٣٠ عاماً. وبالنسبة إلى المواقف التي تتطور فيما يتم الشروع في التحليل، فإن المقاربة الوحيدة هي تحليل الدوافع الكامنة وراء حيازة أسلحة محددة والبحث عن أدلة على وجود سلوك مبني على المنافسة.

(٦١) انظر: M. Bromley and C. Perdomo, «CBMs in Latin America and the Effect of Arms Acquisitions by Venezuela,» Working Paper 41/2005, Real Instituto Elcano, 22 September 2005, <http://www.realinstitutoelcano.org/documentos/216.asp>.

(٦٢) وفقاً للقانون المقيد للنحاس، القانون الرقم ١٣ ١٩٦ بتاريخ ٢٩ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٥٨ (تم آخر تعديل له في عام ١٩٨٧)، فإن ١٠ بالمئة من العوائد الإجمالية من صادرات النحاس تستقطع لتمويل الحيازات العسكرية.

(٦٣) مع ذلك، شكلت التشيلي في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧ ما نسبته ٢ بالمئة فقط من عمليات نقل أسلحة تقليدية رئيسية على الصعيد العالمي.

هولندا، وتسلمت ٣ فرقاطات مستعملة «تايب ٢٣» من المملكة المتحدة، و٢٤ مدفع (M-109) (عيار ١٥٥ ملم) ذاتي الحركة ومستعملاً من سويسرا، والدبابات الخمس الأولى من مجموع ١٣٦ دبابة مستعملة من طراز «ليوبارد ـ ٢» من ألمانيا، وثانية غواصتين من فئة «سكوربين» (Scorpene) من صنع فرنسا وإسبانيا، وعدداً من الصواريخ جو ـ جو من طرازي «ديربي» و«بايثون ـ ٤» من إسرائيل.

تحل حيازات التشيلي في الأغلب محل أنظمة متقادمة أو «مسرّحة» من الخدمة. فالطائرات F-16 حلت محل سلسلة الطائرات «ميراج» القتالية، بينما حلت الغواصتان من فئة «سكوربين» محل الغواصتين من فئة «أوبيرون» (Oberon) اللتين أُدخلتا إلى الخدمة في عام ١٩٧٦. بيد أن شراء طائرات (F-16) وغواصتي «سكوربين» ودبابات «ليوبارد ـ ٢» يدل على تقدم نوعي ذي شأن، وبخاصة لدى مقارنته بالقوات المسلحة في بلدان المنطقة الأخرى. وقد تصبح التشيلي أول بلد في أمريكا الجنوبية يمتلك قوات عسكرية «من مستوى الناتو»[٦٤].

أثارت مشتريات التشيلي من الأسلحة بعض القلق في المنطقة، لاسيما في بوليفيا والبيرو، اللتين لدى كل منهما نزاعات حدودية مع التشيلي قديمة العهد[٦٥]. وفي رد على التوترات الإقليمية، قامت التشيلي، مع جيرانها، بوضع سلسلة من تدابير بناء الثقة ذات الصلة بمسائل الدفاع والأمن. ويحرص وزراء الدفاع والخارجية من الأرجنتين والتشيلي والبيرو على عقد اجتماعات ثنائية لتبادل المعلومات[٦٦]. وقد تحسنت العلاقات أيضاً بين بوليفيا والتشيلي خلال عام ٢٠٠٧ بعد أن تجمدت أعواماً عدة[٦٧]. أما التعاون بين التشيلي والأرجنتين فهو متين جداً يشمل تعاوناً على شراء فرقاطات جديدة وتطوير كتيبة مشتركة بغرض نشرها في عمليات حفظ سلام تحت إمرة الأمم المتحدة[٦٨]. وقد أعلنت الأرجنتين وبوليفيا والبيرو مؤخراً

---

(٦٤) P. Gonzalez Cabrera, «Chilean Military Plans to be NATO-standard Force by 2010,» *El Mercurio*, 18/7/2005.

(٦٥) J. Higuera, «Chile Confirms Plans to Buy Second-hand F-16s,» *Jane's Defence Weekly* (6 July 2005), p. 8.

(٦٦) «Thawing Relations with Peru,» *Latin American Security and Strategic Review* (September 2007), p. 9, and «Defence Agreements with Argentina and China,» *Latin American Security and Strategic Review* (September 2006), p. 8.

(٦٧) «Rapprochement with Bolivia,» *Latin American Security and Strategic Review* (September 2007), p. 9.

(٦٨) C. P. Cavas, «Leading Latin Nations Share Budget Data, Costs,» *Defense News* (25 April 2005), p. 11, and J. Higuera, «Turning up the Heat,» *Jane's Defence Weekly* (9 January 2008), p. 26.

برامجها المتعلقة بتحديث قواتها. وتهدف برامجها إلى استعادة الحالة العملياتية لمعداتها أكثر مما ترمي إلى مجاراة الحيازات التشيليانية من الأسلحة[٦٩].

مشتريات فنزويلا الجديدة

بلغت ميزانية فنزويلا العسكرية ٢,٥٧ مليار دولار في عام ٢٠٠٧، وهي زيادة بنسبة ٧٨ بالمئة عما كانت عليه في عام ٢٠٠٣، وتُعتبر الزيادة الأعلى في أمريكا الجنوبية[٧٠]. كما أن فنزويلا انتقلت من كونها سادسة أكبر الدول المتلقية لأسلحة تقليدية رئيسية في الفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٢ إلى المرتبة الـ ٢٤ في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧. وبالنسبة إلى الفترة الأخيرة، كان ٩٢ بالمئة من عمليات نقل أسلحة تقليدية رئيسية إلى فنزويلا قد وردت من روسيا، و٣ بالمئة من الصين، و٢ بالمئة من إسرائيل.

وقد مكّنت الزيادة في الميزانية، بفعل ارتفاع أسعار النفط على الصعيد الدولي، فنزويلا من إتمام صفقات كبيرة من مشتريات الأسلحة بين سنتي ٢٠٠٥ و٢٠٠٧، بما في ذلك اتفاقات مع روسيا بلغت قيمتها ٤ مليارات دولار[٧١]. وتضمنت تلك الاتفاقات صفقات شراء ١٠ طوافات «مي ـ ٣٥» قتالية، و٣ طوافات «مي ـ ٢٦» للنقل الثقيل، و٤٠ طوافة «مي ـ ١٧» متعددة الأدوار، و١٠٠,٠٠٠ بندقية (AK-103)، و٢٤ طائرة (Su-30MK) قتالية، وربما عدد من أنظمة الصواريخ سطح ـ جو من طراز «تور» (TOR- M1). كما أن فنزويلا تحوز ٤ زوارق دورية و٤ فرقاطات من إسبانيا، و٣ رادارات JY-1 من الصين.

واشتملت أنظمة الأسلحة التي تم تسليمها بحلول نهاية عام ٢٠٠٧ جميع الطوافات «مي ـ ٣٥» و«مي ـ ٢٦»، ونصف الطوافات «مي ـ ١٧» و١٨ من الطائرات الـ ٢٤ (Su- 30MK). وسرت طوال عام ٢٠٠٧ شائعات عن مجموعة كبيرة من المشتريات الجديدة من روسيا، بما فيها طائرات «سو ـ ٣٥» و«سو ـ ٣٩» قتالية،

---

(٦٩) T. Baranauskas, «Bolivian Air Force to Get Various Aircraft,» Forecast International Government and Industry Group, 26 February 2007; C. Cruz Tantalean, «Peru's Upgrade Plan Shifts Focus,» *Jane's Defence Weekly* (10 October 2007), p. 31; J. M. Barragán and J. Higuera, «Buenos Aires Announces Forces Funding Boost,» *Jane's Defence Weekly* (31 Octpber 2007), p. 32, and T. Baranauskas, «New Peruvian Government Will not Try to Match Chilean Arms Upgrades,» Forecast International Government and Industry Group, 13 September 2006.

(٧٠) انظر الفصل الخامس والملحق الرقم (٥ ـ أ) من هذا الكتاب.

(٧١) Russia Plans to Double the Volume of Arms Deliveries to Venezuela,» ARMS-TASS, 30 October 2007, <http://arms-tass.su/?page=article&aid=47060&cid=43>.

وطائرات «أن ـ ٧٤» و«إل ـ ٧٦» للنقل، وطوافات «مي ـ ٢٨» وغواصات من فئة «كيلو». لكن لم يجر توقيع أي عقود جديدة، الأمر الذي يدفع المرء إلى التشكيك في قدرة فنزويلا على تمويل مزيد من الحيازات الكبيرة[(٧٢)].

ترمي مشتريات فنزويلا من الأسلحة إلى أهداف مختلفة. فكما هي الحال في التشيلي، فإن العديد من المعدات المشتراة هي بدائل من أنظمة أسلحة مهملة أو قديمة. وقد كرر الرئيس الفنزويلي هوغو شافيز الكلام على التهديد المفترض الذي تشكله الولايات المتحدة وخططها لإطاحة حكومته. وحفز ذلك إعلانَ فنزويلا إنشاء قوة احتياطية كبيرة مسلحة ببنادق (AK-103) لخوض عمليات حرب عصابات في حال وقوع غزو[(٧٣)]. كما استُغل التهديد بغزو أمريكي لتبرير مشتريات الطائرات القتالية والصواريخ سطح ـ جو[(٧٤)]. وفي الوقت عينه، يُقصد بعمليات حيازة طوافات توسيع رقعة وجود الجيش على امتداد الحدود الفنزويلية مع كولومبيا والبالغ ٢٠٠٠ كم طولاً[(٧٥)]. ومن الأهداف الفنزويلية الأخرى التي يذكرها المعلقون توطيد مكانة الحكومة مع الجيش، وترهيب جيرانها أو التأثير فيهم، وتمتين العلاقات مع روسيا[(٧٦)]. غير أن خيارات فنزويلا بشأن المشتريات محدّدة بقوة نتيجة الحظر المفروض من جانب الولايات المتحدة على عمليات نقل الأسلحة منذ آب/أغسطس ٢٠٠٦[(٧٧)].

انصب اهتمام خاص، ولاسيما من قِبل كولومبيا، على قيام فنزويلا بشراء طائرات (Su-30MK) قتالية. فثمة نزاعات متكرّرة بين كولومبيا وفنزويلا بشأن عدد من المسائل، منها نزاع مديد في موضوع المياه الإقليمية وصراع كولومبيا المسلح مع حركة قوات كولومبيا المسلحة الثورية «فارك» (FARC). كما أن العلاقات بين الرئيس

---

(٧٢) N. Abdullaev and C. P. Cavas, «Russia, Venezuela Hint at Submarine Deal,» *Defence News* (16 July 2007).

(٧٣) «Russian Rifles for Snipers,» *Latin American Security and Strategic Review* (September 2007), p. 17.

(٧٤) «Defending Venezuela,» *Jane's Intelligence Review* (January 2007), p. 66.

(٧٥) «Venezuela Reportedly Finalizes $1B Deal for Helicopters, SU-30s,» *Defense Industry Daily*, 27/7/2006.

(٧٦) J. De Franceschi, «Russia Arms Latin America,» *VOA News Now*, Voice of America, 27 April 2007, Transcript <http://www.voanews.com/english/archive/2007-04/2007-05-02-voa4.cfm>, and «Venezuela Reportedly Finalizes $1B Deal for Helicopters, SU-30s».

(٧٧) J. Murphy, «US Extends Arms Embargo on Venezuela,» *Jane's Defence Weekly* (30 August 2006), p. 19.

أعاقت قيود الولايات المتحدة وضغطها السياسي أيضاً محاولات فنزويلا شراء معدات عسكرية من جهات مورِّدة أخرى، بما فيها البرازيل وإسرائيل وإسبانيا والسويد.

الكولومبي ألفارو أوريبي والرئيس الفنزويلي شافيز تتسم بالبرود الشديد منذ عدة أعوام وانعطفت انعطافاً حاداً إلى الأسوأ في عام ٢٠٠٧(٧٨). وقد أعلنت الحكومة الكولومبية في آب/أغسطس ٢٠٠٧ خططاً لزيادة إنفاقها العسكري إلى أعلى مستوى له منذ ٣٠ عاماً(٧٩)، ونفى مسؤولون كولومبيون أن تكون الخطوة رداً على حيازات فنزويلا من الأسلحة، وأكدوا مراراً أن الدافع الوحيد هو معالجة التمرد الذي تقوده «فارك»(٨٠). وتم على نحو غير رسمي تبادل معلومات وإجراءات أخرى من إجراءات بناء الثقة بين كولومبيا وفنزويلا، الأمر الذي ساعد في تخفيف الشكوك المتبادلة، رغم أن هذه الآليات أقل تطوراً من تلك المعتمدة من جانب التشيلي وجيرانها(٨١).

مشتريات البرازيل الجديدة

انحدرت البرازيل من المرتبة الـ ٢١ بين أكبر الدول المتلقية للمعدات العسكرية في الفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٢ إلى المرتبة الـ ٣٢ في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧. وخلال الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧، جاء ٦٤ بالمئة من عمليات نقل أسلحة تقليدية رئيسية إلى البرازيل من دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي، و١٧ بالمئة من الولايات المتحدة، و٧ بالمئة من كندا. وكانت عمليات تسليم أنظمة أسلحة تقليدية رئيسية إلى البرازيل خلال عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧ محدودة أكثر كثيراً من عمليات النقل إلى التشيلي وفنزويلا. وتضمنت عمليات النقل ٨ من ١٢ طائرة «ميراج» (Mirage - C) قتالية مستعملة من فرنسا، و٧ من ١٢ طائرة نقل (C-295M) من إسبانيا، و٦ طوافات «بلاك هوك» (S-70 Blackhawk) من الولايات المتحدة. كما أن البرازيل تقوم بتحديث أسطولها من الطائرات القتالية (F-5E)؛ إذ تجهزها بصواريخ جو ـ جو من طراز «ديربي» من إسرائيل. وكان سلاح الجو البرازيلي قد تلقى بحلول نهاية عام ٢٠٠٧ خمسين من ٩٩ طائرة تدريب (EMB-314) سوبر توكانو وطائرات قتالية مشتراة من شركة «إمبراير» (Embraer) البرازيلية(٨٢).

---

(٧٨) B. Mander and R. Lapper, «Chávez Puts Colombia Relations in «Freezer»,» *Financial Times*, 26/11/2007.

(٧٩) J. Bedoya, «Movilidad de las tropas sera prioridad en gasto de $8,2 billiones recogidos por impuestode Guerra,» [Troop Mobility will be the Priority in the Allocation of $8.2 billion Collected under War Tax], *El Tiempo* (Bogota), 6/8/2007.

(٨٠) «Colombia aprueba plan de 3.370 mln dlr para gasto military,» [Colombia Approves Request of $3370 Million for Military Spending], Reuters América Latina, 27 February 2007.

(٨١) «Caracas to Deploy Troops and New Radar on the Border,» *Latin American Security and Strategic Review* (June 2006), p. 9, and «US Intelligence Chiefs See no Major Security Threat from Latin America,» *Latin American Security and Strategic Review* (March 2007), p. 1.

(٨٢) Embraer, «Embraer Delivers 50th A-29 Super Tucano to Brazilian Air Force,» Press Release, =

انطوى إعلانان في عام ٢٠٠٧ على احتمال أن يكون لهما تأثير كبير في قدرات البرازيل العسكرية وترتيبها العالمي كمتلقية لسلع عسكرية. **أولاً**، في تموز/ يوليو أحيت الحكومة مشروعاً قديماً لبناء غواصة مسيرة بالطاقة النووية. والبرازيل تخطط لاستثمار ٥٨٠ مليون دولار على مدى ثمانية أعوام كي تشتري تكنولوجيا فرنسية أو ألمانية لصنع الغواصة وتطوير مفاعل نووي لمد هذه الغواصة بالطاقة(٨٣). **ثانياً**، أعلنت الحكومة في تشرين الثاني/ نوفمبر إعادة إطلاق برنامج الطائرة القتالية «F-X»، وأعطت الضوء الأخضر لعملية اختيار ابتداء من كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨، ووفرت ٢,٢ مليار دولار لشراء ما يصل إلى ٣٦ طائرة(٨٤). وستُدعم المشتريات هذه بزيادة في ميزانية البرازيل العسكرية المقرر رفعها من ٣,٦٤ مليارات دولار في عام ٢٠٠٧ إلى ٥,٦ مليارات دولار في عام ٢٠٠٨(٨٥).

في معرض تبرير الحيازات الجديدة، تحدّث مسؤولون عن الحاجة إلى عكس سلسلة من إجراءات خفض ميزانية الدفاع كانت قد قلصت كثيراً من قدرات القوات المسلحة البرازيلية. وفي أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧ أعلن الرئيس البرازيلي لولا دا سيلفا تشكيل فريق عمل لوضع مشروع استراتيجيا دفاع وطني بغية تسريع عملية استعادة «قدرات قواتنا المسلحة والتفوق التكنولوجي الذي كنا نتمتع به في ما مضى في حقول

= 19 September 2007, <http://www.embraer.com/english/content/imprensa/press_releases_detalhe.asp?id=1670>, and «Brazil Confirms Derby BVR AAM Procurement,» *Jane's Missiles and Rockets* (January 2007), p. 16.

(٨٣) Reuters, «Brazil to Build $500m Nuclear Sub,» 11 July 2007, <http://www.news.com.au/story/0,23599,22054761-23109,00.htm>.

أثارت البرازيل احتمال بناء غواصة مسيرة بالطاقة النووية لأول مرة في عام ١٩٧٩، وما زال المشروع يتعرض منذ ذلك الحين لتقلبات متكررة في السياسة. فمثلاً كان قد أُعلن في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٦ أن المشروع كان قيد التأجيل إلى موعد غير مسمى لمصلحة صنع غواصة «تايب ـ ٢١٤» من ألمانيا بترخيص من هذه الأخيرة وتحديث ٥ غواصات عاملة من طراز «تايب ـ ٢٠٩» بتكلفة إجمالية قدرها ١,٢٤ مليار دولار. وما يبقى غير واضح هو كيف ستتأثر هذه المشاريع بإعلان الحكومة البرازيلية الصادر في تموز/ يوليو ٢٠٠٧. انظر: S. Squassoni and D. Fite, «Brazil as Litmus Test: Resende and Restrictions on Uranium Enrichment,» *Arms Control Today* (October 2005); «Brazilian Navy Postpones Indefinitely its Nuclear Submarine Construction Program,» *O Estado de S. Paulo*, 15 November 2006, Translation from Portuguese, Forecast International Market Alert News Center, and «Brazil's Navy Wants to Buy at Least 33 Ships,» *O Estado de S. Paulo*, 13 May 2007, Translation from Portuguese, Forecast International Market Alert News Center.

(٨٤) Fighter Deal Green Light to Update Brazilian Air Force,» *Flight International*, 12/11/2007.

وقد ألغي برنامج F-X الأصلي في عام ٢٠٠٥ لإعادة توجيه الأموال إلى خطة القضاء على الجوع. انظر: Stalenheim, Perdomo and Sköns, «Military Expenditure,» p. 286.

(٨٥) «Brazil Denies «Arms Race» with Venezuela,» *Xinhua*, 31/10/2007, <http://news.xinhuanet.com/english/2007-11/01/content_6988196.htm>.

معينة». وأُعطي فريق العمل ١٢ شهراً لوضع خطة لتطوير الدفاع على مدى ١٠ ـ ١٥ عاماً[٨٦]. وبعكس اتجاه التخفيضات السابقة ركز المسؤولون البرازيليون على ضرورة تحسين القدرات بهدف حراسة ساحل البلد الشاسع والمناطق الحدودية النائية، وبخاصة منطقة الأمازون، بصورة أفضل[٨٧]. واعتباراً من تشرين الثاني/ نوفمبر٢٠٠٧، اعتُبرت ٢٦٧ طائرة فقط من طائرات سلاح الجو البرازيلي الـ ٧١٩ صالحة للخدمة الجوية[٨٨].

ولتقوية الصناعة الدفاعية في البرازيل، صرحت الحكومة بأن صفقات شراء الأسلحة التي أُعلنت في عام ٢٠٠٧ ستتضمن إنتاجاً في البرازيل ومستويات عالية من عمليات نقل تكنولوجيا[٨٩]. وقد كانت البرازيل في ثمانينيات القرن الماضي من كبريات الدول المصدرة للأسلحة، والحكومة حريصة على زيادة قيمة صادراتها من الأسلحة[٩٠]. أما محاولة إعادة تنشيط صناعة أسلحة محلية عبر شراء تكنولوجيا عسكرية متطورة من الخارج، فهي سياسة جربتها البرازيل ودول أخرى في العالم النامي في الماضي، وبدرجات متفاوتة من النجاح[٩١].

جاءت إعلانات الشراء في عام ٢٠٠٧ عقب سلسلة من تعليقات محللين برازيليين ومسؤولين سابقين في الحكومة البرازيلية كانوا قد أثاروا أسئلة حول مشتريات فنزويلا من الأسلحة[٩٢]. وقد كانت العلاقات بين رئيس البرازيل دا سيلفا ورئيس فنزويلا شافيز

---

(٨٦) «Brazil to Boost Defense Industry and Acquire 36 Fighter Jets,» *Mercopress*, 6/11/2007, and I. Guevara, «Brazil Eyes New Defence Doctrine,» *Jane's Defence Weekly* (26 September 2007), p. 7.

(٨٧) «Brazil to Boost Defense Industry and Acquire 36 Fighter Jets».

(٨٨) «Fighter Deal Green Light to Update Brazilian Air Force».

(٨٩) «Brazil to Boost Defense Industry and Acquire 36 Fighter Jets».

(٩٠) S. Lehman, «Brazil Plans Comeback of its Once-lucrative Defense Industry,» Associated Press, 7 March 2005, and «Brazil Looks for Weapons Export Gains,» *Jane's Defence Weekly* (4 May 2005), p. 10.

كانت البرازيل خلال الفترة ١٩٨٤- ١٩٨٨ في المرتبة الـ ١١ بين أكبر الدول تصديراً للأسلحة، حيث كان ٤١ بالمئة من عمليات نقلها للأسلحة تذهب إلى العراق. وعقب حرب إيران ـ العراق (١٩٨٠ ـ ١٩٨٨) تراجعت صادرات البرازيل من الأسلحة تراجعاً كبيراً. وعلى الرغم من احتفاظها بأسهم مهمة في السوق في أقسام من أسواق الجوفضاء والأسلحة الصغيرة، فإنها لم تسترد قط مستوى الصادرات الذي كانت تتمتع به في منتصف ثمانينيات القرن الماضي.

(٩١) J. Brauer and J. P. Dunne, eds., *Arms Trade and Economic Development: Theory, Policy, and Cases in Arms Trade Osets* (London: Routledge, 2004).

(٩٢) عبّر وزير خارجية البرازيل السابق كيلسو لافر والرئيس البرازيلي السابق خوزيه سارني عن قلقهما من مشتريات فنزويلا العسكرية وعن ضرورة الرد عليها بالمثل. انظر: «Latin America: Press Sees Chavez's Arms Deals as Potential Threat,» *World News Connection*, 18 August 2006, and «No Arms Race, No Response to Venezuela,» *Latin American Security and Strategic Review* (November 2007), p. 11.

علاقات دافئة، لكن توترات تزايدت في إثر تأييد فنزويلا لتأميم بوليفيا صناعة الهيدروكربون فيها في أيار/مايو ٢٠٠٦[٩٣]. وكان المسؤولون البرازيليون في إعلانهم مشاريع المشتريات الجديدة لا يألون جهداً للتشديد على أنهم ليسوا مدفوعين بمشتريات فنزويلا من الأسلحة[٩٤].

٥. عمليات دولية لنقل أسلحة إلى مناطق صراعات: أفغانستان والسودان

قدمت الطبعة الأولى من كتاب سيبري السنوي ثلاثة أسباب لقيام موردي الأسلحة بسد ما تخلقه الصراعات من حاجة إلى أسلحة: (أ) كسب تأثير سياسي؛ (ب) كبديل من وجود عسكري مباشر لطرف خارجي يحدوه اهتمام؛ (ج) ضغوط اقتصادية قوية لبيع الأسلحة[٩٥]. كما يمكن توريد أسلحة ومعدات عسكرية أخرى و«دورات تدريب» لكسب أو تأمين مدخل أو وسيلة للانتقال إلى موارد طبيعية[٩٦]. في الوقت ذاته، ولأسباب اقتصادية أو أيديولوجية متنوعة، تستمر الحكومات في توريد الأسلحة سراً وعلانية إلى أطراف متحاربة، فيما تناضل الجهات الدولية لحفظ السلام غالباً للحصول على أسلحة ومعدات عسكرية كافية[٩٧]. يتناول هذا القسم الأسئلة: «من يورد الأسلحة؟ وكيف؟ ولماذا؟»، مع إشارة إلى عمليات نقل أسلحة إلى أفغانستان والسودان.

أفغانستان

عقب الغزو السوفياتي في عام ١٩٧٩، أصبحت أفغانستان «مستودع أسلحة» دولياً، حيث تدفقت كميات كبيرة من الأسلحة التقليدية الرئيسية والأسلحة الصغيرة

---

(٩٣) «How Gas is Realigning South America,» *Latin American Security and Strategic Review* (August 2006), p. 12; «Lula and Chávez Compete for Alliances across the Region,» *Latin American Security and Strategic Review* (August 2007), pp. 1-2, and «Brazil and Chile Lead Strategies to Contain Chávez without Isolating Him,» *Latin American Security and Strategic Review* (September 2007), pp. 1-2.

(٩٤) Brazil Rules out Venezuelan Arms Race,» *El Universal*, 4/7/2007.

(٩٥) «The Third World: Military Expenditure and the Trade in Major Weapons,» in: *SIPRI Yearbook of World Armaments and Disarmament 1968/69* (Stockholm: Almqvist and Wiksell, 1969), pp. 53-55.

(٩٦) M. T. Klare, *Blood and Oil: The Dangers and Consequences of America's Growing Petroleum Dependency* (London: Penguin, 2005), and D. Stokes, ««Blood for Oil?» Global Capital, Counter-Insurgency and the Dual Logic of American Energy Security,» *Review of International Studies*, vol. 22, no. 2 (2007), pp. 245-264.

(٩٧) انظر الفصل الثالث من هذا الكتاب.

والخفيفة إلى مختلف القوى المتحاربة هناك طوال عقدي الثمانينيات والتسعينيات. وفي حين أن أفغانستان كانت في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧ في المرتبة الـ ٧٩ بين أكبر الجهات المتلقية لعمليات نقل أسلحة تقليدية رئيسية، فقد كانت في الفترة ١٩٨٨ ـ ١٩٩٢ خامسة أكبر الجهات المتلقية. يقوم هذا القسم بدرس تطورات كبيرة في عام ٢٠٠٧ مع تركيز النظر على عمليات نقل أسلحة على الصعيد الدولي إلى جهات فاعلة مسلحة غير حكومية، وإلى الجيش الوطني الأفغاني والقوات المسلحة الوطنية المشاركة في قوة المساعدة الأمنية المتعددة الجنسيات إيساف (ISAF) في أفغانستان(٩٨).

الجهات الفاعلة المسلحة، غير الحكومية

طرأت منذ عام ٢٠٠٥ زيادة دراماتيكية في العنف المسلح الذي تمارسه جهات فاعلة غير حكومية في أفغانستان(٩٩). ويقدّر برنامج الحكومة الأفغانية المعني بـ «تسريح الجماعات المسلحة غير الشرعية» أن في أفغانستان أكثر من ١٨٠٠مجموعة مسلحة غير شرعية، بمن فيها المتمردون، مثل قوات طالبان وقوات «الحزب الإسلامي» الذي يتزعمه قلب الدين حكمتيار، وميليشيات محلية ومجموعات تهريب المخدرات الإجرامية(١٠٠). إلا أن طالبان هي المجموعة الوحيدة الناشطة في أفغانستان والمستهدفة حالياً بحظر على الأسلحة تتولى الأمم المتحدة تطبيقه(١٠١). ولا يبدو أن الحصول على الأسلحة قد تراجع في عام ٢٠٠٧ على الرغم من الحظر ومن جهود الحكومة الأفغانية.

في شباط/فبراير ٢٠٠٧ أعلن المُلاّ داد الله، وهو من كبار قادة طالبان، أن

---

(٩٨) يناقش القسم المتعلق بالجهات الفاعلة المسلحة، غير الحكومية، المزاعم المرتبطة بعمليات النقل الدولية لأسلحة صغيرة وخفيفة، والعمليات هذه ليست مشمولة بقاعدة بيانات سيبري بشأن عمليات نقل الأسلحة. أما عمليات النقل الدولية لأسلحة تقليدية رئيسية والمناقشة في القسمين المعنيين بالجيش الأفغاني و«إيساف»، فيمكن الاطلاع عليها في قاعدة بيانات سيبري المتعلقة بعمليات نقل الأسلحة.

(٩٩) S. Lindberg and N. J. Melvin, «Major Armed Conflicts,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 61-66.

(١٠٠) Government of Afghanistan, Disbandment of Illegal Armed Groups, <http://www.diag.gov.af/>.

(١٠١) فرضت الأمم المتحدة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ حظر أسلحة على أفغانستان حين كانت تحت سيطرة طالبان. وفي ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، فرضت الأمم المتحدة حظر أسلحة إلزامياً على طالبان حيثما وجِدت. قرار مجلس الأمن الرقم ١٣٣٣، ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠. قرار مجلس الأمن الرقم ١٣٦٧، ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢. انظر: Fruchart [et al.], *United Nations Arms Embargoes: Their Impact on Arms Flows and Target Behaviour*, and P. Holtom, «United Nations Arms Embargoes: Their Impact on Arms Flows and Target Behaviour-Case Study: The Taliban,» SIPRI, Stockholm, 2007, <http://books.sipri.org/product_info?c_product_id=356>.

اتجاهاً تصاعدياً في العنف المسلح سوف يستمر لأن طالبان تزودت بـ «أسلحة إضافية»، بما فيها أسلحة قادرة على إسقاط طوافات[١٠٢]. ومع أن تهديد داد الله ألمح ضمناً إلى أنظمة دفاع جوي خفيفة (تطلق من الكتف) (MANPADS)، فإنه يبدو أن الأسلحة الرئيسية التي استخدمها المتمردون في عام ٢٠٠٧ هي أسلحة صغيرة ومدافع هاون وقذائف صاروخية وعبوات ناسفة محلية الصنع[١٠٣]. ويُفترض أن المناطق القبلية الباكستانية ذات الإدارة الفيدرالية تؤدي دور الممر والمخزون الاحتياطي ومصدر إمداد الأسلحة لمصلحة طالبان[١٠٤]. وأوحت تقارير في عام ٢٠٠٧ بأن الحدود الأفغانية ـ الإيرانية ازدادت أهمية. وسلطت الحكومتان البريطانية والأمريكية الضوء على إيران كمصدر للأسلحة وكدولة عبور لأسلحة صادرها الجيش الأفغاني و«إيساف»، واتهمتا إيران بتزويد طالبان بأسلحة بصورة سرية[١٠٥]. كما أن الحكومة البريطانية فاتحت الصين في ما يتعلق بعمليات تهريب أسلحة صينية الصنع إلى طالبان عبر إيران[١٠٦]. وردّت إيران بنفي تورطها في تسليح طالبان[١٠٧]، وصرحت الصين رسمياً بأنها لم تصدّر أسلحة إلى أفغانستان[١٠٨]. وكانت هذه الصعوبة في تحديد مصادر الكثير من

---

(١٠٢) S. A. Achakzai, «Afghan Taliban Say Rearmed, Ready for War,» Reuters, 23 February 2007, <http://www.reuters.com/article/featuredCrisis/idUSSP100413>.

(١٠٣) هذا التصريح مرتكز على تقارير عن اشتباكات مع متمردين من موقع الإنترنت الخاص بـ «قوة المهمة المشتركة ٨٢، عملية الحرية الدائمة»: <http://www.cjtf82.com>، والأمم المتحدة، التقرير السادس لفريق المراقبة التحليلية للدعم والعقوبات الذي عُيّن طبقاً لقرار مجلس الأمن الرقم ١٥٢٦ (٢٠٠٤) والقرار الرقم ١٦١٧ (٢٠٠٤) المتعلقين بطالبان والقاعدة والمرتبطين بهما من أفراد وكيانات، انظر: UN Document S/2007/132, 8 March 2007, p. 32.

(١٠٤) M. Norell, *The Taliban and the Muttahida Majlis-e-Amal (MMA)*, Memo; 2021 (Stockholm: Swedish Defence Agency, 2007), p. 37; A. Rashid, «Dangerous Neighbours,» *Far Eastern Economic Review* (9 January 2003), p. 19, and United Nations, Second Report of the Analytical Support and Sanctions Monitoring Team Appointed Pursuant to Resolution 1526 (2004) Concerning Al-Qaida and the Taliban and Associated Individuals and Entities, UN Document S/2005/83, 15 February 2003, p. 32.

(١٠٥) «Audio: Des Browne on Afghanistan and Iraq,» Podcast, *Guardian*, 16/8/2007, <http://blogs.guardian.co.uk/podcasts/2007/08/des_browne_on_afghanistan_and.html>, and D. Miles, «Gates, Karzai Share Optimism about Afghanistan's Course,» US Department of Defense, American Forces Press Service, 4 June 2007, <http://www.defenselink.mil/news/newsarticle.aspx?id=46276>.

(١٠٦) P. Danahar, «Taleban «Getting Chinese Weapons»,» BBC News, 3 September 2007, <http://news.bbc.co.uk/2/6975934.stm>.

(١٠٧) N. Khilwatgar, «No Evidence of Arms Supply from other Countries: ISAF,» *Pajhwok Afghan News*, 18 July 2007.

(١٠٨) Chinese Ministry of Foreign Affairs, «Foreign Ministry Spokesman Qin Gang's Regular Press Conference on 10 July 2007,» 11 July 2007, <http://www.fmprc.gov.cn/eng/xwfw/s2510/2511/t339160.htm>.

الأسلحة التي وُجدت في أفغانستان أو هُربت إلى الداخل الأفغاني قد ازدادت تعقيداً بفعل الصعوبة في تحديد هوية متلقّي الأسلحة المعنيين ـ وهذه نقطة أثارها عدد من المعلقين رداً على مزاعم الحكومتين البريطانية والأمريكية القائلة إن أسلحة تم الاستيلاء عليها كانت متوجهة إلى طالبان[١٠٩].

الجيش الوطني الأفغاني

في بادئ الأمر قررت وزارة الدفاع الأمريكية، التي تولت مسؤولية الإشراف على تدريب الجيش الأفغاني وتزويده بالمعدات، أنه يتعين تزويد الجيش الأفغاني بأسلحة سوفياتية التصميم من مشاريع أفغانستان المعنية بـ «نزع السلاح، والتسريح، وإعادة الدمج، وإيواء الأسلحة الثقيلة»، فضلاً عن فائض سوفياتي التصميم من حلفاء في قوات التحالف[١١٠]. وقد اعتمدت وزارة الدفاع الأمريكية هذه المقاربة لأن (أ) هذه المعدات كانت مألوفة لدى المجندين و(ب) استعداد عدة حلفاء لتقديم مثل هذا الفائض[١١١]. وكما في العراق، أكدت تقارير رسمية أمريكية أن عمليات تسليم المعدات العسكرية كانت متأخرة وأن الإمدادات كانت في الغالب قديمة وذات عيوب وأسعار مبالغ فيها[١١٢]. وفي محاولة للمساعدة في تحديث الجيش الأفغاني، بدأت وزارة الدفاع الأمريكية في عام ٢٠٠٧ عمليات تسليم ما قيمته ملياري دولار من المعدات العسكرية الأمريكية الفائضة والأسلحة والبنية التحتية ـ بما في ذلك ٢٥٠٠ عربة «همفي» و«عشرات الآلاف» من البنادق (M-16)[١١٣]. وتقدم الميزانية الأمريكية لسنة ٢٠٠٨ مبلغاً إضافياً قدره ٢,٧ مليار دولار لتدريب وتجهيز الجيش والشرطة الأفغانيين[١١٤].

---

(١٠٩) J. Wright, «Outside Assistance: Is Iran Supporting the Afghan Insurgency,» *Jane's Intelligence Review* (September 2007), pp. 38-43.

(١١٠) US Government Accountability Office (GAO), *Afghanistan Security: Eorts to Establish Army and Police Have Made Progress, But Future Plans Need to be Better Defined*, GAO-05-575 (Washington, DC: GAO, 2005), pp. 15-16.

(١١١) المصدر نفسه، ص ١٦.

(١١٢) J. Garamone, «Justice, Defense Agencies Examine Contracting Problems,» US Department of Defense, American Forces Press Service, 28 August 2007, <http://www.defenselink.mil/news/newsarticle. aspx?id=47209>, and B. R. McCaffrey, «Academic Report-Trip to Afghanistan and Pakistan,» 3 June 2006, <http://www.washingtonspeakers.com/prod_images/pdfs/McCaffrey Barry.VisitToAfghanistan.05.06.pdf>, pp. 6-7.

(١١٣) T. Tran, «Afghanistan to Get $2 Billion in US Gear,» Associated Press, 4 July 2006, <http://www.afghannews.net/index.php?action=show&type=news&id=844.com>.

(١١٤) US Office of Management and Budget, *Budget of the United States Government, Fiscal Year 2008, Appendix, Detailed Budget Estimates* (Washington, DC: Government Printing Office, 2007), <http://www.whitehouse.gov/omb/budget/fy2008/appendix.html>, pp. 247-248.

في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ أعلن وزير الدفاع الأفغاني عبد الرحيم وارداك رغبته في أن يحوز الجيش الأفغاني «معدات قابلة لأن تكون بينية الاستعمال مع وحدات [إيساف] ومع الناتو أيضاً»(١١٥). وقد قدمت تركيا إلى الجيش الأفغاني الدفعة الأولى من المدفعية المتوافقة العيار مع عيار مدفعية الناتو بأن منحته في عام ٢٠٠٧ أربعة وعشرين مدفع هاوتزر من عيار ١٥٥ ملم. وأعلنت اليونان في عام ٢٠٠٧ أنها ستزود الجيش الأفغاني بـ ١٣ دبابة «ليوبارد ـ ١»؛ في حين تُعتبر كندا وأستراليا والنرويج دولاً مرشحة لأن تقدم في المستقبل دبابات «ليوبارد» إضافية مستعملة(١١٦). كما أن الولايات المتحدة ستضع ترتيبات لإرسال طائرات استطلاع ونقل، وطوافات مخصصة للنقل والقتال وطائرات قتالية خفيفة، وذلك بما يمكّن سلاح الجو الأفغاني من امتلاك ١١٢ طائرة عملياتية بحلول عام ٢٠١٥(١١٧). ويُتصور أن تستمر طوافات سوفياتية التصميم في تشكيل الجزء الأكبر من عمليات نقل طوافات، حيث تم في عام ٢٠٠٧ نقل ٣ طوافات «مي ـ ١٧» من جمهورية التشيك. وتقوم الولايات المتحدة في عام ٢٠٠٨ بتمويل نقل ٣ طوافات «مي ـ ١٧» أخرى و٦ طوافات «مي ـ ٣٥» من جمهورية التشيك، وطوافة «مي ـ ١٧» واحدة من سلوفاكيا، و٩ طوافات «مي ـ ١٧» من طريق الإمارات العربية المتحدة، و٤ طائرات نقل «أن ـ ٣٢» محدَّثة من أوكرانيا. ويتوقع أيضاً أن تزود الولايات المتحدة سلاح الجو الأفغاني بـ ٢٠ طائرة نقل (C-27) مشتراة من إيطاليا، مع بدء تنفيذ عمليات التسليم في عام ٢٠٠٩(١١٨).

القوة الدولية للمساعدة الأمنية

كان للتجارب على الأرض تأثيرها في خطط المشتريات لحساب القوات المسلحة الوطنية المساهمة في «إيساف» في أفغانستان، مع تحول حيازات مهمة باتجاه قدرات

---

(١١٥) US Department of Defense, «DoD News Briefing with LTG Eikenberry and Minister of Defense Wardak at the Pentagon,» 21 November 2006, <http://www.defenselink.mil/transcripts/transcript.aspx?transcriptid=3816>.

(١١٦) «Afghanistan May Get Norwegian Tanks,» *Norway Post*, 25/10/2006; NATO, «Fact Sheet: NATO Support to Afghan National Army (ANA),» October 2007, <http://www.nato.int/isaf/topics/factsheets/nato-support-to-ana-factsheet.pdf>, and D. Pugliese, «Canada May Supply Afghan Military with Leopard Tanks,» CanWest News Service, 21 May 2007.

(١١٧) US Department of Defense, «DoD Press Briefing with Brig. Gen. Lindell at the Pentagon, Arlington, VA,» 24 January 2008, <http://www.defenselink.mil/transcripts/transcript.aspx?transcriptid=4126>.

(١١٨) المصدر نفسه، و N. Khilwatgar, «AAF to Get 26 Aircraft this Year,» *Pajhwok Afghan News*, 17 January 2008, <http://www.pajhwok.com/viewstory.asp?lng=eng&id=48767>.

النقل الاستراتيجي، والطوافات، والعربات المدرعة، والطائرات بلا طيارين. وهذا يتماشى مع اعتراف إعلان قمة الناتو في ريغا عام ٢٠٠٦ بضرورة زيادة قدرات النقل الاستراتيجي لـ «إدارة ودعم عمليات حملة مشتركة متعددة الجنسيات بعيداً عن أرض الوطن»[١١٩]. ونتيجة لذلك، ازدادت في عام ٢٠٠٦ ـ ٢٠٠٧ طلبات دول أعضاء في الناتو بشأن طائرات نقل (C-17) من الولايات المتحدة[١٢٠]. وكان المطلوب أيضاً طوافات للنقل الثقيل، وقد أعلنت هولندا في شباط/فبراير ٢٠٠٧ خططاً لحيازة ٦ طوافات أمريكية الإنتاج من طراز (CH-47F) وتحديث ١١طوافة (CH-47D) هولندية أخرى بحيث تصبح في مستوى (CH-47F)، وأعلنت المملكة المتحدة في كانون الأول/ديسمبر تحديث ٨ طوافات (CH-47). والوضع في ما يخص قدرات النقل الجوي التكتيكي بائس إلى حد أن الناتو منح شركة ذات ملكية خاصة عقداً بقيمة ٣٧ مليون دولار كي تقدم طائرات وطوافات من أجل مهمات النقل في أفغانستان[١٢١].

وكانت قوات وطنية عاملة في أفغانستان تسعى أيضاً إلى الحصول على عربات مدرعة ثقيلة، حيث أهملت كندا خطط حيازة ٦٦ نظام مدفع متحرك من عيار ١٠٥ ملم ومن طراز «سترايكر/LAV-III» واختارت بدل ذلك الاستعاضة عن الدبابات «ليوبارد ـ C2» الـ ١١٤ القديمة بـ ٢٠ دبابة «ليوبارد ـ 2A6M» مستأجرة من ألمانيا و١٠٠ دبابة «ليوبارد ـ 2A4/6» مستعملة من هولندا. كما شهدت الأوضاع في أفغانستان استخداماً وحاجة متزايدين لسلسلة من أنظمة الطائرات بلا طيارين، وقد برزت إسرائيل إلى جانب الولايات المتحدة كواحدة من الجهات الرئيسية الموردة إلى قوات «إيساف». ففي عام ٢٠٠٧ أمدت إسرائيل القوات البريطانية في أفغانستان بطائرات بلا طيارين كبيرة من طراز «هيرمز ـ ٤٥٠». كما أرسلت المملكة المتحدة إلى أفغانستان في تشرين الأول/أكتوبر أولى طائراتها المسلحة بلا طيار M-Q9 الأمريكية المصدر، بينما حازت الدنمارك في عام ٢٠٠٧ الطائرة بلا طيار الصغيرة «ريفن ـ ب» (Raven - B) الأمريكية الصنع. وربما يشكل نشر أجيال جديدة من الطائرات بلا طيارين المختلفة الأحجام في

---

(١١٩) NATO, «Riga Summit Declaration,» Press Release (2006)150, 29 November 2006, <http://www.nato.int/docu/pr/2006/p06-150e.htm>.

(١٢٠) في عام ٢٠٠٧ طلبت المملكة المتحدة وتلقت طائرتيها C-17 الخامسة والسادسة، وتلقت كندا الطائرتين الأوليين من الطائرات C-17 الأربع. وسعى كونسورتيوم من ١٥ دولة في الناتو زائداً فنلندا والسويد إلى حيازة ٣ أو ٤ طائرات C-17. انظر: NATO, «Allies Agree on Strategic Airlift Capability Initiative,» Press Release (2007) 075, 20 June 2007, <http://www.nato.int/docu/pr/2007/p07-075e.html>.

(١٢١) N. Fiorenza, «NATO Outsources Additional Airlift for Afghanistan,» *Jane's Defence Weekly* (2 January 2008), p. 6.

أفغانستان واحداً من الأمثلة الصارخة على استخدام الساحة الأفغانية ميدان تجارب لأسلحة جديدة.

السودان

اعتمدت جهات فاعلة غير حكومية منذ بداية الصراع في دارفور على أسلحة صغيرة وخفيفة بشكل رئيسي، بينما استخدمت القوات المسلحة السودانية في الإقليم أسلحة تقليدية رئيسية. وكان السودان مدرجاً في الفترة ١٩٩٨ ـ ٢٠٠٢ في المرتبة الـ ٦٦ بين أكبر الجهات المتلقية للأسلحة التقليدية الرئيسية وكان في المرتبة الـ ٤٤ في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧. يقوم هذا القسم بدرس التطورات المهمة في عام ٢٠٠٧ في ما يتعلق بعمليات دولية لنقل أسلحة إلى جهات فاعلة مسلحة غير حكومية، والقوات المسلحة السودانية، وعملية الاتحاد الأفريقي/عملية الأمم المتحدة الهجينة في دارفور[١٢٢].

الجهات الفاعلة المسلحة، غير الحكومية

في رد فعل على الصراع في إقليم دارفور السوداني، فرض قرار مجلس الأمن الرقم ١٥٥٦ في ٣٠ تموز/يوليو ٢٠٠٤ حظراً على توريد الأسلحة والمعدات العسكرية إلى جهات فاعلة مسلحة غير حكومية عاملة في دارفور[١٢٣]. وقد خلصت لجنة خبراء تابعة للأمم المتحدة في عام ٢٠٠٧ إلى أن حكومة إريتريا أقدمت بصورة مباشرة على تزويد جهات فاعلة مسلحة وغير حكومية في دارفور بأسلحة ومعدات عسكرية[١٢٤]. كما أنها اشتبهت في أن يكون مسؤولون رفيعو المستوى من التشاد وليبيا قد أعدوا لتقديم دعم عسكري إلى جهات غير حكومية في دارفور. يضاف إلى ذلك أن الجهات غير الحكومية جهزت نفسها أيضاً بأسلحة ومعدات عسكرية سُرقت من القوات

---

(١٢٢) إن عمليات النقل الدولية لأسلحة صغيرة وخفيفة إلى جهات فاعلة غير حكومية وإلى الحكومة السودانية، وهي عمليات تم التطرق إليها بالمناقشة هنا، ليست مشمولة في قاعدة بيانات سيبري بشأن الأسلحة. وعمليات النقل الدولية لأسلحة تقليدية رئيسية، وهي عمليات تم التطرق إليها بالمناقشة في القسم المتعلق بالقوات المسلحة النظامية السودانية، يمكن العثور عليها في قاعدة بيانات سيبري بشأن الأسلحة.

(١٢٣) قرار مجلس الأمن الرقم ١٥٥٦، ٣٠ تموز/يوليو ٢٠٠٤. للاطلاع على تحليل للصراع في دارفور انظر الفصل الثاني، القسم ٤ من هذا الكتاب. وللوقوف على دراسة أعمق لعمليات نقل الأسلحة إلى السودان قبل وخلال تطبيق الأمم المتحدة الحظر على الأسلحة، انظر: P. Wezeman, «United Nations Arms Embargoes: Their Impact on Arms Flows and Target Behaviour-Case Study: Darfur (Sudan),» SIPRI, Stockholm, 2007, <http://books.sipri.org/product_info?c_product_id=356>.

(١٢٤) United Nations, Final Report of the Panel of Experts as Requested by the Security Council in paragraph 2 of resolution 1665 (2006), UN Document S/2007/584, 3 October 2007, pp. 27-28.

المسلحة النظامية السودانية وبأسلحة صغيرة مهربة إلى دارفور من بلدان مجاورة[١٢٥]. وهناك أيضاً دليل قوي على أن الحكومة السودانية استخدمت رجال قبائل عربية في دارفور، يُعرفون كميليشيا باسم الجنجويد ـ ونظمتهم ومولتهم وسلحتهم[١٢٦].

القوات المسلحة النظامية السودانية

في عام ٢٠٠٥ وسّع قرار مجلس الأمن الرقم ١٥٩١ نطاق حظر الأسلحة في دارفور، مانعاً انتقال المعدات العسكرية إلى جميع المتحاربين في دارفور، بمن فيهم قوات الحكومة السودانية المرابطة في دارفور[١٢٧]وكانت الحكومة السودانية تشكل في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧ حصة لا يُعتد بها من الحجم العالمي لعمليات النقل. وكانت روسيا في هذه الفترة الموردة الرئيسية للأسلحة التقليدية إلى الحكومة السودانية؛ إذ شكلت ما يقدّر بـ ٨٧ بالمئة من عمليات النقل، بينما شكلت الصين ٨ بالمئة. وخلال هذه الفترة، صدّرت روسيا ٢٠ طوافة قتالية و١٢ طائرة «ميغ ـ ٢٩ س» قتالية، في حين أن الصين صدّرت على الأقل ٦ طائرات (K-8) و٣ طائرات (A-5) قتالية خفيفة. وكانت شركات صينية وإيرانية وروسية قد دعمت منذ التسعينيات توسيع نطاق قدرات السودان على تجميع وإنتاج أسلحة صغيرة ومدفعية وعربات مدرعة[١٢٨]. وتشير بيانات متوافرة إلى أن الصين وإيران قدمتا أكثر من ٩٥ بالمئة من جميع الأسلحة الصغيرة وذخائرها إلى السودان في الفترة ١٩٩٢ ـ ٢٠٠٥[١٢٩]. ويرجح أن تكون من بين الجهات الموردة كل من الهند وتركيا، حيث إن السودان وقّع اتفاقات عسكرية مع هذين البلدين في عام ٢٠٠٣ وعام ٢٠٠٦، على التوالي[١٣٠].

تجاهلت الحكومة السودانية الحظر الذي فرضته الأمم المتحدة بموجب القرار الرقم ١٥٩١، فأرسلت أسلحة ومعدات عسكرية صينية وروسية إلى القوات الحكومية في دارفور دون الموافقة المسبقة من لجنة العقوبات التابعة للأمم المتحدة والمعيَّنة

---

(١٢٥) Amnesty International, «Sudan: Arming the Perpetrators of Grave Abuses in Darfur,» 16 November 2004, <http://www.amnesty.org/en/library/info/AFR54/139/2004>, p. 26.

(١٢٦) United Nations, Final Report of the Panel of Experts as Requested by the Security Council in paragraph 2 of resolution 1665 (2006), UN Document S/2007/584, 3 October 2007, p. 561.

(١٢٧) قرار مجلس الأمن الرقم ١٥٩١، ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥.

(١٢٨) يمكن العثور على قائمة بالأسلحة الصينية والإيرانية والروسية التصميم التي تم إنتاجها في السودان في موقع «شركة الصناعة العسكرية السودانية». انظر: <http://mic.sd/english/abouten.htm>.

(١٢٩) Small Arms Survey, «The Militarization of Sudan,» *Sudan Issue Brief: Human Security Baseline Assessment*, no. 6 (April 2007).

(١٣٠) «Sudan, Turkey Ink Military Cooperation Accord,» *Sudan Tribune*, 1/8/2006, and «India Offers Defence Help to Sudan,» *Hindu*, 15/12/2003.

لمراقبة تنفيذ القرار(١٣١). وعلى الرغم من انتهاك الحكومة السودانية للقرار، فقد عارضت الصين وروسيا الدعوة إلى فرض حظر شامل من الأمم المتحدة على الأسلحة الخاصة بالسودان(١٣٢). وثمة عدة دوافع ممكنة للموقفين الصيني والروسي. **أولاً**، عارضت الصين وروسيا فرض الأمم المتحدة حظراً على الأسلحة على حكومات مدانة بممارسة عنف ضد مدنييها ـ وأحدث مثال على ذلك هو ميانمار (بورما) ـ وذلك بأن ذكرتا أهمية مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول ذوات السيادة(١٣٣) **ثانياً**، إن عمليات النقل تقوي الروابط بين الحكومة السودانية والحكومتين الصينية والروسية. لذلك تُعتبر إحدى الطرق التي سعت فيها الصين بخاصة إلى كسب إمكانية الوصول إلى احتياطي النفط السوداني، وإلى فرص اقتصادية أخرى مواتية. فالوصول إلى صناعة النفط السودانية عنصر مهم من عناصر سياسة الصين بشأن الطاقة، وقد قامت الصين باستثمارات كبيرة في استكشاف النفط في السودان(١٣٤) **ثالثاً**، إن من شأن أي حظر أن يعني فقدان عائدات من مبيعات أسلحة، مع أنه يرجح أن يكون هذا اعتباراً ثانوياً، حيث إن عمليات نقل الأسلحة شكلت في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧ حوالى ٢ بالمئة من عمليات نقل أسلحة تقليدية رئيسية صينية وروسية.

عملية الاتحاد الأفريقي/الأمم المتحدة الهجينة في دارفور

خلافاً للتدفق المستمر للأسلحة إلى المتحاربين في دارفور، تتحدث القوات المسلحة الأفريقية المنتدبة كجزء من مهمات حفظ السلام الدولية في الإقليم عن نقص شديد في المعدات العسكرية الأساسية. ففي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ كان ينقص «العملية الهجينة» طائرتا نقل متوسطتان، و٣ وحدات طوافات متوسطة لأغراض عامة، ووحدة طوافات تكتيكية خفيفة واحدة. وقد ناشد الأمين العام للأمم المتحدة بان كي

---

(١٣١) United Nations, Final Report of the Panel of Experts as Requested by the Security Council in paragraph 2 of resolution 1665 (2006), UN Document S/2007/584, 3 October 2007, pp. 28-42 and 60-64.

(١٣٢) مثلاً، امتنعت روسيا والصين من التصويت على قرار مجلس الأمن الرقم ١٥٩١. كما أن الصين امتنعت من التصويت على القرار الرقم ١٥٥٦. للاطلاع على سجلات التصويت في مجلس الأمن، انظر: UN Bibliographic Information System (UBISNET), <http://unbisnet.un.org>.

(١٣٣) أعلنت الصين وروسيا مراراً رأيهما المشترك في هذا المبدأ في تصريحات مشتركة منذ عام ١٩٩٧. وللاطلاع على مثال حديث على هذا الأمر، انظر: Joint Statement of the Russian Federation and People's Republic of Chinese on International Order in the 21st Century, 1 July 2005, <http://www.mid.ru/>.

(١٣٤) Small Arms Survey, «Arms, Oil and Darfur,» *Sudan Issue Brief: Human Security Baseline Assessment*, no. 7 (July 2007), and I. Taylor, «China's Oil Diplomacy in Africa,» *International Aairs*, vol. 82, no. 5 (2006), pp. 937-959.

مون «الدول الأعضاء التي هي في وضع يسمح لها بأن تقدم هذه القدرات أن تفعل ذلك»[١٣٥]. وتوضح «العملية الهجينة» مشكلة تشجيع المجتمع الدولي بلداناً أفريقية على تقديم قسط كبير من قوات حفظ السلام في أفريقيا، فيما معظم بلدان جنوب الصحراء الكبرى غير صالحة لمثل هذه المهمات بسبب سوء تجهيزها[١٣٦]. وقام الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه وكندا بتقديم بعض المساعدة العسكرية ـ ومنها دورات تدريب، وطوافات لمهمات نقل غير قتالية، وبعض العربات المدرعة للمساهمة في تحسين قدرات حفظ السلام الأفريقية[١٣٧]. كما أن المساعدة العسكرية الأمريكية، الهادفة أساساً إلى تقوية القوات العسكرية الأفريقية كجزء من «الحرب العالمية على الإرهاب» التي تقودها الولايات المتحدة، تساهم في قدرات حفظ السلام الأفريقية[١٣٨]. غير أن البلدان الأفريقية جنوب الصحراء تبقى معتمدة على وسائل مالية محدودة لشراء معظم أسلحتها، التي لا تزال ترد بشكل أساسي من الصين ودول أوروبا الشرقية.

٦ . استنتاجات

على امتداد الأعوام الـ ١٥ الماضية (١٩٩٣ ـ ٢٠٠٧) بقيت الدول الخمس الكبرى الموردة للأسلحة التقليدية الرئيسية هي: الولايات المتحدة وروسيا وألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة. ورغم أن من المرجح أن تستمر هذه الدول الموردة في تشكيل الحصص الأكبر من حجم عمليات نقل الأسلحة على الصعيد الدولي، فقد تم في عام ٢٠٠٧ الإعراب عن هموم تتعلق باحتمالات التصدير بالنسبة إلى الأسلحة الفرنسية والروسية. ومع ذلك، تدل طلبات بشأن أسلحة تقليدية رئيسية أُعلنت في عام ٢٠٠٧ على أن حجم عمليات نقل الأسلحة على الصعيد الدولي سوف يستمر في النمو. وتشير تطورات في عام ٢٠٠٧ إلى إمكان حدوث تغيير في تركيب أكبر الجهات

---

(١٣٥) United Nations, Report of the Secretary-General on the Deployment of the African Union-United Nations Hybrid operation in Darfur, UN Document S/2007/653, 5 November 2007, p. 3.

صرح قائد عملية الاتحاد الأفريقي/الأمم المتحدة الهجينة بأن قوات هذه العملية حازت على الأقل ١٢ طوافة قتالية، و١٨ طوافة للنقل العسكري، وعدداً كبيراً من العربات المدرعة، مع استهداف بلدان متطورة بوصفها بلداناً مانحة محتملة. انظر: «Darfur Peacekeeper Warns of High Expectations,» allAfrica.com, 6 November 2007, <http://allafrica.com/stories/200711060094.html>.

(١٣٦) انظر الفصل الثالث من هذا الكتاب.

(١٣٧) Canadian Ministry of National Defence, «Operation AUGURAL,» 16 April 2007, <http://www.mdn.ca/site/Operations/augural/index_e.asp>, and EU Council Secretariat, «EU Support to the African Union Mission in Darfur-AMIS,» Fact Sheet, May 2007, <http://www.consilium.europa.eu/cms3_fo/showPage.asp?id=1087&lang=en>.

(١٣٨) «The Doves of War,» *Economist* (24 November 2007), pp. 52-53.

المتلقية في الأعوام الـ ٥ ـ ١٥ المقبلة، حيث إن العربية السعودية وليبيا وتايوان ترتفع في مرتباتها بصورة ذات دلالة.

بالرغم من عناوين رئيسية تستحوذ على الاهتمام، فمن غير المرجح على ما يبدو أن تكون أمريكا الجنوبية في غمرة سباق تسلح. وثمة دليل على أن برامج البرازيل والتشيلي وفنزويلا بشأن حيازة أسلحة قد تأثرت بأعمال جيرانها وأن لها هي نفسها تأثيراً في ما تتخذه دول أخرى في المنطقة من قرارات تتعلق بالمشتريات من الأسلحة. ومع ذلك، يبدو أن عوامل داخلية أخرى، مثل الحاجة إلى استبدال وتحديث الموجودات من الأسلحة لتأدية مهمات جديدة، وحفظ السلام والدفاع الوطني التقليدي، هي التفسير الرئيسي لتزايد عمليات نقل الأسلحة. بالإضافة إلى ذلك، كان لتحسُّن أنظمة تبادل معلومات وإجراءات أخرى لبناء الثقة الدور في الحد من النتيجة العرضية السلبية الناجمة عن حيازات أسلحة. أخيراً، إن لدى بلدان قليلة الرغبة أو القابلية إما منافسة حيازات التشيلي أو فنزويلا المعززة بالموارد، وإما منافسة البرازيل القوية اقتصادياً.

إن نقل الأسلحة على الصعيد الدولي إلى مناطق صراعات في أفغانستان والسودان يوضح عدداً من الاتجاهات. **أولاً**، كان الفشل، حتى الساعة، مآل قرارات الأمم المتحدة بفرض حظر على تزويد الجهات غير الحكومية الفاعلة المسلحة في أفغانستان والسودان بالأسلحة، إذ لم تستطع وقف حيازات تلك الجهات من الأسلحة. **ثانياً**، كانت جهات موردة رئيسية راغبة في إبداء تأييدها للحكومتين الأفغانية والسودانية من طريق تزويدهما بالأسلحة بصورة مباشرة. وفي الحالة الأفغانية، يمثل الانتقال من المعدات السوفياتية إلى المعدات الأمريكية ومعدات أوروبية أخرى تغييراً مهماً في الإمدادات الأمريكية إلى الجيش الأفغاني. وما زالت الصين وروسيا تقدمان الدعم إلى السودان بتزويده بالأسلحة وعرقلة إجراءات الأمم المتحدة المعنية بفرض حظر شامل على السودان لجهة وارداته من الأسلحة. **ثالثاً**، على الرغم من أن قوات «إيساف» وقوات «العملية الهجينة» التابعة للاتحاد الأفريقي/ الأمم المتحدة تشكو كلها من النقص في الطوافات الملائمة للنقل والقتال، فإن اهتمامات معدات قوات الاتحاد الأفريقي هي ذات درجة مختلفة من حيث الحجم عن تلك الخاصة «بإيساف».

الملحق الرقم (٧ ـ أ)

الجهات المورّدة والمتلقية لأسلحة تقليدية رئيسية

مشروع سيبري الخاص بعمليات نقل الأسلحة

يحتفظ مشروع سيبري الخاص بعمليات نقل الأسلحة بقاعدة بيانات سيبري بشأن هذه العمليات، وهي قاعدة البيانات التي تحتوي على معلومات عن عمليات تسليم أسلحة تقليدية رئيسية إلى دول، ومنظمات دولية وجهات فاعلة غير حكومية منذ عام ١٩٥٠ (<http:armstrade.sipri.org>). وينسب سيبري قيمة مؤشر اتجاه (TIV) إلى كل سلاح أو نظام فرعي مشمول بقاعدة البيانات، ثم يحسب حجم عمليات النقل إلى جميع الكيانات المدرجة أعلاه أو من هذه الكيانات أو في ما بينها مستخدماً قيمة المؤشر وعدد أنظمة الأسلحة أو الأنظمة الفرعية المسلَّمة في عام معيَّن. ولا تمثِّل أرقام قيمة المؤشر القيم المالية لعمليات نقل الأسلحة؛ إذ هي مؤشر إلى حجم عمليات النقل. لذلك، يجب ألا تُذكر أرقام مؤشر الاتجاه بصورة مباشرة. إنها مستخدمة في أحسن الأحوال بوصفها البيانات الجديدة من أجل حساب الاتجاهات في عمليات نقل الأسلحة على الصعيد الدولي على مدى فترات من الزمن، والنسب المئوية العالمية للجهات الموردة والجهات المتلقية، والنسب المئوية لحجم عمليات النقل إلى دول محددة ومنها.

يقدم الجدول الرقم (٧أ ـ ١) مصادر الأسلحة المنقولة إلى أكبر عشر دول متلقية لأسلحة تقليدية رئيسية في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧. ويُظهر الجدول الرقم (٧أ ـ ٢) التوزع الإقليمي لصادرات أكبر عشر دول مورّدة لأسلحة تقليدية رئيسية في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧. ويقدم الجدول الرقم (٧أ ـ ٣) قيمة مؤشر سيبري لاتجاه جميع الجهات المتلقية لأسلحة تقليدية رئيسية في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧. ويقدم الجدول الرقم (٧أ ـ ٤) قيمة مؤشر سيبري لاتجاه جميع الجهات الموردة لأسلحة تقليدية رئيسية في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧.

الجدول الرقم (٧أ ـ ١)
الدول العشر الكبرى المتلقية لأسلحة تقليدية رئيسية والجهات المورِّدة إليها، ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧

الأرقام هي حصة الجهة الموردة، كنسبة مئوية، من إجمالي حجم الواردات لكل جهة متلقية. والمدرجة على القائمة هي فقط جهات ذات حصة ١ بالمئة أو أكثر من إجمالي واردات أيٍّ من أكبر الدول العشر المتلقية. أما الجهات الموردة الأصغر حجماً فإنها مجموعة معاً في خانة «جهات أخرى» . . وقد لا تُجمع الأرقام بسبب اصطلاحات التدوير

الجهة المتلقية	الجهة الموردة								
الصين	الهند	الإمارات العربية	اليونان	كوريا الجنوبية	إسرائيل	مصر	أستراليا	تركيا	الولايات المتحدة	
أستراليا	–	–	–	–	–	–	–	–	–	١
كندا	–	–	–	< ١	< ١	–	–	٢	–	٢٨
الصين	–	–	–	–	–	–	٤	–	< ١	–
الدنمارك	–	–	–	٣	–	–	–	–	–	–
فرنسا	٢	٤	٥٢	١٨	٩	–	–	٦	١	١
فنلندا	–	–	–	< ١	–	–	٢	–	–	–
ألمانيا	١	١	١	١٧	٦	٦	٣	٢٨	٥٦	٢
إسرائيل	–	٦	–	٢	–	–	–	٢	٤	٦
إيطاليا	–	< ١	< ١	٥	–	–	–	–	٤	< ١

يتبـــع

تابـــع

مونتينيغرو	–	–	–	–	–	–	٦	–	–	–
هولندا	–	< ١	–	٦	٢	–	٤	–	٢	–
بولندا	–	٤	–	–	–	–		–	–	–
روسيا	٩٤	٧٠	< ١	٦	٥	–	٢٠	–	–	–
جنوب أفريقيا	–	–	< ١	–	–	–	–	–	–	٢
كوريا الجنوبية	–	–	–	–	–	–	–	١	٤	–
إسبانيا	–	–	–	–	–	–	–	–	٢	١
سويسرا	< ١	–	< ١	–	–	–	–	–	–	٢٣
السويد	–	–	–	< ١	–	–	–	٨	–	< ١
المملكة المتحدة	١	٤	–	٣	–	–	–	٢	٢	٣١
أوكرانيا	٢	٢	٢	–	–	–	١	–	–	٣
الولايات المتحدة	–	٢	٤٣	٤٠	٧٧	٩٤	٦٠	٥٠	٢٥	–
أوزبكستان	–	٥	–	–	–	–	–	–	–	–
جهات أخرى	–	١	١	–	–	–	–	١	–	< ١
المجموع	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

ملاحظة: (ـ) = صفر أو جدير بالإهمال؛

(< ١) = ٠,٥ أو أكثر، لكن أقل من ١.

المصدر: قاعدة بيانات سيبري الخاصة بعمليات نقل أسلحة، <http://armstrade.sipri.org>.

الجدول الرقم (٧أ ـ ٢)

الدول العشر الكبرى المتلقية لأسلحة تقليدية رئيسية ووجهة هذه الأسلحة، بحسب الإقليم، ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧

الأرقام هي حصة الجهة الموردة، كنسبة مئوية، من إجمالي حجم صادرات كل منطقة متلقية. وقد لا تُجمع الأرقام بسبب اصطلاحات التدوير. وبالنسبة إلى الدول في كل إقليم انظر الملحق الرقم (٥ ـ أ) من هذا الكتاب

الجهة المورِّدة	الإقليم المتلقي									
	الولايات المتحدة	روسيا	ألمانيا	فرنسا	المملكة المتحدة	هولندا	إيطاليا	السويد	الصين	أوكرانيا
أفريقيا	١ >	١٠	١٣	١	٦	١ >	٥	ـ	١٤	١٧
شمال أفريقيا	١ >	٥	١	١ >	١ >	ـ	١ >	ـ	ـ	١٣
أفريقيا جنوب الصحراء	١ >	٥	١٢	١	٦	١ >	٥	ـ	١٤	٤
الأمريكتان	٥	٥	٤	٥	٣٢	٢٧	٣٥	٣	٢	٥
أمريكا الجنوبية	٢	٥	٣	٤	٩	٢١	٣٣	٢	٢	ـ
آسيا وأوقيانيا	٣٦	٧٤	١٧	٢٨	٢٣	١٣	١٤	١٦	٥٢	٣٥
آسيا الوسطى	١ >	١ >	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	٢
شرق آسيا	٢٧	٥١	٨	١٨	١٣	٩	٦	١	٨	٢١
أوقيانيا	٥	ـ	٨	٢	١	٣	ـ	١٤	ـ	ـ

يتبـــع

تابـــع

جنوب آسيا	٣	٢٣	١	٨	٩	١	٨	١	٤٤	١٢
أوروبا	٢٧	٣	٦٢	١٦	٣٣	٥٥	٤٦	٨١	١	١٦
أوروبا الوسطى	٤	< ١	٧	١	١٠	٧	١٠	٤٠	ـ	< ١
أوروبا الشرقية	ـ	١	ـ	< ١	< ١	ـ	ـ	ـ	ـ	١٦
أوروبا الغربية	٢٣	١	٥٥	١٥	٢٣	٤٩	٣٦	٤١	١	< ١
الشرق الأوسط	٣٢	٨	٤	٥٠	٦	٥	< ١	ـ	٣١	٢٤
المجموع	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠		١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

ملاحظة :

(ـ) = صفر أو جدير بالإهمال؛

(< ١) = ٠,٥ أو أكثر، لكن أقل من ١.

المصدر : قاعدة بيانات سيبري الخاصة بعمليات نقل أسلحة، <http://armstrade.sipri.org>.

الجدول الرقم (٧أ ـ ٣)
الجهات المتلقية لأسلحة تقليدية رئيسية، ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧

تشتمل اللائحة على جميع البلدان والجهات الفاعلة غير الحكومية مع ما قامت باستيراده من أسلحة تقليدية رئيسية في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧. والترتيب معد وفقاً للواردات الكلية في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧. وأرقام حجم الواردات هي قيم مؤشر الاتجاه التي وضعها سيبري وعبر عنها بملايين الدولارات الأمريكية بأسعار ١٩٩٠ الثابتة (انظر الملاحظة أدناه). ويُظهر العمود الأيسر حصة الدولة المتلقية من واردات الأسلحة على الصعيد العالمي في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧. وقد لا تجمع الأرقام بسبب اصطلاحات التدوير

المرتبة		الجهة المتلقية	حجم الواردات (قيمة مؤشر الاتجاه)						
٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧	٢٠٠٢ ـ ٢٠٠٦ [أ]		٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧	الحصة المئوية ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧
١	١	الصين	٢٠٦٨	٢٩٠٦	٣٣٤٦	٣٧١٩	١٤٢٤	١٣٤٦٣	١٢
٢	٢	الهند	٢٨٧٠	٢٣٣١	١١٨٢	١٤٠٤	١٣١٨	٩١٠٥	٨
٣	٣	الإمارات العربية	٧٠٠	١٤٣٦	٢٢٢٤	٢٠٦٧	١٠٤٠	٧٤٦٧	٧
٤	٤	اليونان	٢٢٢٦	١٤٩٨	٥٤٠	٨١٧	٢٠٨٩	٧١٧٠	٦
٥	٦	كوريا الجنوبية	٥٧٥	٩٦٧	٦٦١	١٥٢٧	١٨٠٧	٥٥٣٦	٥
٦	٧	إسرائيل	٢٩٢	٨٤٥	١١٠٨	١١٠٢	٨٩١	٤٢٣٩	٤
٧	٥	مصر	٨١٦	٧٥٢	٧٣٦	١٠٢٠	٤١٨	٣٧٤٣	٣

يتبــع

تابـــع

٨	٨	أستراليا	٨٦٤	٥٥٨	٥٦٠	٧٦٥	٦٨٥	٣٤٣٢	٣
٩	٩	تركيا	٤٣٣	١٧٤	٩٨٤	٣١٧	٩٤٤	٢٨٥٣	٣
١٠	١٠	الولايات المتحدة	٥٠١	٥٢٣	٤٧٦	٥١٤	٥٨٧	٢٦٠١	٢
١١	١١	باكستان	٥٩٢	٣٨٥	٣٣٣	٣٢١	٧١٥	٢٣٤٧	٢
١٢	١٧	التشيلي	١٧٥	٥٧	٤٠٣	١٠٣٤	٦١٥	٢٢٨٣	٢
١٣	١٣	اليابان	٤٦٥	٤١٢	٢٩٩	٤٧٧	٥١٩	٢١٧١	٢
١٤	١٩	بولندا	٣٧٦	٢٩٢	٩٧	٤٢٤	٩٨٥	٢١٢٣	٢
١٥	١٥	المملكة المتحدة	٧٨٧	١٣٥	١٦	٣٣٢	٦٩٨	١٩٦٩	٢
١٦	١٦	إيطاليا	٥١٦	٤٣٤	١٣٦	٧٠٢	١٧٦	١٩٦٥	٢
١٧	١٢	تايوان	١٠١	٣٤١	٧٩٤	٦٠٨	٣	١٨٤٦	٢
١٨	٢١	سنغافورة	٧٠	٣٨٤	٥٤٣	٤٧	٧٠٧	١٧٥١	٢
١٩	٣٠	جنوب أفريقيا	٢	٢	١٨٧	٦٨٩	٨٥٥	١٧٣٤	٢
٢٠	١٨	إسبانيا	١١٠	٢٤٥	٣٩١	٥٣٧	٣٨٥	١٦٦٩	٢
٢١	١٤	السعودية	١٥٩	٩٥٢	١٤٨	١٨٥	٧٢	١٥١٧	١
٢٢	٢٧	الجزائر	١٩٧	٢٧٢	١٥٢	١٢٥	٧٠٠	١٤٤٦	١

يتبـــع

تابــع

٢٣	٢٦	ماليزيا	١٣٧	٨١	١٦	٦٤٦	٥٥٠	١٤٢٩	١
٢٤	٣٩	فنزويلا	١٣	١٣	٢٧	٤٧٧	٨٨٧	١٤١٧	١
٢٥	٢٤	كندا	١٢٧	٣١٧	١١٠	١٢٠	٦٢٣	١٢٩٦	١
٢٦	٢٢	ألمانيا	٦٢	٢٥٤	٢٤٨	٥٦٠	٨٥	١٢٠٩	١
٢٧	٢٣	إيران	١٩٨	١٣٦	٨٦	٤٥٠	٢٩٧	١١٦٨	١
٢٨	٢٥	رومانيا	٢٥	٢٩٢	٥٥٣	١٤٠	٧٠	١٠٨١	< ١
٢٩	٣٨	إندونيسيا	٣٥٨	١٠١	٢٧	٤٦	٤٧٥	١٠٠٧	< ١
٣٠	٤٠	النرويج	٤	٦	٤	٤٥٧	٤٨٣	٩٥٣	< ١
٣١	٢٨	البرتغال	٥٧	٤٣	٣٩١	٤٢٩	٢	٩٢٢	
٣٢	٣٣	البرازيل	٧١	١١٨	٢٧٧	١٧٧	١٧٥	٨١٨	< ١
٣٣	٣٢	جمهورية التشيك	١٠٤	٧	٦٢٢	٦٥	١٥	٨١٣	< ١
٣٤	٣٥	البيرو	٢٢	٤٧	٣٦٨	١٣٩	١٧٢	٨٠١	< ١
٣٥	٢٩	فييتنام	٣٢	٢٥٩	٣٣٦	١٥٢	١	٧٧٩	< ١
٣٦	٣١	هولندا	١٧٢	١٥١	١١٩	٩٠	٢١٠	٧٤٢	< ١
٣٧	٢٠	اليمن	٤٠	٣١٤	٣٠٨	٥٧	-	٧٢٠	< ١

يتبــع

تابــع

٣٨	٤٤	الدنمارك	٤٦	٢١٦	١٠٣	١٤١	٢٠١	٧٠٨	١ <
٣٩	٤٦	العراق	–	٤٦	١٥٢	٢٥٤	٢٤٤	٦٩٥	١ <
٤٠	٣٤	الأردن	٣٠٠	٢٠٣	٣٢	٧٦	٨٣	٦٩٥	١ <
٤١	٤٢	فنلندا	٢٣١	٧٦	٩٦	١٣٠	١١٠	٦٤٢	١ <
٤٢	٤٣	سويسرا	٩١	١٧٥	١٥٩	٧٠	١٢٦	٦٢١	١ <
٤٣	٣٧	عُمان	٣٢	٤١	١٠٠	٤١٥	٤	٥٩١	١ <
٤٤	٣٦	السودان	١٤٠	٢٩٩	٨١	٤٩	–	٥٦٩	١ <
٤٥	٤١	إريتريا	–	٢٨٠	٢٧١	–	–	٥٥١	١ <
٤٦	٥٦	هنغاريا	–	٣	١٣	٢٧٧	١٩٢	٤٨٥	–
٤٧	٦٤	النمسا	٤٣	٥٥	٢١	–	٣٣٥	٤٥٥	–
٤٨	٤٨	إثيوبيا	١٩٣	١٩٩	–	–	–	٣٩٢	–
٤٩	٥٠	السويد	٦٣	٤٨	٦٢	١٢٥	٨٥	٣٧٥	–
٥٠	٤٥	تايلند	١٥٣	١١٧	٥٨	٣٨	٩	٣٧٥	–
٥١	٤٧	المكسيك	٩	٢٥٣	٣٦	٥٣	١١	٣٦٢	–
٥٢	٥٥	فرنسا	٥٧	٩٣	–	١٢١	٦٣	٣٣٤	–

يتبــع

تابـــع

٥٣	٥١	بنغلادش	٩	٣٣	٢٩	٢٤٠	١٧	٣٢٩	-
٥٤	٥٨	بيلاروسيا	-	-	٦	٢٥٤	-	٢٦٠	-
٥٥	٦١	نيوزيلندا	١٠٨	٥٠	٨	٨	٧٠	٢٤٤	-
٥٦	٥٩	الأرجنتين	١٢	١٦٢	٤	١٧	٤١	٢٣٦	-
٥٧	٦٠	بلغاريا	٢	١٢	١٥٨	٢٠	٣٨	٢٣١	-
٥٨	٧٧	بلجيكا	٢٧	١٨	-	٤	١٧١	٢٢٠	-
٥٩	٥٤	أذربيجان	-	٣	٤٥	١٤٢	٢٧	٢١٨	-
٦٠	٥٢	المغرب	٧	-	٩٦	٦٥	٤٤	٢١٢	-
٦١	٥٣	كولومبيا	١٢٨	١١	١٠	٢٢	٣٨	٢١٠	-
٦٢	٦٣	ليبيا	١٤٥	-	-	٤٥	٣	١٩٢	-
٦٣	٧٦	الكويت	٤٩	١	١٩	-	١١٧	١٨٦	-
٦٤	٥٧	تونس	-	-	١٦٨	١٨	-	١٨٦	-
٦٥	٦٥	جورجيا	١	٤٥	٧٠	٦٢	٤	١٨٣	-
٦٦	٧٥	ناميبيا	-	١٣	-	٧٢	٧٢	١٥٧	-
٦٧	٦٦	أرمينيا	-	١٥١	-	-	-	١٥١	-

يتبـــع

تابـــع

٦٨	٦٢	البحرين	٦	١٠	٥٧	٦٠	١٥	١٤٩	-
٦٩	٦٧	كازاخستان	-	٤٦	٣٢	٤٢	٢١	١٤٢	-
٧٠	٤٩	ميانمار (بورما)	٧١	١١	٢٥	٢٠	-	١٢٦	-
٧١	٦٨	ليتوانيا	١	٥٨	١٤	٤٥	٤	١٢٢	-
٧٢	٧٢	سورية	٤٦	١٩	٧	١٨	٣٠	١١٩	-
٧٣	٧٠	الناتو	-	-	-	١١٦	-	١١٦	-
٧٤	٨٣	لاتفيا	٢٨	١٥	٧	١١	٥١	١١١	-
٧٥	٧٨	الفليبين	٨	٣٧	١٤	٢٠	٢٨	١٠٨	-
٧٦	٦٩	سري لانكا	١٢	٢٦	٢٥	٤٢	١	١٠٧	-
٧٧	٧٣	الإكوادور	-	٩	٤٥	٤٥	-	٩٩	-
٧٨	٧٩	أفغانستان	١٧	-	٣١	٣	٣٧	٨٨	-
٧٩	٨٠	نيجيريا	٥٤	١٠	-	٩	١٥	٨٨	-
٨٠	٧١	كوت ديفوار	٦٨	١٤	-	-	-	٨٢	-
٨١	٩٠	إستونيا	١٥	٧	١٦	٦	٣٠	٧٥	-
٨٢	٨١	تانزانيا	٥٦	-	٩	٩	-	٧٣	-

يتبـــع

تابـــع

٨٣	٨٦	زيمبابوي	٢٣	–	٢٠	٢٠	–	٦٣	–
٨٤	١٠٦	كمبوديا	–	–	٢٤	–	٣٦	٦٠	–
٨٥	٩٤	الأورغواي	–	–	٢٠	٧	٣٣	٦٠	–
٨٦	٨٧	الاتحاد الأفريقي	–	–	٤٩	٨	–	٥٧	–
٨٧	٨٤	إيرلندا	–	٢٨	٤	١١	١٣	٥٥	–
٨٨	٩٢	غانا	٦	٣٣	–	–	١٣	٥٣	–
٨٩	٨٥	قبرص	٦	–	٢٠	٢٦	–	٥٢	–
٩٠	١٠٢	الغابون	–	٥	–	٢٣	٢١	٤٩	–
٩١	٩١	ألبانيا	٢	–	٤٢	–	٥	٤٩	–
٩٢	٨٢	أوغندا	١٩	٨	١٧	٥	–	٤٨	–
٩٣	٩٧	كرواتيا	٢٤	٨	–	–	١٤	٤٦	–
٩٤	٨٨	النيبال	٩	٣٢	٥	–	–	٤٦	–
٩٥	٧٤	أنغولا	٣	٨	٢٦	٤	–	٤١	–
٩٦	٩٥	جمايكا	–	–	١٣	٢٥	١	٣٩	–
٩٧	٩٣	كوريا الشمالية	١٠	٩	٥	٥	٩	٣٨	–

يتبـــع

تابـــع

٩٨	٩٦	سلوفينيا	١٥	١٥	٢	٢	٢	٣٨	-
٩٩	٨٩	جمهورية الكونغو الديمقراطية	-	١٥	-	١٧	-	٣٢	-
١٠٠	٩٨	جمهورية الدومينيكان	٣	٢٧	٢	-	-	٣٢	-
١٠١	١٠٠	تركمانستان	٢٠	١٠	-	-	-	٣٢	-
١٠٢	١٠٥	زامبيا	-	-	-	٢٣	٣	٢٦	-
١٠٣	١٠٣	كينيا	-	-	٢٥	-	-	٢٥	-
١٠٤	١٠٩	بوركينا فاسو	-	-	١٩	١	٤	٢٤	-
١٠٥	١٢٢	غينيا الاستوائية	-	٨	-	-	١٥	٢٢	-
١٠٦	١٠٨	السنغال	-	-	٦	١٥	-	٢٢	-
١٠٧	١١٠	التشاد	-	-	-	١٨	٣	٢١	-
١٠٨	١١٤	بوليفيا	-	١	٩	٥	٥	٢١	-
١٠٩	١١٦	مالي	-	-	١٣	-	٧	٢٠	-
١١٠	١١١	قرغيزستان	٩	٥	٣	١	-	١٨	-
١١١	١١٣	مالطا	-	-	١٨	-	-	١٨	-
١١٢	١١٢	بوتسوانا	٧	٩	-	-	-	١٦	-

يتبـــع

تابع

١١٣	١١٧	النيجر	١٤	-	-	-	-	١٤	-
١١٤	١١٨	طاجيكستان	-	-	-	١٣	-	١٣	-
١١٥	١١٥	لبنان/ حزب الله[ب]	-	١	-	١١	-	١٣	-
١١٦	١٠٧	قطر	١٢	-	-	-	-	١٢	-
١١٧	١٢١	جمهورية أفريقيا الوسطى	-	-	-	٩	-	٩	-
١١٨	١٠٤	السلفادور	٩	-	-	-	-	٩	-
١١٩	١٢٠	جيبوتي	-	-	٨	-	-	٨	-
١٢٠	١٢٣	غامبيا	-	٧	-	-	-	٧	-
١٢١	١٠١	موريتانيا	٧	-	-	-	-	٧	-
١٢٢	١١٩	الكاميرون	-	-	٥	-	-	٥	-
١٢٣	١٢٦	جمهورية الكونغو	-	-	٤	١	-	٥	-
١٢٤	١٢٧	لاوس	-	-	٤	-	-	٤	-
١٢٥	١٢٨	الباراغواي	-	٤	١	-	-	٤	-
١٢٦	٩٩	سلوفاكيا	-	-	٤	-	-	٤	-
١٢٧	١٢٩	روسيا	-	-	-	٤	-	٤	-

يتبع

تابـــع

١٢٨	١٣١	موريشيوس	–	–	–	٤	–	٤	–
١٢٩	١٣٩	لبنان	–	–	١	–	٣	٤	–
١٣٠	١٢٥	بنين	–	–	–	–	٣	٣	–
١٣١	١٣٣	رواندا	–	–	–	٣	–	٣	–
١٣٢	١٣٢	بروناي	–	–	١	٢	–	٣	–
١٣٣	١٣٤	الأمم المتحدة	–	١	١	١	–	٣	–
١٣٤	١٣٥	لسيوتو	–	١	–	١	–	٢	–
١٣٥	١٤٧	السلطة الفلسطينية	–	–	–	–	٢	٢	–
١٣٦	١٣٦	غينيا	١	–	–	–	–	١	–
١٣٧	١٣٧	اللوكسمبورغ	١	–	–	–	–	١	–
١٣٨	١٤٦	جزر البهاما	–	–	–	–	١	١	–
١٣٩	١٣٨	موزامبيق	١	–	–	–	–	١	–
١٤٠	١٤١	الصومال/ اتحاد المحاكم الإسلامية[ب]	–	–	–	–	–	–	–
١٤١	١٤٣	–	–	–	–	–	–	–	–

يتبـــع

تابـــع

١٤٢	١٤٤	سري لانكا/ نمور تحرير تاميل إيلام[ب]	–	–	–	–	–	–	–
١٤٣	١٤٥	بوتان	–	–	–	–	–	–	–
١٤٤	١٤٠	بنما	–	–	–	–	–	–	–
١٤٥	١٤٢	أوغندا/ جيش الرب للتحرير[ب]	–	–	–	–	–	–	–
١٤٦	١٢٤	أوزبكستان	–	–	–	–	–	–	–
١٤٧	١٣٠	بوروندي	–	–	–	–	–	–	–
–	–	بلدان غير معروفة[ج]	–	–	–	–	–	–	–
–	–	جماعات متمردة غير معروفة[ج]	–	–	–	–	–	–	–
		المجموع	**١٨٧٥٠**	**٢١٠٨٩**	**٢١٢٥٦**	**٢٦٢٢٣**	**٢٤٢١٠**	**١١١٥٢٨**	**١٠٠**

ـ = بين صفر أو غير جدير بالاهتمام؛ < ١=٠,٥ أو أكثر لكن أقل من ١.

(أ) نسق مراتب المتلقين في ٢٠٠٢ ـ ٢٠٠٦ مختلف عن نسق المراتب المنشور في كتاب **سيبري السنوي ٢٠٠٧** بسبب تنقيح متوال لأرقام هذه الأعوام.

(ب) عمليات التسليم إلى هذه البلدان تتضمن أسلحة تلقتها جهات فاعلة غير حكومية أو جماعات متمردة.

(ج) يمثل هذا بلداً واحداً أو جماعة واحدة أو أكثر غير معروفة.

ملاحظة: ترتبط بيانات سيبري بشأن عمليات نقل الأسلحة بعمليات تسليم فعلية لأسلحة تقليدية رئيسية. ولإباحة المقارنة بين بيانات مثل هذه العمليات وتحديد الاتجاهات العامة، يستخدم سيبري قيمة مؤشر اتجاه. وهذه القيمة هي فقط مؤشر على حجم عمليات النقل الدولية لا على القيم المالية لمثل هذه العمليات. ولذلك، فإنها ليست قابلة للمقارنة مع إحصاءات اقتصادية من مثل إجمالي الناتج المحلي أو أرقام الصادرات/ الواردات. وطريقة حساب قيمة مؤشر الاتجاه موصوفة في الملحق الرقم (٧ ـ ج) وعلى موقع مشروع سيبري لعمليات نقل الأسلحة على الموقع الإلكتروني: <http://www.sipri.org/contents/armstrad/atmethods.html>.

المصدر: قاعدة بيانات سيبري لعمليات نقل الأسلحة، <http://armstrade.sipri.org>.

الجدول الرقم (٧أ ـ ٤)

الجهات المورّدة لأسلحة تقليدية رئيسية، ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧

تشتمل اللائحة على جميع البلدان والجهات الفاعلة غير الحكومية مع ما قامت بتصديره من أسلحة تقليدية رئيسية في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧. والترتيب معد وفقاً للصادرات الكلية في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧. وأرقام حجم الصادرات هي قيم مؤشر الاتجاه التي وضعها سيبري وعبر عنها بملايين الدولارات الأمريكية بأسعار ١٩٩٠ الثابتة (انظر الملاحظة أدناه). ويُظهر العمود الأيسر حصة الدولة المورّدة من صادرات الأسلحة على الصعيد العالمي في الفترة ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧. وقد لا تجمع الأرقام بسبب اصطلاحات التدوير

المرتبة		الجهة المورّدة	حجم الصادرات (قيمة مؤشر الاتجاه)						
٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧	٢٠٠٢ ـ ٢٠٠٦ [أ]		٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧	الحصة المئوية ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧
١	١	الولايات المتحدة	٥٥٨١	٦٦١٦	٧٠٢٦	٧٨٢١	٧٤٥٤	٣٤٤٩٩	٣١
٢	٢	روسيا	٥٣٥٥	٦٤٠٠	٥٥٧٦	٦٤٦٣	٤٥٨٨	٢٨٣٨٢	٢٥
٣	٣	ألمانيا	١٧٠٦	١٠١٧	١٨٧٩	٢٨٩١	٣٣٩٥	١٠٨٨٩	١٠
٤	٤	فرنسا	١٣١٣	٢٢٦٧	١٦٨٨	١٥٨٦	٢٦٩٠	٩٥٤٤	٩
٥	٥	المملكة المتحدة	٦٢٤	١١٤٣	٨٧١	٩٧٨	١١٥١	٤٧٦٦	٤
٦	٦	هولندا	٣٤٢	٢١٨	٦١١	١٥٧٥	١٣٥٥	٤١٠١	٤

يتبـــع

تابـــع

٧	٧	إيطاليا	٣١١	٢١٠	٨١٨	٦٩٤	٥٦٢	٢٥٩٦	٢
٨	١٠	السويد	٤٦٨	٢٨٧	٥٣٦	٤٣٧	٤١٣	٢١٤١	٢
٩	٨	الصين	٥٨٠	٢٨٨	٢٧١	٥٦٢	٣٥٥	٢٠٥٧	٢
١٠	٩	أوكرانيا	٣٩٧	٣٥٤	٣٠٨	٥٦٣	١٠٩	١٧٣١	٢
١١	١٢	إسبانيا	١٥٨	٥٦	١٣٣	٨٢٥	٥٢٩	١٧٠١	٢
١٢	١١	إسرائيل	٣٠٩	٥٦١	٢٨٠	٢٤٦	٢٣٨	١٦٣٥	١
١٣	١٣	كندا	٢٧٦	٣٠٢	٢٠٦	٢١٠	٣٤٣	١٣٣٧	١
١٤	١٤	سويسرا	١٢٠	٢١٧	١٩٦	٢٠٨	٢١١	٩٥٢	١ <
١٥	١٦	بولندا	٧٢	٤٣	١٧	٢٥٥	١٣٥	٥٢٢	١ <
١٦	١٥	أوزبكستان	٣٤٠	١٧٠	٤	–	–	٥١٤	١ <
١٧	٢٢	كوريا الجنوبية	١٠٤	٢٠	٣٢	٨٠	٢١٤	٤٥٠	–
١٨	١٨	جنوب أفريقيا	٤٣	٧١	٢٤	١٤٠	٨٠	٣٥٨	–
١٩	١٧	بلجيكا	١٥	٤٧	١٧١	٥٨	١٠	٣٠١	–
٢٠	٢١	الدنمارك	٥٩	١٧٣	١	١	٥	٢٣٨	–



تابـــع

٢١	٣٠	مونتينيغرو [ب]	..	..	..	١٢٦	٨٥	٢١١	-
٢٢	٢٤	تركيا	٣٨	٢٠	٥١	٥٦	٣٣	١٩٨	-
٢٣	٢٥	فنلندا	٢٣	٢١	٢٧	٩٧	٢٤	١٩٢	-
٢٤	٢٠	بيلاروسيا	٨٠	٥٠	٢٤	٣٥	-	١٩٠	-
٢٥	١٩	النرويج	٨٣	٧٩	١٢	١٤	-	١٨٧	-
٢٦	٢٣	جمهورية التشيك	٦٤	١	٦٨	٣٨	١٣	١٨٣	-
٢٧	٢٧	ليبيا	٢٣	٦٠	٤٥	٢١	٩	١٥٨	-
٢٨	٢٨	النمسا	٣	٣	٣	٦٢	٨٦	١٥٦	-
٢٩	٢٦	بلغاريا	٤٨	١٦	٦٦	٥	٧	١٤١	-
٣٠	٣٣	البرازيل	-	٤٤	١٠	٣٢	٢٤	١١٠	-
٣١	٣١	أستراليا	٤٠	٢	٥٠	٤	١	٩٧	-
٣٢	٣٤	قرغيزستان	٩٢	-	-	-	-	٩٢	-
٣٣	٢٩	سلوفاكيا	-	٧٩	-	٧	-	٨٦	-
٣٤	٣٦	اليونان	٦	٣٢	١٣	٢٣	-	٧٤	-

يتبـــع

تابــع

٣٥	٣٩	هنغاريا	–	–	٨٦	–	٦	٧٤	–
٣٦	٤٠	الأردن	–	٤٢	١٧	–	١٣	٧١	–
٣٧	٣٧	سنغافورة	–	٦٦	٣	–	–	٧٠	–
٣٨	٤٥	رومانيا	٢٤	–	٢	٨	١٦	٥٠	–
٣٩	٤٣	الهند	٤	٢٢	٤	١٤	–	٤٣	–
٤٠	٣٥	إندونيسيا	–	٢٥	٨	٨	–	٤١	–
٤١	٤١	باكستان	٩	٩	١١	٩	–	٣٧	–
٤٢	٤٤	السعودية	–	–	٣٦	–	–	٣٦	–
٤٣	٤٦	الإمارات العربية	–	٢	٢٥	٧	٣	٣٦	–
٤٤	٦٤	البرتغال	–	–	–	–	٣٠	٣٠	–
٤٥	٣٨	كوريا الشمالية	١٣	١٣	–	–	–	٢٦	–
٤٦	٤٧	إيران	٩	١	–	١٠	–	٢١	–
٤٧	٤٨	كازاخستان	–	٥	–	١٢	–	١٨	–
٤٨	٤٩	مالطا	–	١٠	–	–	–	١٠	–
٤٩	٥٠	تايلند	٥	٥	–	–	–	١٠	–

يتبــع

تابـــع

٥٠	٥١	صربيا[ب]	-	٤	-	٥	-	٩	-
٥١	٣٢	جورجيا	-	٧	-	-	-	٧	-
٥٢	٥٢	فنزويلا	-	١	-	٥	١	٧	-
٥٣	٥٣	قطر	-	-	-	٦	-	٦	-
٥٤	٥٤	البيرو	-	٥	-	-	-	٥	-
٥٥	٥٦	مولدوفا	-	-	٤	-	-	٤	-
-	٦٣	الفليبين	-	-	-	-	٤	٤	-
٥٧	٥٧	سورية	-	-	-	٣	-	٣	-
٥٨	٥٩	نيوزيلندا	-	١	-	-	-	١	-
٥٩	٦٢	عُمان	-	-	-	-	-	-	-
٦٠	٦٠	التشيلي	-	-	-	-	-	-	-
٦١	٤٢	لبنان	-	-	-	-	-	-	-
٦٢	٥٨	ليتوانيا	-	-	-	-	-	-	-
٦٣	٦١	أنغولا	-	-	-	-	-	-	-

يتبـــع

تابـــع

٦٤	٥٥	البوسنة والهرسك	–	–	–	–	–	–	–
–	–	بلدان غير معروفة[ج]	–	–	–	–	–	–	–
		المجموع	**١٨٧٥٠**	**٢١٠٨٩**	**٢١٢٥٦**	**٢٦٢٢٣**	**٢٤٢١٠**	**١١١٥٢٨**	**١٠٠**

ـ = صفر أو غير جدير بالاهتمام؛ > ١=٠,٥ أو أكثر لكن أقل من ١.

(أ) نسق مراتب الموردين في ٢٠٠٢ ـ ٢٠٠٦ مختلف عن نسق المراتب المنشور في كتاب **سيبري السنوي ٢٠٠٧** بسبب تنقيح متوال لأرقام هذه الأعوام.

(ب) انفصلت مونتينيغرو عن دولة اتحاد صربيا ومونتينيغرو في ٣ حزيران/ يونيو ٢٠٠٦. أرقام صربيا حتى عام ٢٠٠٥ هي لدولة اتحاد صربيا ومونتينيغرو (المعروفة بجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية حتى شباط/ فبراير ٢٠٠٣) وأرقام عام ٢٠٠٦ فصاعداً هي لصربيا وحدها.

(ج) يمثل هذا بلداً واحداً أو جماعة واحدة أو أكثر غير معروفة.

ملاحظة: ترتبط بيانات سيبري بشأن عمليات نقل الأسلحة بعمليات تسليم فعلية لأسلحة تقليدية رئيسية. ولإتاحة المقارنة بين بيانات مثل هذه العمليات وتحديد الاتجاهات العامة، يستخدم سيبري قيمة مؤشر اتجاه. وهذه القيمة هي فقط مؤشر على حجم عمليات النقل الدولية لا على القيم المالية لمثل هذه العمليات. ولذلك، فإنها ليست قابلة للمقارنة مع إحصاءات اقتصادية من مثل إجمالي الناتج المحلي أو أرقام الصادرات/ الواردات. وطريقة حساب قيمة مؤشر الاتجاه موصوفة في الملحق الرقم (٧ ـ ج) وعلى موقع مشروع سيبري لعمليات نقل الأسلحة على الموقع الإلكتروني: <http://www.sipri.org/contents/armstrad/atmethods.html>.

المصدر: قاعدة بيانات سيبري لعمليات نقل الأسلحة، <http://armstrade.sipri.org>.

الملحق الرقم (٧ ــ ب)

القيمة المالية لتجارة الأسلحة

مارك بروملي

الجدول الرقم (٧ب ــ ١)

القيمة المالية لصادرات الأسلحة على الصعيد العالمي بحسب مصادر حكومية وجهات معنية بالصناعة، ١٩٩٨ ــ ٢٠٠٦

الأرقام بملايين الدولارات الأمريكية بأسعار ٢٠٠٦ الثابتة. تم التحويل إلى دولارات أمريكية بأسعار ٢٠٠٦ الثابتة باستخدام أسعار صرف السوق للعام المذكور والمؤشر الأمريكي لسعر المستهلك

	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	تغطية البيانات المصرح بها
المجموع العالمي[أ]	٤٣٨٠٣	٤١٥١٠	٣٣٦٦٠	٢٨٧٩٦	٣١٦٢٦	٣٧٧١٦	٤٣٠٣٧	٣٩٧٠٤	٤٥٦٢٨	
أستراليا	١١	٤٠٣	٢٥	٥٨	٢٧٦	٤٢١	..	..	..	صادرات أسلحة (يغطي رقم عام ٢٠٠٣ من ١ تموز/ يوليو ٢٠٠٣ إلى ٣٠ حزيران/ يونيو ٢٠٠٤)
النمسا	٢٨٧	٥٠٩	٦٠٧	٣٩٣	٢٤٧	٣٠٤	٢١	٣٢٩	٣٨٤	تراخيص لصادرات أسلحة
بلجيكا	٨٩٣	٨٠٢	٨٤٠	٨٦٥	١٢٠٩	٨٢٤	٧٢١	٣٢٩	١١٠٣	تراخيص لصادرات أسلحة
البرازيل	٨٧	٤٨٣	٢١٠	٣٣٠	١٨٧	٥٤	٣٠٤	٢٩٤	..	صادرات أسلحة

يتبــع

تابــع

كندا	٣٥١	٣٥٤	٣٧٧	٤٣٥	٤٨٤	٥٦٦	٥٢٨	٢٧٤	..	صادرات أسلحة (باستثناء صادرات إلى الولايات المتحدة)
جمهورية التشيك	١٢٦	١١٦	٩٤	٦١	٨١	١٠٣	١١٩	١١٣	١١٧	صادرات أسلحة
الدنمارك	..	..	..	٧٨	١٢٠	٩٩	١٣٥	١١٣	١٦٤	تراخيص لصادرات أسلحة
فنلندا	٤٣	٥٢	٢٥	٤١	٥٧	٦١	٥٦	١٣٢	٦٧	صادرات أسلحة
فرنسا	٧٧١٥	٤٧٠٨	٢٨٢٠	٣١١٤	٤٤٩٤	٥١٢٧	٩١٥٠	٤٨١٩	٥٠٦١	صادرات أسلحة
ألمانيا	٨٥٦	١٨٧٥	٧٣٣	٣٧٤	٣٣٥	١٦٤٩	١٤٩٦	٢٠٩٢	١٧٢٤	صادرات أسلحة (تغطي فقط صادرات «أسلحة حربية»)
اليونان	..	٥٨	٢٣	٥٢	٥٥	١٣٩	٢٠	٣٧	١١٠	تراخيص لصادرات أسلحة
هنغاريا	..	..	٢٠	١٠	٨	١٤	١٢	١٥	٢٠	صادرات أسلحة
الهند	٤١	٢١	..	..	٥٣	١٠٣	٧٥	٥٩	٩٥	صادرات أسلحة (يغطي رقم عام ٢٠٠٦ من ١ نيسان/ أبريل ٢٠٠٦ إلى ٣١ آذار/ مارس ٢٠٠٧)
إيرلندا	٢٨	٧٧	٣٣	٥٥	٣٨	٤٣	٣٦	٣٩	٥٨	تراخيص لصادرات أسلحة
إسرائيل	٢٣٢٤	١٩٤٤	٢٠٦٥	٢٢٧٧	٢٢٤١	٢٥٧٥	٢٧٧٥	٢٨٦٤	٣٠٠٠	صادرات أسلحة
إيطاليا	١٣٨٥	١١٤٢	٦٥١	٥٦٤	٥١٤	٧٧٩	٦٣٦	١٠٦٧	١٢١٧	صادرات أسلحة
كوريا الجنوبية	١٨٢	٢٣٨	٦٤	٢٢٨	١٥٧	٢٦٣	٤٤٨	٢٦٨	٢٥٠	صادرات أسلحة

يتبــع

تابـــع

هولندا	٥٩٣	٤٧٢	٤٥٠	٦٦٣	٤٧٥	١٤٢٣	٨٢٧	١٥٠٨	١٤١١	تراخيص لصادرات أسلحة
النرويج	١٧٠	١٩٠	١٤١	٢٠٣	٣٢٢	٤٦٨	٣١٩	٣٩٤	٤٥٥	صادرات أسلحة
باكستان	..	٣٦	٤٧	٩١	١١٢	١١٠	١٠٧	٢٠٦	..	صادرات أسلحة
بولندا	..	..	٤٧	٥٧	٩٠	٢٢٦	٣٤٩	٣٧٢	٣٤٥	تراخيص لصادرات أسلحة
البرتغال	٢١	١٤	١٤	١١	٦	٣١	١٦	٩	١	صادرات أسلحة
رومانيا	٦٩	٨١	٤٤	٢٨	٤٩	٧٧	٤٥	٣٧	..	صادرات أسلحة
روسيا	٣٢١٥	٤١٠٣	٤٣٠٨	٤٢١٨	٥٤٠٢	٥٩١٨	٦١٦٩	٦٣٢٣	٦٥٠٠	صادرات أسلحة
سلوفاكيا	٤٥	٦٧	٥٢	١٠٦	٣٥	٤٧	٨٦	٦٤	٨٠	صادرات أسلحة
جنوب أفريقيا	١٤٥	٢١٧	٢٣٤	٢٣٠	٣٧٣	٤٤٩	٤٥٢	..	..	تراخيص لصادرات أسلحة
إسبانيا	٢٢٥	١٨٢	١٤٩	٢٣٥	٢٩٠	٤٧٤	٥٣٨	٥٣٨	١٠٦٠	صادرات أسلحة
السويد[ب]	٥٤٧	٥٣٥	٥٥٩	٣٣٧	٣٩٦	٨٧٨	١٠٥٩	١١٩٢	١٤٠٦	صادرات أسلحة
سويسرا	١٨٢	١٨٧	١٤٨	١٧٤	٢٠٠	٣٠٨	٣٤٥	٢١٤	٣١٧	صادرات أسلحة
تركيا	٩٩	١٠٢	١٤٤	١٥٣	٢٧٨	٣٦٣	٢٠٩	٣٤٨	..	صادرات أسلحة
المملكة المتحدة [ب]	٤٠٣٠	١٩٢١	٣٠٤٨	٢٥١١	١٥٨٣	١٧٧٦	٢٧١٩	٢٦٠٩	٣٧٩٢	صادرات أسلحة
أوكرانيا	٣٧١	..	٥٨٥	٥٦٩	٥٦٠	٥٤٨	..	..	..	صادرات أسلحة

يتبـــع

تابـــع

الولايات المتحدة الأمريكية[ب]	١٩٢٦٥	٢٠٢٦٥	١٤٨٠٩	١٠٢٧٤	١١١٤١	١١٥٨٤	١٢٢٣٩	١١٨٦٥	١٤٠٠٨	صادرات أسلحة

ملاحظة: إن البلدان الواردة في هذا الجدول هي تلك التي تقدم بيانات مالية رسمية بشأن صادراتها من الأسلحة في خمسة أعوام على الأقل من الأعوام التسعة المغطاة وحيث تتجاوز القيم المعطاة الـ ٥ ملايين دولار بالنسبة إلى أغلبية الأعوام المبلّغ عنها. وبالنسبة إلى بلدان معينة، تم استخدام البيانات المتعلقة بقيم تراخيص صادرات الأسلحة لأن هذه هي الأرقام الوحيدة المتوافرة. ويقدّر سيبري أن البلدان في الجدول تشكل مجتمعة أكثر من ٩٠ بالمئة من صادرات الأسلحة التقليدية. وبجمع القيمة المالية لهذه الصادرات يمكن تقدير قيمة تجارة الأسلحة على الصعيد العالمي. أما البيانات الوطنية الخاصة بصادرات الأسلحة في هذا الجدول، فإنه لا يعول عليها كلياً أو ليست قابلة للمقارنة بين الأعوام.

(أ) عند حساب المجاميع السنوية، تحول الأرقام الوطنية إلى أعوام شمسية على افتراض توزُّع متساوٍ على مدى الأعوام. وحيثما تكون البيانات غير متوافرة، تتضمن المجاميع تقديرات مرتكزة على المعدل الوسطي لسعر الصرف في العيِّنة ككل.

(ب) تصدر هذه الدول أرقاماً إضافية أعلى. وهي متوافرة على: <http://www.sipri.org/contents/armstrad/at_gov_ind_data.html>.

المصادر: ترتكز البيانات على معلومات منشورة أو اتصالات مباشرة مع حكومات أو هيئات صناعية رسمية. وللاطلاع على لائحة كاملة بالمصادر وجميع البيانات المتوافرة بشأن صادرات الأسلحة، انظر الموقع الإلكتروني: <http://www.sipri.org/contents/armstrad/at_gov_ind_data.html>.

الملحق الرقم (٧ ـ ج)

مصادر بيانات عمليات نقل الأسلحة ومناهجها

مشروع سيبري الخاص بعمليات نقل الأسلحة

يقدم «مشروع سيبري الخاص بعمليات نقل الأسلحة» تقارير عن التدفّق الدولي للأسلحة التقليدية. ولما كانت المعلومات المتاحة علانية غير وافية لتعقب جميع الأسلحة والمعدات العسكرية الأخرى، فإن سيبري يتناول فقط ما يسميه «الأسلحة التقليدية الرئيسية». والبيانات مستقاة من مصادر مفتوحة أمام قاعدة بيانات سيبري المعنية بعمليات نقل الأسلحة ومقدمة في سجل يعيِّن هويات الموردين والمتلقين والأسلحة المسلَّمة[1]، وفي جداول توفر مقياساً للاتجاهات في التدفق الإجمالي للأسلحة الرئيسية والمخطط الجغرافي لهذا التدفق. وقد وضع سيبري نظاماً فريداً لقيمة مؤشر الاتجاه (TIV). والقيمة هذه غير قابلة للمقارنة بمعطيات مالية كإجمالي الناتج المحلي والإنفاق العام ومقادير الصادرات/ الواردات.

تغطي قاعدة البيانات الفترة الممتدة من عام ١٩٥٠. غير أن جمع البيانات وتحليلها عمليتان متواصلتان. لذا عندما تتوافر بيانات جديدة يجري تحديث قاعدة البيانات لجميع الأعوام المشمولة في قاعدة البيانات[2].

---

(١) ظهر هذا السجل لعمليات نقل الأسلحة التقليدية الرئيسية في طبعات سابقة من **كتاب سيبري السنوي**، لكنه متاح الآن في موقع سيبري على الإنترنت في ترتيبين: سجل ذو بيانات مستخدمة للتحليل المقدَّم في هذا الفصل، وقاعدة بيانات قابلة للبحث وأكثر مرونة ويجري فيها تحديث مستمر لآخر بيانات سيبري على الإنترنت. انظر الموقع الإلكتروني: <http://www.sipri.org/contents/armstrad/>.

(٢) وهكذا، لا يمكن جمع أو مقارنة البيانات المستمدة من عدة كتب سنوية لسيبري أو من منشورات سيبري الأخرى. ويمكن الاطلاع على تحديث كامل للبيانات في قاعدة بيانات سيبري الخاصة بعمليات نقل الأسلحة على: <http://www.sipri.org/contents/armstrad/>.

١ . مراجعة المناهج في عام ٢٠٠٧

قد تستلزم معلومات تقنية حديثة الصدور بشأن أسلحة فردية إعادة حساب قيمة مؤشر اتجاهها. لكن يتم من وقت إلى آخر إدخال تعديلات أهم وأعم لتعكس الواقع المتغير لعمليات نقل الأسلحة أو لتستخدم مصادر جديدة للمعلومات. ففي عام ٢٠٠٦ مثلاً جرت إضافة أبراج لعربات مدرعة وسفن إلى قاعدة البيانات، وتمت مراجعة وتعديل حساب قيمة مؤشر سيبري للاتجاه في ما يتعلق بالإنتاج بموجب ترخيص. ومثل هذه التغييرات تجرى بصورة ارتجاعية لتشمل قاعدة البيانات برمتها بغية حفظ سلسلة زمنية ذات معنى.

تم في عام ٢٠٠٧ توسيع تغطية قاعدة البيانات لتشمل قنابل وقذائف موجَّهة لكنها ليست مزودة بالطاقة المحركة. وقد أصبحت هذه الأسلحة واسعة الانتشار في الأعوام الأخيرة، وهي مهمة بأهمية صواريخ أخرى موجهة وقصيرة المدى من حيث التكنولوجيا والسعر والتأثير في العقيدة العسكرية.

٢ . معايير الاختيار والتغطية

معايير الاختيار

يستخدم سيبري المصطلح «نقل الأسلحة» بدلاً من المصطلح «تجارة الأسلحة» أو «بيع الأسلحة». وهو لا يغطي مبيعات الأسلحة، بما فيها من تراخيص تصنيع، فحسب، بل يغطي أيضاً أشكالاً أخرى من الإمداد بالأسلحة، منها المساعدات والهبات.

يتعين أن تكون وجهة الأسلحة المنقولة القوات المسلحة أو القوات شبه العسكرية أو أجهزة المخابرات لبلد آخر. وتدرج الأسلحة المورَّدة إلى أو من قوات متمردين في صراع مسلح كشحنات إلى أو من قوات المتمردين القائمة بذاتها، ومميزة تحت عنوانين منفصلين: «متلقٍ» أو «مورِّد». وتدرج الإمدادات إلى أو من منظمات دولية أيضاً وتصنّف بالطريقة عينها. وفي الحالات التي تكون فيها الشحنات محددة لكن لا يمكن أن يحدَّد فيها المورِّد أو المتلقي بدرجة مقبولة من اليقين، تسجَّل عمليات النقل بوصفها آتية من مورِّدين «غير معروفين» أو ذاهبة إلى متلقّين «غير معروفين». ويوصف المورِّدون بأنهم «متعددون» في حال وجود اتفاق بشأن نقل أسلحة من إنتاج بلدين متعاونين أو أكثر من بلدين وإذا كانت هوية البلد الذي سيقوم بعملية التسليم غير واضحة.

يجب أن تنقل الأسلحة من قِبل المورِّد طوعاً. وهذا الأمر يشمل أسلحة مسلَّمة

بصورة غير مشروعة؛ أي دون تفويض مناسب من حكومة المورّد أو البلد المتلقي؛ لكنه يستثني الأسلحة التي يستولى عليها والأسلحة التي تحصّل من منشقين. أخيراً، يجب أن يكون للأسلحة غرض عسكري باستثناء أنظمة مثل الطائرات توضع في خدمة شُعب أخرى تابعة للحكومة لكنها تسجَّل لدى القوات المسلحة وتدار من جانب هذه القوات. أمّا الأسلحة المورَّدة لأغراض تقنية أو لأغراض تقويم مشتريات فقط، فإنها غير مشمولة.

الأسلحة التقليدية الرئيسية: التغطية

يغطي سيبري فقط ما يسميه الأسلحة التقليدية الرئيسية، المحددة بـ:

١ ـ **الطائرات**: جميع الطائرات ذات الأجنحة الثابتة والطوافات، بما فيها طائرات الاستطلاع/المراقبة بلا طيارين، باستثناء الطائرات البالغة الصغر والطائرات الشراعية والطائرات المستخدمة كأهداف للرماية، سواء المزوَّدة بمحركات أم الخالية من محركات.

٢ ـ **العربات المدرعة**: جميع العربات ذات الحماية التدريعية المتكاملة، بما فيها جميع أنواع الدبابات وقانصات الدبابات والسيارات المدرعة وناقلات الجند المدرعة، وتُستثنى من ذلك فقط عربات ذات حماية تدريعية خفيفة جداً (مثل الشاحنات ذات مقصورات القيادة المتكاملة لكنها الخفيفة التدريع).

٣ ـ **المدفعية**: المدافع البحرية والمدافع الثابتة والذاتية الحركة والمقطورة ومدافع الهاوتزر وراجمات الصواريخ ومدافع الهاون، ذات الأعيرة ١٠٠ ملم أو أكثر.

٤ ـ **أنظمة الاستشعار**: (أ) جميع أنظمة المراقبة النشطة (الرادارات) والخامدة (كالأنظمة الإلكتروبصرية)، البرية منها والمحمولة على طائرات والمحمولة على سفن والتي يبلغ مداها ٢٥ كم على الأقل، ما عدا رادارات الملاحة وأحوال الطقس؛ (ب) جميع رادارات إدارة النيران، ما عدا الرادارات المخصصة لتحديد الأمدية فقط، أنظمة استشعار لسفن وطوافات، وهي أنظمة تستخدم في الحرب ضد الغواصات وضد السفن. وفي الحالات التي يكون النظام فيها مركَّباً على منصة (عربة أو طائرة أو سفينة)، يشير السجل فقط إلى تلك الأنظمة الواردة من مورّدين مختلفين عن مورّدي المنصة.

٥ ـ **أنظمة الدفاع الجوي**: (أ) جميع أنظمة الصواريخ سطح ـ جو ذات القواعد الأرضية، و(ب) جميع المدافع المضادة للطائرات ذات العيار الذي يتعدى الـ ٤٠ ملم. ويشمل ذلك أنظمة ذاتية الحركة على هياكل قاعدية مدرعة أو غير مدرعة.

٦ ـ **الصواريخ**: (أ) جميع الصواريخ والطوربيدات الموجَّهة والمزودة بمحركات ورؤوس حربية تقليدية. (ب) جميع القنابل والقذائف الموجَّهة لكن غير المزودة بطاقة محركة. والأسلحة المستثناة هي القذائف الصاروخية غير الموجَّهة، والقذائف، والقنابل الموجَّهة لكن غير المزودة بمحركات، والذخائر الجوية التي تطلق بالسقوط الحر، والقذائف الصاروخية المضادة للغواصات، والطائرات المقادة عن بُعد والمستخدمة كأهداف جوية.

٧ ـ **السفن**: (أ) جميع السفن ذوات الحمولة القياسية البالغة ١٠٠ طن أو أكثر، (ب) جميع السفن المسلحة بمدافع من عيار ١٠٠ ملم أو أكثر أو بطوربيدات أو صواريخ موجَّهة، ما عدا معظم سفن المسح والقطر وبعض سفن النقل.

٨ ـ **المحركات**: (أ) محركات لطائرات عسكرية، مثلاً، طائرات القتال، وطائرة النقل العسكرية الكبيرة وطائرات الدعم، بما فيها الطوافات؛ (ب) محركات لسفن قتال، مثل زوارق الهجوم السريع وسفن الحراسة والفرقاطات والمدمرات والطرادات وحاملات الطائرات والغواصات؛ (ج) محركات لمعظم العربات المدرعة، عموماً محركات بقوة تزيد على ٢٠٠ حصان. وفي الحالات التي يكون النظام فيها مركباً على منصة (عربة أو طائرة أو سفينة)، يشير السجل فقط إلى تلك الأنظمة الواردة من مورّدين مختلفين عن مورّدي المنصة.

٩ ـ **أنظمة أخرى**: (أ) جميع الأبراج الخاصة بعربات مدرعة مزودة بمدفع من عيار ٢٠ ملم على الأقل أو بصواريخ موجهة مضادة للدبابات، (ب) جميع الأبراج الخاصة بسفن مزودة بمدفع من عيار ٥٧ ملم على الأقل، (ج) جميع الأبراج الخاصة بسفن مزودة بمدافع متعددة من عيار ٥٧ ملم موحد على الأقل. وفي الحالات التي يكون النظام فيها مركباً على منصة (عربة أو سفينة)، يشير السجل فقط إلى تلك الأنظمة الواردة من مورّدين مختلفين عن مورّدي المنصة.

إن الإحصاءات المقدَّمة تشير إلى عمليات نقل أسلحة في هذه الفئات التسع فقط. وهي تستثني عمليات نقل معدات عسكرية أخرى، مثل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والشاحنات والمدافع التي تقل أعيرتها عن ١٠٠ ملم والذخائر ومعدات الدعم ومكوناته، فضلاً عن الخدمات أو عمليات نقل التكنولوجيا.

٣. مؤشر سيبري للاتجاهات

نظام سيبري لتقويم عمليات نقل الأسلحة مصمَّم كـ «وسيلة لقياس الاتجاه». وهو يسمح بقياس التغييرات في التدفق الإجمالي للأسلحة الرئيسية والمخطط الجغرافي لهذا

التدفق. والاتجاهات المقدمة في جداول قيمة مؤشر سيبري للاتجاهات مرتكزة فقط على «شحنات فعلية» خلال العام أو الأعوام المشمولة في الجداول والأشكال ذات الصلة، لا على طلبات موقَّعة في عام ما.

ويعكس نظام قيمة مؤشر الاتجاه، وهو النظام الذي لأسلحة متماثلة فيه قيم متماثلة، كمية الأسلحة المنقولة ونوعيتها على حد سواء. إنه، بعبارة أخرى، يصف نقل موارد عسكرية. ولا تعكس قيمة مؤشر سيبري اتجاهات القيمة المالية للأسلحة المنقولة (أو المبالغ المدفوعة في مقابل هذه الأسلحة)؛ إذ إن هذا أمر مستحيل لثلاثة أسباب: **أولاً**، ليس هناك في كثير من الحالات بيانات موثوق بها تتعلق بقيمة عملية نقل ما. **ثانياً**، حتى لو كانت قيمة عملية نقل معروفة، فإنها في كل حالة تقريباً القيمة الإجمالية لصفقة ما قد لا تتضمن فقط الأسلحة المدخلة في قاعدة بيانات سيبري، بل أيضاً مفردات أخرى ذات صلة بهذه الأسلحة (كقطع الغيار أو الأسلحة أو الذخائر) فضلاً عن أنظمة دعم (مثل العربات المتخصصة) ومفردات تتعلق بدمج السلاح في القوات المسلحة (كتغييرات في برمجيات أنظمة قائمة أو في سبل التدريب عليها). **ثالثاً**، حتى لو كانت قيمة عملية نقل معروفة، تبقى مشكلة أن تفصيلات مهمة حول الترتيبات المالية لعملية النقل (كشروط الائتمانات أو القروض وكالحسومات) ليست معروفة عادة[٣].

يتطلب قياس النتائج العسكرية لعمليات النقل عادة تركيزاً على قيمة الأسلحة بوصفها موْرداً عسكرياً. ومرة أخرى، يمكن التوصل إلى ذلك من القيم النقدية الفعلية للأسلحة المنقولة، مفترضين أن هذه القيم تعكس عموماً القدرة العسكرية للسلاح. غير أن المشكلات المعدّدة أعلاه تبقى سارية (مثلاً، قد يكون سلاح باهظ الثمن منقولاً كمساعدة بسعر «صفر»، ولذلك لا يظهر في الإحصاءات المالية، لكنه يكون مع ذلك عملية نقل بارزة لموارد عسكرية). والحل الذي يطرحه سيبري هو نظام تقاس الموارد العسكرية فيه بإدراج تقويم للعوامل التقنية للأسلحة. وتقوَّم مهمات الأسلحة وأداؤها وتُحدَّد للأسلحة قيمة في مؤشر للأسعار. وتعكس القيم هذه قيمة المورد العسكري للسلاح بالنسبة إلى أسلحة أخرى. ويمكن أن يتم هذا بشرط أن يكون عدد من العلامات القياسية أو النقاط المرجعية مثبتاً بإعطاء بعض الأسلحة مكاناً

(٣) يمكن تقديم فكرة تقريبية جداً عن العوامل الاقتصادية بالاستناد إلى إحصاءات مالية متوافرة الآن من معظم البلدان المصدِّرة للأسلحة. غير أن معظم هذه الإحصاءات يفتقر إلى تفصيل كاف. مثل هذه البيانات متاحة من مشروع سيبري الخاص بعمليات نقل أسلحة عبر الموقع التالي: <http://www.sipri.org/contents/armstrad>.

ثابتاً في المؤشر. هذا هو جوهر المؤشر، وجميع الأسلحة الأخرى تقارَن بهذه «الأسلحة الأساسية».

باختصار، تتم على النحو التالي عملية حساب قيمة مؤشر سيبري للاتجاهات في ما يخص أسلحة إفرادية: بالنسبة إلى عدد من أنواع الأسلحة، يمكن إيجاد المعدل الوسطي الفعلي لسعر شراء الوحدة في مصادر معلنة. والمفترض أن مثل هذه الأسعار الحقيقية تعكس تقريباً قيمة المصدر العسكري لنظام ما. مثلاً، يمكن افتراض أن طائرة قتال تم شراؤها بـ ١٠ ملايين دولار هي مورد تبلغ قيمته ضعف طائرة قتال تم شراؤها بـ ٥ ملايين دولار، وأن غواصة تم شراؤها بـ ١٠٠ مليون دولار هي مورد توازي قيمته ١٠ أضعاف قيمة المورد الذي تمثله طائرة قتال ثمنها ١٠ ملايين دولار. وتلك الأسلحة التي لها سعر حقيقي مستخدمة بوصفها أسلحة التقويم الأساسية.

أمّا الأسلحة التي لا يُعرف لها سعر، فإنها تقارَن بأسلحة أساسية. وهذه المقارنة معدَّة في الخطوات التالية:

١ ـ تقارَن مواصفات سلاح ما بمواصفات السلاح الأساسي. وفي حالات عدم وجود سلاح أساسي يتطابق تماماً مع مواصفات السلاح الذي يراد معرفة ثمنه، يصار إلى البحث عن أقرب نظير له.

٢ ـ تقارَن الخصائص القياسية للحجم والأداء (الوزن، السرعة، المدى، الحمولة الحربية) بخصائص سلاح أساسي ذي مواصفات مماثلة. مثلاً، تقارَن طائرة قتال زنتها ١٥٠٠٠ كغ بطائرة قتال من الحجم نفسه.

٣ ـ تقارَن خصائص أخرى، كنوع الإلكترونيات، وترتيبات التحميل والتفريغ، والمحرك، والجنازير أو العجلات، والسلاح والمواد.

٤ ـ تقارَن الأسلحة بسلاح أساسي من الفترة عينها.

تُعطى الأسلحة المسلَّمة كأسلحة مستعملة قيمة معيارية قدرها ٤٠ بالمئة من القيمة المحدَّدة للسلاح الجديد؛ والأسلحة المستعملة المجدَّدة أو المعدَّلة من جانب المورِّد قبل تسليمها (التي تغدو بالتالي مورداً عسكرياً أعظم شأناً) تُعطى قيمة تساوي ٦٦ بالمئة من القيمة الجديدة. وقد يكون هناك في الواقع فوارق واسعة في قيمة المورد العسكري لسلاح مستعمل، وذلك بحسب حالته بعد استخدامه وبحسب التعديلات المدخلة عليه خلال أعوام الاستخدام.

إن مؤشر سيبري للاتجاهات لا يقيس القيمة أو الفاعلية العسكرية، ولا يأخذ في الحسبان الظروف التي يُشغَّل فيها سلاح ما (مثلاً، لطائرة القتال F-16 التي تستعملها

قوات مسلحة حسنة التوازن والتدريب والتكامل قيمة عسكرية أكبر كثيراً من قيمة الطائرة نفسها التي يستعملها بلد نام؛ فالمورد هو نفسه لكن النتيجة مختلفة جداً). كما أن مؤشر الاتجاه يقبل أسعار الأسلحة الأساسية بوصفها أسعاراً حقيقية أكثر مما هي أسعار تعكس التكاليف التي ليست متعلقة حصرياً بالسلاح نفسه، حتى لو كانت رسمياً جزءاً من البرنامج. وعلى سبيل المثال، يمكن أن تكون الأموال التي تبدو مخصصة لبرنامج معين متعلقة بإضافات وأسلحة اختيارية أو بتطوير تكنولوجيا أساسية سيتم تضمنيها (بلا تكاليف) في برامج أخرى. وقد تؤدي مثل هذه الأموال أيضاً مهمة إعانات حكومية لإبقاء الصناعة ناشطة من طريق دفع ثمن أعلى مما يستحقه السلاح.

في الحالات التي تكون فيها أنظمة فرعية، كأجهزة الاستشعار والمحركات، منتجة ومسلَّمة من موردين مختلفين عن مورد المنصة التي تركَّب عليها الأنظمة الفرعية، ينخفض حساب قيمة مؤشر اتجاه المنصة بفعل قيمة المكونات. وتُدرَج قيمة مؤشر الاتجاه للمكونات في القائمة كأنها آتية من مورد مختلف عن مورد المنصة.

٤ . المصادر

ثمة مصادر متنوعة للبيانات المقدمة في سجل عمليات نقل الأسلحة ـ صحف؛ دوريات ومجلات؛ كتب وأبحاث وحوليات مرجعية؛ ووثائق رسمية وطنية ودولية. والمعيار المشترك لهذه المصادر كلها هو أنها علنية، أي منشورة ومتاحة للجمهور.

غير أن مثل هذه المعلومات المعلنة لا تقدّم صورة شاملة عن عمليات نقل الأسلحة في العالم. وغالباً ما توفر التقارير المنشورة معلومات جزئية فقط، والتضارب في ما بينها أمر معروف. وقد لا تتضح من المصادر دوماً تواريخ الطلبات والشحنات والأعداد الدقيقة أو حتى الأنواع الدقيقة للأسلحة المطلوبة والمسلّمة، أو هوية المورّدين والمتلقين. ولذلك، فإن إصدار أحكام أو إجراء تقديرات هما عنصران مهمان في جمع قاعدة بيانات سيبري المتعلقة بعمليات نقل الأسلحة. وتبقى التقديرات عند مستويات منخفضة على نحو معتدل (وقد تكون تقديرات بخسة إلى حد بعيد).

إن جميع مصادر البيانات وكذلك حسابات التقدير موثَّقة في قاعدة بيانات سيبري.

القسم الثالث

عدم الانتشار، والحدّ من الأسلحة، ونزع السلاح، ٢٠٠٧

الفصل الثامن

الحدّ من الأسلحة النووية وعدم انتشارها

شانون ن. كايل

١ . مقدمة

في عام ٢٠٠٧ بقيت البرامج النووية لدولتين، إيران وكوريا الشمالية، في صلب الخلافات الدولية بشأن انتشار الأسلحة النووية. وقد حققت الوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA) بعض التقدم باتجاه حل قضايا مرتبطة بتاريخ نشاطات دورة الوقود النووي الإيرانية الحساسة، بما فيها تخصيب اليورانيوم، التي طرحت على بساط البحث الطبيعة السلمية لهذه النشاطات. وفي الوقت نفسه، واصلت إيران رفض الامتثال لقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة التي تطالبها بتعليق برنامجها المتعلق بتخصيب اليورانيوم. وفي شرق آسيا، حدث تقدم مفاجئ في المفاوضات المتعددة الأطراف بخصوص مصير برنامج كوريا الشمالية النووي، حيث وافقت كوريا الشمالية في شباط/ فبراير ٢٠٠٧ على «خطة عمل» لتعطيل بنيتها التحتية النووية وإزالتها في نهاية المطاف. وفي مكان آخر، استمر الخلاف حول مبادرة التعاون النووي المدني (CNCI) بين الهند والولايات المتحدة واقتراحها إعفاء الهند من قيود أمريكية وقيود التوريد النووي المتعددة الأطراف. وفي جنيف كانت في مؤتمر نزع السلاح جهود متجددة لكن غير موفقة لبدء مفاوضات بصدد معاهدة عالمية لوقف إنتاج المواد الانشطارية (FMCT).

يستعرض هذا الفصل التطورات الرئيسية في الحدّ من الأسلحة وعدم الانتشار في عام٢٠٠٧. ويصف القسم ٢ التطورات المرتبطة ببرنامج إيران النووي ويلخّص النتائج التي توصلت إليها الوكالة الدولية للطاقة الذرية حول نشاطات البلد النووية الماضية

والراهنة. ويتناول القسم ٣ الصفقة الدبلوماسية التي تم التوصل إليها في محادثات الأطراف الستة التي تعهدت كوريا الشمالية فيها بالتخلي عن بنتيها التحتية النووية لقاء منافع اقتصادية وأمنية. ويتفحص القسم ٤ الخلاف حول الصفقة النووية الهندية ـ الأمريكية، مركّزاً على العقبات التي تحول دون تنفيذها. أما القسم ٥ فيلخّص الجهود المبذولة في مؤتمر نزع السلاح لوضع حل للمأزق الذي منع منذ عقد ونيف بدء مفاوضات حول معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية. ويوجز القسم ٦ المبادرات الدولية الهادفة إلى تعزيز الأمن النووي وسلامة إجراءات التخلص من المواد الانشطارية الفائضة، بينما يقدم القسم ٧ الاستنتاجات.

يقدم الملحق الرقم (٨ ـ أ) جداول بيانات بشأن القوات أو القدرات النووية للولايات المتحدة وروسيا والمملكة المتحدة وفرنسا والصين والهند وباكستان وإسرائيل وكوريا الشمالية. ويقدّم الملحق الرقم (٨ ـ ب) تفصيلات عن المخزونات العالمية من المواد الانشطارية. ويستعرض الملحق الرقم (٨ ـ ج) برامج الدفاع الصاروخي البالستي التي تقوم الولايات المتحدة بتطويرها. ويصف الملحق الرقم (٨ ـ د) التقنيات المستخدمة في التحليل الجنائي النووي وتطبيقها في التحقق من الامتثال لمعاهدات.

٢. إيران ومخاوف الانتشار النووي

اشتد في عام ٢٠٠٧ الخلاف الدولي بشأن نطاق برنامج إيران النووي وطبيعته مع مضي إيران في مواصلة نشاطات تخصيب اليورانيوم. وكان الخلاف قد برز في نهاية عام ٢٠٠٢ وتركّز على النتائج التي خلصت إليها الوكالة الدولية للطاقة الذرية بأن إيران لم تعلن، على مدى عقدين من الزمن، عن نشاطات نووية مهمة، مخالفة بذلك اتفاق الضمانات الشاملة مع الوكالة الذي تنص عليه معاهدة ١٩٦٨ المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة النووية (معاهدة عدم الانتشار، NPT)[١]. وتكشّف للعيان في عام ٢٠٠٤ أن إيران حصلت على تكنولوجيا ومعدات نووية من خلال شبكة تهريب نظمها كبير مهندسي باكستان النوويين عبد القدير خان[٢]. أما إيران فتؤكد أن برنامجها النووي

---

(١) انضمت إيران إلى معاهدة حظر الانتشار كدولة لا تملك سلاحاً نووياً في ٢ شباط/فبراير ١٩٧٠. ودخل اتفاقها مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الإجراءات الوقائية الشاملة (INFCIRC/214) حيز التنفيذ في ١٥ أيار/مايو ١٩٧٤. للاطلاع على ملخص لمعاهدة حظر الانتشار. انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب.

(٢) بشأن شبكة خان، انظر International Institute for Strategic Studies [IISS], *Nuclear Black Markets: Pakistan, A. Q. Khan and the Rise of Proliferation Networks*, IISS Strategic Dossier (Routledge: Abingdon, 2007).

يرمي إلى أغراض سلمية ليس إلا، وأن أي خرق للضمانات كان خرقاً غير مقصود وطفيفاً في طبيعته. إلا أن هناك قلقاً في أوروبا والولايات المتحدة وأماكن أخرى من كون إيران تحاول أن تنشئ، خلف ستار برنامج مدني للطاقة النووية، مرافق دورة الوقود الحساسة اللازمة لإنتاج البلوتونيوم واليورانيوم العالي التخصيب (HEU) من أجل أسلحة نووية. وقد تصدرت منذ تشرين الأول/أكتوبر٢٠٠٣ ثلاث من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ـ فرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة، «E3» ـ محاولات حل الخلاف من خلال مفاوضات مع إيران. واشترك في تلك المفاوضات أيضاً الممثل الأعلى لسياسة الاتحاد الأوروبي الخارجية والأمنية المشتركة، خافيير سولانا[٣].

تحدي إيران قرارات مجلس الأمن الدولي

بدأ عام٢٠٠٧ مع استمرار إيران في تحدي قراري مجلس الأمن الدولي الرقم ١٦٩٦ والرقم ١٧٣٧، اللذين طالبا بأن تعلق إيران على الفور جميع النشاطات المرتبطة بتخصيب اليورانيوم وإعادة معالجة البلوتونيوم[٤]. وفرض القرار الرقم ١٧٣٧ على إيران مجموعة محدودة من العقوبات الاقتصادية والسياسية بموجب المادة الرقم ٤١ من الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة[٥]. رفضت إيران ذلك القرار فوراً بوصفه «باطلاً» و«غير شرعي» وصرحت بأنها ستعيد النظر في تعاونها مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية[٦].

وفي شباط/فبراير ٢٠٠٧ أبلغ المدير العام للوكالة محمد البرادعي مجلس محافظي الوكالة أن إيران لم تقم بتعليق أعمال التخصيب أو غيرها من نشاطات دورة

---

(٣) للاطلاع على الآراء الأوروبية والإيرانية في المسألة النووية، انظر S. N. Kile, ed., *Europe and Iran: Perspectives on Non-proliferation*, SIPRI Research Report; no. 21 (Oxford: Oxford University Press, 2005).

(٤) بخصوص مداولات مجلس الأمن حول المسألة النووية الإيرانية، انظر S. N. Kile, «Nuclear Arms Control and Non-Proliferation,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2003), pp. 488-493.

(٥) قرار مجلس الأمن رقم ١٧٣٧، ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. ووثائق الأمم المتحدة المذكورة هنا متاحة على الموقع الإلكتروني: <http://documents.un.org/>.

(٦) «UN Votes for Iran Nuclear Sanctions,» Al Jazeera.net, 23 December 2006, <http://english.aljazeera.net/NR/exeres/A742D5DB-379A-4A0F-8DFA-40213800A37C.htm>.

ذُكر أن إيران سعت في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ إلى رفض منع تأشيرات دخول عن مفتشي الوكالة الدولية للطاقة الذرية الذين هم مواطنون في بلدان صوتت لمصلحة القرار الرقم ١٧٣٧. انظر: «Iran Bars 38 IAEA Inspectors from Entering Country for Nuke Check,» RIA Novosti, 22 January 2007, <http://en.rian.ru/world/20070122/59499341.html>.

الوقود النووي الحساسة[٧]. وذكر أن هيئة الطاقة الذرية الإيرانية ركّبت أجهزة طرد مركزي غازية P-1 في كل من المعمل التجريبي لتخصيب الوقود (PFEP) ومعمل تخصيب الوقود (FEP) قرب نطانز. وواصل الفنيون الإيرانيون في المنشأة التجريبية تشغيل أجهزة طرد مركزي مفردة فضلاً عن مجموعات تعاقبية من ١٠، و٢٤، و١٦٤ آلة كان سادس فلوريد اليورانيوم (UF_6) يُدخَل إليها بـ «شكل متقطع»[٨]. وكانت إيران قد أبلغت الوكالة أنها ستركّب مزيداً من مجموعات الطرد المركزي التعاقبية في معمل تخصيب الوقود، وأنها أعدّت إدخال سادس فلوريد اليورانيوم إلى المجموعات التعاقبية الموجودة فيه. ولاحظ التقرير أيضاً أن إيران زادت إنتاج سادس فلوريد اليورانيوم في منشأة تحويل اليورانيوم (UCF) في أصفهان. يضاف إلى ذلك أنها واصلت بناء المفاعل IR-40 قرب أراك، وهو مفاعل تبلغ طاقته ٤٠ ميغاواط ـ حراري ومهدَّأ بالماء الثقيل[٩]. وفي إثر التقرير أجرى مجلس الوكالة تصويتاً على تعليق جزئي أو كلي لـ ٢٢ مشروعاً من مشاريع الوكالة الـ ٥٥ المعنية بالتعاون التقني مع إيران[١٠].

في ٢٤ آذار/ مارس٢٠٠٧ تبنّى مجلس الأمن الدولي بالإجماع القرار الرقم ١٧٤٧، الذي شدّد العقوبات على إيران وأعاد تأكيد وجوب «امتثالها دون مزيد من التأخير» للخطوات التي يطلب مجلس حكّام الوكالة اتخاذها، بما فيها تعليق كامل ومستمر لجميع النشاطات المتعلقة بالتخصيب وإعادة المعالجة، وكذلك المصادقة على البروتوكول الإضافي وتنفيذه[١١]. وطلب مجلس الأمن من المدير العام للوكالة إصدار

(٧) IAEA, Board of Governors, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement and Relevant Provisions of Security Council Resolution 1737 (2006) in the Islamic Republic of Iran,» Report by the Director General, GOV/2007/8, 22 February 2007, pp. 1 and 5.

ومعظم تقارير الوكالة الدولية للطاقة الذرية المذكورة هنا متوافرة على موقع الوكالة على الإنترنت: <http://www.iaea.org>.

(٨) سادس فلوريد اليورانيوم هو خامة التغذية المستخدمة في معظم عمليات تخصيب اليورانيوم، بما فيها الطرد المركزي الغازي. انظر: A. Krass [et al.], *Uranium Enrichment and Nuclear Weapon Proliferation* (London: Taylor and Francis, 1983), <http://books.sipri.org/product_info?c_product_id=286>.

(٩) IAEA, Ibid., p. 1.

هذا النوع من المفاعلات ملائم كثيراً لإنتاج يورانيوم صالح لصنع سلاح. ويقدَّر أن يكون لدى إتمام بنائه في عام٢٠١٠ قادراً على إنتاج وقود مستهلك مع بلوتونيوم كاف لصنع حوالى سلاحين كل عام.

(١٠) «IAEA Cuts Technical Aid to Iran,» Radio Free Europe/Radio Liberty, 8 March 2007, <http://www.rferl.org/featuresarticle/2007/3/66AACED3-C509-4233-AC46-EE1E61911F8B.html>, and J. Boureston and J. Lacey, «Nuclear Technical Cooperation: A Right or Privilege?,» *Arms Control Today*, vol. 37, no. 7 (September 2007).

(١١) قرار مجلس الأمن رقم ١٧٤٧، ٢٤ آذار/ مارس ٢٠٠٧. للاطلاع على وصف للعقوبات، =

تقرير جديد في غضون ٦٠ يوماً. ووعد بتعليق العقوبات «إذا ما علقت إيران جميع النشاطات المرتبطة بالتخصيب وإعادة المعالجة، وما دام تعليق النشاطات سارياً، بما فيها نشاطات البحث والتطوير، كما تثبت الوكالة، إفساحاً في المجال لإجراء مفاوضات بنيّة حسنة»[١٢].

وجّه مسؤولون إيرانيون إلى القرار الرقم ١٧٤٧ انتقادات حادة بحجة أنه يتجاوز سلطة مجلس الأمن القانونية وحذّروا من أن البلد سيقلص تعاونه مع الوكالة إزاء العقوبات المفروضة عليه من جانب مجلس الأمن[١٣]. وشكا وزير الخارجية الإيراني منوشهر متّكي من أن مجلس الأمن قد «استُغِل كي يتخذ إجراء غير قانوني وغير ضروري وغير مبرَّر» ضد برنامج إيران النووي السلمي، الذي «لا يشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين ويندرج بالتالي خارج تفويض المجلس القائم على الميثاق»[١٤].

في ٢٩ آذار/مارس أبلغت إيران الوكالة الدولية أنها علّقت تنفيذ النص المعدل للقسم العام من الترتيبات الفرعية، المدوّنة ٣,١، المتعلق بتقديم معلومات عن التصميم في وقت مبكر وأنها ستنفذ بدلاً من ذلك النص الأصلي، الموافَق عليه في عام ١٩٧٦، الذي طلب من إيران تقديم معلومات عن التصميم في ما يخص منشآت جديدة «في موعد لا يتجاوز ١٨٠ يوماً قبل أن يُحدد لمنشأة موعد لتلقّي مادة نووية أول مرة»[١٥]. وأبلغت إيران الوكالة أيضاً أنها لن تسمح لمفتشي الوكالة بعد اليوم

= انظر الفصل الحادي عشر من هذا الكتاب. وقد وقّعت إيران في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ بروتوكولاً إضافياً لاتفاقها المتعلق بالإجراءات الوقائية الشاملة مع الوكالة الدولية، فمنحت مفتشي الوكالة صلاحيات للتحقيق في نشاطات نووية محتملة وغير معلنة. وفي شباط/فبراير ٢٠٠٦ أعلنت إيران أنها ستتوقف عن العمل وفق شروط البروتوكول، الذي لم يكن المجلس (البرلمان) قد صادق عليه بعدُ احتجاجاً على قرار حكام الوكالة الدولية بإحالة الملف النووي الإيراني على مجلس الأمن.

(١٢) قرار مجلس الأمن رقم ١٧٤٧ المذكور أعلاه.

(١٣) Islamic Republic News Agency, «Leader Warns of Consequences of Illegal Actions against Iran,» 22 March 2007, <http://www2.irna.ir/en/news/view/line-17/0703225333091859.htm>.

(١٤) نقلاً عن: UN Security Council, «Security Council Toughens Sanctions against Iran, Adds Arms Embargo with Unanimous Adoption of Resolution 1747 (2007),» Press Release, 24 March 2007, <http://www.un.org/News/Press/docs/2007/sc8980.doc.htm>.

(١٥) رد إيران مذكور في: IAEA, Board of Governors, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement and Relevant Provisions of Security Council Resolutions in the Islamic Republic of Iran,» Report by the Director General, GOV/2007/22, 23 May 2007, p. 3.

كان النص المعدل للمدونة ٣,١، والمتفق عليه بين إيران والوكالة الدولية في شباط/فبراير ٢٠٠٣ بعد أن تم الكشف عن معامل التخصيب في نطانز، قد طلب من إيران تزويد الوكالة الدولية بمعلومات تصميم منشآت نووية جديدة «حالما يُتخذ قرار بناء أو السماح ببناء مثل هذه المنشآت، أيهما يسبق الآخر». بخصوص متطلبات الإعلان، انظر: الملحق الرقم (٨ ـ د)، القسم ٣.

بالتحقق من معلومات التصميم المتعلقة بالمفاعل IR-40 والتي كانت إيران قد قدمتها طبقاً للمدونة ٣,١ المعدلة(١٦).

جرى التشكيك في القرار الإيراني على أساس قانوني وسياسي. فالوكالة الدولية صرحت بأنه لا يوجد في اتفاق الضمانات الإيرانية (INFCIRC/214) أي آلية لتعليق من جانب واحد لتدابير متفق عليها في الترتيبات الفرعية وبأن حق الوكالة في التحقق من معلومات التصميم المقدمة إليها «حق مستمر» لا يتوقف على مرحلة بناء منشأة ما(١٧). وشكت الولايات المتحدة من أن الخطوة زادت في إضعاف الثقة بنوايا القيادة الإيرانية، وأثارت «قلقاً جدياً» حول «احتمال قيام إيران ببناء منشآت نووية جديدة وحساسة بصورة سرية وبإبلاغ الوكالة الدولية للطاقة الذرية قبل بدء العمليات مباشرة»(١٨).

مأزق دبلوماسي حيال عقوبات جديدة

في ٢٥ نيسان/ أبريل٢٠٠٧ التقى سولانا سكرتير مجلس الأمن القومي الإيراني الأعلى، علي لاريجاني، لمناقشة طرق استئناف المفاوضات بشأن المسألة النووية(١٩). وكان اللقاء قد سبقه قرار مجلس الاتحاد الأوروبي القاضي بفرض عقوبات إضافية على إيران تتعدى العقوبات التي أمر بها القراران الرقم ١٧٣٧ والرقم ١٧٤٧، ومنها فرض حظر كامل على الأسلحة(٢٠). وذُكر أن سولانا اقترح «تعليقاً مزدوجاً»، حيث توافق إيران على وقف نشاطات تخصيب اليورانيوم ويعلق الاتحاد الأوروبي ومجلس الأمن عقوباتهما في انتظار التوصل إلى تسوية طويلة الأجل(٢١).

---

(١٦) IAEA, Board of Governors, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement and Relevant Provisions of Security Council Resolutions in the Islamic Republic of Iran».

رأت إيران أنه بموجب صيغة ١٩٧٦ من المدونة ٣,١، التي «رجعت» إليها، لم يكن التحقق من مثل هذه المعلومات مبرَّراً، حيث كان بناء المنشأة في مرحلة تمهيدية.

(١٧) المصدر نفسه.

(١٨) US Mission to International Organizations in Vienna, «Iran's Denials of Design Information and Verification: More Cause for International Concern,» June 2007, <http://vienna.usmission.gov/_unvie/speeches_and_related_documents/Anti-Narcotics-Trafficking-Programs-and-Initiatives/1698.php>.

(١٩) Islamic Republic News Agency, «Iran Welcomes Correct, Precise Talks: Larijani,» 25 April 2007, <http://www.globalsecurity.org/wmd/library/news/iran/2007/iran-070425-irna02.htm>.

(٢٠) «Council Common Position 2007/246/CFSP of 23 April 2007 Amending Common Position 2007/140/CFSP Concerning Restrictive Measures against Iran,» *Official Journal of the European Union*, L106 (24 April 2007), pp. 67-75.

(٢١) R. Weitz, «European Union-Iranian Negotiations: What's Next?,» *WMD Insights* (May 2007).

غير أن المحادثات انتهت إلى نتائج غير حاسمة؛ إذ إن الرئيس الإيراني محمود أحمدي نجاد رفض فكرة «التعليق المزدوج»، وأصر على القول إن إيران لن توقف نشاطاتها النووية المشروعة[٢٢].

أدى تحدي إيران للقرارين الرقم ١٧٣٧ والرقم ١٧٤٧ إلى مناقشات مطولة بين الصين وفرنسا وألمانيا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة (الأعضاء الخمسة الدائمين + ١) حول السبيل إلى إغراء القيادة الإيرانية بالاستجابة لمطالب مجلس الأمن أو إرغامها على فعل ذلك. وجرت المناقشات على خلفية تقرير البرادعي المقدم إلى مجلس الوكالة في أيار/مايو، والذي جاء فيه أن إيران زادت نشاطاتها في مجال تخصيب اليورانيوم وواصلت العمل على إنشاء المفاعل IR-41، متحدية القرارين[٢٣]. وكان البرادعي قد أثار في مؤتمر صحافي قبل نشر التقرير خلافاً بقوله إن «حقيقة الأمر من منظور الانتشار هي «أن أحد غايات التعليق» ـ منع الإيرانيين من التمكن من تكنولوجيا الطرد المركزي ـ قد «تخطَّته الأحداث» في إيران»[٢٤].

ومع أنه كان هناك إجماع عام على أن مجلس الأمن اضطر إلى اتخاذ إجراء لفرض سلطته، فقد استمرت الخلافات حول التدابير التي يتعين أن تكون مشمولة في أي قرار جديد. وحثت الدول الأوروبية الثلاث (E3) والولايات المتحدة مجلس الأمن على فرض عقوبات إضافية على إيران. لكنها كررت أيضاً عرض رزمة الحوافز السياسية والاقتصادية التي سبق للدول الخمس زائداً ١ أن قدمتها في حزيران/يونيو ٢٠٠٦[٢٥]. في المقابل، استمرت الصين وروسيا في مقاومة دعوات حملت الولايات المتحدة لواءها وتقضي بفرض جولة ثالثة من العقوبات، وكانت حجتهما أنه يجب إعطاء الدبلوماسية مزيداً من الوقت كي تنجح. وفي ٢٠ حزيران/يونيو صرح وزير الخارجية الروسي سيرغي لافروف بأن قراراً جديداً لمجلس الأمن سيتم «تبنّيه فقط بعد أن يفيد المدير العام [للوكالة الدولية] بأن إمكانية حل بعض المسائل الباقية قد استُنفدت»[٢٦].

---

(٢٢) P. Hafezi, «Ahmadinejad Says Iran Won't Back down in Atom Row,» Reuters, 23 April 2007, <http://uk.reuters.com/article/oilRpt/idUKDAH34040120070423>.

(٢٣) IAEA, Board of Governors, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement and Relevant Provisions of Security Council Resolutions in the Islamic Republic of Iran,» pp. 2 and 4.

(٢٤) M. Heinrich, «World Should Adapt to Iran Atom Advances: ElBaradei,» Reuters, 15 May 2007, <http://www.reuters.com/article/worldNews/idUSL1544636620070515>.

(٢٥) P. Kerr, «U.S. Allies Await Iran's Response to Nuclear Offer,» *Arms Control Today*, vol. 36, no. 6 (July-August 2006).

(٢٦) «Lavrov Sets Condition for New UN Move,» Reuters, 20 June 2007, <http://www.reuters.com/article/topNews/idUSL2092290920070620>.

وشدد لافروف على وجوب حل الخلاف النووي في إطار تعاون بين الوكالة الدولية وإيران.

في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ أعلنت الولايات المتحدة رزمة شاملة من عقوبات تهدف إلى تقليص النشاطات التجارية والمصرفية الدولية في إيران. كما أنها صنفت الحرس الثوري الإسلامي ناشراً لأسلحة دمار شامل، فجعلته إذ ذاك عرضة لعقوبات واسعة النطاق[٢٧]. وجاء الإعلان مع مواصلة الإدارة الأمريكية الضغط على الاتحاد الأوروبي كي يعتمد قواعد لمنع شركات في الاتحاد الأوروبي من القيام بنشاطات تجارية أو استثمارية في إيران، أي ما يماثل القيود المقننة في التشريع الأمريكي[٢٨]. ونقل الرئيس الفرنسي المنتخب حديثاً، نيكولا ساركوزي، الموقف الفرنسي باتجاه المقاربة الأكثر تشدداً والمؤيَّدة من الولايات المتحدة، فحذَّر من أن طموحات إيران النووية ستؤدي إلى «قنبلة إيرانية أو إلى قصف إيران»[٢٩]. إلا أن ألمانيا ودولاً أخرى في الاتحاد الأوروبي تربطها بإيران علاقات تجارية مهمة بقيت مترددة في فرض عقوبات من جانب واحد عليها[٣٠]. ولقيت هذه الدول تأييداً من بعض الدول الأعضاء الصغيرة التي كانت تشعر بقلق من أن تؤدي عقوبات أوروبية من جانب واحد إلى إضعاف دور مجلس الأمن الدولي.

وقد استمرت روسيا في موقفها الداعم لإيران عموماً، حيث كانت تنجز بناء مفاعل طاقة نووية بالماء الخفيف وبطاقة قدرها ١٠٠٠ ميغاواط كهربائي قرب بوشهر، على ساحل الخليج. وسبق لروسيا أن أصرت على القول ـ رغم اعتراضات أمريكية ـ إن على أي قرار يتخذه مجلس الأمن لفرض عقوبات أن يتضمن استثناء لمشروع معمل بوشهر للطاقة النووية. وقامت روسيا في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ بتسليم إيران

---

(٢٧) R. Wright, «U.S. to Impose New Sanctions Targeting Iran's Military,» *Washington Post*, 25/10/2007.

بالإضافة إلى ذلك، سمّت الولايات المتحدة قوة «القدس» التابعة للحرس الثوري منظمة إرهابية.

(٢٨) E. MacAskill, «US Steps up Effort to Stop EU Firms Trading with Iran,» *Guardian*, 20/7/2007.

(٢٩) H. Samuel, «Nicolas Sarkozy Warns of Iran's Nuclear Crisis,» *Daily Telegraph*, 31/8/2007, and «France Fails to Sell EU Sanctions against Iran,» Global Security Newswire, 16 October 2007, <http://www.nti.org/d_newswire/issues/2007_10_16.html>.

(٣٠) «Berlin says US and France Guilty of Hypocrisy,» *Der Spiegel*, 24/9/2007.

كانت ألمانيا في عام ٢٠٠٦ أكبر الدول المصدرة إلى إيران، إذ تجاوزت قيمة الصادرات الإجمالية الـ ٤,١ مليارات يورو (٥,١ مليارات دولار). انظر: G. Jones, «Germany's Pivotal Role in the Iranian Nuclear Standoff,» *Proliferation Analysis* (Carnegie Endowment for International Peace) (20 November 2007), <http://www.carnegieendowment.org/npp/publications/index.cfm?fa=view&id=19720>.

الشحنة الأولى من الوقود النووي لمفاعل بوشهر(٣١). وكانت إيران وروسيا قد توصلتا في الأسبوع السابق إلى اتفاق على جدول زمني لإنهاء أعمال بناء المعمل بعد تأخير دام أعواماً عزاه المسؤولون الروس إلى متأخرات مدفوعات إيران في الصفقة البالغة قيمتها مليار دولار(٣٢). وكان مقرراً تسليم الوقود على عدة دفعات، بحيث تستغرق العملية كلها شهرين(٣٣). وصرحت الشركة المقاولة الروسية الرئيسية، «أتومستروي إكسبورت» (Atomstroyexport) بأن المعمل لن يكون جاهزاً للعمل قبل مضي ستة أشهر على تسليم جميع قضبان الوقود الخاصة بالمفاعل(٣٤). وذُكر أن مسؤولين في الإدارة الأمريكية شكوا من أن اتفاقية التسليم، التي جاءت بعيد نشر تقدير جديد للاستخبارات الأمريكية بشأن برنامج إيران النووي (انظر أدناه)، سوف تشجع العناد الإيراني في مجلس الأمن(٣٥).

عقب الشحنة الأولى، قال وزير الخارجية الروسي لافروف إنه لم يعد ثمة مبرر اقتصادي كي تستمر إيران في برنامج تخصيب اليورانيوم ما دامت روسيا تقوم بتسليم الوقود لمفاعل بوشهر(٣٦). لكن، وفقاً لرئيس هيئة الطاقة الذرية الإيرانية، غلام رضا آغا زاده، فإن إيران تحتاج إلى إنتاج وقود في نطانز من أجل معمل طاقة محلي قوته ٣٦٠ ميغاواط كهربائي سيتم بناؤه في دارخوفين، في جنوب غرب إقليم خوزستان(٣٧). وقد بدأت منظمة الطاقة أعمال بناء معمل دارخوفين، لكن من غير المتوقع أن تفرغ منها قبل عقد من الزمن(٣٨).

---

(٣١) «Russia Ships Nuclear Fuel to Iran,» BBC News, 17 December 2007, <http://news.bbc.co.uk/2/7147463.stm>.

(٣٢) «Bushehr Nuclear Plant Launch Delayed over New Crisis in Russia-Iran Relations,» *Pravda*, 27/7/2007.

(٣٣) «Bushehr Received Second N-fuel Batch from Russia,» Nuclear.ru, 28 December 2007, <http://www.nuclear.ru/eng/press/nuclear_power/2108595>.

(٣٤) H. Cooper, «Iran Receives Nuclear Fuel in Blow to U.S.,» *New York Times*, 18/12/2007.

(٣٥) B. Daragahi and M. Stack, «Russian Nuclear Fuel Lands in Iran,» *Los Angeles Times*, 18/12/2007.

(٣٦) «Russia Sees No Need for Iran to Continue with Uranium Enrichment,» RIA Novosti, 26 December 2007, <http://en.rian.ru/russia/20071226/94168822.html>.

(٣٧) يشار إلى الموقع أحياناً بأسماء أماكن أخرى قريبة منه، ومنها أهواز ودارخوين واستقلال وكارون. انظر: Cooper, «Iran Receives Nuclear Fuel in Blow to U.S.».

(٣٨) «Iran's First Home-made Nuclear Power Plant to be Operational in 9 Years,» *Xinhua*, 24/12/2007, <http://news.xinhuanet.com/english/2007-12/25/content_7306339.htm>, and «Iran Starts Second Atomic Power Plant: Report,» Reuters, 8 February 2008, <http://www.reuters.com/article/topNews/idUSL0812863720080208>.

خطة العمل المشتركة بين الوكالة الدولية وإيران

في ٢١ آب/أغسطس ٢٠٠٧ أنجزت إيران والوكالة الدولية للطاقة الذرية خطة عمل للإجابة عن جميع مسائل الامتثال للضمانات المعلقة في إيران. وقد أُعدَّت الخطة عقب سلسلة مناقشات في طهران تولاها البرادعي وكبير المفاوضين الإيرانيين في الشأن النووي، علي لاريجاني[٣٩]. وحددت الخطة الشكليات ومساراً زمنياً للوكالة وإيران كي تحلاّ جميع المسائل الباقية والمرتبطة بتحقيق الوكالة في نشاطات إيران النووية الماضية. ووافقت الوكالة على تقديم كل أسئلتها خطياً قبل ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، ووافقت إيران على تقديم «التوضيحات والمعلومات المطلوبة» في تواريخ محددة[٤٠].

ودعا المسار الزمني الوكالة وإيران إلى أن تقوما، في ترتيب متفق عليه، باختتام وإقفال الملفات المتعلقة بست مسائل بارزة. وصرحت الوكالة بأن «ليس ثمة مسائل باقية وتعابير أخرى ملتبسة في ما يتعلق ببرنامج إيران ونشاطاتها النووية الماضية»[٤١]. وتم في ٢٠ آب/أغسطس إعلان إقفال المسألة الأولى من تلك المسائل، وكان لهذه المسألة علاقة بمواعيد تجارب غير معلنة لفصل البلوتونيوم أجرتها إيران، وفي اليوم المذكور أكدت الوكالة أن بيانات سابقة أدلت بها إيران كانت منسجمة مع النتائج التي توصلت إليها الوكالة[٤٢]. ولحل المسائل الأخرى، وافقت الوكالة على أن تقدم إلى إيران أسئلتها حول: (أ) أصول جسيمات يورانيوم مخصب اكتُشفت في عينات بيئية مأخوذة في «جامعة التقنية في إيران»[٤٣]؛ (ب) تصريحات إيرانية بشأن اقتناء معلومات تصميم أجهزة طرد مركزي P-1 وP-2 ومكونات ومعدات مرتبطة بتلك الأجهزة من خلال شبكة من الوسطاء الأجانب، ونطاق نشاطات البحث والتطوير الإيرانية المتعلقة بالطرد المركزي والمسارات الزمنية لهذه النشاطات[٤٤]؛ (ج) وثيقة، اكتشفها مفتشو الوكالة

---

(٣٩) تجد في الاتصال الذي أجرته البعثة الدائمة للجمهورية الإسلامية الإيرانية في ٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠٧ بالوكالة، بشأن نص تفاهمات الجمهورية الإسلامية الإيرانية والوكالة الدولية للطاقة الذرية في ما يتعلق بشكليات حل مسائل مهمة، متوافر في: IAEA, INFCIRC/711, 27 August 2007.

(٤٠) IAEA, INFCIRC/711, p. 6, and S. Squassoni and N. Gerami, «Iran's Plan for Nuclear Compliance,» Carnegie Endowment for International Peace, 6 September 2007, <http://www.carnegieendowment.org/files/iran_timeline4.pdf>.

(٤١) IAEA, INFCIRC/711, p. 6.

(٤٢) المصدر نفسه، ص ٢.

(٤٣) بخصوص مسألة التلوث، انظر: IAEA, Board of Governors, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement in the Islamic Republic of Iran,» Report by the Director General, GOV/2004/83, Vienna, 15 November 2004, pp. 8-10.

(٤٤) للحصول على وصف لبرامج إيران المتعلقة بالتخصيب بالطرد المركزي، انظر: International =

في إيران عام ٢٠٠٥، فيها وصف لـ «إجراءات تحويل سداسي فلوريد اليورانيوم إلى معدن اليورانيوم بكميات صغيرة، وسبك معدن يورانيوم مخصب ومنضب في أنصاف كرات»[(٤٥)]؛ (د) غرض تجارب إيران التي تشمل نظير البلوتونيوم ـ ٢١٠؛ و(هـ) نشاطات إيرانية معينة في منجم جيهان لليورانيوم. ووافقت الوكالة أيضاً على تزويد إيران بوثائق كانت قد تلقتها من الولايات المتحدة وتتعلق بالمشروع المسمى «مشروع الملح الأخضر»، الذي يتضمن، بحسب ما يُزعم، العمل على تحويل ثاني أكسيد اليورانيوم إلى خامس فلوريد اليورانيوم («الملح الأخضر»)، وتتعلق أيضاً باختبارات مرتبطة بمواد شديدة الانفجار وبتصميم مركبة عودة (Re-entry) صاروخية. واستمرت إيران في إنكار تلك المزاعم باعتبار أن ليس لها أساس وذات دوافع سياسية لكنها وافقت على مراجعة هذا الدليل كبادرة حُسن نية[(٤٦)].

بالإضافة إلى خطة العمل، وافقت إيران على التعاون مع الوكالة الدولية على إعداد مقاربة لإجراءات وقائية وضم منشأة من أجل معمل تخصيب الوقود في نطانز، وهما ما دخلا حيز التنفيذ بالتتابع في ٣٠ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧[(٤٧)]. ووافقت إيران أيضاً على السماح للوكالة باستئناف أعمال التفتيش المباشر في ما يخص المفاعل IR-40 الذي هو قيد البناء قرب أراك، وكانت إيران أوقفت بناءه استجابة لتبنّي مجلس الأمن القرار الرقم ١٧٤٧.

جرى تلقّي إعلان خطة العمل من غير حماسة في الولايات المتحدة والكثير من الدول الأوروبية، حيث صُور بأنه رضوخ للضغط الإيراني[(٤٨)]. وأدى ذلك إلى موجة

= Institute for Strategic Studies [IISS], *Iran's Strategic Weapons Programme: A Net Assessment* (Abingdon: Routledge, 2005), pp. 45-56.

(٤٥) لم تحدد خطة العمل إطاراً زمنياً لحل هذه المسألة. وأحدث وجود الوثيقة قلقاً دولياً، إذ إن في الإمكان استخدام أنصاف كرات معدن اليورانيوم في تشكيل قلب سلاح نووي من النوع الذي ينفجر داخلياً.

(٤٦) IAEA, INFCIRC/711, p. 7.

(٤٧) يوجز نهج الضمانات أنواع آليات التفتيش التي يمكن استخدامها في نطانز. والمنشأة الإضافية تحدد كيف يتعين تطبيق هذه الآليات. انظر: IAEA, Board of Governors, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement and Relevant Provisions of Security Council Resolutions 1737 (2006) and 1747 (2007) in the Islamic Republic of Iran,» Report by the Director General, GOV/2007/58, 15 November 2007, p. 6.

(٤٨) M. Heinrich, «Developing States Rap «Interference» in Iran Deal,» Reuters, 11 September 2007, <http://www.reuters.com/article/worldNews/idUSL1154089720070911>.

في ١١ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧ «أخذ» بيان للاتحاد الأوروبي إلى مجلس الوكالة الدولية «علماً» بخطة العمل لكنه لم يصل إلى حد تأييدها أو التعبير عن الموافقة عليها.

من الانتقادات الموجهة إلى البرادعي لكونه ـ بحسب ما زُعم ـ تجاوز صلاحياته القانونية كمدير عام للوكالة الدولية بأن تفرد بتفاوضه مع إيران بشأن صفقة سياسية[٤٩]. ومع أن دبلوماسيين غربيين قبلوا أهداف خطة العمل، فإنهم أعربوا عن استياء من تجاهل الخطة مطالبة مجلس الأمن إيران بتعليق فوري لبرنامج التخصيب وإعادة تطبيق البروتوكول الإضافي[٥٠]. كما عبَّر دبلوماسيون وخبراء بارزون غير حكوميين عن قلق من الطبيعة المتتابعة للخطة، وبخاصة احتمال أن تستغلها إيران لكسب وقت كي تستمر في نشاطات التخصيب من طريق تأخير حل مسائل مهمة[٥١]. وأوضحوا أن لغة خطة العمل تنم، على ما يبدو، عن انتهاك مبدأ جوهري من مبادئ الضمانات، حيث إنها تمنع الوكالة الدولية أو الدول الأعضاء فيها من إثارة هذه المسائل مرة أخرى، وإن كان يمكن أن تبرز معلومات جديدة، حالما يتم إقفال الملفات المتعلقة بهذه المسائل[٥٢].

المأزق في المفاوضات بين الدول الأوروبية الثلاث والاتحاد الأوروبي وإيران

بتصلب مواقف إيران والولايات المتحدة من مسألة التعليق في صيف ٢٠٠٧، بدأت الدول الأوروبية الثلاث (فرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة ـ (E3)) درس مقترحات بشأن صفقة تسوية تنطوي على قيام إيران بتعليق برنامج التخصيب تعليقاً أقل من كامل[٥٣]. وفي ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ التقى سولانا في روما كبير المفاوضين الإيرانيين الجديد سعيد جليلي، الذي خلف لاريجاني بعد عدة أيام من استقالة الأخير[٥٤]. تقدّم سولانا باقتراح «تجميد مزدوج» يكف مجلس الأمن بمقتضاه

(٤٩) انظر مثلاً: «Rogue Regulator,» *Washington Post*, 5/9/2007.

(٥٠) G. Webb, «Iran-IAEA Nuclear Plan Receives Qualified Western Support,» Global Security Newswire, 12 September 2007, <http://www.nti.org/d_newswire/issues/2007/9/12/4f722640-1feb-401d-bcc9-2d876f8433fe.html>.

(٥١) D. Albright and J. Shire, «A Fawed IAEA-Iran Agreement on Resolving Outstanding Issues,» ISIS Report on Iran, 28 August 2007, <http://www.isis-online.org/publications/iran/flawedagreement.pdf>.

(٥٢) المصدر نفسه.

(٥٣) «Key U.S. Allies Exploring Compromise Enrichment Suspension Deal with Iran,» *International Herald Tribune*, 22/6/2007.

(٥٤) فسر بعض المراقبين تعيين جليلي، وهو أحد المتحمسين في تأييد الرئيس أحمدي نجاد، بأنه يعكس نفوذ أحمدي نجاد المتزايد في صنع قرارات السياسة الخارجية ضمن القيادة الإيرانية. انظر: W. Posch, «Only Personal?: The Larijani Crisis Revisited,» Policy Brief no. 3, Centre for Iranian Studies, Durham University, <http://www.dur.ac.uk/resources/iranian.studies/larijani_final01.pdf>.

عن درس إمكانية فرض المزيد من العقوبات إذا وافقت إيران، كخطوة لبناء الثقة، على وقف توسيع برنامج التخصيب بصورة مؤقتة[٥٥]. ويلي هذا تعليق كامل لبرنامج التخصيب الإيراني بالتزامن مع تعليق العقوبات القائمة. وكانت النتيجة الدبلوماسية التي تصورها اقتراح سولانا خروجاً عن مقترحات سابقة للدول الثلاث (E3) تنص على ألا تبدأ المفاوضات إلا بعد قيام إيران بتعليق جميع نشاطات تخصيب اليورانيوم بصورة تامة. وبدت تلك النتيجة انعكاساً لمقاربة أوروبية جديدة راضية بقدرة إيران على التخصيب لكنها تسعى إلى كبحها بقدر الإمكان. غير أن جليلي استبعد تقديم أي تنازل بخصوص برنامج التخصيب الإيراني. وعقب الاجتماع صدر عن الدول الثلاث بيان مشترك شكّكت فيه من أن «إيران لم تبد في روما ما يدل على حُسن نية، إذ رفضت التجميد المزدوج والتعليق المزدوج»[٥٦]. وفي ٣٠ تشرين الثاني/ نوفمبر اجتمع سولانا إلى جليلي لإجراء جولة أخرى من المحادثات التي انتهت إلى نتائج غير حاسمة[٥٧].

تقييم المدير العام للوكالة برنامج إيران النووي

أصدر البرادعي في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر التقرير الأخير من سلسلة تقارير إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وقد رسم فيه صورة مشوشة للتقدم الذي حققته الوكالة في إيضاح نشاطات إيران النووية الماضية والحاضرة. وكان التقرير إيجابياً بشكل عام حيال تعاون إيران مع الوكالة في تطبيق خطة عمل آب/أغسطس ٢٠٠٧، إذ بيّن أن إيران «أتاحت ما يكفي من حرية وصول إلى أفراد، وردَّت بأسلوب مناسب زمنياً على أسئلة، وقدمت إيضاحات وتفصيلات حول مسائل أثيرت في سياق خطة العمل»[٥٨]. ونتيجة لذلك، استنتجت الوكالة أن أجوبة إيران عن تاريخي برنامجي الطرد المركزي P-1 وP-2 متوافقة مع النتائج التي توصّلت إليها الوكالة بشأن البرنامجين. ولاحظ التقرير أن الوكالة قدمت إلى إيران أسئلتها حول المسائل الأخرى المهمة، وفقاً لخطة العمل، وكانت في انتظار أجوبة إيران وإيضاحاتها. وعلى نحو أعم، صرح التقرير بأن

---

(٥٥) S. Walker, «Iran and EU Face Tough Nuclear Talks,» Reuters, 29 November 2007, <http://www.reuters.com/article/worldNews/idUSL2735773820071129>.

(٥٦) نقلاً عن: المصدر نفسه.

(٥٧) «Iran Rejects EU «Disappointment»,» BBC News, 1 December 2007, <http://news.bbc.co.uk/2/7122440.stm>.

(٥٨) IAEA, Board of Governors, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement and Relevant Provisions of Security Council Resolutions 1737 (2006) and 1747 (2007) in the Islamic Republic of Iran,» p. 8.

إيران أتاحت للمفتشين المعنيين بالإجراءات الوقائية حرية الوصول إلى مواد نووية معلنة، وقدمت التقارير المطلوبة بخصوص حساب المواد لتمكين الوكالة من التحقق من عدم توجيه أيٍّ من المواد النووية المعلنة داخل إيران إلى نشاطات محظورة(٥٩). ورحَّب سفير إيران إلى الوكالة الدولية، علي أصغر سلطانية، بالنتائج بوصفها دليلاً على أن إيران أظهرت «حُسن نية في جلاء الملابسات في نشاطاتها النووية السلمية»، وحاجج بأنه لم يعد لدى مجلس الوكالة الدولية أي مبرر لإحالة ملف إيران النووي على مجلس الأمن(٦٠).

في الوقت نفسه، بيّن تقرير البرادعي أن تعاون إيران في الإجابة عن أسئلة الوكالة كان «تفاعلياً وليس استباقياً»، وشدَّد على أن «تعاون إيران الفعال وشفافيتها الكاملة أمران لا غنى عنهما في مجال تطبيق خطة العمل تطبيقاً كاملاً وفورياً»(٦١). علاوة على ذلك، حذّر التقرير من أن الوكالة ليست في موقع يمكّنها من أن تقدم ضمانات يعول عليها بشأن عدم وجود مواد أو نشاطات نووية غير معلنة في البلد. ولاحظ أن «الوكالة لم تتلق منذ أوائل عام ٢٠٠٦ معلومات من النوع الذي كانت إيران تقدمه سابقاً وفقاً للبروتوكول الإضافي»، وهو ما عنى أن ما كانت الوكالة تعرفه عن برنامج إيران النووي الحالي كان «يتضاءل»(٦٢).

استغلت الإدارة الأمريكية النتائج الأخيرة لتجدّد اندفاعها نحو فرض عقوبات جديدة على إيران(٦٣). وقال غريغوري شولت، السفير الأمريكي إلى الوكالة الدولية، إن التقرير أظهر أن تعاون إيران مع الوكالة الدولية بقي «انتقائياً وناقصاً» وأن إيران لم تُجب بـ «ما يتوقعه العالم من كشف كامل»(٦٤). يضاف إلى ذلك أن الدول الأوروبية الثلاث (E3) والولايات المتحدة حاججت بأن تقرير البرادعي لم يبدل المسألة الجوهرية في لب النزاع، أي عدم امتثال إيران لقراري مجلس الأمن الملزمين قانوناً.

وذكر البرادعي أن إيران لم تعلق نشاطات التخصيب، بما فيها أعمال البحث

---

(٥٩) المصدر نفسه، ص ٨.

(٦٠) «Iran Showed Goodwill in Clearing up Ambiguities,» *Tehran Times*, 24/11/2007, pp. 1 and 15.

(٦١) IAEA, Ibid., p. 8.

(٦٢) المصدر نفسه، ص ٩.

(٦٣) R. Wright, «US to Seek New Sanctions against Iran,» *Washington Post*, 16/11/2007.

(٦٤) G. Schulte, US Permanent Representative to the United Nations and International Organizations in Vienna, «Failing the Test of Full Disclosure,» 15 November 2007, <http://vienna.usmission.gov/_unvie/speeches_and_related_documents/Iran/1723.php>.

والتطوير الخاصة بتصميم جهاز الطرد المركزي P-2، وكانت تواصل تشغيل المعمل التجريبي لتخصيب الوقود (PFEP) ومعمل تخصيب الوقود (FEP)[٦٥]. وقد حققت إيران هدفها المعلن وهو تركيب «وحدة» طرد مركزي كاملة مؤلفة من ١٨ مجموعة تعاقبية، في كل مجموعة ١٦٤ جهاز طرد مركزي (أو ما مجموعه ٢٩٥٢ جهاز طرد مركزي)، في معمل تخصيب الوقود[٦٦]. وذلك ما يجعل في الواقع معمل تخصيب الوقود معملاً تجريبياً، بالنظر إلى أن إيران ركّبت وحدة الـ ١٨ مجموعة تعاقبية قبل أن تظهر أن في استطاعتها تشغيل المجموعة المفردة في المعمل التجريبي لتخصيب الوقود[٦٧].

ولاحظ التقرير أيضاً أن إيران أدخلت سداسي فلوريد اليوارنيوم إلى المجموعات التعاقبية، لكن معدل التغذية بسداسي فلوريد اليورانيوم «بقي دون الكمية المتوقعة من أجل منشأة من هذا التصميم»[٦٨]. وارتفع معدل التغذية بصورة مطردة في الفترة ١٣ آب/أغسطس ـ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، عندما ارتفع عدد المجموعات المتعاقبة العاملة من ١٢ مجموعة إلى ١٨ مجموعة[٦٩]. وبحسب أحد التقديرات، أنتج معمل تخصيب الوقود ما معدله ٢٢ كغ من اليورانيوم المنخفض التخصيب والبالغ درجة الوقود في الشهر خلال هذه الفترة[٧٠]. وكانت هذه الكمية أقل كثيراً من الاستطاعة الكاملة للوحدة، وكانت مؤشراً على أن إيران لا تزال تواجه مشكلات في

---

(٦٥) كانت إيران أيضاً مستمرة في بناء المفاعل IR-40 بالقرب من أراك. انظر: IAEA, Board of Governors, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement and Relevant Provisions of Security Council Resolutions 1737 (2006) and 1747 (2007) in the Islamic Republic of Iran,» p. 8.

(٦٦) دل هذا على زيادة بمعدل عشرة أضعاف في عدد أجهزة الطرد المركزي مقارنة بتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦. انظر: المصدر نفسه، ص ٦.

(٦٧) International Institute for Strategic Studies, «Nuclear Iran: How Close Is It?,» *IISS Strategic Comments*, vol. 13, no. 7 (September 2007), p. 2.

كان يعتقد على نطاق واسع أن الرئيس أحمدي نجاد قد اتخذ قراراً سياسياً بتركيب أكبر عدد ممكن من أجهزة الطرد المركزي لتحسين موقف إيران في المساومة الدبلوماسية.

(٦٨) IAEA, Board of Governors, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement and Relevant Provisions of Security Council Resolutions 1737 (2006) and 1747 (2007) in the Islamic Republic of Iran,» p. 6.

(٦٩) خلال هذه الفترة استهلكت إيران ٥٥٠ كغ من سداسي فلوريد اليورانيوم، أي ما يساوي تقريباً الكمية التي استهلكت خلال الفترة شباط/فبراير ـ آب/أغسطس ٢٠٠٧ (٦٩٠ كغ). انظر: المصدر نفسه، ص ٦.

(٧٠) D. Albright and J. Shire, «November IAEA Report: Centrifuge File Not Closed; Natanz Enrichment Expands,» ISIS Issue Brief, 15 November 2007, <http://www.isis-online.org/publications/iran/ISISIssueBriefIran15Nov2007.pdf>.

تشغيل عدد كبير من المجموعات التعاقبية في وقت واحد وبالتوازي. ولاحظ تقرير البرادعي أن مفتشي الوكالة الدولية لم يلحظوا وجود تحضيرات في معمل تخصيب الوقود لتركيب أجهزة طرد مركزي أو أعمال تمديد أنابيب أجهزة طرد مركزي خارج وحدة المجموعات التعاقبية الأصلية الـ ١٨[٧١]. ودل هذا على احتمال أن تكون إيران قد قررت أن تتوقف مؤقتاً عند الوحدة المفردة، على الرغم من أنها بقيت ملتزمة هدف إقامة معمل من ٥٤٠٠٠ جهاز طرد مركزي. وكان ثمة سؤال أساسي لدى الكثير من المحللين وهو ما إذا كانت إيران قد أوقفت أعمال التركيب لأنها افتقرت إلى القدرة على صنع أكثر من ٣٠٠٠ جهاز طرد مركزي كانت قد صنعتها بالفعل، أم أنها فعلت ذلك لأسباب سياسية ودبلوماسية[٧٢].

تقدير الاستخبارات القومية الأمريكية بشأن إيران

في ٣ كانون الأول/ديسمبر٢٠٠٧ قام مدير الاستخبارات الوطنية الأمريكية، مايك ماك كونل، بنشر خلاصة غير سرية لتقدير جديد أجرته الاستخبارات القومية وتناولت فيه نوايا إيران النووية وقدراتها. واستنتج التقدير، الذي عكس إجماع آراء ١٦ وكالة استخبارات أمريكية، وبـ «ثقة عالية»، أن إيران أوقفت برنامج سلاحها النووي قبل أربعة أعوام، أي في خريف ٢٠٠٣، ولم تستأنف العمل في مجال الأسلحة النووية اعتباراً من منتصف ٢٠٠٧[٧٣]. وقد ارتكز الاستنتاج، بحسب ما ذُكر، على اتصالات عسكرية إيرانية اعترضتها الولايات المتحدة، من بين مصادر أخرى[٧٤]، وأظهر اختلافاً كبيراً عن تقدير سابق للاستخبارات القومية بشأن إيران، كان قد وضِع في أيار/مايو ٢٠٠٥، وخلص إلى أن لدى إيران برنامجاً سرياً لتطوير أسلحة نووية. وبيّن التقدير الجديد أن قرار إيران بوقف برنامج سلاحها النووي أوحى بأنها كانت «أقل عزماً على تطوير أسلحة نووية مما كنا نرى منذ عام ٢٠٠٥». واستنتج أيضاً بـ «ثقة عالية أن التوقف كان مقضياً بشكل أساسي استجابةً للتدقيق

---

(٧١) IAEA, Ibid., p. 6.

(٧٢) M. Fitzpatrick, «Can Iran's Nuclear Capability Be Kept Latent?,» *Survival*, vol. 49, no. 1 (Spring 2007), pp. 50-51, and D. Albright and J. Shirer, «A Witch's Brew? Evaluating Iran's Uranium-Enrichment Progress,» *Arms Control Today*, vol. 37, no. 9 (November 2007).

(٧٣) انظر: «Key Judgments,» in: US Director of National Intelligence, «National Intelligence Estimate-Iran: Nuclear Intentions and Capabilities,» November 2007, <http://www.dni.gov/press_releases/20071203_release.pdf>, p. 8.

(٧٤) D. Linzer and J. Warrick, «U.S. Finds that Iran Halted Nuclear Arms Bid in 2003,» *Washington Post*, 4/12/2007.

والضغط الدوليين المتزايدين والناجمين عن انكشاف نشاط إيران النووي غير المعلن سابقاً»، الذي دل بدوره على أن «إيران ضعيفة أمام عامل التأثير أكثر» مما كان يُرى في السابق(٧٥).

وقد أقر تقدير الاستخبارات القومية لعام ٢٠٠٧ بأن أجهزة الاستخبارات الأمريكية لم تعرف ما إذا كانت إيران تنوي تطوير أسلحة نووية لكنه ألمح إلى أنها كانت تسعى إلى خيار القيام بذلك في المستقبل. ولاحظ التقرير أن «جهات إيرانية» لا تزال مستمرة «في تطوير مجموعة من القدرات التقنية التي يمكن استعمالها لإنتاج أسلحة نووية»، في حال تم اتخاذ قرار بفعل ذلك. لكن لم يكن واضحاً ما إذا كانت القيادة الإيرانية «مستعدة لمواصلة وقف برنامج سلاحها النووي إلى أجل غير مسمى» أو ما إذا كانت ستقوم أو قامت فعلاً بـ «وضع معايير معينة تحفزها على إعادة بدء البرنامج». وحذّر التقرير أيضاً من أن «إقناع القيادة الإيرانية بالتخلي نهائياً عن تطوير أسلحة نووية» سيكون صعباً «بالنظر إلى الرابط الذي ربما يراه كثيرون ضمن القيادة بين تطوير أسلحة نووية وأهداف إيران الأساسية في مجالي الأمن القومي والسياسة الخارجية»(٧٦).

لم يجرِ تقدير الاستخبارات القومية تنقيحاً جوهرياً لتقديرات أخيرة كانت وكالات استخبارات أمريكية قد توصلت إليها بشأن متى ستكون إيران قادرة على إنتاج سلاح نووي؛ إذ رأى بـ «ثقة معتدلة» أن عام ٢٠٠٩ هو الموعد الأقرب الذي ستكون فيه إيران «قادرة تقنياً» على إنتاج القدر الكافي من اليورانيوم العالي التخصيب لصنع سلاح نووي. لكن الأرجح هو أن إيران ستحقق هذه القدرة في الفترة ٢٠١٠ ـ ٢٠١٥، أو ربما في وقت أبعد، في ضوء المشكلات التقنية المتواصلة في برنامج التخصيب(٧٧).

أثار نشر تقدير الاستخبارات القومية لعام ٢٠٠٧ ردود أفعال دولية مختلطة؛ فبعض الحكومات شككت في استنتاجه الرئيسي. وفي تعارض علني نادر مع الولايات المتحدة في ما يتعلق بأمور استخبارية، ذكر مسؤولون إسرائيليون «معلومات واضحة وموثوقة» عن أن إيران لا تزال مستمرة في تطوير أسلحة نووية(٧٨). وفي المقابل، قال

---

(٧٥) US Director of National Intelligence, Ibid., p. 5.

(٧٦) المصدر نفسه، ص ٦.

(٧٧) قدّر تقدير الاستخبارات القومية أن «إيران ربما تقوم باستخدام منشآت سرية ـ غير المواقع النووية المعلنة ـ من أجل إنتاج يورانيوم عالي التخصيب لصنع سلاح». انظر: المصدر نفسه، ص ٦ و٨.

(٧٨) J. Mitnik, «Israel Challenges Report on Nukes,» *Washington Times*, 5/12/2007.

وزير الخارجية الروسي لافروف ليس هناك دليل يثبت أنه كان لدى إيران برنامج سلاح نووي في يوم من الأيام. وأثنى على القيادة الإيرانية لتحلّيها بالاستعداد للتعاون مع الوكالة الدولية على حل المسائل المهمة المتعلقة بنشاطاتها النووية الماضية(٧٩). ورحب الرئيس الإيراني بالتقرير بوصفه «نصراً» لإيران، وادعى أنه قوض الأساس القانوني لتوجه مجلس الأمن إلى درس الملف النووي(٨٠).

أدى التقدير المحدَّث الذي نشرته الاستخبارات القومية إلى تغيير فوري في القوى السياسية المحركة للنقاش في أوروبا والولايات المتحدة حول كيفية تناول الهموم المتعلقة ببرنامج إيران النووي. ففي الولايات المتحدة كان يُرى على نطاق واسع أن النتيجة التي توصل إليها التقرير من أن إيران لم تكن تسعى إلى برنامج مخصص لسلاح نووي هو بمثابة تقليص للدعم السياسي لعمل عسكري أمريكي ضد إيران. وفي ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ حذَّر الرئيس جورج دبليو بوش من أن تسلّح إيران بالأسلحة النووية يمكن أن يؤدي إلى «حرب عالمية ثالثة»، وقد أذكت تلك الملاحظة تخمينات مؤداها أن الولايات المتحدة مستعدة لاتخاذ إجراء عسكري ضد المنشآت النووية الإيرانية وضد أهداف أخرى في حال ثبوت عقم الجهود الدبلوماسية(٨١). كما اعتبرت الولايات المتحدة وبعض البلدان الأوروبية أن استنتاجات تقدير الاستخبارات القومية تعقِّد جهود هذه البلدان في مجلس الأمن لجهة فرض جولة أخرى من العقوبات على إيران. وقد قال مسؤولون صينيون وروس إن التقرير يثير شكوكاً حول ضرورة قرار جديد لمجلس الأمن يفرض عقوبات إضافية(٨٢).

٣. برنامج كوريا الشمالية النووي والمحادثات السداسية الأطراف

تحقق في عام ٢٠٠٧ بعض التقدم باتجاه حل المواجهة الدولية المتعلقة ببرنامج كوريا الشمالية النووي. وكان النزاع قد نشأ في عام ٢٠٠٢، حين أسفرت سلسلة من

---

(٧٩) Associated Press, «Lavrov: «No Proof Iran had Nuke Program»,» *Jerusalem Post*, 5/12/2007.

(٨٠) A. A. Dareini, «Ahmadinejad: Report a «Victory»,» *Washington Times*, 5/12/2007.

(٨١) M. Spetalnick, «Bush: Threat of World War III if Iran Goes Nuclear,» Reuters, 17 October 2007, <http://www.reuters.com/article/newsOne/idUSN1732974320071017>.

(٨٢) E. Sciolino, «Europeans See Murkier Case for Sanctions,» *New York Times*, 4/12/2007; «China Questions UN Iran Sanctions,» BBC News, 5 December 2007, <http://news.bbc.co.uk/2/7128183.stm>, and Dareini, Ibid.

التحركات المتبادلة بين كوريا الشمالية والولايات المتحدة عن انهيار إطار العمل المتفق عليه عام ١٩٩٤ وطرد المراقبين التابعين للوكالة الدولية من كوريا الشمالية[٨٣]. وأُتبع ذلك في عام٢٠٠٣ بانسحاب كوريا الشمالية رسمياً من معاهدة عدم الانتشار (NPT)[٨٤]. وفي ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ أثارت كوريا الشمالية مخاطر إضافية عندما أجرت تفجيراً نووياً تجريبياً تحت الأرض[٨٥]؛ وقد دفع ذلك الاختبار مجلس الأمن إلى تبنّي مجلس الأمن القرار الرقم ١٧١٨ بالإجماع، مطالباً كوريا الشمالية بالتخلي، وبصورة يمكن التحقق منها، عن جميع برامج أسلحة الدمار الشامل والصواريخ البالستية[٨٦]، وطلب من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة اتخاذ مجموعة منوعة من الإجراءات لمنع أنظمة أسلحة تقليدية معينة وسلع ومواد مزدوجة الاستخدام من دخول كوريا الشمالية[٨٧].

تقدُّم في المحادثات السداسية الأطراف

استُهل عام ٢٠٠٧ باحتمالات غير أكيدة لتحقيق تقدم في المحادثات السداسية الأطراف بين الصين واليابان وكوريا الشمالية وكوريا الجنوبية وروسيا والولايات المتحدة. وقد بدأت المحادثات في آب/أغسطس ٢٠٠٣ وابتغت حل المأزق الدبلوماسي بشأن برنامج كوريا الشمالية النووي[٨٨]، وفي ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ حقق أطراف المحادثات خرقاً ظاهراً حين توصلوا إلى اتفاق على بيان مشترك بخصوص المبادئ التوجيهية لمحادثات مستقبلية تستهدف «تجريد شبه الجزيرة الكورية

---

(٨٣) بخصوص انهيار إطار العمل المتفق عليه بين الولايات المتحدة وكوريا الشمالية، انظر: S. N. Kile, «Nuclear Arms Control, Non-proliferation and Missile Defence,» in: *SIPRI Yearbook 2003: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2003), pp. 578-592.

(٨٤) انضمت كوريا الشمالية إلى معاهدة عدم الانتشار كدولة لا تملك أسلحة نووية في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥. وأصبح انسحابها من المعاهدة نافذاً في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٣. واعتُبر أيضاً أن اتفاق كوريا الشمالية مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية (INFCIRC/403) بشأن الإجراءات الوقائية، أو الضمانات، قد بطل أثره في ذلك التاريخ.

(٨٥) حول الاختبار والطرق المستخدمة لتحديد ما إذا كان انفجار نووي قد حدث، انظر: V. Fedchenko and R. Ferm Helgren, «Nuclear Explosions, 1945-2006,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 552-553, and appendix 8D, section III.

(٨٦) قرار مجلس الأمن رقم ١٧١٨، ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦.

(٨٧) انظر: I. Anthony and S. Bauer, «Controls on Security-related International Transfers,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 658-663.

(٨٨) C. Zissis, «The Six-Party Talks on North Korea's Nuclear Program,» *Backgrounder*, US Council on Foreign Relations, updated 4 December 2007, <http://www.cfr.org/publication/13593>.

من السلاح النووي بطريقة سلمية وعلى نحو يمكن التحقق منه»(٨٩). لكن بعد صدور البيان المشترك مباشرة قدم الطرفان المتخاصمان الرئيسيان ـ كوريا الشمالية والولايات المتحدة ـ صيغاً متباينة لما كان قد اتُّفق عليه عملياً، وخصوصاً في ما يتعلق بترتيب تسلسل صفقة محتملة بشأن تفكيك ما لدى كوريا الشمالية من بنية تحتية نووية(٩٠). وتعقدت احتمالات حل الخلاف بفعل قيام الولايات المتحدة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ بفرض قيود جديدة على تجارة كوريا الشمالية ونشاطاتها المالية. وزعمت الإدارة الأمريكية أن الإجراءات تلك كانت مدفوعة بنشاطات كوريا الشمالية في مجال غسل الأموال، وهي نشاطات لا تمت إلى المسألة النووية بصلة. وحضَّت تلك الخطوة كوريا الشمالية على مقاطعة المحادثات السداسية الأطراف لمدة عام كامل، ثم عادت إلى المحادثات في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، بضغط من الصين، على ما قيل، لكنها أصرت على أن تقوم الولايات المتحدة برفع العقوبات المالية قبل أن تقدم على درس مقترح أمريكي جديد بشأن نزع السلاح النووي(٩١).

استأنفت كوريا الشمالية والولايات المتحدة الاتصال المباشر بينهما في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، فأشاعتا تخمينات بأن عودة الدفء إلى العلاقات بينهما قد تمهد الطريق للتقدم في المحادثات السداسية الأطراف. واجتمع مسؤولون من وزارة الخزانة الأمريكية إلى ممثلين عن التجارة الخارجية الكورية الشمالية لمناقشة إمكانية إجراء رفع جزئي للعقوبات المالية الأمريكية من شأنه أن يفرج عن الأصول الكورية الشمالية في «بانكو دلتا آجيا» في ماكاو(٩٢). بالإضافة إلى ذلك، أجرى مساعد وزير الخارجية الأمريكي لشؤون شرق آسيا ومنطقة المحيط الهادئ، كريستوفر ر. هيل، ونائب وزير الخارجية الكوري الشمالي، كيم غي غوان، محادثات قيل إن كوريا الشمالية أظهرت خلالها استعداداً كبيراً لاستئناف المباحثات حول إغلاق برنامجها النووي في مقابل مساعدات في مجالي الاقتصاد والطاقة(٩٣). وتم عقد المحادثات على خلفية تحذيرات صادرة عن الأمم المتحدة ووكالات أخرى معنية بالمساعدات

---

(٨٩) US Department of State, Office of the Spokesman, «Joint Statement of the Fourth Round of the Six-Party Talks,» Washington, DC, 19 September 2005, <http://www.state.gov/r/pa/prs/ps/2005/53490.htm>.

(٩٠) انظر: S. N. Kile, «Nuclear Arms Control and Non-Proliferation,» in: *SIPRI Yearbook 2006: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2003), pp. 632-633.

(٩١) P. Kerr, «No Progress at North Korea Talks,» *Arms Control Today*, vol. 37, no. 1 (January-February 2007).

(٩٢) Associated Press, «Glaser to Meet with N. Korean Officials,» *Washington Post*, 28/1/2007.

(٩٣) J. Lee, «N. K. Shows Flexibility at Talks,» *Korea Herald*, 9/2/2007.

نبهت إلى وجود نقص متواصل في المواد الغذائية والطاقة في كوريا الشمالية(٩٤).

خطة عمل شباط/ فبراير ٢٠٠٧

انتهت الجولة الخامسة للمحادثات السداسية الأطراف في ١٣ شباط/ فبراير ٢٠٠٧ إلى اتفاق على خطة عمل تحوي سلسلة من الخطوات لبدء تنفيذ بيان أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٥ المشترك(٩٥). وخلال «فترة إجراءات أولية» مدتها ٦٠ يوماً، تعهدت كوريا الشمالية بإغلاق مفاعل الأبحاث البالغة طاقته ٥ ميغاواط كهربائي والمهدَّأ بالغرافيت، وإغلاق منشأة إعادة المعالجة إغلاقاً تاماً، وكلاهما واقع في يونغبايون، «بغرض هجرهما في النهاية»(٩٦).

ويقوم مفتشون تابعون للوكالة الدولية بإجراء «الترتيبات الضرورية للمراقبة والتحقق» في ما يتعلق بعملية الإغلاق. ووافقت كوريا الشمالية أيضاً على تزويد الأطراف الأخرى بقائمة تحوي جميع برامجها النووية الأخرى، «بما فيها البلوتونيوم المستخرج من قضبان وقود مستهلكة»، كان يتعين «التخلي عنها» وفقاً للبيان المشترك.

في المقابل، وافقت الأطراف الأخرى على أن تقدم إلى كوريا الشمالية مساعدة طارئة في مجال الطاقة تساوي ٥٠ ألف طن من زيت الوقود الثقيل (HFO)(٩٧). وكانت خطة العمل قد اشترطت بدء تسليم هذه المساعدة في غضون فترة الأيام الستين

---

(٩٤) «Food Aid Key to N. Korea Talks,» BBC News, 7 February 2007, <http://news.bbc.co.uk/2/6338941.stm>, and A. Fifield, «Ailing Power Grid Puts Nkoreans in the Dark,» *Financial Times*, 13/2/2007, p. 3.

(٩٥) عُقدت الجولة الأولى من المحادثات السداسية الأطراف في ٢٧ ـ ٢٩ آب/ أغسطس ٢٠٠٣، والجولة الثانية في ٢٥ ـ ٢٨ شباط/ فبراير ٢٠٠٤، والجولة الثالثة في ٢٣ ـ ٢٦ حزيران/ يونيو ٢٠٠٤، والجولة الرابعة في ٢٦ تموز/ يوليو ـ ٧ آب/ أغسطس و١٣ ـ ١٩ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٥، والجولة الخامسة في ٩ ـ ١١ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٥ و١٨ ـ ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٦ و٨ ـ ١٣ شباط/ فبراير ٢٠٠٧. وفي عام ٢٠٠٧ عُقدت جولة سادسة في ١٩ ـ ٢٢ آذار/ مارس و١٨ ـ ٢٠ تموز/ يوليو و٢٧ ـ ٣٠ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧. انظر: Chinese Ministry of Foreign Affairs, «Initial Actions for the Implementation of the Joint Statement,» 13 February 2007, <http://www.fmprc.gov.cn/eng/zxxx/t297463.htm>.

(٩٦) المصدر نفسه. ذُكر أن المسودة الأولى اشترطت أن تتخلى كوريا الشمالية عن أسلحتها النووية كجزء من المرحلة الأولية ـ وهو طلب رفضه المفاوضون الكوريون الشماليون. انظر: «Negotiators Watered Down North Korea Nuclear Stand,» Global Security Newswire, 26 February 2007, <http://www.nti.org/d_newswire/issues/2007_2_26.html>.

(٩٧) Chinese Ministry of Foreign Affairs, Ibid.

الأولية، لكن المسؤولين الأمريكيين أصروا على قيام كوريا الشمالية بإغلاق منشآتها النووية قبل أن تتسلم المساعدة(٩٨). وحددت خطة العمل أيضاً أن تبدأ كوريا الشمالية والولايات المتحدة محادثات ثنائية هدفها حل مسائل ثنائية معلقة والتحرك باتجاه علاقات دبلوماسية كاملة(٩٩). كما أنها أنشأت خمس مجموعات عمل لتبدأ اجتماعاتها ضمن ٣٠ يوماً كي «تناقش خططاً معينة وتصوغها» من أجل تطبيق بيان ٢٠٠٥ المشترك. ووافقت الأطراف الستة على الاجتماع مجدداً في الشهر التالي للاستماع إلى تقارير من مجموعات العمل ومناقشة «إجراءات تتعلق بالمرحلة التالية»(١٠٠).

وصفت خطة العمل المرحلة الثانية اللاحقة بتعابير عامة، حيث تقدم كوريا الشمالية «إعلاناً كاملاً وصحيحاً» عن جميع برامجها النووية و«تعطل» المنشآت النووية القائمة كافة(١٠١). وفي المقابل، تقدم الأطراف الأخرى «مساعدة اقتصادية وإنسانية ومساعدة تتعلق بالطاقة بما يوازي» مليون طن من زيت الوقود الثقيل، بما في ذلك شحنة أولية قدرها ٥٠ ألف طن من زيت الوقود الثقيل(١٠٢). وكان من المقرر تحديد وسائل تلك المساعدة «من خلال مشاورات وتقديرات ملائمة» لمجموعة العمل المعنية بالتعاون في مجالي الاقتصاد والطاقة.

ومع أن خطة العمل لقيت ترحيباً بوصفها تقدماً كبيراً، فقد ظل عدد من القضايا الأساسية بلا حل؛ فهي لم تحدد الطرق التي يتعين على كوريا الشمالية اتِّباعها لتعطيل

---

(٩٨) J. Yardley and D. Sanger, «Nuclear Talks on North Korea Hit Roadblock,» *New York Times*, 12/2/2007.

وافقت كوريا الجنوبية على تقديم المساعدة المتعلقة بالطاقة.

(٩٩) تولت الولايات المتحدة بدء عملية رفع اسم كوريا الشمالية عن لائحة الدول الراعية للإرهاب وإنهاء العقوبات التجارية المفروضة بموجب القانون الأمريكي الرقم ١٩١٧ المتعلق بالتجارة مع العدو. انظر: Chinese Ministry of Foreign Affairs, Ibid.

(١٠٠) تناولت مجموعات العمل (أ) تجريد شبه الجزيرة الكورية من الأسلحة النووية؛ (ب) تطبيع العلاقات الكورية الشمالية ـ الأمريكية؛ (ج) تطبيع العلاقات الكورية الشمالية ـ اليابانية؛ (د) تعاون في مجالي الاقتصاد والطاقة؛ (هـ) آلية أمن وسلام لشمال شرق آسيا. انظر: المصدر نفسه.

(١٠١) وفقاً لخبيرين غير حكوميين، إن كلمة «تعطيل» تعني «إجراء أو مجموعة إجراءات متأنية ومتَّفق عليها بصورة متبادلة تتخذ لجعل إعادة تشغيل منشأة بعد إغلاقها أكثر صعوبة نسبياً»، بينما توضع شروط من أجل تفكيك المنشأة بصورة نهائية. انظر: D. Albright and P. Brannan, «Disabling DPRK Nuclear Facilities,» Working paper, United States Institute of Peace, 23 October 2007, <http://www.usip.org/pubs/working_papers/wp5_dprk. pdf>.

(١٠٢) رفضت اليابان أن تساهم في تقديم المساعدة إلى كوريا الشمالية إلى أن تقدم الأخيرة مبررات كاملة بشأن المواطنين اليابانيين الذين اعترفت بخطفهم في سبعينيات القرن الماضي. انظر: Chinese Ministry of Foreign Affairs, Ibid.

منشآتها النووية في يونغبايون أو كيف يتم التحقق من صحة هذه الطرق[١٠٣]. كما أن الخطة لم تحدّد ما إذا كانت كوريا الشمالية «ستتخلى» عما لديها من مخزونات البلوتونيوم المنفصل وأسلحة نووية، فضلاً عن منشآتها النووية.

بالإضافة إلى ذلك، لم تتطرق خطة العمل إلى المسألة الخلافية المتعلقة بعمل كوريا الشمالية المشبوه في تخصيب اليورانيوم[١٠٤]. وكانت الولايات المتحدة قد زعمت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ أن لدى كوريا الشمالية برنامجاً سرياً لتخصيب اليورانيوم بالطرد المركزي، وهذا انتهاك لإطار العمل المتفق عليه أدى مباشرة إلى توقف الصفقة. وقد استندت تلك المزاعم جزئياً إلى دليل على أن شبكة التهريب النووية المتمحورة حول العالم النووي الباكستاني عبد القدير خان أعطت كوريا الشمالية تصميمات لأجهزة طرد مركزي وعدداً صغيراً من أجهزة الطرد المركزي الكاملة P-1[١٠٥]. غير أن أجهزة الاستخبارات الأمريكية تراجعت في مطلع عام ٢٠٠٧ عن مزاعم كانت تقول إن كوريا الشمالية كانت تطور قدرة ذات شأن في حقل تخصيب اليورانيوم[١٠٦].

تطبيق خطة العمل

تأخر تطبيق المرحلة الأولى من خطة العمل عن الموعد المحدد بسبب عوائق إجرائية بالدرجة الأولى، وهي عوائق ذات صلة باستعادة كوريا الشمالية لأموالها المجمّدة في «بانكو دلتا آجيا». وكان من المقرر أن يتم تطبيق تلك المرحلة في غضون ٦٠ يوماً من إعلان الاتفاق. ورفضت كوريا الشمالية الشروع في إغلاق منشآتها النووية إلى أن تسلّمت كل ما كان في حسابها وقدره ٢٥ مليون دولار[١٠٧].

---

(١٠٣) B. Klingner, «North Korea: Worrisome Gaps in Six-Party Talks' Joint Statement,» Web Memo; no. 1655, Heritage Foundation, 4 October 2007, <http://www.heritage.org/Research/AsiaandthePacific/wm1655.cfm>.

(١٠٤) D. Pinkston and L. Spector, «Six-parties Adopt Steps for North Korean Denuclearization but Uranium Enrichment Controversy Looms as Major Obstacle,» *WMD Insights*, (April 2007).

(١٠٥) IISS, *Nuclear Black Markets: Pakistan, A. Q. Khan and the Rise of Proliferation Networks*, pp. 72-76.

(١٠٦) P. Kerr, «Doubts Rise on North Korea's Uranium-enrichment Program,» *Arms Control Today*, vol. 37, no. 3 (April 2007), and A. Gumbel, «CIA Blunder «Prompted Korean Nuclear Race»,» *Independent on Sunday* (2 March 2007).

(١٠٧) «N. Korea Nuclear Deadline in Doubt,» BBC News, 4 April 2007, <http://news.bbc.co.uk/2/6525145.stm>.

وفي إثر صفقة تمت بوساطة روسية لإكمال تحويل المال، شُرع في تنفيذ الخطة في صيف ٢٠٠٧. وقام مفتشون تابعون للوكالة الدولية في أثناء زيارة إلى كوريا الشمالية في ١٤ ـ ١٧ تموز/يوليو ٢٠٠٧ بالتحقق من إغلاق كوريا الشمالية مفاعل الأبحاث البالغة طاقته ٥ ميغاواط كهربائي، ومختبر الكيمياء الإشعاعية، ومعمل صناعة الوقود النووي في مجمّع يونغبايون[١٠٨]. وأكدوا أيضاً عدم وجود أعمال بناء جديدة في مفاعل الـ ٥ ميغاواط كهربائي في يونغبايون ومفاعل الـ ٢٠٠ ميغاواط كهربائي في تيشون، وقد بقيا كلاهما غير منجزين. وبالإضافة إلى التحقق من إغلاق منشآت يونغبايون، وضع المفتشون أختاماً ومعدات مراقبة لتمكين الوكالة الدولية من مراقبة وضع المجمّع عن بُعد. وقد اتفقت الوكالة الدولية وكوريا الشمالية على طرق تتعلق بتدابير مراقبة واحتواء جديدة خلال زيارة إلى يونغبايون قام بها فريق تابع للوكالة في ٢٦ ـ ٢٩ حزيران/يونيو ٢٠٠٧[١٠٩].

تعطيل منشآت كوريا الشمالية النووية

أصدرت الأطراف الستة في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ بياناً بشأن «إجراءات المرحلة الثانية» وافقت كوريا الشمالية فيه على تعطيل المنشآت النووية في يونغبايون وتقديم «إعلان كامل وصحيح عن جميع برامجها النووية» بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧[١١٠]. وشكّلت الأطراف مجموعة خبراء لرفع توصية بإجراءات معيّنة للتعطيل تكون «آمنة وقابلة للتحقق ومطابقة للمعايير الدولية». وطُلب من الولايات المتحدة أن تتولى قيادة أعمال التعطيل وتوفير التمويل الأوّلي لها[١١١].

وصل فريق الحكومة الأمريكية إلى بيونغ يانغ في منتصف تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ لمواصلة المباحثات مع خبراء فنيين من كوريا الشمالية بشأن خطة التعطيل. ومن المسائل الرئيسية في المباحثات ما هو مقدار قابلية تدابير التعطيل المقترحة لأن تُعكَس. كانت كوريا الشمالية تفضّل تدابير غير تدميرية، مثل الإبطال المادي لعمل

---

(١٠٨) IAEA, Board of Governors and General Conference, «Application of Safeguards in the Democratic People's Republic of Korea (DPRK),» Report by the Director General, GOV/2007/45-GC(51)/19,17 August 2007.

(١٠٩) IAEA, Board of Governors, «Monitoring and Verification in the Democratic People's Republic of Korea,» Report by the Director General, GOV/2007/36, 3 July 2007.

(١١٠) Chinese Ministry of Foreign Affairs, «Second-phase Actions for the Implementation of the Joint Statement,» 3 October 2007, <http://wcm.fmprc.gov.cn/ce/cgsf/eng/xw/t369084.htm>.

(١١١) المصدر نفسه.

المنشآت، بحيث يمكن عكسه في غضون أسابيع أو أشهر قليلة. في المقابل، أشار مساعد وزير الخارجية الأمريكي هيل إلى أن الخبراء الأمريكيين فضَّلوا إجراءات أكثر تدميراً بحيث يستلزم عكسها ١٢ شهراً على الأقل[١١٢]. ونبّه بعض المحللين غير الحكوميين إلى ضرورة اختيار خطوات التعطيل بعناية، نظراً إلى أن في إمكان إجراء أكثر تدميراً أن يلحق الضرر بمكونات كورية شمالية مطلوبة من أجل أعمال تحقق مستقبلية، وبخاصة التحقق من صحة وكمال إعلان كوريا الشمالية عن مخزونها من المواد الانشطارية[١١٣].

في نهاية الأمر اتفق الجانبان على خطة تعطيل تضمنّت، بحسب ما ذُكر، ١٠ خطوات منفصلة لتعطيل المنشآت الثلاث في يونغبايون، وبدأت العملية في أوائل تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧. تبيّن أن الخطوة الأولى لتعطيل مفاعل الـ ٥ ميغاواط كهربائي في يونغبايون، أي إزالة قضبان الوقود المشع الـ ٨٠٠٠ ونقلها إلى حوض تخزين مجاور بغرض تبريدها، تستغرق وقتاً أطول مما كان متوقّعاً لأن حوض التخزين كان ملوثاً بحطام مشع وذا كيمياء مائية غير ملائمة لتخزين طويل الأجل[١١٤]. ولم يكن واضحاً آنذاك ما سيكون مضمون الخطوات الأخرى، لأن كلا الجانبين وافق على عدم الكشف عنها إلى أن يتم تنفيذها[١١٥].

وقد خطَّ الرئيس الأمريكي بوش في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ رسالة شخصية إلى الزعيم الكوري الشمالي كيم يونغ إيل. ولاحظ معلّقون أمريكيون أن لهجة الزمالة في الرسالة اختلفت بشكل لافت عن تعليقات بوش السابقة على شخصية كيم[١١٦]. وذُكر أن بوش عرض احتمال جعل العلاقات طبيعية بين الولايات المتحدة وكوريا الشمالية إذا قامت الأخيرة بإجراء كشف كامل عن برامجها النووية وبدأت التخلص منها[١١٧]. وشدّد على أن من الضرورة بمكان أن تعلن كوريا الشمالية عدد

---

(١١٢) US State Department, «On-the-Record Briefing: Assistant Secretary of State for East Asian and Pacific Affairs and Head of the U.S. Delegation to the Six-Party Talks Christopher R. Hill,» Washington, DC, 3 October 2007, <http://www.state.gov/p/eap/rls/rm/2007/93234.htm>.

(١١٣) Albright and Brannan, «Disabling DPRK Nuclear Facilities,» p. 19.

(١١٤) P. Crail, «Disablement Begins but Process Unclear,» *Arms Control Today*, vol. 37, no. 10 (December 2007), and J. Lewis, «It's all about Water Chemistry,» *Arms Control Wonk*, 14 January 2008, <http://www.armscontrolwonk.com/1767/its-all-about-water-chemistry>.

(١١٥) Crail, Ibid.

(١١٦) «Bush's Secret Letter to Kim,» *Washington Post*, 7/12/2007.

(١١٧) H. Cooper, «A New Bush Tack on North Korea,» *New York Times*, 6/12/2007.

الرؤوس الحربية التي قامت بصنعها فضلاً عن كمية ما أنتجته من المواد الانشطارية الصالحة لصنع سلاح نووي. كما دعا بوش كوريا الشمالية إلى الكشف عن أي مادة أو معدات أو خبرات نووية ربما تكون قد نقلتها إلى بلدان أخرى.

ارتدت المسألة الأخيرة المزيد من الأهمية عقب ما كُشف عن غارة جوية إسرائيلية داخل سورية في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧[١١٨]. وقد كشف مسؤولون إسرائيليون وأمريكيون النقاب عن تفصيلات قليلة لكنهم صرحوا بأن الغارة الجوية تمت ضد مفاعل نووي مبني جزئياً وغير معلن عنه، وموجود في موقع قريب من نهر الفرات، ومصمَّم ـ حسب مزاعم ـ على غرار مفاعل الـ ٥ ميغاواط كهربائي المهدأ بالغرافيت الذي استخدمته كوريا الشمالية لإنتاج بلوتونيوم لصنع أسلحة نووية[١١٩]. وقد أكدت سورية وقوع الغارة الجوية الإسرائيلية لكنها نفت أن تكون تلك الغارة قد ضربت معملاً نووياً أو قتلت في الموقع كوريين شماليين[١٢٠]. ونفت كوريا الشمالية ما ذكرته تقارير عن وجود تعاون نووي سري مع سورية، وأدانت الهجوم بشدة[١٢١].

عدم التزام كوريا الشمالية بالموعد المحدد

انتهى عام ٢٠٠٧ دون أن تفي كوريا الشمالية بالموعد النهائي المحدد بـ ٣١ كانون الأول/ديسمبر لتعطيل جميع منشآتها النووية في يونغبايون. وكان التأخير في تعطيل مفاعل الـ ٥ ميغاواط كهربائي متوقّعاً بسبب مخاوف السلامة المتعلقة بتصريف قضبان الوقود المشعة[١٢٢]. غير أن وزارة الخارجية الأمريكية ذكرت أن كوريا الشمالية

(١١٨) «Israel Admits Air Strike on Syria,» BBC News, 2 October 2007, <http://news.bbc.co.uk/2/7024287.stm>, and S. Hersch, «A Strike in the Dark,» *New Yorker* (11 February 2008).

(١١٩) «Report: IDF Raid Seized Nuclear Material before Syria Air Strike,» *Haaretz*, 23/9/2007, and D. Sanger and M. Mazzetti, «Israel Struck Syrian Nuclear Project, Analysts Say,» *New York Times*, 14/10/2007.

(١٢٠) «Syria Says Israeli Air Raid Aimed at Justifying Attack,» Agence France-Presse, 29 September 2007, <http://afp.google.com/article/ALeqM5hcd8yNVwB0Z6ZOjoi1YKbiWIremw>.

(١٢١) Korean Central News Agency, «Israel Condemned for Intrusion into Syria's Territorial Air,» 11 September 2007, <http://www.kcna.co.jp/item/2007/200709/news09/12.htm>, and Korean Central News Agency, «Rumor about «Secret Nuclear Cooperation» between DPRK and Syria Dismissed,» 18 September 2007, <http://www.kcna.co.jp/item/2007/200709/news09/19.htm>.

(١٢٢) A. Mohammed and S. Plemming, «North Korea Resists Dec 31 Declaration Deadline,» Reuters, 20 December 2007, <http://www.alertnet.org/thenews/newsdesk/N20203654.htm>.

قامت أيضاً بإبطاء سرعة إجراءات التعطيل(١٢٣). وأكد ناطق باسم وزارة الخارجية أن كوريا الشمالية كانت قد أُرغمت على «تعديل سرعة تعطيل بعض المنشآت النووية»، كرد من قبيل «الفعل ورد الفعل» على التأخيرات في تسليم زيت وقود ثقيل ومعدات مرتبطة بالطاقة إلى كوريا الشمالية. وأضاف أن تفريغ قضبان الوقود المستهلكة سيكتمل في «حوالى مئة يوم»(١٢٤).

ولم تقدّم كوريا الشمالية أيضاً إلى الأطراف الأخرى إعلاناً شاملاً عن برامجها النووية في الموعد الأخير المحدد بنهاية السنة. ووفقاً للناطق باسم وزارة الخارجية، كانت كوريا الشمالية قد «وضعت تقريراً عن الإعلان النووي» في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٧ و«أبلغت إلى الجانب الأمريكي عن محتوياته»، إلا أن الولايات أصرت على إجراء «مزيد من المشاورات»(١٢٥). وكانت النقطة الرئيسية العالقة هي أن كوريا الشمالية استمرت في إنكار امتلاكها برنامجاً سرياً لتخصيب اليورانيوم(١٢٦). وعلى ما يظهر، جاء ما ناقض هذا الإنكار حين اكتشف علماء أمريكيون آثار يورانيوم مخصب على أنابيب ألمنيوم مصهورة مصدرها كوريا الشمالية(١٢٧)، التي أقرت بأنها استوردت من روسيا في حزيران/ يونيو ٢٠٠٢ أطناناً من أنابيب الألمنيوم عالية المتانة، لكنها زعمت أن ليس للأنابيب علاقة بتخصيب اليورانيوم(١٢٨). وبالإضافة إلى النزاع حول أعمال تخصيب يورانيوم مزعومة، فقد قيل إن كوريا الشمالية كانت تنوي الإعلان عن حيازة ٣٠ كغ من البلوتونيوم المنفصل، وهذه كمية تقل كثيراً عن التقدير الأمريكي الذي يتعدى الـ ٥٠ كغ(١٢٩).

---

(١٢٣) T. Casey, Deputy Spokesman, US State Department, «North Korea Declaration,» Press Statement, Washington, DC, 30 December 2007, <http://www.state.gov/r/pa/prs/ps/2007/dec/98147.htm>.

(١٢٤) Korean Central News Agency, «DPRK Foreign Ministry Spokesman on Issue of Implementation of October 3 Agreement,» 4 January 2008, <http://www.kcna.co.jp/item/2008/200801/news01/05.htm>.

وزعم الناطق أيضاً أن الولايات المتحدة لم تحترم وعدها بإزالة كوريا الشمالية من لائحة الدول الراعية للإرهاب.

(١٢٥) المصدر نفسه.

(١٢٦) «North Korea again Denies Uranium Enrichment Program,» *Yonhap*, 27/12/2007.

(١٢٧) G. Kessler, «Uranium Traces Found on N. Korean Tubes,» *Washington Post*, 21/12/2007.

(١٢٨) المصدر نفسه، و Korean Central News Agency, «DPRK Foreign Ministry Spokesman on Issue of Implementation of October 3 Agreement».

(١٢٩) S. Choe, «North Korea May Miss Nuclear Deadline,» *International Herald Tribune*, 20/12/2007.

أعربت حكومات اليابان وكوريا الجنوبية والولايات المتحدة عن خيبة أملها من عدم التزام كوريا الشمالية بالموعد النهائي. غير أن مسؤولي وزارة الخارجية الأمريكية نصحوا بالتذرّع بالصبر، وشدّدوا على أن إعلاناً شاملاً ودقيقاً أهم من إعلان يُقدّم في موعده[١٣٠].

٤ . المبادرة الأمريكية ـ الهندية للتعاون النووي المدني (CNCI)

في عام ٢٠٠٧ اتخذت الهند والولايات المتحدة خطوات لتطبيق مبادرة التعاون النووي المدني التي أُطلقت في تموز/يوليو ٢٠٠٥[١٣١]. ترمي المبادرة إلى استئناف «تعاون نووي مدني كامل» بين الهند والولايات المتحدة. ويمثّل هذا الأمر نقضاً لسياسة أمريكية عمرها ثلاثة عقود كانت معنية بحظر الانتشار النووي وهادفة إلى منع الهند من الحصول على وقود نووي ومفاعلات متطورة من الولايات المتحدة وغيرها من جهات التوريد في إثر قيامها بتفجير نووي اختباري في عام ١٩٧٤[١٣٢]، وقد رأت الإدارة الأمريكية بأن أهمية الهند الاستراتيجية المتنامية، وعلاقاتها المتحسنة بسرعة مع الولايات المتحدة تسوّغ لمرة واحدة استثناء قواعد عدم الانتشار والترتيبات الرقابية[١٣٣]. غير أن الصفقة المقترحة جوبهت بانتقادات في الولايات المتحدة لأنها أيّدت ضمناً، إن لم تكن قد ساعدت فعلاً، تنامي ترسانة الهند النووية وإضعاف الأهداف الأمريكية من عدم الانتشار. وكان الانتقاد الموجّه إليها في الهند أوسع نطاقاً بسبب تقييدها برنامج البلد النووي العسكري وتعريضه سيادة البلد للخطر.

---

(١٣٠) المصدر نفسه، و«NKorea Says It Declared Nuclear Programmes,» Agence France-Presse, 4 January 2008.

(١٣١) White House, «Joint Statement between US President George W. Bush and Indian Prime Minister Manmohan Singh,» News Release, Washington, DC, 18 July 2005, <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2005/07/20050718-6.htmll.

وعن أصول مبادرة التعاون النووي المدني، انظر: C. Ahlström, «Legal Aspects of the Indian-US Civil Nuclear Cooperation Initiative,» in: *SIPRI Yearbook 2006: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 669-685.

(١٣٢) كان يُعتقد على نطاق واسع أن جهاز التفجير النووي الهندي استخدم تكنولوجيا نووية أمريكية وغير أمريكية كانت قد أعطيت للهند لأغراض سلمية. للاطلاع على تاريخ شامل لبرنامج الهند النووي، انظر: G. Perkovich, *India's Nuclear Bomb: The Impact on Global Proliferation* (Berkeley, CA: University of California Press, 1999).

(١٣٣) انظر مثلاً: N. Burns, «America's Strategic Opportunity with India,» *Foreign Affairs*, vol. 86, no. 6 (November-December 2007).

وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ صدّق الكونغرس الأمريكي على قانون هنري ج. هايد (الراعي الرئيسي للقانون في مجلس النواب) للتعاون في مجال الطاقة الذرية السلمية بين الولايات المتحدة والهند، فعدّل بذلك قانون الطاقة الذرية لعام ١٩٥٤ بأن أقر إجراء خاصاً يستثني الهند من شروط معيّنة في القانون[١٣٤]. وكان التعديل شرطاً أساسياً كي يتمكن المفاوضون الأمريكيون من الوصول إلى ما يسمّى اتفاق ١٢٣ مع الهند من شأنه أن يحدّد البنود المقرّرة لاستئناف التجارة في المواد والتكنولوجيا النووية المتصوَّرة في مبادرة التعاون[١٣٥]. وقد فرض قانون هايد عدداً من الشروط الهادفة إلى ضمان استجابة اتفاق ١٢٣ مع الهند لقانون الطاقة الذرية والتشريع المتعلق به[١٣٦].

هذا الاتفاق الذي فاوضت بشأنه الحكومتان الهندية والأمريكية يستوجب مصادقة الكونغرس الأمريكي عليه قبل دخوله حيز التنفيذ. إلا أن قانون هايد اشترط إتمام إجراءين إضافيين قبل قيام الكونغرس رسمياً بدرس اتفاق ١٢٣. **الأول**، تفاوض الوكالة الدولية للطاقة الذرية والهند بخصوص اتفاق ضمانات يشمل مفاعلات الهند النووية المدنية، ومصادقة مجلس حكّام الوكالة على الاتفاق[١٣٧]. **ثانياً**، لا بد من توصُّل مجموعة الموردين النوويين (NSG) المؤلفة من ٤٥ عضواً إلى اتفاق بالإجماع على استثناء الهند من القاعدة، التي اعتمدتها المجموعة في عام ١٩٩٢، والتي تمنع صادرات نووية إلى دول لم تتوصل إلى اتفاق ضمانات شامل مع الوكالة الدولية (INFCIRC/153) يغطي جميع منشآتها النووية[١٣٨].

---

(١٣٤) جرى في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ توقيع قانون هنري ج. هايد للطاقة الذرية السلمية لعام ٢٠٠٦ بين الولايات المتحدة والهند كقانون أمريكي عام، الرقم ١٠٩ - ٤٠١. ونص القانون متوافر على الموقع الإلكتروني: <http://thomas.loc.gov/cgi-bin/bdquery/z?d109:HR05682:>, and Kile, «Nuclear Arms Control and Non-Proliferation,» pp. 498-501.

(١٣٥) F. McGoldrick, H. Bengelsdorf and L. Scheinman, «The U.S.-India Nuclear Deal: Taking Stock,» *Arms Control Today*, vol. 35, no. 8 (October 2005).

القسم ١٢٣ من قانون الطاقة الذرية لعام ١٩٥٤ (42 USC 2153) يطلب من الحكومة الأمريكية الوصول إلى اتفاق يحتوي على عدد من الشروط والضمانات الملزِمة، بما فيها ضمانات كاملة، كشرط مسبق لأي تعاون نووي سلمي مهم مع أي دولة غير معترف بها قانوناً بموجب معاهدة عدم الانتشار بأنها دولة تملك أسلحة نووية.

(١٣٦) انظر: Kile, Ibid., pp. 498-501.

(١٣٧) في آذار/مارس ٢٠٠٦ اتفقت الهند والولايات المتحدة على خطة تجزئة برنامج الهند النووي إلى مكون مدني ومكون عسكري. وحدّدت الهند ١٤ مفاعلاً من المفاعلات الـ ٢٢ على أساس أنها مفاعلات مدنية. انظر: المصدر نفسه، ص ٤٩٦-٤٩٧.

(١٣٨) للاطلاع على بحث عن هيكل مجموعة الموردين النوويين ونشاطاتها، انظر: I. Anthony, =

وفي مجموعة الموردين النوويين، حظيت الصفقة المقترحة بدعم من فرنسا وروسيا والمملكة المتحدة، بالإضافة إلى الولايات المتحدة[١٣٩]. وفي الوقت نفسه، ووجِهت فكرة إحداث استثناء خاص بالهند بانتقادات حادة من عدة دول أعضاء، لاسيما من إيرلندا والسويد. وذُكر أن المجموعة، التي تعمل وفق مبدأ الإجماع، قررت عدم درس الطلب الأمريكي إلى أن تتمم الهند المفاوضات الموازية حول اتفاق ١٢٣ مع الولايات المتحدة وحول اتفاق جديد مع الوكالة الدولية في ما يتعلق بالإجراءات الوقائية[١٤٠].

هذه المتطلبات عقّدت إمكانيات تنفيذ مبادرة التعاون على جناح السرعة، حتى لو كان يتعين حل جميع القضايا الجوهرية التي أُثيرت في الهند والولايات المتحدة في اتفاق ١٢٣. وقد اعتقد الكثيرون من مؤيدي الصفقة ومعارضيها أن فرص نجاحها مرهونة بجدول زمني معجّل. وكان التركيز المتزايد على الميول السياسية الرئاسية في الولايات المتحدة عام ٢٠٠٨ يُنظر إليه بشكل واسع بأنه يجعل أي إجراء من الكونغرس في ما يتعلق باتفاق ١٢٣ أقل احتمالاً في وقت لاحق من العام وبأن الصفقة قد لا تصمد أمام تغييرات في الإدارات الأمريكية[١٤١].

الاتفاق ١٢٣ الهندي ـ الأمريكي

أعلنت الهند والولايات المتحدة في ٢٧ تموز/يوليو ٢٠٠٧ أنهما توصلتا إلى مسودة لاتفاق ١٢٣، عقب مفاوضات دامت أكثر من عام لوضع إطار عمل للتعاون النووي بينهما، بما في ذلك ضمانات الوقود، ونقل التكنولوجيا، وترتيبات تتعلق بالضمانات[١٤٢]. ورداً على مشاعر القلق التي برزت في كلا البلدين حيال هذه المسائل، سعت الحكومتان إلى تركيز الضوء على كيف أن الاتفاق عزز مصلحة كل

C. Ahlström and V. Fedchenko, *Reforming Nuclear Export Controls: The Future of the Nuclear Suppliers* = *Group*, SIPRI Research Report; no. 22 (Oxford: Oxford University Press, 2007).

للاطلاع على قائمة بأعضاء مجموعة المورّدين النوويين، انظر التذييل (ب) من هذا الكتاب.

(١٣٩) «China not to Oppose Nuclear Deal: US,» *Dawn*, 20/12/2006.

(١٤٠) M. Hibbs, «More Delays Loom over NSG Trade Sanctions and India,» *Nuclear Fuel*, vol. 32, no. 1 (January 2007), pp. 11-12.

(١٤١) D. Horner, «Singh's Pullback Sparks Speculation on Prospects of US-India Nuclear Deal,» *Nuclear Fuel*, vol. 32, no. 22 (October 2007), pp. 1 and 9-10.

(١٤٢) «India and US Confirm Nuclear Pact,» BBC News, 27 July 2007, <http://news.bbc.co.uk/2/6919552.stm>.

منهما[١٤٣]. ودفعت هذه الجهود بعض النقاد إلى التحذير من أن لدى الطرفين على ما يبدو تفسيرات متباينة لعدة بنود أساسية في الاتفاق ١٢٣ مما ينبئ بنزاعات في العلاقات الهندية ـ الأمريكية في المستقبل[١٤٤]. واتَّهم نقاد آخرون بأن توق الإدارة الأمريكية إلى المضي قدماً بالصفقة أودى بها إلى الرضوخ للمطالب الهندية بشأن معظم نقاط الخلاف وإلى الوصول إلى اتفاق لا يلقي بالاً للشروط التي وضعها قانون هايد والتي اعتبرتها الهند شروطاً «قاتلة للصفقة»[١٤٥].

وقد عكست الفقرات الشرطية الأساسية للاتفاق ١٢٣ الهندي ـ الأمريكي المقترح حصيلة المفاوضات بشأن أربع نقاط رئيسية من نقاط الخلاف[١٤٦].

التوقف والإنهاء في حال حدوث تجربة نووية هندية. نزولاً عند إصرار الحكومة الهندية، لم يضمن النص صراحة حق الولايات المتحدة في وقف التعاون النووي ومطالبة الهند بإعادة المواد والمكونات والمعدات الأمريكية الموردة في حال اتجهت الهند إلى إجراء تفجير نووي تجريبي[١٤٧]. ينصّ الاتفاق، بتعابير عامة في المادة الرقم ١٤(٢)، على الحق في الإنهاء وفي ما يسمّى حق الإعادة. وهو يشترط أن يقدم الطرف الساعي إلى الإنهاء إلى الطرف الآخر إشعاراً مدته عام واحد، لكن على الطرفين أن يقوما قبل ذلك بـ «دراسة متأنية» لما إذا كانت الظروف المؤدية إلى الإنهاء ناجمة عن

---

(١٤٣) انظر: US Department of State, Office of the Spokesman, «U.S.-India Civil Nuclear Cooperation Initiative: Bilateral Agreement on Peaceful Nuclear Cooperation,» Fact sheet, Washington, DC, 27 July 2007, <http://www.state.gov/r/pa/prs/ps/2007/89552.htm>, and Indian Ministry of External Affairs, «Fact Sheet on the India-US Civil Nuclear Energy Co-Operation: Conclusion of the «123» Agreement,» New Delhi, 27 July 2007, <http://www.meaindia.nic.in/pressrelease/2007/07/27pr01.htm>.

(١٤٤) M. Krepon and A. Stolar, «The US-India 123 Agreement: From Bad to Worse,» Henry L. Stimson Center, 23 August 2007 <http://www.stimson.org/print.cfm?SN=SA200708221446>.

(١٤٥) انظر: «Courses of Action for Congress and the Nuclear Suppliers Group: A Conversation with the Hon. Edward J. Markey on Nuclear Cooperation between the United States and India,» Council on Foreign Relations, Washington, DC, 13 September 2007, <http://www.cfr.org/publication/14213/courses_of_action_for_congress_and_the_nuclear_suppliers_group.html>.

(١٤٦) «Agreement for Cooperation between the Government of India and the Government of the United States of America Concerning Peaceful Uses of Nuclear Energy,» 3 August 2007, <http://www. state.gov/documents/organization/90157.pdf>.

(١٤٧) القسم ١٢٣ أ (٤) من قانون الطاقة الذرية لعام ١٩٥٤ يشترط وجوب أن يعطي أي اتفاق تعاون نووي بين الولايات المتحدة وحكومة أجنبية حقاً للولايات المتحدة في أن تستعيد المواد والمعدات النووية الخاضعة للاتفاق، بما فيها أي مادة خاصة قابلة للانشطار تم إنتاجها من خلال استخدام هذه المواد والمعدات، في حال أجرى البلد المتلقي تجربة نووية.

بيئة أمنية متغيرة أو أنها «رد على إجراءات مماثلة من دول أخرى يمكن أن تؤثّر في الأمن القومي» ـ وهذه إشارة واضحة إلى تجربة نووية من جانب باكستان. وقد حمل هذا بعض المراقبين على الظن بأن قيام الهند باستئناف التجارب النووية في بعض الظروف، كأن يكون رداً على تجربة باكستانية، لن يكون بالضرورة حجة للولايات المتحدة كي تنهي التعاون النووي معها أو تطلب إعادة المعدات والمواد الأمريكية، كما هو منصوص عليه في قانون هايد(١٤٨). يضاف إلى ذلك أن الاتفاق يُظهر في موضع آخر من المادة الرقم ١٤ سلسلة من المتطلبات الثقيلة الوطأة على وجه الاحتمال، بما فيها اتفاقات على قضايا تعويض وسلامة، كان يتعين تلبيتها قبل أن تتيسر إمكانية ممارسة حق الإعادة(١٤٩).

ضمانات للهند بشأن توريد الوقود النووي. كان من أهم أهداف الحكومة الهندية في المفاوضات بخصوص الاتفاق ١٢٣ ضمان «تشغيل» مفاعلات البلد النووية المدنية «بلا انقطاع» من طريق الحصول على ضمانات توريد وقود إلى تلك المفاعلات على امتداد فترة عملها(١٥٠)، وقد تعهدت الولايات المتحدة في المادة الرقم ٥(٦) ب من الاتفاق المقترح «دعم المسعى الهندي لتطوير احتياط استراتيجي من الوقود النووي للوقاية من أي انقطاع للمدد خلال فترة عمل المفاعلات الهندية». كما أنها تعهدت مساعدة الهند في إيجاد مصادر بديلة للوقود النووي في حال حدوث انقطاع، وذلك بدعوة «مجموعة من البلدان الموردة الصديقة مثل روسيا وفرنسا والمملكة المتحدة» إلى الاجتماع. وقد فُهمت هذه الضمانات في الهند على أنها مقدّمة من الولايات المتحدة دون شروط. لكن كان في الولايات المتحدة انتقادات فحواها أن هذه الفقرة الشرطية بدت مناقضة لقانون هايد، الذي نص على أن ضمان ترتيبات التوريد التي

---

(١٤٨) D. Kimball and F. McGoldrick, «U.S.-Indian Nuclear Agreement: A Bad Deal Gets Worse,» *Arms Control Today*, vol. 37, no. 6 (August 2007).

ينص القسم ١٠٤ (أ) من قانون هايد على أنه في حال إجراء الهند تجربة نووية، يتعين إنهاء التعاون النووي الأمريكي مع الهند، ويُطلب من الهند إعادة جميع المعدات والمواد الأمريكية إلى المنشأ التي تكون [الهند] قد تسلمتها بموجب الاتفاق، فضلاً عن أي مادة أنتجتها الهند بهذه المعدات والمواد.

(١٤٩) S. Varadarajan, «Insulating India's Reactors from Fuel Disruption Reality Check,» *Hindu*, 8/8/2007.

(١٥٠) S. Varadarajan, «Lifetime Fuel Guarantee Remains a Sticking Point in «123» Talks with U.S.,» *Hindu*, 13/12/2006.

ذكر بعض المسؤولين الهنود سابقة هي صفقة مفاعل كودانكولام مع روسيا، وهي الصفقة التي تلقت الهند بموجبها ضمانات روسية سيادية وقاطعة لتزويد المفاعلات المستوردة من روسيا بالوقود على امتداد فترة عملها.

وافقت عليها الولايات المتحدة يغطي فقط انقطاع إمدادات الوقود «بفعل عوامل قصور في الأسواق أو بفعل أسباب مماثلة وليس بسبب إجراءات هندية، من مثل تنفيذ تجارب نووية»(١٥١).

الضمانات. تتعهد الهند في المادة الرقم ٥(٦) ج وضع منشآتها النووية المدنية تحت «الضمانات الدائمة الخاصة بالهند» والتفاوض «مع الوكالة الدولية بشأن اتفاق ضمانات ملائم لهذا الغرض»(١٥٢). ويُفترض أن تغطي الضمانات المفاعلات النووية الـ ١٤ الموصوفة من جانب الهند بأنها مفاعلات «مدنية»(١٥٣). وفي الوقت عينه، تحتفظ الهند بحق اتخاذ «تدابير تصحيحية» لضمان «تشغيل غير منقطع لمفاعلاتها النووية». وفي حين أن الاتفاق لم يحدد المعنى المقصود بـ «محدّدة من قِبل الهند» أو «التدابير التصحيحية»، فقد أشار كثير من المراقبين إلى أن الهند كانت تسعى إلى تسوية بشأن الضمانات تسمح بتعليق الضمانات «الدائمة» في حال انقطاع إمدادات الوقود من الخارج(١٥٤).

إعادة معالجة الوقود المستهلَك والأمريكي المنشأ المستهلك في الهند. يمنح الاتفاق المقترح الهند موافقة طويلة الأجل على إعادة معالجة الوقود النووي الأمريكي المنشأ المستهلَك. ويدل هذا على ابتعاد بارز عن السياسة الأمريكية القديمة العهد التي تمنع بلداناً أخرى من تقديم حقوق إعادة معالجة: لم تمنح الولايات المتحدة سابقاً موافقة مبرمجة إلا لـ «المجموعة الأوروبية للطاقة الذرية» (يوراتوم) واليابان كجزء من اتفاقي ١٢٣ خاصين بهما(١٥٥). وكجزء من الاتفاق سيتعين على الهند بناء منشأة جديدة لإعادة المعالجة تخضع لضمانات الوكالة الدولية الوقائية

---

(١٥١) Kimball and McGoldrick, «U.S.-Indian Nuclear Agreement: A Bad Deal Gets Worse».

(١٥٢) في ٢١ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٧ التقى محمد البرادعي، المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، وأنيل كادودكار، رئيس مفوضية الطاقة الذرية الهندية، لبدء مشاورات حول اتفاق الضمانات الخاصة بالهند. انظر: IAEA, «IAEA-India to Launch Consultations for India-specific Safeguards Agreement,» Press Release 2007/21, 21 November 2007, <http://www.iaea.org/NewsCenter/PressReleases/2007/prn200721.html>.

(١٥٣) يتضمن هذا العدد ٦ مفاعلات أجنبية المصدر كانت الهند قد وافقت على إخضاعها للإجراءات الوقائية المحددة من جانب الوكالة الدولية والمتعلقة بالمنشآت (INFCIRC/66).

(١٥٤) Kimball and McGoldrick, «U.S.-Indian Nuclear Agreement: A Bad Deal Gets Worse,» and Varadarajan, «Lifetime Fuel Guarantee Remains a Sticking Point in «123» Talks with U.S.».

(١٥٥) سبقت الموافقة على إعادة المعالجة في أوروبا واليابان السياسة الأمريكية القاضية بالحد من إعادة المعالجة في اتفاقات نووية جرى تقنينها بقانون عدم الانتشار النووي لسنة ١٩٧٨.

لمعالجة الوقود المستهلك الأمريكي المصدر. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن تتفق الحكومتان على «ترتيبات وإجراءات» يمكن أن تتم بموجبها أي إعادة معالجة هندية لوقود مستهلك أمريكي المصدر.

ويقدم الاتفاق أيضاً خياراً للبلدين كي يتوصلا إلى ترتيبات مستقبلية لتبادل تكنولوجيات إعادة معالجة وتخصيب. وقانون هايد يقصر عمليات نقل كهذه على سيناريوهات تنطوي على منشأة متعددة الجنسيات في مشروع موافَق عليه من جانب الوكالة الدولية أو على منشأة مشاركة في مشروع متعدد الجنسيات لتطوير دورة وقود مقاومة للانتشار.

المعارضة السياسية في الهند

أدى إعلان الاتفاق ١٢٣ إلى معارضة متجددة للصفقة النووية على طرفي الطيف السياسي الهندي؛ فزعيم حزب بهاراتيا جاناتا القومي الهندوسي، وهو الحزب المعارض الرئيسي في الهند، دعا إلى إعادة التفاوض بشأن الاتفاق، ورأى أنه سيقيد خيار الهند المتعلق بالتجارب النووية وسيؤدي إلى «إذعان استراتيجي للولايات المتحدة»[١٥٦]. وهددت أربعة أحزاب شيوعية (تُعرف بأحزاب اليسار) بسحب تأييدها للحكومة التي يقودها التحالف التقدمي المتحد إذا مضت في الصفقة النووية ـ وهي خطوة من شأنها أن تدفع باتجاه انتخابات مبكرة، مع العلم بأن الأحزاب الشيوعية الأربعة لم تكن جزءاً من الائتلاف الحاكم وإنما مؤيدة له في البرلمان. وقالت أحزاب اليسار إنها «لا تستطيع قبول» الاتفاق ١٢٣ في سياق «التحالف الاستراتيجي الناشئ» مع الولايات المتحدة، وطلبت من الحكومة عدم تنفيذه ريثما يقوم البرلمان بمراجعته[١٥٧]. وأقر أكبر هذه الأحزاب، وهو الحزب الشيوعي الهندي (الماركسي)، في ٢٣ آب/أغسطس قراراً يحذّر من أن الاتفاق سوف «يطوّق الهند بتحالف استراتيجي مع الولايات المتحدة ذي عواقب طويلة الأجل» على سياسة البلد الخارجية المستقلة، ودعا الحكومة إلى إعادة النظر في الصفقة[١٥٨].

وفي تشرين الأول/أكتوبر بدا أن معارضة الأحزاب اليسارية قضت عملياً على

---

(١٥٦) V. George, «Renegotiate 123: Advani Gives in to Pressure from Party,» *Indian Express*, 31/8/2007.

(١٥٧) «Left «Unable to Accept» 123 Agreement,» *Hindu*, 8/8/2007.

(١٥٨) «CPI(M) Central Committee Resolution on Nuclear Deal,» *Hindu*, 23/8/2007.

الصفقة النووية، بعد إعلان سنغ أنه لن يخاطر بحجب الثقة عن حكومته ببدء محادثات مع الوكالة الدولية تتعلق باتفاق الضمانات[(١٥٩)]. بيد أن الأحزاب اليسارية الأربعة وافقت في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر، وبصورة مؤقتة، على السماح للحكومة بأن تبدأ محادثات مع أمانة الوكالة الدولية. واشترطت ألا توقّع الوكالة أو الهند أي مسودة اتفاق على إجراءات وقائية قبل تقديمها إلى لجنة التحالف التقدمي المتحد ـ اليسار المعنية بمبادرة التعاون النووي المدني الهندي ـ الأمريكي[(١٦٠)]. وستدرس هذه اللجنة، التي أنشأها قادة الأحزاب اليسارية والتحالف التقدمي المتحد في أيلول/سبتمبر لإيجاد مخرج للمأزق السياسي المتعلق بالصفقة النووية، «تأثير نصوص قانون هايد والاتفاق ١٢٣ في اتفاق الوكالة الدولية بخصوص الإجراءات الوقائية» وتأخذ هذا الأمر في الحسبان قبل «التوصل إلى نتائج نهائية». واعتقد بعض المراقبين الهنود أن النتيجة الأرجح هي أن اتفاق الضمانات سيُترك ليتلاشى في اللجنة بغية إدامة ولاية حكومة الأقلية التي يقودها التحالف التقدمي المتحد[(١٦١)].

٥ . معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية

في عام ٢٠٠٧ فشل مؤتمر نزع السلاح الذي يضم ٦٥ عضواً، وللعام الأحد عشر على التوالي، في بدء مفاوضات بشأن «معاهدة غير تمييزية ومتعددة الأطراف وقابلة للتحقق، وهي معاهدة تحظر إنتاج مواد انشطارية للأسلحة النووية أو الأجهزة النووية المتفجرة الأخرى»، كما يدعو إليها التفويض الذي تبناه مؤتمر نزع السلاح في عام ١٩٩٥ (وهو المسمى تفويض شانون)[(١٦٢)]. وقد تميزت جلسة المؤتمر الأولى عام ٢٠٠٧ بجهود متجددة لكسر الطوق عن برنامج العمل، عقب التقدم الذي أُحرز في عام ٢٠٠٦[(١٦٣)].

---

(١٥٩) J. Page, «Phone Call Derails Controversial Deal to Attract India into Nuclear Fold,» *Times*,. 16/10/2007.

(١٦٠) V. Kumar, «Government Can Go to IAEA,» *Hindu*, 17/11/2007.

(١٦١) المصدر نفسه.

(١٦٢) Conference on Disarmament, Report of Ambassador Gerald E. Shannon of Canada on Consultations on the Most Appropriate Arrangement to Negotiate a Treaty Banning the Production Of Fissile Material for Nuclear Weapons or other Nuclear Explosive Devices, CD/1299, 24 March 1995, <http://www.reachingcriticalwill.org/political/cd/shannon.html>.

للاطلاع على وصف موجز لمؤتمر نزع السلاح وعلى قائمة بأعضاء المؤتمر. انظر التذييل (ب) من هذا الكتاب.

(١٦٣) Kile, «Nuclear Arms Control and Non-Proliferation,» pp. 509-510.

وفي آذار/مارس طرح الرؤساء الستة (P6) (سفراء جنوب أفريقيا وسري لانكا وإسبانيا والسويد وسويسرا وسورية، الذين ترأسوا جلسات المؤتمر الست في عام ٢٠٠٧) مسودة وثيقة قرار تقترح أن يوافق المؤتمر على أن يعيّن، «دون إجحاف بحق العمل والمفاوضات المستقبلية على بنود أجندته»، أربعة «منسقين» يتولون «رئاسة» المفاوضات حول حظر إنتاج مواد انشطارية فضلاً عن ثلاث مسائل أخرى على أجندة المؤتمر[١٦٤]. ودعا اقتراح «الرؤساء الستة» إلى بدء المفاوضات حول «معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية» (FMCT) دون معالجة المسألة المثيرة للخلاف، وهي ما إذا كان ينبغي تطبيق الحظر فقط على ما يتم إنتاجه من مواد انشطارية لأغراض صنع أسلحة أم ينبغي أيضاً منع استخدام ما هو موجود من مثل هذه المواد في صنع أسلحة جديدة.

كما أنه تحاشى معالجة مسألة ما إذا كان يجب أن تضم المعاهدة المقترحة نظاماً رسمياً للتحقق، وهو أمر سبق أن عارضته الولايات المتحدة[١٦٥]. وبدلاً من ذلك، ألمح اقتراح «الرؤساء الستة»، من خلال دعوته إلى التفاوض «دون أي شروط مسبقة»، إلى وجوب تسوية الخلافات حول التحقق ونطاق المعاهدة في أثناء المفاوضات[١٦٦].

بدا اقتراح «الرؤساء الستة» متمتعاً بتأييد واسع في مؤتمر نزع السلاح لكنه أخفق في إحداث اختراق. فالهند ودول أخرى من مجموعة الدول الـ ٢١ غير المنحازة عبّرت عن عدد من الهموم الجوهرية والإجرائية بخصوص الاقتراح لكنها صرحت بأنها لن تعرقل تبنّيه بالإجماع[١٦٧]. غير أن الصين وإيران وباكستان أثارت

(١٦٤) Conference on Disarmament, Presidential Draft Decision, CD/2007/L.1, 23 March 2007, and «CD Edges Closer to a Work Programme,» *Disarmament Diplomacy*, no. 84 (Spring 2007).

(١٦٥) خلصت إدارة بوش في عام ٢٠٠٤ إلى أن ثمة معاهدة لوقف إنتاج مواد انشطارية لم تكن «قابلة للتحقق عملياً»، كما جاءت الدعوة إلى ذلك في تفويض عام ١٩٩٥، وبالتالي يجب ألا تتضمن آلية تحقق رسمية. انظر: US Department of State, «US Proposal to the Conference on Disarmament,» Remarks by Jackie W. Sanders, Permanent Representative to the Conference on Disarmament and Special Representative of the President for the Nonproliferation of Nuclear Weapons, Geneva, 29 July 2004, <http://www.state.gov/t/ac/rls/rm/2004/34929.htm>.

(١٦٦) P. Meyer, «Is There any Fizz Left in the Fissban?: Prospects for a Fissile Material Cut-off Treaty,» *Arms Control Today*, vol. 37, no. 10 (December 2007).

(١٦٧) Conference on Disarmament, «Presidential Report to the Conference on Disarmament on part III of the 2007 Session,» CD/1828*, 30 August 2007, p. 2, and S. Varadarajan, «Fissile Material Ban Talks Inch towards Consensus,» *Hindu*, 2/7/2007.

اعتراضات على الاقتراح الذي كان «الرؤساء الستة» عاجزين عن تضمينه في بيان تكميلي[١٦٨]. وكان الاعتراض الرئيسي للبلدان الثلاثة كلها هو أن أي مفاوضات حول معاهدة لحظر إنتاج مواد انشطارية لأغراض عسكرية لا بد أن تتم بموجب تفويض شانون لعام ١٩٩٥. وشددت على أن هذا التفويض وفر بوضوح آلية رسمية للتحقق. وأصرت باكستان وإيران أيضاً على القول إن على التفويض التفاوضي بشأن نطاق معاهدة الحظر الذهاب إلى ما هو أبعد من التفويض بوقف إنتاج مواد انشطارية وينبغي له أن يشمل مخزونات قائمة[١٦٩]. وكان عدم استعداد الصين لتأييد اقتراح «الرؤساء الستة» متماشياً مع النقص العام في حماستها للوصول، في الأمد القريب على الأقل، إلى حظر إنتاج مواد انشطارية لأغراض صنع أسلحة[١٧٠].

٦ . التعاون الدولي لتحسين الأمن النووي[١٧١]

في عام ٢٠٠٧ ظل الاستثمار في البرامج الدولية لعدم الانتشار والمساعدة في نزع السلاح (INDA)، وبشكل رئيسي في روسيا، على المستوى نفسه تقريباً الذي كان في أعوام سابقة[١٧٢]. وقد وصلت المبادرة الأهم لعدم الانتشار والمساعدة في نزع

(١٦٨) Conference on Disarmament, «Complementary Presidential Statement Reflecting an Understanding of the Conference on the Implementation of CD/2007/L.1**,» CD/2007/CRP5*, 29 June 2007.

(١٦٩) Statement by Ambassador Seyed Mohammad Kazem Sajjadpour, Iran's Permanent Representative at the Conference on Disarmament, Geneva, 21 June 2007, <http://www.reachingcriticalwill.org/political/cd/speeches07/2session/June21Iran.html>, and Statement by Ambassador Masood Khan, Pakistan's Permanent Representative at the Conference on Disarmament, Geneva, 13 September 2007, <http://www.reachingcriticalwill.org/political/cd/speeches07/3session/Sept13Pakistan.pdf>.

(١٧٠) انظر مثلاً: Meyer, «Is There any Fizz Left in the Fissban?: Prospects for a Fissile Material Cut-off Treaty».

(١٧١) قام الباحث في سيبري فيتالي فيدتشينكو (Vitaly Fedchenko) بكتابة هذا القسم من الفصل مع مساهمة من إكاترينا خودينا (Ekaterina Khudina)، انظر: H. Feiveson [et al.], «Fissile Materials: Global Stocks, Production and Elimination,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 558-576, and V. Fedchenko, «Multilateral Control of the Nuclear Fuel Cycle,» in: *SIPRI Yearbook 2006: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 686-705.

انظر أيضاً الفصل التاسع من هذا الكتاب.

(١٧٢) رصدت الجهة المانحة الرئيسية في برامج عدم الانتشار ونزع الأسلحة، أي الولايات المتحدة، ميزانية قدرها ١,٩١ مليار دولار للسنة المالية ٢٠٠٨، وهو مبلغ أكثر قليلاً مما رصدته في السنة المالية ٢٠٠٧ (١,٨٦ مليار دولار). انظر: Project on Managing the Atom, Interactive Threat Reduction Budget Database, <http://www.nti.org/e_research/cnwm/charts/cnm_funding_interactive.asp>.

السلاح، وهي الشراكة العالمية لمجموعة الثماني (G8) لمواجهة انتشار أسلحة الدمار الشامل ومواده، إلى منتصف مدتها المتفق عليها والبالغة عشرة أعوام(١٧٣). وفي اجتماع قمة مجموعة الثماني السنوي في عام ٢٠٠٧، وقد جرى عقده في هليغيندام، ألمانيا، أعادت الدول الأعضاء تأكيد التزامها بموجب الشراكة العالمية جمع حتى ٢٠ مليار دولار بحلول عام ٢٠١٢ لدعم مشاريع ذات أولوية(١٧٤). وأفادت بأنها حققت تقدماً كبيراً على الأعوام الخمسة الماضية لناحية تدمير أسلحة كيميائية، وتفكيك غواصات نووية، وتوظيف علماء أسلحة سابقين، وتأمين الحماية المادية لمواد نووية(١٧٥). وتم تحديد التخلص النهائي من مواد انشطارية، وبخاصة البلوتونيوم، بوصفه المجال الأقل نجاحاً بين أولويات الشراكة العالمية.

التعاون الروسي ـ الأمريكي للتخلص من المواد النووية

بعد نهاية الحرب الباردة أصبح التخلص من البلوتونيوم واليورانيوم العالي التخصيب الصالحين لصنع أسلحة أولوية بالغ الأهمية بالنسبة إلى روسيا والولايات المتحدة، حيث إن كلا البلدين يملك مخزونات من هاتين المادتين تفوق متطلباته الدفاعية. وكان الاتفاق الروسي ـ الأمريكي لعام ١٩٩٣، والمتعلق بشراء اليورانيوم العالي التخصيب، قد تناول عملية التخلص من ٥٠٠ طن من اليورانيوم العالي التخصيب من أسلحة نووية روسية(١٧٦). وقد تم اعتباراً من ٣٠ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧

---

(١٧٣) أُسست الشراكة العالمية لمجموعة الثماني في قمة المجموعة لعام ٢٠٠٢ في كاناناسكيس، كندا، لدعم مشاريع تعاونية، في روسيا في أول الأمر، بغية معالجة مسائل حظر الانتشار، ونزع السلاح، ومكافحة الإرهاب، والسلامة النووية. انظر: G8 Kananaskis Summit 2002, «The G8 Global Partnership against the Spread of Weapons and Materials of Mass Destruction,» 27 June 2002, <http://www.g8.gc.ca/2002Kananaskis/globpart-en.asp>, and I. Anthony and V. Fedchenko, «International Non-proliferation and Disarmament Assistance,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005), pp. 675-698.

(١٧٤) حدد برنامج الشراكة العالمية أربع أولويات رئيسية: تدمير الأسلحة الكيميائية، وتفكيك الغواصات النووية التي أخرجت من الخدمة، والتخلص بصورة دائمة من المواد الانشطارية، وتوظيف علماء الأسلحة السابقين في نشاطات غير عسكرية.

(١٧٥) G8 Heiligendamm Summit 2007, «Report on the G8 Global Partnership,» and annex A, «Consolidated Report Data,» 8 June 2007, <http://www.g-8.de/Webs/G8/EN/G8Summit/SummitDocuments/summit-documents.html>.

(١٧٦) تم في ١٨ شباط/ فبراير ١٩٩٣ توقيع الاتفاق بين الحكومة الأمريكية والحكومة الروسية المعني بالتخلص من اليورانيوم العالي التخصيب في الأسلحة النووية. نص الاتفاق متوافر على الموقع الإلكتروني: <http://www.nti.org/db/nisprofs/russia/fulltext/heudeal/heufull.htm>. انظر أيضاً: J. Timbie, «Energy from Bombs: Problems and Solutions in the Implementation of a High-Priority Nonproliferation Project,» *Science and Global Security*, vol. 12, no. 3 (2004), pp. 165-192.

مزج ٣١٥ طناً من اليورانيوم العالي التخصيب (ما يساوي قرابة ١٢٦١٥ رأساً حربياً نووياً) في ٩٢٠٠ طن من اليورانيوم المنخفض التخصيب لاستخدامها كوقود لمفاعلات نووية[(١٧٧)].

ولا يزال التخلص من فائض البلوتونيوم الصالح لصنع أسلحة أكثر إثارة للنقاش والجدل. ففي عام ٢٠٠٠ وقّعت روسيا والولايات المتحدة اتفاقاً لإدارة البلوتونيوم والتخلص منه (PMDA)، ووافقتا فيه على أن تتخلص كل منهما من ٣٤ طناً من فائض البلوتونيوم الصالح لصنع أسلحة[(١٧٨)]. وبموجب هذا الاتفاق، استطاع الطرفان استخدام طريقتين للتخلص من البلوتونيوم: تحويله إلى وقود أكسيد مختلط (MOX) لاستخدامه في مفاعلات طاقة نووية، أو تثبيته ووضعه في تخزين طويل الأمد بطريقة حالت دون استخدامه في أسلحة نووية. وقد اختارت روسيا خيار وقود الأكسيد المختلط[(١٧٩)]. ونوت الولايات المتحدة في البداية ممارسة كلا الخيارين، لكن إدارة بوش اعتبرت ذلك مكلفاً للغاية وقامت بعد مراجعة سياسات حظر الانتشار الأمريكية في عام ٢٠٠١ بوضع خطة لتحويل فائض البلوتونيوم الأمريكي كله تقريباً إلى وقود أكسيد مختلط[(١٨٠)]. وشرعت وزارة الطاقة الأمريكية في بناء منشأة لصنع وقود أكسيد مختلط في موقع سافانا ريفر، قرب آيكن، كارولينا الجنوبية، في ١ آب/أغسطس ٢٠٠٧[(١٨١)].

تصور اتفاق لإدارة البلوتونيوم والتخلص منه في بداية الأمر التخلص من البلوتونيوم في غضون ٢٠ عاماً (بمعدل طنين اثنين على الأقل في العام الواحد)، ابتداء من تاريخ لا يتجاوز ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. إلا أن برنامج التخلص لم يبدأ

---

(١٧٧) United States Enrichment Corporation, «US-Russian Megatons to Megawatts Program Status Report,» 30 September 2007, <http://www.usec.com/v2001_02/HTML/megatons_howitworks.asp>.

(١٧٨) تم في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ توقيع الاتفاق بين الحكومة الأمريكية والحكومة الروسية المعني بإدارة والتخلص من البلوتونيوم الموصوف بأنه لم يعد مطلوباً لأغراض دفاعية وتعاون ذي صلة. ونص الاتفاق متوافر على الموقع الإلكتروني: <http://www.state.gov/documents/organization/18557.pdf>

(١٧٩) لدى روسيا مخزون يقدّر بحوالى ١٤٥ طناً من البلوتونيوم المنفصل الصالح لصنع أسلحة. انظر الملحق الرقم (٨- ب).

(١٨٠) A. Wolf, US Congress, Congressional Research Service (CRS), *Nonproliferation and Threat Reduction Assistance: U.S. Programs in the Former Soviet Union*, CRS Report for Congress RL31957 (Washington, DC: CRS, 2007), pp. 43-44.

(١٨١) US Department of Energy, National Nuclear Security Administration, «NNSA Starts Construction on MOX Fuel Fabrication Facility in South Carolina,» Press Release, Washington, DC, 1 August 2007, <http://nnsa.energy.gov/news/1016.htm>.

في عام ٢٠٠٧ بسبب منازعات في مسألتين اثنتين، كان للأولى شأن بحماية المسؤولية القانونية للأفراد الذين توظفهم الولايات المتحدة من أجل تنفيذ المشروع ودعاوى تتعلق بأضرار ناجمة عن أعمالهم(١٨٢). وقد تم حل هذا الأمر عندما جرى في ١٥ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٦ توقيع اتفاق جديد للمسؤولية القانونية كبروتوكول لاتفاق لإدارة البلوتونيوم والتخلص منه(١٨٣).

تتعلق مسألة النزاع الثانية بخطط روسيا لمعالجة وقود الأكسيد المختلط بالأشعة في ما يسمى مفاعلات سريعة، بدلاً من معالجتها في مفاعلات الماء الخفيف المتصورة في اتفاق إدارة البلوتونيوم والتخلص منه. ولا تزال روسيا ترى أنه يجب استخدام مخزوناتها من البلوتونيوم لإنتاج الطاقة كجزء من استراتيجيتها الطويلة الأمد لإنشاء دورة وقود نووي مغلقة مرتكزة على مفاعلات مولّدة سريعة النيوترون(١٨٤).

وهكذا كانت روسيا مترددة في استخدام مفاعلات الماء الخفيف للتخلص من البلوتونيوم، مشيرة بدلاً من ذلك إلى معالجة وقود الأكسيد المختلط بالأشعة في مفاعليها السريعين BOR - 60 وBN - 600 وفي المفاعل السريع المنتظر BN - 800. وقد عارضت الولايات المتحدة، وهي دولة مانحة رئيسية في مجال دعم جهود روسيا للتخلص من البلوتونيوم، هذا الخيار بحجة أنه أعلى تكلفة (تبلغ التكلفة المتوقعة للمفاعل BN - 800 ١,٣ مليار دولار) وأقل مقاومة للانتشار.

وفي آذار/ مارس ٢٠٠٧ اقترح سيرغي كيرينكو، رئيس الوكالة الاتحادية الروسية للطاقة الذرية (Rosatom)، مقاربة جديدة للتخلص من البلوتونيوم يتم بموجبها التخلي عن معالجة وقود الأكسيد المختلط بالأشعة في مفاعلات ماء خفيف لمصلحة استخدام ثلاثة مفاعلات سريعة. بالإضافة إلى ذلك، لا تطلب روسيا تمويلاً أمريكياً من أجل بناء

---

(١٨٢) بخصوص المسؤولية القانونية، انظر: Kile, «Nuclear Arms Control and Non-Proliferation,» p. 635.

(١٨٣) US Department of Energy, «U.S. and Russia Sign Liability Protocol,» Press Release, Washington, DC, 15 September 2006, <http://www.energy.gov/print/4160.htm>.

(١٨٤) دورة الوقود النووي المغلقة هي الدورة التي تعاد فيها معالجة الوقود المستهلك بعد معالجته بالأشعة في مفاعل لاستعادة اليورانيوم أو البلوتونيوم ليعاد تصنيعه وتحويله إلى وقود نووي. ويمكن أن تكون دورة الوقود «مغلقة» بطرق مختلفة، منها مثلاً استخدام بلوتونيوم في مفاعل مولّد سريع، كما تنوي روسيا أن تفعل. والمفاعلات السريعة مصممة عموماً لاستخدام أنواع من وقود البلوتونيوم ويمكن إقامتها لتعمل وفق نمط «المولّد» أو نمط «الموقد». وفي النمط الأول، ينتج المفاعل السريع، من خلال تحول اليورانيوم - ٢٣٨، بلوتونيوم أكثر مما يستهلكه من هذه المادة. وفي النمط الثاني، يستهلك المفاعل البلوتونيوم بتحويله إلى نظائر قصيرة «العمر».

المفاعل BN - 800[١٨٥]. وفي ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ وقّع كيرينكو ووزير الطاقة الأمريكي صمويل دبليو بودمان بياناً مشتركاً يوضح ويؤيد الخطة المقترحة: تقوم الوكالة الاتحادية الروسية (Rosatom) بالتخلص من البلوتونيوم بمعالجة وقود الأكسيد المختلط بالأشعة في المفاعل BN - 600 والمفاعل BN - 800 حالما تتم جميع التعديلات التقنية ويتم بناء المنشآت اللازمة[١٨٦]. وسيكون في وسع المفاعلين التخلص من ١,٥ طن على الأقل من البلوتونيوم سنوياً. ويبدأ التخلص من البلوتونيوم في المفاعل BN - 600 «في الإطار الزمني ٢٠١٢»، مع بدء التخلص في المفاعل BN - 800 «بعد ذلك بوقت قصير». وشدد مسؤولون أمريكيون على أن المفاعلين، وضمن إطار عمل اتفاق PMDA، سيعملان كموقدين لا كمولدين ولن ينتجا مخزونات جديدة من البلوتونيوم المنفصل[١٨٧].

٧. استنتاجات

لقد بقيت برامج إيران وكوريا الشمالية النووية في عام ٢٠٠٧ في صدارة الهموم الدولية المتعلقة بانتشار أسلحة نووية. وفي حالة إيران، تراجع إلحاح تلك الهموم بعض الشيء بفعل استنتاج أجهزة الاستخبارات الأمريكية أن إيران أوقفت في عام٢٠٠٣ برنامجها السري الخاص بالسلاح النووي وأنها لم تستأنف نشاطات البحث والتطوير المعنية بالسلاح النووي اعتباراً من منتصف عام ٢٠٠٧. وقد أضعف ذلك الاستنتاج في الواقع الدعم السياسي للإدارة الأمريكية كي تقوم بعمل عسكري ضد منشآت إيران النووية، وشدد في الوقت ذاته على أن هناك حاجة ملحة إلى إعادة تدوين قواعد عدم انتشار لمعالجة ما يعتقد كثيرون أنه ضعف بنيوي أساسي في معاهدة حظر الانتشار: أي أن في إمكان دول لا تملك أسلحة نووية أن تقوم سراً بتطوير قدرة سلاح

---

(١٨٥) A. MacLachlan, «Russia, US Could Take Decisive Step in Plutonium Disposition Program,» *Nuclear Fuel* (21 May 2007), pp. 1 and 5-6.

في عام ٢٠٠٦ استأنفت الحكومة الروسية تمويل بناء المفاعل BN - 800 من الميزانية الاتحادية. انظر: «Correction: Nuclear Power Future Lies in Fast Neutron Reactors-Kiriyenko,» RIA Novosti, 14 December 2005, <http://en.rian.ru/russia/20051214/42490704.html>.

(١٨٦) US Department of Energy, «US and Russia Sign Plan for Russian Plutonium Disposition,» Press Release, 19 November 2007, <http://www.energy.gov/nationalsecurity/5742.htm>.

ستقدم وزارة الطاقة الأمريكية ٤٠٠ مليون دولار لهذا العمل.

(١٨٧) D. Horner, «US Officials Provide Details on Plutonium Disposition Pact with Russia,» *Nuclear Fuel* (17 December 2007), pp. 1 and 17-18.

نووي ببناء منشآت دورة الوقود اللازمة لإنتاج مواد نووية قابلة للاستخدام كسلاح، وذلك خلف ستار برنامج مدني للطاقة النووية.

في هذا السياق، أدت الحالتان الإيرانية والكورية الشمالية إلى دعوات لاعتماد حظر دائم على بناء منشآت جديدة مُراقَبَة وطنياً لإنتاج مواد انشطارية. وسيكون الحظر مصحوباً بتأسيس بنوك للوقود النووي، من النوع الذي تتصوره الوكالة الدولية للطاقة الذرية حالياً، وضمانات أخرى معنية بتوريد الوقود. ويرى العديد من المختصين بشؤون عدم الانتشار أنه يجب أن يكون الهدف البعيد المدى وضع ترتيبات دولية أو متعددة الجنسيات للحد من نشاطات دورة الوقود النووي التي تثير أكبر المخاوف من حدوث انتشار ـ تخصيب اليورانيوم وإعادة معالجة البلوتونيوم ـ فضلاً عن إدارة الوقود المستهلَك والتخلص من النفايات. ومع أن النقطة الأخيرة ليست فكرة جديدة على الإطلاق، فقد أصبح الوقت ملائماً لكي تقوي نظام عدم الانتشار النووي وتوسعه.

الملحق الرقم (٨ ـ أ)

القوى النووية في العالم، ٢٠٠٨

شانون ن. كايل
فيتالي فيدتشينكو
هانس م. كريستنسن

١ . مقدمـة

في الوقت الذي تركّز اهتمام العالم في عام ٢٠٠٧ على التجربة النووية التي أجرتها كوريا الشمالية وعلى برنامج إيران لتخصيب اليورانيوم، ثمة ثماني دول نووية تمتلك حوالى ١٠٢٠٠ سلاح نووي عملياتي (انظر الجدول الرقم (٨ أ ـ ١)). وعدة آلاف من هذه الأسلحة النووية هي في حالة تأهب قصوى، وجاهزة للإطلاق في غضون دقائق. وإذا ما أُحصيت الرؤوس الحربية النووية كلها ـ الرؤوس الحربية العملياتية، والاحتياطية، وتلك المخزونة في حالة عاملة وحالة غير عاملة ـ يتبين أن لدى الولايات المتحدة وروسيا والمملكة المتحدة وفرنسا والصين والهند وباكستان وإسرائيل ما يزيد مجموعه على ٢٥٠٠٠ رأس حربي.

ويبدو أن جميع الدول الخمس المعترف بها قانوناً دولاً نووية، بحسب التعريف الوارد في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ١٩٦٨ (معاهدة عدم الانتشار NPT)[١]، عازمة على البقاء قوى نووية في المستقبل المنظور، وهي تقوم بتحديث قواتها النووية أو توشك أن تقوم بذلك. وفي الوقت نفسه، تمضي روسيا والولايات المتحدة في مرحلة

(١) وفقاً لمعاهدة عدم الانتشار (NPT)، فإن الدول التي قامت بصنع جهاز نووي وتفجيره قبل ١ كانون الثاني/ يناير١٩٦٧ هي فقط الدول المعترف بها دولاً نووية، بمعنى أنها تملك أسلحة نووية. وبحكم هذا التعريف، فإن الصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة هي دول أطراف في المعاهدة المذكورة. للاطلاع على خلاصة للمعاهدة، انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب.

تقليص قواتهما النووية العملياتية إلى ما دون مستويات الحرب الباردة نتيجة معاهدتين ثنائيتين ـ معاهدة تخفيض الأسلحة الاستراتيجية والحد منها لعام ١٩٩١ (معاهدة START I) و(معاهدة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية لعام ٢٠٠٢ SORT)(٢). يناقش القسمان ٢ و٣ من هذا الملحق تركيبة القوات النووية الأمريكية والروسية المنشورة، على التوالي. ومع أن الترسانات النووية التي تمتلكها المملكة المتحدة وفرنسا والصين أصغر كثيراً مما لدى الولايات المتحدة وروسيا، فإن هذه القوى النووية الثلاث الأقل حجماً تقوم بنشر أسلحة جديدة أو أعلنت نيتها القيام بذلك في المستقبل. والبيانات المتعلقة بما لديها من وسائل إطلاق ومخزونات من الرؤوس الحربية معروضة في الأقسام ٤ ـ ٦.

ومن الصعب إيجاد بيانات موثوقة عن الوضع العملياتي لترسانات الدول الثلاث النووية التي ليست أطرافاً في معاهدة عدم الانتشار، ونعني بها الهند وباكستان وإسرائيل؛ ففي غياب إعلانات رسمية، يمكن القول إن المعلومات المتوافرة هي غالباً متناقضة أو غير دقيقة؛ حيث إن الهند وباكستان توسعان نطاقي قدرات ضرباتهما النووية، بينما يبدو أن إسرائيل تنتظر لترى تطورات الوضع في إيران. تقدم الأقسام ٧ ـ ٩ معلومات عن حالات الترسانات النووية الهندية والباكستانية والإسرائيلية. أما قدرات كوريا الشمالية النووية فتبحث في القسم ١٠.

إن الأرقام المعروضة هنا هي تقديرات مرتكزة على معلومات علنية ويحيط بها بعض الشكوك، كما هو مبيّن في ملاحظات الجداول.

الجدول الرقم (٨ أ ـ ١)
القوى النووية في العالم، كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨

جميع الأرقام تقريبية

البلـد[أ]	الرؤوس الحربية الاستراتيجية	الرؤوس الحربية غير الاستراتيجية	مجموع عدد الرؤوس الحربية
الولايات المتحدة	٣٥٧٥	٥٠٠	٤٠٧٥[ب]
روسيا	٣١١٣	٢٠٧٦	٥١٨٩[ج]
المملكة المتحدة	١٨٥[د]	ـ	١٨٥
فرنسا	٣٤٨	ـ	٣٤٨
الصين	١٦١	١٥	١٧٦

يتبـــع

(٢) للاطلاع على خلاصات لمعاهدة START I ومعاهدة SORT، انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب.

تابـــع

الهند	-	-	٦٠ ـ ٧٠هـ
باكستان	-	-	٦٠هـ
إسرائيل	-	-	٨٠هـ
المجموع			**١٠١٨٣**

ملاحظات:

(أ) زعمت كوريا الشمالية أنها طورت أسلحة نووية في عام ٢٠٠٥، وأجرت تجربة نووية في عام ٢٠٠٦، لكن ليس هناك معلومات معلنة للتحقق مما إذا كانت كوريا الشمالية حولت قدرتها النووية إلى سلاح نووي.

(ب) يحتوي مجموع المخزون الأمريكي، بما فيه الاحتياطي، على حوالى ٥٣٠٠ رأس حربي. وهناك ٥١٠٠ رأس حربي آخر مهيأ للتفكيك بين الوقت الحاضر وعام ٢٠٢٣.

(ج) يحتوي مجموع المخزون الروسي على حوالى ١٤٠٠٠ رأس حربي، منها حوالى ٨٤٠٠ رأس حربي في الاحتياط أو تنتظر تفكيكها.

(د) لبعض الرؤوس الحربية في الغواصات الاستراتيجية البريطانية مهمات شبه استراتيجية كانت في ما مضى من مهمات أسلحة نووية تكتيكية.

(هـ) يُعتقد أن مخزونات الهند وباكستان وإسرائيل منشورة بصورة جزئية فقط.

٢ . القوى النووية الأمريكية

تحتفظ الولايات المتحدة اعتباراً من كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨ بترسانة تقدّر بنحو ٤٠٧٥ رأساً حربياً عملياتياً، وتتألف من قرابة ٣٥٧٥ رأساً حربياً استراتيجياً و٥٠٠ رأس حربي غير استراتيجي (انظر الجدول الرقم ٨ أ ـ ٢)[٣]، وبالإضافة إلى هذه الترسانة العملياتية، ثمة نحو ١٢٦٠ رأساً حربياً احتياطياً، مقابل مخزون إجمالي يبلغ حوالى ٥٣٠٠ رأس حربي. وكان أكثر من ٥١٠٠ رأس حربي آخر قد أزيل من مخزون وزارة الدفاع في نهاية عام ٢٠٠٧، ليصار إلى تفكيكه بحلول عام ٢٠٢٣.

يشكّل هذا المستوى من القوة تغيراً كبيراً مقارنة بالتقدير المعروض في كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٦، وقد عجَّل حدوثَه إعلانُ إدارة الرئيس جورج دبليو. بوش في ١٨ كانون الأول/ ديسمبر٢٠٠٧ أنها ستفي بالهدف الذي وضعته خطة مخزون الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٤ والقاضي بتقليص المخزون الإجمالي بـ «نحو ٥٠ بالمئة مما كان عليه المستوى في

(٣) بحسب وزارة الخارجية الأمريكية، «كان عدد الرؤوس الحربية النووية الاستراتيجية ٣٦٩٦ رأساً اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٦». انظر: US Department of State, Bureau of Verification, Compliance, and Implementation, «2007 Annual Report on Implementation of the Moscow Treaty,» 12 July 2007, <http://www.state.gov/t/vci/rls/rpt/88187.htm>, p. 1.

عام ٢٠٠١» في موعد متقدم خمسة أعوام، أي في عام ٢٠٠٧ بدلاً من عام ٢٠١٤[٤]. وجرى تقليص المخزون حتى الآن على الورق إلى حد بعيد، لأنه يقوم على نقل ملكية الرؤوس الحربية من وزارة الدفاع إلى وزارة الطاقة. وبتعبير عملي، ستبقى الأسلحة على الأغلب في قواعدها أعواماً عدة لأن وزارة الطاقة لا تملك القدرة على تخزينها.

وقد واكب إعلانَ المخزون إصدارُ إدارة الأمن النووي القومي مشروع «بيان التأثير البيئي البرنامجي التكميلي لتحويل المجمّع» (SPEIS) من أجل تحديث مجمّع السلاح النووي الأمريكي[٥]. ويقوم تحويل المجمّع، وهو صيغة مصغّرة من خطة ٢٠٠٦ المعروفة بالمجمّع ٢٠٣٠ (Complex 2030)[٦]، بتقييم كيف يجب بناء مجمّع السلاح النووي لسد حاجات إنتاج السلاح النووي وصيانته على مستويات للقوة أدنى من تلك المفروضة بمعاهدة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (SORT). وتقترح الخطة تقوية المجمّع وزيادة قدرته على إنتاج أجهزة التفجير(القلوب) البلوتونيومية من ١٠ حالياً، إلى ما يصل إلى ٢٠٠.

ووُجه اقتراح إدارة بوش الشروع في عام ٢٠١٤ في إنتاج الرأس الحربي الأول في سلسلة «الرؤوس الحربية البديلة الموثوق بها» (RRWs) بمعارضة في الكونغرس الأمريكي، الذي رفض طلب الإدارة تأمين تمويل لعام ٢٠٠٨، بل إن الكونغرس أخَّر قراراً بشأن تمويل «رأس حربي بديل موثوق به» إلى ما بعد إجراء تقدير جديد لمقتضيات الردع النووي الاستراتيجي الأمريكي.

---

(٤) انظر: White House, «President Bush Approves Significant Reduction in Nuclear Weapons Stockpile,» Press Release, 18 December 2007, <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2007/12/20071218-3.html>; US Department of Energy, National Nuclear Security Administration, «NNSA Releases Draft Plan to Transform Nuclear Weapons Complex,» 18 December 2007, <http://nnsa.energy.gov/news/print/1463.htm>, and Agence France-Presse, «US Accelerates Nuclear Stockpile Cuts: White House,» GlobalSecurity.org, 18 December 2007, <http://www.globalsecurity.org/org/news/2007/071218-stockpile-cuts.htm>.

كانت الخطة السرية لمخزون الأسلحة النووية قد قُدّمت إلى الكونغرس الأمريكي في ٣ حزيران/ يونيو ٢٠٠٤. انظر: US Department of Energy, National Nuclear Security Administration, «Administration Plans Significant Reduction in Nuclear Weapons Stockpile,» News Release, Washington, DC, 3 June 2004, <http://www.nnsa.doe.gov/newsreleases.htm>.

(٥) US Department of Energy (DOE), National Nuclear Security Administration, *Draft Complex Transformation Supplemental Programmatic Environmental Impact Statement* (Washington, DC: DOE, 2007), <http://www.complextransformationspeis.com/>.

(٦) US Department of Energy (DOE), National Nuclear Security Administration, *Complex 2030: An Infrastructure Planning Scenario for a Nuclear Weapons Complex Able to Meet the Threat of the 21st Century*, DOE/NA-0013 (Washington, DC: DOE, 2006).

وفي محاولة لـ «ضمان ألا تسيء دول أخرى فهم المخزون وتحويل البنية التحتية بأنهما «بدء سباق التسلح من جديد»، أعلنت إدارة بوش في عام ٢٠٠٧ أن تفكيك رؤوس حربية «أحيلت على التقاعد» ازداد بنسبة ١٦٤ بالمئة[٧]. ومع أن ازدياد النسبة المئوية يبدو لافتاً، فإن العدد الفعلي للرؤوس الحربية المفككة يبدو قليلاً، قياساً بمعدل التفكيك خلال تسعينيات القرن الماضي. وبناء على معلومات عن عمليات تفكيك سبق أن أزيلت السرية عنها أو جرى نشرها، يمكن القول إن الزيادة بنسبة ١٦٤ بالمئة تعني ٢٦٠ رأساً حربياً تقريباً، بينما كان متوسط عدد الرؤوس الحربية التي فُككت كل عام خلال التسعينيات نحو ١٢٠٠. وفي الوقت الحاضر ليس التفكيك أولوية في منشأة بانتكس الصناعية في تكساس، حيث ينصب التركيز على تمديد فترة خدمة الرؤوس الحربية المختارة لتبقى في المخزون الدائم. نتيجة لذلك، فإن تفكيك الركام الحالي من الرؤوس الحربية «المحالة على التقاعد» لن يصل إلى نهايته حتى عام ٢٠٢٣[٨].

في موازاة تقليص الترسانة النووية، قامت وزارة الدفاع بتحسين خطط الضربة النووية لتعبّر عن توجيه رئاسي جديد وتحوّل في التخطيط الحربي من الخطة العملياتية الوحيدة المتكاملة (SIOP) التي كانت معتمدة في الحرب الباردة إلى مجموعة خطط لضربات أصغر وأكثر مرونة ومعدَّة لإيقاع الهزيمة بخصوم اليوم. وفي آذار/مارس ٢٠٠٣ أُضيفت إلى خطة الحرب الاستراتيجية سلسلة جديدة من خيارات الضربة القابلة للتنفيذ والقائمة على سيناريو ضد دول إقليمية مسلحة بأسلحة دمار شامل، وهي الخطة المعروفة الآن باسم خطة العمليات (OPLAN) ٨٠٤٤ . وتم تنقيح هذه الخطة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ فأسفرت عن خطة محدَّثة تُعرف بـ «خطة العمليات ٨٠٤٤ المراجعة ٠٥». وفي شباط/فبراير ٢٠٠٥ وصف الجنرال ريتشارد ب. مايرز، رئيس هيئة رؤساء الأركان المشتركة، بعض ميّزات الخطة فقال: «نقّحت [القيادة الاستراتيجية الأمريكية] خطتنا للردع والرد الاستراتيجيين التي أصبحت نافذة في خريف ٢٠٠٤. وهذه الخطة المنقحة والمفصلة تؤمّن خيارات أكثر مرونة لطمأنة الحلفاء وثني الخصوم وردعهم، وإلحاق الهزيمة بهم، إذا لزم الأمر، في سلسلة أوسع من أحداث غير متوقعة»[٩].

---

(٧) US Department of Energy, National Nuclear Security Administration (NNSA), «Nuclear Weapons Dismantlements up 146 Percent,» *NNSA Monthly News* (November-December 2007), p. 1.

(٨) US Department of Energy (DOE), National Nuclear Security Administration, *Complex 2030: An Infrastructure Planning Scenario for a Nuclear Weapons Complex Able to Meet the Threat of the 21st Century*, p. 8.

(٩) R. B. Myers, General, US Air Force, Chairman of the Joint Chiefs of Staff, Posture statement before the Senate Armed Services Committee, 17 February 2005, <http://www.senate.gov/~armed_services/statemnt/2005/February/Myers%2002-17-05.pdf>, p. 32.

في منتصف عام ٢٠٠٤ سرى مفعول خطة مثيرة للجدل تقضي بضرب خصوم إقليميين على نحو استباقي بأسلحة تقليدية ونووية، وأُطلق عليها اسم خطة المفهوم (CONPLAN) ٨٠٢٢، وشكّلت جزءاً من مهمة جديدة من مهمات «الضربة العالمية». غير أن الخطة سُحبت في خريف ٢٠٠٤، وتم دمج خيارات توجيه الضربات في الخطة العملياتية ٨٠٤٤.

الجدول الرقم (٨أ ــ ٢)
القوى النووية الأمريكية، كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨

النوع	التسمية	العدد المنشور	عام النشر أول مرة	المدى (كم)[أ]	حمولة الرأس الحربي	عدد الرؤوس الحربية
القوى الاستراتيجية						**٣٥٧٥**
القاذفات[ب]		١٠٤/ ٧٢				١٠٨٣
B-52 H	ستراتوفورترس	٩٤/ ٥٦	١٩٦١	١٦٠٠٠	ALCM5 ـ ١٥٠كيلوطن	٥٢٨[ج]
B-2	سبيريت	٢٠/ ١٦	١٩٩٤	١١٠٠٠	قنابل B-61,-11,B-83-1	٥٥٥[د]
الصواريخ الباليستية العابرة للقارات[هـ]		٤٨٨				٧٦٤
LGM-30G[و]	مينيتمان ٣					
	MK-12	١٣٨	١٩٧٠	١٣٠٠٠	١ ـ ٣ × ١٧٠ كيلوطن	٢١٤
	MK-12A	٢٥٠	١٩٧٩	١٣٠٠٠	١ ـ ٣ × ٣٣٥ كيلوطن	٤٥٠
	MK-12 SERV	١٠٠	٢٠٠٦	١٣٠٠٠	١ × ٣٠٠ كيلوطن	١٠٠
الغواصات النووية/ الصواريخ الباليستية التي تُطلَق من غواصات[ز]		٢٢٨				**١٧٢٨**
UGM-133A	ترايدنت ٢ (D-5)					
	MK-4	٠٠	١٩٩٢	> ٧٤٠٠	٦ × ١٠٠ كيلوطن	١٣٤٤
	MK-5	٠٠	١٩٩٠	> ٧٤٠٠	٦ × ٤٧٥ كيلوطن	٣٨٤
القوى غير الاستراتيجية						
قنابل B61-3,-4		٠٠	١٩٧٩	٠٠	٠,٣ ـ ١٧٠ كيلوطن	٤٠٠[ز]

يتبــع

تابـــع

توماهوك SLCM		٣٢٠	١٩٨٤	٢٥٠٠	١×٥ ـ ١٥٠ كيلوطن	١٠٠ح
المجموع						٤٠٧٥ ط

ملاحظات:

٠٠= غير قابل للتطبيق؛ ALCM= صاروخ جوال (كروز) يطلق من الجو؛ SERV = مركبة عودة معززة الأمن؛ SLCM = صاروخ جوال (كروز) يطلق من البحر.

(أ) مدى الطائرات معطى لأغراض توضيحية فقط؛ مدى المهمة الفعلي يتفاوت بحسب هيئة الطيران والحمولة من الأسلحة.

(ب) الرقم الأول في خانة العدد المنشور هو العدد الإجمالي للقاذفات B-52H في المخزون، بما فيها الطائرات المخصصة للتدريب والاختبار والاحتياط. والرقم الثاني هو عدد طائرات قائمة موجودات المهمة الأولية، أي عدد الطائرات العملياتية المعينة لمهمات نووية وتقليدية في زمن الحرب.

(ج) ربما تم سحب ٨٦٠ صاروخاً جوالاً تطلق من الجو في عام ٢٠٠٧ بسبب تنفيذ مبكر لخطة مخزون الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٤. وأحيل جميع الصواريخ الجوالة المتطورة على «التقاعد».

(د) هذه الرؤوس الحربية متوافرة للقاذفتين B-52H وB-2A كلتيهما، لكن يعتقد أن B-2A هي الوسيلة الرئيسية لإيصال قنابل.

(هـ) قررت مراجعة الدفاع الرباعية لعام ٢٠٠٦ تقليص قوة ICBM إلى ٤٥٠ صاروخاً بحلول عام ٢٠٠٨. يجري إنزال حمولة معظم الصواريخ مينيتمان إلى رأس حربي واحد لمراعاة سقف الرؤوس الحربية الذي حددته معاهدة SORT لعام ٢٠٠٢. لكن نحو ٢٥ صاروخاً سيستمر كل منها في حمل ٣ رؤوس حربية.

(و) على الرغم من أن الصواريخ D-5 محصية بموجب معاهدة ١٩٩١ لتخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (معاهدة START 1) كصواريخ يحمل كل منها ٨ رؤوس حربية، فقد أتمت البحرية الأمريكية في عام ٢٠٠٥ خفضاً أولياً (إلى ما معدله ٦ رؤوس حربية لكل صاروخ) وستجري تخفيضاً إضافياً إلى ما معدله ٤ صورايخ لكل صاروخ عملاً بالسقف الذي حددته معاهدة SORT بحلول عام ٢٠١٢.

(ز) ثمة نحو ٣٥٠ قنبلة B61 منشورة في أوروبا في ٧ قواعد جوية تابعة لستٍّ من دول حلف الناتو.

(ح) هناك ١٩٠ رأساً حربياً آخر من نوع W80-0 موجودة في تخزين غير عامل. ولم يعد الصاروخ الجوال (كروز) توماهوك (TLAM/N، من صاروخ الهجوم البري، النووي، توماهوك) منشوراً في البحر لكنه مخزون في البر.

(ط) في الاحتياط حوالى ١٢٦٠ رأساً حربياً إضافياً ليبلغ إجمالي المخزون قرابة ٥٣٠٠ رأس حربي. وهناك نحو ٥١٠٠ رأس حربي تنتظر تفكيكها. يضاف إلى ذلك أن حوالى ١٥٠٠٠ جهاز تفجير بلوتونيومي مخزون في منشأة بانتكس في تكساس.

المصادر: تقديرات المؤلفين؛ US Department of Defense, Various Budget Reports and Press Releases; US Department of Energy, Various Budget Reports; US Department of State, START I Treaty Memoranda of Understanding, 1990 through January 2008; US Department of Defense, Various Documents Obtained under the Freedom of Information Act; US Air Force, US Navy and US Department of Energy, Personal Communications; «NRDC Nuclear Notebook,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, various issues, and US Naval Institute, *Proceedings*, Various Issues.

الصواريخ البالستية ذات القواعد البرية

تخضع قوة الصواريخ البالستية الأمريكية العابرة للقارات (ICBM) لتغيير ذي

مغزى كجزء من تنفيذ الولايات المتحدة لمعاهدة SORT. وكان ٧٦٤ رأساً حربياً تقريباً قد تم نشره على ٤٨٨ صاروخاً عابراً للقارات حتى كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨، وهذا خفض للعدد بواقع ١٣٦ رأساً حربياً مقارنة بعام ٢٠٠٧، والسبب هو إفراغ الصواريخ من الرؤوس الحربية W62 وتحميلها بالرؤوس الحربية W78. ومن المقرر إحالة آخر رأس حربي من طراز W62 على «التقاعد» في عام ٢٠٠٩، وسيقلص استخدام المزيد من الرؤوس الحربية W78 الحمل الإجمالي إلى ٥٠٠ رأس حربي في عام ٢٠١١. ومع إزالة الرؤوس الحربية W62 ذات الحمولة البالغة ١٧٠ كيلوطن من الصواريخ، يجري تركيب مركبة العودة المعززة الأمن (SERV) ذات الرؤوس الحربية MK-21/W87 البالغة قوتها ٣٠٠ كيلوطن. وستقوم قوة W87 المتزايدة بتوسيع نطاق أهداف قوة الصواريخ من طراز مينيتمان. ومن ناحية أخرى، جرى تعديل خطة سابقة كانت تقضي بتحويل قوة الصواريخ العابرة للقارات إلى قوة صواريخ وحيدة الرأس الحربي: فثمة ٢٥ صاروخاً سيستمر كل منها في حمل ٣ رؤوس حربية. وسيُحتفظ في المخزون بعدة مئات أخرى من الرؤوس الحربية ليصار في ما بعد إلى زيادة الرؤوس الحربية على قوة الصواريخ العابرة للقارات إذا دعت الضرورة إلى ذلك في المستقبل. ويستمر العمل على تصميم صاروخ جديد عابر للقارات لبدء استبدال الصواريخ مينيتمان ٣ ابتداء من عام ٢٠١٨.

وكان قد تم في عام ٢٠٠٧ إطلاق صاروخ مينيتمان ٣ واحد فقط في عملية اختبارية بينما أطلقت ٤ صواريخ من هذا الطراز في عام ٢٠٠٦. وجرى الإطلاق من قاعدة فاندنبرغ الجوية في كاليفورنيا بتاريخ ٧ شباط/ فبراير، واستطاع الصاروخ إيصال رأس حربي واحد غير مذخّر بمواد متفجرة إلى نقطة تبعد عن مركز الإطلاق مسافة ٦٧٦٠ كم، حيث سقط على هدف مائي شرقي كواجالين في جزر مارشال.

الغواصات المسلحة بصواريخ بالستية

أخذت عملية تحويل الغواصات المسيّرة بالطاقة النووية والمسلحة بصواريخ بالستية (SSBNs) والمرابطة في المحيط الهادئ من الصواريخ ترايدنت ـ ١ C-4 إلى الصواريخ الأطول مدى والأكثر دقة ترايدنت ـ ٢ D-5 تقترب من نهايتها، حيث من المقرّر أن يكتمل تحويل الغواصة ألاباما في عام ٢٠٠٨. وثمة ١٢ غواصة عملياتية من فئة أوهايو تحمل ما مجموعه ٢٢٨ صاروخ D-5 تُطلق من غواصات (SLBMs)، ويقدّر أن يكون كل صاروخ منها مسلحاً بـ ٦ رؤوس حربية في المتوسط. وتخضع غواصتان إضافيتان لفحص دقيق في أي وقت معيّن، وليست صواريخها الـ ٤٨ ورؤوسها الحربية الـ ٢٨٨ مشمولة بالمجموع. وفي المستقبل، سترابط ٨ غواصات في المحيط الهادئ

و٦ غواصات في المحيط الأطلسي؛ مركّزة الردع الأمريكي من البحر على أهداف في الصين وأماكن أخرى في منطقة الهادئ.

ستبدأ البحرية الأمريكية في عام ٢٠٠٨ إنتاج صاروخ D-5 معدَّل. وسيكون مجموع الصواريخ المزمع إنتاجها حتى عام ٢٠١١ ضمناً ١٠٨ صواريخ، بتكلفة تناهز ٤ مليارات دولار، مع بدء نشرها في عام ٢٠١٣. وسوف يسلح D-5 المعدّل الغواصات من فئة أوهايو حتى نهاية خدمة هذه الأخيرة، التي مُدّدت من ٣٠ عاماً إلى ٤٤ عاماً. ومن المقرر أن يحال أقدمها على «التقاعد» في عام ٢٠٢٩، أي في العام الذي خُطط لأن تصبح فئة جديدة من الغواصات SSBNs نطاق العمليات. وقد بدأت دراسات التطوير المتعلقة بهذه الفئة الجديدة المعروفة باسم SSBN(X).

تم في عام ٢٠٠٧ إطلاق ٣ صواريخ ترايدنت D-5٢ لاختبارها في واقعتين. فقد أطلقت الغواصة تينيسي في١٥ أيار/مايو صاروخين من ميدان الرماية الاختبارية الشرقي قبالة ساحل فلوريدا. وكان هذان الصاروخان أول الصواريخ التي حملت عُدة لوكهيد الجديدة لاختبار الصواريخ، وهي عُدة منخفضة التكلفة وتقوم بتحويل صاروخ عملياتي إلى صاروخ اختباري وتحوي أجهزة سلامة وأجهزة إرسال قياسات عن بُعد. وفي ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر أطلقت الغواصة هنري م. جاكسون صاروخاً واحداً من ميدان الرماية الاختبارية الغربي في عملية للمصادقة على صلاحية الغواصة للعمل بعد إجراءات مطولة استغرقها التحول من الصواريخ C-4 إلى الصواريخ D-5.

وكان من المقرر أن يبدأ في آذار/مارس ٢٠٠٨ نشر الرأس الحربي /W76-1 Mk4A، وهو صيغة محدّثة من الرأس الحربي الحالي W76/Ml4A، لكن البرنامج أُخّر بسبب مشكلات تقنية في الإنتاج. وينطوي البرنامج على إنتاج نحو ٢٠٠٠ رأس حربي من طرازW76-1 حتى عام ٢٠٢١[١٠]. هذا الطراز مجهز بصمامة (كبسولة تفجير) جديدة تمنح المخططين العسكريين مزيداً من المرونة في تحديد علو الانفجار لـ «تمكين W76 من الاستفادة من الدقة الأعلى التي يمتع بها الصاروخ D-5»[١١]، وإبقاء عدد كبير من الأهداف، بما فيها أهداف صعبة، ضمن دائرة الخطر. كما أن ارتفاع درجة فتك الرأس الحربي W76-1 قد تسمح بخفض حصيلته المتفجرة.

(١٠) H. M. Kristensen, «Administration Increases Submarine Nuclear Warhead Production Plan,» FAS Strategic Security Blog, 30 August 2007, <http://www.fas.org/blog/ssp/2007/08/us_triples_submarine_warhead.php>.

(١١) US Department of Energy (DOE), Office of Defense Programs, *Stockpile Stewardship and Management Plan: First Annual Update, October 1997* (Washington, DC: DOE, 2006), pp. 1-14.
أزيلت السرية عن هذه الوثيقة بصورة جزئية ونشرت بموجب قانون حرية الإعلام.

يتضمن تحديث آخر محتمل كانت القيادة الاستراتيجية الأمريكية قد اقترحته «مساعِدة الدقة»، وهي ملحقة مناورِة سبق أن طُورت من أجل مركبة العودة Mk4 لمنح السلاح «دقة مستديمة بواسطة النظام العالمي لتحديد المواقع بالأقمار الاصطناعية» (GPS- Life Accuracy). وقد رفض الكونغرس الأمريكي الموافقة على التحديث، الذي من شأنه أن يمكّن القيادة الاستراتيجية من نشر رؤوس حربية تقليدية على الصواريخ D-5 التي تُطلق من غواصات(١٢).

ثمة تصميم لإحلال الرؤوس الحربية الأولى من سلسلة RRWs محل جزء من الرؤوس الحربية W76 المنشورة حالياً على الصواريخ D-5. وهناك موافقة من مجلس الأسلحة النووية على تصميم تمهيدي لـ RRW-1 يقوم على تصميم SKUA-9 النووي الحراري ذي المرحلتين الذي كان مختبر لورنس ليفرمور قد طوره. وتم اختبار التصميم ذي الحصيلة العالية عدة مرات خلال مطلع عقد السبعينيات، قبل التوصل إلى «معاهدة ١٩٧٤ لحظر اختبار العتبة» (TTBT)(١٣). وإذا ما قام الكونغرس بتمويله، فإن الرأس الحربي سيُدمج في جسم مركبة العودة Mk5 المصممة في الأصل من أجل الرأس الحربي W88.

قاذفات القنابل البعيدة المدى

تحطمت في ٢٣شباط/ فبراير ٢٠٠٨ قاذفة قنابل من طراز B-2 على جزيرة غوام، وكانت الخسارة الأولى لقاذفة «شبحية» يبلغ ثمنها ١,٢ مليار دولار. ومن القاذفات الـ ٢٠ الباقية، تتولى ١٦ قاذفة مهمات نووية. وقد استمر رفع كفاية أسطول القاذفات وأسلحته النووية. وثمة نحو ١٠٠٠ رأس حربي مخصصة لإيصالها بواسطة قاذفات من طرازي B-52H وB-2، منها الرؤوس الحربية W80-1 على صواريخ جوالة تُطلَق من الجو وقنابل ثقالية من طرز B61-7 وB61-11 وB83-1. ويقوم سلاح الجو الأمريكي بدرس خيارات بشأن طائرة ضاربة جديدة بعيدة المدى ليبدأ تبديل قوة القاذفات الحالية ابتداء من عام ٢٠١٨.

أحيل الصاروخ الجوال (كروز) المتطور (ACM) على «التقاعد» في عام ٢٠٠٧، وجرى سحب حوالى نصف الصواريخ الجوالة التي تُطلَق من الجو (ALCMs) من المخزون

---

(١٢) وجهت مراجعة الدفاع الرباعية لعام ٢٠٠٦ القيادة الاستراتيجية لاستبدال رؤوس حربية نووية على ٢٤ صاروخ ترايدنت ٢ (D-5) بـ ٩٦ رأساً حربياً تقليدياً لنشرها في عام ٢٠٠٨. وكان الكونغرس الأمريكي غير راغب في تمويل البرنامج وأعرب عن قلقه من التداعيات التي قد تلحق باستقرار أزمة بفعل مزج صواريخ مسلحة نووياً وتقليدياً.

(١٣) للاطلاع على خلاصة لمعاهدة الحد من تجارب الأسلحة النووية تحت الأرض. انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب.

كجزء من خطة لتقليص حجم المخزون بنسبة ٥٠ بالمئة تقريباً بحلول نهاية عام ٢٠٠٧. وتم تجميد تمديد «عمر» الرأس الحربي W80-1 . ويقوم سلاح الجو الأمريكي بتصميم جيل تال من الصواريخ الجوالة المسلحة نووياً يُعرف بـ «الصاروخ الجوال المعزَّز».

الأسلحة النووية غير الاستراتيجية(١٤)

احتفظت الولايات المتحدة حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ بنحو ٥٠٠ رأس حربي نووي عامل وغير استراتيجي. وتتكوّن هذه الرؤوس الحربية من ٤٠٠ قنبلة ثقالية B61 و١٠٠ رأس حربي W80-0 للصواريخ الجوالة توماهوك TLAM/Ns (أي صواريخ توماهوك للهجوم البري، نووية). وهناك ٨٠٠ رأس حربي آخر غير استراتيجي في التخزين غير الفاعل. وتنتشر في أوروبا حوالى ٣٥٠ قنبلة B61 في سبع قواعد جوية في ست دول أعضاء في حلف الناتو (بلجيكا وألمانيا وإيطاليا وهولندا وتركيا والمملكة المتحدة). وكانت القنابل قد سُحبت ظاهرياً من قاعدة رامشتاين في ألمانيا في عام ٢٠٠٥(١٥). أما الطائرات التابعة لبلدان غير نووية في الناتو والمكلّفة بمهمات نووية بأسلحة نووية أمريكية، فتشمل الطائرات المقاتلة F-16 البلجيكية والهولندية والطائرات المقاتلة تورنيدو الألمانية والإيطالية(١٦). وقد تتضمن الترسانة الأمريكية في أوروبا قنابل غير عاملة، وسيكون جزء من قوة المقاتلة الضاربة المشتركة الجديدة قادراً على تأدية مهمات نووية.

هناك ١٠٠ رأس حربي فقط من طراز W80-0 فاعلة في صواريخ الهجوم البري النووية توماهوك، وهناك ٢٠٠ رأس حربي آخر في التخزين غير الفاعل. والصواريخ توماهوك مخصصة للنشر في الغواصات النووية من فئات لوس أنجلوس ولوس أنجلوس المحسَّنة وفرجينيا. وهي لا تُنشر في البحر في الظروف العادية، لكن يمكن إعادة نشرها في غضون ٣٠ يوماً من اتخاذ قرار بذلك. وكلها مخزونة في منشآت أسلحة استراتيجية في بانغور، واشنطن، وكينغز باي، جورجيا. وربما ستحال الرؤوس الحربية W80-0 على «التقاعد» في المستقبل القريب.

---

(١٤) لا تضع معاهدة START ولا معاهدة SORT حدوداً لمخزونات روسيا والولايات المتحدة من الأسلحة النووية غير الاستراتيجية. كما أن مراجعة الوضع النووي الأمريكي لم تتناول هذه الفئة من الأسلحة.

(١٥) حول تاريخ الأسلحة النووية الأمريكية ووضعها القانوني في أوروبا. انظر: H. M. Kristensen, «United States Removes Nuclear Weapons from German Base, Documents Indicate,» FAS Strategic Security Blog, 9 July 2007, <http://www.fas.org/blog/ssp/2007/07/united_states_removes_nuclear.php>.

(١٦) انظر: H. M. Kristensen, *US Nuclear Weapons in Europe* (Washington, DC: Natural Resources Defense Council, 2005), <http://www.nrdc.org/nuclear/euro.contents.asp>.

إدارة مخزون الرؤوس النووية وتحديثه

إن إجمالي المخزون الأمريكي المكون من نحو ٥٣٠٠ رأس حربي منظم في فئتين: الرؤوس النووية العاملة والرؤوس النووية غير العاملة. تتضمن الفئة غير العاملة رؤوساً حربية سليمة مع جميع مكوناتها التي هي إما منشورة على أنظمة إيصال عملياتية، وتشكل جزءاً من «القوة المستجيبة» المؤلفة من رؤوس حربية احتياطية يمكن نشرها على أنظمة إيصال عملياتية في وقت قصير نسبياً، وإما هي رؤوس حربية إضافية. وتتضمن الفئة غير الفاعلة رؤوساً حربية لكنها محفوظة في تخزين طويل الأمد كاحتياط مع إزالة مكوناتها القصيرة «العمر» (التريتيوم). يضاف إلى هذه الرؤوس الحربية أكثر من ٥١٠٠ رأس حربي آخر تنتظر تفكيكها.

تحتفظ الولايات المتحدة بقرابة ٥٠٠٠ جهاز تفجير بلوتونيومي في مخازن في معمل بانتكس، تكساس، كاحتياط استراتيجي. ويشكل ١٠٠٠٠ جهاز تفجير آخر القسم الأكبر من ٤٣ طناً من البلوتونيوم الصالح لصنع سلاح والذي سبق لإدارتي بيل كلينتون وجورج دبليو. بوش أن أعلنتا أنه يزيد عن الحاجة العسكرية. وتأتي جميع أجهزة التفجير هذه البالغ عددها ١٥٠٠٠ تقريباً من رؤوس حربية «محالة على التقاعد». ويُحتفظ في منشأة أوك ريدج Y-12 في تينيسي بحوالى ٥٠٠٠ مجموعة معلّبة (دارات ثانوية نووية حرارية).

٣. القوى النووية الروسية

كان لدى روسيا حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ ما يقدّر بـ ٥١٩٢ رأساً حربياً (انظر الجدول الرقم (٨أ ـ ٣)). وقد واصلت روسيا في عام ٢٠٠٧ تخفيض قواها النووية الاستراتيجية وفقاً لالتزاماتها بمعاهدة تخفيض الأسلحة النووية الاستراتيجية SORT وكجزء من التحوّل عن مبدأ «الفائض الجوهري» إلى وضعية الردع «الكافي الأدنى». وبحسب مخطِّط عسكري روسي كبير، لا يزال في وسع قوى روسيا النووية الاستراتيجية أن تضمن ردعاً «كافياً أدنى» حتى الفترة ٢٠١٥ ـ ٢٠٢٠ ضمن سقوف القوة المفروضة من جانب معاهدة SORT، حتى لو قامت الولايات المتحدة بتطوير نظام دفاعي مضاد للصواريخ البالستية (BMD)[١٧]. بيد أنه قال إن القوى الاستراتيجية

---

(١٧) S. Umnov, «SYaS Rossii: naraschivaniye vozmozhnostey po preodoleniyu protivoraketnoy oborony,» [Russia's SNF: Building up Ballistic Missile Defence Penetration Capacities], *Voenno-Promyshlennyi Kur'er* (8 March 2006).

وعن برامج النظام الأمريكي المضاد للصواريخ الباليستية، انظر الملحق الرقم (٨ ـ ج).

ستحتاج إلى تحسينات نوعية لتعزيز قدرتها على البقاء (أو النجاة) وعلى اختراق الدفاعات الصاروخية في المستقبل. ووضعت روسيا في مقدم أولوياتها حيازة الصواريخ البالستية العابرة للقارات والبرية القواعد SS-27 (RS12/1 Topol- M) وتطوير أنظمة الصاروخ SS-NX-30 بولافا الذي يُطلَق من البحر، مع الاستمرار في الوقت نفسه في تمديد فترة خدمة صواريخ أقدم عهداً كتدبير مؤقت. وقد بدأت روسيا في عام ٢٠٠٧ اختبارات طيران خاصة بصاروخ جديد متحرك على طرق برية وذي مركبات عودة قابلة للتسديد على أهداف متعددة بصورة مستقلة (MIRV) ووسائل مساعِدة في اختراق دفاعات صاروخية، واستمرت في رفع كفاية قوتها الاستراتيجية المتموضعة في البحر، واستأنفت دوريات منتظمة بعيدة المدى بطيران استراتيجي.

الجدول الرقم (٨ أ ـ ٣)

القوى النووية الروسية، كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨

النوع والتسمية الروسية (التسمية بحسب الناتو)	العدد المنشور	عام النشر أول مرة	المدى (كم)[أ]	حمولة الرأس الحربي	عدد الرؤوس الحربية
القوى الهجومية الاستراتيجية	**٦٨٥**				**٣١١٣**
قاذفات القنابل	**٧٩**				٨٨٤
Tu-95MS6 (Bear H-6)	٣٢	١٩٨١	٦٥٠٠ ـ ١٠٥٠٠	٦ × صواريخ كروز AS-15A، قنابل	١٩٢
Tu-95MS16 (Bear H-16)	٣٢	١٩٨١	٦٥٠٠ ـ ١٠٥٠٠	١٦ × صواريخ كروز AS-15A، قنابل	٥١٢
Tu-160 (Blackjack)	١٥	١٩٨٧	١٠٥٠٠ ـ ١٣٢٠٠	١٢ × صواريخ كروز AS-15B أو صواريخ هجومية قصيرة المدى AS-16، قنابل	١٨٠
الصواريخ البالستية العابرة للقارات[ب]	**٤٣٠**				**١٦٠٥**
RS-20 B/V (SS-18 Satan)	٧٥	١٩٧٩	١١٠٠٠ ـ ١٥٠٠٠	١٠ × ٥٠٠ ـ ٧٥٠ كيلوطن	٧٥٠
RS-18 (SS-19 Stiletto)	١٠٠	١٩٨٠	١٠٠٠٠	٦ × ٥٠٠ ـ ٧٥٠	٦٠٠
RS-12M (SS-25 Sickle)	٢٠١	١٩٨٥	١٠٥٠٠	١ × ٥٥٠ كيلوطن	٢٠١
RS-12M2 Topol-M (SS-27)	٤٨	١٩٩٧	١٠٥٠٠	١ × ٥٥٠ كيلوطن	٤٨

يتبــع

تابـــع

RS-12M1 Topol-M (SS-27)	٦	٢٠٠٦	١٠٥٠٠	١ × ٥٥٠ كيلوطن	٦
الصواريخ البالستية التي تُطلَق من غواصات	**١٧٦**				**٦٢٤**
RSM-50 (SS-N-18M1 Stingray)	٨٠	١٩٧٨	٦٥٠٠	٣ × ٢٠٠	٢٤٠
RSM-54 (SS-N- 23 Skiff/Sineva)	٩٦	١٩٨٦	٩٠٠٠	٤ × ١٠٠ كيلوطن	٣٤٨
القوى الدفاعية الاستراتيجية	**٢٠٠٠**				**٧٣٣**
الصواريخ المضادة للصواريخ البالستية [ب]					
51T6 (SH-11 Gorgon)	٣٢	١٩٨٩		١ × ١٠٠ كيلوطن	٣٢
53T6 (SH-08 Gazzelle)	٦٨	١٩٨٦		١ × ١٠ كيلوطن	٦٨
S-300 (SA- 10/20 Grumble)	١٩٠٠	١٩٨٠		حمولة متدنية في فئة الكيلوطن	٦٣٣
القوى غير الاستراتيجية					١٣٤٣
قاذفات القنابل غير الاستراتيجية ذات القواعد البرية	**٥٢٤**				**٥٢٤ج**
Tu-22M (Backfire)	١٢٤	١٩٧٤		٢ × صواريخ جو ـ سطح، AS-4، قنابل	١٢٤ج
Su-24 (Fencer)	٤٠٠	١٩٧٤		٢ × قنابل	٤٠٠ج
الأسلحة البحرية الهجومية غير الاستراتيجية	**١٧٩**				**٢٩٥**
Tu- 22M Backfire	٥٨	١٩٧٤		٢ × صواريخ جو ـ سطح AS-4، قنابل	١١٦
Su-24 Fencer	٥٨	١٩٧٤		٢ × قنابل	١١٦
Be-12 Mail/Il-38 May	٦٣	١٩٦٧/ ٦٨		١ × قنبلة أعماق	٦٣
الصواريخ الجوالة التي تُطلَق من البحر					**٢٧٦**
SS-N-12, SS-N-19, SS-N-21, SS-N-22 SS-N-9,					
الأسلحة المضادة للغواصات والصواريخ سطح ـ جو					**٢٤٨**

يتبـــع

تابـــع

SS-N-15/16، طوربيدات، قنابل أعماق، SA-N-3/6ج					١٥٨
مجموع القوى الدفاعية الاستراتيجية وغير الاستراتيجية					**٢٠٧٦**
المجموع					**٥١٨٩** د

ملاحظات:

(أ) مدى الطائرات معطى لأغراض توضيحية فقط؛ المدى الفعلي للمهمة يتفاوت.

(ب) قد لا يكون الصاروخ Gorgon عملياتياً. وقد يكون للصواريخ SA-10 Grumble وSA-12A Gladiator وSA-12B Giant وS-400 Triumf شيء من القدرة ضد بعض الصواريخ البالستية. ويعتبر ثلث الصواريخ SA-10المنشورة (البالغ عددها ١٩٠٠) ذا قدرات نووية.

(ج) تفترض هذه الأرقام أن نصف الطائرات الضاربة ذات القواعد البرية تكلَّف بمهمات نووية. وليست سفن السطح مقدّرة لتكون طوربيدات نووية ضمن أسلحتها.

(د) يقدَّر أن حوالى ٨٨٠٠ رأس حربي إضافي في الاحتياط تنتظر تفكيكها ليصبح المخزون الإجمالي حوالى ١٤٠٠٠ رأس حربي.

المصادر: تقديرات المؤلفين؛ US Department of State, START I Treaty Memoranda of Understanding, 1990-January 2008; US Air Force, National Air and Space Intelligence Center (NASIC), *Ballistic and Cruise Missile Threat* (Ohio: NASIC: Wright-Patterson Air Force Base, 2006), <http://www.nukestrat.com/us/afn/NASIC2006.pdf>; US Central Intelligence Agency, National Intelligence Council, «Foreign Missile Developments and the Ballistic Missile Threat through 2015,» (unclassified summary), December 2001, <http://www.fas.org/spp/starwars/CIA-NIE.htm>; US Department of Defense, «Proliferation: Threat and Response,» Washington, DC, January 2001, <http://www.fas.org/irp/threat/prolif00.pdf>; World News Connection, National Technical Information Service (NTIS), US Department of Commerce, various issues; Russianforces.org; International Institute for Strategic Studies, *The Military Balance 2007* (London: Routledge, 2007); T. B. Cochran [et al.], *Nuclear Weapons Databook Volume IV: Soviet Nuclear* Weapons (New York: Harper and Row, 1989); *Proceedings*, US Naval Institute, various issues, and «Nuclear Notebook,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, various issues.

الصواريخ البالستية ذات القواعد البرية

تتألف قوات الصواريخ الاستراتيجية الروسية من ثلاثة جيوش صواريخ: جيش صواريخ الحرس الـ٢٧ (فلاديمير، خمس فرق)، وجيش الصواريخ الـ٣١ (أورنبرغ، ثلاث فرق)، وجيش صواريخ الحرس الـ٣٣ (أومسك، خمس فرق)[١٨].

---

(١٨) US Department of State, START I Memorandum of Understanding, January 2008.

للاطلاع على مدى انتشار الصواريخ الروسية، انظر: «Russian Strategic Nuclear Forces,» <http://russianforces.org/missiles/>.

وحتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، كان لدى روسيا في الخدمة القتالية ٧٥ صاروخاً ثقيلاً عابراً للقارات من طراز SS-18 Satan (R-36M) وفي شكلين: R-36MUTTKh (RS-20B) وR-36M2 فويفودا، منشورين في دومباروفسكي (٤١ صاروخاً) وأوجور (٣٤ صاروخاً)[١٩]. وكان الصاروخ RS-20B قد نُشر أول مرة في الفترة ١٩٧٩ ـ ١٩٨٣ ونُشر الصاروخ RS-20V في الفترة ١٩٨٨ ـ ١٩٩٢. وكلاهما محفوظ في صوامع، ويتألف من مرحلتين، ويعمل بالوقود السائل، وتم تصميمه وإنتاجه في أوكرانيا[٢٠].

تنوي روسيا إبقاء الصواريخ RS-20V في الخدمة حتى فترة ٢٠١٦ ـ ٢٠١٨، لكن ستحال الصواريخ RS-20B على «التقاعد» بالتدريج[٢١]. وتقوم قوات الصواريخ الاستراتيجية بتجديد هذه الصواريخ بدلاً من تفكيكها، وذلك كي تُستخدم كمركبات إطلاق فضائية. وقد أجرت روسيا في عام ٢٠٠٧ ثلاث عمليات إطلاق ناجحة لمثل هذه المركبات: في ١٧ نيسان/أبريل و١٥حزيران/يونيو من بايكونور، كازاخستان، وفي ٢٨حزيران/يونيو من محطة الإطلاق ياسني في منطقة أورنبرغ[٢٢].

كان لدى روسيا حتى كانون الثاني/يناير٢٠٠٨ ما مجموعه ١٠٠ صاروخ SS-19 Stiletto (RS-18) منشورة في كوزليسك (٥٠ صاروخاً) وتاتيشيفو (٥٠ صاروخاً)[٢٣] SS-19 صاروخ بالستي عابر للقارات ذو مرحلتين، يُطلَق من صومعة خاصة به، ويعمل بالوقود السائل، ويستطيع حمل ستة رؤوس حربية. وقد أُدخل إلى الخدمة في عام ١٩٨٠[٢٤]. وفي ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر٢٠٠٧ أُطلق SS-19 من بايكونور بنجاح بهدف اختباره ضد هدف

---

(١٩) المصدر نفسه، ص ١٣ و١٧.

(٢٠) D. Lennox, ed., *Jane's Strategic Weapon Systems* (Coulsdon: Jane's Information Group, 2006), pp. 128-130.

(٢١) Russian Strategic Rocket Forces, Information and Public Relations Service, «Pusk mezhkontinental'noy ballisticheskoy rakety RS-20V («Voevoda»),» [Launch of the Intercontinental Ballistic Missile RS-20V («Voevoda»)], 21 December 2006, <http://www.mil.ru/848/1045/1275/rvsn/19220/index.shtml?id=19753>.

(٢٢) Russian Strategic Rocket Forces, Information and Public Relations Service, «Pusk rakety RS-20B,» [Lauch of an RS-20B Missile], 15 June 2007, <http://www.mil.ru/848/1045/1275/rvsn/19220/index.shtml?id=25678>, and «Russia Launches SS-18 «Satan» ICBM with U.S. Satellite,» RIA Novosti, 28 June 2007, <http://en.rian.ru/world/20070628/68007073.html>.

(٢٣) US Department of State, START I Memorandum of Understanding, January 2008, pp. 20 and 24.

(٢٤) Lennox, ed., *Jane's Strategic Weapon Systems*, pp. 130-132.

حُدّد له في ميدان كورا للرماية. وبنتيجة الاختبار، مُدّدت فترة خدمته إلى ٣١ عاماً[٢٥].

لدى روسيا ٢٠١ من الصواريخ (RS-12M Topol) SS-25 Sickle منشورة في ٨ فرق صواريخ في مختلف أنحاء البلد[٢٦]، SS-25 صاروخ بالستي عابر للقارات، يتنقل على طرق برية ويتألف من مراحل ويعمل بالوقود الصلب. وهو يحمل رأساً نووياً واحداً. نُشر أول مرة في عام ١٩٨٥[٢٧]. وبحسب تقارير صحافية روسية، يُتوقّع أن يبقى في الخدمة حتى عام ٢٠١٥[٢٨]. وقد أتمت قوات الصواريخ الاستراتيجية في ١٨ تشرين الأول/ أكتوبر و٨ كانون الأول/ ديسمبر٢٠٠٧ عمليات إطلاق ناجحة لصواريخ SS-25 من موقعي الإطلاق الاختباري بليسيتسك وكابوستين، على التوالي. وذُكر أن فترة خدمة الصاروخ مُددت إلى ٢١ سنة[٢٩].

إن SS-27 Topol-M صاروخ بالستي عابر للقارات مؤلف من ثلاث مراحل ويعمل بالوقود الصلب. وقد تم تطويره في شكلين، أحدهما (RS-12M1) متحرك على الطرق البرية والآخر (RS-12M2) مركّز في صومعة. ويقول مصممو الشكلين إنهما يحتويان على مكونات قياسية وقابلة للتبادل التشغيلي في ما بينهما. وتخطط روسيا لنشر ٤٠ صاروخ RS-12M و١١٤ صاروخ RS-12M2 بحلول عام ٢٠١٥[٣٠]. كان يوجد لدى روسيا ٤٨ صاروخ RS-12M2 حتى كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨ في فرقة الصواريخ الـ٦٠ في تاتيشيفو، إقليم ساراتوف، و٦ صواريخ RS-12M1 في فرقة الصواريخ الـ ٥٤ في تايكوفو، منطقة إيفانوفو[٣١]. وسيكتمل في عام ٢٠١٠ نشر RS-12M2 ذي القاعدة الثابتة (أو الصومعة)[٣٢].

---

(٢٥) «Russia Launches RS-18 ICBM from Baikonur in Kazakhstan-1,» RIA Novosti, 29 October 2007, <http://en.rian.ru/russia/20071029/85783408.html>.

(٢٦) US Department of State, START I Memorandum of Understanding, January 2008.

(٢٧) Lennox, ed., *Jane's Strategic Weapon Systems*, pp. 136-139.

(٢٨) «Russia Fires Intercontinental Ballistic Missile,» ITAR-TASS, 18 October 2007.

(٢٩) Russian Strategic Rocket Forces, Information and Public Relations Service, «Pusk rakety RS-12M «Topol»,» [The Launch of the Missile RS-12M «Topol»], 18 October 2007, <http://www.mil.ru/848/1045/1275/rvsn/19220/index.shtml?id=32232>, and «Russia Test-Fires RS-12M Ballistic Missile,» RIA Novosti, 8 December 2007, <http://en.rian.ru/russia/20071208/91500297.html>.

(٣٠) A. Nikol'skii, «Mutatsiya «Topolya»,» [Topol's Mutation], *Vedomosti*, 8/5/2007, and V. Isachenkov, «Russia Plans New ICBMs, Nuclear Subs,» *Washington Post*, 7/2/2007.

(٣١) Russian Ministry of Defence, ««Topol-M» Missile System is on Duty,» 10 January 2008, <http://www.mil.ru/eng/1866/12078/details/index.shtml?id=35978>.

(٣٢) «Russia to Deploy Fixed-site Topol-M ICBMs by 2010-SMF cmdr,» RIA Novosti, 8 May 2007, <http://en.rian.ru/russia/20070508/65086382.html>.

في ٧ أيار/ مايو٢٠٠٧ أعلن نيكولاي سولوفتسوف، قائد قوات الصواريخ الاستراتيجية، أن روسيا ستبدأ تركيب مركبات عودة (MIRV) على الصواريخ SS-27 Topol «في غضون عامين أو ثلاثة أعوام»، وربما كان يشير بهذا إلى انتهاء مفعول معاهدة تخفيض الأسلحة الاستراتيجية START 1 في كانون الأول/ ديسمبر٢٠٠٩[٣٣]. فالمعاهدة تمنع تركيب مركبات عودة (MIRV) على صواريخ قائمة لكنها لا تمنع تطوير مركبات عودة جديدة[٣٤].

وفي ٢٧ أيار/ مايو٢٠٠٧ جرى في عملية اختبار أولى إطلاق صاروخ يدعى «RS-24» ويحمل مركبة عودة. وتم الإطلاق من عربة خاصة ثلاثية الوظائف (نقل ونصب وإطلاق ـ TEL) في موقع الإطلاق بليسيتسك، وتمكن الصاروخ من إصابة هدفه في ميدان كورا للرماية[٣٥]. وفي ٢٥كانون الأول/ ديسمبر٢٠٠٧ أنجز الإطلاق الثاني للصاروخ RS-24 في بليسيتسك، حيث وصلت ثلاثة رؤوس حربية ميدان كورا للرماية بشكل ناجح[٣٦]. وصرح مسؤولون روس بأن RS-24 ليس صاروخاً جديداً بالكامل وإنما هو «شكل جديد» من الصاروخ SS-27 Topol-M، ووجه الاختلاف الرئيسي متمثّل في اشتماله على مركبات عودة (MIRV)[٣٧]. ولكي تعلن روسيا الصاروخ نوعاً جديداً بموجب معاهدة START 1، سيتعين عليها إجراء تعديلات أخرى ملحوظة في المعاهدة، مثل تغيير قطر الصاروخ أو طول المرحلة الأولى منه أو تغيير وزن الصاروخ عند الإطلاق. وبدلاً من ذلك، يمكن إبقاء الصاروخ «كنموذج أوّلي» (غير قابل للتعليل بموجب معاهدة START1) إلى حين انقضاء تاريخ صلاحية المعاهدة[٣٨].

بعد عملية الإطلاق الأولى أعلن سولوفتسوف أن برنامج اختبار RS-24 سيتطلب

---

(٣٣) Nikol'skii, «Mutatsiya «Topolya»».

(٣٤) بشأن القضايا القانونية المعنية بـ MIRV انظر: N. Sokov, «Russia Tests a New Ground-Launched Cruise Missile and a New Strategic Missile on the Same Day,» Monterey Institute of International Studies, James Martin Center for Nonproliferation Studies, 1 June 2007, <http://cns.miis.edu/pubs/week/070601.htm>.

(٣٥) «Pervyi Start,» [First Start], *Krasnaya Zvezda*, 30/5/2007, and D. Richardson, «Russia Tests a New ICBM,» *Jane's Missiles and Rockets*, vol. 11, no. 7 (July 2007), pp. 1-2.

(٣٦) «Putin: puski raket - eto prazdnichnyi feierverk,» [Putin: Misile Launches are Festive Fireworks], Rosbalt News Agency, 26 December 2007, <http://www.rosbalt.ru/2007/12/26/443915.html>.

(٣٧) Richardson, Ibid., p. 1, and O. Gertsev, «Rabota po «Bulave» idet po planu,» [Development of «Bulava» is Proceeding According to Plan], Voenno-Promyshlennyi Kurier (5 September 2007).

(٣٨) لمزيد من البحث، انظر: Sokov, «Russia Tests a New Ground-Launched Cruise Missile and a New Strategic Missile on the Same Day».

ما لا يزيد على خمس عمليات إطلاق إضافية، وأن في الإمكان وضع الصاروخ في الخدمة بحلول عام ٢٠١٠. وأكد أيضاً أن قدرة متطورة لخرق دفاعات صاروخية ستضاف إلى RS-24 وربما إلى الصاروخ الوحيد الرأس الحربي SS-27 Topol-M أيضاً[٣٩]. لكن سولوفتسوف أعلن في شباط/فبراير ٢٠٠٨ أن الصاروخ RS-24 سيدخل الخدمة في عام ٢٠٠٩ بعد اجتيازه اختباري طيران في عام ٢٠٠٨[٤٠].

الغواصات المسلحة بصواريخ بالستية والصواريخ البالستية التي تُطلَق من البحر

تشغِّل البحرية الروسية ١٤ غواصة مسلحة بصواريخ بالستية في أسطول الشمال وأسطولها في المحيط الهادئ. تنتمي ستٌ من هذه الغواصات إلى الفئة دلتا ٣ (المشروع ٦٦٧ BDR كالمار)، وتنتشر أربع منها (بتروبافلوفسك ـ كامتشاسكي، وسفياتوي جورجي بوديدونوسيتس، وزيلينوغراد، وبودولسك) مع أسطول المحيط الهادئ، وتنتشر الاثنتان الأخريان (ريازان وبوريسوغليبسك) مع أسطول الشمال. أتمت الغواصة ريازان في ٢١أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ أعمال إصلاح وتجديد دامت عامين في حوض زفزدوتشكا لبناء السفن في سيفيرودفينسك، وبدأت التجارب البحرية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧[٤١].

وتشغِّل البحرية الروسية أيضاً ٦ غواصات من فئة دلتا ٤ (المشروع ٦٦٧ BDRM دلفين)، وكلها جزء من أسطول الشمال. أربع منها (براينسك وتولا وفرخوتوري ويكاتيرينبرغ) في الخدمة حالياً بعد عودتها من ورش إصلاح وتجديد[٤٢]. وفي تشرين

---

(٣٩) D. Isby, «RS-24s Set to Receive Penetration Aids, MIRVs,» *Jane's Missiles and Rockets*, vol. 11, no. 11 (November 2007), p. 4.

(٤٠) «Russia's RS-24 ICBM to Enter Service in 2009-SMF Commander,» RIA Novosti, 27 February 2008, <http://en.rian.ru/russia/20080227/100186909.html>.

(٤١) «V Severodvinske spushchena na vodu posle planovogo remonta strategicheskaya atomnaya podlodka Severnogo flota «Ryazan»,» [Northern Fleet's SSBN «Ryazan» was Launched in Severodvinsk after a Planned Overhaul], ARMS-TASS, 21 September 2007, <http://armstass.su/?page=article&aid=45389&cid=25>, and «PLARB Severnogo flota «Ryazan» vyshla na hodovye ispytaniya posle remonta v Severodvinske»,» [Northern Fleet's SSBN «Ryazan» has Started Sea Trials after an Overhaul in Severodvinsk], ARMS-TASS, 13 December 2007, <http://www.armstass.su/?page=article&aid=49071&cid=25>.

(٤٢) «PLARB Severnogo flota «Bryansk» ushla na bazu v Zapolyar'e posle modernizatsii v Severodvinske,» [Northern Fleet's PLARB «Bryansk» Sailed to its Base beyond the Arctic Circle after an Overhaul in Severodvinsk], ARMS-TASS, 23 January 2008, <http://www.armstass.su/ =

الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ بدأت أعمال إصلاح وتجديد لتمديد فترة خدمة اثنتين من غواصات دلتا ٤، وهما كاريليا ونوفوموسكوفسك[٤٣]. ومن المقرر أن تبقى غواصات الفئة دلتا ٤ في الخدمة عشرة أعوام بعد أعمال الإصلاح والتجديد تلك[٤٤].

كان الاتحاد السوفياتي قد بنى ٦ غواصات فئة تايفون (المشروع ٩٤١ أكولا) مسلحة بصواريخ بالستية في الفترة ١٩٧٦ ـ ١٩٨٩. وأخرجت روسيا ثلاثاً منها من الخدمة في عام ١٩٩٦. وأعيد إنزال واحدة منها إلى المياه، وهي الغواصة التي أعيدت تسميتها ديميتري دونسكوي، في حزيران/يونيو ٢٠٠٢ بعد خضوعها لعمليات إصلاح وتجديد، لتُستخدم منصة لاختبار الصاروخ الجديد SS-NX-30 بولافا (RSM-56)، الذي لا يزال قيد التطوير. وقد أشار مسؤولون عسكريون روس إلى احتمال تزويد الغواصة ديميتري دونسكوي في المستقبل بالمجموعة الكاملة من الصواريخ بولافا. أما الغواصتان الأخريان (أرخانجيليسك وسيفيرستال)، فقد تم سحبهما من الخدمة في عام ٢٠٠٤ لأسباب مالية، ولم يجر في عام ٢٠٠٧ اتخاذ قرار بشأن مستقبلهما[٤٥].

تقوم روسيا ببناء ثلاث غواصات من فئة جديدة ومسلحة بصواريخ بالستية (المشروع ٩٥٥ بوراي). وقد أُنزلت أولى غواصات هذه الفئة (وهي الغواصة يوري دولغوروكي) إلى المياه في ١٥نيسان/أبريل ٢٠٠٧ ويُتوقّع أن تدخل الخدمة في عام ٢٠٠٨[٤٦]. وبدأ بناء الغواصتين الثانية والثالثة، ألكسندر نيفسكي (التي ستدخل الخدمة في عام ٢٠٠٩) وفلاديمير مونوماخ (التي ستدخل الخدمة في عام ٢٠١١) في حوض سيفماش لبناء السفن في آذار/مارس ٢٠٠٤ وآذار/مارس ٢٠٠٦، على التوالي[٤٧].

?page = article&aid = 50377&cid = 25 >, and S. N. Kile, V. Fedchenko and H. M. Kristensen, «World = Nuclear Forces, 2007,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2007), p. 528.

(٤٣) «SSBN Kareliya enters Zvezdochka yard for medium repair,» Interfax-AVN, 2 November 2006, and A. Popov, ««Begemot» ego proslavil,» [«Begemot» Made him Famous], *Severnyi Rabochii*, 30/11/2006, < http://www.nworker.ru/article.phtml?id = 4616 >.

(٤٤) «PLARB Severnogo flota «Bryansk» ushla na bazu v Zapolyar'e posle modernizatsii v Severodvinske».

(٤٥) ««Taifuny» ne budut pereoborudovat'sya pod «Bulavu-M»,» [«Typhoons» will not be Re-equipped with «Bulava-Ms»], Vesti.Ru, 5 August 2007, < http://www.vesti.ru/doc.html?id = 133340 >.

(٤٦) A. Nikol'skii, «Podlodka na polveka,» [Submarine for 50 Years], *Vedomosti*, 16/4/2007, and D. Richardson, «Bulava SLBM Makes Successful Flight,» *Jane's Missiles and Rockets*, vol. 11, no. 8 (August 2006), p. 3.

(٤٧) «Iz-pod vody dostali,» [Reached from under Water], *Kommersant Business Guide* (4 July 2006).

وكل غواصة من غواصات المشروع بوري مسلحة بـ١٦ صاروخاً من طراز RSM-56[٤٨]. ولدى الحكومة الروسية خطط لامتلاك ٨ غواصات بوري بحلول عام ٢٠١٥[٤٩]. كما أن البحرية الروسية أعلنت في تموز/يوليو٢٠٠٧ خططاً لبناء قاعدة جديدة لغواصات بوري في فيلوتشينسك في شبه جزيرة كامشاتكا[٥٠].

تتألف قوة الصواريخ الباليستية الروسية التي تُطلَق من غواصات من نوعين هما ـ SS-N-18M1 ستينغراي (RSM-50) وSS-N-23 سكيف (RSM-54). وقد دخل النوع الأول الخدمة أول مرة في عام ١٩٧٨ وهو منشور في غواصات الفئة دلتا ٤. له مرحلتان تعملان بالوقود السائل ويحمل ثلاثة رؤوس حربية[٥١]. وفي ٧ آب/ أغسطس٢٠٠٧ قامت غواصة من فئة دلتا ٣ (الغواصة بتروبافلوفسك ـ كامتشاتسكي) بإطلاق صاروخ SS-N-18M من المحيط الهادئ، وأصاب الصاروخ الهدف في ميدان تشيجا للرماية الاختبارية[٥٢].

خضع الصاروخ SS-N-23 سكيف، الذي خلف SS-N-18، لأول اختبار في عام ١٩٩٣ ونُشر في غواصات الفئة دلتا ٤[٥٣]. وجرى منذ ذلك الحين تعديله مرتين. وأضيفت في الفترة ١٩٩٦ ـ ٢٠٠٢ مركبة عودة محسَّنة[٥٤]، وجرى في الفترة ٢٠٠٢ ـ ٢٠٠٥ تحديث الصاروخ لتمديد خدمته وأضيف إليه نظام جديد للتوجيه بواسطة أقمار اصطناعية[٥٥]. وتدعى النسخة المحدَّثة من الصاروخ سينيفا («الأزرق» بالروسية).

---

(٤٨) US Department of State, START I Memorandum of Understanding, January 2008, p. 55.

(٤٩) V. Isachenkov, «Russia Plans New ICBMs, Nuclear Subs,» *Washington Post*, 7/2/2007.

(٥٠) «Rossiya postroit novuyu bazu atomnykh podlodok,» [Russia will Build a New Nuclear Submarine Base], BBC News, 9 July 2007, <http://news.bbc.co.uk/hi/russian/russia/newsid_6283000/6283024.stm>.

(٥١) Lennox, ed., *Jane's Strategic Weapon Systems*, pp. 149-150.

(٥٢) «Russia Test Launches Sea-based Ballistic Missile in Pacific-1,» RIA Novosti, 7 August 2007, <http://en.rian.ru/russia/20070807/70528653.html>.

(٥٣) Lennox, ed., pp. 155-156.

(٥٤) E. Kontareva, «Gosudarstvo vysoko otsenilo vklad yuzhnoural'tsev v modernizatsiyu odnogo iz luchshikh strategicheskikh kompleksov Voenno-Morskogo Flota Rossii» [The State Highly Appreciated the Contribution of the People of the South Urals to Modernization of One of the Best Strategic Missile Complexes of the Russian Navy], Ural-Press-Inform News Agency, 23 September 2005, <http://uralpress.ru/show_article.php?id=82055>.

(٥٥) «Atomnyi podvodnyi raketnyi kreiser «Tula» Severnogo flota osushchestvil uchebno-boevoi pusk mezhkontinentalnoy ballisticheskoy raketi,» [SSBN «Tula» has Launched an Intercontinental Ballistic Missile], ARMS-TASS, 17 December 2007, <http://armstass.su/?page=article&aid=49154&cid=25>.

وبحسب ما يذكره سلاح الجو الأمريكي، فإن للصاروخ سينيفا مدى مماثلاً لمدى الصاروخ SS-N-23 سكيف، لكنه يستطيع حمل ما يصل عدده إلى ١٠ رؤوس حربية[٥٦]. بيد أن مذكرة تبادل المعلومات وفق معاهدة START I لا تميز بين الصاروخين[٥٧].

في ٩ تموز/ يوليو ٢٠٠٧ وقَّع الرئيس فلاديمير بوتين مرسوم قبول الصاروخ سينيفا في الخدمة[٥٨]. ويتم حالياً إنتاج تسلسلي لهذا الصاروخ[٥٩]. وتم تسليم ٤ صواريخ سينيفا في عام ٢٠٠٦ واقتناء ١٢ صاروخاً آخر في عام ٢٠٠٧[٦٠]. وفي ٢٥كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧ أطلقت الغواصة تولا (من فئة دلتا ٤) صاروخ سينيفا على سبيل الاختبار من تحت الماء في بحر بارينتس، وأصاب الصاروخ هدفاً محاكى في ميدان كورا للرمايات الاختبارية[٦١]. كما أن روسيا تواصل اختبار الصاروخ SS-N-23 سكيف. وفي ١٧ كانون الأول/ ديسمبر أطلقت تولا صاروخ SS-N-23 عمره ١٨ عاماً من تحت الماء في بحر بارينتس، علماً بأن موعد انتهاء صلاحيته حدد بعد ذلك بوقت قصير[٦٢].

تضع روسيا الصاروخ SS-NX-30 بولافا على درجة عالية من الأولوية؛ إذ إنه صاروخ جديد ثلاثي المراحل ويعمل بالوقود الصلب. وقد أعلن الرئيس بوتين أن فئة الغواصات بوري، المزودة بالصاروخ الجديد بولافا، ستشكل العمود الفقري لقوة الردع

---

(٥٦) US Air Force, National Air and Space Intelligence Center (NASIC), *Ballistic and Cruise Missile Threat* (Ohio: NASIC, Wright-Patterson Air Force Base, 2006), <http://www.nukestrat.com/us/afn/NASIC2006.pdf>.

(٥٧) US Department of State, START I Memorandum of Understanding, January 2008, p. 1.

(٥٨) Makeyev Design Bureau, «President RF V. V. Putin podpisal ukaz o prinyatii na vooruzheniye VMF raketnogo kompleksa «Sineva»,» [Russian President V. V. Putin has Signed a Decree Accepting the Missile Complex «Sineva» into the Navy's Arsenal], News Release, 16 July 2007, <http://www.makeyev.ru/news.php?extend.27>.

(٥٩) D. Richardson, «Russian SLBMs Should See out 2030,» *Jane's Missiles and Rockets*, vol. 11, no. 5 (May 2007), p. 10.

(٦٠) M. Barabanov, «I tselogo flota malo,» [The Fleet is not Enough], Rosbalt News Agency, 18 September 2007, <http://www.rosbalt.ru/2007/09/17/413702.html>.

للاطلاع على الأسطول الروسي، انظر: <http://www.kommersant.com/p856120/russian_naval_fleet_directory/>.

(٦١) Makeyev Design Bureau, «Soobscheniye o puske RSM-54 «Sineva»,» [Report on the Launch of the RSM-54 «Sineva»], 26 December 2007, <http://www.makeyev.ru/comment.php?comment.news.47>.

(٦٢) Makeyev Design Bureau, «Uspeshnyi pusk ballisticheskoy rakety RSM-54,» [Successful Launch of the Ballistic Missile RSM-54], 26 December 2007, <http://www.makeyev.ru/comment.php?comment.news.44>.

الاستراتيجي الروسية مع الصاروخ العابر للقارات توبول ـ م[٦٣]. وعلى ما يُذكر، فإن المدى الأقصى للصاروخ سيكون ٨٣٠٠ كم[٦٤]. وأعلنت روسيا أن بولافا سيُعتبر وفق قواعد الإحصاء في معاهدة START I صاروخاً يحمل ستة رؤوس حربية[٦٥]، رغم أن شيئاً من قدرته قد تُستخدم لحمل وسائط مساعدة لخرق دفاعات صاروخية أو لأغراض أخرى.

أُخضع بولافا حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ لست عمليات إطلاق اختبارية، كانت عمليتان منها ناجحتين في عام ٢٠٠٥، بينما انتهت العمليات الثلاث في عام ٢٠٠٦ إلى الفشل[٦٦]. وفي ٢٨ حزيران/يونيو ٢٠٠٧ أطلقت الغواصة ديميتري دونسكوي صاروخ بولافا من موقع في البحر الأبيض، وأصاب الرأس الحربي المحاكى هدفه في ميدان كورا للرمايات الاختبارية[٦٧]. وبعيد الاختبار أعلن مسؤولون عسكريون روس خططاً لبدء إنتاج مكونات بولافا على نطاق واسع ولإتمام اختبار الصاروخ في عام ٢٠٠٨ بعد إجراء عمليات إطلاق بغية تحديد مداه الأقصى[٦٨].

ذكرت الصحافة الروسية في تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ أن عملية إطلاق أخرى للصاروخ بولافا قد أُجريت في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر. وقيل إن الصاروخ فشل بعد إطلاقه مباشرة[٦٩].

الملاحة الجوية الاستراتيجية

تجمع وحدات الملاحة الجوية الاستراتيجية الروسية تحت إشراف الجيش الجوي الـ٣٧ للقيادة العليا (الاستراتيجية) لسلاح الجو الروسي. وهي تتضمن فرقة قاذفات الحرس الثقيلة الـ ٢٢ المرابطة في إنجلز ورايازان، التي تضم ١٤ قاذفة بلاك جاك (Tu-160) و١٧

(٦٣) V. Putin, President of the Russian Federation, Annual Address to the Federal Assembly of the Russian Federation, 10 May 2006, <http://www.kremlin.ru/eng/speeches/2006/05/10/1823_type70029type82912_105566.shtml>.

(٦٤) Lennox, ed., *Jane's Strategic Weapon Systems*, p. 166.

(٦٥) US Department of State, START I Memorandum of Understanding, January 2008, p. 1.

(٦٦) Kile, Fedchenko and Kristensen, «World Nuclear Forces, 2007,» p. 529, and S. N. Kile, V. Fedchenko, and H. M. Kristensen, «World Nuclear Forces, 2006,» in: *SIPRI Yearbook 2006: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2006), p. 652.

(٦٧) «Russia Test Launches Sea-based Ballistic Missile-Navy-1,» RIA Novosti, 28 June 2007, <http://en.rian.ru/russia/20070628/68009320.html>.

(٦٨) D. Isby, «Bulava-M SLBM Looks Set to Enter Production,» *Jane's Missiles and Rockets*, vol. 11, no. 10 (October 2007), p. 3.

(٦٩) K. Lantratov and A. Gritskova, «Den'gi est', oruzhiya net,» [There is Money, but no Weapon], *Kommersant*, 21/11/2007.

قاذفة بير ـ H16 (Tu-95MS16) و٧ قاذفات بير ـ H6 (Tu-95MS6)؛ وفرقة القاذفات الثقيلة الـ٣٢٦ المرابطة في أوكرانيا، خاباروفسك كراي والتي تضم ١٥ قاذفة Tu-95 MS16 و٢٥ قاذفة Tu-95MS6[٧٠]. كما أن الجيش الجوي الـ٣٧ يضم ٤ فرق من قاذفات باكفاير سي(Tu22M3)[٧١]. وقد أعلن وزير الدفاع الروسي، سيرغي إيفانوف، في شباط/ فبراير٢٠٠٧ أن روسيا تخطط لأن يكون في الخدمة بحلول عام ٢٠١٥ ما مجموعه ٥٠ قاذفة Tu-160 وTu-95MS[٧٢]. وربما سيتم هذا من طريق إحالة بعض القاذفات Tu-95MS على «التقاعد» وإكمال إنتاج عدد محدود من القاذفات Tu-160. وكان مصنع كازان للطيران قد أنجز في عام ٢٠٠٧ إنتاج قاذفة TU-160 جديدة بدأت طيرانها الاختباري في ٢٨ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧ لتدخل الخدمة في عام ٢٠٠٨[٧٣].

قررت روسيا في عام ٢٠٠٧ استئناف دوريات منتظمة لقاذفات استراتيجية بعيدة المدى، ونجم عن ذلك عدة مواجهات مع طائرات مقاتلة بريطانية ونرويجية وأمريكية[٧٤].

الأسلحة النووية غير الاستراتيجية

ثمة مقدار كبير من الغموض الذي يحيط بالتقديرات المتعلقة بمخزون روسيا من الأسلحة النووية غير الاستراتيجية[٧٥]. ففي عام ٢٠٠٧ تحدث الجنرال فلاديمير

---

(٧٠) US Department of State, START I Memorandum of Understanding, January 2008, pp. 62-63.

(٧١) V. Khudoleev, «37-ya derzhit kurs,» [37th Army is Following the Course], *Krasnaya Zvezda*, 23/12/2005.

(٧٢) Russian State Duma, Transcript of the Plenary Session, 7 February 2007, <http://wbase.duma.gov.ru/steno/nph-sdb.exe>.

(٧٣) «New Serial Tu-160 Blackjack Bomber Undergoes Flight Test,» RIA Novosti,10 January 2008, <http://en.rian.ru/russia/20080110/96102740.html>.

(٧٤) V. Putin, President of the Russian Federation, Press Statement and Responses to Media Questions following the Peace Mission 2007 Counterterrorism Exercises and the Shanghai Cooperation Organisation Summit, General Forces Training Ground 225, Chebarkul, Chelyabinsk Region, 17 August 2007, <http://president.kremlin.ru/eng/speeches/2007/08/17/2033_type82915_141812.shtml>.

(٧٥) كجزء من سلسلة مبادرات رئاسية أحادية متبادلة بين الاتحاد السوفياتي أو روسيا والولايات المتحدة بخصوص الأسلحة النووية، أعلن يلتسين في ٢٩ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٢ أن إنتاج رؤوس حربية نووية من أجل صواريخ تكتيكية ذات قواعد أرضية وقذائف مدفعية وألغام أرضية قد توقف، وأن روسيا بدأت التخلص من ثلث رؤوسها الحربية البحرية غير الاستراتيجية ونصف رؤوسها الحربية للصواريخ سطح - جو النووية. وصرح بأن أسلحة سلاح الجو التكتيكية سوف تُقلَّص إلى النصف، واقترح وضع الأسلحة الباقية في مخازن ممركزة وعلى نحو متبادل مع الولايات المتحدة. تجد مقتطفات من تصريح يلتسين في: *SIPRI Yearbook 1992: World Armaments and Disarmament* (Oxford: Oxford University Press, 1992), pp. 89-92.

فيرخوفتسيف، الضابط الكبير في وزارة الدفاع الروسية والمسؤول عن السلاح النووي، عن التقدم المحقق في تخفيض حجم هذا المخزون، لكنه لم يذكر أعداداً محددة للرؤوس الحربية[٧٦]. وعلى أساس عدد ما هو متوافر من منصات إيصال، يمكن التوصل إلى تقدير مؤداه أن لدى روسيا نحو ٢١٠٠ رأس حربي هي قيد الوضع العملياتي ليتم إيصالها بصواريخ مضادة لصواريخ بالستية، وصواريخ دفاع جوي، وطائرات تكتيكية وصواريخ جوّالة (كروز)، وقنابل أعماق، وطوربيدات[٧٧]. بالإضافة إلى ذلك، يُعتقد أن لدى روسيا عدة آلاف من الرؤوس الحربية غير الاستراتيجية المحفوظة في الاحتياط أو المقرر تفكيكها.

٤ . القوى النووية البريطانية

يتكون الردع النووي الذي تملكه المملكة المتحدة من عنصر مركّز في البحر فقط، أي الغواصات النووية ترايدنت فئة فانغارد، وصواريخ بالستية تُطلَق من غواصات ترايدنت ٢ (D-5) ورؤوس حربية مرافقة لها (انظر الجدول الرقم (٨أ ـ ٤)). وتملك المملكة المتحدة مخزوناً عملياتياً من حوالى ١٨٥ رأساً حربياً متاحة للاستخدام من جانب ٤ غواصات ترايدنت فئة فانغارد. وجميع الرؤوس الحربية النووية مصممة ومصنوعة في مؤسسة الأسلحة الذرية، ألدرماستون، بيركشير. وتستأجر المملكة من البحرية الأمريكية ٥٨ صاروخاً بالستياً تُطلَق من غواصات، بما فيها قطع غيار. وبموجب نظام «ملْكية موجودات مختلطة» يتم بصورة عشوائية اختيار الصواريخ ترايدنت ٢ (D-5) التي ستوضع في غواصات بريطانية من المخزون القائم في منشأة ترايدنت التابعة للبحرية الأمريكية في كينغز باي، جورجيا. ومن ثم تذهب الغواصات إلى مستودع الأسلحة البحرية الملكية في كولبورت وأرجيل وبيوت، حيث تكون الصواريخ مزودة برؤوس حربية مصممة ومصنوعة في مؤسسة الأسلحة الذرية.

إن كل غواصة نووية مجهزة بـ ١٦ صاروخ ترايدنت ٢ (D-5) تحمل من الرؤوس الحربية ما يصل عدده إلى ٤٨ رأساً حربياً. والرأس الحربي مماثل للرأس الحربي الأمريكي W76، وله حصيلة متفجرة تبلغ نحو ١٠٠ كيلوطن. وكجزء من خيار تذخير

---

(٧٦) V. Volgin, «Strategicheskii monitoring,» [Strategic Monitoring], *Rossiiskaya Gazeta* (31 October 2007).

وفقاً لفيرخوفتسيف (Verkhovtsev)، تخلصت روسيا في عام ٢٠٠٧ من النسب المئوية التالية من رؤوسها الحربية النووية غير الاستراتيجية مقارنة بعام ١٩٩٢ : ١٠٠ بالمئة من الرؤوس الحربية للقوات البرية؛ ٦٠ بالمئة من الرؤوس الحربية للصواريخ سطح - جو؛ ٥٠ بالمئة من الرؤوس الحربية للقوات الجوية؛ ٣٠ بالمئة من الرؤوس الحربية للقوات البحرية.

(٧٧) الرؤوس الحربية للسفن والغواصات مخزونة على البر في مخازن، ويمكن نشرها إذا لزم الأمر.

مقلَّص للقوة، يُعتقد أن عدداً من صواريخ ترايدنت ٢ (D-5) منشور برأس حربي واحد فقط بدلاً من ثلاثة؛ وقد يكون لهذا الرأس الحربي أيضاً حصيلة متفجرة مقلَّصة تنتج ربما من تفجير الانشطار الأساسي فقط(٧٨).

أضافت مراجعة الدفاع الاستراتيجي التي أجرتها وزارة الدفاع البريطانية عام ١٩٩٨ دوراً «دون استراتيجي» إلى أسطول ترايدنت. وتنص المراجعة على أن «صدقية الردع تتوقف أيضاً على الإبقاء على خيار ضربة محدودة لا تؤدي بشكل آلي إلى تبادل ضربات نووية على نطاق كامل» كوسيلة لإظهار العزم أو لنقل رسالة سياسية(٧٩). ووسّع ملحق لمراجعة الدفاع الاستراتيجي في عام ٢٠٠٢ دور الأسلحة النووية ليشمل ردع «زعماء دول مهمين ومنظمات إرهابية»(٨٠).

الجدول الرقم (٨أ ـ ٤)
القوى النووية البريطانية، كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨

النوع	التسمية	العدد المنشور	عام النشر أول مرة	المدى (كم)[أ]	حمولة الرأس الحربي	عدد الرؤوس الحربية
الصواريخ البالستية التي تُطلَق من غواصات						
D-5	ترايدنت٢	٤٨	١٩٩٤	> ٧٤٠٠	١ ـ ٣ × ١٠٠ كيلوطن	١٨٥[ب]

ملاحظات:

(أ) المدى معطى لأغراض توضيحية فقط، أما المدى الفعلي للمهمة فيختلف بحسب هيئة الطيران وحمولة السلاح من الذخيرة.

(ب) المتوافر عملياتياً أقل من ١٦٠ رأساً حربياً. فهناك نحو ١٤٤رأساً حربياً لتسلح ٣ من ٤ غواصات نووية مسلحة بصواريخ بالستية. وقد يتكون المخزون العملياتي من حوالى ١٨٥ رأساً حربياً، مع رؤوس حربية إضافية في الاحتياط. وثمة غواصة واحدة فقط تقوم بمهمات الدورية في أي وقت وهي مسلحة بعدد من الرؤوس الحربية يصل إلى ٤٨ رأساً.

المصادر: تقدير المؤلفين، و British Ministry of Defence (MOD), White Papers, Press Releases and the MOD web <http://www.mod.uk/>; British House of Commons, *Parliamentary Debates* (Hansard); R. S. Norris [et al.], *Nuclear Weapons Databook*, vol. 5, *British, French, and Chinese Nuclear Weapons* (Boulder, CO: Westview, 1994), p. 9, and «Nuclear Notebook,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, various issues.

---

(٧٨) M. Quinlan, «The Future of United Kingdom Nuclear Weapons: Shaping the Debate,» *International Aairs*, vol. 82, no. 4 (July 2006).

(٧٩) British Ministry of Defence (MOD), *The Strategic Defence Review: Modern Forces for the Modern World*, Cm 3999 (London: MOD, 1998), p. 63.

(٨٠) British Ministry of Defence, *The Strategic Defence Review: A New Chapter*, Cm 5566; vol. 1 (London: Stationery Office, 2002), p. 12.

في وضع يُعرف بـ «الردع المستمر في البحر» (CASD)، تقوم غواصة نووية بريطانية واحدة بأعمال الدورية في الأوقات كافة. ويمكن وضع الغواصة الثانية والغواصة الثالثة في البحر بسرعة كبيرة، لكن ليس في المخزون البريطاني ما يكفي من الصواريخ لتسليح الغواصة الرابعة. ولا تزال الغواصة التي تتولى مهمة الدورية منذ نهاية الحرب الباردة عند مستوى من الجهوزية المتدنية مع «إشعار بإطلاق النار» يقاس بالأيام في حين أن صواريخها غير مسدَّدة على أهداف معينة. وقد يتم شيء من التنسيق مع فرنسا في ما يتعلق بمهمات الدورية، التي أنهت الغواصة البريطانية الدورية الثلاثمئة منها في عام ٢٠٠٧.

كانت كلٌ من الغواصات النووية الأربع فئة فانغارد مصممة لبلوغ نهاية خدمتها الاسمية ابتداء من مطلع عشرينيات القرن الحالي. وخلصت الحكومة البريطانية في «كتابها الأبيض» الصادر في كانون الأول/ديسمبر، وبعد «مراجعة شاملة للتهديدات المستقبلية الممكنة وخيارات الردع»، إلى أن «تجديد نظام ترايدنت، من طريق استبدال الغواصات القائمة وتمديد خدمة الصواريخ ترايدنت، هو السبيل الأفضل والأجدى للاحتفاظ بقدرتنا على ردع تهديدات تحدق بالمملكة المتحدة في المستقبل»[٨١]. كما أنها اقترحت أن تتم، ابتداء من المستقبل القريب، أعمال تصميم وبناء غواصة نووية تخلف فئة الغواصات فانغارد وتدخل الخدمة في العشرينيات المقبلة. وقد وافق مجلس العموم البريطاني في ١٤ آذار/مارس٢٠٠٧ على خطة الحكومة القاضية باستبدال الغواصات فانغارد بأسطول من غواصات ترايدنت جديدة[٨٢].

واقترح «الكتاب الأبيض» لعام ٢٠٠٦ أيضاً تزويد الغواصات النووية الجديدة بالصواريخ البالستية المعدلة ترايدنت ٢ DSLE التي تقوم الولايات المتحدة ببنائها، وبذلك يبقى الصاروخ ترايدنت ٢ (D-5) في الخدمة حتى مطلع الأربعينيات المقبلة[٨٣]. ولتهدئة مخاوف من واقع أن تكون المملكة المتحدة غير ممتثلة لالتزاماتها بموجب المادة السادسة من معاهدة حظر الانتشار (NPT) للعمل بنية طيبة باتجاه نزع السلاح النووي، اقترحت الحكومة تخفيضاً يسيراً في المخزون النووي البريطاني. وأرجأت إلى موعد انتخاب البرلمان التالي (بحلول عام ٢٠١٠) اتخاذ قرار بشأن تجديد الرؤوس الحربية الحالية أو تبديلها. وفي ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ أكد وزير الدولة

(٨١) British Ministry of Defence and British Foreign and Commonwealth Office, *The Future of the United Kingdom's Nuclear Deterrent*, Cm 6994 (London: Stationery Office, 2006).

(٨٢) «Trident Plan Wins Commons Support,» BBC News, 15 March 2007, <http://news.bbc.co.uk/2/6448173.stm>.

(٨٣) British Ministry of Defence and British Foreign and Commonwealth Office, Ibid.

لشؤون الدفاع، ديز براون، في جواب خطي على سؤال من البرلمان، أن مخزون المملكة المتحدة من «الرؤوس الحربية المتوافرة عملياتياً» قد خُفض «من أقل من ٢٠٠ إلى أقل من ١٦٠»(٨٤). وهناك أيضاً، على الأرجح، مخزون صغير من الرؤوس الحربية الاحتياطية غير العملياتية.

وفقاً لـ «الكتاب الأبيض» لعام ٢٠٠٦، ستكون تكلفة شراء أسطول من ٤ غواصات جديدة وما يرافقها من بنية تحتية حوالى ١٥ ـ ٢٠ مليار جنيه استرليني (٢٨,٥ ـ ٣٨ مليار دولار)، بأسعار عام ٢٠٠٦. وستُدفع معظم هذه التكلفة (حوالى مليار جنيه، أو ١,٩مليار دولار كل عام) خلال الفترة ٢٠١٢ ـ ٢٠٢٧(٨٥).

٥ . القوى النووية الفرنسية

يجري منذ نهاية الحرب الباردة تطور متدرج في عقيدة فرنسا النووية. وقد شدد مسؤولون فرنسيون على الحاجة إلى مرونة أكبر في تلبية سلسلة متسعة من سيناريوهات الردع المقبولة ظاهراً. وصرح الرئيس جاك شيراك في عام ٢٠٠٦ بأن ردع فرنسا النووي بقي الضامن الأساسي لأمنها، بما في ذلك ضد أخطار عدم الاستقرار الإقليمي، والتطرف المتنامي، وانتشار أسلحة الدمار الشامل. وهدد شيراك بالرد بأسلحة نووية على أي دولة يجد أنها تدعم الإرهاب ضد فرنسا أو تفكر في استخدام أسلحة دمار شامل، وكشف النقاب عن أن القوى النووية الفرنسية قد أعيد تشكيلها على هذا الأساس (انظر الجدول الرقم (٨أ ـ ٥)). وتضمن هذا خفض عدد الرؤوس الحربية المنشورة على الصواريخ البالستية التي تُطلَق من غواصات لإتاحة المجال لضربات مسددة بصورة أدق(٨٦).

تتألف قوة فرنسا الاستراتيجية المتمركزة في البحر من أسطول من ٤ غواصات عملياتية مسلحة بصواريخ بالستية، منها ٣ غواصات من فئة تريومفان الجديدة وواحدة من فئة لوإنفليكسيبل. وستتم إحالة الغواصات الباقية من فئة لوإنفليكسيبل على «التقاعد» عندما تدخل الغواصة الرابعة والأخيرة من فئة تريومفان، وهي الغواصة

---

(٨٤) British House of Commons, «Trident Missiles,» *Hansard*, 15/11/2007, C363W <http://www.publications.parliament.uk/pa/cm200708/cmhansrd/cm071115/text/71115w0007.htm#07111542000024>.

(٨٥) British Ministry of Defence and British Foreign and Commonwealth Office, Ibid.

(٨٦) J. Chirac, «Speech by Jacques Chirac, President of the French Republic, during his Visit to the Strategic Air and Maritime Forces at Landivisiau/L'Ile Longue,» 19 January 2006, <http://www.elysee.fr/elysee/elysee.fr/anglais/speeches_and_documents/2006/speech_by_jacques__chirac_president_of_the_ french_republic_during_his_visit_to_the_stategic_forces.38447.html>.

لوتيريبل، الخدمة في عام ٢٠١٠. ومن المقرر أن تبدأ لوتيريبل، تجاربها البحرية في عام ٢٠٠٩ بعد أن يتم إنزالها إلى الماء في عام ٢٠٠٨[٨٧].

إن جميع الغواصات النووية الفرنسية مسلحة بـ ١٦ صاروخ إيروسبيسيال M45 يحمل كلٌّ منها ما يصل عدده إلى ٦ رؤوس حربية من طراز TN-75[٨٨]. وسيتم في الفترة ٢٠١٠ ـ ٢٠١٥، وبدءاً بالغواصة لوتيريبل، إعادة تأهيل غواصات الفئة تريومفان بحيث تزوَّد بالصاروخ البالستي الأطول مدى M51.1، الذي يتألف من ثلاث مراحل ويعمل بالوقود الصلب ويتسلح بعدد من الرؤوس الحربية يصل إلى ٦ رؤوس. ويقدّر أن يكون أقصى مدى يبلغه ٦٠٠٠ ـ ٨٠٠٠ كلم[٨٩].

أجري اختبارا طيران على الصاروخ M51.1 حتى كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨، الأول في ٩ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٦ والثاني في ٢١ حزيران/ يونيو ٢٠٠٧. وفي كلتا المرتين أُطلق صاروخ M51.1 غير مذخّر من مركز الاختبار في بسكاروز، أكوانتان[٩٠]. ومن المقرر أن تبدأ عمليات إطلاق افتراضية من تحت الماء في أواخر عام ٢٠٠٨ في طولون، إقليم الألب ـ كوت دازور. وثمة خطة لإجراء أول عملية إطلاق من غواصة تحت الماء في عام ٢٠١٠، ولإجراء ١٠ عمليات إطلاق اختبارية[٩١]. وقد تكون نسخة من الصاروخ M51.2 قيد التطوير مع احتمال نشره في ٢٠١٥ ـ ٢٠١٧.

يتألف العنصر الجوي من القوة النووية الفرنسية من نوعين من الطائرات: حوالى ٦٠ طائرة ميراج 2000N منتظمة في ٣ أسراب جوية تابعة لسلاح الجو ومكلّفة بمهمات قصف نووي؛ ونحو ٢٤ طائرة سوبر إتندار منشورة على حاملة الطائرات شارل ديغول.

---

(٨٧) D. Richardson, «M51 Ballistic Missile Proves itself in a Full-range Test Flight,» *Jane's Missiles and Rockets*, vol. 11, no. 1 (January 2007), pp. 1-2.

(٨٨) R. S. Norris and H. M. Kristensen, «French Nuclear Forces, 2005,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, vol. 61, no. 4 (July-August 2005), pp. 73-75.

(٨٩) D. Lennox, ed., *Jane's Strategic Weapon Systems* (Coulsdon: Jane's Information Group, 2007), pp. 44-45, and «France's Nuclear-Powered Le Vigilant Prepares for Patrol,» *Jane's Missiles and Rockets*, vol. 9, no. 2 (February 2005), p. 5.

(٩٠) Richardson, «M51 Ballistic Missile Proves itself in a Full-range Test Flight;» «France Tests Strategic Missile,» Global Security Newswire, 10 November 2006, <http://www.nti.org/d_newswire/issues/2006_11_10.html>; Agence France-Presse, «France Tests Ballistic Missile for Nuclear Deployment,» Spacewar.com, 9 November 2006, <http://www.spacewar.com/reports/France_Tests_Ballistic_Missile_For_Nuclear_Deployment_999.html>, and «Second M51 SLBM Flight Test hits Target,» *Jane's Missiles and Rockets*, vol. 12, no. 8 (August 2008), p. 8.

(٩١) D. Isby, «M51 Tests Set to Begin on Schedule,» *Jane's Missiles and Rockets*, vol. 10, no. 12 (December 2006), p. 10.

ويحمل كلا نوعي الطائرات الصاروخ الجوال جو ـ سطح المتوسط المدى (ASMP). وقد أُنتج من هذا الصاروخ ٩٠ صاروخاً، كما أُنتج لها ٨٠ رأساً حربياً من طراز TN81 بقوة ٣٠٠ كيلوطن. وربما تملك فرنسا حوالى ٦٠ صاروخ ASMP عملياتياً منشورة وهي مزودة برؤوس حربية نووية، فضلاً عن صواريخ إضافية في التخزين[٩٢].

الجدول الرقم (٨ أ ـ ٥)
القوى النووية الفرنسية، كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨

النوع	العدد المنشور	عام النشر أول مرة	المدى (كم)[أ]	حمولة الرأس الحربي	عدد الرؤوس الحربية
الطائرات ذات القواعد البرية					
ميراج 2000N	٦٠	١٩٨٨	٢٧٥٠	١ × ٣٠٠ كيلوطن جو ـ أرض متوسط المدى	٥٠
الطائرات التي تنطلق من حاملات طائرات					
سوبر إتندار	٢٤	١٩٧٨	٦٥٠	١ × ٣٠٠ كيلوطن جو ـ أرض متوسط المدى	١٠
الصواريخ الباليستية التي تطلق من غواصات [ب]					
M45	٤٨	١٩٩٦	٦٠٠٠[ب]	٦ × ١٠٠ كيلوطن	٢٨٨
المجموع					**٣٤٨**[ج]

ملاحظات:

(أ) مدى الطائرات معطى لأغراض توضيحية فقط؛ المدى الفعلي للمهمة يتفاوت بحسب هيئة الطيران والحمولة من الأسلحة.

(ب) مدى الصاروخ البالستي M45 مدرَج في قائمة الـ ٤٠٠٠ كم في تقرير صدر في عام ٢٠٠١ من مفوضية الدفاع الوطنية التابعة للجمعية الوطنية الفرنسية.

(ج) قد يكون لدى فرنسا أيضاً مخزون صغير من الرؤوس الحربية الاحتياطية.

المصادر: تقديرات المؤلفين؛ French Ministry of Defense Website, <http://www.defense.gouv.fr/>, various, Policy Papers, Press Releases and Force Profiles; French National Assembly, Various Defence Bills and Reports; R. S. Norris [et al.], *Nuclear Weapons Databook*, vol. 5, *British, French, and Chinese Nuclear Weapons* (Boulder, CO: Westview, 1994), p. 10, *Air Actualités*, various issues; *Aviation Week and Space Technology*, various issues, and «NRDC Nuclear Notebook,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, various issues.

وثمة خطة للاستعاضة عن صواريخ ASMP بالتدريج بصاروخ تال هو

(٩٢) M. Fiszer, «French MoD to Develop Nuclear Missile,» *Journal of Electronic Defense*, vol. 26, no. 12 (December 2003), p. 21.

ASMP-A[٩٣]، الذي يُتوقّع أن يدخل الخدمة في عام ٢٠٠٨ لتسليح سرب من الطائرات ميراج 2000N، ومن بعده سرب ثان في أيلول/ سبتمبر ٢٠١٠. وورد أيضاً أن سرباً من الطائرات رافال F3 سيتلقى صواريخ ASMP-A في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٩، وسيتلقى سرب الطائرات القتالية رافال F3 التابع للبحرية الفرنسية صواريخ من الطراز نفسه في عام ٢٠١٠[٩٤].

٦ . القوى النووية الصينية

تؤيّد الصين، وفقاً لكتابها الأبيض الخاص بالدفاع الصادر عام ٢٠٠٦، «مبادئ الهجوم المضاد في حالة الدفاع عن النفس وتطوير محدود لأسلحة نووية، وتهدف إلى بناء قوة نووية صغيرة وفعالة». ويُذكر أن غاية القوى النووية الصينية هي ردع «بلدان أخرى عن استخدام أسلحة نووية أو التهديد باستخدامها ضد الصين»[٩٥]. ويكرر «الكتاب الأبيض» المذكور التزام «سياسة عدم المبادرة إلى استخدام أسلحة نووية في أي وقت وتحت أي ظرف من الظروف».

يقدّر أن الصين تملك ترسانة من حوالى ١٧٦ سلاحاً نووياً عملياتياً لإيصالها بشكل رئيسي بصواريخ بالستية وطائرات (انظر الجدول الرقم (٨أ ـ ٦)). وقد يكون في الاحتياط رؤوس حربية إضافية، الأمر الذي يوفر مخزوناً إجمالياً من ٢٤٠ رأساً حربياً[٩٦].

---

(٩٣) R. S. Norris and H. M. Kristensen, «Nuclear Notebook: Nuclear Cruise Missiles,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, vol. 63, no. 6 (November-December 2007), p. 61.

(٩٤) Isby, «M51 Tests Set to Begin on Schedule».

(٩٥) Chinese State Council, *China's National Defense in 2006* (Beijing: Information Office of the State Council of the People's Republic of China, 2006), <http://www.china.org.cn/english/features/book/194421.htm>.

(٩٦) في عام ٢٠٠٦ كررت وكالة استخبارات الدفاع الأمريكية تقديراً مؤداه أن عند الصين أكثر من ١٠٠ رأس حربي نووي منشورة على صواريخ بالستية وبعض الرؤوس الحربية الإضافية. انظر: M. D. Maples, Director, US Defense Intelligence Agency, «Current and Projected National Security Threats to the United States,» Statement for the Record, US Senate Armed Services Committee, 28 February 2006, <http://www.dia.mil/publicaffairs/Testimonies/statement24.html>.

يورد تقرير وزارة الدفاع لسنة ٢٠٠٨ عن القوات العسكرية الصينية ١٣٨ صاروخاً بالستياً نووياً تقريباً. انظر: US Department of Defense, *Military Power of the People's Republic of China 2008* (Washington, DC: DOD, 2008), <http://www.defenselink.mil/pubs/china.html>, p. 56.

وفي عام ٢٠٠٥ قدّر محلّل أمريكي غير حكومي أن ترسانة الصين الفاعلة قد تكون صغيرة لا يزيد ما تضمه على ٨٠ رأساً حربياً. انظر: J. Lewis, «The Ambiguous Arsenal,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, vol. 61, no. 3 (May-June 2005), pp. 52-59.

وكانت وزارة الخارجية الصينية قد صرحت في عام ٢٠٠٤ بأن الصين «تملك أصغر ترسانة نووية» بين الدول التي تملك أسلحة نووية[(٩٧)]. وما زال برنامج صيني طويل الأجل جارياً في مجال تحديث القوة النووية. وما زال في الوقت نفسه غير واضح ما إذا كانت الصين تنوي توسيع قوة صواريخها البالستية أو نشر صواريخ أحدث وأكثر قدرة على البقاء بالأعداد نفسها الموجودة حالياً[(٩٨)].

كان لدى الصين حتى مطلع عام ٢٠٠٨ أربعة أنواع من الصواريخ المنشورة العابرة للقارات: الصاروخ DF-31 والصاروخ DF-31A، وكلاهما متحرك وعامل بالوقود الصلب؛ الصاروخ DF-5A (CSS-4) المركّز في صومعة والعامل بالوقود السائل؛ الصاروخ الأصغر DF-4 (CSS-3) ذو الوقود الصلب[(٩٩)]. وأشار تقرير لوزارة الدفاع الأمريكية عام ٢٠٠٧ إلى أن الصاروخ DF-31 حقق «وفرة حتى مستوى تشكيل تهديد أولي» في عام ٢٠٠٦ وربما حقق «الوضعية العملياتية» بحلول أيار/ مايو٢٠٠٧[(١٠٠)]. وتنشر الصين نوعاً واحداً من الصواريخ البالستية المتوسطة المدى (MRBM)[(١٠١)] ـ الصاروخ المتحرك ذو الوقود الصلب DF-21(CSS-5) ـ ونوعاً واحداً من الصواريخ البالستية الوسيطة المدى (IRBM) ـ الصاروخ ذو الوقود السائل DF-3A (CSS-2). ويتوقّع أن يتم استبدال الصاروخين DF-3 وDF-4 كلياً بالصاروخين DF-21 وDF-31.

تشغّل الصين غواصة نووية واحدة تدعى Type 092 (فئة زيا) وتتسلح بـ١٢

---

(٩٧) Chinese Ministry of Foreign Affairs, «Fact Sheet: China: Nuclear Disarmament and Reduction of [sic],» Beijing, 27 April 2004, <http://www.fmprc.gov.cn/eng/wjb/zzjg/jks/cjjk/2622/t93539.htm>.

(٩٨) H. M. Kristensen, R. S. Norris and M. G. McKinzie, *Chinese Nuclear Forces and U.S. Nuclear War Planning* (Washington, DC: Federation of American Scientists and Natural Resources Defense Council, 2006), p. 43, <http://www.fas.org/nuke/guide/china/Book2006.pdf>.

(٩٩) US Department of Defense, *Military Power of the People's Republic of China 2008*, pp. 3, 5, 23-27, 30 and 56.

(١٠٠) المصدر نفسه، ص ٥٦، و US Department of Defense (DOD), *Military Power of the People's Republic of China 2007* (Washington, DC: DOD, 2007), <http://www.defenselink.mil/pubs/china.html>, p. 42.

(١٠١) رغم أن للصين نظامها الخاص بتعريف أمدية الصواريخ، فقد جرى هنا استخدام تعريفات وزارة الدفاع الأمريكية: القصيرة المدى: < ١١٠٠ كم؛ المتوسطة المدى: ١١٠٠- ٢٧٥٠كم؛ الوسيطة المدى: ٢٧٥٠ ـ ٥٥٠٠ كم؛ العابرة للقارات: > ٥٥٥٠ كم. انظر: Kristensen, Norris and McKinzie, *Chinese Nuclear Forces and U.S. Nuclear War Planning*, p. 218.

صاروخاً وسيط المدى وذا وقود سائل ورأس حربي واحد من طراز JL-1(CSS-N-3). ولم تقم الغواصة هذه بأي دورية رادعة ولا يعتقد أنها في وضع عملياتي كامل[١٠٢]. وقد نص «الكتاب الأبيض» لعام ٢٠٠٦ على أن البحرية الصينية «تهدف إلى... تعزيز قدراتها في عمليات بحرية وهجمات مضادة نووية متكاملة»[١٠٣]. ولتحقيق هذا الهدف، تقوم الصين بتطوير الغواصة النووية Type 094 (فئة جين) التي ستحمل الصاروخ البالستي العابر للقارات (أكثر من ٧٢٠٠ كم) المسمّى JL-2. وتقدّر وزارة الدفاع الأمريكية أن JL-2 سيبلغ مستوى «القدرة العملياتية الأولية» في الفترة ٢٠٠٩ ـ ٢٠١٠[١٠٤].

أظهرت صور التقطتها أقمار اصطناعية تجارية وحللها اتحاد العلماء الأمريكيين في عام ٢٠٠٧ وجود غواصتين على الأقل من نوع Type 094، وتؤكد أن لدى كل منهما ١٢ أنبوب إطلاق للصواريخ البالستية من طراز JL-2[١٠٥]. وتوقّع المكتب الأمريكي للاستخبارات البحرية في كانون الأول/ ديسمبر٢٠٠٦ أن يتم ربما بناء «أسطول من ٥ غواصات Type 094 بهدف تأمين مزيد من الوفرة والقدرة لحضور غواصات نووية في البحر بصورة مستمرة تقريباً»[١٠٦].

وأكدت وزارة الدفاع الأمريكية هذا التوقع إلى حد ما في عام ٢٠٠٨، إذ قالت إن «من المرجح أن تضم القوى النووية الصينية بحلول عام ٢٠١٠حتى خمس غواصات نووية من فئة جين»[١٠٧]. وكانت الغواصة الأولى من هذه الفئة قد أُطلقت في عام ٢٠٠٤ ويجري تزويدها بالأسلحة. وأُطلقت غواصة ثانية في عام ٢٠٠٦[١٠٨]، وربما يكون هناك غواصة ثالثة قيد البناء.

---

(١٠٢) Kristensen, Norris and McKinzie, Ibid., pp. 77-80.

(١٠٣) Chinese State Council, *China's National Defense in 2006*.

(١٠٤) US Department of Defense, *Military Power of the People's Republic of China 2008*, p. 3.

(١٠٥) H. M. Kristensen, «A Closer Look at China's New SSBNs,» FAS Strategic Security Blog, 15 October 2007, <http://www.fas.org/blog/ssp/2007/10/post_4.php>, and H. M. Kristensen, «Two More Chinese SSBNs Spotted,» FAS Strategic Security Blog, 4 October 2007, <http://www.fas.org/blog/ssp/2007/10/two_more_chinese_ssbns_spotted.php>.

(١٠٦) US Navy, Office of Naval Intelligence, Answers to Questions Obtained by Hans M. Kristensen under the Freedom of Information Act, 20 December 2006, <http://www.fas.org/nuke/guide/china/ONI2006.pdf>.

(١٠٧) US Department of Defense, *Military Power of the People's Republic of China 2008*, p. 25.

(١٠٨) S. Saunders, ed., *Jane's Fighting Ships 2006-2007* (Coulsdon: Jane's Information Group, 2006), p. 120.

يُعتقد أن لدى الصين مخزوناً صغيراً من القنابل النووية المخصصة لإيصالها بطائرات في مهمات طارئة. ومن المرجّح أن تكون القاذفات H-6 مكلفة بدور نووي. كما أن الصين بدأت نشر صواريخ جوالة (كروز) DH-10 لمهاجمة أهداف برية، سواء برأس حربي تقليدي أو رأس حربي نووي، على أن تتولى إطلاقها قاذفات H-6 وقوات أرضية.

الجدول الرقم (٨ أ ـ ٦)

القوى النووية الصينية، كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨

النوع والتسمية الصينية (التسمية الأمريكية)	العدد المنشور	عام النشر أول مرة	المدى (كم)[أ]	حمولة الرأس الحربي	عدد الرؤوس الحربية
الأسلحة الاستراتيجية					~ ١٦١
الصواريخ ذات القواعد البرية[ب]					~ ١٢١
DF-3A (CSS-2)	١٧	١٩٧١	٣١٠٠[ج]	١ × ٣,٣ ميغاطن	١٧
DF-4 (CSS-3)	١٧	١٩٨٠	٥٥٠٠	١ × ٣,٣ ميغاطن	١٧
DF5A (CSS-4)	٢٠	١٩٨١	١٣٠٠٠	١ × ٤ ـ ٥ ميغاطن	٢٠
DF-21 (CSS-5)	~ ٥٥	١٩٩١	٢١٠٠[ج]	١ × ٢٠٠ ـ ٣٠٠ كيلوطن	~ ٥٥
DF-31 (CSS-X-10)	< ١٠	٢٠٠٧	> ٧٢٠٠	١ × ٠٠	< ١٠
DF-31A (?)	< ١٠	(٢٠٠٨ ـ ٢٠١٠)	> ١١٢٠٠	١ × ٠٠	< ١٠
الصواريخ البالستية التي تُطلَق من غواصات					٠
JL-1 (CSS-NX-3)	(١٢)	١٩٨٦	> ١٧٧٠	١ × ٢٠٠ ـ ٣٠٠ كيلوطن	(١٢)
JL-2 (CSS-NX-5)	(٢٤)	(٢٠٠٨ ـ ٢٠١٠)	> ٧٢٠٠	١ × ؟	(٢٤)
الطائرات[د]					~ ٤٠
H-6 (B-6)	٢٠	١٩٦٥	٣١٠٠	١ × قنابل	~ ٢٠
هجومية (Qian-5، طائرات أخرى؟)	٠٠	١٩٧٢ ـ ؟	٠٠	١ × قنابل	~ ٢٠

يتبــع

تابـــع

الأسلحة غير الاستراتيجية [هـ]					
الصواريخ الجوالة	٥٠ ـ	٢٠٠٧	> ٢٠٠٠	١ × ٠٠	ـ ١٥ و
(DH-10)	٢٥٠				
الصواريخ البالستية القصيرة المدى (DF-15 و DF-11)					؟
المجموع					~ ١٧٦ [ز]

ملاحظات:

() ليست عملياتية بالكامل.

(أ) مدى الطائرات معطى لأغراض توضيحية فقط؛ مدى المهمة الفعلي يتفاوت.

(ب) تعرّف الصين أمدية الصواريخ كما يلي: القصيرة المدى: < ١٠٠٠ كم؛ المتوسطة المدى: ١٠٠٠ ـ ٣٠٠٠ كم؛ الطويلة المدى: ٣٠٠٠ ـ ٨٠٠٠ كم؛ العابرة للقارات: > ٨٠٠٠ كم.

(ج) قد يكون مدى كل من DF-3 وDF-21A أطول مما يُذكر عادة.

(د) أرقام الطائرات هي للطرز المعدة لمهمات نووية فقط.

(هـ) ثمة شك كبير في حقيقة وجود رؤوس حربية تكتيكية عدا عن DH-10، لكن وجودها محتمل.

(و) يمكن إيصالها بقاذفات H-6 وقاذف ذي قاعدة أرضية.

(ز) يُظَن أن هناك رؤوساً حربية إضافية في التخزين. ويعتقد أن إجمالي المخزون يشمل حوالى ٢٤٠ رأساً حربياً.

المصادر: تقديرات المؤلفين؛ US Department of Defense (DOD), Office of the Secretary of Defense, *Military Power of the People's Republic of China*, Annual Report to Congress (Washington, DC: DOD, various years), <http://www.defenselink.mil/pubs/china.html>; US Air Force, National Air and Space Intelligence Center (NASIC), various documents; US Central Intelligence Agency, various documents; US DOD, Office of the Secretary of Defense, «Proliferation: Threat and Response,» Washington, DC, January 2001, <http://www.defenselink.mil/pubs/archive.html>; H. M. Kristensen, R. S. Norris and M. G. McKinzie, *Chinese Nuclear Forces and U.S. Nuclear War Planning* (Washington, DC: Federation of American Scientists and Natural Resources Defense Council, 2006), <http://www.fas.org/nuke/guide/china/Book2006.pdf>; R. S. Norris [et al.], *Nuclear Weapons Databook*, vol. 5, *British, French, and Chinese Nuclear Weapons* (Boulder, CO: Westview, 1994); «Nuclear Notebook,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, various issues, and Google Earth.

٧. القوى النووية الهندية

تستند معظم التقديرات المنشورة بشأن حجم المخزون النووي الهندي إلى حسابات تناولت الكمية الإجمالية لما أنتجته الهند من بلوتونيوم صالح لصنع أسلحة. وهناك شكوك كثيرة تحيط بهذه الحسابات. كما أن هناك تقارير إعلامية وحكومية عديدة تلمح إلى أن الهند لم تصنع من الأسلحة النووية ما يمكنها أن تصنعه بسبب قيود على مواد التصنيع. فعلى أساس تقدير حد أعلى لمخزونها من البلوتونيوم

الصالح لصنع أسلحة ـ ٦٥٠ كغ اعتباراً من كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ ـ يمكن أن يكون لدى الهند من المواد ما يكفي لصنع ترسانة من ١٠٠ رأس حربي نووي ونيف[١٠٩]. أما التقدير المتحفظ المذكور هنا فهو أن في الترسانة الهندية حوالى ٦٠ ـ ٧٠ سلاحاً نووياً. ويرتكز هذا الرقم على مرتبة أدنى من تقدير مستشهد به بشكل واسع بخصوص مخزون الهند من البلوتونيوم العسكري، كما يرتكز على تقديرات غير منشورة توصلت إليها أجهزة الاستخبارات الأمريكية[١١٠]. وليس معروفاً بصورة علنية ما إذا كانت الهند قد أنتجت يورانيوم مخصباً لأغراض تتعلق بأسلحة، وبخاصة لأجهزة نووية حرارية.

إن مبدأ الهند النووي، الذي صدر كمسودة وثيقة في عام ١٩٩٩، «يقوم على الردع ذي الحد الأدنى من الصدقية وعدم المبادرة إلى الاستخدام»[١١١]. بيد أن إرشادات إضافية صدرت في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ أفادت بأن الهند ستستخدم الأسلحة النووية لردع أو للرد على استخدام أسلحة كيميائية أو بيولوجية[١١٢]. ولم تصدر تصريحات رسمية تحدد حجم الترسانة المطلوبة من أجل «ردع ذي حد أدنى من الصدقية»، لكنها تشتمل، وفقاً لوزارة الدفاع الهندية، على «خليط من القدرات البرية والبحرية والجوية»[١١٣].

الطائرات الضاربة

تشكل الطائرات في الوقت الحاضر الجزء الأساسي من قدرات الهند النووية الضاربة (انظر الجدول الرقم ٨أ ـ ٧)). وعلى ما يُذكر، فقد أجاز سلاح الجو الهندي لطائراته المتعددة الأدوار من طراز ميراج 2000H فاجرا («الرعد المقدس») أن تلقي قنابل ثقالية نووية. يشار إلى أن سلاح الجو الهندي ينشر سربين من الطائرات ميراج 2000H في نقطة غواليور التابعة لسلاح الجو في شمال وسط الهند. وبالإضافة إلى

---

(١٠٩) انظر الملحق الرقم (٨ ـ ب)، الجدول الرقم (٨ ب ـ ٢).

(١١٠) D. Albright, «India's Military Plutonium Inventory, End of 2004,» *Global Stocks of Nuclear Explosive Materials*, Institute for Science and International Security, <http://www.isis-online.org/global_stocks/end2003/india_military_plutonium.pdf>.

يفترض التقدير أن كل رأس حربي سيتطلب على الأقل ٥ كغ من البلوتونيوم.

(١١١) Indian Ministry of External Affairs, «Draft Report of National Security Advisory Board on Indian Nuclear Doctrine,» 17 August 1999, <http://meaindia.nic.in/disarmament/dm17Aug99.htm>.

(١١٢) Indian Ministry of External Affairs, «The Cabinet Committee on Security Reviews Operationalization of India's Nuclear Doctrine,» Press Release, 4 January 2003, <http://meaindia.nic.in/pressrelease/2003/01/04pr01.htm>.

(١١٣) Indian Ministry of Defence (MOD), *Annual Report 2004-05* (New Delhi: MOD, 2005), <http://mod.nic.in/reports/report05.htm>, p. 14.

طائرات ميراج 2000H، يمكن أن يكون لبعض أسراب سلاح الجو الأربعة من المقاتلات القاذفة جاغوار شامشير دور إيصال أسلحة نووية(١١٤). أما الطائرات الأخرى المتوافرة والملائمة لدور نووي فهي ميغ ـ ٢٧ وسو ـ ٣٠ MKI.

الصواريخ البالستية ذات القواعد البرية

كان صاروخ بريثفي (أي «الأرض») صاروخ الهند البالستي العملياتي الوحيد لعدة أعوام. وُيعتقد على نطاق واسع أن عدداً من صواريخ بريثفي ١ قد جرى تعديله كي يوصِل رؤوساً حربية نووية، مع أن هذا أمر لم يجر تأكيده رسمياً. يشار إلى أن بريثفي ١ (SS-150) صاروخ بالستي متحرك على الطرق وذو مرحلة واحدة وقادر على إيصال رأس حربي زنته ١٠٠٠كغ إلى مدى أقصى يبلغ ١٥٠ كم. وقد اختُبر الصاروخ من حيث الطيران أول مرة في عام ١٩٨٨ وأُدخل الخدمة في الجيش الهندي في عام ١٩٩٤. وهو منشور حالياً في مجموعات الجيش الصاروخية ٣٣٣ و٤٤٤ و٥٥٥. وفي ٩ أيار/مايو ٢٠٠٧ اختُبر صاروخ بريثفي ١ بنجاح في ميدان الاختبارات المتكاملة في تشانديبور المطلة على البحر في أوريسا على خليج البنغال. ووصف مسؤولون في هيئة الدفاع للبحث والتطوير (DRDO) في الهند الاختبار بـأنه بمثابة «تجربة مستخدم» من أجل مراقبة جودة إنتاج تستلزم صاروخاً مختاراً بصورة عشوائية من مخزون الجيش(١١٥).

هناك طرازان معدلان حديثاً من الصاروخ بريثفي ـ بريثفي ٢ (SS-250)، الذي دخل الخدمة في صفوف سلاح الجو، وبريثفي ٣ (SS-350) ـ مع إدخال تحسينات من نواحي المدى والدقة والتوجيه. وهما كلاهما قادران على حمل رؤوس حربية نووية لكن لا يُعتقد أنه قد نيط بهما دور إيصال مثل هذه الرؤوس.

تشير مصادر الدفاع الهندية إلى أن فئة الصواريخ البالستية الأطول مدى، أغني (Agni، أي «النار»)، وهي مصممة لتأمين رد نووي في وقت قصير، قد تولت، إلى حد بعيد، دور بريثفي النووي(١١٦). والصاروخ القصير المدى أغني١ هو صاروخ وحيد

---

(١١٤) R. Norris and H. Kristensen, «India's Nuclear Forces,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, vol. 61, no. 5 (September-October 2005), pp. 73-75.

(١١٥) «Prithvi Missile to Test-fired Again,» Rediff News, 5 May 2007, <http://www.rediff.com/news/2007/may/05prithvi.htm>, and «India Tests Nuclear-Capable Surface Missile,» Agence France-Presse, 9 May 2007, <http://www.spacewar.com/reports/India_Tests_Nuclear_Capable_Surface_Missile_999.html>.

(١١٦) «Prithvi SRBM,» Bharat Rakshak: Consortium of Indian Military Websites, 28 December 2005, <http://www.bharat-rakshak.com/MISSILES/Prithvi.html>.

المرحلة، يعمل بالوقود الصلب، ويمكنه إيصال رأس حربي زنة ١٠٠٠ كغ إلى مدى أقصى يبلغ ٧٠٠ ـ ٨٠٠ كم. أما الصاروخ أغني ٢ ذو المرحلتين، فيمكنه إيصال حمولة مماثلة إلى مدى يبلغ ٢٠٠٠ ـ ٢٥٠٠ كم. وهما متحركان على طرق وعلى سكك حديد، ويستطيعان كلاهما حمل رؤوس حربية نووية فضلاً عن رؤوس حربية تقليدية. وقد أشار وزير الدفاع الهندي أ. ك. أنطوني في نيسان/أبريل ٢٠٠٧ إلى أن أغني١ وأغني٢ لم يدخلا بعدُ إلى القوات المسلحة لكنه صرح بأن ذلك سيتم في «وقت معقول» ودون «تأخير لا لزوم له»[١١٧]. لكن في ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٨، أي بعد مرور ثلاثة أيام على إطلاق باكستان صاروخاً بالستياً وسيط المدى، قيل إن الحكومة الهندية أعلنت أن أغني١ وأغني٢ نُشرا عملياتياً مع فوجي الصواريخ الـ ٣٣٤ و٣٣٥ التابعين لقيادة القوات الاستراتيجية الهندية[١١٨].

الجدول الرقم (٨ أ ـ ٧)
القوى النووية الهندية، كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨

النوع	المدى (كم) [أ]	الحمولة الحربية (كغ)	الوضع
الصواريخ البالستية ذات القواعد البرية			
بريثفي ١ (P-I)	١٥٠	٨٠٠	دخل الخدمة في عام ١٩٩٤، ويعتقد أن له دوراً في إيصال سلاح نووي؛ وقد نشر أقل من ٥٠ قاذفاً؛ وتم آخر اختبار له في ٩أيار/ مايو٢٠٠٧
أغني ١ [ب]	> ٧٠٠	١٠٠٠	اختُبر في ٥ تشرين الأول/ أكتوبر٢٠٠٧[ج]
أغني ٢	> ٢٠٠٠	١٠٠٠	اختُبر في ٢٩ تشرين الأول/ أكتوبر٢٠٠٤[ج]
أغني٣	> ٣٥٠٠	١٥٠٠	قيد التطوير؛ اختُبر طيرانه في ١٢ نيسان/ أبريل ٢٠٠٧
الصواريخ البالستية ذات القواعد البحرية			
دهانوش	٤٠٠	١٠٠٠	تم آخر اختبار لطيرانه في ٣٠ آذار/ مارس ٢٠٠٧؛ تُتخذ إجراءات لإدخاله إلى الخدمة

يتبـــع

(١١٧) «Agni-III Missile Tests will Continue: Antony,» Rediff News, 14 April 2007, <http://www.rediff.com/news/2007/apr/14agni.htm>.

(١١٨) J. S. Bermudez, Jr., «Pakistan Carries our Successful Ghauri Launch,» *Jane's Defence Weekly* (13 February 2008), p. 18.

تابـــع

K-15	٧٠٠	٠٠	أُطلق من عوامة مغمورة بالماء في ٢٦ شباط/ فبراير ٢٠٠٨
الطائرات[د]			
ميراج 2000M فاجرا	١٨٥٠	٦٣٠٠	وفق ما ذكر، صودق على انتداب هذه الطائرة لإيصال قنابل ثقالية نووية
جاغوار IS شامشير	١٤٠٠	٤٧٦٠	قد يكون لبعض الطائرات من الأسراب الأربعة دور في إيصال سلاح نووي

ملاحظات:

(أ) ربما يتعين خفض حمولات الصواريخ من أجل تحقيق مدى أقصى. ومدى الطائرات معطى لأغراض توضيحية فقط؛ المدى الفعلي يتفاوت وفقاً لهيئة الطيران والحمولة من الأسلحة.

(ب) كان أغني ١ الأصلي، ويُعرف الآن بـ أغني، برنامج عرض تكنولوجي انتهى في عام ١٩٩٦.

(ج) أشارت تقارير إعلامية في أواخر عام ٢٠٠٧ وأوائل عام ٢٠٠٨ إلى أن أغني ١ وأغني ٢ بلغا القدرة العملياتية.

(د) ثمة طائرات أخرى في مخزون سلاح الجو الهندي ملائمة، كما يُحتمل، لدور نووي، وهي من الطرازين ميغ ـ ٢٧ («باهادور») وسو ـ 30MKI. وللطراز الأخير هذا قدرة على التزود بالوقود جواً من طائرة صهريج IL-78.

المصادر: تقديرات المؤلفين؛ Indian Ministry of Defence, Annual Reports and Press Releases; International Institute for Strategic Studies (IISS), *The Military Balance 2005-2006* (Abingdon: Routledge, 2006); US Air Force, National Air and Space Intelligence Center (NASIC), *Ballistic and Cruise Missile Threat* (Ohio: NASIC, Wright-Patterson Air Force Base, 2006), <http://www.nukestrat.com/us/afn/threat.htm>; US Central Intelligence Agency, «Unclassified Report to Congress on the Acquisition of Technology Relating to Weapons of Mass Destruction and Advanced Conventional Munitions, 1 January through 30 June 2002,» April 2003, <http://www.nti.org/e_research/official_docs/cia/cia.html>; US Central Intelligence Agency, National Intelligence Council, «Foreign Missile Developments and the Ballistic Missile Threat through 2015,» (unclassified summary), December 2001, <http://www.dni.gov/nic/PDF_GIF_otherprod/missilethreat2001.pdf>; D. Lennox, ed., *Jane's Strategic Weapon Systems* (Coulsdon: Jane's InforGroup, 2004); Bharat Rakshak, Consortium of Indian Military Websites <http://www.bharat-rakshak.com>, and «Nuclear Notebook,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, various issues.

في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، أجرى عناصر من الجيش تابعون لقيادة القوات الاستراتيجية اختباراً ناجحاً لصاروخ أغني١ في منشأة تشاديبور المطلة على البحر. ووصِف الاختبار بأنه «تجربة تدريبية» لمصلحة الجيش الهندي[١١٩]. وتلا

---

(١١٩) M. Pubby, «Nuclear-capable Agni-I Missile is all Set for Army's First Training Trial,» *India Express* (2 October 2007).

ذلك، في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، إطلاقُ صاروخ أغني١ مجهز بتكنولوجيا عودة محسّنة[١٢٠]. أما الصاروخ أغني ٢، فلم يجر اختباره منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤.

في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ أجرت هيئة الدفاع للبحث والتطوير اختباراً ثانياً لطيران الصاروخ الوسيط المدى أغني٣. وقد أُطلِق الصاروخ من منصة ثابتة في ميدان الاختبارات المتكاملة (ITR) على جزر ويلرز في خليج البنغال[١٢١]. ومُني اختبار الطيران الأول في تموز/يوليو ٢٠٠٦ بالفشل بعد أن تحطم الصاروخ في البحر بسبب مشكلات في درع الحرارة، على ما ذُكر[١٢٢]. ومن المتوقّع أن يتمكن الصاروخ من إيصال حمولة حربية زنتها ١٥٠٠ كغ إلى مدى يصل إلى ٣٥٠٠ كم. ومن شأن هذا أن يضع مساحات واسعة من الصين في مرمى نقاط إطلاق في شرق الهند، مع أن مسؤولي الدفاع الهنود نفوا أن يكون الصاروخ قد صُمم وفي البال استهداف الصين. وتقوم الهيئة المذكورة بتطوير طراز من الصاروخ أغني ٣ أطول مدى، يُشار إليه أحياناً باسم أغني ٣ * (أغني ثلاثة نجوم)، وربما ستبدأ اختبارات الطيران في عام ٢٠٠٩[١٢٣].

كان ثمة تقارير إعلامية غير مؤكدة في حزيران/يونيو ٢٠٠٧ بأن الحكومة الهندية قررت عدم المضي في تطوير صاروخ بالستي عابر للقارات ذي مدى يتعدى الـ ٥٠٠٠ كم[١٢٤]. وكان يراد بقرار فرض مدى محدد على الصواريخ غير الاستراتيجية إبداء «بادرة حُسن نية» بهدف تسهيل تطبيق مبادرة التعاون النووي المدني بين الولايات المتحدة والهند، فضلاً عن كونها محاولة الحؤول دون تنفيذ عقوبات إضافية على صادرات مواد حساسة بالنسبة إلى برنامج الصواريخ الهندي[١٢٥]. غير أن

---

(١٢٠) «India Test-fires Nuclear Capable Missile,» Agence France-Presse, 24 October 2007, <http://www.spacewar.com/reports/India_test_fires_nuclear-capable_missile_999.html>.

(١٢١) «India Successfully Test Fires Agni III Test Ballistic Missile,» *Hindu*, 12/4/2007, and S. Srivastava, «India has China in its Range,» *Asia Times*, 14/4/2007.

(١٢٢) «India Demonstrates Agni 3 with «Textbook Precision»,» *Jane's Missiles and Rockets*, vol. 11, no. 6 (June 2007), p. 2.

(١٢٣) J. Joseph, «Missile Programmes Disappoint Scientists,» *Daily News and Analysis* (Mumbai), 14/4/2007, and «India to Test Agni III + Ballistic Missile in 2009,» *Express India*, 7/1/2008.

(١٢٤) V. Thapar, «Missile Capped: Govt under Fire,» CNN-IBN News, 19 June 2007, <http://www.ibnlive.com/news/india-softens-missile-power-for-us/43179-11.html>, and «Thinking Cap,» *Daily News and Analysis*, 18/6/2007.

(١٢٥) انظر: S. Joshi, «India and Pakistan Missile Race Surges on,» *WMD Insights* (October 2007). =

مسؤولي هيئة الدفاع (DRDO) صرحوا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ بأن أعمال تصميم كانت جارية بشأن صاروخ أغني ثلاثي المراحل وذي قدرة نووية ومدى يبلغ ٦٠٠٠ كم[١٢٦].

ثارت في الأعوام الأخيرة تخمينات تشير إلى أن الهند تقوم بتطوير صاروخ بالستي عابر للقارات يبلغ مداه ١٠٠٠٠ كم، ويُعرف باسم سوريا («الشمس»)، ويرتكز على مركبة الإطلاق الفضائي القطبي (PSLV) الهندية[١٢٧]. ولم تظهر في عام ٢٠٠٧ تصريحات رسمية تشير إلى أن الهند ناشطة في متابعة برنامج كهذا.

الصواريخ البالستية التي تُطلَق من البحر

تواصل الهند جهودها لتطوير المكوّن البحري من «ثالوث» قواها النووية الذي تخطط له. فالصاروخ المحوّل بريثفي ٢، دهانوش (Dhanush «القوس») جرى اختبار إطلاقه في ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٧ من سفينة البحرية الهندية راجبوت. وكان ذلك اختبار الطيران الرابع لهذا الصاروخ، الذي صرحت وزارة الدفاع الهندية بأنه سيكون قادراً على حمل رؤوس حربية نووية وتقليدية[١٢٨]. وصرحت وزارة الدفاع في عام ٢٠٠٦ بأن «عملية تسليح السفينتين الحربيتين سوفارنا وسورهادرا بالصاروخ دهانوش تجري على قدم وساق»[١٢٩].

تم أول اختبار إطلاق لصاروخ هندي يُطلَق من البحر في ٢٦ شباط/فبراير ٢٠٠٨، عندما أُطلق الـ K-15 من عوامة مغمورة بالماء قرب فيساكهاباتنام على ساحل الهند الشرقي. وقال ناطق باسم وزارة الدفاع إن الاختبار «كان ناجحاً»، وأوردت

= بعد اختبار طيران أغني ٣ في نيسان/أبريل ٢٠٠٧، علقت الولايات المتحدة وعدد من البلدان الأخرى المصدّرة بيع الهند ألياف الكربون المتعددة الأكريلونيتريل (PAN) التي تُستخدم في صنع أغلفة محرك الصاروخ. بخصوص مبادرة التعاون النووي المدني (CNCI) انظر الفصل ٨ من هذا الكتاب، القسم ٤.

(١٢٦) «India Building 6,000 km Nuclear-Capable Missile,» Agence France-Presse, 12 December 2007, <http://www.spacewar.com/reports/India_building_6000km_nuclear-capable_missile_999.html>, and S. Dikshit, «Range of Ballistic Missiles to be Improved,» *Hindu*, 13/12/2007.

(١٢٧) «Indian Press Reports Potential for ICBM Development,» *Jane's Missiles and Rockets*, vol. 9, no. 10 (October 2005), pp. 10-11.

(١٢٨) Indian Ministry of Defence, «Dhanush Successfully Test Fired,» Press Release, New Delhi, 8 November 2004, <http://mod.nic.in/pressreleases/content.asp?id=853>.

(١٢٩) Indian Ministry of Defence (MOD), *Annual Report 2006* (New Delhi: MOD, 2006), <http://mod.nic.in/reports/ebody.htm>, p. 88.

وسائل إعلام أن للصاروخ مدى يبلغ ٧٠٠ كم، أي ما يماثل مدى أغني ١[١٣٠]. وكشف مسؤولون في وزارة الدفاع في عام ٢٠٠٧ النقاب عن أن هيئة الدفاع اختبرت مكونات نظام إطلاق صواريخ من تحت الماء وكانت تطور صاروخاً بالستياً من مرحلتين أُطلق عليه اسم K-15، ليصار إلى إطلاقه من غواصة تستخدم معززاً غازياً[١٣١]. ومن المتوقّع أن يتم نشر الـ K-15 على غواصة محلية الصنع مسيرة بالطاقة النووية، وتسمّى حالياً «القطعة البحرية ذات التكنولوجيا المتطورة» (ATV)، وهي قيد التطوير منذ سبعينيات القرن الماضي. وصرح مسؤولون في الحكومة بأن من المقرر إطلاق ATV في ربيع ٢٠٠٩ وبدء التجارب البحرية[١٣٢]. وكانت هناك تخمينات جمة فحواها أن الهند كانت تطور صاروخاً بالستياً يُطلق من البحر تحت اسم ساغاريكا («المحيطي»)، كما أن بعض التقارير التي تحدثت عن إطلاق K-15 سمّته ساغاريكا أيضاً، غير أن وزارة الدفاع الهندية صرحت في عام ٢٠٠٦ بأن «ليس هناك مشروع صاروخ اسمه «ساغاريكا»»[١٣٣].

٨. القوى النووية الباكستانية

إن التقدير المطروح هنا ـ أي أن لدى باكستان حوالى ٦٠ سلاحاً نووياً ـ هو تقدير حذِر؛ فبناء على تقديرات حديثة لحجم مخزون باكستان العسكري من اليورانيوم العالي التخصيب، يستطيع البلد نظرياً أن ينتج ٧٠ ـ ١٠٠ سلاح نووي[١٣٤]. لكن يُعتقد أن باكستان استخدمت جزءاً فقط من هذا المخزون لصنع رؤوس حربية، وبالتالي

---

(١٣٠) «India Successfully Tests Submarine-based Missile,» Reuters, 26 February 2008, and «India Test-Fires Sea-based Nuclear-capable Missile: Ministry,» Agence France-Presse, 26 February 2008.

(١٣١) Associated Press, «India Developing Submarine Launched Ballistic Missiles,» *International Herald Tribune*, 11/9/2007, and S. Unnithan, «The Secret Undersea Weapon,» *India Today*, 28/1/2008.

(١٣٢) R. Raghuvanshi, «India Working on Sea-based Nuclear Missiles,» *Defense News* (15 October 2007), and J. Joseph, «Sea Trials of Nuke Submarine in 2 Yrs,» *Daily News and Analysis* (Mumbai), 4/12/2007.

(١٣٣) Indian Ministry of Defence, «Development and Trials-missiles,» Press Release, New Delhi, 2 August 2006, <http://pib.nic.in/release/rel_print_page1.asp?relid = 19395>.

(١٣٤) كانت باكستان تمتلك حتى عام ٢٠٠٧ ما يُقدّر بـ ١,٤ ± ٠,٣ طن من اليورانيوم العالي التخصيب وحوالى ٨٠ كغ من البلوتونيوم المنفصل. انظر أيضاً الملحق الرقم (٨ -ب). يُفترض أن أسلحة باكستان من اليورانيوم العالي التخصيب هي ذات قلب صلب (أو نواة صلبة) وتتطلّب الداخلية الانفجار ١٥-٢٠ كغ من اليورانيوم العالي التخصيب، وتتطلب أسلحتها من البلوتونيوم، في أحسن الأحوال، حوالى ٤ - ٥ كغ من معدن البلوتونيوم.

يرجح أن يكون عدد الرؤوس الحربية الفعلي أقل مما ذُكر. ويزعم مسؤولون باكستانيون أن البلد أنتج بالفعل رؤوساً حربية تفوق الحاجة بغية تلبية «حد أدنى من مقتضى الردع» لكنهم يلاحظون أن هذا المقتضى خاضع للمراجعة «بحسب الوضع»(١٣٥). وأكد رئيس الوزراء الباكستاني شوكت عزيز في كانون الثاني/يناير٢٠٠٧ أن باكستان «ستكون بحاجة إلى ضمان صدقية الردع لدينا»(١٣٦) بالنظر إلى إمكانية أن تتمخض مبادرة التعاون النووي المدني بين الولايات المتحدة والهند عن توافر مزيد من المواد الانشطارية من أجل مخزون الهند العسكري، وبالنظر إلى أن الهند أعربت عن اهتمامها بالحصول على دفاعات صاروخية.

تقوم ترسانة باكستان النووية الحالية، وبشكل رئيسي، على اليورانيوم العالي التخصيب، الذي يتم إنتاجه في منشأة تخصيب يورانيوم بأجهزة طرد مركزي في مختبرات كاهوتا للأبحاث (تسمّى أيضاً مختبرات ع.ق. خان للأبحاث). وهناك دليل على أن باكستان تتجه نحو ترسانة مرتكزة على بلوتونيوم(١٣٧). وتقوم باكستان حالياً بتشغيل المفاعل كهوشاب ١ الذي تبلغ طاقته ٥٠ ميغاواط حراري والذي أُنجز في عام ١٩٩٨، وهو يستطيع أن يُنتج كل عام ١٠ ـ ٢٠ كغ من البلوتونيوم الصالح لصنع سلاح نووي(١٣٨). كما تقوم باكستان ببناء مفاعل ثان يعمل بالماء الثقيل في مجمع كهوشاب النووي. ووفقاً لتقدير خبراء غير حكوميين، يرجح أن تراوح طاقة المفاعل الجديد بين «٤٠ و١٠٠ ميغاواط»(١٣٩). وفي عام ٢٠٠٧ دلت صور من قمر اصطناعي تجاري على أن باكستان بدأت بناء مفاعل جديد شبيه بالثاني، في كهوشاب(١٤٠). وربما يمكّن ذلك باكستان من زيادة قدرتها على إنتاج البلوتونيوم، شريطة أن يكون لدى البلد طاقة كافية

---

(١٣٥) Interview with Gen. Ehsanul Haq, Chairman of Joint Chiefs of Staff Committee, Today with Kamran Khan, Karachi Geo News TV, 24 November 2006, Translation from Urdu, World News Connection, National Technical Information Service (NTIS), US Department of Commerce.

(١٣٦) Press Trust India, «Pak Apprehensive about Indo-US Nuclear Deal: Aziz,» *Economic Times* (Mumbai) (31 January 2007).

(١٣٧) في العادة تكون الرؤوس الحربية المرتكزة على البلوتونيوم أخف وزناً وأكثر تراصاً من تلك التي تستخدم اليورانيوم العالي التخصيب لتحقيق الحصيلة ذاتها. ومثل هذه الرؤوس الحربية يمكن أن تكون مركبة على صواريخ صغيرة، منها ربما صواريخ جوالة، أو تمنح صواريخ منشورة أمدية أطول.

(١٣٨) Z. Mian [et al.] International Panel on Fissile Materials (IPFM), *Fissile Materials in South Asia: The Implications of the U.S.-India Nuclear Deal*, IPFM Research Report; no. 1 (Princeton, NJ: IPFM, 2006), <http://www.fissilematerials.org/ipfm/site_down/ipfmresearchreport01.pdf>.

(١٣٩) T. B. Cochran, Natural Resources Defense Council, «What is the Size of Khushab II?,» 8 September 2006, <http://docs.nrdc.org/nuclear/nuc_06090801A.pdf>.

(١٤٠) «Khushab Nuclear Site,» Institute for Science and International Security Report, 21 June 2007, <http://www.isis-online.org/publications/southasia/ThirdKhushabReactor.pdf>.

لإعادة معالجة وقود مستهلك. ويجري فصل البلوتونيوم على نطاق تجريبي في معمل إعادة المعالجة ذي المختبرات الجديدة في روالبندي، إقليم البنجاب. ويبدو أن منشأة جديدة للفصل الكيميائي تدنو من مرحلة الإنجاز في تشاشما، إقليم البنجاب[١٤١].

الطائرات الضاربة

إن الطائرات F-16 هي طائرات سلاح الجو الباكستاني التي ستتولى على الأرجح دور إيصال أسلحة نووية (انظر الجدول الرقم (٨أ ـ ٨)). وفي الإمكان أيضاً استخدام طائرات أخرى مثل طائرات ميراج ٥ أو الطائرات الصينية الإنتاج A-5. ولدى باكستان في الوقت الحاضر ٣٢ طائرة F-16 في الخدمة في ثلاثة أسراب. وقد وقّعت باكستان في أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٦ صفقة مع الولايات المتحدة بقيمة ٥,١ مليارات دولار لشراء ١٨ طائرة F-16C/D Block 52، مع حق شراء ١٨ طائرة أخرى. وستتلقى باكستان أيضاً ٢٤ طائرة F-16 مستعملة من سلاح الجو الأمريكي في موعد لاحق[١٤٢]. وكجزء من الاتفاق، سيتم تحديث الطائرات F-16A/B الـ٣٢ الموجودة في الخدمة بعد أن بلغت منتصف فترة خدمتها في سلاح الجو الباكستاني[١٤٣]. وقامت الولايات المتحدة بتسليم الطائرتين الأوليين من طراز F-16 في تموز/ يوليو ٢٠٠٧[١٤٤].

الصواريخ البالستية

بدأت باكستان نشر نوعين من الصواريخ البالستية القصيرة المدى (SRBM) التي يُعتقد أن لها أدواراً في إيصال الأسلحة النووية. فهناك الصاروخ غازنافي (حتف ـ ٣) الذي أُدخل الخدمة في عام ٢٠٠٤. وهو ذو مرحلة واحدة ويعمل بالوقود الصلب ويتحرك على الطرق. ويُعتقد أنه نسخة محلية الإنتاج من الصاروخ M-11 الذي تم الحصول عليه من الصين في التسعينيات. وقد أطلقه الجيش الباكستاني بغرض

---

(١٤١) D. Albright and P. Brannan, «Chashma Nuclear Site in Pakistan with Possible Reprocessing Plant,» Institute for Science and International Security Report, 18 January 2007, <http://www.isis-online.org/publications/southasia/chashma.pdf>.

(١٤٢) M. Schanz, «US and Pakistan Hammer Out New F-16 Deal,» *Air Force Magazine*, vol. 90, no. 12 (December 2006), p. 12, and «Pakistan Agrees Deal with US for F-16s,» *Jane's Defense Weekly*, (11 October 2006), p. 16.

اشترطت الاتفاقية ألا تجهز باكستان طائرات F-16 بأنظمة لخرق دفاعات جوية وأن تسعى مسبقاً إلى نيل موافقة أمريكية على أي طلعات جوية لطائرات F-16 خارج المجال الجوي الباكستاني.

(١٤٣) Schanz, Ibid.

(١٤٤) US Embassy in Pakistan, «U.S. Delivers Two F-16 Fighters to Pakistan Air Force,» Press Release, Islamabad, 11 July 2007, <http://islamabad.usembassy.gov/pakistan/h07071101.html>.

الاختبار في ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٨[١٤٥]. والصاروخ الآخر القصير المدى هو شاهين ١ (حتف ـ ٤)، الذي دخل الخدمة في الجيش الباكستاني في عام ٢٠٠٣. وتم في وقت غير بعيد إطلاقه بهدف الاختبار في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ في أثناء مناورة تدريبية للقوات[١٤٦]. وثمة شائعات تقول إن عبدلي القصير المدى يتمتع ربما بقدرة نووية. وبعد إطلاق اختباري في آذار/مارس ٢٠٠٧، صرح مكتب الرئيس في نشرة صحافية بأن الصاروخ «يستطيع حمل جميع أنواع الرؤوس الحربية».

إن صاروخ باكستان البالستي المتوسط المدى الوحيد في الخدمة حالياً هو الصاروخ غوري ١ (حتف ـ ٥)، الذي يتحرك على الطرق ويعمل بالوقود السائل ويحمل رأساً نووياً واحداً. وقد أعلن مسؤولون في الدفاع الباكستاني أن لديه دوراً في إيصال أسلحة نووية. بالإضافة إلى هذا الصاروخ، تستمر باكستان في تطوير الصاروخ البالستي المتوسط المدى شاهين ٢ (حتف ـ ٦) ذي المرحلتين والدفع بالوقود الصلب والقدرة على الانتقال على الطرق. ففي ٢٣شباط/فبراير ٢٠٠٧ أعلن الجيش الباكستاني أن صاروخ شاهين ٢ محدَّثاً قد تم اختباره بنجاح حتى مدى ٢٠٠٠ كم[١٤٧]. وكان الإطلاق، الذي وصِف بأنه «جزء من عملية مستمرة للمصادقة والتحسين التقني»[١٤٨]، الاختبار الرابع للصاروخ شاهين ٢ الذي قد يصبح عملياتياً في وقت قريب. يبلغ مدى هذا الصاروخ ٢٠٠٠ ـ ٢٥٠٠ كم، وهذا يعني أنه يستطيع أن يبلغ أهدافاً في أنحاء الهند، إلا أن المسؤولين العسكريين الباكستانيين نفوا أن يكون البلد في صدد السعي إلى تطوير صواريخ بالستية طويلة المدى تستطيع ضرب أهداف خارج المنطقة[١٤٩].

---

(١٤٥) «Ghaznavi Missile Launched,» *Dawn*, 14/2/2008, President of the Islamic Republic of Pakistan, Office of the Press Secretary, «Pakistan Successfully Test Fires Short Range Ballistic Missile,» Press Release, 31 March 2007, <http://www.presidentofpakistan.gov.pk/NewsEventsDetail.aspx?NewsEventID=3617>.

(١٤٦) «Pakistan Tests Ballistic Missile,» BBC News, 25 January 2008, <http://news.bbc.co.uk/2/7208416.stm>, and President of the Islamic Republic of Pakistan, Office of the Press Secretary, «Pakistan Successfully Launches Shaheen-1 Missile,» Press Release, 29 November 2006, <http://www.presidentofpakistan.gov.pk/NewsEventsDetail.aspx?NewsEventID=3411>.

(١٤٧) «Pakistan Test-Fires Long-Range Missile,» *PakTribune*, 23/2/2007.

(١٤٨) T. Iqbal, «Pakistan Tests Upgraded Shaheen II,» Pakistan Defence, 22 February 2007, <http://www.defence.pk/news/publish/article73.php>.

(١٤٩) Interview with Gen. Ehsanul Haq, Chairman of Joint Chiefs of Staff Committee, Today with Kamran Khan, Karachi Geo News TV, 24 November 2006, Translation from Urdu, World News Connection, National Technical Information Service (NTIS), US Department of Commerce.

لا تزال باكستان تطوّر ترسانتها من الصواريخ الجوالة؛ ففي ١١ كانون الأول/ ديسمبر٢٠٠٧، أطلقت باكستان صاروخاً جوالاً ذا قدرة نووية (ويدعى بابور أو حتف ـ ٧) من قاذف أرضي. وكان ذلك للمرة الرابعة منذ عام ٢٠٠٥. ووفقاً لبيان من الجيش، زيد مدى الصاروخ الجوال الذي يحلق على علو منخفض ويطير بسرعة قريبة من سرعة الصوت من ٥٠٠ كم إلى ٧٠٠ كم[١٥٠].

وتقوم باكستان بتطوير نسخة من بابور تُطلق من الجو، ويقال إنها ستكون محمولة بطائرات F-16 وطائرات JF-17[١٥١]. كما أنها تطور نسخة تُطلق من البحر ليتم نشرها على متن الغواصة الهجومية من فئة أغوستا التي يراد بها منح باكستان قدرة على توجيه ضربة ثانية[١٥٢]. وقد أصر مسؤولون باكستانيون على القول إن بابور برنامج محلي بالكامل، غير أن محللين غير حكوميين لاحظوا أن الصاروخ يبدو شبيهاً بالصاروخ الجوال الصيني الجديد DH-10 الذي يُطلق من الجو، ويُشتبه في أنه الصاروخ الجوال توماهوك الأمريكي الصنع، بعد إخضاعه لعملية هندسية معكوسة[١٥٣].

الجدول الرقم (٨ أ ـ ٨)
القوى النووية الباكستانية، كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨

النوع	المدى (كم)[أ]	الحمولة الحربية (كغ)	الوضع
الطائرات			
F-16A/B	١٦٠٠	٤٥٠٠	٣٢ طائرة منشورة في ٣ أسراب؛ ولدى الطائرات على الأرجح قدرة على إيصال أسلحة نووية.
الصواريخ البالستية			
غازنافي١ (حتف ـ ٣)	ـ ٤٠٠	٥٠٠	دخل الخدمة في الجيش الباكستاني في عام ٢٠٠٤؛ تم نشر أقل من ٥٠ قاذفاً؛ كان إطلاقه الاختباري الأخير قد تم في ١٣شباط/ فبراير ٢٠٠٨.

يتبـــع

(١٥٠) President of the Islamic Republic of Pakistan, Office of the Press Secretary, «Government has Prepared Comprehensive Plan to Equip Armed Forces: Musharraf,» Press Release, 30 May 2007, <http://www.presidentofpakistan.gov.pk/NewsEventsDetail.aspx?NewsEventID=3713>.

(١٥١) «Pakistan Successfully Test-Fires Hataf-VII Missile,» *PakTribune*, 26/7/2007.

(١٥٢) S. Hali, «Second Strike Capability,» *Nation* (Islamabad), 16/8/2006.

(١٥٣) R. S. Norris and H. M. Kristensen, «Pakistan's Nuclear Forces, 2007,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, vol. 63, no. 3 (May-June 2007).

تابـــع

شاهين ١ (حتف ٤)	< ٤٥٠ [ب]	٧٥٠ ـ ١٠٠٠	دخل الخدمة في عام ٢٠٠٣؛ نُشر أقل من ٥٠ قاذفاً؛ منشور؛ أطلق آخر مرة بغرض الاختبار في ٢٥ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨.
شاهين ٢ (حتف ـ ٦)	< ٢٠٠٠	~ ١٠٠٠	قيد التطوير؛ تم آخر إطلاق اختباري له في ٢٣شباط/ فبراير٢٠٠٧.
غوري ١ (حتف ـ ٥)	< ١٢٠٠	٧٠٠ ـ ١٠٠٠	دخل الخدمة في الجيش الباكستاني في عام ٢٠٠٣، نُشر أقل من ٥٠ قاذفاً؛ أطلق آخر مرة لاختباره في ١شباط/ فبراير٢٠٠٨.
غوري ٢	٢٣٠٠	٠٠	قيد التطوير، وضعه غير واضح.
الصواريخ الجوالة (كروز)			
بابور (حتف ـ ٧)	٧٠٠ [ج]	٠٠	قيد التطوير؛ في عام ٢٠٠٧ (آذار/ مارس وحزيران/ يونيو وكانون الأول/ ديسمبر) اختُبرت النسخة ٣ مرات؛ وقيد التطوير أيضاً نسخ تُطلَق من البحر والجو.

ملاحظات:

(أ) ربما يتعين خفض الحمولات الحربية للصواريخ من أجل تحقيق مدى أقصى. مدى الطائرات معطى لأغراض توضيحية فقط؛ مدى المهمة يتفاوت وفقاً لهيئة الطيران والحمولة من الأسلحة.

(ب) يزعم بعض المصادر غير الرسمية أن المدى ٦٠٠ ـ ١٥٠٠ كم.

(ج) زيد مدى اختبارات الطيران منذ عام ٢٠٠٦ من ٥٠٠ كم إلى ٧٠٠ كم.

المصادر: تقديرات المؤلفين؛ US Air Force, National Air and Space Intelligence Center (NASIC), *Ballistic and Cruise Missile Threat* (Ohio: NASIC, Wright-Patterson Air Force Base, 2003), <http://www.nukestrat.com/us/afn/NAIC2003rev.pdf>; US Central Intelligence Agency, Unclassified Report to Congress on the Acquisition of Technology Relating to Weapons of Mass Destruction and Advanced Conventional Munitions, 1 January through 30 June 2002,» April 2003, <http://www.nti.org/e_research/official_docs/cia/cia.html>; US Central Intelligence Agency, National Intelligence Council, «Foreign Missile Developments and the Ballistic Missile Threat through 2015,» (unclassified summary), December 2001, <http://www.dni.gov/nic/PDF_GIF_otherprod/missilethreat2001.pdf>; International Institute for Strategic Studies, *The Military Balance 2005-2006* (London: Routledge, 2004), and «Nuclear Notebook,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, various issues.

٩ . القوى النووية الإسرائيلية

لا تزال إسرائيل تحافظ على سياستها القديمة العهد القائمة على الغموض النووي، فلا تؤكد ولا تنفي رسمياً امتلاكها أسلحة نووية. بيد أن رئيس الحكومة الإسرائيلية إيهود أولمرت أدلى في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٦ بتصريح فُسر على نطاق واسع بأنه إقرار ضمني بأن إسرائيل تملك ترسانة نووية. وفي أثناء تحدثه إلى التلفزيون الألماني، جعل

إسرائيل ضمن قائمة البلدان التي تملك أسلحة نووية[١٥٤]. وسرعان ما تنصَّل أولمرت ومسؤولون إسرائيليون آخرون من هذه الإشارة وكرروا القول إن إسرائيل «لن تكون البلد الأول الذي يُدخل أسلحة نووية إلى الشرق الأوسط»[١٥٥].

إن حجم مخزون إسرائيل من السلاح النووي غير معروف لكن يُعتقد على نطاق واسع أنه يتكون من حوالى ١٠٠ رأس حربي من البلوتونيوم. ووفقاً لأحد التقديرات، امتلكت إسرائيل حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ ما بين ٣٤٠ و٥٦٠ كغ من البلوتونيوم العسكري، أو ما يعادل ١١٠ رؤوس حربية، على افتراض أن كل رأس حربي يحوي ٥ كغ من البلوتونيوم[١٥٦]. وقد يكون جزء فقط من هذا البلوتونيوم قد استُخدم لإنتاج رؤوس حربية. ويقدّر هنا أن لدى إسرائيل ربما قرابة ٨٠ رأساً حربياً سليمة، منها ٥٠ مركبة عودة ليتم الإيصال بصواريخ بالستية والعدد الباقي قنابل لإيصالها بطائرات (انظر الجدول الرقم (٨أ ـ ٩)). ويعتقد الكثير من المحللين أن لدى إسرائيل ترسانة نووية مبيَّتة (أي ترسانة مخزونة لكنها غير مسلحة بالكامل وتستلزم بعض التدابير التحضيرية قبل الاستخدام). وثمة تخمينات فحواها أن إسرائيل قامت ربما بإنتاج أسلحة نووية غير استراتيجية، بما فيها قذائف مدفعية وذخائر تدمير نووية، لكن لم يجر قط تأكيد هذا الأمر.

في ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ أجرت إسرائيل إطلاقاً اختبارياً، بحسب ما ذُكر، لصاروخ بالستي طويل المدى من قاعدة بالماحيم الجوية. ولم تعط وزارة الدفاع الإسرائيلية تفصيلات عن نوع أو غرض الصاروخ لكنها صرحت بأن التجربة اختبرت نظام الدفع الصاروخي وكانت ناجحة[١٥٧]. وخمّنت الإذاعة الإسرائيلية أن الصاروخ هو صاروخ بالستي وسيط المدى من طراز يريحو ٣[١٥٨]، الذي يُعتقد أنه ثلاثي المراحل ويعمل بالوقود الصلب، ويبلغ مداه ربما ٤٨٠٠ ـ ٦٥٠٠ كم، وتقدّر حمولته الحربية بـ ١٠٠٠ ـ ١٣٠٠ كغ. ويقال إنه قيد التطوير، ويحتمل أن يدخل الخدمة في عام ٢٠٠٨[١٥٩].

---

(١٥٤) «Was Olmert über Atomwaffen sagte,» [What Olmert Said about Nuclear Weapons], N24 Television Channel, 12 December 2006.

(١٥٥) R. Boudreaux, «Fallout Rains on Israel's Olmert after Nuclear Remark,» *Los Angeles Times*, 13/12/2006.

(١٥٦) انظر الملحق الرقم (٨ ـ ب)، الجدول الرقم (٨ ب ـ ٢).

(١٥٧) Y. Katz, «Israel Test-Fires Long-Range Ballistic Missile,» *Jerusalem Post*, 17/1/2008.

(١٥٨) «Israel Says Carries Out Missile Launching Test,» Reuters, 17 January 2008, <http://www.reuters.com/article/worldNews/idUSL17578502008011 7>.

(١٥٩) Lennox, ed., *Jane's Strategic Weapon Systems*, pp. 81-83.

الجدول الرقم (٨ أ ـ ٩)
القوى النووية الإسرائيلية، كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨

النوع	المدى (كم) [أ]	الحمولة الحربية (كغ)	الوضع
الطائرات [ب]			
F-16A/B/C/D/I FALCON	١٦٠٠	٥٤٠٠	٢٠٥ طائرات في المخزون؛ يُعتقد أن بعضها منتدب لإيصال أسلحة نووية.
الصواريخ البالستية [ج]			
يريحو ٢	١٥٠٠ ـ ١٨٠٠	٧٥٠ ـ ١٠٠٠	حوالى ٥٠ صاروخاً؛ نشر أول مرة في عام ١٩٩٠؛ اختُبر في ٢٧حزيران/ يونيو ٢٠٠١.
يريحو ٣	> ٤٨٠٠	٠٠	اختُبر في ١٧كانون الثاني/ يناير٢٠٠٨.
الغواصات			
دولفين			يُشاع أنها مجهزة بصواريخ جوالة (كروز) ذات قدرة نووية، لكن إسرائيل نفت ذلك.

ملاحظات:

(أ) ربما يتعين خفض الحمولات الحربية للصواريخ من أجل تحقيق مدى أقصى. مدى الطائرات معطى لأغراض توضيحية فقط؛ المدى الفعلي يتفاوت وفقاً لهيئة الطيران والحمولة من الأسلحة.

(ب) قد يكون لبعض طائرات إسرائيل الـ ٢٥ من طراز F-15I دور أيضاً في إيصال أسلحة نووية إلى أمدية بعيدة.

(ج) تستطيع واسطة الإطلاق الفضائية «شافيت»، في حال تم تحويلها إلى صاروخ بالستي، إيصال حمولة ٧٧٥ كغ حتى مسافة ٤٠٠٠ كم. ويعتقد أن يريحو ١، الذي نُشر أول مرة في عام ١٩٧٣، لم يعد عملياتياً.

المصادر: A. Cohen and W. Burr, «Israel Crosses the Threshold,» *Bulletin of the Atomic Scientists* (May-June 2006), pp. 22-30; A. Cohen, *Israel and the Bomb* (New York: Columbia University Press, 1998); D. Albright, F. Berkhout and W. Walker, *Plutonium and Highly Enriched Uranium 1996: World Inventories, Capabilities and Policies* (Oxford: Oxford University Press, 1997); D. Lennox, ed., *Jane's Strategic Weapon Systems* (Coulsdon: Jane's Information Group, Ltd., 2003), and S. Fetter, «Israeli Ballistic Missile Capabilities,» *Physics and Society,* vol. 19, no. 3 (July 1990), pp. 3-4.

انظر أيضاً: «Ballistic Missile Primer» for an updated analysis, <http://www.puaf.umd.edu/Fetter/1990-MissilePrimer.pdf>.

١٠. القدرات النووية العسكرية لكوريا الشمالية

أثبتت كوريا الشمالية امتلاكها قدرة سلاح نووي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦

بإجراء تفجير نووي اختباري تحت الأرض[١٦٠]. غير أن الحصيلة المنخفضة على نحو غير متوقّع حملت الكثير من الخبراء على الاعتقاد أن الاختبار انتهى إلى «خيبة» (تفجير غير كاف يُطلق طاقة تفجيرية أقل مما هو متوقّع). وأثار هذا الأمر شكوكاً حول ما إذا كانت كوريا الشمالية ممتلكة ناصية مهارات التصميم والهندسة المطلوبة لصنع سلاح نووي عملياتي[١٦١]. وفي ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٧ صرح مدير وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية مايكل هايدن بأن الاختبار النووي الذي أجرته كوريا الشمالية كان «فاشلاً»[١٦٢].

يُعتقد أن كوريا الشمالية أنتجت وفصلت قدراً كافياً من البلوتونيوم من الوقود المستهلَك لمفاعل الأبحاث الذي لديها في يونغبايون والذي يهدّأ بالغرافيت وتبلغ طاقته ٥ ميغاواط حراري، وذلك لتتمكن من صنع عدد قليل من الرؤوس الحربية النووية. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وكجزء من إعلانها «الصحيح والكامل» عن نشاطاتها النووية الماضية والحاضرة، أبلغت كوريا الشمالية إلى الولايات المتحدة أنها فصلت ما مجموعه ٣٠ كغ من البلوتونيوم؛ واستخدمت من هذه الكمية ٦ كغ من أجل اختبارها النووي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦[١٦٣]. وكانت الكمية المعلنة عند المستوى الأدنى من تقديرات خبراء الحكومة الأمريكية لمقدار البلوتونيوم الذي استطاعت كوريا الشمالية فصله وأثارت شكوكاً حول صحة إعلان كوريا الشمالية. وتقوم هذه التقديرات على حسابات تتناول المدة التي عمل فيها مفاعل يونغبايون لمراكمة بلوتونيوم في قضبان الوقود ومقدار البلوتونيوم الذي تم استخراجه من الوقود المستهلَك في معمل إعادة المعالجة المجاور. وقّدر خبيران أمريكيان غير حكوميين أنه كان لدى كوريا الشمالية حتى شباط/فبراير ٢٠٠٧ مخزون إجمالي من البلوتونيوم يزن ٤٦ ـ ٦٤ كغ كان منها ٢٨ ـ ٥٠ كغ في حالة انفصال وقابلة للاستخدام في أسلحة نووية[١٦٤]. وسيكون

---

(١٦٠) V. Fedchenko and R. Ferm Hellgren, «Nuclear Explosions, 1945-2006,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 552-557.

(١٦١) D. E. Sanger and W. J. Broad, «Small Blast, or «Big Deal»? U.S. Experts Look for Clues,» *New York Times*, 11/10/2006.

(١٦٢) «CIA Says North Korea Nuclear Test a Failure: Report,» Reuters, 28 March 2007, <http://www.reuters.com/article/topNews/idUSSEO15521620070328>.

(١٦٣) «North Korea Produced 30 Kg of Plutonium-Newspaper,» Reuters, 21 April 2008, <http://in.reuters.com/article/worldNews/idINIndia-33143320080421>, and G. Kessler, «N. Korea Agrees to Blow up its Tower at its Nuclear Facility,» *Washington Post*, 2/5/2008, p. A13.

(١٦٤) D. Albright and P. Brannan, «The North Korean Plutonium Stock, February 2007,» Institute for Science and International Security (ISIS), 20 February 2007, <http://www.isis-online.org/publications/dprk/DPRKplutoniumFEB.pdf>.

هذا كافياً لإنتاج ٦ ـ ١٠ أسلحة نووية، على افتراض أن كل سلاح استخدم ٤,٥ ـ ٥ كغ من البلوتونيوم الصالح لصنع سلاح نووي.

تنشر كوريا الشمالية حوالى ٥٠٠ ـ ٦٠٠ صاروخ بالستي قصير المدى من ثلاثة أنواع: هواسونغ ـ ٥ (سكود B، هواسونغ ـ ٦ (سكود Mod - C)، وهواسونغ ـ ٧ (سكود Mod - D)، و٥٠ ـ ٢٠٠ صاروخ بالستي متوسط المدى من طراز نودونغ(١٦٥). كما أنها تقوم بتطوير الصاروخين الأطول مدى تايبودونغ ـ ١ وتايبودونغ ـ ٢. وقد أجرت كوريا الشمالية في ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ عرضاً عسكرياً ضخماً في بيونغ يانغ تميز بصواريخ بالستية، منها هواسونغ ـ ٦ (سكود C) وهواسونغ ـ ٧ (سكود D) وصاروخ جديد قصير المدى KN-02، هو نسخة كورية شمالية من الصاروخ الروسي سطح ـ سطح 9K79 توتشكا SS-21 («سكاراب»)(١٦٦). ويعتبر معظم المحللين أن من غير المرجح أن تكون كوريا الشمالية قد طورت رأساً حربياً نووياً يتسم بقدر من خفة الوزن وتراص الحجم ما يكفي تركيبه على صاروخ بالستي(١٦٧).

---

(١٦٥) US Air Force, National Air and Space Intelligence Center (NASIC), *Ballistic and Cruise Missile Threat; Lennox*, ed., *Jane's Strategic Weapon Systems*, pp. 90-96, and Nuclear Threat Initiative, «North Korea Profile: Missile Capabilities,» December 2006, <http://www.nti.org/e_ research/profiles/NK/Missile/62.html>.

(١٦٦) D. C. Isby, «N Korea Parades Latest Missiles,» *Jane's Missiles and Rockets* (June 2007), p. 2, and J. S. Bermudez, «North Korea Takes Wraps off the KN-02,» *Jane's Defence Weekly* (9 May 2007), p. 25.

(١٦٧) انظر مثلاً: S. Hecker, «Report on North Korean Nuclear Program,» Nautilus Institute, Policy Forum Online, 06-97A, 15 November 2006, <http://www.nautilus.org/fora/security/0697Hecker.html>.

الملحق الرقم (٨ ــ ب)

المخزونات العالمية من المواد الانشطارية، ٢٠٠٧

هارولد فايفيسون
ألكسندر غليزر
ضيا ميان
فرانك فون هيبل[*]

الجدول الرقم (٨ ب ـ ١)
المخزونات العالمية من اليورانيوم العالي التخصيب، ٢٠٠٧[أ]

البلد	المخزونات الوطنية (مكافئ مخصب بنسبة ٩٣ بالمئة، أطنان)	وضع الإنتاج	تعليقات
الصين	٢٠ ± ٤	توقف في ١٩٨٧ ـ ١٩٨٩	
فرنسا[ب]	٣٦,٤ ± ٦	توقف في مطلع ١٩٩٦	تضمن ٦,٤ أطنان أُعلن أنها مدنية.
الهند[ج]	٠,٢ ± ٠,١	مستمر	

يتبـــع

(*) الهيئة الدولية للمواد الانشطارية، جامعة برنستون.

تابـــع

باكستان [د]	١,٤ ± ٠,٣	مستمر	
روسيا [هـ]	٧٧٠ ± ٣٠٠	توقف في ١٩٨٧ أو١٩٨٨	يتضمن ١٠٠ طن يُفترض أنها حُفظت من أجل وقود لمفاعل بحري ولمفاعل آخر؛ ولا يشمل ٢٠٠ طن يراد توليفها.
المملكة المتحدة[و]	٢٣,٤ (معلنة)	توقف في ١٩٦٣	
الولايات المتحدة[ز]	٥٠٨ (معلنة)	توقف في ١٩٩٢	يتضمن ١٢٨ طناً محفوظة من أجل وقود بحري و٢٠ طناً من أجل وقود مفاعل آخر ذي يورانيوم عالي التخصيب؛ ولا يشمل ١٤٦ طناً يراد توليفها أو التخلص منها كنفايات.
الدول غير النووية[ح]	~ ١٠		
المجموع	**~ ١٣٧٠**		**لا يشمل ٣٤٦ طناً يراد توليفها**

ملاحظات:

(أ) المجاميع مدوَّرة حتى أقرب ٥ أطنان. وأُخذ في الحسبان توليف الفائض من سلاح اليورانيوم الروسي والأمريكي حتى مطلع ومنتصف عام ٢٠٠٧ على التوالي. وقد افتُرض شك بنسبة ٢٠ بالمئة في أرقام الصين وفرنسا وباكستان، و٥٠ بالمئة في أرقام الهند.

(ب) أعلنت فرنسا للوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA) ٦,٤ أطنان من اليورانيوم المدني العالي التخصيب حتى نهاية عام ٢٠٠٦؛ ويُفترض هنا أنها مادة يورانيوم مخصب بنسبة ٩٣ بالمئة وصالح لصنع سلاح.

(ج) يُعتقد أن الهند تنتج يورانيوم عالي التخصيب (مكافئ مخصب بنسبة ٩٣ بالمئة) بمعدل يقل عن ٠,١ طن كل عام لاستخدامه وقوداً لمفاعل بحري.

(د) يفترض هذا الرقم إنتاجاً بمعدل ٠,١ طن كل عام بين عامي ٢٠٠٣ و٢٠٠٧.

(هـ) تم حتى ١٦ نيسان/ أبريل ٢٠٠٧ توليف ٣٠٠ طن من يورانيوم روسيا العالي التخصيب والصالح لصنع سلاح. والتقدير الظاهر في ما يتعلق بالاحتياط الروسي من أجل مفاعلات بحرية ليس مرتكزاً على معلومات معلنة.

(و) يتضمن هذا الرقم ٢٢,٩ طناً من اليورانيوم العالي التخصيب اعتباراً من ٣١ آذار/ مارس ٢٠٠٢، وهي الكمية التي ليس متوسط تخصيباتها معطى. وقد أعلنت المملكة المتحدة للوكالة الدولية للطاقة الذرية ١,٤ طن من اليورانيوم المدني العالي التخصيب حتى نهاية عام ٢٠٠٦.

(ز) كمية اليورانيوم الأمريكي العالي التخصيب معطاة بأطنان فعلية، لا بمكافئ مخصب بنسبة ٩٣ بالمئة. وكان لدى الولايات المتحدة اعتباراً من ٣٠ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٦ مخزون من ٧٤٠,٧ طناً من اليورانيوم العالي التخصيب والمحتوي على ٦٢٠,٣ طناً من اليورانيوم ـ ٢٣٥ وكانت قد أعلنت ١٧٧,٨ طناً تحتوي على ١٢٢ طناً من اليورانيوم ـ ٢٣٥ أنها فائضة. وأُعلنت ٢٠ طناً إضافياً أنها فائضة في عام ٢٠٠٥، وهي كمية زيدت إلى ٦٠ طناً في عام ٢٠٠٦. ويُفترض أيضاً وجود متوسط التخصيب نفسه كما المادة التي سبق أن أُعلنت فائضة. وهذا يترك مكافئ مخزون متبق (يحوي يورانيوم ـ ٢٣٥) قدره ٤٩١ طناً من اليورانيوم المخصب بنسبة ٩٣ بالمئة. ويُفترض أن في أثناء العقد اللاحق جرى استهلاك نحو ٢٠ طناً من أجل وقود مفاعل بحري ونحو ٥ أطنان من أجل وقود مفاعل أبحاث. وقد قامت الولايات المتحدة حتى منتصف عام ٢٠٠٧ بتوليف ٨٧ طناً من اليورانيوم العالي التخصيب.

(ح) لا يتضمن هذا الرقم اليورانيوم العالي التخصيب الذي تم تخصيبه في الأصل حتى نسبة ٢٠ ـ ٢٦ بالمئة في وقود مفاعل سريع مستهلك في كازاخستان.

الـــمـــصـــادر: Institute for Science and International Security (ISIS), *Global Stocks of Nuclear Explosive Materials* (Washington, DC: ISIS, 2003), <http://www.isisonline.org/global_stocks/end2003/tableofcontents.html>; D. Albright, F. Berkhout and W. Walker, *Pluto and Highly Enriched Uranium 1996: World Inventories, Capabilities and Policies* (Oxford: Oxford University Press, 1997), p. 80, table 4.1;

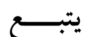
روسـيـا: United States Enrichment Corporation «Mega Ton to Megawatts». <http://www.usec.com>.

المملكة المتحدة: British Ministry of Defence, «Historical Accounting for UK Defence Highly Enriched Uranium,» London, March 2006, <http://www.mod.uk/DefenceInternet/AboutDefence/CorporatePublications/HealthandSafetyPublications/Uranium/>, and International Atomic Energy Agency (IAEA), Communication Received from the United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland Conits Policies Regarding the Management of Plutonium, INFCIRC/549/Add.8/9, 15 September 2006.

الـولايـات الـمـتـحـدة: US Department of Energy (DOE), *Highly Enriched Uranium, Striking a Balance: A Historical Report on the United States Highly Enriched Uranium Production, Acquisition, and Utilization Activities from 1945 through September 30, 1996* (Washington, DC: DOE, 2001); R. George and D. Tousley, «US Highly Enriched Uranium Disposition Presentation to the Nuclear Energy Institute Fuel Supply Forum, 24 January 2006; W. Tobey, Deputy Administrator for Defence Nuclear Nonproliferation, National Nuclear Security Administration, DOE, Statebefore the House Government Reform Committee Subon National Security, Emerging Threats, and International Relations, 26 September 2006; K. Vogler, «The U.S. Highly Enriched Uranium (HEU) Disposition Program,» 48th Annual INMM Meeting, Tucson, Ariz., 8-12 July 2007, and *Non-nuclear Weapon States*: IAEA, *Annual Report 2005* (Vienna: IAEA, 2006), table A20.

الجدول الرقم (٨ ب ـ ٢)
المخزونات العالمية من البلوتونيوم المنفصل، ٢٠٠٧

البلد	المخزونات العسكرية، ابتداء من كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٦ (أطنان)	وضع الإنتاج العسكري	المخزونات المدنية، ابتداء من كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٦ (أطنان)
بلجيكا[أ]	٠		٣,٧ (تشمل ٠,٤ خارجها)
الصين	٤ ± ٠,٨	توقف في ١٩٩١	٠
فرنسا	٥ ± ١,٠	توقف في ١٩٩٤	٥٢,٤ (لا تشمل ٢٩,٧ تملكها جهات أجنبية)
ألمانيا	٠		١٥ في فرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة



تابــــع

الهند [ب]	٠,٦٥ ± ٠,١٣	مستمر	٥,٤
إسرائيل [ج]	٠,٤٥ ± ٠,١١	مستمر	٠
اليابان	٠		٦,٧ في اليابان+ ما مجموعه ٣٨ في فرنسا والمملكة المتحدة
كوريا الشمالية	٠,٠٣٥ ± ٠,٠١٨	توقف في ٢٠٠٧	٠
باكستان [د]	٠,٠٨ ± ٠,٠١٦	مستمر	٠
روسيا [هـ]	١٤٥ ± ٢٥ (٣٤ـ ٥٠ معلنة فائضة)	توقف عملياً في ١٩٩٧	٤٢,٤
سويسرا	٠		٠ (لا تشمل ٠,٧ تملكها جهات أجنبية)
المملكة المتحدة	٧,٩ (٤,٤ معلنة فائضة	توقف في ١٩٨٩	٨٣,٣ (تشمل ٠,٩ في الخارج، لكن ليس ٢٦,٥ تملكها جهات أجنبية)
الولايات المتحدة [و]	٩٢ (٥٣,٩ معلنة فائضة)	توقف في ١٩٨٨	٠
المجاميع	~٢٥٠ ± ٢٧ (حتى ١٠٠ معلنة فائضة		**٢٤٤,٩**

ملاحظات:

(أ) هذا الرقم هو ابتداء من نهاية عام ٢٠٠٤.

(ب) كجزء من مبادرة التعاون النووي المدني بين الهند والولايات المتحدة، اقترحت الهند أن تشمل في القطاع العسكري الكثير من البلوتونيوم المنفصل من وقود مفاعل الهند المستهلك المعني بالطاقة والمسمى هنا وقوداً مدنياً. ويقدر أن الهند تنتج في كل عام نحو ٣٠ كغ من بلوتونيوم أسلحة من المفاعلين سايروس ودهروفا. وهذا التقدير مرتكز على افتراض مفاده أن ٥٠ بالمئة من وقود الهند المستهلك والمتراكم في مفاعل الماء الثقيل قد أعيدت معالجته. ويُفترض وجود شك بنسبة ٢٠ بالمئة في ما يتعلق بإنتاج البلوتونيوم.

(ج) يُعتقد أن إسرائيل لا تزال تشغِّل مفاعل ديمونا لإنتاج البلوتونيوم، لكن ربما تستخدمه، بشكل رئيسي، من أجل إنتاج تريتيوم.

(د) يقدَّر أن باكستان تنتج كل عام حوالى ١٠ كغ من بلوتونيوم الأسلحة من مفاعلها المدعو كهوشاب ـ ١. ثمة مفاعلان إضافيان قيد البناء في الموقع نفسه لإنتاج بلوتونيوم. وهناك شك بنسبة ٢٠ بالمئة مفترض بشأن إنتاج البلوتونيوم العسكري.

(هـ) تنتج روسيا كل عام حوالى ١,٢ طن من البلوتونيوم الصالح لصنع أسلحة، وذلك في ٣ مفاعلات إنتاج تستمر في العمل لأنها تنتج أيضاً حرارة وكهرباء لمصلحة مجمعات سكنية قريبة منها. وقد تعهدت روسيا عدم استخدام هذه المادة لصنع أسلحة. أما مقتنيات الدول النووية الأخرى الموقّعة معاهدة حظر الانتشار فلم تتغير بين عامي ٢٠٠٣ و٢٠٠٧.

(و) أعلنت الولايات المتحدة في بيانها إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية INFCIRC/549 بتاريخ ٣٠

تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٧ أن مخزوناتها المدنية هي ما مجموعه ٤٤,٩ طناً من مادة موصوفة ببلوتونيوم محتوى في وقود أكسيد مختلط (MOX) غير مشع أو أشكال أخرى، وبلوتونيوم منفصل غير مشع محتفظ به في مكان آخر. وفي ١٧ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧ أعلن وزير الطاقة صمويل دبليو. بودمان إزالة ٩ أطنان أخرى من البلوتونيوم من مخزونها من الأسلحة.

المصادر: Institute for Science and International Security (ISIS), *Global Stocks of Nuclear Explosive Materials* (Washington, DC: ISIS, 2003), <http://www.isisonline.org/global_stocks/end2003/tableofcontents.html>.

وضع الإنتاج العسكري: D. Albright, F. Berkhout and W. Walker, *Pluto and Highly Enriched Uranium 1996: World Inventories, Capabilities and Policies* (Oxford: Oxford University Press, 1997); US Department of Energy (DOE), «U.S. Removes Nine Metric Tons of Plutonium from Nuclear Weapons Stockpile,» Press Release, 17 September 2007, <http://www.energy.gov/nationalsecurity/5500.htm>, and *Civilian Stocks (Except for India)*: declarations by country to the International Atomic Energy Agency (IAEA) under INFCIRC/549, <http://www.iaea.org/Publications/Documents/>.

الهند: Z. Mian [et al.], *Fissile Materials in South Asia and the Implications of the U.S.-India Nuclear Deal*, International Panel on Fissile Materials (IPFM) Research Report; no. 1 (Princeton, NJ: IPFM, 2006), <http://www.ipfmlibrary.org/rr01.pdf>.

كوريا الشمالية: D. Albright and P. Brannan, «The North Korean Plutonium Stock Mid-2006,» Institute for Science and International Security (ISIS), Washington, DC, 26 June 2006.

روسيا: Agreement between the Government of the United States of America and the Government of the Russian Federation concerning the Management and Disposition of Plutonium Designated as No Longer Required for Defense Purposes and Related Cooperation (Russian-US Plutonium Management and Disposition Agreement), signed on 1 September 2000.

الملحق الرقم (٨ ــ ج)
مسح للبرامج الأمريكية الدفاعية المضادة للصواريخ البالستية

شانون ن. كايل

١ . مقدمة

تستمر الولايات المتحدة في متابعة سلسلة برامج قابلة للتمدد في سبيل دفاع نشط ضد تهديدات متصورة ناشئة من صواريخ بالستية، بما فيها صواريخ يُحتمل أنها تحمل رؤوساً حربية نووية. يجري هذا الملحق مسحاً للبرامج الأمريكية الرئيسية المتعلقة بالدفاع المضاد للصواريخ البالستية (BMD)، وتركز على تكنولوجيات الأسلحة وأجهزة الاستشعار المطورة من أجل أنظمة دفاعية لمواجهة صواريخ ذات أمدية قصيرة ومتوسطة وطويلة.

ويلخص القسم ٢ الخطط التي وضعتها وزارة الدفاع الأمريكية من أجل تشييد بنية متكاملة للدفاع المضاد للصواريخ البالستية لحماية التراب الأمريكي وحماية حلفاء الولايات المتحدة من هجمات صاروخية. ويسلط القسم نفسه الضوء على مخاوف حيال الجهوزية التكنولوجية لعناصر برامج إفرادية والفعالية المرجّحة للنظام المقترح في سيناريوهات اشتباك صاروخي واقعي. ينظر القسم ٣ في البُعد الدولي لنشاطات الدفاع الصاروخي الأمريكي. ويصف برامج جارية مشتركة لتطوير دفاع مضاد للصواريخ البالستية مع إسرائيل واليابان، وهي البرامج التي تتضمن تعاوناً دفاعياً ـ صناعياً ذا شأن، وتعاوناً في إطار منظمة معاهدة شمال الأطلسي (الناتو). ويقدم القسم ٤ الاستنتاجات.

٢ . البرامج الأمريكية للدفاع المضاد للصواريخ البالستية

بدأت إدارة الرئيس جورج دبليو. بوش عهدها في عام ٢٠٠١ بالالتزام بتطوير نظام دفاعي متين لحماية الولايات المتحدة الأمريكية[١]، وكان من الحجج التي طرحها مسؤولون كبار في الإدارة أن نظام الدفاع الصاروخي الذي يشمل الدولة كلها يشكل عنصراً مكملاً للردع النووي على نحو مفيد، وهو عنصر برزت الحاجة إليه بشكل متزايد في ضوء بروز دول مسلحة بصواريخ بالستية طويلة المدى ـ ربما تكون مزوّدة بأسلحة نووية أو بيولوجية أو كيميائية ـ وقد لا يردعها تهديد بردّ مدمر[٢]. وركزت حجج أخرى على احتمال أن تقوم دولة ببدء صراع إقليمي يشمل حلفاء للولايات المتحدة ومصالح قومية أمريكية مهمة اعتقاداً منها خطأً بأن صواريخها قد تردع الولايات المتحدة عن التدخل في الصراع. وترى الإدارة الأمريكية أن نشر نظام دفاع صاروخي على المستوى الوطني ـ وحتى نظام يستخدم تكنولوجيات غير مجرّبة ـ سوف يجبر الخصوم المحتملين على إعادة تقدير المخاطر التي سيتعرضون إليها إذا واجهوا الولايات المتحدة، الأمر الذي يعزز حرية العمل الأمريكي عند الرد على الأزمات الإقليمية[٣].

في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، حدد وزير الدفاع دونالد رامسفيلد للدفاع الصاروخي أربع أولويات رئيسية: (أ) «الدفاع عن القوات الأمريكية المنتشرة وعن الحلفاء والأصدقاء»؛ (ب) «استخدام نظام الدفاع المضاد للصواريخ البالستية بحيث يشكل طبقات من دفاعات لاعتراض الصواريخ في جميع مراحل طيرانها»؛ (ج) «تمكين القوات المسلحة من إنزال عناصر نظام الدفاع المضاد للصواريخ البالستية إلى الميدان بالسرعة العملية»؛ (د) «تطوير واختبار تكنولوجيات» و«تحسين فعالية القدرة المنشورة بإدخال تكنولوجيات جديدة حالما تتوافر أو عندما يستدعي التهديد قدرة متسارعة»[٤].

---

(١) كان قانون الدفاع الصاروخي الوطني لعام ١٩٩٩ قد ألزم الولايات المتحدة بـ «أن تقوم في أسرع وقت ممكن تكنولوجياً بنشر نظام وطني فعال للدفاع الصاروخي قادر على الدفاع عن أراضي الولايات المتحدة ضد هجوم محدود بصواريخ بالستية (أكان الهجوم عرضياً أم غير مجاز أم متعمداً)». انظر: National Missile Defense Act of 1999, US Public Law 106-38.

(٢) P. Wolfowitz US Deputy Secretary of Defense, Prepared Statement before the Armed Services Committee, US Senate, 12 July 2001, <http://armed-services.senate.gov/hearings/2001/c010712a.htm>.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) D. Rumsfeld, US Secretary of Defense, «Missile Defense Program Direction,» Memorandum, 2 January 2002, <http://www.defenselink.mil/releases/release.aspx?releaseid = 3203>.

وقد أمر التوجيه الرئاسي ٢٣ للأمن القومي، الذي وقّعه بوش في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٢، بنشر قدرة دفاعية أولية ابتداء من عام ٢٠٠٤ «كنقطة بداية لإنزال دفاعات صاروخية موسّعة إلى الميدان في وقت لاحق»[٥].

ولتسريع نشر قدرة دفاع أولية، اعتمدت وكالة الدفاع الصاروخي الأمريكية (MDA) ـ الهيئة الرئيسية المسؤولة ضمن وزارة الدفاع عن نشاطات الدفاع الصاروخي ـ «مقاربة متطورة» لتطوير العناصر الرئيسية في نظام الدفاع المضاد للصواريخ البالستية (BMDS)[٦]. وبدلاً من اختيار هندسة دفاع صاروخي نهائية، قررت وكالة الدفاع نشر مجموعة أولية من قدرات قابلة للتطوّر بمرور الوقت للاستفادة من التطورات التكنولوجية. وتبتعد هذه العملية، المرتكزة على القدرات، وهي تسمى أيضاً «التطور المتدرج»، عن المقاربة الأمريكية التقليدية لاقتناء الأسلحة من حيث إن وكالة الدفاع لا تستطيع تقدير التكلفة الشاملة لنظام الدفاع الصاروخي أو تحديد قدراته النهائية لأن هندسة النظام الأساسية تتبدل مع الوقت[٧]. كما أن التطور المتدرج يحيد عن الممارسة المعهودة عن وزارة الدفاع، «التجربة قبل الشراء»، بحيث إن في إمكان وكالة الدفاع اقتناء أنظمة فردية قبل اختبارها بشكل كامل وقبل إصدار شهادة بأن هذه الأنظمة تفي بالأهداف المحددة للأداء[٨].

وكجزء من عملية التطور المتدرج، قامت وكالة الدفاع بتنظيم نشاطات برنامج الدفاع الصاروخي في فترات زمنية، أو «وحدات»، تتألف كل منها من عامين، وتتكون من قدرات محددة (مثلاً وحدة ٢٠٠٦ تمثل أهداف القدرة التي يتعين تحقيقها في ٢٠٠٦ ـ ٢٠٠٧، ووحدة ٢٠٠٨ تمثل ٢٠٠٨ ـ ٢٠٠٩ . . إلخ). وكل وحدة متوالية مصممة للبناء على القدرات المكتسبة في فترة سابقة. ففي الوحدة الأولى ـ وحدة

---

(٥) White House, «National Policy on Ballistic Missile Defense,» National Security Presidential Directive 23, 16 December 2002.

ويتوافر النص على الموقع الإلكتروني التالي: <http://www.fas.org/irp/offdocs/nspd>.

(٦) كانت وكالة الدفاع الصاروخي تُعرف قبل كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٢ بمنظمة الدفاع بالصواريخ البالستية (BMDO).

(٧) تعرضت مقاربة التطور المتدرج لانتقادات لأنها حدت من قدرة الكونغرس الأمريكي على الإشراف على ما يُنفَق على الدفاع الصاروخي، وذلك بـ «تصعيب عملية التوفيق بين النتائج والتوقعات الأصلية وتقرير التكلفة الفعلية. . . للموجودات العملياتية الفردية». انظر: US Government Accountability Office (GAO), *Defense Acquisitions: Missile Defense Agency's Flexibility Reduces Transparency of Program*, GAO-07-799T (Washington, DC: GAO, 2007), <http://www.gao.gov/>, p. 9.

(٨) P. Coyle, «Is Missile Defense on Target?,» *Arms Control Today*, vol. 33, no. 8 (October 2003), p. 9.

٢٠٠٤ ـ بدأت وكالة الدفاع نشر نظام دفاع مضاد للصواريخ البالستية متكامل ضم دفاعات صاروخية تكتيكية (دفاعات مصممة لاعتراض صواريخ بالستية قصيرة المدى ومتوسطة المدى) ودفاعات استراتيجية (دفاعات مصممة لاعتراض صواريخ طويلة المدى) في هندسة دفاعية واحدة مكونة من «طبقات»[٩].

ولقد ركزت وكالة الدفاع نشاطاتها في وحدتي ٢٠٠٦ و٢٠٠٨ على المحافظة على قدرة الدفاع التي بدئت في عام ٢٠٠٤ وإدامة هذه القدرة بإتمام ما تم التخطيط له من عمليات نشر وسائط اعتراضية وأجهزة استشعار وأنظمة قيادة[١٠]. وهي تتابع في الفترة ذاتها برامج بحث وتطوير واختبار وتقييم (RDT&E) ترمي إلى ردم فجوات في القدرات وتحسين قدرة الدفاع الأولية من طريق إضافة أنظمة جديدة. وتتضمن هذه الأخيرة وسائط اعتراضية في مرحلة التعزيز (الليزر المحمول جواً وواسطة الاعتراض بالطاقة الحركية)، ووسائط اعتراضية في المرحلة الحدية (الدفاع الحدي عن المنطقة على ارتفاع عال، THAAD)، و«قدرة التدمير المتعدّد» (مركبة التدمير المتعدد). وفي الأمد الأبعد، بعد عام ٢٠١٢، تجري وكالة الدفاع «استثمارات في القدرات» في أجهزة استشعار جديدة تُنشر في الفضاء (النظام الفضائي للتعقب والمراقبة) وفي تكنولوجيات متطورة كي تتمكن من الدفاع المضاد لتهديدات صاروخية أكثر تعقيداً أو غير متوقّعة[١١]. وفي الجدول الرقم (٨ ج ـ ١) خلاصات لبرامج الدفاع الصاروخي الأمريكية الرئيسية.

لقد طلبت الإدارة الأمريكية ٨,٩ مليارات دولار في السنة المالية ٢٠٠٨ من أجل جميع عناصر البرنامج الذي تتولى وكالة الدفاع الصاروخي أمره (انظر الجدول الرقم (٨ج ـ ٢))[١٢]. وكان مكتب المحاسبة في الحكومة الأمريكية (GAO) قد قدّر في عام ٢٠٠٧ أن الولايات المتحدة أنفقت على الدفاع الصاروخي منذ منتصف الثمانينيات ١٠٧ مليارات دولار[١٣].

---

(٩) US Missile Defense Agency, «The Ballistic Missile Defense System,» Fact Sheet, August 2007, <http://www.mda.mil/mdalink/html/factsheet.html>.

(١٠) US Missile Defense Agency, «Fiscal Year 2008 (FY08) Budget Estimates: Overview,» 31 January 2007, <http://www.mda.mil/mdalink/pdf/budgetfy08.pdf>, p. 4.

(١١) المصدر نفسه، ص ٥.

(١٢) لم يتضمن الطلب أموالاً من أجل برامج دفاع صاروخي تديرها القوات المسلحة، مثل شبكة الأقمار الاصطناعية التابعة لسلاح الجو الأمريكي والمعنية بنظام الأشعة تحت الحمراء المركز في الفضاء، ونظام الدفاع الصاروخي باتريوت التابع للجيش الأمريكي.

(١٣) US Government Accountability Office (GAO), *Defense Acquisitions: Missile Defense Agency's Flexibility Reduces Transparency of Program,* p. 4.

الجدول الرقم (٨ ج ـ ١)
خلاصة لبرامج الدفاع الصاروخي الأمريكية الرئيسية، كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧

البرنامج	النظام	الوضع
الوسائط الاعتراضية		
المرحلة الحدية		
باتريوت ذو القدرة المتطورة ـ ٣ (PAC-3)	قاذف ذو قاعدة أرضية وقابل للنقل جواً، وصاروخ اعتراضي وحيد المرحلة وممدد المدى (ERINT) مع رأس حربي متفجر، ورادار ذو صفيف متوافق الطور، ومحطة مراقبة الاشتباك (ECS)[أ]	نظام BMD حقق أقصى درجات النضج من الناحية التكنولوجية، في الخدمة في الجيش الأمريكي منذ عام ٢٠٠٣؛ سيكون ما مجموعه ٧١٢ صاروخاً في المخزون الأمريكي في نهاية عام ٢٠٠٨
الدفاع الحدي عن المنطقة على ارتفاع عال (THAAD)[ب]	قواذف مركّبة على شاحنات ومجهزة بصواريخ اعتراضية لإصابة الأهداف وتدميرها، ورادار متحرك ذو نطاق X، ونظام للقيادة والسيطرة في إدارة القتال (BMC^2)	استأنف اختبارات طيران في عام ٢٠٠٥، بعد تغييرات كبيرة في التصميم؛ أُجريت اختبارات ناجحة في مجال الاعتراض في كانون الثاني/ يناير وتشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧؛ سيتم نشر الوحدة الأولى منه في عام ٢٠٠٩
مرحلة منتصف المسار		
الدفاع الأرضي في منتصف المسار (GMD)	صاروخ اعتراضي أرضي (GBI) متعدد المراحل وطويل المدى، يحمل مركبة تدمير خارج الغلاف الجوي (EKV) لاعتراض صواريخ بالستية عابرة للقارات (ICBM)؛ رادارات تعقب برية وبحرية، ونظام اتصالات وتحكم بنيران GMD	شبكة رادار GBI وGMD استُخدمت في اختبار اعتراض ناجح في أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧؛ سيتم تركيز ٤٠ صاروخ GBI في فورت غريلي، ألاسكا، و٤ في قاعدة فاندنبرغ الجوية، كاليفورنيا، و١٠ في بولندا بحلول عام ٢٠١١
الدفاع بالصاروخ البالستي إيجيس (Aegis)	سفن إيجيس مجهزة برادار AN/SPY-1 أعيد تشكيله من أجل امتلاك القدرة على مراقبة وتعقب طويلي المدى ووسائط اعتراضية Block 1A ستاندارد ميسيل ـ ٣ للاشتباك مع صواريخ بالستية قصيرة المدى ومتوسطة المدى	ستدخل ٣ طرادات و١٣مدمرة مسلحة بإيجيس الخدمة في البحرية الأمريكية في نهاية عام ٢٠٠٨ مع حوالى ٤٠ صاروخ ستاندارد ميسيل ـ ٣ (SM-3)؛ وسيكون لـ «البلوك ٢» من الصاروخ SM-3، الذي سيتم إنزاله إلى الميدان في عام ٢٠١٣، القدرة على اعتراض صواريخ ICBM
مركبة التدمير المتعدد (MKV)	وسيلة اعتراض طويلة المدى تحمل ٨ ـ ٢٠ EKV تستطيع تعقب واستهداف رؤوس حربية متعددة بشكل مستقل وتنفيذ إجراءات إلكترونية مضادة في منتصف المسار، مثل مركبات مزيفة ومركبات عودة	اختُبر في عام ٢٠٠٦ نظام التحكم في مركبة نقل الحمولة؛ وسيبدأ في عام ٢٠٠٩ اختبار EKVs، وستتوفر القدرة العملياتية الأولية في عام ٢٠١٤

يتبـــع

تابـــع

مرحلة التعزيز		
الليزر المحمول جواً (ABL)	طائرة بوينغ ٧٤٧ معدلة تحمل ليزر يود الأكسجين الكيميائي (COIL) فئة ميغاواط، وبصريات تحكم بالحزمة، وأجهزة استشعار حراري، وليزريات لحيازة الهدف وتعقبه	مشكلات مستمرة في دمج الأنظمة؛ تحقق نجاح في اختبار تعقب الهدف بالليزر خلال الطيران في آذار/ مارس ٢٠٠٧؛ سيتم في عام ٢٠٠٩ أول «اختبار لقدرة الليزر على الفتك»
واسطة الاعتراض بالطاقة الحركية (KEI)	صاروخ اعتراضي سريع الاحتراق وعالي السرعة البدئية، وسيتم نشره على قواذف متحركة برية أو على منصات بحرية قرب موقع إطلاق تابع للعدو؛ وقد يحل محل ABL كنظام دفاع رئيسي في مرحلة التعزيز	سيتم في عام ٢٠٠٨ اختبار الطيران المعزز ذي القاعدة الأرضية؛ وسيجري اختيار منصة بحرية في عام ٢٠٠٨؛ وستُحدَّد القدرة العملياتية الأولية
أنظمة الاستشعار		
الرادار المركّز في البحر وذو النطاق X (SBX)	رادار عالي الاستبانة مركّز على منصة قابلة للمناورة في عُرض البحر لحيازة أهداف صاروخية وتعقبها وتمييزها	أتم التجارب البحرية في عام ٢٠٠٧؛ استُخدم في اختبار ناجح لعناصر GMD في أيلول/ سبتمبر٢٠٠٧؛ سيجري تركيزه في جزيرة أداك، ألاسكا
الرادار AN/TPY-2[ج]	رادار عالي الاستبانة وقابل للنقل لمهمات كشف تهديدات صاروخية وتعقبها وتمييزها؛ مصمَّم كجزء من النظام THAAD	أول رادار تشغّله وحدة في الجيش الأمريكي في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٦ في قاعدة جوية يابانية في شاريكي، اليابان
النظام الفضائي للتعقب والمراقبة (STSS)[د]	مجموعة من الأقمار الاصطناعية ذات المدار الأرضي المنخفض مصممة لكشف صواريخ وتعقبها في جميع مراحل الطيران؛ لم يجر حتى الآن تحديد حجم المجموعة	قمران اصطناعيان سيُطلقان في عام ٢٠٠٨
نظام الأشعة تحت الحمراء ـ العالي والمركّز في الفضاء (SBIRS- High)[هـ]	تقضي خطة مشتريات سلاح الجو الأمريكي باقتناء ٣ أقمار اصطناعية ذات مدار متزامن مع مدار الأرض وقمرين اصطناعيين ذوي أجهزة استشعار حراري في مدار إهليلجي (بيضاوي)، يوفر إنذاراً مبكراً من عمليات إطلاق صواريخ بالستية	برنامج «مطوَّق» بتأخيرات وتجاوزات للتكاليف؛ أُعيد تنظيمه في الأعوام ٢٠٠٢ و٢٠٠٤ و٢٠٠٥؛ من المقرر إطلاق القمر الاصطناعي الأول في عام ٢٠٠٨
الرادار المحدَّث للإنذار المبكر (UEWR)	رادار معدَّل للإنذار المبكر (EWR) لكشف وتعقّب مركبات عودة بعد مرحلة التعزيز وفي منتصف المسار؛ تُبث البيانات إلى مركزين لإدارة نيران اثنين من GMD، في ألاسكا وكولورادو	تحديث لـ EWR أمريكي في قاعدة فالينغديلز، المملكة المتحدة، أُنجز في آب/ أغسطس٢٠٠٧؛ تحديث لـ EWR أمريكي في تولي، غرينلاند يتحقق في عام ٢٠٠٩

ملاحظات:

(أ) إن برامج الدفاع الصاروخي الأمريكية منظمة وفقاً للمراحل الثلاث من طيران صاروخ بالستي: «التعزيز» (مرحلة التسلق المزودة بالطاقة، من لحظة الإطلاق إلى لحظة احتراق محرك المعزِّز)؛ مرحلة

«منتصف المسار» (بين لحظة احتراق المعزِّز ولحظة العودة إلى الغلاف الجوي)؛ المرحلة «الحدية» (مرحلة العودة التي تنتهي بصدم الرأس الحربي للصاروخ).

ونظام PAC-3 مصمَّم ليوفر دفاعاً عن النقطة ضد صواريخ بالستية قصيرة المدى فوق غلاف الأرض الجوي لكنه يستطيع أيضاً الاشتباك مع طائرات وصواريخ جوالة.

(ب) لـ THAAD «قدرة داخل/ خارج الغلاف الجوي» لاعتراض صواريخ بالستية متوسطة المدى فوق غلاف الأرض الجوي فضلاً عن الاعتراض داخل الغلاف الجوي.

(ج) كان هذا يُعرف في السابق بـ الرادار الأمامي ذي النطاق X (FBX).

(د) كان هذا يُعرف في السابق بـ نظام الأشعة تحت الحمراء الفضائي ـ منخفض (SBIRS - Low).

(هـ) بسبب مشكلات مستمرة اعترضت SBIRS - High، بدأ سلاح الجو الأمريكي في عام ٢٠٠٦ برنامجاً موازياً يُعرف بـ نظام قمر الأشعة تحت الحمراء الاصطناعي البديل (AIRSS).

المصادر: H. A. Obering, (Lieut. Gen.), Director, US Missile Defense Agency, «Fiscal Year 2008 Defense Authorization Ballistic Missile Defense,» Statement before the US Senate Armed Services Committee, Strategic Forces Subcommittee, 11 April 2007, <http://armed-services.senate.gov/testimony.cfm?wit_id=4103&id=2675>; US Missile Defense Agency, «Fiscal Year 2008 (FY08) Budget Estimate: Overview,» 31 January 2007, <http://www.mda.mil/mdalink/pdf/budgetfy08.pdf>; US Missile Defense Agency, Fact Sheets (various), <http://www.mda.mil/mdalink/html/factsheet.html>; *Jane's Missiles and Rockets* (various issues), and W. Boese, «Missile Defense Remains Budget Priority,» *Arms Control Today*, vol. 37, no. 2 (March 2007).

الجدول الرقم (٨ ج ـ ٢)
التمويل المخصص لوكالة الدفاع الصاروخي الأمريكية، السنوات المالية ٢٠٠٣ ـ ٢٠١٣

الأرقام للأموال المطلوبة، بملايين الدولارات الأمريكية، بالأسعار الجارية. السنوات هي سنوات مالية (١ تشرين الأول/ أكتوبر ـ ٣٠ أيلول/ سبتمبر). ولا تشتمل الأرقام على تمويل مصادر على نطاق الدفاع لبرامج دفاع صاروخي.

السنة	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٨ ـ ٢٠١٣[أ]
التمويل	٦٧١٤	٧٦٧٤	٩١٦٩	٧٦٩٥	٩٣٨٨	٨٨٩٩	٥٦٦٦٦

(أ) هذا رقم متوقّع.

المصادر: US Department of Defense (DOD), *Fiscal Year (FY) 2008 Budget Estimates: Research, Development, Test and Evaluation, Defense-Wide*, vol. 2, *Missile Defense Agency* (Washington, DC: DOD, 2007), <http://www.defenselink.mil/comptroller/defbudget/fy2008/budget_justification/>; US Missile Defense Agency, «FY 2005 Budget Estimates Overview,» 2 February 2004, <http://www.cdi.org/news/missile-defense/mdafy05.pdf>, and R. Kadish, (Lt Gen.), Director, Missile Defense Agency, «Missile Defense Program and Fiscal Year 2004 Budget,» Statement before the US Senate Armed Services Committee, 18 March 2003, <http://armed-services.senate.gov/testimony.cfm?wit_id=1708&id=646>.

قدرة الدفاع الأولية

في نهاية عام ٢٠٠٧ نشرت الولايات المتحدة قدرة دفاع أولية مكوّنة من العناصر التالية: الدفاع الأرضي في منتصف المسار(GMD)، والدفاع المضاد للصواريخ البالستية إيجيس، وقدرة باتريوت المتطورة ـ ٣ (PAC-3)، ونظام القيادة والسيطرة وإدارة القتال والاتصالات (C^2BMC) (انظر الجدول الرقم (٨ج ـ ٣)).

نظام الدفاع الأرضي في منتصف المسار هو النقطة المركزية في قدرة الدفاع الأولية لوكالة الدفاع الصاروخي. ويتألف هذا النظام من صاروخ اعتراضي لـ «إصابة الهدف وتدميره» وشبكة من الرادارات المركزة في البر والبحر. ويحمل الصاروخ الاعتراضي الأرضي (GBI) الثلاثي المراحل مركبة تدمير خارج الغلاف الجوي (EKV) مصمَّمة لصدم صواريخ بالستية وسيطة المدى وعابرة للقارات وتدميرها في مرحلة منتصف مسار الطيران. وقد أخّرت سلسلة من المشكلات التقنية والحوادث في تطوير الاعتراض الأرضي اختيار المركبة المعزِّزة واختبار طيرانها.

ورغم هذه النكسات، فقد بدأت وكالة الدفاع نشر الصواريخ الاعتراضية في نهاية عام ٢٠٠٤[١٤]. ولاحظ تقرير لمكتب المحاسبة في الحكومة الأمريكية في آذار/مارس ٢٠٠٧ أن برنامج الاعتراض الأرضي استمر في مواجهة تحديات تقنية في الرأس الحراري الباحث في مركبة تدمير خارج الغلاف الجوي، فضلاً عن تحديات ناشئة عن إعادة تصميم واختبار ما في المعزِّز من أنظمة فرعية للتوجيه والملاحة والتحكم[١٥].

وركّز برنامج وحدة ٢٠٠٦ من برامج وكالة الدفاع أيضاً على نشر عناصر أجهزة استشعار خاصة بالدفاع الأرضي في منتصف المسار. هذه العناصر هي رادارات ذات قواعد برية وبحرية لكشف وتعقّب صواريخ بالستية طويلة المدى، وبث معلومات تتعلق بالتسديد من خلال نظام C^2BMC. وقد قام الجيش الأمريكي في حزيران/يونيو ٢٠٠٦ بنشر رادار AN/TPY-2 قابل للنقل وذي نطاق X في قاعدة جوية تابعة لقوة الدفاع الذاتي اليابانية في شمالي شرقي اليابان[١٦]. وأتم الرادار البحري ذو النطاق X (SBX) اختبارات المعايرة فيما كان يخضع لتجارب بحرية في عام ٢٠٠٧، وكان متوقّعاً

---

(١٤) B. Graham, «Missile Defense Testing may be Inadequate,» *Washington Post*, 22/1/2004.

(١٥) US Government Accountability Office (GAO), *Defense Acquisitions: Assessments of Selected Weapon Programs*, GAO-07-406SP (Washington, DC: GAO, 2007), pp. 83-84.

(١٦) J. Coleman, «U.S. Japan Expand Missile-Defense Plan,» *Washington Post*, 23/6/2006.

أن يتم دمجه في نظام الدفاع الأرضي في منتصف المسار GMD بالكامل بعد وصوله إلى موقعه في جزر ألوشيان [غربي ألاسكا](١٧). يضاف إلى ذلك أنه تم في آب/ أغسطس ٢٠٠٧ تحديث رادار نظام الإنذار المبكر من الصواريخ البالستية (BMEWS)، الذي يعود إلى حقبة الستينيات، في قاعدة فايلينغديلز الجوية الملكية في المملكة المتحدة، وذلك طبقاً لاتفاق بريطاني ـ أمريكي يسمح لوزارة الدفاع البريطانية باستخدام الرادار الأمريكي في القاعدة لأغراض الدفاع الصاروخي(١٨). وفي حزيران/ يونيو ٢٠٠٧ بدأ سلاح الجو الأمريكي العمل على تحديث رادار الإنذار المبكر في تولي، غرينلاند، وهو العمل الذي كان مقرراً إنجازه في خريف ٢٠٠٩(١٩).

أُعيد تنظيم برنامج اختبار الدفاع الأرضي في منتصف المسار في عام ٢٠٠٥ بسبب إخفاقات في اختبار الطيران ومشكلات تتعلق بمراقبة الجودة. وبعد انقطاع مديد، أجرت وكالة الدفاع في عام ٢٠٠٦ اختباري طيران ناجحين مستخدمة وسائط اعتراضية؛ وكان الاختبار الثاني اختباراً شاملاً لسيناريو اشتباك محاك لعالم الواقع وانتهى إلى تحقيق اعتراض هدف(٢٠). وفي أيلول/ سبتمبر٢٠٠٧ أجرت وكالة الدفاع اختبار طيران تضمن اعتراضاً ناجحاً بصاروخ اعتراضي أرضي GBI. وقد قيم الاختبار أداء نظام المحرك الصاروخي للصاروخ الاعتراضي ومركبة التدمير خارج الغلاف الجوي EKV. وكان قد صُمّم أيضاً لتقييم أداء عدة عناصر من نظام الدفاع المضاد للصواريخ البالستية(٢١)، وشمل هذا إظهار قدرة رادار الإنذار المبكر المحدَّث في قاعدة بيل الجوية في كاليفورنيا، والرادار SBX لحيازة صاروخ مستهدف وتعقّبه وبث البيانات من خلال نظام C^2BMC. كما تم تعقّب الصاروخ المستهدف بنجاح بواسطة الرادار AN/SPY-1 العامل في أحد طرادات إيجيس.

---

(١٧) US Missile Defense Agency, «Sea-Based X-band Radar (SBX),» Fact Sheet, August 2007, <http://www.mda.mil/mdalink/html/factsheet.html>, and «Sea-Based X-band Radar Completes Fine Calibration Testing,» *Space War* (15 March 2007), <http://www.spacewar.com/pageone/spacewar-2007-03-15.html>.

(١٨) «Upgrade to the Early Warning Radar at Fylingdales,» *Royal Air Force News*, 26/7/2007, and British Ministry of Defence, «MOD Replies to US Request to Upgrade RAF Fylingdales,» Press Release, 5 February 2003, <http://www.gnn.gov.uk/content/detail.asp?ReleaseID=28649&NewsAreaID=2>.

(١٩) «Thule EWR Upgrade Begins,» *CDI Missile Defense Update*, no. 6 (11 July 2007), <http://www.cdi.org/program/document.cfm?documentid=4011>.

(٢٠) V. Samson and S. Black, «Flight Tests for Ground-based Midcourse Defense (GMD) System,» Center for Defense Information, 18 June 2007, <http://www.cdi.org/pdfs/gmd ift2.pdf>.

(٢١) US Missile Defense Agency, «Missile Defense Exercise and Flight Test Successfully Completed,» News Release, 28 September 2007, <http://www.mda.mil/mdalink/html/newsrel.html>.

الجدول الرقم (٨ ج ـ ٣)
العناصر المنشورة من نظام الدفاع الأمريكي بالصواريخ البالستية (BMDS)، كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧

الفئة	عنصر الـ BMDS	الموقع
الوسائط الاعتراضية المركّزة في صوامع	٢٢ صاروخ GBI	فورت غريلي، ألاسكا
	٣ صواريخ GBI	قاعدة فاندنبرغ الجوية، كاليفورنيا
الوسائط الاعتراضية المتحركة	٣ طرادات إيجيس للاشتباك بـ BMD [أ]	الأسطول الأمريكي في المحيط الهادئ
	٧ مدمرات إيجيس للاشتباك بـBMD [أ]	الأسطول الأمريكي في المحيط الهادئ
	٥٤٦ صاروخ PAC-3	الجيش الأمريكي في أنحاء العالم
أجهزة الاستشعار في مواقع ثابتة	الرادار كوبرا دين [ب]	جزيرة شيميا، ألاسكا
	رادارا إنذار مبكر محدّثان	قاعدة بيل الجوية، كاليفورنيا، وقاعدة فايلينغديلز الجوية، المملكة المتحدة
أنظمة استشعار قابلة للنقل/ متحركة	الرادار البحري ذو النطاق X	جزيرة أداك، ألاسكا
	الرادار AN/TPY-2 ذو النطاق X	قاعدة شيراكي، اليابان
	٧ مدمرات إيجيس للمراقبة والتعقّب الطويلي المدى (LRS&T)[ج]	الأسطول الأمريكي في المحيط الهادئ

ملاحظات:

(أ) في نهاية عام ٢٠٠٧ كان لدى البحرية الأمريكية ٢١ صاروخاً اعتراضياً من طراز SM-3 لنشرها على سفن اشتباك بالدفاع الصاروخي إيجيس.

(ب) إن للرادار المعدل ذي الصفيف المتوافق الطور كوبرا دين قدرة محدودة على كشف صواريخ تُطلَق من كوريا الشمالية باتجاه الولايات المتحدة. وكان هذا الرادار قد صُمّم في الأصل لتعقّبّ صواريخ منطلقة من الاتحاد السوفياتي.

(ج) سيعاد تزويد المدمرات بقدرة على الاشتباك مع صواريخ بالستية بحلول نهاية ٢٠٠٨.

المصادر: H. A. Obering, Director, US Missile Defense Agency, «Fiscal Year 2008 Defense Authorization Ballistic Missile Defense,» Statement before the US Senate Armed Services Committee, Strategic Forces Subcommittee, 11 April 2007, <http://armed-services.senate.gov/testimony.cfm?wit_id=4103&id=2675>, and US Missile Defense Agency, «Fiscal Year 2008 (FY08) Budget Estimate: Overview,» 31 January 2007, <http://www.mda.mil/mdalink/pdf/budgetfy08.pdf>.

بلغ برنامج اختبار الدفاع بالصاروخ إيجيس مرحلة مهمة أخرى في عام ٢٠٠٧؛ ففي ٦ تشرين الثاني/ نوفمبر استطاع طراد إيجيس في المحيط الهادئ، وهو السفينة

الحربية ليك إرِي، أن يعترض صواريخ مستهدفة من هاواي بصاروخين اعتراضيين من طراز Block IA SM-3. وكان ذلك أول اختبار للنظام البحري يشتمل على اشتباك مع عدة أهداف في وقت واحد. وكان ذلك ضمن عمليتي الاعتراض العاشرة والحادية عشرة، بحسب معايير وكالة الدفاع، اللتين تم فيهما اعتراض ١٣ هدفاً في ١٢ اختبار طيران من أجل برنامج الدفاع الصاروخي بإيجيس(٢٢).

مشاعر قلق بشأن جهوزية التكنولوجيا

في تموز/يوليو وضعت وزارة الدفاع نظام الدفاع المضاد للصواريخ البالستية في حالة تأهب عملياتي محدود لأول مرة رداً على استئناف كوريا الشمالية اختبارات طيران صواريخ بالستية طويلة المدى(٢٣). وقد تعرض تصريح للرئيس بوش للتشكيك من جانب فيليب كويل، مدير الاختبار والتقييم العملياتيين في وزارة الدفاع من عام ١٩٩٤ إلى عام ٢٠٠٠؛ إذ قال، معلقاً على ذلك التصريح الذي ورد فيه إنه كان أمام الدفاعات الصاروخية الأمريكية «فرصة معقولة» لإسقاط صاروخ اختباري أطلقته كوريا الشمالية، إن النظام لم يكن يملك «قدرة ثابتة على الدفاع عن الولايات المتحدة ضد هجوم معاد في ظروف واقعية»(٢٤). وطالما اشتكى المنتقدون من داخل الحكومة الأمريكية وخارجها من أن وكالة الدفاع لم تُخضع أنظمة أسلحة وأجهزة استشعار أساسية لاختبارات عملياتية ترمي إلى محاكاة ظروف عالم الواقع(٢٥). وكانت التهمة التي وجهوها بالذات هي أن الاختبارات التي جرت حتى تاريخه كانت منسقة بصورة بالغة ولم تشتمل حتى على تدابير مضادة بسيطة، مثل الرؤوس الحربية المزيفة، يرجّح استخدامها من جانب الخصم(٢٦). ودفع هذا الأمر مجلس علوم الدفاع في وزارة الدفاع إلى أن يحذّر في نهاية عام ٢٠٠٦ من أن «إنزال الأنظمة الحالية إلى الميدان بأعداد

---

(٢٢) US Missile Defense Agency, «Sea-based Missile Defense «Hit to Kill» Intercept Achieved,» News Release, 6 November 2007, <http://www.mda.mil/mdalink/html/newsrel.html>.

(٢٣) T. Shanker, «Missile Defense System is up and Running, Military Says,» *New York Times*, 3/10/2007.

(٢٤) Center for Defense Information, «Former and Current Officials Skeptical of Missile Defense Efficacy,» *CDI Missile Defense Update*, no. 7 (10 August 2006), <http://www.cdi.org/program/document.cfm?documentid=3620>.

(٢٥) W. Boese, «More Testing Urged for Missile Defense,» *Arms Control Today*, vol. 35, no. 6 (July-August 2005), and M. Thompson, «Can America's Missile Defense Handle North Korea?,» *Time* (3 July 2006).

(٢٦) انظر مثلاً: D. S. Cloud, «Missile Defense System Intercepts Rocket in Test,» *New York Times*, 2/9/2006, and R. Watson, «Physicist Blows Whistle on US Missile Defence,» *Times*, 3/1/2003.

كبيرة لن يقود إلى نظام قوي»[٢٧]. وفي استجابة لتلك الشكاوى، قال مدير وكالة الدفاع الصاروخي للكونغرس الأميركي في عام ٢٠٠٧ إن الوكالة ستقوم، كجزء من نشاطاتها في عام ٢٠٠٨، بإجراء اختبارات عملياتية متزايدة الواقعية، بما في ذلك إضافة إجراءات مضادة إلى اختبار الدفاع الصاروخي الأرضي المقرر لعام ٢٠٠٨[٢٨].

٣. التعاون الدولي في مجال الدفاع الصاروخي

العمليات المقترحة لنشر دفاع صاروخي في أوروبا

في عام ٢٠٠٧ شرعت الولايات المتحدة في مفاوضات مع جمهورية التشيك وبولندا بشأن اقتراح أمريكي فحواه أن تُنشر على أراضيهما وسائط اعتراض صواريخ ورادار تعقّب مطور كجزء من نظام GMD الأمريكي. وتزعم الحكومة الأمريكية أن عمليات النشر المقترحة ضرورية لمواجهة تهديدات تمثلها قدرات إيران في مضمار الصواريخ البالستية الطويلة المدى[٢٩]. بيد أن الأمر أثار نقاشاً علنياً حول الجدوى والرغبة المنتظرتين من وجود دفاعات صاروخية في أوروبا. كما واجهت خطة الولايات المتحدة اعتراضات شديدة من الحكومة الروسية[٣٠].

يتضمن الاقتراح الأمريكي نشر مقدرات نظام الدفاع المضاد للصواريخ البالستية الأمريكي في موقعين في أوروبا، **الأول** قاعدة جوية قرب كوزالين، في الشمال البولندي، حيث يتم نشر عدد من الصواريخ الاعتراضية المركّزة في صوامع «يصل إلى عشرة صواريخ» في الفترة ٢٠١١ ـ ٢٠١٣[٣١]. وستكون الصواريخ الاعتراضية شكلاً

---

(٢٧) US Department of Defense (DOD), Defense Science Board Task Force, *Nuclear Capabilities*, Report Summary (Washington, DC: DOD, 2006), <http://www.acq.osd.mil/dsb/reports.htm>, p. 7.

(٢٨) H. A. Obering, Director, US Missile Defense Agency, «Fiscal Year 2008 Defense Authorization Ballistic Missile Defense,» Statement before the US Senate Armed Services Committee, Strategic Forces Subcommittee, 11 April 2007, <http://armed-services.senate.gov/testimony.cfm?wit_id=4103&id=2675>, pp. 21-26.

(٢٩) J. Rood, US Assistant Secretary for International Security and Non-Proliferation, «International Missile Defence: Challenges for Europe,» Remarks to the 8th Royal United Services Institute (RUSI) Missile Defence Conference, London, 27 February 2007, <http://www.state.gov/t/isn/rls/rm/81242.htm>.

(٣٠) انظر الفصل الأول من هذا الكتاب، القسم ٣.

(٣١) US Departments of State and Defense, *Proposed U.S. Missile Defense Assets in Europe* (Washington, DC: Missile Defense Agency, 2007), <http://www.mda.mil/mdaLink/html/thirdsite.html>, p. 3.

ذا مرحلتين من صاروخ الاعتراض الأرضي GBI، وستتألف من مرحلة معزِّزة ومركبة تدمير خارج الغلاف الجوي ملحقتين بالمرحلة الثانية بدلاً من المرحلة الثالثة. وسيكون لهما تسارع أكبر لكن مدى أقصر من الصواريخ الثلاثية المراحل التي يجري نشرها على الأراضي الأمريكية. ووفقاً لوكالة الدفاع، سيكون صاروخ الاعتراض الأرضي ذو المرحلتين «ملائماً بشكل أفضل لأمدية الاشتباك والفترات الزمنية المتاحة له لأوروبا»، نظراً إلى أن المدى الأدنى لطيران صاروخ الاعتراض الثلاثي المراحل أطول من أن يتمكن من الاشتباك مع صواريخ تُطلَق من إيران[٣٢].

الموقع **الثاني** في مقاطعة بردي (Brdy) من مقاطعات جمهورية التشيك، وهو سيستقبل راداراً كبيراً ذا نطاق X ويدعى «رادار منتصف المسار الأوروبي» (EMR). ويذكر أن معدات هذا الرادار منشورة حالياً في جزيرة كواجالين المرجانية من جزر مارشال، في وسط المحيط الهادئ، وذلك لدعم برنامج وكالة الدفاع لاختبار نظام الدفاع المضاد للصواريخ البالستية BMDS، وسيتم تحديثها ونقلها إلى أوروبا في عام ٢٠١١[٣٣]. وسيتيح هذا الرادار ذو الحزمة الضيقة والاستبانة العالية لمشغّليه الأمريكيين التمييز بين مجموعات الأهداف (أي تمييز رأس الصاروخ الحربي من سائر أجزاء الصاروخ ومن إجراءات مضادة أخرى محتملة) المتحركة فوق الغلاف الجوي.

كما أن رادار منتصف المسار الأوروبي سيقدم معلومات تعقب وتوجيه دقيقة (تُعرَف ببيانات «ملمِّحة») إلى الصواريخ الاعتراضية، وبالتالي يوسِّع لهذه الصواريخ مساحة التغطية الدفاعية. بالإضافة إلى ذلك، قد تنشر وكالة الدفاع راداراً ذا نطاق X في موقع أقرب إلى إيران، مثل تركيا أو القوقاز، كي تؤمِّن لرادار منتصف المسار الأوروبي كشفاً مبكراً ومعلومات تعقّب معزّزة[٣٤].

بحسب تحليل لوزارة الدفاع، فإن جمهورية التشيك وبولندا هما الموقعان «الأمثل» للوسائط الاعتراضية وللرادار من حيث إنهما يوسعان إلى أقصى حد من التغطية الدفاعية لأراضي أوروبا ضد صواريخ بالستية وسيطة المدى تُطلَق من الشرق الأوسط[٣٥]. لكن بعض المراقبين شككوا في زعم وكالة الدفاع في عام ٢٠٠٧؛ إذ

(٣٢) المصدر نفسه، ص ٤.

(٣٣) المصدر نفسه، ص ٤.

(٣٤) المصدر نفسه، ص ٥.

(٣٥) المصدر نفسه، ص ٦. ستقدم عمليات النشر أيضاً «تغطية وافرة» للولايات المتحدة القارية ضد صواريخ بالستية عابرة للقارات تُطلَق من الشرق الأوسط.

لاحظوا أن الخطة الراهنة تركت جنوب شرق أوروبا بلا حماية[٣٦]. يضاف إلى هذا أن خبيرين بارزين غير حكوميين خلصا إلى أن العمليات المقترحة لنشر الدفاع الصاروخي الأمريكي في جمهورية التشيك وبولندا ستكون قادرة على الاشتباك مع جميع الصواريخ البالستية الروسية العابرة للقارات التي تُطلَق من مواقع غربي الأورال وتتجه إلى الساحل الشرقي من الولايات المتحدة[٣٧]. وحاجّا بأن من شأن وضع وسائط اعتراضية ورادار في مواقع أقرب إلى إيران أن يحمي أوروبا بشكل أفضل من صواريخ إيرانية بينما تكون أبعد عن روسيا من أن تشكل تهديداً لصواريخها البالستية العابرة للقارات.

منظمة معاهدة شمال الأطلسي (حلف الناتو)[٣٨]

يقوم حلف الناتو بتطوير نظام دفاع صاروخي تكتيكي كجزء من مفهومه الاستراتيجي لعام ١٩٩٩، وذلك وفق برنامج الدفاع الصاروخي البالستي التكتيكي الطباقي الفاعل (ALTBMD) لحماية قواته المنشورة داخل أراضيه وخارجها من صواريخ بالستية قصيرة المدى ومتوسطة المدى[٣٩]. وهذا الدفاع الصاروخي هو «نظام أنظمة» متعدد الطبقات ويتألف من دفاعات على ارتفاعات منخفضة وعالية، وأجهزة اتصال وقيادة وسيطرة، وأجهزة إنذار مبكر استشعارية، ورادار ووسائط اعتراضية متنوعة[٤٠]. وسوف يدمج في شبكة قيادة وسيطرة واحدة تابعة للناتو أجهزة الاستشعار والوسائط الاعتراضية التي تقدمها الدول الأعضاء، مثل النظام الفرنسي ـ الإيطالي SAMP/T ونظام باتريوت الأمريكي الصاروخي المضاد للصواريخ. وتم في أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٦ منح العقد الأول من أجل تطوير مكوِّن أساسي للنظام هو قدرة القيادة

(٣٦) انظر مثلاً: E. Tauscher, «European Missile Defense: A Congressional Perspective,» *Arms Control Today*, vol. 37, no. 8 (October 2007).

(٣٧) G. N. Lewis, and T. A. Postol, «European Missile Defense: The Technological Basis of Russian Concerns,» *Arms Control Today*, vol. 37, no. 8 (October 2007).

(٣٨) للاستزادة بشأن تفكير حلف الناتو في دفاعات صاروخية انظر الفصل الأول من هذا الكتاب، القسم ٥.

(٣٩) انظر: NATO, Active Layered Theatre Ballistic Missile Defence Programme Office, «The ALTBMD System,» 6 November 2007, <http://www.tmd.nato.int/system.html>; D. S. Yost, «Missile Defence on NATO's Agenda,» *NATO Review*, no. 3/2006 (Autumn 2006), <http://www.nato.int/docu/review/2006/issue3/english/analysis1.html>, and NATO, «The Alliance's Strategic Concept,» Press Release NAC-S(99)65, 24 April 1999, <http://www.nato.int/docu/pr/1999/>.

(٤٠) NATO, «Missile Defence: What Does this Mean in Practice?,» Topics, 13 June 2007, <http://www.nato.int/issues/missile_defence/practice.html>.

والسيطرة والاتصال والمعلومات لإدارة ميدان القتال (BMC^3I). أما برنامج الدفاع الصاروخي البالستي التكتيكي الطباقي الفاعل، فمن المقرر أن يحقق قدرة عملياتية أولية بحلول عام ٢٠١٠ وأن يكون عملياتياً بشكل كامل بحلول عام ٢٠١٦[٤١].

يستمر تطوير نظام الدفاع الجوي الممدّد المتوسط (MEADS) بموجب عقد ممنوح من جانب الناتو في عام ٢٠٠٤. وهذا النظام كناية عن برنامج دفاع جوي ألماني ـ إيطالي ـ أمريكي مشترك مصمَّم للدفاع ضد صواريخ بالستية قصيرة المدى، وصواريخ جوالة (كروز)، وطائرات[٤٢]. وهو يتألف من قاذف خفيف الوزن، ورادارات مراقبة وتحكم في النيران في دائرة كاملة، ونظام قيادة وسيطرة لإدارة القتال (BMC^2) مصمَّم لأن يكون قابلاً للتشغيل البيني التبادلي ضمن قوات الناتو. وسيقوم نظام الدفاع الجوي الممدّد المتوسط لدى دخوله الخدمة في عام ٢٠١٤ باستخدام الصاروخ الاعتراضي الحالي PAC-3 في بادئ الأمر، علماً بأن هذا الصاروخ سيكون معزّزاً بتكنولوجيات «تحسين أقسام الصاروخ» (MSE) التي ستعطيه مدى أطول وأداء أفضل[٤٣]. وكان برنامج تطوير نظام الدفاع الجوي الممدّد المتوسط قد جُمع إلى برنامج PAC-3 الخاص بالجيش الأمريكي بهدف تكوين قدرة PAC-3 - MEADS متكاملة[٤٤].

اليابان

اشتد اهتمام اليابان بالدفاع الصاروخي عقب قيام كوريا الشمالية في عام ١٩٩٨ بإجراء اختبار غير متوقّع لصاروخ بالستي طويل المدى من طراز تابودونغ فوق الجزيرة اليابانية الرئيسية هونشو. وخطط الدفاع الصاروخي اليابانية مبنية على تعاون وثيق مع الولايات المتحدة؛ ففي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ أقر البرلمان الياباني خطوطه

---

(٤١) NATO, Active Layered Theatre Ballistic Missile Defence Programme Office, «NATO Missile Defence-Evolution,» 6 November 2007, <http://www.tmd.nato.int/mdevolution.html>.

(٤٢) للولايات المتحدة في البرنامج حصة تبلغ نسبتها ٥٨ بالمئة، ولألمانيا ٢٥ بالمئة، ولإيطاليا ١٧ بالمئة. انظر: «Beyond Patriot: The MEADS Program SD&D Phase,» *Defense Industry Daily*, 14/8/2007.

ويُتوقّع أن تشتري الولايات المتحدة ٤٨ وحدة نارية من وحدات MEADS، وألمانيا ٢٤ وحدة، وإيطاليا ٩ وحدات. ويشار إلى أن كل وحدة تتألف من ٦ قواذف وعدد من الصواريخ يصل إلى ١٢ صاروخاً.

(٤٣) المصدر نفسه.

(٤٤) T. Kingston and G. Ratnam, «Europe Wary of U.S. Missile Defense Promises,» *Defense News* (13 October 2003), pp. 1 and 8.

التوجيهية لبرنامج الدفاع الوطني، التي كان من بين ما تصورته «تعاون» ياباني ـ أمريكي متزايد «على دفاع بصواريخ بالستية» و«تبادل معدات وتكنولوجيا»(٤٥). ومن ثم أبرم البلدان صفقة تُمنح اليابان بموجبها ترخيصاً لإنتاج الصاروخ الأمريكي PAC-3 وتعهدا أيضاً تطوير الصاروخ الاعتراضي SM-3 بصورة مشتركة(٤٦). وفي حزيران/ يونيو ٢٠٠٦ أتبعت اليابان والولايات المتحدة تلك المشاريع باتفاق جديد للتعاون يمكن بمقتضاه مشاطرة شركاء للولايات المتحدة تكنولوجيا صواريخ يطورها متعهدو دفاع يابانيون(٤٧). وقد كانت مسألة نقل التكنولوجيا ذات حساسية سياسية في اليابان، التي طالما التزمت حظراً ذاتياً على تصدير أسلحة تماشياً مع دستورها المناصر للحلول السلمية.

تقوم اليابان بتطوير قدرة مضادة لصواريخ محلقة على ارتفاع عال وخارج الغلاف الجوي. وستتكون هذه القدرة من ٦ مدمرات تابعة لقوة الدفاع الذاتي البحرية اليابانية ومجهزة برادار الدفاع المضاد للصواريخ البالستية BMD إيجيس ونظام تحكم في الأسلحة وصواريخ SM-3. وستكون هذه المعدات على متن مدمرتي إيجيس جديدتين هما قيد البناء في ناغازاكي. كما أن قوة الدفاع الذاتي البحرية تعيد تأهيل ٤ مدمرات إيجيس فئة كونغو بتزويدها بالرادار المحدَّث وبصواريخ SM-3 Block 1 مع «عُلب» قذفها(٤٨). وتمضي اليابان والولايات المتحدة في أعمال تطوير صاروخ SM-3 Block 2 يمتلك قدرة معزَّزة على الاشتباك مع صواريخ بالستية عابرة للقارات.

ولقد دفع قلق اليابان من نوايا كوريا الشمالية وقدراتها الصاروخية إلى إنفاذ أحد طرادات إيجيس التابعة للبحرية الأمريكية إلى اليابان في آب/ أغسطس٢٠٠٦. وأثار وصول السفينة الحربية الأمريكية شيلو إلى قاعدة البحرية الأمريكية في يوكوسوكا احتجاجات عامة على اندماج اليابان في خطط الدفاع الصاروخي الأمريكية(٤٩).

---

(٤٥) «Japanese Ministry of Defense (MOD), *Defense of Japan 2007*, White Paper (Tokyo: MOD, 2007), <http://www.mod.go.jp/e/publ/w_paper/>, «National Defense Program Guidelines, FY 2005-,» pp. 462-469.

(٤٦) «Japan Licensed to Produce Patriot PAC-3s,» *Defense Industry Daily*, 19/7/2005, <http://www.defenseindustrydaily.com/japan-licensed-to-produce-patriot-pac3s-0876>, and Japan Defense Agency (JDA), *Defense of Japan 2006*, White Paper (Tokyo: JDA, 2006), <http://www.mod.go.jp/e/publ/w_paper/>, «Statement by the Chief Cabinet Secretary «Japan-U.S. Cooperative Development of Advanced SM-3 Missile for Ballistic Missile Defense»,» p. 459.

(٤٧) Coleman, «U.S. Japan Expand Missile-Defense Plan».

(٤٨) يجري إنجاز هذا العمل بالتعاون مع شركة لوكهيد مارتن بموجب عقد يستغرق ثلاثة أعوام وتبلغ قيمته ١٢٤ مليون دولار. انظر: J. Wolf, «Experimental U.S.-Japan Missile Tip Passes First Test,» *Defense News* (8 March 2006).

(٤٩) Kyodo News Agency, «U.S. Deploys Missile-Intercept Ship Here,» *Japan Times*, 30/8/2006.

ستتكوّن قدرة اليابان المضادة للصواريخ المحلقة على ارتفاع منخفض في البداية من ١٦ بطارية صواريخ PAC-3 تنشر في قواعد برية(٥٠). وقد أعلنت وكالة الدفاع اليابانية (التي تحولت إلى وزارة دفاع في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧) خططاً لشراء ١٢٤ صاروخ سطح ـ جو من طراز باتريوت بحلول عام ٢٠١٠(٥١). وطلبت من الولايات المتحدة ما مجموعه ٣٦ من هذه الصواريخ الاعتراضية على أن يجري إنتاج العدد الباقي في اليابان ابتداء من عام ٢٠٠٨. ومن ثم أعلنت وكالة الدفاع اليابانية أنها تنوي شراء صواريخ باتريوت إضافية أمريكية الصنع(٥٢). وفي آذار/مارس ٢٠٠٧، أي قبل عام واحدة من الموعد المحدد، نشرت قوات الدفاع الذاتي اليابانية أولى بطاريات صواريخها من طراز باتريوت في قاعدة إيروما القريبة من طوكيو(٥٣). وبالإضافة إلى عمليات النشر التي نفذتها قوات الدفاع الذاتي، تم في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ نشر أول كتيبة PAC-3 في قاعدة سلاح الجو الأمريكي كادينا على جزيرة أوكيناوا(٥٤).

إسرائيل

إن نظام السلاح الإسرائيلي ـ الأمريكي أرو هو البرنامج الأنضج تكنولوجياً بين برامج الولايات المتحدة التعاونية المعنية بتطوير دفاعات صاروخية(٥٥). وكان نظام السلاح هذا قد صُمّم لتعقّب وتدمير صواريخ بالستية من نوع سكود في المرحلة الختامية من مسار طيرانها. وتتمثل واسطة عقد النظام في الصاروخ الاعتراضي أرو ٢، المجهز بمستشعرات حرارية ونشطة ورأس حربي انشطاري ناسف. ينشر سلاح الجو

(٥٠) Japanese Ministry of Defense (MOD), *Defense of Japan 2007*, p. 171.

(٥١) M. Yamaguchi, «U.S. to Put Patriot Interceptors in Japan,» *Washington Post*, 26/6/2006.

(٥٢) Agence France-Presse, «US Offers Japan 80 Patriot Missiles,» *Space Daily*, 24/8/2006, <http://www.spacedaily.com/pageone/spacedaily-2006-08-25.html>, Obering, «Fiscal year 2008 Defense Authorization Ballistic Missile Defense,» p. 26.

(٥٣) C. Hogg, «Japan Mounts Missile Self-defence,» BBC News, 30 March 2007, <http://news.bbc.co.uk/2/6509211.stm>.

(٥٤) Associated Press, «U.S. Patriot Missile Parts Arrive on Okinawa, Sparking Local Protest,» *International Herald Tribune*, 3/10/2006.

(٥٥) صناعات إسرائيل الجوفضائية (IAI) هي المتعاقدة الرئيسية والطرف الأساسي في دمج نظام السلاح أرو. وينتج كونسورتيوم تقوده شركة بوينغ قرابة ٤٠ بالمئة من مكونات الصاروخ الاعتراضي أرو ٢. انظر: D. Lennox, ed., *Jane's Strategic Weapon Systems* (Coulsdon: Jane's Information Group, 2007), p. 248, and V. Sampson, «Israel's Arrow Missile Defense: Not Ready for Prime Time,» Center for Defense Information, 9 October 2002, <http://www.cdi.org/missile-defense/arrow.cfm>.

الإسرائيلي حالياً بطاريتي أرو ٢، إحداهما في قاعدة جوية قرب تل أبيب، وقد أصبحت عملياتية في عام ٢٠٠٠، والأخرى في موقع مجهول في شمال البلد. ويُعتقد أن كل بطارية تتكون من ٤ ـ ٨ قواذف متحركة، ورادار ذي وظائف متعددة، وصفيف متوافق الطور من طراز غرين باين، ومركز للتحكم في النيران من طراز سيترون تري، ومركز للتحكم في الإطلاق، وحوالى ٥٠ صاروخ أرو ٢[٥٦]. وقد أفيد أن سلاح الجو الإسرائيلي قرّر دمج هذا «النشر الهزيل»، الذي كان يُقصد به مواجهة صواريخ سكود منطلقة من العراق، في بطاريتي أرو ٢ إضافيتين في الشمال. والغاية هي تعزيز قدرة إسرائيل في صراع مستقبلي على الدفاع ضد وابل من الهجمات التي يُحتمل أن تشنها قوات صواريخ إيرانية وسورية[٥٧].

في عام ٢٠٠٧ قاد القلق الأمريكي والإسرائيلي من تطوير إيران أنواعاً طويلة المدى من صاروخها شهاب إلى قيام البلدين بتمديد برنامج تحسين نظام أرو مدة خمسة أعوام، بعد أن كان عام ٢٠٠٨ موعداً لاختتامه. كما أن وكالة الدفاع الصاروخي الأمريكية زادت كثيراً من الأموال المخصصة لإجراءات تحديث أرو واختبار إمكانية التشغيل البيني المتبادل، فضلاً عن تمويل مشاريع صواريخ مستقبلية مشتركة[٥٨]. وكجزء من نشاطات برنامج تحسين نظام أرو في عام ٢٠٠٧، أجرت هيئة الدفاع الصاروخي الإسرائيلية أول اختبارات طيران صاروخ اعتراضي من طراز أرو ٢ بلوك ٣[٥٩]. والصاروخ المحدَّث مصمَّم لاعتراض صواريخ مستهدفة على ارتفاعات أعلى وأمدية أبعد بحيث تتساقط الأنقاض الناجمة عن رؤوس حربية نووية أو بيولوجية أو كيميائية محتملة في أماكن بعيدة عن إسرائيل. واستخدمت الاختبارات أيضاً الرادار غرين باين بلوك ٣ ذا الاستبانة المحسَّنة من أجل تحديد الأهداف المزيفة وغيرها من وسائط اختراق مساعِدة يحتمل أن تكون إيران تقوم بتطويرها للتغلب على الدفاعات الصاروخية[٦٠].

يعكف مسؤولو الدفاع الإسرائيلي على درس صاروخ جديد يعترض الأهداف

---

(٥٦) Lennox, ed., Ibid., p. 248.

(٥٧) Y. Katz, «IDF Modifying Arrow Deployment in the North,» *Jerusalem Post*, 23/8/2007.

(٥٨) B. Opall-Rome, «Pentagon Extends Arrow Funding through 2013,» *Defense News* (15 February 2007).

(٥٩) R. Hughes and A. Ben-David, «Arrow 2 Test Exceeds Israeli Expectations,» *Jane's Defence Weekly*, (24 December 2003), p. 17.

(٦٠) D. C. Isby, «Israel Upgrades Green Pine,» *Jane's Missiles and Rockets*, vol. 10, no. 6 (March 2006), p. 12.

خارج الغلاف الجوي ـ واسمه أرو ٣ ـ ويستطيع الدفاع ضد هجمات بصواريخ بالستية تناهز أمديتها ٢٠٠٠ كم وربما تحمل رؤوساً حربية نووية أو بيولوجية أو كيميائية. وتتصور خطط هيئة الدفاع الصاروخي الإسرائيلية أن يكون أرو ٣ الخط الأول في هندسة دفاع صاروخي متعدد الطبقات، وأن يتم نشر الطرز الحالية والمحسّنة من أرو ٢ كحارسة في الصف الثاني ضد صواريخ مستهدفة قد «تتسرب» من خلال خط الدفاع الأول وكذلك ضد تهديدات صاروخية أقل شأناً(٦١). وربما تكمل إسرائيل الحزام الدفاعي الأدنى بالنظام PAC-3 الأمريكي الصنع(٦٢).

إن في إسرائيل اهتماماً شديداً بتطوير نظام يمكن تأمين تكاليفه ويقدر على اعتراض صواريخ مدفعية [راجمات صواريخ] وصواريخ بالستية قصيرة المدى(٦٣). ففي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ اتفق وزير الدفاع الأمريكي ووزير الدفاع الإسرائيلي على تأليف مجموعة خبراء للنظر في اقتراح إسرائيلي لتعزيز تعاون البلدين في مضمار الدفاع الصاروخي بحيث يشمل قذائف صاروخية وصواريخ قصيرة المدى(٦٤). وتقوم إسرائيل حالياً بتطوير نظام، يُعرف باسم أيرون دوم، للتصدي لتهديدات القذائف الصاروخية القصيرة المدى، بما فيها صواريخ القسّام المحلية الصنع وصواريخ الكاتيوشا عيار ١٢٢ ملم التي يطلقها على الداخل الإسرائيلي مقاتلون فلسطينيون من قطاع غزة ومقاتلون من حزب الله من الجنوب اللبناني(٦٥). وقد أشار وزير الدفاع الإسرائيلي إلى أن النظام يمكن أن يكون جاهزاً للنشر بحلول عام ٢٠١٠(٦٦). بالإضافة إلى ذلك، منحت هيئة الدفاع الصاروخي الإسرائيلية ووكالة الدفاع الصاروخي الأمريكية كونسورتيوم إسرائيلياً ـ أمريكياً عقداً متعدد الأعوام من أجل تطوير نظام جديد للدفاع الصاروخي القصير المدى يُعرف باسم مقلاع داود

---

(٦١) B. Opall-Rome, «Israel to Develop Top-tier Missile Interceptor,» *Defense News* (22 October 2007).

(٦٢) Y. Katz, «Air Force Might Buy Latest Patriot Missile Systems,» *Jerusalem Post*, 20/8/2007.

(٦٣) Associated Press, «Israel: Hezbollah Militants in Lebanon Have New Rockets that Can Hit Tel Aviv, UN Chief Says,» *International Herald Tribune*, 31/10/2007.

(٦٤) K. Roberts and D. Williams, «U.S., Israel to Study Layered Missile Defenses,» Reuters, 10 October 2007, <http://www.reuters.com/article/topNews/idUSN1645256320071017>.

(٦٥) للاطلاع على ما يتزود به حزب الله من أسلحة، انظر: S. T. Wezeman [et al.], «International Arms Transfers,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2007), pp. 409-411.

(٦٦) Reuters, «Barak: System for Shooting Down Short-Range Rockets to be Ready by 2010,» *Haaretz*, 18/10/2007.

ويستطيع التغلب على تشكيلة متنوعة من تهديدات صواريخ بالستية قصيرة المدى، مثل الصاروخين الإيرانيي الإنتاج فجر وزلزال اللذين ينشرهما حزب الله في الجنوب اللبناني(٦٧).

٤ . استنتاجات

يبقى الدفاع الصاروخي في مقدم أولويات الولايات المتحدة؛ ووكالة الدفاع الصاروخي التابعة لوزارة الدفاع تجدُّ في متابعة مجموعة من برامج البحث والتطوير والاقتناء على مراحل للحصول على أنظمة أسلحة واستشعار بغية دمجها، بمرور الوقت، في نظام دفاع صاروخي واحد ومتعدد الطبقات. وقد سرّعت الإدارة الأمريكية برامج أساسية تتعلق بأنظمة أسلحة واستشعار كي تبدأ نشر مجموعة أولية من قدرات الدفاع الصاروخي بحلول نهاية عام ٢٠٠٤. وأثار هذا الأمر اهتمامات بشأن نضج تكنولوجيات الدفاع الصاروخي التي يجري تطويرها وبشأن تكلفة الأنظمة وفعاليتها المحتملة تمهيداً لنشرها.

ثمة مؤشرات على اهتمام متزايد بأنظمة الدفاع الصاروخي في بلدان أخرى غير الولايات المتحدة. وهذا يدل على ابتعاد عن حقبة الحرب الباردة، حين كان الاهتمام بالدفاع الصاروخي مقتصراً، بشكل أساسي، على الدولتين العظميين. وما زال الاهتمام الجديد مدفوعاً جزئياً برغبة بعض البلدان في تعزيز تعاونها الدفاعي ـ الصناعي مع الولايات المتحدة. والأهم هو أنها محفَّزة بفعل انتشار صواريخ بالستية قصيرة المدى ومتوسطة المدى في أطر إقليمية محددة، أي شرق آسيا وجنوب آسيا والشرق الأوسط.

---

(٦٧) «Rafael, Raytheon Win Contract for Israeli Defence System,» *Jane's Missiles and Rockets*, vol. 10, no. 7 (July 2006), p. 13.

على ما يُذكر، سيتألف النظام من صاروخ اعتراضي مزود بجهاز استشعار حراري لإصابة الهدف وتدميره.

الملحق الرقم (٨ ــ د)
التحليل الجنائي النووي

فيتالي فيدتشينكو

١ . مقدمة

تتطلب معاهدة ١٩٦٨ بشأن حظر انتشار الأسلحة النووية (معاهدة عدم الانتشار، NPT) آليات للتحقق من الامتثال لها، مثلها مثل الكثير من المعاهدات الدولية والقوانين الوطنية[١]. ولدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA) نظام محدد من الإجراءات الوقائية للتحقق من الامتثال لمحظورات المعاهدة بخصوص قيام دولة لا تملك أسلحة نووية بصنع سلاح نووي. كما أن لدى دول بمفردها وكالات تنظيمية ووكالات تطبيق قانون تتولى مهمة فرض ضوابط على نقل مواد نووية ومهمة منع أو مقاضاة تهريب غير قانوني لمواد نووية. وإذا ما أصبحت معاهدة ١٩٩٦ المتعلقة بالحظر الشامل للتجارب النووية (CTBT) نافذة، فسوف تنطبق آلية التحقّق من الامتثال، التي تقوم اللجنة التحضيرية لمنظمة الحظر الشامل للتجارب النووية (CTBTO) بالعمل على وضعها[٢]. ومن الأمثلة الأخرى التحقق من المعاهدة المقترحة لقطع المادة الانشطارية[٣].

يتطلب التنفيذ العملي لآليات التحقق هذه تطبيق تكنولوجيات ملائمة، ذلك بأن هذه التكنولوجيات وآليات التطبيق تؤثر بعضها في بعض. فمن ناحية، يجب أن يعتمد

(١) للاطلاع على خلاصة لمعاهدة NPT ولائحة بأطرافها الـ ١٩٠ انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب.

(٢) للاطلاع على لائحة بالأطراف الموقّعة معاهدة CTBT، التي لم تدخل حيز التنفيذ حتى الآن، انظر التذييل (أ) في هذا الكتاب.

(٣) بشأن التفاوض حول معاهدة لقطع المواد الانشطارية. انظر الفصل الثامن، القسم ٥.

تطبيق ترتيبات التحقق على التكنولوجيا؛ إذ إن التكنولوجيا توفر بتطورها وسائل أفضل كي تسعى ترتيبات التحقق وراء أهدافها. ومن ناحية أخرى، قد تتبدل أهداف آليات التحقق أو ظروف عملها مع الوقت، فتولد حاجة إلى تكنولوجيات جديدة وحتى إلى أساليب علمية جديدة. والتحليل الجنائي النووي واحد من الأمثلة على أسلوب جديد من هذا القبيل. وثمة تقنيات جنائية نووية معينة تُستخدم منذ أعوام عديدة في تطبيقات منعزلة. إلا أن نضج التكنولوجيات المشاركة وشعبيتها تزايدا في الفترة الأخيرة إلى النقطة التي ينبغي عندها معاملة علم الجنائيات النووية كنهج علمي مستقل. والملحق هذا يوضح أهميتها بالنسبة إلى التحقق وتطبيقات تنفيذ القانون المذكورة أعلاه.

يوجز القسم ٢ من هذا الملحق تعريف «التحليل الجنائي النووي»، وسماته الرئيسية، والتطبيقات وبعض التكنولوجيات المستخدَمة من جانب هذا التحليل. ويعطي القسم ٣ بعض الأمثلة على استخدام التحليل الجنائي النووي في حالات معيّنة. ويختم القسم ٤ بدرس مزايا الجنائيات النووية ومحدودوياتها.

٢. تعريفات علم الجنائيات النووية وسيرورته وتكنولوجياته

ربما ابتُدع مصطلحا «التحليل الجنائي النووي» و«علم الجنائيات النووية» أول مرة في سياق مكافحة التهريب النووي الذي برز كمشكلة في مطلع تسعينيات القرن الماضي[٤]. وقد دعت التحقيقات وإجراءات مقاضاة أولى مثل هذه الحالات إلى تطوير تقنيات وتطبيقها لتحليل المواد النووية المستخدَمة بغية الإتيان بدليل على استخدامها في المحاكم القانونية ـ ومن هنا جاء مصطلح «علم الجنائيات النووية».

يعرّف معجم أكسفورد الإنكليزي «Forensic» (جنائي) بأنه «يتعلق بـ، أو يتصل بـ، أو يُستخدَم في المحاكم القانونية؛ وهو مناسب للمرافعات في المحكمة أو شبيه بها»[٥]. وعلى نحو أوضح، يُفهَم المصطلح في الدراسات المتخصصة بأنه «تطبيق العلم على القانون»[٦]. ومع أن مثل هذه التعريفات ربما تشير في الأغلب إلى قوانين وطنية، فإن في الإمكان تفسيرها بأنها تتضمن قوانين وأنظمة، وعلى الأخص، معاهدات دولية.

(٤) K. J. Moody, I. D. Hutcheon and P. M. Grant, *Nuclear Forensic Analysis* (Boca Raton, Fla.: CRC Press, 2005), pp. vi-vii.

(٥) *The Oxford English Dictionary* (Oxford: Oxford University Press, 1978), vol. IV, p. F-438.

(٦) R. Saferstein, *Criminalistics: An Introduction to Forensic Science*, 4th ed. (Englewood Cliffs, NJ: Prentice Hall, 1990), p. 1,

نقلاً عن: Moody, Hutcheon and Grant, Ibid., p. vi.

تعرّف الوكالة الدولية للطاقة الذرية «علم الجنائيات النووية» بأنه «تحليل ما يتم اعتراضه من مادة نووية أو مادة مشعة غير مشروعة وأي مادة مرتبطة بها لتوفير دليل على صفة نووية مميزة»، حيث تشير عبارة «صفة مميزة» إلى «عملية تحديد هوية مصدر المادة النووية أو المادة المشعة المستخدَمة في نشاطات غير قانونية، وتعيين نقطة المنشأ وطرق النقل المتضمنة مثل هذه المادة، وفي نهاية الأمر المساهمة في مقاضاة أولئك الذين تقع عليهم المسؤولية»[٧].

تقوم تعريفات الوكالة الدولية على العمل الذي قامت به مجموعة المختبرات الوطنية التابعة لوزارة الطاقة الأمريكية والمشاركة في مكافحة تهريب مواد نووية[٨]. والتعريفات مستخدَمة في سياق عمل الوكالة الدولية بشأن الأمن النووي، الذي هو منفصل عن نشاطات الإجراءات الوقائية للوكالة الدولية[٩]. غير أن للتقنيات التحليلية المستخدَمة في مكافحة تهريب المواد النووية غير المشروع إمكانية أعظم بكثير، وهي تستخدم في الواقع منذ عدة أعوام على نطاق واسع في حقول أخرى. ولاستيعاب جميع التطبيقات الممكنة للتقنيات المطروحة على بساط البحث، يستعمل هذا الملحق التعريفات العامة التالية[١٠].

«التحليل الجنائي النووي» (علم الجنائيات النووية) هو تحليل لعيّنة من مادة نووية أو مشعّة وأي معلومات ذات صلة لتوفير دليل يحدد تاريخ المادة العيّنة. ويتضمن التحليل الجنائي النووي وصف الخصائص، والتفسير الجنائي النووي، وإعادة التركيب.

«وصف الخصائص» هو تحديد خصائص عيّنة، ويتضمن عادة تحليلاً أساسياً للعيّنة المشتملة في الأغلب على تحليل نظائري لمواد نووية ـ يوارنيوم (U) أو بلوتونيوم (Pu) ـ ومكوّنات صغيرة مختارة ـ مثل الرصاص. ويتضمن أيضاً خصائص

---

(٧) International Atomic Energy Agency (IAEA), *Nuclear Forensics Support: Reference Manual*, IAEA Nuclear Security Series; no. 2, Technical Guidance (Vienna: IAEA, 2006), pp. 2-3.

ومعظم الوثائق والإصدارات المستشهد بها هنا موجودة على موقع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، انظر: <http://www.iaea.org>.

(٨) M. J. Kristo [et. al.], «Model Action Plan for Nuclear Forensics and Nuclear Attribution,» UCRL-TR-202675, US Department of Energy, Lawrence Livermore National Laboratory, 5 March 2004, <http://www.osti.gov/energycitations/product.biblio.jsp?osti_id=15009803>.

(٩) IAEA, «Nuclear Security,» <http://www-ns.iaea.org/security/>.

(١٠) وضِعت هذه التعريفات لـ «التحليل الجنائي النووي» و«وصف الخصائص» و«التفسير الجنائي النووي» و«إعادة التركيب» على أساس تعريفات الوكالة الدولية وبالتعاون مع د. جيمس أكتون من جامعة كينغز، لندن. انظر: <http://www.iaea.org>.

فيزيائية، مثلاً، تقيس الأبعاد الرئيسية لعيّنات صلبة أو تحدد حجم الجُسيم وتصنيفات شكل عيّنات المساحيق.

«التفسير الجنائي النووي» هو عملية ربط خصائص العيّنة بمعلومات حول طرائق معروفة بشأن إنتاج المادة ومعالجتها لاستخراج معلومات داخلية المنشأ (Endogenic) عن عيّنة[١١].

«إعادة التركيب» هي عملية مزج المعلومات الداخلية المنشأ المستخلصة من التفسير الجنائي النووي بمعلومات خارجية المنشأ (Exogenic) لتحديد تاريخ كامل بقدر الإمكان للمادة النووية أو المشعّة أو لحدث. تُدعى هذه المرحلة «تصنيفاً» بأضيق سياقات التحقيق في تهريب مواد نووية محرّمة وفي أحداث إرهابية نووية.

هناك عادة سمات محددة تشد اهتمام الباحث في تاريخ المادة، مثل أصلها ومنتجها، ونقطة انحرافها، وعمرها، وطرق نقلها وخطة استخدامها في نهاية الأمر. وهدف علم الجنائيات النووية ـ أي إعادة تركيب تاريخ المادة أو حدث ما ـ يجعلها تقنية مفضّلة في عدد من التطبيقات. ويوضح التطبيق المحدد ما هو مطلوب اكتشافه من المادة في العيّنة. على سبيل المثال، قد يطلب محققون في قضية تهريب نووي تحديد مصدر المادة، وفي أي نقطة تم حرفها عن الاستخدامات المشروعة، وماذا يمكن أن يكون استخدامها المحتمل وغير المشروع، وما إلى هناك. يبحث المحققون في حادث إرهابي نووي أو إشعاعي عن منشأ المادة كي يضمنوا رداً مستهدفاً بصورة صحيحة. وقد يريد مفتشو الوكالة الدولية للطاقة الذرية المعنيون بالإجراءات الوقائية أن يعرفوا ما إذا كان التركيب النظائري وتاريخ إنتاج مادة عيّنة مأخوذة من منشآت نووية لدولة ما يتوافقان مع مخزون هذه الدولة المعلَن. وتقوم منظمة الحظر الشامل (CTBTO) بجمع عيّنات من الجو للتحقق من الطبيعة النووية لتفجيرات مشبوه فيها. وربما ستتضمن إجراءات التحقق وفق معاهدة قطع مواد انشطارية، إذا ما جرى التفاوض بشأنها وعند القيام بذلك، تحديد عمر المواد النووية، وقد تشتمل نوعاً من أخذ عيّنات بيئية بما يضمن عدم استمرار إنتاج مواد نووية جديدة خاضعة للمعاهدة.

(١١) المعلومات الداخلية المنشأ هي معلومات مستمدة من تحليل المادة العيّنة وتفسير البيانات الناتجة. في المقابل، المعلومات الخارجية المنشأ - مثل مادة الأرشيف أو قواعد بيانات تاريخية - هي خارجية بالنسبة إلى تحليل المادة وتفسير نتائج ذلك التحليل. انظر: International Atomic Energy Agency (IAEA), *Nuclear Forensics Support: Reference Manual*, p. 31, and K. Mayer, M. Wallenius and I. Ray, «Tracing the Origin of Diverted or Stolen Nuclear Material through Nuclear Forensic Investigations,» in: R. Avenhaus [et al.], eds., *Verifying Treaty Compliance: Limiting Weapons of Mass Destruction and Monitoring Kyoto Protocol Provisions* (Heidelberg: Springer, 2006), p. 402.

العمليات التحليلية والتكنولوجيا

إن تتبع الطريق الذي تحلل الوكالة الدولية للطاقة الذرية فيه العيّنات المجموعة في إطار نشاطات إجراءاتها الوقائية يوضح عملية التحليل الجنائي النووي ويسمح في الوقت نفسه بوصف التكنولوجيا المتعلقة بها والأكثر شيوعاً[١٢].

هناك نوعان من العيّنات: عيّنات مواد نووية وعيّنات بيئية (مثل مسحات من سطوح معدات أو مبان مختلفة، أو مقدار ما من الهواء أو الماء أو الترسبات أو النبات أو التربة أو الأحياء البيئية). وتشغّل الوكالة الدولية نظام تحليل للمواد النووية مؤلفاً من شبكتين منفصلتين من المختبرات التحليلية (NWAL)، شبكة مختبرات تحليلية للعيّنات النووية، وشبكة مختبرات تحليلية للعيّنات البيئية (مع ١٣ مختبراً ناشطاً في سبع دول أعضاء)[١٣]. تمد هذه المختبرات، التي تختارها دول أعضاء في الوكالة الدولية، الوكالة الدولية بقدرات قياس ذات مستويات تخصصية رفيعة لم تستطع الوكالة تحمل نفقات إنشائها لنفسها. ويقوم مفتشو الوكالة بجمع ٦٠٠ ـ ١٢٠٠ عيّنة كل عام. ففي عام ٢٠٠٦، مثلاً، تم جمع ٧٥٦ عيّنة نووية، وتحليل ٧٦٠ عيّنة والحصول على ١٦٦٤ نتيجة تحقُّق. وجرت معالجة ٤٩٢ عيّنة بيئية على النحو الموصوف أدناه[١٤].

إن وصف الخصائص هي الخطوة الأولى في تحليل العيّنة. وحالما يتم جمع العيّنات البيئية تُشحن بالسفن إلى «المختبر النظيف للإجراءات الوقائية» التابع لمختبر الوكالة الدولية المسمّى «المختبر التحليلي للإجراءات الوقائية» (SAL) في سايبردورف، النمسا. وكما هو معهود، تحتوي هذه العيّنات على ٦ مسحات قطنية، أربع منها «مؤرشفة» لأغراض المراجعة واثنتان خاضعتان للتحليل[١٥]. تعطى العيّنات أرقاماً

---

(١٢) عن استخدام علم الجنائيات النووية من أجل إجراءات الوكالة الدولية الوقائية، انظر: V. Fedchenko, «Weapons of Mass Analysis,» *Jane's Intelligence Review*, vol. 19, no. 11 (November 2007), pp. 48-51.

(١٣) المعلومات المتعلقة بعدد المختبرات الناشطة قدمها د. كلاوس ماير. وبخصوص اللائحة الرسمية، التي قد تتضمن أيضاً مختبرات مشاركة في الشبكة بصورة مؤقتة، انظر: IAEA, «Safeguards Analytical Laboratory: IAEA Network of Analytical Laboratories for Safeguards,» <http://www.iaea.org/OurWork/ST/NA/NAAL/sal/salCLnwal.php>.

(١٤) C. Schmitzer [et al.], «The Safeguards Analytical Laboratory and the Future of Nuclear Materials Analysis for the IAEA,» paper presented at: European Safeguards Research and Development Association (ESARDA), *29th Annual Meeting: Symposium on Safeguards and Nuclear Material Management* (Luxembourg: Office for Official Publications of the European Communities, 2007), p. 1.

(١٥) L. Bevaart, D. Donohue and W. Fuhr, «Future Requirements for the Analysis of Environmental Samples and the Evaluation of the Results,» paper presented at: ESARDA. Ibid., p. 2.

مشفّرة لحجب أصلها قبل فحصها في المختبر التحليلي (SAL) للتأكد من وجود نظائر إشعاعية بواسطة جهاز عالي الاستبانة لقياس الطيف بأشعة غاما (HRGS) وللتأكد من وجود يورانيوم وبلوتونيوم بواسطة تحليل فلورية الأشعة السينية (XRF)[١٦]. وعلى أساس نتائج الفحص، وبحسب متطلبات مفتشي الوكالة الدولية، تعيّن الوكالة مناهج ومختبرات لإخضاع العيّنة لمزيد من التحليل. وتتم هذه القياسات المتوالية إما بتقنيات تحليل كتل كبيرة وإما بتقنيات تحليل جسيمات صغيرة.

تطلب دائرة الإجراءات الوقائية في الوكالة الدولية كل عام ٢٠٠ ـ ٤٠٠ تحليل بالجملة لعيّنات بيئية، ويُجري هذه التحليلات حوالى سبعة من أعضاء شبكتي المختبرات التحليلية (NWAL) (لا المختبر التحليلي للإجراءات الوقائية SAL). ولا تُلحق بأي عيّنة معلومات عن الأصل، الأمر الذي يستبعد عادة أي انحياز من جانب العاملين في المختبر. أما التحليل بالجملة فيتم تقليدياً بواسطة طرائق متنوعة لقياس الكتلة الطيفية، وأهمها قياس الطيف الكتلي بالتأين الحراري (TIMS) وقياس الطيف الكتلي للبلازما المقرون حثّياً (ICP-MS)[١٧].

إن تحليل قياس الطيف الكتلي بالتأين الحراري الذي يجري في المختبر

(١٦) (HRGS) تقنية تستفيد من أن معظم النظائر المشعة ترسل إشعاعات غاما مميزة، لذا فإن تحديد الطاقة ومعدل تعداد إشعاعات غاما المرسلة من المادة قد يعطي معلومات عن محتوياتها النظائرية. وفي استطاعة HRGS كشف كمية قليلة من اليورانيوم تصل إلى ٥ ميكروغرامات، نزولاً إلى عشرات نانوغرامات من البلوتونيوم، وفي استطاعتها في بعض الحالات تقدير تخصيب اليورانيوم. والميكروغرام (g) هو ١×١٠^{-٦} غرام؛ والنانوغرام (ng) هو ١×١٠^{-٩} غرام.

فلورية الأشعة السينية (XRF) تستغل حقيقة أنه إذا قُذفت مادة بأشعة سينية فإن هذه الأشعة تستطيع طرد إلكترونات من المدارات الداخلية للذرات. والإلكترونات في المدارات الأعلى «تسقط» في أماكن شاغرة في مدارات أدنى وتصدر في أثناء ذلك أشعة سينية. وطاقة أشعة سينية كهذه صفة دالة على العنصر الذي تصدره، ومعدل التعداد متناسب مع كمية العنصر الحاضر. ويقال إن لنظام XRF المركّب في SAL حد كشف يورانيوم على جرعة من ٣٥ نانوغرام في كل سنتم مربع. انظر: المصدر نفسه، ص ٢-٣، و V. M. Piksaikin, G. M. Pshakin and V. A. Roshchenko, «Review of Methods and Instruments for Determining Undeclared Nuclear Materials and Activities,» *Science and Global Security*, vol. 14, no. 1 (January-April 2006), pp. 49-72.

(١٧) تستخدم تقنيات القياس الطيفي للكتلة الفارق في كتل من النويدات. فالذرات المحتواة في عيّنة تحوَّل إلى أيونات، وتُفصل بحقل كهرمغنطيسي وتُحصى وفقاً لكتلتها وشحنتها. وتختلف أساليب القياس الطيفي للكتلة بالطريقة التي تُؤيَّن بها المادة (مثل التأين الحراري أو التأين بالبلازما) وبنوع محلل الكتلة. وبالنسبة إلى TIMS، تُرمد المسحة بالكامل وتُذاب في الحمض، ثم يتم فصل اليورانيوم والبلوتونيوم كيميائياً، ويوضعان على فتيلة معدنية ويؤينان بالتسخين. وبالنسبة إلى ICP-MS، تذاب العينة أيضاً وتنقى كيميائياً، ثم تُرذّذ في حجرة رش وتُشفط إلى داخل بلازما أرغونية. انظر: Moody, Hutcheon and Grant, *Nuclear Forensic Analysis*, pp. 350-354.

التحليلي SAL يسمح، على ما يُذكر، بكشف ٧٠ فمتوغراماً من البلوتونيوم ـ ٢٣٩ ونانوغرام واحد من اليورانيوم الطبيعي[١٨]. وأفيد في أمكنة أخرى عن حدود كشف أفضل بكثير لليورانيوم عن طريق قياس الطيف الكتلي بالتأين الحراري، تصل إلى مدى الفمتوغرام أيضاً[١٩]. وفي عام ٢٠٠٧ كان المختبر التحليلي SAL في صدد حيازة معدات ICP- MS تخفض تدابير الفصل الكيميائي المتشددة، وبالتالي تقلص الوقت المطلوب للتحليل. أما حدود الكشف عن طريق قياس الطيف الكتلي للبلازما المقرون حثّياً ICP-MS فهي تشبه على وجه العموم حدود الكشف لدى قياس الطيف الكتلي بالتأين الحراري أو أفضل منها[٢٠].

تحتوي بعض العيّنات على القليل فقط من الجسيمات المفيدة ولا يمكن تحليلها في كتلة كبيرة. وفي العادة تصدر الوكالة الدولية في كل عام ٥٠٠ ـ ٨٠٠ طلب لتحليل جسيمات في عيّنات بيئية. ومن هذه الجسيمات يتم تحليل ٤٠ بالمئة باستخدام جهاز ثانوي لقياس الطيف الكتلي للأيون(SIMS) ونحو ٦٠ بالمئة باستخدام جهاز لقياس الطيف الكتلي بالتأين الحراري لأثر الانشطار (FT-TIMS)[٢١]. ويُستخدَم SIMS عادة لقياس نظائر اليورانيوم، بينما يُستخدَم FT-TIMS لقياس اليورانيوم والبلوتونيوم على السواء. لـ FT-TIMS حدود كشف أدنى، في نطاق البيكوغرام والفمتوغرام، مقارنة بنطاق النانوغرام والبيكوغرام للـ SIMS[٢٢]. لهذا السبب استكشفت الوكالة الدولية في

---

(١٨) Bevaart, Donohue and Fuhr, «Future Requirements for the Analysis of Environmental Samples and the Evaluation of the Results,» p. 4.

الفمتوغرام يساوي ١×١٠⁻¹⁵ غرام.

(١٩) Piksaikin, Pshakin and Roshchenko, «Review of Methods and Instruments for Determining Undeclared Nuclear Materials and Activities,» p. 71.

(٢٠) Bevaart, Donohue and Fuhr, Ibid, p. 4, and Moody, Hutcheon and Grant, *Nuclear Forensic Analysis*, p. 357.

(٢١) في SIMS يتم العثور على جسيمات مستقلة وتُقذف بحزمة أيون ابتدائية مركّزة بدقة وذات طاقة عالية، وهي عادة O_2^+، أو C_s^+ أو O^-. تخترق الحزمة نانومترات قليلة داخل الجسيم وتسبب «تطاير» أيونات ثانوية وتجعلها متوافرة من أجل الفصل وفقاً لكتلتها وتحليلها.

في FT-TIMS تُزال الجسيمات من المسحة، وتُلحق ببلاستيك ذي أثر انشطاري (ليكسان Lexan)، وتُعالَج بالأشعة في مفاعل نووي ذي نيوترونات حرارية. تنشطر النظائر الانشطارية خلال المعالجة بالأشعة وتترك آثاراً في البلاستيك، الذي يسمح للجسيمات التي تحتويها بأن توضَع تحت مجهر بصري. ومن ثم يجري التقاط هذه الجسيمات وتُحمّل على فتيلة تسخين ثم تؤين وتُحلل بجهاز (TIMS). انظر: Bevaart, Donohue and Fuhr, Ibid, p. 4, and Moody, Hutcheon and Grant, Ibid., pp. 354-356.

(٢٢) Piksaikin, Pshakin and Roshchenko, «Review of Methods and Instruments for Determining Undeclared Nuclear Materials and Activities,» pp. 71-72.

يساوي البيكوغرام ١×١٠⁻¹² غرام.

عام ٢٠٠٧ إمكانات تركيب المزيد من FT-TIMS أو ما يعادلها قدرة، مثل SIMS ذي الحساسية العالية جداً (UHS-SIMS)(٢٣). ويمكن اكتشاف الكثير عن طريق فحص الجسيم بفحصه عادة باستخدام مجهر بصري أو إلكتروني، وبالتالي جمع معلومات عن تشكّله المورفولوجي(٢٤).

عندما ينتهي وصف خصائص العيّنة، تقوم الوكالة الدولية بتفسير المعلومات الناشئة. وعلى سبيل المثال، يمكن استخدام المعلومات عن التركيب النظائري للبلوتونيوم في عيّنة مجمّعة لحساب التاريخ الذي تم فيه فصله عن الوقود المستهلَك أو تمت تصفيته كيميائياً. وكمثال آخر، يمكن تفصيلات مورفولوجية لجسيم اليورانيوم أن تعطي معلومات عن درجة الحرارة التي تشكّل عندها وأن تشير بالتالي إلى عملية الإنتاج. وجميع المعلومات المحللة عند هذه الخطوة هي معلومات داخلية المنشأ. ويمكن في بعض الأحيان توحيد معالم معيّنة تم الحصول عليها خلال عمليتي وصف الخصائص والتفسير في «بصمة نووية» ـ خاصية التوحيد لمعرفة طريقة إنتاج المادة(٢٥).

في أثناء الخطوة الثالثة ـ إعادة التركيب ـ يتم إدخال المعلومات الداخلية إلى تحليل أوسع يستخدم جميع البيانات المتوافرة وذات الصلة. ولكي يعاد تركيب تاريخ المادة أو المنشأة التي هي قيد الدرس، تستطيع دائرة الإجراءات الوقائية في الوكالة الدولية أن تستخدم تحليل صور أقمار اصطناعية، وتحليل معلومات مصدر علني، وبيانات عن تصميم المنشأة والتجارة النووية المرتبطة بها، فضلاً عن معلومات أخرى مقدمة من الدول الأعضاء. في هذه المرحلة يمكن مقارنة البصمة النووية بقاعدة الوكالة الدولية لبيانات البصمة النووية ومجموعات أخرى من البصمات النووية المجموعة في أماكن أخرى. وقد تكون العملية متكررة؛ أي قد تدعو نتائج عملية إعادة التركيب إلى أخذ قياسات إضافية للعينات المجموعة أو إلى جمع عينات جديدة.

٣. أمثلة على تطبيقات التحليل الجنائي النووي

جرت التطبيقات الأولى للتحليل الجنائي النووي خلال الحرب العالمية الأولى وفي أعقابها، حيث تحرت الولايات المتحدة وحلفاؤها برامج ألمانية أولاً ثم برامج سوفياتية. ووسِّعت التقنيات الجنائية النووية ونُقّحت في العقود التالية مع قيام المزيد

---

(٢٣) Bevaart, Donohue and Fuhr, Ibid, p. 5.

(٢٤) US Congress, Office of Technology Assessment, *Environmental Monitoring for Nuclear Safeguards*, OTA-BP-ISS-168 (Washington, DC: Government Printing Office, 1995), p. 26.

(٢٥) K. Mayer [et al.], «Recent Advances in Nuclear Forensic Science,» paper presented at: ESARDA, *29th Annual Meeting: Symposium on Safeguards and Nuclear Material Management*, pp. 1-2.

من الدول بتطوير قدرات نووية. واستدعى دخول معاهدة عدم الانتشار NPT حيز التنفيذ حاجة أكبر إلى تقنيات جنائية نووية مع تنفيذ الوكالة الدولية اتفاقات الضمانات الشاملة (CSAs)، وكان آخر ذلك في حالتي إيران وكوريا الشمالية. وأخذت الحاجة إلى التحليل الجنائي النووي تتزايد منذ مطلع التسعينيات، ويعزى سبب ذلك جزئياً إلى ظهور عمليات تهريب مواد نووية وإلى ضرورة التحقيق في مثل هذه الحالات ومقاضاتها.

فيما يلي أمثلة على استخدام علم الجنائيات النووية في هذه الحالات المتفاوتة. لكن على الرغم من أن التهريب النووي هو إلى حد بعيد التطبيق الأفضل المعروف لعلم الجنائيات النووية، في الدراسات العلمية والشعبية على حد سواء[٢٦]، فإن الأمثلة المعروضة أدناه تركّز على تطبيقات أقل رواجاً.

تحليل حطام محمول جواً للتحقق من عمل مفاعل نووي[٢٧]

ربما كان الجنرال ليزلي ر. غروفز، رئيس مشروع مانهاتن الأمريكي ـ البريطاني، أول من اعترف في عام ١٩٤٣ بالحاجة إلى ما سُمّي منذ ذلك الحين تقنيات التحليل الجنائي النووي ووضع صيغة لها. فعندما وجد أن المعلومات الصادرة عن أجهزة الاستخبارات الأمريكية لم تكن كافية لتعطي صورة وافية عن برنامج السلاح النووي الألماني، قدم مفهوماً مبتكراً باسم الاستخبارات الراديولوجية [أي الخاصة بالإشعاع النووي][٢٨]. وكلّف لويس ألفاريز، الذي حاز في ما بعد جائزة نوبل للفيزياء، تطوير طريقة لكشف مفاعلات نووية عاملة على الأراضي الألمانية[٢٩].

تضمنت طريقة ألفاريز كشف الغازات المشعة التي تصدرها المفاعلات خلال عملها المعتاد، وبخاصة النظير المشع زينون ـ ١٣٣ (Xe-133)، الذي يتولد بمعدل

---

(٢٦) Moody, Hutcheon and Grant, *Nuclear Forensic Analysis*, pp. 401-20, and T. Clancy, *The Sum of All Fears* (New York: Putnam, 1991).

(٢٧) يمكن تطبيق مصطلح الحطام على جميع أحجام الجسيمات الناتجة من تفاعل نووي، بما فيها الغازات.

(٢٨) C. A. Ziegler and D. Jacobson, *Spying without Spies: Origins of America's Secret Nuclear Surveillance System* (Westport, CT: Praeger Publishers, 1995), pp. 3-9.

غروفز مشهور أيضاً بقيادة مهمة ألسوس (Alsos Mission)، انظر: J. D. Hart, «The ALSOS Mission, 1943-1945: A Secret U.S. Scientific Intelligence Unit,» *International Journal of Intelligence and Counter Intelligence*, vol. 18, no. 3 (October 2005).

(٢٩) L. W. Alvarez, *Alvarez: Adventures of a Physicist* (New York: Basic Books, 1989), pp. 119-122.

عال خلال انشطار اليورانيوم ـ ٢٣٥ واليورانيوم ـ ٢٣٨ والبلوتونيوم ـ ٢٣٩، الأمر الذي يعني أنه ينتج بكميات كبيرة بواسطة أي مفاعل. والزينون غاز خامل، لذا فإنه يفلت من المفاعل بكميات يمكن كشفها بدلاً من تفاعله كيميائياً مع عناصر أخرى. إن نصف عمر الزينون ـ ١٣٣ يبلغ ٥,٢٤٣ أيام، وهو ما يعني أنه لا يظهر في الغلاف الجوي بصورة طبيعية. كما يسهل نسبياً فصله عن النتروجين والأكسجين في الهواء. هذه الخصائص كلها تجعل الزينون ـ ١٣٣ عنصراً مثالياً لكشفه كـ «بصمة» لمنشأة نووية في قيد التشغيل[٣٠].

بحلول صيف ١٩٤٤، تم تطوير نظام لكشف الزينون مؤلف من معدات لأخذ عينات من الجو ومختبر أرضي لتحليل العينات. وقام عدد قليل من الطائرات دوغلاس A-26 إنفيدر بجمع عينات جوية في سماء ألمانيا في خريف ١٩٤٤، لكن لم يُعثر على غاز الزينون ـ ١٣٣[٣١]. وأكد هذا الأمر أن ألمانيا لم تكن تملك مفاعلات نووية عاملة، وأطلق شكلاً جديداً من أشكال جمع المعلومات.

تحليل حطام محمول جواً للتحقق من اختبارات الأسلحة النووية

في وقت لاحق رُكّبت على طائرة بوينغ WB-29 معدات مماثلة مصمَّمة لترشيح جسيمات مشعة محمولة جواً، واستُخدمت لكشف أولى الاختبارات التي أجراها السوفيات على سلاح نووي. وكان أول اختبار من هذا القبيل، وقد سُمّي RDS-1 في الاتحاد السوفياتي، قد أُجري في ٢٩ آب/أغسطس ١٩٤٩ في موقع الاختبارات سيميبالاتينسك، الذي هو الآن ضمن أراضي كازاخستان. وكانت وكالة الاستخبارات الإشعاعية الأمريكية، AFOAT-1 (سلاح الجو، نائب رئيس الأركان للعمليات، مكتب الطاقة الذرية، القسم الرقم ١)، قد أطلقت بحلول ربيع ١٩٤٩ رحلات جوية روتينية لجمع غبار محمول جواً على امتداد طريقين ـ من فيربانكس، ألاسكا، إلى القطب الشمالي ومن فيربانكس إلى يوكوتا، اليابان ـ بهدف تحليل كتل هوائية منتقلة من الأراضي السوفياتية باتجاه الشرق[٣٢].

---

(٣٠) P. R. J. Saey, «Ultra-low-level Measurements of Argon, Krypton and Radioxenon for Treaty Verification Purposes,» *ESARDA Bulletin*, no. 36 (July 2007), p. 44, and M. B. Kalinowski [et al.], «Environmental Sample Analysis,» in: Avenhaus [et al.], eds., *Verifying Treaty Compliance: Limiting Weapons of Mass Destruction and Monitoring Kyoto Protocol Provisions*, pp. 376-377.

(٣١) Ziegler and Jacobson, *Spying without Spies: Origins of America's Secret Nuclear Surveillance System*, pp. 7-8.

(٣٢) المصدر نفسه، ص ٢٠١.

وفي ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٤٩، قامت الطائرة WB-29 وهي عائدة من اليابان إلى فيربانكس بجمع الآثار الأولى لجسيمات مشعة انتقلت، بحسب ما افتُرض، من موقع الاختبارات في سيميبالاتينسك إلى المحيط الهادئ في كتلة هوائية. وبُذل في الأيام التالية جهد شامل لجمع أكبر عدد ممكن من الجسيمات. وبما أن الكتلة الهوائية المحتوية على الجسيمات مرت من فوق أراضي أمريكا الشمالية إلى مناطق الأطلسي الشمالية، طلبت الولايات المتحدة أيضاً المساعدة من سلطات الطاقة الذرية البريطانية وسلاح الجو الملكي البريطاني(٣٣).

أظهر تحليل الجسيمات التي جُمعت وجود منتجات انشطارية كانت في معظمها نظائر الباريوم والسيريوم واليود والموليبدينوم. وكانت النظائر المشعة كلها من العمر نفسه، وهو ما دل على أن مصدرها المحتمل قنبلة منفجرة أكثر مما هو حادث تعرض له مفاعل نووي. كما أن منحنى حصيلة المنتج الانشطاري كان متساوقاً مع انشطار بلوتونيوم أكثر مما هو متساوق مع يورانيوم عالي التخصيب، فخمّن العلماء الأمريكيون أن السلاح النووي السوفياتي كان يرتكز على البلوتونيوم وكان بالتالي قنبلة داخلية الانفجار(٣٤). يضاف إلى ذلك أن علماء أمريكيين فحصوا الجسيمات بحثاً عن آثار نبتينيوم ـ ٢٣٧، وهو نظير منتج من U-238 في تفاعلات نووية تتضمن نيوترونات فاعلة. وسمح الاختبار بالتوصل إلى استنتاج أن القنبلة RDS-1 كانت ذات طبقة من اليورانيوم الطبيعي عملت كغلاف عاكس للنيوترونات وكعاكس اتجاهي(٣٥).

وبعد أن حلل علماء الأرصاد الجوية البيانات الجوية المعروفة، أجروا تقديراً رجعياً لمسارات الكتل الهوائية. وأعطى العمر المحسوب للنظائر المشعة في العينات تقديراً لزمن وقوع الحدث: في فترة بين ٢٦ و٢٩ آب/أغسطس ١٩٤٩. ويسّر هذا معرفة زمن القطع الذي ينبغي أن يتم عنده وقف التقدير الرجعي لمسارات الكتل الهوائية

---

(٣٣) المصدر نفسه، ص ٢٠٤-٢١١.

(٣٤) إن منحنى حصيلة المنتج الانشطاري، ويشار إليه أحياناً بـ «منحنى ميْوست» (Mae West Curve) بسبب شكله المميز برأسين مستدقين، هو رسم بياني للكتلة أو للحصيلة الجزيئية لمنتجات انشطارية قبالة عددها الذري. ويعتمد شكلها على النظير الانشطاري وعلى طاقة النيوترونات بما فيها الانشطار. انظر مثلاً: Saey, «Ultra-low-level Measurements of Argon, Krypton and Radioxenon for Treaty Verification Purposes,» p. 43.

(٣٥) الغلاف العاكس للنيوترونات (Tamper) هو طبقة من مادة كثيفة تحيط بالمادة الانشطارية في سلاح نووي. وهذا الغلاف يطيل الوقت القصير الذي تتماسك فيه المادة تحت ضغوط الانفجار البالغة الشدة ويزيد بذلك كفاية السلاح بزيادة نسبة المادة الانشطارية التي تخضع للانشطار. أما العاكس الاتجاهي (Reflector) للنيوترون فإنه طبقة من مادة تحيط بالمادة الانشطارية مباشرة، وهذه المادة تعكس النيوترونات رجوعاً إلى القلب، وبالتالي تقلص الكتلة الحرجة لمادة الصاروخ وتزيد في كفاية السلاح.

وبالتالي حدد، بشكل صحيح لكن غير دقيق، المنطقة التي أجري فيها الاختبار[٣٦].

من المهم أن يلاحظ هنا أن المعلومات كافة تم الحصول عليها من طريق استخدام أساليب التحليل الكيميائي الإشعاعي التي كانت متاحة وقتذاك. ويقال إن مناهج التحليل ومعداته المعاصرة أكثر تطوراً وحساسية وإنها قادرة على تقديم مزيد من البيانات عن تصميم سلاح وحصيلته وغيرهما من العناصر[٣٧]. ويمكن استخدام التقنيات نفسها أو تقنيات مماثلة لتأمين معلومات عن أصل المادة النووية المستعملة في جهاز تفجير نووي ينطلق في عمل من أعمال الإرهاب. مثال على ذلك، قد يقدم تحليل يتناول منتجات الانشطار بعد وقوع انفجار تقديرات للمحتوى النظائري للوقود قبل الانفجار[٣٨]. وقد يقدم هذا، بدوره، بصمة نووية يمكن استخدامها لتحديد مصدر المادة وربما ليتم بشكل صحيح ضمان المكافأة المستهدفة.

حفز النجاح في كشف اختبار RDS-1 على الإسراع في تطوير البنية التحتية الأمريكية لمراقبة التفجيرات النووية على المستوى العالمي. ويتولى المراقبةَ النظامُ الأمريكي لكشف الطاقة الذرية (USAEDS) الذي يشغّله خليفة AFOAT-1، أي مركز سلاح الجو الأمريكي للتطبيقات التقنية (AFTAC). ويقوم هذا المركز، بالإضافة إلى نشاطات الاستخبارات الوطنية، بمراقبة الامتثال لمعاهدة الحظر الجزئي للاختبارات (PTBT) لعام ١٩٦٣، ومعاهدة ١٩٧٤ المعنية بعتبة حظر الاختبارات، ومعاهدة ١٩٧٦ المعنية بالانفجارات النووية السلمية[٣٩]. وقد كشف النظامُ الأمريكي لكشف الطاقة الذرية وأكد في عام ١٩٩٨ الطبيعة النووية للتفجيرات في الهند وباكستان.

وشارك هذا النظام أيضاً في التحقيق في ما يسمّى حادثة فيلا (Vela) في عام ١٩٧٩؛ ففي ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٧٩ تلقى موظفو مركز التطبيقات التقنية التابع لسلاح الجو الأمريكي AFTAC وهم يجرون قراءة روتينية لقمر المراقبة الاصطناعي فيلا ٦٩١١ قراءات استشعار شبيهة جداً بـ «الوميض المزدوج» الذي يتميز به اختبار سلاح نووي جوي[٤٠]. وبدأت الحكومة الأمريكية تحقيقاً واسعاً، بما فيه عملية كبيرة

---

(٣٦) Ziegler and Jacobson, Ibid., pp. 204-211.

(٣٧) Moody, Hutcheon and Grant, *Nuclear Forensic Analysis*, pp. 401-420.

(٣٨) المصدر نفسه، ص ٢٠٥.

(٣٩) للاطلاع على ملخصات لهذه المعاهدات وعلى لوائح الأطراف فيها انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب.

(٤٠) تجد شرحاً لطبيعة وميض مزدوج ناجم عن انفجار نووي في الجو في: G. E. Barasch, «Light Flash Produced by an Atmospheric Nuclear Explosion,» LASL-79-84, Los Alamos Scientific Laboratory, November 1979, <http://www.gwu.edu/~nsarchiv/NSAEBB/NSAEBB190>.

لأخذ عينات من الجو بواسطة طائرة تابعة لمركز التطبيقات التقنية التابع لسلاح الجو الأمريكي وجمع عينات بيئية بواسطة موظفين في وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية (CIA). ولم يُعثر على أي أثر لحطام مشع ذي صلة بالحدث(٤١).

عقب إعلان كوريا الشمالية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ أنها أجرت اختباراً نووياً تحت الأرض، أرسل سلاح الجو الأمريكي طائرته WC-135W كونستانت فونيكس، التي تُستخدم عادة في التحقق من الحظر الجزئي للاختبارات النووية. وجمعت الطائرة عينات مفيدة ابتداء من اليومين الأولين اللذين تليا الحادث. واستناداً إلى تحليل الحطام المشع المجموع، استطاع مركز التطبيقات التقنية التابع لسلاح الجو الأمريكي أن يؤكد للسلطات الأمريكية أن «الحدث كان نووياً في طبيعته»(٤٢). واستنتجت الحكومة الأمريكية وحكومات دول أخرى حققت في زعم كوريا الشمالية، كما استنتجت منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (CTBTO) لاحقاً، أن الحدث كان تفجيراً نووياً(٤٣).

لم تقدم الحكومة الأمريكية تفصيلات عن جمع عينات مشعة وتحليلها بعد إعلان كوريا الشمالية. وخلص باحث غير حكومي إلى أن الطائرة ربما كانت قادرة على جمع منتجين انشطاريين فقط بكميات يمكن استبيانها: الزينون ـ ١٣٣ والزينون ـ ١٣٥(٤٤).

---

(٤١) J. T. Richelson, *Spying on the Bomb: American Nuclear Intelligence from Nazi Germany to Iran and North Korea* (New York: W. W. Norton and Company, 2006), pp. 288 and 315.

(٤٢) US Air Force Intelligence, Surveillance and Reconnaissance Agency, «Air Force Technical Applications Center,» Fact Sheet, June 2007, <http://www.afisr.af.mil/library/factsheets/factsheet.asp?id=10309>.

(٤٣) US Office of the Director of National Intelligence, «Statement by the Office of the Director of National Intelligence on the North Korea Nuclear Test,» News Release, 16 October 2006, <http://www.dni.gov/announcements/announcements.htm>; V. Fedchenko and R. Ferm Hellgren, «Nuclear Explosions, 1945-2006,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2007) pp. 552-557, and CTBTO, «The CTBT Verification Regime Put to the Test: The Event in the DPRK on 9 October 2006,» Featured article, 4 September 2007, <http://www.ctbto.org/press_centre/featured_articles/2007/2007_0409_dprk.htm>.

ومن الدول الأخرى التي حقّقت في الحادث السويد التي جمعت عيّنات هوائية من كوريا الشمالية وحلّلتها. انظر: Swedish Defence Research Agency (FOI), «FOI Found Radioactive Xenon Following Explosion in North Korea,» Press Release, 19 December 2006, <http://www.foi.se/FOI/Templates/NewsPage__5412.aspx>.

(٤٤) H. Zhang, «Off-site Air Sampling Analysis and North Korean Nuclear Test,» Proceedings of the Institute for Nuclear Materials Management 48th Annual Meeting, Tucson, Ariz., 8-12 July 2007, <http://www.belfercenter.org/publication/17537/>.

واستنتجت الدراسة نفسها أن نسبة نشاط هذين النظيرين يمكن استغلالها لتأكيد أن الاختبار كان نووياً، رغم أن العينات ربما كانت غير كافية لـ «تحديد المادة الانشطارية المستخدَمة . . . وبخاصة إذا ما كانت قد كُشفت بعد حدوث اختبار بيومين فقط»[٤٥]. وكانت المعلومات المستقاة من الحطام المجموع في حالة الاختبار الكوري الشمالي عام ٢٠٠٦ أقل كثيراً من المعلومات المتعلقة بـ RDS-1 عام ١٩٤٩ لأن الانفجار الأول كان تحت الأرض، الأمر الذي حجب جميع النظائر.

إن القدرات التي يستخدمها مركز AFTAC في التحقق من اختبارات هي نفسها القدرات التي تُستخدم أيضاً للمساعدة في عمل الإجراءات الوقائية التي تُعنى بها الوكالة الدولية. فمركز التطبيقات التقنية التابع لسلاح الجو الأمريكي AFTAC عضو في شبكة المختبرات التحليلية (NWAL) التابعة للوكالة الدولية، ومتخصص بتحليل العينات البيئية[٤٦]. وهو اعتباراً من عام ٢٠٠٧ من المؤسسات الثلاث في العالم التي تمد الوكالة الدولية بالقدرة على تحليل التركيب النظائري للجسيمات في عينات جرعات، مستخدمة واحدة من أكثر التقنيات المتاحة حساسية، أي FT-TIMS[٤٧].

تحليل جسيمات اليورانيوم للتحقق من بيان إيران إلى الوكالة الدولية

حثّت تقارير وسائل إعلامية صدرت في آب/أغسطس ٢٠٠٢ الوكالة الدولية على تحري وجود منشآت غير معلنة لتخصيب اليورانيوم في إيران[٤٨]. وخلال زيارة وفد من الوكالة رفيع المستوى إلى إيران في شباط/فبراير ٢٠٠٣، أقرت السلطات الإيرانية ببناء معملين للتخصيب بالطرد المركزي في نطانز: المعمل التجريبي لتخصيب الوقود (PFEP) والمعمل الكبير لتخصيب الوقود (FEP)، فضلاً عن وجود ورشة شركة الكهرباء كالايي (KEC) في طهران تستخدم في إنتاج مكونات طرد مركزي. وصرحت إيران بأن برنامجها للتخصيب كان محلياً وأنه لم تجر في هذين

(٤٥) المصدر نفسه، ص ٦.

(٤٦) IAEA, «Safeguards Analytical Laboratory: IAEA Network of Analytical Laboratories for Safeguards».

(٤٧) المصدر نفسه؛ US Congress, Office of Technology Assessment, *Environmental Monitoring for Nuclear Safeguards*, p. 26, and Bevaart, Donohue and Fuhr, «Future Requirements for the Analysis of Environmental Samples and the Evaluation of the Results».

(٤٨) للاطلاع على رواية مفصلة عن انكشاف سعي إيران إلى الحصول على تكنولوجيات دورة وقود نووي حساسة، انظر: S. N. Kile, «Nuclear Arms Control and Non-proliferation,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2004), pp. 604-612.

الموقعين أو في مواقع أخرى إدارة نشاطات تنطوي على مواد نووية فعلية في تلك الآونة(٤٩).

كان ذلك زعماً ذا أهمية كبيرة لأن المطلوب من إيران ـ مثل أي دولة أخرى لا تملك سلاحاً نووياً ومنضمة إلى معاهدة عدم الانتشار التي يربطها بالوكالة الدولية اتفاق ضمانات شاملة ـ أن تعلن أي منشأة نووية جديدة قبل أن تشرع في تشغيلها وأن تزود الوكالة الدولية بمعلومات محددة عن تصميم هذه المنشأة(٥٠). وهذا ما تفعله الدول بملء استمارة معلومات عن التصميم (DIQ). وقد أُعدت تفصيلات محددة لسبل تقديم الاستمارة وأُدرجت في تذييل لاتفاق الإجراءات الوقائية فيه وصف لترتيبات إضافية تتفاوض الوكالة في شأنها مع كل دولة على انفراد.

ولا يزال يُطلب من جميع الدول منذ عام ١٩٧٦ ملء الاستمارة المشار إليها في ما يخص أي منشأة جديدة قبل فترة لا تتعدى ١٨٠ يوماً من إدخال مادة نووية إلى المنشأة. وقد قرر مجلس حكام الوكالة بعد حرب الخليج ١٩٩١ تغيير الترتيبات الإضافية في اتفاقات ضمانات شاملة جرى التفاوض في أمرها لاحقاً بحيث يتعين على الدول «تقديم معلومات عن التصميم إلى الوكالة في الوقت الذي يُتخذ قرار بناء أو إجازة بناء أي منشأة نووية (أي قبل فترة طويلة من بدء البناء بشكل فعلي)، وذلك بهدف إشاعة جو من الثقة بالغرض السلمي المبتغى من وراء المنشأة»(٥١). غير أن إيران لم توافق على هذه القواعد حتى ٢٦ شباط/فبراير ٢٠٠٣، بعد أن اكتُشف وجود منشآت التخصيب(٥٢).

وهكذا، إذا لم يجر إدخال مادة نووية إلى تلك المنشآت قبل اكتشافها،

---

(٤٩) IAEA, Board of Governors, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement in the Islamic Republic of Iran,» Report by the Director General, GOV/2003/40, 6 June 2003, p. 2.

(٥٠) تعرف الوكالة الدولية «معلومات التصميم» بـ «المعلومات المتعلقة بمادة نووية تخضع لإجراءات وقائية. . . وسمات منشآت ذات صلة بإخضاع مثل هذه المادة لإجراءات وقائية». انظر: IAEA, *IAEA Safeguards Glossary*, International Nuclear Verification Series; no. 3 (Vienna: IAEA, 2002), p. 26.

(٥١) IAEA, Board of Governors, «Strengthening of Agency Safeguards: The Provision and Use of Design Information,» GOV/2554/Attachment 2/Rev.2, 1 April 1992, p. 1; M. Hibbs, «Safeguards Agreement Required Early Completion of DIQ by Syria,» *Nuclear Fuel*, vol. 32, no. 23 (November 2007), p. 9, and D. Schriefer, «The International Level,» in: Avenhaus [et al.], eds., *Verifying Treaty Compliance: Limiting Weapons of Mass Destruction and Monitoring Kyoto Protocol Provisions*, pp. 437 and 452.

(٥٢) IAEA, Board of Governors, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement in the Islamic Republic of Iran,» p. 4.

لا تكون إيران قد ارتكبت فعل عدم الامتثال لاتفاق الإجراءات الوقائية الخاص بها. وإذا كانت المادة قد أُدخلت، فعندئذ يكون التواني عن إعلان مثل هذه المنشأة خرقاً للاتفاق المذكور(٥٣).

ولتحديد ما إذا كانت مادة نووية قد أُدخلت إلى المنشأة، بدأت الوكالة الدولية تأخذ عينات بيئية في معامل نطانز في آذار/ مارس وفي ورشة طهران في آب/ أغسطس٢٠٠٣(٥٤). ولاحظ مفتشو الوكالة إجراء «تعديل كبير» على موقع KEC قبل أن يتسنى لهم أخذ عينات وأن هذا «قد يؤثر في دقة أخذ العينات البيئية وفي قدرة الوكالة على التحقق من صحة تصريحات إيران»(٥٥). وعلى الرغم من التدخل، فقد أظهرت العينات أن في كلا الموقعين جسيمات يورانيوم لم تكن متساوقة مع المادة في المخزون الذي أعلنته إيران للوكالة الدولية.

في الإجمال، أفادت الوكالة الدولية باكتشافها جسيمات من يورانيوم طبيعي، وجسيمات يورانيوم منخفض التخصيب وجسيمات يورانيوم عالي التخصيب مخصبة بنسبة بلغت ٧٠ بالمئة (حيث خصبت أغلبية اليورانيوم العالي التخصيب حتى نسبة ٣٦ ـ ٥٤ بالمئة من U-235). وأمد هذا بدليل قاطع على نشاط غير معلن: إما أن اليورانيوم المخصب استورد من الخارج وإما أن تجارب التخصيب تمت في إيران. وكان للكثير من جسيمات اليورانيوم المنخفض التخصيب واليورانيوم العالي التخصيب محتوى مرتفع من U-236، وهو ما يدل على استخدام يورانيوم مستخرج من وقود نووي مستهلك. وأشار هذا مرة أخرى إلى نشاطات إعادة معالجة غير معروفة أو استيراد لمادة مخصبة(٥٦).

عندما ووجهت إيران بالدليل، اعترفت بتورطها في تجارب تخصيب محلية غير معلنة وفي تجارة نووية دولية سرية في وقت واحد. وأقرت في رسالة بتاريخ ٢١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٣، وعلى عكس تصريحات سابقة، بأنها أجرت تجارب تخصيب

---

(٥٣) في الواقع، لو كانت إيران نوت إدخال مادة نووية إلى المنشآت ضمن الأيام الـ١٨٠ من اكتشافها، لكانت من الناحية التقنية قد انتهكت اتفاقها الخاص بإجراءاتها الوقائية. لكن ليس هناك من طريقة يمكن بواسطتها إثبات مثل هذا الافتراض.

(٥٤) IAEA, Board of Governors, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement in the Islamic Republic of Iran,» Report by the Director General, GOV/2003/75, 10 November 2003, annex 1, pp. 7-8.

(٥٥) IAEA, Board of Governors, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement in the Islamic Republic of Iran,» Report by the Director General, GOV/2003/63, 26 August 2003, p. 7.

(٥٦) IAEA, Board of Governors, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement in the Islamic Republic of Iran,» Report by the Director General, GOV/2004/83, 15 November 2004, p. 9.

على نطاق ضيق بين عامي ١٩٩٩ و٢٠٠٢. وحققت تلك التجارب مستوى تخصيب لا يزيد على ١,٢ بالمئة من U-235[(٥٧)]. والأهم من ذلك أن إيران اعترفت رسمياً في آب/أغسطس ٢٠٠٣ بأنها قامت في حقيقة الأمر باستيراد بعض أجزاء الطرد المركزي. وأشارت إلى أن التلوث باليورانيوم العالي التخصيب نشأ من أجزاء مستوردة، وذكرت باكستان بالاسم بوصفها الجهة المزوِّدة[(٥٨)]. ووافقت إيران في آخر الأمر على تسليم مكوّنات أجهزة طرد مركزي كانت الوكالة الدولية قد طلبتها، وذلك لإجراء مقارنة بين جسيمات اليورانيوم[(٥٩)]. وتسلمت الوكالة المكونات في ٢١أيار/مايو ٢٠٠٥، وأخذت عينات وحللتها في المختبر التحليلي SAL. وأكدت النتائج أن معظم التلوث ربما كان باكستاني المنشأ، كما سبق لإيران أن صرحت[(٦٠)].

أظهرت التجربة في إيران أنه على الرغم من احتمال أن تكون تقنيات التحليل الجنائي النووي مفيدة لتنفيذ الإجراءات الوقائية، فإنه ينبغي أن تستكمل بمصادر أخرى للبيانات، مثل تحليل المصادر المفتوحة، والصور الملتقطة بالأقمار الاصطناعية، ومعلومات من الدول الأعضاء في الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وما كان اكتشاف اليورانيوم المخصب في إيران ممكناً إلا بعد أن علمت الوكالة الدولية بأمر معامل نطانز من مصادر أخرى.

تحديد عمر اليورانيوم للتحقق من إعلان كوريا الشمالية الأولي

انضمت كوريا الشمالية إلى معاهدة عدم الانتشار NPT في عام ١٩٨٥، ووقّعت، بعد كثير من المماطلة، مع الوكالة الدولية اتفاق الضمانات الشاملة في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢[(٦١)]. وبحسب ما هو مطلوب في المادة رقم ٦٢ من الاتفاق، قدمت

---

(٥٧) IAEA, Board of Governors, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement in the Islamic Republic of Iran,» pp. 6-7.

(٥٨) S. N. Kile, «Nuclear Arms Control and Non-proliferation,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005), pp. 558-559.

(٥٩) F. Bokhari, «Pakistan May Hand over Nuclear Centrifuges,» *Financial Times*, 25/3/2005, and «Centrifuge Parts Sent to IAEA,» *Dawn* (Karachi), 27/5/2005.

(٦٠) IAEA, Board of Governors, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement in the Islamic Republic of Iran,» Report by the Director General, GOV/2005/67, 2 September 2005, p. 4.

(٦١) في ١٠ نيسان/أبريل ١٩٩٢ دخل اتفاق ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ حيز التنفيذ. والاتفاق هذا هو بين كوريا الشمالية والوكالة الدولية للطاقة الذرية من أجل تطبيق إجراءات وقائية مرتبطة بمعاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية؛ نص الاتفاق منشور في: (IAEA, INFCIRC/403, May 1992).

انظر أيضاً: D. Lockwood and J. B. Wolfsthal, «Nuclear Weapon Developments and =

كوريا الشمالية إلى الوكالة في ٤أيار/مايو ١٩٩٢ «تقريراً أولياً عن جميع المواد النووية الخاضعة للضمانات»[٦٢].

تضمن التقرير إعلاناً مؤداه أن كوريا الشمالية أجرت تجربة واحدة في آذار/مارس ١٩٩٠ في المختبر الإشعاعي الكيميائي في يونغبايون، وأن التجربة تناولت فصل أقل من ١٠٠ غرام من البلوتونيوم عن قضبان الوقود المستهلك المتضررة التي أزيلت من مفاعل غازي ـ غرافيتي تبلغ طاقته ٢٥ ميغاواط حراري. وفي صيف ١٩٩٢ أجرت الوكالة أعمال تفتيش أولية للتحقق من هذا الأمر ومن معلومات أخرى معلنة.

أخذ المفتشون عينات من داخل صناديق بلاستيكية وخارجها في نهاية خط إعادة المعالجة في يونغبايون، حيث يُحوَّل بلوتونيوم مفصول حديثاً من سائل إلى مركّب أُكسيدي. وأخذ المفتشون أيضاً عينات من بلوتونيوم مفصول والنفاية النووية التي قيل إنها فُصلت. وأُرسلت العينات إلى المختبر التحليلي SAL وإلى مختبرات أمريكية لتحديد تركيبها العنصري والنظائري. ومن ثم يمكن استخدام هذه البيانات لحساب «عمر» المادة[٦٣].

يُعرَّف «عمر» المادة النووية بأنه الوقت المنقضي منذ فصلها الأخير أو منذ آخر تنقية كيمائية لها. وتخضع نظائر البلوتونيوم لأنواع مختلفة من الاضمحلال الإشعاعي، فينتج من ذلك ما يسمى نويدات وليدة. وبقدر ما يكون العمر كبيراً يزداد اضمحلال النظير «الأُم»، ليصار إلى استبداله بنويدات وليدة. بعبارة أخرى، «إن تفكك نظير (أُم) إشعاعي وتراكم كمية متناظرة من النويدات الوليدة يصلحان ككرونومتر[ساعة فائقة الدقة] مبيّتة»[٦٤]. لذا يمكن أن تكون نسب بعض أزواج الأم ـ الوليدة مفيدة في حساب عمر المادة. وبالنسبة إلى البلوتونيوم، فإن مثل هذه الأزواج هي: Pu-238-U-234, Pu-239-U-235, Pu-240-U236 و-Pu-241 ـ الأمريسيوم ـ ٢٤١.

Proliferation,» in: *SIPRI Yearbook 1993: World Armaments and Disarmament* (Oxford: Oxford University = Press, 1993), p. 244.

(٦٢) تعرِّف الوكالة الدولية «التقرير الأولي» بأنه وثيقة مطلوبة بموجب اتفاق الإجراءات الوقائية وتحتوي على «بيان رسمي من الدولة بشأن جميع المواد النووية الخاضعة الإجراءات الوقائية»، وعليها تقوم الوكالة بـ «تكريس مخزون موحد لجميع المواد النووية. . . من أجل الدولة». انظر: IAEA, *IAEA Safeguards Glossary*, p. 94.

(٦٣) D. Fischer, *History of the International Atomic Energy Agency: The First Forty Years* (Vienna: IAEA, 1997), p. 289, and D. Albright, «North Korean Plutonium Production,» *Science and Global Security*, vol. 5, no. 1 (December 1994), pp. 66-67.

(٦٤) Mayer, Wallenius and Ray, «Tracing the Origin of Diverted or Stolen Nuclear Material through Nuclear Forensic Investigations,» p. 401.

يجب أن يكون عمر البلوتونيوم في العينات الكورية الشمالية الزمن الذي مضى منذ أن فُصل عن الوقود المستهلك، والذي أُعلن أنه كان أكثر قليلاً من عامين عند اكتمال التحليل في صيف ١٩٩٢. وأوحى التحليل الذي أجرته الوكالة الدولية وتناولت فيه منتجات اضمحلال البلوتونيوم بأن كوريا الشمالية لم تفصل البلوتونيوم مرة واحدة، كما أُعلن، بل ثلاث مرات ـ في ١٩٨٩ و١٩٩٠ و١٩٩١. ولم يكن في وسع التحليل تحديد كمية البلوتونيوم المفصول وكان قد جرى إنتاجه، لكنه قدم دليلاً آخر على أن ما أعلنته كوريا الشمالية للوكالة الدولية لم يكن صحيحاً بالكامل(٦٥).

في إمكان تقنيات تحديد العمر أن تشكل أيضاً جزءاً من عمليات التحقق في المعاهدة المقترحة بشأن قطع المادة الانشطارية. وفي هذا السياق، يمكن تحليل عينات من بلوتونيوم ويورانيوم لتقرير ما إذا كانا قد أُنتجا قبل أو بعد تاريخ معيَّن للقطع.

٤ . استنتاجات

تقدم التطورات في التكنولوجيا تحسينات متواصلة في أدوات التحقق وأدوات تطبيق آليات عدم انتشار وطنية وعالمية. وكانت واحدة من هذه الأدوات، والمقصود هو التحليل الجنائي النووي، قد اختُرعت في شكلها البدائي حتى قبل أن يتم اختبار السلاح النووي الأول. وتطورت على مدى عقود في سياق التأكيد الرسمي لمعاهدة الحد من الأسلحة إبان الحرب الباردة، إلى أن أُظهرت خلال التسعينيات فائدتها بالنسبة إلى تطبيقات أخرى مهمة، مثل التحقيقات في عمليات التهريب النووية وإجراءات الوكالة الدولية الوقائية والتحقق من تطبيق معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وثمة تشديد، منذ هجمات ١١ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠١ على الولايات المتحدة، على قدرة علم الجنائيات النووية في مضمار مكافحة الإرهاب.

إن التحليل الجنائي النووي أداة مؤثرة وقادرة على استخراج معلومات مفيدة من آثار دقيقة من المادة. وهو مثمر إلى أقصى حد إذا ما استُخدم مع تقنيات أخرى؛ فتحليل اختبار سلاح نووي يكون أدق إذا ما استكمل فحص حطام مشع محمول جواً بمراقبة زلزالية وصوتية مائية وصوتية تحت سمعية، وأخذ عينات بيئية أمر مفيد للغاية للتحقق من إجراءات الوكالة الدولية الوقائية إذا ما أُكمل بدخل من مصدر معلن وتحليل صور علوية وتأمين أفضل لمعلومات عن التصميم.

---

(٦٥) Albright, Ibid., p. 66.

هناك أيضاً قيود قانونية وسياسية؛ فعلم الجنائيات النووية مفيد إلى أبعد حد إذا ما طُبق بسرعة وفي أقرب موقع ممكن من الحدث. فقد يؤدي منع الوصول إلى الموقع أو المادة في الوقت المناسب إلى انخفاض الدقة أو الحؤول، في حالات قصوى، دون الحصول على معلومات مفيدة بواسطة علم الجنائيات النووية. ومع أن التكنولوجيا مصممة غالباً للتعامل تحديداً مع انعدام إمكانية الوصول إلى الموقع أو المادة، فإنها لا تزال محدودة بفعل الشروط الخارجية التي تحدد متى يمكن تطبيقها وكيف. وهكذا، مع أن علم الجنائيات النووية يزداد أهمية، فإنه يبقى مجرد أداة واحدة في صندوق أدوات التحقق والإنفاذ.

الفصل التاسع

تقليص التهديدات الأمنية الناجمة عن مواد كيميائية وبيولوجية

جون هارت
بيتر كليفِستيغ

١ . مقدمة

تشهد إجراءات منع الحرب الكيميائية والبيولوجية (CBW) والرد عليها تطوراً يتعدى برامج الحرب الكيميائية والبيولوجية التي تتولاها الدولة لتشمل سيناريوهات تهديد أكثر انتشاراً، وأقل قابلية للقياس، وغير حكومية، وتخمينية في بعض الأحيان ـ كالسيناريوهات المتضمنة أجهزة بدائية (محلية الصنع) تحوي مواد كيميائية سامة أو مواد تسبب أمراضاً. وأصبحت الجهات الفاعلة التي كانت تقليدياً على هامش جهود منع الحرب الكيميائية والبيولوجية، مثل مقدّمي متطلبات الصحة العامة، مشمولة اليوم في تصوّرات التهديد الحسية وتحليلات الخطر.

كما أن مشاركة القطاع الأمني المتزايدة في البحث العلمي لتجنّب الحرب الكيميائية والبيولوجية لا تزال تثير القلق من السعي الطليق وراء البحث العلمي السلمي ومن نشره. ففي غياب أمن فعال (أي أمن بيولوجي)، قد يشكل أيضاً بحث الجهوزية البيولوجية الموسع في بعض الدول تهديداً متأصلاً [١]. والعدد المتزايد من مختبرات

---

(١) يستخدم هذا الفصل التعريف الذي وضعته منظمة الصحة العالمية للأمن البيولوجي: «المبادئ والتكنولوجيات والممارسات المطبّقة بما يكفل عدم تعرض أمراض ومواد سامة وتكنولوجيا حساسة لخطر وقوعها في أيدي غير المصرح لهم أو لخطر ضياعها أو سرقتها أو إساءة استخدامها أو تحويل =

الاحتواء الرفيعة المستوى، والسلسلة الطويلة من الأمراض التي تُدرَس، يعززان انتشار بيانات وخبرات حساسة على ما يُحتمل. وهذا الأمر يفاقم المعضلة التي تشكلها طبيعة ازدواجية غرض المواد البيولوجية والكيميائية المعالجة.

يبحث القسم ٢. من هذا الفصل تقدير التهديدات الأمنية التي تشكلها مواد كيميائية وبيولوجية والحد من هذه التهديدات، واجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسُّمّية (BTWC) لعام ١٩٧٢ والمؤتمر الثاني عشر للدول الأطراف (CSP) في اتفاقية الأسلحة الكيميائية (CWC) لعام ١٩٩٣[٢]. ويتناول القسم ٣ مزاعم انتهاكات هاتين الاتفاقيتين وبرامج حرب كيميائية وبيولوجية سابقة. ويجري في القسم ٤ بحث نشاطات الحرب الكيميائية والبيولوجية في العراق وحل لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش، أونموفيك (UNMOVIC) في العراق. وفي القسم ٥ تحليل للتطورات في منع الحرب البيولوجية والكيميائية والرد عليها ومعالجتها ـ بما فيها المساعدة في عدم الانتشار ونزع السلاح، والأمن البيولوجي والسلامة البيولوجية[٣]، والأمن الكيميائي والتطورات العلمية والتكنولوجية. ويعرض القسم ٦ الاستنتاجات. ويتناول الملحق الرقم (٩ ـ أ) دبلوماسية الصحة العامة الدولية والمراقبة العالمية لإنفلونزا الطيور.

٢. تقدير التهديدات الأمنية التي تشكلها المواد الكيميائية والبيولوجية والحد منها

دأبت أنظمة الحد من الأسلحة ونزع السلاح على تناول تهديدات تشكلها برامج حرب كيميائية وبيولوجية تديرها الدولة. ورغم بعض الغموض المحيط بعمليات التقييم، فقد انخفض في الأعوام الأخيرة عدد البرامج المعروفة والمشبوه فيها والمدرجة في تقارير رئيسية حول «وضع الانتشار»[٤]. ويعود قدر كبير من الغموض إلى عدم الاتفاق

= مسارها أو تعمد نشرها». انظر: World Health Organization (WHO), *Biorisk Management: Laboratory Biosecurity Guidance* (Geneva: WHO, 2006), <http://www.who.int/resources/publications/biosafety/WHO_CDS_EPR_2006_6/en/>.

(٢) انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب للاطلاع على خلاصة الاتفاقية بشأن حظر تطوير وإنتاج وتخزين أسلحة جرثومية (بيولوجية) وسامة وبشأن تدميرها، والاتفاقية بشأن حظر تطوير وإنتاج وتخزين واستخدام أسلحة كيميائية وبشأن تدميرها.

(٣) السلامة البيولوجية هي السلامة في أثناء العمل مع العوامل المسببة للأمراض. انظر: F. Kuhlau, *Countering Bio-threats: EU Instruments for Managing Biological Materials, Technology and Knowledge*, SIPRI Policy Paper; no. 19 (Stockholm: SIPRI, 2007), <http://books.sipri.org/>.

(٤) مثلاً، يلاحظ ميلتون لايتنبرغ أنه على الرغم من إمكان المحاجة بأن عدد الدول التي تزعم =

على الخط الفاصل بين العمل الهجومي والعمل الدفاعي، وإلى القلق من احتمال أن تكون قدرات الحرب الكيميائية والبيولوجية الهجومية الجاهزة مقنّعة بما يسمى برامج البحث الوقائي أو الدفاعي، بما فيها برامج حفظ السلام ومكافحة الإرهاب[٥]. كما أن صعوبات تحديد الفارق بين العمل الهجومي والعمل الدفاعي هي في صميم المناقشات الرامية إلى تطبيق إشراف فعال على عمل البحث والتطوير العلميين.

منذ هجمات ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ الإرهابية في الولايات المتحدة، زاد مخططو الدفاع ومحللوه من التشديد على تطور سيناريوهات التهديد المنطوية على جهات فاعلة غير حكومية. ويتزايد بصورة متواصلة عدد المنشورات والتقارير المعنية بهذه التهديدات، وبخاصة تلك المتعلقة بالإرهاب البيولوجي (وبعضها مكرر ويستخدم مصادر ثانوية). ويرتكز بعضها على معلومات تأخذ في الاعتبار أحداثاً وتطورات محددة، في حين أن منشورات وتقارير أخرى هي تقديرات مفتوحة لقابلية التعرض للأذى. أما المعلومات حول تأثيرات نشر مواد مسببة لأمراض فغير وافية (ويعود السبب بشكل رئيسي إلى محدودية عدد حالات نشر أمراض أو إرهاب بيولوجي)، ويصعب التكهن بما إذا كانت حادثة إرهاب بيولوجي معينة تسبب الكثير من الإصابات وحالات الوفاة.

إن كثيراً من التركيز الجاري على جهود ترمي إلى تقويم تهديدات تمثلها مواد كيميائية وبيولوجية والتصدي لهذه التهديدات يتناول احتمالات متباينة تتعلق بفاعلين ومؤسسات لم يكونوا مشاركين تقليدياً وبصورة مباشرة في جهود الحد من أسلحة الحرب الكيميائية والبيولوجية ونزع السلاح. وتشمل بعض الجهود الصناعة الكيميائية؛ والتحديات الممكنة التي تشكلها مصادر القصور البيولوجية والكيميائية في وجه معاهدة

= الولايات المتحدة أنها تملك أسلحة بيولوجية قد بقي (منذ منتصف الثمانينيات) مستقراً تقريباً عند ١٢ ـ ١٣ دولة، فقد كان هناك انخفاض ملحوظ في عدد الدول المذكورة منذ منتصف التسعينيات. انظر: M. Leitenberg, «Evolution of the Current Threat,» in: A. Wenger and R. Wollenmann, eds., *Bioterrorism: Confronting a Complex Threat* (London: Lynne Rienner, 2007), pp. 39-76.

ومن الصعب إجراء تحليل مقارن لتقديرات «وضع الانتشار» الأمريكية لأنها، في جزء منها، ليست معلنة في كثير من الأحيان؛ والوكالات المعنية تصل أحياناً إلى استنتاجات متباينة؛ والتقديرات المعلنة تحوي توضيحات تترك احتمالاً مفتوحاً مفاده أن الدولة لا تملك أسلحة بيولوجية أو برنامج سلاح بيولوجي هجومي وإنما تملك «قدرة سلاح بيولوجي».

(٥) انظر: J. D. Hart, «The ALSOS Mission, 1943-1945: A Secret US Scientific Intelligence Unit,» *International Journal of Intelligence and Counter Intelligence*, vol. 18, no. 3 (Fall 2005), pp. 508-537; M. Leitenberg, «Biological Weapons Arms Control,» *Contemporary Security Policy*, vol. 17, no. 1 (April 1996), pp. 1-79, and R. Roffey, «Biological Weapons and Potential Indicators of Offensive Biological Weapon Activities,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2004), pp. 557-571.

الأسلحة الكيميائية (CWC) واتفاقية الأسلحة البيولوجية والسُّمّية (BTWC)؛ ومراقبة البحث العلمي والمواد والمعدات والإشراف عليها؛ وتوسيع الالتزامات القانونية على نحو فعال لتشمل أفراداً وجماعات إلى جانب الدولة[٦]؛ ومراقبة المرض والتصدي له؛ ومراعاة المبادئ الأخلاقية وقواعد السلوك من أجل مزاولي مهن علوم الحياة والكيمياء، بمن فيهم الباحثون والطلبة[٧]. كما يستمر العمل على تناول مختلف الأوجه الإجرائية والقانونية المعنية بتطبيق أنظمة الحد من الأسلحة.

الحد من الأسلحة البيولوجية ونزع السلاح

تضمنّت الجهود الدولية لمنع الحرب البيولوجية في سنة ٢٠٠٧ مراعاة تشريع تنفيذ وطني فعال، وقواعد سلوك ومبادئ أخلاقية، ومراقبة أمراض وتصدياً لها، وسلامة بيولوجية وأمناً بيولوجياً.

وفي عام ٢٠٠٧ أيضاً بدأ مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح (ODA) تطوير قاعدة بيانات لحوادث بيولوجية، كما دعت إلى ذلك استراتيجيا الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب في عام ٢٠٠٦[٨]. وقد طلب المكتب المذكور أن تقدم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة لائحة محدّثة ـ جُمعت آخر مرة في عام ١٩٨٩ ـ تضم خبراء متمرسين ومختبرات لمساندة سلطة الأمين العام للأمم المتحدة بغية التحقيق في استخدام مزعوم لأسلحة كيميائية وبيولوجية[٩]. وأعدَّ المكتب أيضاً اجتماعين لخبراء فنيين لمراجعة التوجيهات والتدابير التقنية من أجل تنفيذ عمليات تفتيش كهذه[١٠]. وقامت مجموعات الخبراء بتحديث الجزء التقني من التوجيهات بما يضمن انعكاس

---

(٦) هذا الأمر تطلبه المادة ٤ من اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسمية والمادة ٧ من معاهدة الأسلحة الكيميائية.

(٧) على سبيل المثال: S. Miller and M. J. Selgelid, «Ethical and Philosophical Consideration of the Dual-use Dilemma in the Biological Sciences,» *Science and Engineering Ethics*, vol. 13, no. 4 (December 2007), pp. 523-580.

(٨) UN Global Counter-Terrorism Strategy, <http://www.un.org/terrorism/>.

(٩) UN General Assembly, «Chemical and Bacteriological (Biological) Weapons,» Report of the Secretary-General, UN document A/44/561, 4 October 1989.

وثائق الأمم المتحدة متوافرة في: <http://documents.un.org/>.

(١٠) United Nations, «UN Action to Counter Terrorism, Implementing the Global Counter-Terrorism Strategy,» Fact Sheet, December 2007, p. 3, and J. Littlewood, *Investigating Allegations of CBW Use: Reviving the UN Secretary-General's Mechanism*, Compliance Chronicles; no. 3 (Ottawa: Canada Centre for Treaty Compliance, 2006).

تركزت نشاطات مكتب ODA الحالية بالدرجة الأولى على مقتضيات دعم التحقيقات في استخدام =

تغييرات علمية وتكنولوجية، بما في ذلك تركيز متزايد على الحقل البيولوجي.

وقد واصلت المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) تنفيذ مشروع التجريم البيولوجي، والمشروع هذا مبادرة أطلقها برنامج المشروع المعني بمنع الإرهاب البيولوجي في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، وتشتمل على تطوير قاعدة بيانات للتجريم البيولوجي[١١].

في عام ٢٠٠٧ درست دول أيضاً توزيع المسؤولية عن الجهود المتعلقة بالإرهاب البيولوجي توزيعاً ملائماً. وتضمن هذا مناقشة أشكال تفاعل مشاريع قواعد بيانات الإنتربول ومكتب شؤون نزع السلاح بعضها مع بعض. فالمقصود بقاعدة بيانات المكتب هو أن تعمل في زمن فعلي تقريباً وتقوم حكومات بتوفير مجموعات البيانات بصورة مباشرة. وإذا كان مقرراً أن تكون حادثة بيولوجية خدعة، يتم شطب الحادثة من قاعدة بيانات المكتب. أما قاعدة بيانات الإنتربول، فهي في المقابل مجموعة بيانات شرطة جنائية لا يمكن نشرها بالكامل إلى أن أو حتى تكون مقاضاة نهائية أو حتى تسمح الدولة العضو التي تقدم المعلومات بتقاسمها مع الجمهور. ويراد بمثل هذه الجهود أن تساعد دول في بناء القدرة لمواجهة تهديدات بيولوجية[١٢].

وتُلاحَظ أيضاً أهمية تمييز ثماني فئات على الأقل من الحوادث المرتبطة بالسلاح البيولوجي: الخدع، والتهديدات، درس أو مناقشة الاستخدام، والتلاعب بالمنتَج، وشراء المادة، والهجمات على منشآت، ومحاولات إنتاج عناصر أو استخدامها، والاستخدام الفعلي[١٣].

تطبيق اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسُّمّية

حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر٢٠٠٧، بلغ عدد الدول التي صادقت على اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسُّمّية (BTWC) أو انضمت إليها ١٥٩ دولة[١٤]، وقد وافق المؤتمر السادس لمراجعة الاتفاقية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ على آلية عمل بين

= مزعوم لسلاح بيولوجي لأن منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ستكون مسؤولة بشكل أساسي عن تحقيقات في استخدام سلاح كيميائي.

(١١) Interpol, «Bioterrorism, Biocriminalization,» Public Information Sheet, <http://www.interpol.int/Public/BioTerrorism/bioC/default.asp>.

(١٢) انظر: B. Kellman, *Bioviolence: Preventing Biological Terror and Crime* (New York: Cambridge University Press, 2007).

(١٣) Leitenberg, «Evolution of the Current Threat,» p. 48.

(١٤) الدول التي وقّعت اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسمية، لكنها لم تصادق عليها، هي: بوروندي وجمهورية أفريقيا الوسطى وكوت ديفوار ومصر وغويانا وهايتي وليبيريا ومدغشقر ومالاوي =

دورات المؤتمر للفترة ٢٠٠٧ ـ ٢٠١٠ تتألف من أربعة اجتماعات سنوية لـ «مناقشة وتعزيز فهم وعمل فعال مشتركين» بشأن أربعة مجالات[١٥] وقد نظر اثنان من الاجتماعات ما بين الدورات ـ واحد للخبراء وواحد سياسي ـ في عام ٢٠٠٧ في: (أ) طرق ووسائل تعزيز التنفيذ الوطني، بما فيه تطبيق التشريع الوطني، وتقوية المؤسسات الوطنية وإجراء تنسيق بين مؤسسات تطبيق القانون الوطنية؛ و(ب) تعاون إقليمي ودون إقليمي على تطبيق اتفاقية BTWC[١٦].

وفي عام ٢٠٠٧ بدأت العملَ أيضاً وحدةُ دعم التنفيذ (ISU)، وهي وحدة مؤقتة من ثلاثة أشخاص أنشأها مؤتمر المراجعة السادس. هذه الوحدة، التي أصبحت عاملة بالكامل في ٢ آب/ أغسطس واتخذت مقراً لها في مكتب الأمم المتحدة في جنيف، تقدم الدعم لاجتماعات تُعقد بين الدورات وتتلقى وتوزع عمليات تبادل معلومات ملزمة سياسياً، ويقصد بها أن تعمل كتدابير لبناء الثقة (CBMs) بين أطراف اتفاقية BTWC[١٧]. وقد أنتجت في عام ٢٠٠٧ قرصاً مدمجاً قرائياً (CD-ROM) يحوي جميع تقارير إجراء بناء الثقة للفترة ١٩٨٧ ـ ٢٠٠٧ (وهي متاحة لأطراف اتفاقية BTWC فقط) وأنشأت موقعاً على الإنترنت (يدخله أطراف اتفاقية BTWC فقط) بوصفه الطريقة الرئيسية لنشر المعلومات المتعلقة باتفاقية الأسلحة البيولوجية والسمية والدخول إلى قاعدة بيانات التنفيذ الوطنية[١٨].

= وميانمار (بورما) والنيبال والصومال وسورية وتنزانيا والإمارات العربية المتحدة. والدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي لم توقّع الاتفاقية ولم تصادق عليها هي: أنغولا والكاميرون والتشاد وجزر القمر وجزر كوك وجيبوتي وإريتريا وغينيا وإسرائيل وكيريباتي وجزر مارشال وموريتانيا وميكرونيزيا وموزامبيق وناميبيا وناورو ونيوي وساموا وتوفالو وزامبيا. للاطلاع على لائحة بالدول الموقعة، انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب.

(١٥) للحصول على معلومات عن مؤتمر المراجعة السادس، انظر: J. Hart and F. Kuhlau, «Chemical and Biological Weapon Developments and Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2007), pp. 578-583.

(١٦) Sixth BTWC Review Conference, «Final Document», document BWC/CONF.VI/6, Dec. 2006, p. 21.

(١٧) UN Office at Geneva, Disarmament, Restricted Area for States Parties [to the BTWC], <http://www.unog.ch/bwc/restricted>.

يُقصد بعمليات تبادل المعلومات بشكل إلزامي كل عام أن تخدم كإجراءات بناء ثقة بهدف تقوية نظام المعاهدة.

(١٨) قاعدة البيانات كلمة سر يمكن الوصول إليها عن طريق: <http://www.unog.ch/bwc/NID>.

انظر: UN Office at Geneva, Implementation Support Unit, Report of the Implementation Support Unit, document BWC/MSP/2007/3*, 4 December 2007.

ولقد استنتجت دراسة تمت في عام ٢٠٠٧ وتناولت تقارير تدابير بناء الثقة من عشر دول من ثلاث مجموعات جغرافية أن هناك تفاوتاً واسعاً بين الدول من حيث حقها في الحصول على معلومات مطلوبة، والسبب هو الفوارق في مستويات المصادر المتاحة ونوع الحق القانوني. ووجدت الدراسة أيضاً أنه كان هناك غموض بين الأطراف في ما يتعلق بنوع المعلومات التي يتعين إعلانها بين الدول وضمن الدول، وأن ثمة عنصراً ذاتياً حاضر في تقويم ماهية المعلومات التي هي ذات صلة ولذلك ينبغي إعلانها(١٩).

مدّد الاتحاد الأوروبي حتى نيسان/أبريل ٢٠٠٨ تطبيق إجراء مشترك للمجلس لدعم اتفاقية BTWC من طريق تعزيز العضوية الشاملة في الاتفاقية وتطبيق وطني لبنودها الشرطية. وفعل ذلك جزئياً بعقد خمس ورش عمل إقليمية في ٢٠٠٦ ـ ٢٠٠٧ ليشرح لغير الأطراف فوائد الانضمام إلى الاتفاقية ويعرض على الدول مساعدة تقنية كي تنضم إلى الاتفاقية وتنفّذها. وتم أيضاً إجراء مسح للتشريع الوطني والمدى الذي وصل إليه تنفيذ الاتفاقية بشكل فعال(٢٠). واستمر عدد من الأطراف، ومنها أستراليا وإندونيسيا والولايات المتحدة، في استضافة وتنفيذ نشاطات إقليمية بشأن تطبيق اتفاقية BTWC، والسلامة البيولوجية والأمن البيولوجي.

وبات متاحاً أيضاً مزيد من المعلومات المحددة عن حالة إحراز عضوية شاملة في اتفاقية BTWC. فقد صرح ممثل للحكومة الإسرائيلية في عام ٢٠٠٧ بأن إسرائيل تقرّ بأن «خطر الحرب البيولوجية مشؤوم حقاً» لكن تقول إن «من غير الممكن التغاضي عن الظروف الإقليمية» و«نأمل بصدق بأن تتحسّن الظروف الإقليمية في المستقبل لتسمح بدرس هذه المسألة من جديد»(٢١). ووفقاً لقول مسعود خان، رئيس اجتماعات

---

(١٩) F. Lentzos and A. Woodward, *National Data Collection Processes for CBM Submissions: Revisiting the Confidence Building Measures (CBM) of the Biological and Toxin Weapons Convention (BTWC) after Twenty Years of CBM Submissions* (London: London School of Economics and Verification Research, Training and Information Centre, 2007).

وحول القضايا المتعلقة بتدابير بناء الثقة، انظر منشورات: Hamburg Research Group for Biological Arms Control, <http://www.biological-arms-control.org/Publications.htm>.

(٢٠) Council of the European Union, «EU Joint Action in Support of the Biological and Toxin Weapons Convention,» <http://www.euja-btwc.eu/euja>, and Council Joint Action 2006/184/CFSP of 27 February 2006 in support of the Biological and Toxin Weapons Convention, in the framework of the EU Strategy against the Proliferation of Weapons of Mass Destruction, *Official Journal of the European Union*, L65 (7 March 2006), pp. 51-55.

(٢١) M. Khan, «Biological Weapons Convention: Meeting of Experts 2007, Interim Report by the Chairman, Ambassador Masood Khan (Pakistan), on Universalization Activities,» 24 August 2007, Geneva, Document Circulated to Meeting of Expert Participants.

الدول الأطراف بين الدورات في عام ٢٠٠٧، كانت التحضيرات للانضمام أو للمصادقة على اتفاقية BTWC في خمس دول «متقدمة جداً»[٢٢]، بينما محاولات فعل الأمر نفسه في ثماني دول أخرى كانت في مرحلة أبكر، مع أنها كانت إيجابية[٢٣]. وصنف أيضاً دولاً كان لديه بشأنها مؤشر بسيط على الإطار الزمني لانضمامها إلى اتفاقية BTWC[٢٤]، بينما أظهرت ثلاث دول أنها لم تنو الانضمام إلى النظام في المستقبل القريب بسبب «ظروف أمنية إقليمية»[٢٥]. وأحجمت ثماني دول أخرى عن الاستجابة لطلب تزويده بمعلومات[٢٦].

اجتماعات أطراف اتفاقية *BTWC* في عام ٢٠٠٧

عُقد اجتماع الخبراء في ٢٠ ـ ٢٤ آب/أغسطس٢٠٠٧، وعُقد اجتماع الدول الأطراف في ١٠ ـ ١٤ كانون الأول/ديسمبر[٢٧]، وكان الاجتماعان كلاهما برئاسة مسعود خان الباكستاني، وتمت فيهما عمليات تبادل معلومات وآراء ودرس عروض للتعاون والمساعدة.

وقام اجتماع الخبراء بتداول ودرس أوراق تصف تجارب الأطراف في تنفيذ اتفاقية BTWC وإجراءات لتحسين التعاون بين الوكالات الوطنية. وتم أيضاً وضع لائحة موحَّدة لنصوص أساسية خاصة بأطراف الاتفاقية ومستمدة من أوراق وتصريحات وطنية[٢٨]. وحدد خان موضوعات الاجتماع التالية: (أ) يجب أن تكون مقاربات التنفيذ

---

(٢٢) الدول هي بوروندي وجزر القمر ومدغشقر وموزامبيق وميانمار (بورما).

(٢٣) الدول هي الكاميرون وكوت ديفوار وغينيا وناميبيا والنيبال وتنزانيا والإمارات العربية المتحدة وزامبيا.

(٢٤) الدول هي أنغولا وجمهورية أفريقيا الوسطى والتشاد وجزر كوك وغويانا وليبيريا ومالاوي وجزر مارشال وميكرونيزيا وناورو ونيوي.

(٢٥) الدول هي مصر وإسرائيل وسورية.

(٢٦) الدول هي جيبوتي وإريتريا وهايتي وكيريباتي وموريتانيا وساموا والصومال وتوفالو. انظر: BTWC Meeting of States Parties, «Obtaining Universality for the Biological Weapons Convention, Introducing the Report of the Chairman,» 11 December 2007, Geneva, and BTWC Meeting of States Parties, «Report of the Chairman on Universalization Activities, submitted by the Chairman,» document BWC/MSP/2007/4, 11 December 2007.

(٢٧) أصدر مشروع منع الأسلحة البيولوجية (BWPP) يومياً أوراقاً موجزة بشأن عمل الاجتماعات. انظر موقع (BWPP) الإلكتروني: <http://www.bwpp.org>.

انظر أيضاً موقع مكتب الأمم المتحدة في فيينّا: <http://www.unog.ch/bwc/>.

انظر أيضاً موقع اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسُّمّية: <http://www.opbw.org/>.

(٢٨) BTWC Meeting of Experts, «Considerations, Lessons, Perspectives, Recommendations, Conclusions and Proposals from the Presentations, Conclusions and Proposals Drawn form the =

الوطني مكيفة بما يتلاءم مع حالات محددة (أي تلافي المقاربة القائلة «حجم واحد يناسب الكل»)[٢٩]، (ب) يجب استخدام وحدة دعم التنفيذ (ISU) كـ «حافز لتحسين نشاطات التنسيق والإدارة»، و(ج) لا بد للأطراف من أن تساعد بعضها بعضاً في قدرة بناء لتطبيق الاتفاقية بشكل أفضل. كما أنه شكر الاتحاد الأوروبي والهند وباكستان والولايات المتحدة على استعدادها لتقديم مساعدة في مجال التنفيذ الوطني[٣٠]. ودرس الأطراف معلومات عن مقاربات عريضة بشأن التنفيذ الوطني فضلاً عن توصيفات مفصلة لمسائل من مثل تطبيق القانون والتعاون بين الدول وضمن الدول. ووضع اجتماع الخبراء أيضاً مسودة ختامية لتقرير واقعي مع احتمال أن يكون ضمن الوثيقة النهائية لاجتماع الدول الأطراف[٣١].

في مستهل اجتماع الدول الأطراف أدرج خان على جدول الأعمال ورقة تضمنت توليفة من الأفكار والآراء، وعدّدت إجراءات وضعها اجتماع الخبراء لتنفيذ التكليف المقرر لعام ٢٠٠٧. وكانت الإجراءات منظمة كلوائح من خطوات لـ: (أ) ترجمة التزامات اتفاقية BTWC إلى إجراءات وطنية فعالة، (ب) إدارة وتنسيق عمل الإجراءات الوطنية، (ج) تطبيق إجراءات وطنية، و(د) مراجعة فعالية الإجراءات الوطنية وكفايتها. وأدرج خان أيضاً إجراءات يمكن اتخاذها لشحذ فعالية الجهود المبذولة لتحقيق تعاون إقليمي ودون إقليمي على تطبيق اتفاقية BTWC[٣٢]. ورغم أن الأطراف عبّرت عن آراء إيجابية في عمل وحدة دعم التنفيذ وأهميتها، فقد جاهرت الولايات المتحدة بملاحظة

= Presentations, Statements, Working Papers and Interventions on the Topics under Discussion at the Meeting (as of 15:30 on 23 August),» document BWC/MSP/2007/MX/CRP.2, 24 August 2007.

(٢٩) وردت هذه النقطة أيضاً في ورش عمل إقليمية نظمت في عام ٢٠٠٥ لتنفيذ اتفاقية BTWC وفي اجتماعات أطراف BTWC في جنيف في عام ٢٠٠٥.

(٣٠) BTWC Meeting of Experts, «Biological Weapons Convention: Meeting of Experts 2007, Closing Remarks of the Chairman, Ambassador Masood Khan (Pakistan),» 24 August 2007, Geneva.

يمكن تقسيم التشريع الوطني إلى ثلاثة أنواع من النشاطات: (أ) تشريع لتحويل التزامات الاتفاقية إلى قانون وطني، (ب) طرق لمراقبة عمل ذي صلة بعناصر بيولوجية ومواد سامة تحت السلطة القانونية لدولة أو على أراضيها، و(ج) وسائل تطبيق تشريع حالما يشتبه بوجود انتهاك. انظر: F. Lentzos, «Representation from the Trenches: Ongoing Monitoring for Implementing the BWC,» *Disarmament Diplomacy*, no. 85 (Summer 2007), p. 54.

(٣١) BTWC Meeting of Experts, «Draft Report of Meeting of Experts,» document BWC/MSP/2007/MX/CRP.1, 24 August 2007.

(٣٢) BTWC Meeting of States Parties, «Synthesis of Considerations, Lessons, Perspectives, Recommendations, Conclusions and Proposals Drawn from the Presentations, Statements, Working Papers and Interventions on the Topics under Discussion at the Meeting of Experts,» document BWC/MSP/2007/L.1, 9 November 2007.

تنم عن حذر دبلوماسي حين عبّرت عن «قلق عميق من توصيات تشجع على زيادة مسؤوليات» وحدة دعم التنفيذ، وشددت على أن المساهمات الطوعية التي تقدمها الدول الأطراف في اتفاقية BTWC «يجب ألا تُضعف بأي حال التخطيط الصارم لعمليات وحدة ISU الذي كان بمثابة الأساس لنص التكليف، وهو نص وسط [اتفق عليه مؤتمر المراجعة السادس في عام ٢٠٠٦]»(٣٣). وكان دافع هذا التصريح ورقة عمل أدرجتها هولندا في جدول الأعمال بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي الذي وضع لائحة بالإجراءات التي يمكن اتخاذها لدعم وحدة ISU(٣٤). مثال على ذلك، اقترح واحد من الإجراءات إمكانية مد وحدة ISU بموارد إضافية لتنظيم منتدى شبيه بالمنتدى الأكاديمي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية (OPCW)، لكن دون ذلك صعوبات بالنظر إلى أن هيئة الوحدة مقتصرة حالياً على ثلاثة أشخاص(٣٥). وكان هناك قلق أمريكي كامن من أن تتطور الوحدة باتجاه التحول إلى بنية مؤسسية دائمة وقائمة فعلاً(٣٦).

أصدر اجتماع الدول الأطراف تقريراً نهائياً يقدم معلومات واقعية عن جدول الأعمال، وتنظيم الاجتماع، ولائحة بالمشاركين، والتصريحات والإجراءات التي تم درسها(٣٧). وفي ختام الاجتماع، صرح خان بأن المؤتمر كان مثمراً ومثّل «بداية جيدة في ما يخص هدفنا الذي هو الانتقال من التجاور إلى التعاون» في جهود الأطراف المبذولة لتقوية الاتفاقية(٣٨).

---

(٣٣) US Mission to International Organizations, Geneva Switzerland, «Statement by H. E. Ambassador Christina Rocca, U.S. Representative, Biological Weapons Convention, 2007 Meeting of States Parties,» Geneva, 10 December 2007.

وحول القضية المؤسسية، انظر: J. Hart, F. Kuhlau and J. Simon, «Chemical and Biological Weapon Developments and Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 2003: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2003), pp. 646-650.

(٣٤) BTWC Meeting of Experts, «Netherlands: Supporting the BTWC Implementation Support Unit,» document BWC/MSP/2007/WP.3, 7 December 2007.

(٣٥) BioWeapons Prevention Project, «The Meeting of States Parties: The Opening Day,» MSP Report no. 2 (11 December 2007).

(٣٦) للاطلاع على خلفية مسألة ما إذا كان يجب إنشاء مؤسسة للإشراف على تنفيذ اتفاقية (BTWC)، انظر: J. P. Zanders, «Verification of the BTWC: Seeking the Impossible or Impossible to Seek?,» in: G. Lindstrom, ed., *Enforcing Non-Proliferation: The European Union and the 2006 BTWC Review Conference*, Chaillot Paper; no. 93 (Paris: EU Institute for Security Studies, 2006), pp. 50-54.

(٣٧) BTWC Meeting of States Parties, «Report of the Meeting of States Parties,» 14 December 2007, (advance copy).

(٣٨) BTWC Meeting of States Parties, «Biological Weapons Convention: Meeting of States Parties 2007, Chairman's Closing Remarks,» 14 December 2007, Geneva.

الحد من الأسلحة الكيميائية ونزع السلاح

بلغ عدد الدول التي صادقت على معاهدة الأسلحة الكيميائية أو انضمت إليها ١٨٣ دولة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، ووقّعت ٦ دول أخرى هذه المعاهدة، التي تُعتبر الأداة القانونية الدولية الرئيسية ضد الحرب الكيميائية، لكن هذه الدول لم تصادق عليها، وهناك ٧ دول لم توقّع المعاهدة ولم تصادق عليها[٣٩].

مؤتمر الدول الأطراف

عُقدت في ٥ ـ ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ الجلسة الثانية عشرة لمؤتمر الدول الأطراف في معاهدة الأسلحة الكيميائية. وتتوقف قدرة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية (OPCW) على تأدية مهمتها بالكامل على تلقّيها أموالاً من الدول الأطراف في الوقت المناسب. وقد أجرى مؤتمر الدول الأطراف عدداً من التعديلات لتنظيم وضع المدفوعات التي تقدمها تلك الأطراف بمفعول رجعي ولتحسين تدفق رأس المال إلى المنظمة. ووافق على برنامج المنظمة وميزانيتها البالغة ٧٥٠٢٥٧٣٤ يورو (١٠٩ ملايين دولار) للعام ٢٠٠٨[٤٠]. وهذه هي ميزانية «النمو الإسمي الصفري» الثالثة على التوالي. ووافق المؤتمر أيضاً، ولأول مرة، على خطة متعددة الأعوام بشأن مدفوعات دولتين كانتا متأخرتين في مدفوعاتهما إلى المنظمة وأجاز للمجلس التنفيذي الموافقة على خطة مماثلة تتعلق بأطراف أخرى في عام ٢٠٠٨. والمقصود من هذه الآلية إتاحة المجال للأطراف ذات المبالغ غير المدفوعة سلفاً إلى صندوق رأس المال العامل (WCF) التابع للمنظمة أو ذات المساهمات السنوية كي تنظِّم وضع مدفوعاتها على مدى فترات تتعدى العام الواحد. وهذا تعديل آخر من سلسلة تعديلات أجرتها الأطراف لتحسين تدفق رأس المال بحيث يتم تفادي مواقف، من مثل الموقف الذي نشأ في عام ٢٠٠١، حين أُلغيت عمليات تفتيش مقرّرَة بسبب نقص في الأموال[٤١]. وثمة عدد من

---

(٣٩) أصبحت باربادوس وجمهورية الكونغو طرفين في معاهدة الأسلحة الكيميائية في عام ٢٠٠٧. والدول التي وقّعت المعاهدة لكنها لم تصادق عليها هي جزر البهاما وجمهورية الدومينيكان وغينيا بيساو وإسرائيل وميانمار (بورما). أما الدول التي لم توقع المعاهدة ولم تنضم إليها حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، فهي أنغولا ومصر والعراق وكوريا الشمالية لبنان والصومال وسورية.

(٤٠) OPCW, «Decision, Programme and Budget of the OPCW for 2007,» document C-12/DEC.4, 7 November 2007, para. 3.

(٤١) OPCW, «Decision, Proposals for a Multi-year Payment Plan to Regularise the Payment of Outstanding Annual Contributions,» document C-12/DEC.7.

للاطلاع على مناقشة للتحديات السابقة التي واجهتها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية على صعيدي الميزانية والتخطيط، انظر: J. P. Zanders, J. Hart and F. Kuhlau, «Chemical and Biological Weapon =

الأطراف التي لم تدفع مساهماتها السنوية كاملة على مدى أعوام عدة[٤٢]. ويمكن أن يؤدي نقص المدفوعات أو عدم دفع المستحقات السنوية إلى الصندوق (WCF) إلى احتمال تقويض ولادة البرنامج وإضعاف تأثير مثل هذه الأطراف في سياسة المنظمة وفي صنع القرار[٤٣].

وشدد المؤتمر أيضاً على «ضرورة» بذل مزيد من الجهود لضمان تطبيق جميع الأطراف بنود المادة ٧ من معاهدة الأسلحة الكيميائية (إجراءات التنفيذ الوطنية) تطبيقاً كاملاً، كما شدد على وجوب قيام الأطراف بإخطار المنظمة بتعيين أو إنشاء سلطة وطنية، وإعلام المنظمة بما اتخذته من خطوات لسن تشريع وتدابير إدارية لتطبيق المعاهدة[٤٤].

وقد وسّع مؤتمر الدول الأطراف أيضاً خطة عمل المنظمة بشأن شمولية المعاهدة حتى عام ٢٠٠٩[٤٥]. ولخّص المدير العام للمنظمة، بحسب الإقليم، وضع الجهود الآيلة لتحقيق الشمولية، ولاحظ أن العراق ولبنان أتما الإجراءات البرلمانية الضرورية للانضمام إلى المعاهدة[٤٦]. وصرح أيضاً بأن المؤتمر شارك في حوار مع مصر وإسرائيل وسورية لمناقشة انضمامها المحتمل إلى المعاهدة وبأن كوريا الشمالية لم تستجب لأيٍّ من مبادرات المنظمة[٤٧]. وكان ١٧٣ طرفاً (٩٥ بالمئة) قد أنشأوا أو

= Developments and Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 683-685.

(٤٢) حتى تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧ كانت الديون المستحقة لمصلحة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ٣٦٠٣٤٤٦٨ يورو (٥٢ مليون دولار) هي كناية عن مساهمات سنوية غير مدفوعة للفترة ١٩٩٣ ـ ٢٠٠٧. وحتى تشرين الثاني/ نوفمبر٢٠٠٧، تلقت المنظمة من دول أعضاء حوالى ٨٠ بالمئة من المساهمات المقدّرة لعام ٢٠٠٧. انظر: OPCW, «Report of the Director-General, OPCW Income and Expenditure for the Financial Year to 30 June 2007,» document C-12/DG.8, 17 October 2007, and OPCW, «Opening Statement by the Director-General to the Conference of the States Parties at its Twelfth Session,» document C-12/DG.11, 5 November 2007, p. 7, para. 98.

وتم حتى مطلع عام ٢٠٠٨ دفع نحو نصف العجز الإجمالي.

(٤٣) بالنسبة إلى البنود الشرطية المتعلقة بحقوق التصويت في حال عدم دفع المستحقات انظر: CWC, Article VIII, para. 8.

(٤٤) OPCW, «Decision, Regarding the Implementation of Article VII Obligations,» documentC-12/DEC.9, 9 November 2007.

(٤٥) OPCW, «Decision, Universality of the Chemical Weapons Convention and the Further Implementation of the Universality Action Plan,» document C-12/DEC.11, 9 November 2007.

(٤٦) OPCW, «Opening Statement by the Director-General to the Conference of the States Parties at its Twelfth Session,» document C-12/DG.11, 5 November 2007, p. 14, para. 84.

(٤٧) المصدر نفسه، ص ١٤ ـ ١٥، الفقرتان ٨٧ و٨٨. أشارت عدة دول في الشرق الأوسط إلى =

عيّنوا سلطة وطنية؛ وأبلغ ١٢٠ طرفاً (٦٦ بالمئة) إلى الأمانة العامة التقنية اتخاذهم إجراءات تشريعية وإدارية لتطبيق المعاهدة؛ وكان ٧٧ طرفاً (٤٢ بالمئة) قد تبنّوا تشريعاً وطنياً وأبلغوا عنه، وهو تشريع يشمل جميع المجالات الأساسية التي تطلبها المعاهدة[٤٨].

وثمة نظرة أوسع إلى التدابير الملائمة التي يتعين على المنظمة أن تتخذها في مجال التعاون الاقتصادي والتكنولوجي، بما فيها توازن الموارد التنظيمية التي يجب تكريسها لتنفيذ مختلف أجزاء برنامج المنظمة وميزانيتها. وبعض الأطراف يرغب في إنهاء «خطط عمل» المادة ١٠ والمادة ١١[٤٩]، لكن الأطراف لم تستطع الاتفاق على الإجراءات المحددة التي ينبغي أن تكون ضمن مثل هذه الخطط.

درس مؤتمر الدول الأطراف أيضاً طرائق اختيار مواقع من أجل أعمال تفتيش الصناعة الكيميائية ومسائل ذات صلة من مثل التوزيع الجغرافي المناسب لأعمال تفتيش كهذه، وبخاصة من أجل «منشآت أخرى للإنتاج الكيميائي»[٥٠]. وسيكون من شأن حصيلة مثل هذه الاعتبارات ـ من حيث قرارات محددة اتُّخذت ومن حيث ممارسة تطبيق المعاهدة ـ أن تصوغ على نحو متزايد نظام المعاهدة العتيد فيما تكون مخزونات أسلحة كيميائية قد تم التخلص منها وتكون موارد المنظمة والاهتمام السياسي موجهين بصورة متزايدة باتجاه أهداف «أساسية» أخرى لمعاهدة الأسلحة الكيميائية[٥١].

= أنها غير مستعدة للانضمام إلى معاهدة الأسلحة الكيميائية ما لم تنضم إسرائيل إلى معاهدة ١٩٦٨ المعنية بحظر انتشار الأسلحة النووية. وأشارت إسرائيل كموقّعة لمعاهدة الأسلحة الكيميائية إلى حاجة إلى تفاهم على مخاوف أمنية وسياسية إقليمية أخرى قبل أن يتسنى تحقيق شرق أوسط خال من أسلحة دمار شامل. وقد قرر قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة الرقم ١٧١٨ أنه يجب على كوريا الشمالية التخلي، وبصورة يمكن التحقق منها، عن برامجها المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل.

(٤٨) OPCW, «Note by the Director-General, Report to the Conference of the States Parties at its Twelfth Session on the Status of Implementation of article VII of the Chemical Weapons Convention as at 22 August 2007,» document C-12/DG.6, 9 October 2007, p. 6.

(٤٩) مـثـلاً: OPCW, «Delegation of South Africa, Statement on behalf of the African States Parties to the CWC during the Twelfth Session of the Conference of States Parties, 5 to 9 November 2007,» The Hague, 5 November 2007.

لدى منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ٧ برامج بشأن التعاون في مجال استخدام الكيمياء لأغراض سلمية: (أ) برنامج مشارِك، (ب) دورة تنمية المهارات التحليلية، (ج) برنامج دعم مؤتمر، (د) برنامج مشاريع أبحاث، (هـ) برنامج دعم متخرجين جدد، (و) برنامج مساعدة مخبرية، و(ز) برنامج تبادل معدات.

(٥٠) حتى ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧ كانت ٥١٧٧ منشأة صناعية عرضة لعمليات تفتيش من جانب منظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

(٥١) للاطلاع على خلفية تحقق معاهدة الأسلحة الكيميائية من صناعات كيميائية، انظر: J. Hart and R. G. Sutherland, «Chemical Industry Verification under the CWC: Scientific and Technological =

في عام ٢٠٠٧ وافق الاتحاد الأوروبي على «عمل مشترك» بقيمة ١,٧ مليون يورو (٢,٤ مليون دولار) من أجل سبعة مشاريع لدعم نشاطات منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في مجال تطبيق استراتيجيا الاتحاد الأوروبي لعام ٢٠٠٣ ضد انتشار أسلحة الدمار الشامل: (أ) شمولية معاهدة الأسلحة الكيميائية، (ب) تنفيذ وطني للمعاهدة، (ج) تعاون دولي في مجال النشاطات الكيميائية، (د) توفير مساعدة ضد أسلحة كيميائية وحماية من هذه الأسلحة، (هـ) تحديث قاعدة بيانات المنظمة بشأن مواد كيميائية مقررة لأغراض التحقق، (و) منتدى المنظمة للصناعة والحماية، و(ز) تأمين دعم مالي لفرق المنظمة المولجة بزيارة منشآت تدمير أسلحة كيميائية[(٥٢)]. وقامت المنظمة أيضاً بتنظيم عدد من ورش العمل الإقليمية والزيارات لمساندة الشمولية والتطبيق الوطني الفعال[(٥٣)].

في الحقيقة جرى بشكل ما درس جميع مسائل تنفيذ معاهدة الأسلحة الكيميائية منذ فترة ١٩٩٣ ـ ١٩٩٧، أي فترة عمل اللجنة التحضيرية التي أوضحت الإجراءات والهياكل المحددة لتمكين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية من تنفيذ المعاهدة فور سريان مفعولها[(٥٤)]. ومع اقتراب تدمير مخزونات الأسلحة الكيميائية من نهايته، ستصبح المنظمة أقرب إلى منظمة مساعدة تقنية وحظر انتشار منها إلى منظمة نزع سلاح[(٥٥)]. وسيتضمن هذا التحول في التركيز مزيداً من الانتباه للتحقق من عدم إنتاج أسلحة

Developments and Diplomatic Practice,» paper presented at: OPCW Academic Forum, The Hague, = 18-19 September 2007, <http://www.opcwacademicforum.org/>.

(٥٢) Council Joint Action 2007/185/CFSP of 19 March 2007 on Support for OPCW Activities in the Framework of the Implementation of the EU Strategy against Proliferation of Weapons of Mass Destruction, *Official Journal of the European Union*, L85 (27 March 2007), pp. 13-21.

أقر المؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية هذه الزيارات. انظر: Hart and F. Kuhlau, «Chemical and Biological Weapon Developments and Arms Control,» p. 586.

(٥٣) مثلاً، في ١٤ ـ ١٥ نيسان/ أبريل، نظمت منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ورشة عمل دون إقليمية من أجل سلطات جمارك في جنوب شرق أوروبا، وكان موضوع الورشة جوانب تقنية لنظام معاهدة الأسلحة الكيميائة المعني بعمليات نقل كيميائية في كرواتيا.

(٥٤) انظر: I. R. Kenyon and D. Feakes, eds., *The Creation of the Organisation for the Prohibition of Chemical Weapons: A Case Study in the Birth of an Intergovernmental Organisation* (The Hague: TMC Asser Press, 2007).

انظر أيضاً وقائع ورشة العمل: IUPAC/OPCW International Workshop: Impact of Advances in Science and Technology on the Chemical Weapons Convention, 22-25 April 2007, Zagreb, Croatia, <http://www7.nationalacademies.org/IUPAC-OPCW_Workshop/>.

(٥٥) يحتج بعض الأطراف على مصطلح «عدم انتشار» مع أن المصطلح يظهر في وثائق رسمية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

كيميائية (بما في ذلك ما تنتجه الصناعة الكيميائية). وهذا يقتضي تحسين تنفيذ بنود المعاهدة المتعلقة بعمليات نقل مواد كيميائية. وهناك أيضاً احتمال متزايد أن يُتَّخذ مزيد من الخطوات لضمان التحقق المجدي، ومنه التحقق من خلال تنفيذ وطني شامل. وبالنظر إلى واقع أن استرداد الأسلحة الكيميائية المنتجة قبل ١كانون الثاني/يناير ١٩٤٦ سيستمر، أوحت مجموعة العمل التي شكّلتها المنظمة للتحضير لمؤتمر المراجعة الثاني بأن من المحتمل أن يقوم مؤتمر المراجعة الثاني بدرس الاستعداد العملي لتحديد موعد نهائي من أجل تدمير مثل هذه الأسلحة فيما هي تُستعاد على امتداد العقود المقبلة. وبهدف درس مسائل كهذه والمساهمة في إحياء الذكرى السنوية العاشرة لدخول معاهدة الأسلحة الكيميائية حيز التنفيذ، جرى عقد سلسلة من الاجتماعات في عدد من الدول الأعضاء في المعاهدة وفي الأمم المتحدة. وحضر أكاديميون وصنّاع سياسة ودبلوماسيون ومسؤولون في الصناعة منتدى المنظمة الأكاديمي ٢٠٠٧ ومنتدى المنظمة المعني بحماية الصناعة ٢٠٠٧. والمراد بالمنتديين كليهما أن يعملا كآليات مفتوحة متطورة لتسهيل تبادل معلومات وآراء حول تنفيذ المعاهدة من خلال مواقع على الإنترنت مكرسة لهذا الأمر[٥٦].

تدمير الأسلحة الكيميائية[٥٧]

تم حتى ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ التحقق من تدمير حوالى ٢٦٢٩٦ طناً من مجموع ٧١٣٣٠ طناً من عناصر الأسلحة الكيميائية؛ وتم تدمير حوالى ٢,٨٥ مليون من الذخائر والعُلب من مجموع ٨,٦٧ ملايين مفردة معلنة[٥٨]. وحتى التاريخ نفسه، أعلنت ١٢ دولة عن ٦٥ منشأة إنتاج أسلحة كيميائية دُمرت منها ٤٢ منشأة وحُولت ١٩ منشأة إلى أغراض سلمية ليست محظورة بموجب معاهدة الأسلحة الكيميائية[٥٩].

---

(٥٦) تتوافر أوراق وعروض من المنتدى على الموقعين التاليين: <http://www.opcwacademicforum.org/> and <http://www.opcwipf.org/>.

(٥٧) لمزيد من المعلومات حول مخزونات أسلحة كيميائية (مثل التكلفة والنوع والكمية) انظر الفصول التي تناولت الحرب الكيميائية والبيولوجية في طبعات سابقة من كتاب **سيبري** السنوي.

(٥٨) OPCW, «The Chemical Weapons Ban: Facts and Figures,» <http://www.opcw.org/factsandfigures/>.

(٥٩) المصدر نفسه. الدول هي البوسنة والهرسك والصين وفرنسا والهند وإيران واليابان وكوريا الجنوبية وليبيا وروسيا وصربيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة. وتعرّف معاهدة الأسلحة الكيميائية منشأة إنتاج سلاح كيميائي بأنها منشأة قامت بإنتاج أسلحة كيميائية في أي وقت منذ ١ كانون الثاني/يناير ١٩٤٦. انظر: (CWC, Article II, para. 8).

في ما يخص كمية مخزونات الأسلحة الكيميائية ونوعها وبرامج تدمير مرتبطة بهذه المخزونات، انظر فصول الحرب الكيميائية والبيولوجية في طبعات سابقة من كتاب **سيبري** السنوي.

والجهات المعلنة المالكة لأسلحة كيميائية هي ألبانيا والهند وكوريا الجنوبية وليبيا وروسيا والولايات المتحدة. وفي ٢٢ ـ ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ تمت الزيارات الخاصة الأولى إلى روسيا والولايات المتحدة التي اتفق عليها مؤتمر الدول الأطراف الحادي عشر، وذلك عندما قام رئيس المجلس التنفيذي، ومديره العام وممثلوه المعيّنون بزيارة منشأة أنيستون للتخلص من العناصر الكيميائية[٦٠]. ومن المقرر أن تتم زيارة مماثلة إلى روسيا في سنة ٢٠٠٨. تعكس هذه الزيارات اهتمام الأطراف بوجوب إتمام عمليات التدمير في المواعيد النهائية وتمكين روسيا والولايات المتحدة من إبداء الجدية التي ستحاولان بها أن تفيا بهذه المواعيد.

أكدت منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في ١١ تموز/يوليو أن ألبانيا أتمت تدمير مخزونها من الأسلحة الكيميائية (بلغ مجموعه ١٦٦٧٨ كغ معظمها من خردل الكبريت) ـ وهي أول من يقوم بذلك بين الجهات المالكة لأسلحة كيميائية مخزونة[٦١]. وقدمت ألبانيا تفصيلات عن برنامجها للتدمير، بما فيها تفصيلات عن المساعدة الخارجية، ووصفت تركيب مخزونها بشكل علني[٦٢].

نالت الهند تمديداً للموعد النهائي حتى ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ على أن تكون قد قامت بحلول هذا الموعد بتدمير كل ما لديها من أسلحة كيميائية من الفئة ١[٦٣]. وكانت الهند حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ قد قامت بتدمير٨٦,٠٣ بالمئة من مخزونها من الأسلحة الكيميائية فئة ١ وجميع أسلحتها الكيميائية المعلنة من الفئتين ٢ و٣[٦٤].

ونالت ليبيا تمديداً للموعد النهائي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ على أن

---

(٦٠) OPCW, «Opening Statement by the Director-General to the Conference of the States Parties at its Twelfth Session,» para. 15.

(٦١) «Verification, Albania [is] the First Country to Destroy all of its Chemical Weapons,» *Chemical Disarmament*, vol. 5, no. 3 (September 2007), p. 9.

(٦٢) أعلنت ألبانيا لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية عن ٥٨٠ علبة من خردل الكبريت تزن ١٣,٧١ طناً، و٤٩ علبة أو مستوعبة زجاجية من لويسايت (L) تزن ٠,٩٧ طن، و٤ علب من خليط خردل الكبريت/لويسات (HD-L) تزن ٠,٤ طن، و٣٣ علبة من أدامسايت (DM) تزن ٠,٣٣ طن، و٨٠ علبة من كلوروأسيتوفونين (CN) تزن ١,٠٤ طن. انظر: F. Vucaj, «Albania, Republic of Albania: World Leader in Chemical Disarmament,» *Chemical Disarmament*, vol. 5, 10th anniversary special edition (May 2007), pp. 6-10.

(٦٣) في ملحق المواد الكيمائية لاتفاقية الأسلحة الكيميائية تعريف لفئات الأسلحة الكيميائية، التي ترتكز جزئياً على أي جدول قد يكون عنصر كيميائي مدرجاً فيه.

(٦٤) OPCW, «Opening Statement by the Director-General to the Conference of the States Parties at its Twelfth Session,» p. 4, para. 19.

تكون قد قامت بحلول هذا الموعد بتدمير ما لديها من أسلحة كيميائية من الفئة ١[٦٥]. وكانت ليبيا حتى ٣٠ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧ قد دمرت جميع أسلحتها الكيميائية من الفئة ٣ و٣٩ بالمئة من أسلحتها الكيميائية من الفئة ٢[٦٦]. وليبيا ملزمة بتدمير كل الأسلحة الكيميائية من الفئة ٢ بحلول ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١. وقد انسحبت في ١٨ حزيران/ يونيو ٢٠٠٧ من اتفاق مع الولايات المتحدة لتقاسم تكاليف تدمير مخزونها من الأسلحة الكيميائية، ومن الأسباب المحتملة لانسحابها أنها أرادت أن تدفع الولايات المتحدة أكثر من ٤٥ مليون دولار (من مجموع يقدّر بـ ٦٠ مليون دولار) لتغطية المسؤولية عن تعرض معدات مقدمة من الولايات المتحدة لأضرار أو تدمير والاحتفاظ بالمعدات المقدمة من الولايات المتحدة[٦٧].

يوجد المخزون الروسي من الأسلحة الكيميائية في ستة مواقع[٦٨]. وقد واصل الروس الإشارة إلى أن أنهم يتلقون مساعدة في مجال التدمير تقل عن المساعدة التي وعِدوا بها وأن عدم وجود التزامات تمويل على مدى عدة أعوام يعقّد خطط تدمير هذه الأسلحة. ونالت روسيا مهلة إضافية، حتى ٢٩ نيسان/ أبريل ٢٠١٢، كي تتم تدمير مخزونها من الفئة ١. وكانت روسيا حتى ٣٠ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧ قد دمرت أكثر من ٨٠٠ طن (أكثر من ٢٣ بالمئة) من مخزوناتها من الفئة ١. وأتمت أيضاً تدمير جميع أسلحتها الكيميائية من الفئتين ٢ و٣[٦٩]. وتعهدت فرنسا أن تقدم دعماً من خلال إطار المساعدة البريطانية لتدمير الأسلحة الكيميائية مع عرض مالي (يبلغ قرابة ٦ ملايين يورو) يخصَّص للمخزون في شيشوشي. وعرضت إيطاليا، وبشكل ثنائي، أن تقدم إلى بوشيب مبلغاً مالياً يصل إلى ٣٦٠ مليون يورو.

---

(٦٥) للحصول على معلومات عن مخزون ليبيا وعلى خلفية انضمامها إلى معاهدة الأسلحة الكيميائية، انظر: J. Hart and S. N. Kile, «Libya's Renunciation of NBC Weapons and Longer-range Missile Programmes,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005), pp. 629-648.

(٦٦) OPCW, Ibid., p. 4, para. 20.

(٦٧) A. Bollfrass, «Libya Backs out of CW Destruction Agreement,» *Arms Control Today*, vol. 37, no. 6 (July-August 2007), p. 29.

(٦٨) المواقع هي كامباركا، جمهورية أودمورشيا؛ كيزنر، جمهورية أودمورشيا؛ ماراديكوفسكي، إقليم كيروف؛ بوشيب، إقليم برايانسك؛ ليونيدوفكا، إقليم بنزا؛ شيشوشي، إقليم كورغان. للاطلاع على خلفية تدمير الأسلحة الكيميائية الروسية، انظر: «Unichtozhenie khimicheskogo oruzhiya v R.F.,» [Destruction of Chemical Weapons in the R[ussian] F[ederation]], *Rossiiskaya Gazeta*, <http://www. rg.ru/ximiya.html>, and *Khimicheskoe Razoruzhenie: Otkrity Elektronny Zhurnal* [Chemical Disarmament: Open Electronic Journal], <http://www.chemicaldisarmament.ru/>.

(٦٩) OPCW, «Opening Statement by the Director-General to the Conference of the States Parties at its Twelfth Session,» p. 3, para. 17.

أعلن أحد أطراف معاهدة الأسلحة الكيميائية، والمفهوم ضمناً وعلى نطاق واسع أنه كوريا الجنوبية، حيازة مخزون من الأسلحة الكيميائية، لكنه امتنع من التعريف عن نفسه علانية. وقد أُعطي هذا الطرف مهلة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، أي بعد الموعد المحدد سابقاً، كي يُتم تدمير مخزونه من الأسلحة الكيميائية. وكان حتى تاريخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ قد قام بتدمير أكثر من ٨٥ بالمئة من الفئة ١ من الأسلحة الكيميائية وجميع أسلحته الكيميائية من الفئتين ١ و٢[٧٠].

وحتى تاريخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر كانت الولايات المتحدة قد دمرت ٥٠ بالمئة من أسلحتها الكيميائية المخزونة حالياً في خمسة مواقع[٧١]. وكان هناك مزيد من القلق بشأن معالجة غاز VX الكاوي ـ عنصر أعصاب من الفوسفور العضوي ـ خارج موقعه ونقله من منشأة تدمير الأسلحة الكيميائية في نيوبورت[٧٢]. وقد مُددت للولايات المتحدة المهلة المحددة لإتمام تدمير مخزونها من الفئة ١ حتى ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢. وكانت الولايات المتحدة حتى ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ قد دمرت أكثر من ٤٥ بالمئة من أسلحتها الكيميائية من الفئة ١ ودمرت ١٠٠ بالمئة من أسلحتها الكيميائية من الفئة ٣[٧٣].

كانت ثلاثة بلدان قد أعلنت أن أسلحة كيميائية مهجورة (ACWs) موجودة على أراضيها حتى ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وأعلنت بلدان ثلاثة عشر أنها تملك أسلحة كيميائية قديمة (OCWs)[٧٤]. وثمة خطط لـ «نورد ستريم»، وهي كونسورتيوم

(٧٠) المصدر نفسه، ص ٤، الفقرة ١٩. في هذا الخطاب يشير الأمين العام إلى البلد بأنه «دولة طرف».

(٧١) US Army Chemical Materials Agency, «U.S. Army Destroys 50 Percent of U.S. Chemical Agent Stockpile,» Press Release, 10 December 2007.

المخزون موجود في ألاباما وأركنساس وإنديانا وأوريغون ويوتا.

(٧٢) للاطلاع على الخلفية، انظر: US Government Accountability Office (GAO), *Chemical Demilitarization: Actions Needed to Improve the Reliability of the Army's Cost Comparison Analysis for Treatment and Disposal Options for Newport's VX Hydrolysate*, GAO-070240R (Washington, DC: GAO, 2007).

(٧٣) OPCW, «The Chemical Weapons Ban: Facts and Figures».

(٧٤) البلدان التي أعلنت لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية عن وجود أسلحة كيميائية مهجورة لديها هي الصين وإيطاليا وبنما. والدول التي أعلنت للمنظمة عن وجود أسلحة كيميائية قديمة لديها هي النمسا وأستراليا وبلجيكا وكندا وفرنسا وألمانيا وإيطاليا واليابان وروسيا وسلوفينيا وجزر سليمان والمملكة المتحدة والولايات المتحدة. تُعرّف الأسلحة الكيميائية المهجورة بأنها أسلحة كيميائية خلّفتها دولة بعد ١ كانون الثاني/يناير ١٩٢٥ على أراضي دولة أخرى دون إذن من الأخيرة. انظر: CWC, Article II, para. 6.
وتُعرّف الأسلحة الكيميائية القديمة بأنها أسلحة كيميائية أُنتجت قبل عام ١٩٢٥ أو أسلحة كيميائية =

تجاري ألماني ـ روسي، للشروع في عام ٢٠١٠ في تشغيل خط أنابيب غاز طوله ١٢٠٠ كم يصل بين فيبورغ، روسيا، وغرايفسفالد، ألمانيا، ويمر عبر المنطقة الاقتصادية السويدية شرق جزيرة غوتلند السويدية. وقد عبّر بعض المسؤولين الأوروبيين والسويديين وآخرون معنيون بالبئية عن خوفهم من أن يحدث خط الأنبوب خللاً في مواقع مستودعات الذخيرة، بما فيها الأسلحة الكيميائية، في بحر البلطيق، وهي مستودعات يعود تاريخها إلى فترة الحرب العالمية الثانية[٧٥].

أمام الصين واليابان مهلة تمتد حتى عام ٢٠١٢ كي تكملا تدمير أسلحة كيميائية مستعادة كانت اليابان قد خلّفتها في الصين خلال الحرب العالمية الثانية. وقد أعلنت اليابان في عام ٢٠٠٧ نيتها تقديم نظام متحرك للتدمير (ربما هو حجرة احتواء متفجرة) لإكمال بناء المنشأة الثابتة التي خُطط لتكون موقع تدمير الأسلحة الكيميائية في هيربالينغ، إقليم جيلين في شمال شرق الصين. ويقدَّر أن يكون في هذا الموقع قرابة ٣٠٠٠٠ ـ ٤٠٠٠٠٠ سلاح كيميائي مهجور، منها نحو ٣٨٠٠٠ سلاح تمت استعادتها تحضيراً لتدميرها. وقد أجرى البلدان منذ عام ١٩٩١ حوالى ٧٥ مهمة تقصي حقائق أو فحص مواقع بحثاً عن مواقع يُشتبه في وجود أسلحة كيمائية مهجورة، ونفذا منذ عام ٢٠٠٠ عمليات تنقيب واستعادة بلغ عددها ١٦ عملية[٧٦].

في آذار/ مارس ٢٠٠٧ أنجزت المملكة المتحدة تدمير جميع أسلحتها الكيميائية القديمة، أي ٣٨١٢ ذخيرة، بتكلفة بلغت ١٠ ملايين جنيه استرليني (٢٠ مليون دولار)[٧٧].

٣. انتهاكات وبرامج سابقة

يبدو أنه لم يجر في عام ٢٠٠٧ إصدار تقارير مهمة عن «حال الانتشار» تتناول

= أُنتجت بين عام ١٩٢٥ وعام ١٩٤٦ وتدهورت حالها بحيث لم تعد قابلة للاستخدام على النحو الذي صُممت من أجله. انظر: CWC, Article II, para. 5.

للحصول على معلومات عن بلدان لم يجر تناولها بالمناقشة في هذا الفصل، انظر فصول الحرب الكيميائية والبيولوجية في طبعات سابقة من كتاب **سيبري** السنوي.

(٧٥) «Nord Stream Reviderar Gasledning,» [North Stream Modifies Gas Line], *Svenska Dagbladet*, 9/11/2007, and Nord Stream's Website, <http://www.nord-stream.com/>.

(٧٦) M. Nishi, «Abandoned Chemical Weapons in China: Efforts for Early Destruction,» paper presented at: The 10th International Chemical Weapons Demilitarisation Conference: CWD2007, Brussels, 14-18 May 2007.

(٧٧) British Ministry of Defence, «Britain Completes Destruction of Old Chemical Weapons,» *Defence News* (27 March 2007), <http://www.mod.uk/DefenceInternet/DefenceNews/DefencePolicyAndBusiness/BritainCompletesDestructionOfOldChemicalWeaponHoldings.htm>.

نشاطات الحرب الكيميائية والبيولوجية. ومثل هذه التقارير تميل كلها إلى وضع لوائح بدول مماثلة، ومن غير الممكن عموماً تقويم دقتها نظراً إلى أن المعلومات التي ترتكز عليها سرية. كما أنها تحتوي عادة على تحذيرات تُبقي احتمال أن دولة ما لا تقوم بتطوير أسلحة كيميائية وبيولوجية أو لا تسعى إلى حيازة مثل هذه الأسلحة احتمالاً قائماً. وقد سئل الجنرال فلاديمير إيفانوفيتش فيليبوف، رئيس قوات الدفاع الإشعاعية والكيميائية والبيولوجية الروسية، عما إذا كانت دول تقوم بتطوير أسلحة بيولوجية، كان جوابه: «ليس هناك في الوقت الحاضر دليل رسمي متوافر على قيام أي بلد بتطوير أسلحة بيولوجية»[٧٨].

ثمة وثيقة متحيزة تُعتبر واحداً من المؤشرات العلنية الرسمية القليلة على سعي تنظيم القاعدة إلى حيازة أسلحة كيميائية وبيولوجية. والوثيقة هذه نشرتها وزارة الدفاع الأمريكية وفيها وقائع جلسة استماع في محكمة عُقدت في القاعدة البحرية الأمريكية في خليج غوانتانامو، كوبا. فقد اتُّهم خالد الشيخ محمد، الموصوف أمريكياً بأنه محارب عدو، بأنه عمل رئيساً للجنة تنظيم القاعدة العسكرية وبأنه المسؤول الأساسي لدى أسامة بن لادن عن توجيه هجمات ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ على الولايات المتحدة الأمريكية، ونُقل عنه قوله في المحكمة: «كنت، بعد وفاة الشيخ أبو حفص المصري صبحي أبو ستة، مسؤولاً مباشرة عن إدارة ومتابعة عمل الخلية المولجة بإنتاج أسلحة بيولوجية، كالجمرة الخبيثة وغيرها، واتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ عمليات القنبلة القذرة على الأرض الأمريكية»[٧٩].

في عام ٢٠٠٧ وقعت في العراق سلسلة من الهجمات بمادة الكلور وجعلت من لم تقتله أو تجرحه المتفجرات التي واكبت الهجمات يصاب بمرض. ويبدو أن بعض الهجمات أُعدّت لإحداث أذى بفعل المتفجرات والمادة الكيميائية، بينما كانت هجمات أخرى محاولات لنشر الكلور بصورة متفجرة. وكان هناك خشية من أن يُدخل المتمردون تحسينات على ما لديهم من تقنيات النشر. وأصدرت منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة بيانات تدين الهجمات. وكان استخدام الكلور أيضاً مادة في المناقشات التي جرت في الولايات المتحدة للتداول في سبل

---

(٧٨) A. Tikhonov, «Voiska vysokikh tekhnologii,» [High Technology Forces], *Krasnaya Zvezda*, 13/11/2007.

(٧٩) US Department of Defence, «Unclassified, Verbatim Transcript of Combatant Status Review Tribunal Hearing for ISN 10024,» 2007, <http://www.defenselink.mil/news/transcript_ISN10024. pdf>, p. 17.

اعترف محمد أيضاً بقطع عنق الصحافي الأمريكي دانيال بيرل في باكستان.

حماية مددها المحلي من المياه وفي ما إذا كان هناك دواع لاستبدال الكلور بمواد كيميائية أخرى(٨٠).

وفي حزيران/يونيو ٢٠٠٧ حكمت محكمة عراقية على علي حسن المجيد («علي الكيماوي») واثنين من شركائه بالإعدام عقاباً لهم على دورهم في حملة الأنفال التي جُردت عام ١٩٨٨ ضد السكان الأكراد في الشمال العراقي، بما فيه بلدة حلبجة، حيث استخدمت وحدات عسكرية عراقية أسلحة كيميائية(٨١).

٤ . العراق: إغلاق الملف؟

تم في ٢٩ حزيران/يونيو ٢٠٠٧ حل لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش (أنموفيك) عندما تبنّى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة القرار الرقم ١٧٦٢. وقد أنهى ذلك مهمات أنموفيك والوكالة الدولية للطاقة الذرية بموجب قرارات للأمم المتحدة ذات الصلة وتتعلق بالعراق، وهي القرارات التي أُقرت عقب قيام العراق بغزو الكويت عام ١٩٩٠. وكان القرار الرقم ١٧٦٢، الذي أُقر بـ ١٤ صوتاً ضد لا شيء وامتناع روسيا من التصويت، قد طلب من الأمين العام للأمم المتحدة «اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة» لتأمين «التخلص الملائم» من محفوظات أنموفيك وغير ذلك مما تملكه وفق ترتيبات تضمن «بقاء معلومات حساسة بشأن الانتشار» ومعلومات قدمتها دول أعضاء في الأمم المتحدة سراً «تحت سيطرة مشددة»(٨٢). وقامت دول الأمم المتحدة من حين إلى آخر، منذ الهجوم الذي شُن على العراق بقيادة أمريكية ـ بريطانية عام ٢٠٠٣، بدرس موضوع حل أنموفيك أو تحويلها والسبل المؤدية إلى ذلك(٨٣). فالعراق، مثلاً، رغب في استرداد الأموال المتبقية في حساب أنموفيك، بينما حاججت بعض الدول، بما فيها روسيا، بأن على أنموفيك أن تقدر رسمياً ما إذا كان العراق خالياً من أسلحة دمار شامل وبرامج تتعلق بهذه الأسلحة. وأعربت تلك الدول عن قلقها من بقاء الغموض محيطاً بما إذا كانت بقايا برامج سلاح الدمار الشامل العراقية تشكل تهديداً متواصلاً للسلام والأمن الدوليين، وذلك في

---

(٨٠) أخذت لجنة المياه في مقاطعة نيوجيرسي باستخدام هيبوكلورايت الصوديوم بدلاً من الكلور. انظر: J. Wright, «Plant Hit for Use of Chlorine,» *Record* (Hackensack) (28 May 2007).

(٨١) انظر: J. R. Hiltermann, *A Poisonous Aair: America, Iraq, and the Gassing of Halabja* (New York: Cambridge University Press, 2007).

(٨٢) قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٦٢، ٢٩ حزيران/يونيو٢٠٠٧، الفقرتان ١ و٥.

(٨٣) اقتُرح مثلاً نقل موجودات أنموفيك لدعم آلية الأمين العام للأمم المتحدة في التحقيق في استخدام مزعوم لأسلحة كيميائية وبيولوجية.

ظل عدم وجود تأكيد لما هو خلاف هذا ضمن إطار الأمم المتحدة[٨٤].

صرحت المملكة المتحدة والولايات المتحدة في رسالة إلى مجلس الأمن بأن التحالف الذي يحتل العراق اتخذ «كل الخطوات المناسبة» لـ «صون أو إزالة أو تعطيل أو إعطاب أو تصفية أو تدمير» جميع ما هو معروف أن العراق يملكه من أسلحة دمار شامل وصواريخ بالستية يبلغ مداها أكثر من ١٥٠ كم، فضلاً عن «جميع العناصر المعروفة في برامج العراق المكرسة للبحث في مثل هذه الأسلحة وأنظمة إيصالها ولتطويرها وتصميمها وتصنيعها وإنتاجها ودعمها وتجميعها واستخدامها هي ومما يتعلق بها من أنظمة فرعية ومكونات»[٨٥]. والعراق يُلزمه دستوره بـ «احترام وتطبيق» التزاماته الدولية في مضمار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية (NBC)[٨٦]. كما أن مديرية المراقبة العراقية، التي تشرف على نقل مواد ثنائية الاستخدام، تعمل كي تجعل تشريعها المتعلق بمراقبة التصدير متناغماً مع المقاييس الدولية، بما في ذلك ضمن إطار قرار مجلس الأمن الرقم ١٥٤٠[٨٧].

قدم رئيس أنموفيك بالنيابة، ديميتري بيريكوس، إلى مجلس الأمن تقرير أنموفيك الفصلي التاسع والعشرين (والأخير) المتعلق بنشاطاتها. وأوجز لمجلس الأمن أيضاً الكلام على عمل أنموفيك واللجنة التي سبقتها (لجنة الأمم المتحدة الخاصة بالعراق، أنسكوم)، بالإشارة جزئياً إلى خلاصة وافية لتقرير غير سري يقع في أكثر من ١٠٠٠ صفحة ويتناول برامج العراق في مجال أسلحة الدمار الشامل، وكانت أنموفيك

---

(٨٤) لم يُسمح لأنموفيك بالعمل في العراق والولايات المتحدة ولم تطلع أنموفيك على النتائج السرية التي توصل إليها المسح الذي أجرته بشأن أسلحة الدمار الشامل في العراق. انظر: P. Kerr, «Security Council Ends UNMOVIC,» *Arms Control Today*, vol. 37, no. 7 (September 2007), pp. 40-41, and P. Kerr, «Security Council May Close Iraq Inspection Unit,» *Arms Control Today*, vol. 37, no. 5 (June 2007), pp. 27-28.

(٨٥) رسالة من وزير الخارجية والكمنولث في المملكة المتحدة وإيرلندا الشمالية ووزير الخارجية الأمريكي إلى الأمم المتحدة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن، الملحق ١، قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٦٢، ٢٩ حزيران/ يونيو ٢٠٠٧، ص ٣.

(٨٦) ينص الدستور العراقي على أن «تحترم الحكومة العراقية وتنفذ التزامات العراق الخاصة بمنع انتشار وإنتاج واستخدام الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ويمنع ما يتصل بتطويرها وتصنيعها وإنتاجها واستخدامها من معدات ومواد وتكنولوجيا وأنظمة للإيصال». رسالة بتاريخ ٨ نيسان/ أبريل ٢٠٠٧ من وزير خارجية العراق إلى رئيس مجلس الأمن، قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٦٢، ٢٩ حزيران/ يونيو ٢٠٠٧.

(٨٧) قرار مجلس الأمن الرقم ١٥٤٠، ٢٨ نيسان/ أبريل ٢٠٠٤، ورسالة بتاريخ ٨ نيسان/ أبريل ٢٠٠٧ من وزير خارجية العراق إلى رئيس مجلس الأمن، الملحق ٢، الفقرتان ٥ و٧. انظر أيضاً موقع لجنة ١٥٤٠ على الموقع التالي: <http://disarmament2.un.org/Committee1540/>.

قد نشرته في ٢٧ حزيران/يونيو(٨٨). وضمّنت أنموفيك أيضاً تقريرها الفصلي النهائي ملحقاً خاصاً فيه وصف للتحديات المقرونة بالتحقق من كميات صغيرة من عناصر الأسلحة الكيميائية والبيولوجية، وكان الهدف في جزء منه أن تؤخذ في الاعتبار مسألة الجهات الفاعلة غير الحكومية الساعية إلى حيازة عناصر كيميائية سامة أو عناصر ممهدة لها ـ وهذا أمر يثير شيئاً من اهتمام دول الأمم المتحدة بسبب استخدام متمردين في العراق مواد كيميائية صناعية سامة في عام ٢٠٠٧(٨٩).

تم نقل سجلات أنموفيك «الجوهرية» إلى أرشيف الأمم المتحدة مع حظر استخدامها حتى إشعار آخر. وبحسب الناطق باسم أنموفيك، إيوين بوكانان، فإن معظم الوثائق «تنضح إلى حد ما» بمعلومات حساسة تتعلق بالانتشار(٩٠). كما أن جزءاً من الأرشيف، الذي يحوي ملفات ورقية يناهز ارتفاعها ٤٦٠ متراً ويبلغ حجم بياناتها الإلكترونية تيرابايت (مليون ميغابايت)، سيكون مثار اهتمام أولئك الذين يرغبون في إبقاء برامج الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية سرية(٩١). وقد استأجرت المساعدة الرسمية للتنمية التابعة للأمم المتحدة عناصر بشرية سبق لها أن عملت في أنسكوم وأنموفيك. وفي الإمكان أيضاً استغلال خبرات أنموفيك المادية والمتبقية للمضي في تطوير سجل موثوق يساعد في تكوين تحليلات مستقبلية لقضايا الحد من الأسلحة ونزع السلاح أو لدعم صلاحية الأمين العام للأمم المتحدة للتحقيق في مزاعم استخدام أسلحة كيميائية وبيولوجية.

في ٢٩ آب/أغسطس سلط الضوء على قلق من إرهاب بيولوجي عندما وُجِدت غرامات من مادة الفوسيجين في حاويات معدنية وزجاجية موضوعة في أكياس بلاستيكية مختومة في أحد مكاتب أنموفيك في نيويورك حين كان أفراد اللجنة يوضبون

---

(٨٨) كانت الخلاصة الوافية مقسمة إلى: (أ) إنشاء نظام للتحقق للأمم المتحدة، (ب) بنية برامج أسلحة العراق المحرّمة، (ج) برنامج السلاح الكيميائي، (د) برنامج الصواريخ، (هـ) برنامج السلاح البيولوجي، (و) مسائل المشتريات، (ز) الترابط بين برامج أسلحة العراق، (ح) الملاحظات والدروس المستفادة. انظر: UNMOVIC, «Twenty-ninth Quarterly Report on the Activities of the United Nations Monitoring, Verification and Inspection Commission in accordance with paragraph 12 of Security Council Resolution 1284 (1999),» UN document S/2007/314, 29 May 2007, and UNMOVIC, *Compendium* [Report] (New York: United Nations, 2007).

(٨٩) D. Perricos, «Acting Executive Chairman's Speaking Notes-Security Council, 29 June 2007,» <http://www.unmovic.org/>.

(٩٠) P. Kerr, «Security Council Ends UNMOVIC,» *Arms Control Today*, vol. 37, no. 7 (September 2007), pp. 40-41.

(٩١) N. Kulish, «End Looms for Iraq Arms Inspection Unit,» *New York Times*, 18/6/2007.

المادة من أجل تخزينها لأمد طويل. وربما كان مصدر العينات مختبراً تحليلياً في مجمع المثنّى للأسلحة الكيميائية وقام مفتشون بإزالتها في عام ١٩٩٦[٩٢].

كان هجوم ٢٠٠٣ على العراق مبرَّراً جزئياً على أساس معلومات ضعيفة قدمها من كان وقتذاك مهندساً عراقياً مجهولاً يدعى رافد أحمد علوان، وكان يقيم في ألمانيا (تحت الاسم الرمزي كيرفبول «Curveball»). وقد أكد علوان أن العراق كان يملك منشآت متحركة لإنتاج سلاح بيولوجي. ورغم شكوك جهاز الاستخبارات الاتحادية الألمانية ومحللين آخرين، بمن فيهم الولايات المتحدة، بشأن صدقية كيرفبول، فقد قرر مسؤولون أمريكيون استغلال معلوماته لمساندة الحجة الدافعة إلى مهاجمة العراق في سنة ٢٠٠٣[٩٣]. لكن تحريات تالية، بما فيها التحريات التي أجرتها مجموعة مسح العراق[٩٤]، فشلت في اكتشاف أي منشأة من المنشآت التي دار الحديث حولها[٩٥]. وفي عام ٢٠٠٧ أذاعت وكالة أنباء استقصائية أمريكية قسماً خصصته لكيرفبول[٩٦]، ونشر أرشيف الأمن القومي ـ وهو مكتبة ومؤسسة أبحاث مستقلة وغير حكومية في جامعة جورج واشنطن ـ وثائق رئيسية مجموعة ومتعلقة بكيرفبول[٩٧]. ومن غير

---

(٩٢) United Nations, «Daily Press Briefing by the Office of the Spokesperson for the Secretary-General,» 30 August 2007, <http://www.un.org/News/briefings/docs/2007/db070830.doc.htm>.

(٩٣) White House, «Iraq, Denial and Deception, US Secretary of State Colin Powell addresses the UN Security Council,» New York, 5 February 2003, <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2003/02/print/20030205-1.html>.

(٩٤) كانت مجموعة مسح العراق لجنة تقصّي حقائق أرسلتها قوات التحالف التي هاجمت العراق بقيادة الولايات المتحدة والمملكة المتحدة للعثور على أسلحة نووية وكيميائية وبيولوجية محظورة وصواريخ بالستية يتعدى مداها ١٥٠ كم.

(٩٥) R. Guthrie [et al.], «Chemical and Biological Warfare Developments and Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 683-691; R. Guthrie, J. Hart, and F. Kuhlau, «Chemical and Biological Warfare Developments and Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 616-626, and R. Guthrie, J. Hart, and F. Kuhlau, «Chemical and Biological Warfare Developments and Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 2006: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2006), pp. 724-725.

(٩٦) CBS News, (Sixty Minutes), «Faulty Intel Source «Curve Ball» Revealed,» 4 November 2007, <http://www.cbsnews.com/stories/2007/11/01/60minutes/main3440577.shtml>, and B. Drogin, *Curveball: Spies, Lies and the Con Man Who Caused a War* (New York: Random House, 2007).

(٩٧) J. Prados, ed., *The Record on Curveball: Declassified Documents and Key Participants Show the Importance of Phony Intelligence in the Origins of the Iraq War*, National Security Archive Electronic Briefing Book; no. 234 (Washington, DC: George Washington University, National Security Archive, 2007), <http://www.gwu.edu/˜nsarchiv/NSAEBB/NSAEBB234>.

الممكن إزالة كل الشكوك المتعلقة بمصير برامج أسلحة الدمار الشامل العراقية السابقة، لكن يمكن القول إن القضية أُغلقت.

٥ . اجتناب الحرب الكيميائية والبيولوجية والرد عليها ومعالجتها

لا تزال حكومات ومؤسسات دولية مختلفة تقوم بدراسة وتطوير عدد من المبادرات المتداخلة في مجال منع الحرب الكيميائية والبيولوجية ومعالجتها في عام ٢٠٠٧[(٩٨)]. وأجرى مختصون أمنيون وحكومات أيضاً تقييماً لنقطة ما إذا كان ينبغي تطبيق مبادرات وتدابير وكيف تطبَّق، من حيث السياسة العامة ومن حيث تحديات محددة على مستوى تقني أو عملياتي. وكان قدر كبير من تركيز هذه الجهود منصباً على كيف يمكن منع أعمال إرهاب بيولوجي، وجرائم بيولوجية، وإرهاب كيميائي من جانب جهات فاعلة غير حكومية والرد عليها أو منع هجمات لا تعلن أي جهة مسؤوليتها عنها، بما فيها هجمات ربما تتورط فيها دولة ما بصورة سرية[(٩٩)].

إن تحليلات التهديد وتقديرات الخطر المرتبطة بتجنّب الإرهاب بأسلحة كيميائية وبيولوجية والرد عليه ومعالجته وتطبيقها بشكل ناجع هي في طبيعتها أكثر إسهاباً وغموضاً وانفتاحاً من تحليلات التهديدات العسكرية «التقليدية» التي تمارسها الدول بأسلحة تقليدية. ويعود السبب في جزء منه إلى تنوع الجهات الفاعلة ونوعها، تلك الجهات المشاركة في مثل هذه النشاطات (ومنها قطاع الصحة العامة وقطاع الأمن)، ويعود في جزء آخر إلى عدم وجود معايير واضحة وقابلة للقياس، أو من ناحية أخرى عدم وجود معايير «موضوعية» لتقدير مثل هذه التهديدات، وعدم وجود معايير ذات معنى من الناحية العملياتية كي يتم بها تقويم التنفيذ المجدي لتدابير معالجتها. ويزيد هذه الجهود تعقيداً غياب معلومات معلنة موثوق بها تتيح إجراء مثل هذه التحليلات. أخيراً، إن كثيراً من الدول لا تشعر بأنها مهدَّدة مباشرة بإرهاب كيميائي وبيولوجي ويمكن لشيء من دراسة إجراءات مواجهة تهديدات الإرهاب الكيميائي والبيولوجي ألا يكون له صدى عند هذه الدول، وخصوصاً حين يتعين تحقيق مصادر محدودة ووضع سلَّم أولويات لها.

لقد بُذلت جهود لتحديد نوع تهديدات أسلحة كيميائية وبيولوجية متصورة

---

(٩٨) مثلاً: S. Bonin, *International Biodefense Handbook 2007: An Inventory of National and International Biodefense Practices and Policies* (Zurich: Swiss Federal Institute of Technology, Center for Security Studies, 2007), <http://www.crn.ethz.ch/publications/crn_team/detail.cfm?id=31124>.

(٩٩) للاطلاع على مراجعة لمفهوم الجرائم البيولوجية والحوادث البيولوجية، انظر: Kellman, *Bioviolence: Preventing Biological Terror and Crime*.

وتهدئتها في مجالات من مثل: (أ) بحث وتطوير علميين لدعم قدرات الرد؛ (ب) درس إجراءات للحد من إجراء بحث «حساس» أو للحد من نشره على الملأ؛ (ج) تحسين سبل مراقبة الأمراض والرد عليها؛ (د) تطوير مخزونات من المواد الحساسة واحتواء منشآت رفيعة المستوى ـ مستوى السلامة البيولوجية (BSL-3) و(BSL-4) ـ وتطبيق إجراءات لصونها بصورة أكثر أماناً (مثلاً من خلال تعزيز الوعي في ما يتعلق بالأمن البيولوجي)؛ (هـ) تحسين وتوسيع البنية التحتية وقدرات أخرى للرد على هجمات أسلحة كيميائية وبيولوجية، بما فيها دور علم الجنائيات الجرثومي (انظر أدناه)؛ (و) زيادة الوعي؛ (ز) تطورات علمية وتكنولوجية عامة، و(ح) ربط هذه العوامل بصنع السياسة وتطبيقها.

المساعدة الدولية في عدم الانتشار ونزع السلاح

تتضمن بعض النشاطات التعاونية لتقليص التهديدات تقاسم مواد بيولوجية، بما فيها سلالات عيّنات. وقد أحيطت القدرة على فعل ذلك في روسيا بالشك، حين ذُكر في ٢٨ أيار/مايو٢٠٠٧ أن جهاز الجمارك الاتحادي الروسي أوقف تصدير جميع المواد البيولوجية البشرية من البلد وفقاً لأنظمة روسيا المتعلقة بمراقبة الصادرات. وقيل إن القرار كان نتيجة تقرير لجهاز أمني اتحادي إلى الرئيس الروسي فلاديمير بوتين بشأن الإرهاب البيولوجي جاء فيه ادعاء أن الغرب كان يطور أسلحة وراثية (جينية) ضد روسيا. وأُعرب عن اهتمام بضرورة إنهاء تجارب طبية على عقاقير تشترك فيها شركات أدوية[١٠٠].

وكانت إجراءات تعاونية أخرى لتقليص التهديدات قد وُجّهت نحو منشآت كانت في ما سبق جزءاً من النظام السوفياتي المضاد للأوبئة (APS)، وكان الكثير منها يركز على تصنيف السلالات المرَضية وتخزينها بصورة آمنة. وقد جاء في تقرير لمؤسسة مونتيري وصف لأوضاع منشآت في عشر من الجمهوريات السوفياتية السابقة وتأثيرات الأزمات الاقتصادية التي حدثت عقب انحلال الاتحاد السوفياتي[١٠١]. وكانت السلطات الوطنية قد قامت بدمج منشآت النظام المضاد للأوبئة، وبدرجات متفاوتة، في كل بنية من بناها الخاصة بالنظام الوبائي الصحي[١٠٢]. غير أن النظام المضاد للأوبئة (APS)

---

(١٠٠) «Russia Warily Eyes Human Samples: In the Name of Fighting Bioterrorism, Export of Biological Materials Prohibited,» *Kommersant*, 30/5/2007.

(١٠١) الدولتان اللتان فيهما منشآت نظام مضاد للأوبئة واللتان لم تشملهما الدراسة هما روسيا وتركمانستان (ولم تُشمل إستونيا ولاتفيا وليتوانيا أيضاً لأنها لم تكن تملك مثل هذه المنشآت).

(١٠٢) كان النظام الوبائي الصحي هيئة من الحقبة السوفياتية تتحمل مسؤوليات الصحة العامة، لكنها تفتقر عموماً إلى الخبرة لدى تعاملها مع عناصر تسبب أمراضاً بالغة الخطورة.

فُكك في مولدوفا، بينما احتفظ باستقلاله في جورجيا. وثمة تحديات مستمرة تواجه منشآت APS، بما فيها حاجة إلى: تحسين شروط السلامة، وطاقة البحث، ومراقبة الأمراض والقدرة على الرد؛ استبدال المعدات المتقادمة وضمان أمن السلالات المسببة للأمراض؛ والاحتفاظ بخبرات العاملين[١٠٣]. وصدرت في عام ٢٠٠٧ أيضاً خلاصة وافية لدراسات مرتبطة بأسلحة بيولوجية كتبها صينيون مختصون بالحد من الأسلحة البيولوجية ونزعها، ومن تلك الدراسات مراجعة لقوانين وأنظمة صينية تتعلق بالسلامة البيولوجية والأمن البيولوجي (كقوانين وأنظمة شحن عوامل مسببة لأمراض)، وإجراءات لتقوية السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي في الصين، وآراء صينية في الحد من السلاح البيولوجي ونزعه[١٠٤]. وقد لاحظ أحد المحللين أن في الوقت الذي تملك الصين قواعد وقوانين تنظيمية «وافرة» تُعنى بالسلامة البيولوجية والأمن البيولوجي، فإن لديها «مشكلة دائمة تتعلق بالتنفيذ»، وهي مشكلة قد تكون بدورها ناجمة جزئياً عن مقاربة «متدرجة «معيارية» إلى جانب موارد وتدريبات غير كافية على المستوى العملياتي[١٠٥].

الأمن البيولوجي

واصلت بلدان كثيرة، بما فيها البلدان الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، درس نقاط ضعف البنية التحتية الحرجة، وكان الدرس في جزء منه في ضوء الهجمات الإرهابية في مدريد عام ٢٠٠٤ وفي لندن عام ٢٠٠٥، وأكثرت من تركيزها على تهديدات الإرهاب البيولوجي وعلى الجهود المبذولة لمواجهتها. وقد أصدرت المفوضية الأوروبية في تموز/يوليو مسودة كتاب أخضر بشأن الجهوزية البيولوجية بهدف بدء عملية استشارية في أنحاء أوروبا تتعلق بكيف يمكن تقليص الأخطار البيولوجية وتعزيز طاقة جهوزية أوروبا البيولوجية، بما في ذلك من خلال إجراءات استباقية، وإدارة طارئة لأحداث تتصل بالخطر البيولوجي، وترسيخ قدرات استقصائية[١٠٦]. كما أنها

(١٠٣) S. B. Ouagrham-Gormley, A. Melikishvili and R. Zilinskas, *The Anti-plague System in the Newly Independent States, 1992 and Onwards: Assessing Proliferation Risks and Potential for Enhanced Public Health in Central Asia and the Caucasus* (Monterey, CA: Monterey Institute, James Martin Center for Nonproliferation Studies, 2008), <http://cns.miis.edu/research/antiplague/>.

(١٠٤) A. Smithson, ed., *Beijing on Biohazards: Chinese Experts on Bioweapons Nonproliferation Issues* (Monterey, CA: Monterey Institute, James Martin Center for Nonproliferation Studies, 2007), <http://cns.miis.edu/pubs/week/070917.htm>.

(١٠٥) B. Gill, «Reading the Nonproliferation Tea Leaves,» in: Ibid., pp. 137-141.

(١٠٦) European Commission, «Green Paper on Bio-prepardness,» 11 July 2007, COM(2007) 399 final, p. 13 (draft).

طرحت مسألة ما إذا كان يتعين فرض قيود على النشر عندما يتعلق الأمر ببحث بيولوجي حساس مزدوج الاستخدام(١٠٧).

نظمت اللجنة الأوروبية لتوحيد المقاييس (CEN) ورشة عمل دولية لمختبرات السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي بالاشتراك مع الجمعية الأوروبية للسلامة البيولوجية (EBSA)، والجمعية الأمريكية للسلامة البيولوجية، والشركة الاستشارية دِت نوريسكه فيريتاس. وكانت غاية الاجتماع وضع مسودة اتفاق للجنة الأوروبية لتوحيد المقاييس من أجل مقاييس معترف بها دولياً لإدارة السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي(١٠٨)وقد أُنجز هذا بسبب قلق من تزايد المختبرات البيولوجية على المستوى الدولي. وهذه الجهود مكمِّلة لتوجيهات منظمة الصحة العالمية لعام ٢٠٠٦ بشأن السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي ولما هو قائم من مقتضيات تنظيمية وطنية(١٠٩).

قامت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)، في إثر موافقة من الدول الأعضاء فيها، بإصدار أفضل توجيهات التطبيق بخصوص الأمن البيولوجي من أجل مراكز الموارد البيولوجية، بصرف النظر عن أنواع المواد الموضوعة قيد الحراسة أو الاستعمال أو النقل(١١٠)، وصدرت وثيقة «قاعدة سلوك للأمن البيولوجي» من أجل باحثين في شؤون علوم الحياة، وذلك كجزء من جهود هولندية للمضي في تطبيق اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسمّية وكوسيلة لتقليص احتمال وقوع إرهاب بيولوجي(١١١)، وكانت الوثيقة نتيجة عمليات مسح لإجراءات معمول بها فعلاً في مؤسسات حكومية وأكاديمية، بما فيها بعض المؤسسات في بلدان أخرى، ونتيجة

---

(١٠٧) سألت مثلاً ما إذا كان ينبغي إصدار البحث في صيغتين: واحدة علنية بلا مضمون حساس وواحدة محظورة تحوي «أجزاء حساسة من البحث لا يطلع عليها سوى مستثمرين بيولوجيين ذوي صلة». أما مسألة كيف ومن يقوم بتعريف وتطبيق مصطلحات من مثل «حساس» و«ذوي صلة» فلا تزال غير واضحة. انظر: المصدر نفسه، ص ١٣.

للحصول على معلومات عن أدوات للاتحاد الأوروبي يمكن استخدامها في مجال الأمن البيولوجي، انظر: Kuhlau, *Countering Bio-threats: EU Instruments for Managing Biological Materials, Technology and Knowledge*.

(١٠٨) European Biosafety Association, American Biological Safety Association and Det Norske Veritas, «Laboratory Biorisk Management Standard: International Biorisk Standard Development Initiative,» 25 July 2007, working draft document, <http://www.biorisk.eu/>.

(١٠٩) World Health Organization (WHO), *Biorisk Management: Laboratory Biosecurity Guidance*.

(١١٠) Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD), *OECD Best Practice Guidelines for Biological Resource Centres* (Paris: OECD, 2007).

(١١١) Royal Netherlands Academy of Arts and Sciences (KNAW), *A Code of Conduct for Biosecurity: Report by the Biosecurity Working Group* (Amsterdam: KNAW, 2007).

تشريعات وقواعد سلوك قائمة من أجل تكنولوجيا بيولوجية وعلم الأحياء المجهري. وأدت ورشة عمل تالية، كان المشاركون في الاستثمار معظم الحاضرين فيها، إلى نشر مسودة وثيقة أولية(١١٢).

الأمن الكيميائي

استمرت بعض الدول في عام ٢٠٠٧ في تنفيذ برامج حرجة مختلفة لحماية البنية التحتية، بما في ذلك من خلال تحديد نقاط الضعف البشرية والمادية المحتملة من أجل «تصليبها» في وجه هجوم ممكن. وقد تتضمن مثل هذه البرامج اعتماد طرق إنتاج بديلة لا تتطلب تسليم مواد كيميائية سامة من خارج الموقع أو تخزين مثل هذه المواد الكيميائية في الموقع لأجل أطول. وقد تُبذل جهود أيضاً لتعديل طرق الإنتاج بما يضمن استهلاك أي مواد كيميائية بادئة أو وسيطة بأسرع ما يمكن. ووجِّه مزيد من العناية إلى استبدال المواد الكيميائية السامة بمواد أخرى أقل خطورة في حال استُخدمت في هجوم كيميائي. ففي الولايات المتحدة مثلاً، مضى صناع السياسة في درس المخاطر المرتبطة بالاستمرار في استخدام مادة الكلور في معامل تنقية المياه(١١٣).

وفي عام ٢٠٠٧ بدأت وزارة الداخلية الأمريكية أيضاً تطبيق مقاييس المنشأة الكيميائية المضادة للإرهاب (CFATS)، التي تفرض أنظمة أمنية شاملة تتعلق بمنشآت كيميائية بالغة الخطورة. وتقتضي هذه المقاييس أن تقوم جميع المنشآت الكيميائية بإعداد تقديرات لمواطن الضعف الأمني، وتطوير وتنفيذ خطط أمنية للمواقع وفقاً لمقاييس الوزارة بشأن الأداء المرتكز على الخطر(١١٤). وتقدّر الوزارة أن في الولايات المتحدة حوالى ٧٠٠٠ منشأة كيميائية بالغة الخطورة. والمنشآت التي لا تلتزم التنظيمات تُغلق عنوة أو تُفرض عليها غرامة قدرها ٢٥٠٠٠ دولار في اليوم الواحد(١١٥).

مراقبة الأمراض والتصدي لها(١١٦)

إن مراقبة الأمراض والتصدي لها أمران مهمان بالنسبة إلى الأمن البيولوجي

---

(١١٢) انظر: المصدر نفسه.

(١١٣) انظر: Hart and Sutherland, «Chemical Industry Verification under the CWC: Scientific and Technological Developments and Diplomatic Practice».

(١١٤) انظر: US Department of Homeland Security, «Chemical Facility Anti-terrorism Standards,» 20 November 2007, <http://www.dhs.gov/xprevprot/laws/gc_1166796969417.shtm>.

(١١٥) L. Ember, «Chemical Plant Security,» *Chemical and Engineering News*, vol. 85, no. 15 (April 2007), p. 13.

(١١٦) بشأن العمل الذي تقوم به منظمة الصحة العالمية، انظر الملحق الرقم (٩ ـ أ).

ليتم في جزء منهما تقرير ما إذا كان انتشار مرض ما قد تم بصورة متعمدة. وقد استمر في عام ٢٠٠٧ تطوير إجراءات لتساعد في تقييم معلومات وجمعها ودمجها بغية تحسين مراقبة الأمراض والتصدي لها على المستوى الدولي. وكانت هناك مؤشرات إضافية على أن الاحتباس الحراري العالمي سيؤخذ في الاعتبار وجوباً لدى تقدير ما إذا كانت حالات انتشار أمراض ناجمة عن أسباب طبيعية أم عن أعمال متعمدة.

واستمر العمل بموجب مشروع الاتحاد الأوروبي «بيوسيف» (BIOSAFE) لتأسيس شبكة لمراقبة الأمراض ونظام معلومات قاعدة بيانات على النطاق الأوروبي. ويراد بالمشروع تقوية قدرة سلطات الصحة العامة والحماية المدنية على التصدي لعمليات انتشار عناصر بيولوجية بشكل عرضي وبشكل متعمد.

في عام ٢٠٠٧ انتقل مواطن أمريكي بالطائرة من أتلانتا إلى باريس ثم عاد إلى أتلانتا وهو يعرف أنه مصاب بسلالة من التدرن الرئوي (أو مرض السُّل) المقاومة لعقاقير متعددة. وبسبب سفره خلافاً لتعليمات طبية وتعريضه صحة مسافرين آخرين للخطر، وضعته المراكز الأمريكية للسيطرة على الأمراض والوقاية منها (CDC) في عزلة جبرية، وكانت تلك المرة الأولى التي أصدرت فيها CDC أمراً بالعزل منذ عام ١٩٦٣. وأثارت الحادثة في الكونغرس الأمريكي وفي أماكن أخرى جدالاً حول تنظيمات الصحة والسلامة المحلية، بما في ذلك كيف يمكن ألا تأخذ هذه التنظيمات في حسابها سرعة السفر الدولي. كما أن القضية أبرزت الارتباك حيال تدابير الحجْر والجهة التي تحدد متى تطبَّق هذه التدابير وكيف[١١٧].

حوادث بيولوجية

ذاعت أخبار الإخفاقات في الاحتواء البيولوجي والأمن البيولوجي في عام ٢٠٠٧، بما فيها الإخفاقات في منشآت كان يُظن أن وعي الإجراءات والالتزام بها كانا على درجة عالية. ومن تلك الخروقات ما حدث في ٣ آب/أغسطس في مزرعة قرب بيربرايت في سوراي، المملكة المتحدة، حيث اكتُشف انتشار مرض الحمى القلاعية

(١١٧) للاطلاع على خلفية قانونية، انظر: K. S. Swendiman and J. K. Elsea, US Congress, Congressional Research Service (CRS), *Federal and State Quarantine and Isolation Authority*, CRS Report for Congress RL33201 (Washington, DC: CRS, 2007), and N. L. Jones and J. O. Shimabukuro, US Congress, Congressional Research Service (CRS), *Quarantine and Isolation: Selected Legal Issues Relating to Employment*, CRS Report for Congress RL33609 (Washington, DC: CRS, 2007).

(FMD). وفي بيربرايت مقر معهد صحة الحيوان (IAH)، الذي يستخدم كميات صغيرة من فيروس الحمى القلاعية الحي لأغراض التجارب، وفيها أيضاً شركتان خاصتان للتكنولوجيا البيولوجية: ميريال أنيمال هِلث ليمتد (Merial Animal Health Ltd). وستابيليتك ليمتد (Stabilitech Ltd). وكانت شركة ميريال تنتج كميات كبيرة من اللقاح ضد الحمى القلاعية، بينما استخدمت ستابيليتك كميات صغيرة فقط من فيروس الحمى القلاعية الحي ـ شبيهة بتلك التي استخدمها معهد صحة الحيوان. وأدت بداية انتشار المرض في مزرعة مجاورة إلى تحقيق سريع في ٥ آب/أغسطس أجرته دائرة البيئة والأغذية والشؤون الريفية، ومديرية الطب البيطري، ومصلحة البيئة، برئاسة المدير التنفيذي للصحة والسلامة، مع دعم من مؤسسات محلية وحكومية.

وفي ٧ آب/أغسطس أصيبت مزرعة ثانية بالحمى القلاعية. وكانت سلالة الحمى القلاعية قد حدد نوعها كسلالة مرجعية لحمى قلاعية تم الحصول عليها من وباء الحمى القلاعية في المملكة المتحدة وتُستخدم عادة في مختبرات مرجعية وفي إنتاج مستحضرات صيدلية، كما في موقع بيربرايت. والسلالة هذه لا تظهر على نحو طبيعي. وقد ركز التحقيق على منشآت بيربرايت وتم تقديم تقرير معهد صحة الحيوان النهائي بعد مرور أربعة أسابيع على أول تأكيد لانتشار مرض حمى قلاعية[١١٨]. جاء في التقرير أن ثُغراً في إجراءات أمن بيولوجي، وترسّباً شديداً حديث العهد في المنطقة، وعدم وجود صيانة (أي أنابيب للمياه المبتذلة متشققة لأن جذور أشجار اخترقتها) ساهمت في إطلاق فيروس الحمى القلاعية الذي أدى لاحقاً إلى إصابة حيوانات به في مزارع قريبة. وتضمنت ثُغر الأمن البيولوجي: التهميد غير المكتمل للفيروس الحي من خلال تصفية غير كافية للنفايات الكيميائية السائلة؛ السماح لبعض الفيروس الحي بالوصول إلى شبكة الصرف الصحي العامة، ومن ثم إلى التربة المحيطة، من خلال فتحات دخول غير مغلقة بإحكام؛ عدم وجود إجراءات تشغيل موحدة من أجل معالجة حالات الانسداد في مجاري الصرف الصحي؛ وغياب تدابير مراقبة حركة الناس والآليات في محيط المنشأة لأن أعمال البناء كانت تتم في إبان انطلاق الفيروس. وقد فشا فيروس الحمى القلاعية لأن التربة المحيطة بالمنشأة كانت ملوثة بشبكة الصرف الصحي الطافح الذي انتشر بفعل الآليات التي كانت تدخل المنطقة وتخرج منها.

في شهادة أمام لجنة مجلس النواب الأمريكي لشؤون الطاقة واللجنة الفرعية للتجارة المعنية بالإشراف والتحقيقات، لاحظ كيث رودس، المتخصص الرئيسي

(١١٨) British Health and Safety Executive (HSE), *Final Report on Potential Breaches of Biosecurity at the Pirbright Site 2007* (2007).

بالتكنولوجيا في مركز التكنولوجيا والهندسة، عدداً متزايداً من مختبرات BSL-3 وBSL-4 في الولايات المتحدة[١١٩]. وذُكرت حوادث في مختبرات فائقة الاحتواء لإبراز الدروس المستفادة، بما في ذلك أهمية التطبيقات الجيدة للسلامة البيولوجية والأمن البيولوجي بالاشتراك مع توسيع مثل هذه المنشآت. وأوضح انطلاق مرض الحمى القلاعية البريطاني أهمية الالتزام المالي المتواصل لضمان صيانة وافية.

وفي عام ٢٠٠٧ حدثت أيضاً عدة حالات تعرض محتملة لجرثومة *Coxiella burnetii* العامل المسبب للحمى المجهولة (Q fever) في جامعة تكساس A&M لكن لم يجر إبلاغ مركز CDC عنها، كما يقتضي القانون[١٢٠]. ومن الدروس المستفادة في تلك الشواهد ضرورة توفُّر تدريب اختصاصي للموظفين الذين يتعاملون مع «عناصر مختارة»، وإجراء أعمال التكيف اللازمة للإجراءات المحددة لمستوى BSL عند العمل في هذه المختبرات[١٢١]. وذُكرت في الشهادة حادثة أخرى تضمنت انقطاع الطاقة لمدة ساعة واحدة في منشأة BSL-4 الجديدة التابعة لـ CDC في حزيران/يونيو ٢٠٠٧، وذلك عقب ضربات صواعق عطلت مصادر الطاقة الرئيسية والاحتياطية. وقد أثارت تلك الحادثة القلق لأنها وقعت في مختبر أمريكي مرموق يشغله خبراء بارزون. وكان يمكن أن تعرّض الحادثة سلامة الاحتواء للخطر وأن تقع نظرياً في منشآت أخرى فائقة الاحتواء، سواء القائمة منها أو المخطَّط لإنشائها. وأظهرت أيضاً الحاجة إلى إقامة أنظمة طاقة احتياطية وافرة لدى بناء مثل هذه المنشآت.

---

(١١٩) انظر: Government Accountability Office (GAO), *High-Containment Biosafety Laboratories; Preliminary Observations on the Oversight of the Proliferation of BSL-3 and BSL-4 Laboratories in the United States, Statement of Keith Rhodes, Chief Technologist, Center for Technology and Engineering*, Applied Research and Methods, GAO-08-108T (Washington, DC: GAO, 2007).

(١٢٠) انظر: Public Health Security and Bioterrorism Preparedness and Response Act of 2002, US public law 107-188, <http://www.fda.gov/oc/bioterrorism/bioact.html>, including its subpart, the Agricultural Bioterrorism Protection Act of 2002, <http://www.aphis.usda.gov/programs/ag_selectagent/ag_bioterr_Q&A.html>, and Title 42 Code of Federal Regulations, part 73.19, available at Centers for Disease Control and Prevention, Select Agent Program, <http://www.cdc.gov/od/sap>.

(١٢١) توصف العناصر المختارة بأنها عضويات مجهرية أو تُكسينات (مواد سامة) خطرة جداً على صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات. وقد مُيّزت العناصر المختارة بكونها كذلك بسبب استخدامها المحتمل كأسلحة بيولوجية، ونقلها واستعمالها خاضعان لأنظمة في المجتمع العلمي والطبي. للحصول على معلومات ولوائح خاصة بمسببات الأمراض. انظر المواقع الإلكترونية لمراكز السيطرة على الأمراض ومنعها (CDC)، برنامج العناصر المختارة: <http://www.selectagents.gov>؛ مصلحة التفتيش بشأن صحة الحيوان والنبات في وزارة الزراعة الأمريكية: <http://www.aphis.usda.gov/programs/ag_selectagent/>، ومجموعة أستراليا: <http://www.australiagroup.net/en/controllists.html>.

البحث العلمي

يواصل المجتمع العلمي وأولئك المنخرطون في الأمن الدولي درس تهديدات حرب كيميائية وبيولوجية محتملة يشكلها البحث العلمي ودرس ماهية الإجراءات التي ينبغي اتخاذها لتنفيذ مقاربة معقولة وفعالة ومتوازنة حيال السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي. وهناك شعور لدى علماء بأن البحث العلمي والمعلومات العلمية «بلا قيمة» (أي ليست في أساسها مؤذية ولا مفيدة) وبأن من شأن أي محاولات لحصر انتشارها أن يلحق الضرر بالتقدم العلمي وستكون، في أي حال، مشكلة يصعب حلها لأن العمل سينفذ في مكان آخر. كما أن بعض الباحثين يساورهم قلق من أن يكوِّن وضع قيود عائقاً آخر في عملية طلب منح ومن احتمال ألا تُنشر أعمالهم إذا ما اعتُبرت «حساسة». لهذه الأسباب، إلى حد ما، يحاول بعض الباحثين تحديد مثل هذه المقترحات البحثية وتعديلها قبل إجرائها بغية تفادي محاولات تصنيفها أبحاثاً سرية أو تعديل نشر نتائجها[١٢٢].

في عام ٢٠٠٧ أصدر معهد ج. كريغ فينتر في مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، التابع لدائرة الهندسة البيولوجية في معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا، تقريراً فيه درس لهموم السلامة والأمن التي يشكلها علم الجينوم الاصطناعي[١٢٣]. وقد حدد ثلاث نقاط رئيسية من أجل سياسة تدخل ممكنة: (أ) الشركات التجارية التي تبيع من مستخدمين دنا (DNA) اصطناعية (جينات قليلة النويدات Oligonucleotides)؛ (ب) أصحاب مركِّبات دنا مخبرية يستطيع مستخدموها أن ينتجوا بها دنا؛ و(ج) مستخدمو (مستهلكو) الدنا الاصطناعية والمعاهد التي تدعم عملهم وتشرف عليه[١٢٤].

لمعالجة النقطة الأولى، يقترح التقرير المتطلبات التالية: شركات تجارية مما يجب أن تستخدم برمجيات موافَق عليها لعرض طلبيات؛ موظف مسؤول عن السلامة البيولوجية أو «موظف مسؤول» مشابه ممن يجب أن يتحقق من كون أولئك الذين

---

(١٢٢) قد يكون من الممكن، إلى حد ما، تعديل عناصر المقترح البحثي، ربما بشكل غير رسمي، دون تقويض وحدة أهداف البحث.

(١٢٣) M. S. Garfinkel [et al.], «Synthetic Genomics: Options for Governance,» Massachusetts Institute of Technology, Department of Biological Engineering, J. Craig Venter Institute, Center for Strategic and International Studies, October 2007, <http://www.jcvi.org/research/synthetic-genomics-report/>.

(١٢٤) Ibid., p. ii.

يطلبون دنا اصطناعية من شركات تجارية هم مستخدمون شرعيون؛ شركات تجارية مما يجب أن تخزن معلومات عن زبائن وعن طلباتهم. ولكي تُنفّذ النقطة الثانية، يقدم التقرير الخيارات التالية: أصحاب مركّبات دنا اصطناعية ممن يجب أن يسجلوا آلاتهم؛ أصحاب مركّبات دنا اصطناعية ممن يجب أن يُمنحوا تراخيص؛ وترخيص مما يجب أن يُطلب لامتلاك مركّبات دنا اصطناعية وشراء كاشفات وخدمات(١٢٥).

أخيراً، يقترح التقرير إجراءات لمخاطبة مستخدمين شرعيين لتكنولوجيا جينومية اصطناعية، حيث يجب أن يكون التثقيف بشأن الأخطار والتطبيقات الأفضل ضمن مناهج الجامعات؛ كما يجب أن يوضَع لمختبرات البيولوجيا الاصطناعية كتيب وجيز عن السلامة البيولوجية(١٢٦)؛ ويجب تأسيس دار مقاصة من أجل أفضل التطبيقات؛ ويجب أن تتضمن مسؤولية لجان السلامة البيولوجية المؤسسية تقويماً للاختبارات «الخطرة»؛ ومن أجل تقويم مثل هذه الاختبارات، يجب توسيع مسؤوليات المراجعة التي تتولاها لجنة السلامة البيولوجية وجمعها مع إشراف من مجموعة استشارية وطنية، وتطبيق معزَّز للامتثال لتوجيهات السلامة البيولوجية(١٢٧). ويقدم التقرير مجالاً واسعاً لتفسير الخيارات المحددة وتنفيذها.

في ١ تشرين الثاني/نوفمبر قدمت المملكة المتحدة مخطط موافقة التكنولوجيا الأكاديمية، الذي يقتضي أن يملأ جميع الطلبة المتخرجين من خارج المنطقة الاقتصادية الأوروبية استمارة تقوم أجهزة أمن بريطانية إذ ذاك بالتدقيق فيها. والاستمارة هذه تُستخدم للمساعدة في تنفيذ برنامج لمنع انتشار معرفة حساسة(١٢٨).

تطورات علمية ذات نتائج تصب في مصلحة تجنّب الحرب الكيميائية والبيولوجية

ثمة تطورات علمية وتكنولوجية يمكن دمجها بسهولة في جهود لمنع وقوع حرب

---

(١٢٥) Ibid., p. ii.

(١٢٦) انظر مثلاً: International Biorisk Standard Development Initiative, «Laboratory Biorisk Management Standard,» draft, 25 July 2007, <http://www.biorisk.eu/documents/draft_document.PDF>, and P. Clevestig, *Biosecurity Handbook: A Guide to Assessing and Managing Biorisks in a Laboratory Setting* (SIPRI: Stockholm, forthcoming 2008).

(١٢٧) Garfinkel [et al.], Ibid., p. ii.

(١٢٨) G. Brumfiel, «Foreign Students Face Extra UK Security Checks,» *Nature* (7 November 2007), and British Foreign and Commonwealth Office, «Counter-proliferation: Academic Technology Approval Scheme (ATAS),» <http://www.fco.gov.uk/atas/>.

كيمائية وبيولوجية، بينما تشير تطورات أخرى إلى إمكانات تنفيذ مثل هذه الحرب أو التغلب على الطرائق الحالية المعنية بكشف حالات الذين يصابون بعناصر الأسلحة الكيميائية والبيولوجية ومعالجتها.

إن علم الجنائيات الجرثومية حقل في مرحلة التطور مع وجود بعض أوجه الشبه مع علم الجنائيات النووية[١٢٩]، ويمكن تعريفه بأنه «فرع علمي مكرس لتحليل دليل يستقى من عمل من أعمال الإرهاب البيولوجي، أو الجريمة البيولوجية، أو من إطلاق غير متعمد لعضوية مجهرية/ ذيفان (سم نباتي أو حيواني المصدر) لأغراض تحديد صفاتها المميزة»[١٣٠]. وتشمل التحديات التقنية والسياسية المرتبطة بهذا الحقل وضع المعالم من أجل تشاطر صفات موروثة والدخول إلى قاعدة بيانات. ويعير مقدمو الرعاية الصحية اهتماماً لمعالجة الضحايا لا للحفاظ على مسرح الجريمة لدعم مجريات مقاضاة. وقد اتضحت أهمية علم الجنائيات البيولوجية أيضاً خلال ظهور إصابات بمرض الحمى القلاعية في المملكة المتحدة عام ٢٠٠٧.

في سياق الحد من الأسلحة ونزع السلاح، يبدو أن البيولوجيا الاصطناعية ترمز بصورة متزايدة إلى صعوبة ممارسة سيطرة وإشراف دوليين على التطورات العلمية والتكنولوجية بهدف ضمان عدم إساءة استخدامها لأغراض الحرب الكيمائية والبيولوجية. وقد عُرِّفت بأنها: «تصميم وبناء أجزاء وأجهزة وأنظمة بيولوجية جديدة؛ وإعادة تصميم أنظمة بيولوجية طبيعية قائمة لأغراض مفيدة». وعلى سبيل المثال، يلاحظ تقرير صدر عن الجمعية الملكية البريطانية عام ٢٠٠٦ أن تكنولوجيا البيولوجيا الاصطناعية متوافرة في أنحاء العالم؛ والمادة الجينية يمكن طلبها عبر البريد؛ ويمكن طلب تركيبة الدنا من خلال الإنترنت[١٣١]. ويقوم معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا حالياً بتشغيل «مكتب تسجيل أجزاء بيولوجية قياسية» لتعزيز تطوير البيولوجيا الاصطناعية[١٣٢].

---

(١٢٩) انظر الملحق الرقم (٨ ـ د) من هذا الكتاب.

(١٣٠) B. Budowle [et al.], «Microbial Forensics,» in: R. G. Breeze, B. Budowle and S. E. Schutzer, eds., *Microbial Forensics* (London: Elsevier, 2005), p. 9, and P. Emanuel [et al.] eds., *Sampling for Biological Agents in the Environment* (Washington, DC: ASM Press, 2007).

(١٣١) British Royal Society, *Report of the RS-IAP-ICSU International Workshop on Science and Technology Developments Relevant to the Biological and Toxin Weapons Convention* (London: Royal Society, 2006), pp. 3-4.

(١٣٢) Massachusetts Institute of Technology, «Registry of Standard Biological Parts,» <http://parts.mit.edu/registry/>.

في عام ٢٠٠٧ نجح معهد كريغ فينتر أول مرة في غرس جينوم دنا مكشوف بنقله من *Mycoplasma mycoides* (العنصر المسبب لمرض ذات الجنب الرئوي pleuropneumonia المعدي الذي يصيب البقر) إلى خلايا *Mycoplasma capricolum*، وهي مرض آخر معروف للحيوانات يمكن أن يسبب التهابات مفصلية حادة في البقر والماعز والغنم(١٣٣).

تمثّل تطورات كهذه مخاطر محتملة تتعلق بالأمن البيولوجي والاستخدام المزدوج، حيث إن هناك فهماً غير كاف للعواقب الملحوظة في القوانين والأنظمة الدولية والوطنية المتعلقة بهذا الأمر. وها هي مجموعة أستراليا، وهي منظومة غير رسمية من الدول تعقد اجتماعات دورية للتوفيق بين ضوابط الصادرات الوطنية، تناقش سبل وضع معلومات عن البيولوجيا الاصطناعية في توجيهاتها(١٣٤). وهناك اعتبار رئيسي ذو صلة هو كيف يتم على أحسن وجه تأكيد هوية المستخدم النهائي ونيته.

إذا أصبح هذا محتملاً، فإن استخدام علم المعلومات البيولوجية لتقرير مورفولوجية وسلوك عضوية غير موجودة في الطبيعة سيكون له تداعيات أمنية. مبدئياً، سيكون هذا التطور ممكناً شرط أن يكون في وسع مثل هذه الجهود تفسير حضور الجينات وغيابها، وتحولاتها وعواملها الظاهرية ووظيفة عدم تشفير الدنا، وهي وظيفة مرتبطة بكل جينة.

النتائج القانونية والتنظيمية للتطورات العلمية

هناك جانبان واسعان من التطورات العلمية ذات المضامين القانونية والتنظيمية: المواد المادية والتكنولوجيا غير المنظورة. كما أن المضامين القانونية للبيولوجيا الاصطناعية تبقى غير أكيدة وتتضمن كيفية إقامة ومتابعة مراقبة مجدية لعمليات نقل أقسام من الدنا التي يمكن إرسالها عبر البريد. ومن الصعوبات الأخرى الاتفاق على

---

(١٣٣) J. Craig Venter Institute, «JCVI Scientists Publish First Bacterial Genome Transplantation Changing One Species to Another,» Press Release, 28 June 2007, <http://www.jcvi.org/>, and C. Lartigue [et al.], «Genome Transplantation in Bacteria: Changing One Species to Another,» *Science* (3 August 2007), pp. 632-638.

(١٣٤) «اعترافاً بالتطورات الدولية السريعة في حقل البيولوجيا الاصطناعية، وافق أعضاء مجموعة أستراليا على توجيه انتباه خاص إلى العناصر البيولوجية الاصطناعية مع نظرة باتجاه صوغ رد ملائم من جانب المجموعة». انظر: Australia Group, «Media Release, 2007 Australia Group Plenary,» Press Release, June 2007, <http://www.australiagroup.net/en/releases/press_2007.htm>.

بخصوص مجموعة أستراليا، انظر الفصل الحادي عشر من هذا الكتاب.

وضع ما يمكن استعماله كتعريف قانوني لمرض، مثل الاتفاق على مقدار ما يجب أن يكون حاضراً من تتابع متعددات نويدات كي يتفق مع التعريف القانوني لعنصر مختار أو ما يعادله. ومن التطورات الأخرى ذات الآثار السياسية لمنع وقوع حرب كيميائية وبيولوجية كيفية تحقيق فهم ومراقبة أفضل للمبيعات الدولية المتعلقة بمنشآت بيولوجية وكيميائية جاهزة الاستخدام الفوري ولتلزيم جهات خارجية أعمال بحث وتطوير وإنتاج بيولوجية وكيميائية.

سلط تقرير أمريكي عن «الصادرات المقدّرة» الضوء على الصعوبة المتزايدة في مواصلة مراقبة عمليات نقل المعرفة والخبرة[١٣٥]. فمصلحة الولايات المتحدة على المدى البعيد هي المشاركة في «الابتكار العالمي للمعرفة» لا اتخاذ تدابير «لحماية المعرفة المتناقصة» التي تنتجها محلياً. وبخلاف ذلك، وفي ظل ضوابط كابحة بصورة مفرطة، تخاطر الولايات المتحدة بأن تكون عاجزة عن المشاركة في «السواد الأعظم من المعرفة العلمية والتقنية» التي لا تدركها. لذا، يجب أن يكون ذلك بدوره الشاغل الأمريكي الرئيسي. وقد جاء في التقرير أيضاً أنه قد يكون هناك حاجة إلى باحثين للحصول على إجازة تصدير قبل أن يُصرَّح لهم بأن يتقاسموا معدات عند قيامهم بتنفيذ مشروع يشتمل على طلبة من دول العالم ويتقرر أن للمعدات التي يجري استخدامها «تطبيقات عسكرية». بسبب ذلك، يمكن أن تقع «معدات مخبرية (بيولوجية) مصممة للاستخدام في إنتاج مواد سامة» ضمن دليل الاستخدام العسكري إذا تقرر أن في إمكان إرهابيين أن يستخدموا المعدات لأغراض عدائية. ومثل هذا التفسير يمكنه، إذا طُبِّق بطريقة صارمة وشاملة، أن يقوض البحث.

٦ . استنتاجات

استمرت في عام ٢٠٠٧ الجهود لتقليص التهديدات الأمنية الممكنة التي تشكلها المواد الكيميائية والبيولوجية. لكن سيكون هناك ضرورة لخطوات إضافية لمواصلة وتقوية الحظر الدولي للأسلحة الكيميائية والبيولوجية. يجب مثلاً متابعة الدراسات التي تردم الهوة بين المسائل السياسية والتقنية؛ إذ إن مثل هذا العمل يشي بتحليلات لكيف يجري عملياً تدبّر أمر التكنولوجيات والمعدات المزدوجة الاستخدام ويعزز أيضاً فهم منشأ المعلومات وفائدتها.

---

(١٣٥) التصدير المقدّر هو السماح بإعطاء مواطن أجنبي ضمن الولايات المتحدة تكنولوجيا أو شيفرة مصدر ذات استعمال عسكري ومدني في آن معاً. انظر: Deemed Export Advisory Committee, *The Deemed Export Rule in the Era of Globalization* (Washington, DC: US Department of Commerce, 2007), pp. 3-5.

إن خطوات التقدم في العلم والتكنولوجيا وتأثيرها في انتشار الأسلحة الكيميائية والبيولوجية والحد منها تبقى مفهومة بصورة سيئة. ومجال علم الجنائيات الجرثومية، وهو مجال يشهد تطوراً، متكامل مع التخطيط الوطني والدولي المعني بالجهوزية البيولوجية. ومن المهم أن يقوم تعاون بين سلسلة من الهيئات، بما فيها سلطات تطبيق القانون وسلطات الصحة العامة، ويستمر (مثلاً عند تحديد استخدام متعمد لعوامل بيولوجية والرد على هذا الاستخدام)، وأن تُسهّل إجراءات المقاضاة[١٣٦].

(١٣٦) انظر: R. J. Mathews, «WMD Arms Control Agreements in the Post-September 11 Security Environment: Part of the «Counter-Terrorism Toolbox»,» *Melbourne Journal of International Law*, vol. 8 (2007), pp. 292-310.

الملحق الرقم (٩ ـ أ)

دبلوماسية الصحة العامة الدولية والمراقبة العالمية لمرض إنفلونزا الطيور

بيرنيس رافيتشي

١ . مقدمة

يتفق الخبراء إلى حد بعيد على أن وباء إنفلونزا آخر يلوح في الأفق. والأسئلة الملحّة هي متى وأين وفي أي شكل ستسبب سلالة من إنفلونزا الطيور، وهي شكل مختلف من أشكال فيروس H5N1، وباء بين البشر. لقد سببت الإنفلونزا بعضاً من أشد الأوبئة تدميراً في تاريخ البشر؛ إذ حصد وباء الإنفلونزا بين عامي ١٩١٨ و١٩١٩، وهو ما يُعرف بالإنفلونزا الإسبانية، ما يقدّر بـ ٤٠ ـ ١٠٠ مليون نفس وكان نتيجة لسلالة من إنفلونزا الطيور، H1N1، على غرار عائلة الفيروسات H5N1[١]. ويؤكد العلماء أن في إمكان وباء إنفلونزا الطيور أن يكون ممهداً لظهور وباء من مثل وباء عام ١٩١٨، ذي تأثير خطِر في سكان الأرض. ووفقاً لنماذج رياضية مرتكزة على انعدام المناعة البشرية في وجه فيروس H5N1 وعلى معدل ما يحدثه الفيروس حالياً من وفيات، يستطيع وباء إنفلونزا الطيور أن يودي بحياة أكثر من ١٠٠ مليون إنسان[٢]. ومع أن في استطاعة لقاحات أن تكافح حالات إنفلونزا موسمية، وهناك الآن أنظمة لمراقبة المرض أكثر تطوراً مما كانت عليه في عام ١٩١٨، فإن وباء إنفلونزا الطيور يمثّل تحديات محتملة هائلة للصحة والأمن العالميين.

---

(١) J. K. Thomas and J. Noppenberger, «Avian Influenza: A Review,» *American Journal of Health System Pharmacy* (15 January 2007), pp. 149-165.

(٢) المصدر نفسه.

لقد ضاعفت عملية العولمة ضروب تدفق الناس والسلع كماً ونوعاً. والإقرار بأن العولمة تنطوي على تأثيرات سلبية فضلاً عن تأثيرات إيجابية يساهم في مقاربة ناشئة بشأن الأمن تؤكد دور الحكومة في صون الوظائف الأساسية للمجتمعات الحديثة من عدد متنوع من التهديدات المحتملة. والتهديدات هذه ليست مقصورة على أعمال خبيثة ومتعمدة. ولم يجر إلى الآن وضع هذه المقاربة في صيغة مفهوم بالكامل، لكنها توصف وتحلَّل في أدبيات ناشئة تحت عناوين شتى مثل «الأمن الوظيفي» أو «الأمن المجتمعي» أو «الأمن البشري». وبحسب هذه المقاربة، تتألف سياسة الأمن من حشد الموارد المتوافرة لمنع وقوع حوادث تعرض سلامة الناس والمناطق التي يعيشون فيها للخطر، أو للرد بفاعلية على مثل تلك الحوادث في حال فشل منع وقوعها. وهذا يتطلب هيئات عامة عديدة ويتطلب أيضاً تعاون فاعلين خاصين في أشكال جديدة لتأمين وإدامة سلامة هذه المناطق، التي لا تقتضي بالضرورة أن تتطابق مع حدود وطنية.

كان للعولمة في ما سبق تأثير في طبيعة الأمراض المعدية وانتشارها، كما تبين ذلك في تفشي متلازمة الالتهاب التنفسي الحاد (سارس) عام ٢٠٠٣[٣]. ويرجح أن يزداد هذا التأثير مع انجذاب المزيد والمزيد من أنحاء العالم إلى شبكات تعاون عابرة للقوميات. وقد أكد تفشي سارس الحاجة إلى تعاون وتواصل دوليين بين مختلف أطراف مجتمع الصحة العامة وكذلك الحاجة إلى تعاون سياسي. وفي حين أن انتشار سارس قد تم احتواؤه بصورة سريعة نسبياً، فإن رد الحكومات الأولي أظهر أن التعاون الدولي لا يمكن اعتباره أمراً مسلَّما به.

في ضوء احتمال أن تسبب العولمة مشكلات صحة عامة أو أن تفاقم هذه المشكلات في مختلف أصقاع العالم، فمن المرجح أن تؤدي منظمة الصحة العالمية دوراً متعاظماً في أي جهد جماعي لبناء الأمن المجتمعي؛ إذ إن دور المنظمة في توجيه الصحة العالمية يتبدل، كما يتجلى ذلك بأنظمة الصحة الدولية (IHR) المنقّحة، التي تم اعتمادها في عام ٢٠٠٥ وبدأ تطبيقها في حزيران/يونيو٢٠٠٧[٤]. إن هذه الأنظمة المنقّحة تمنح المنظمة درجة غير مسبوقة تاريخياً من السلطة على دول أعضاء

(٣) J. T. Njuguna, «The SARS Epidemic: The Control of Infectious Disease and Biological Weapon Threats,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2004), pp. 697-712.

(٤) World Health Organization (WHO), Fifty-eighth World Health Assembly, Resolution WHA58.3: Revision of the International Health Regulations, 23 May 2005, <http://www.who.int/csr/ihr/IHRWHA58_3-en.pdf>.

وعلى أنظمة هذه الدول المعنية بمراقبة الأمراض والرد عليها والإبلاغ عنها. وللأنظمة الجديدة مضامين جادة بشأن الإجراءات المطلوبة من البلدان التي فيها حالات سارس وH5N1. يستكشف هذا الملحق المسائل السياسية والاقتصادية المقترنة باستراتيجيات لمنع سريان إنفلونزا الطيور والسيطرة عليها، ويتناول بشكل رئيسي المسائل المرتبطة بأعمال البحث والتطوير المتعلقة باللقاحات. وهو يستخدم إندونيسيا كمثل على تردد بلد نام في التزام توجيهات منظمة الصحة العالمية وتدابيرها الموصى بها.

يقدم القسم ٢ خلفية موجزة عن منظمة الصحة العالمية ويناقش دورها المتبدل في توجيه الصحة العالمية وفقاً لأنظمة الصحة الدولية المنقّحة. ويصف القسم ٣ باختصار وباء الإنفلونزا كعلم من علوم الأوبئة وتفشّيه عالمياً منذ عام ٢٠٠٣. كما يوجز الاستراتيجيات الحالية، الرئيسية منها والثانوية، للحد من انتشار إنفلونزا الطيور في الطيور الداجنة، والتي تم جمعها من مراجعة مجموع ما كُتب عنها في مجلات علمية، ومن منظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة «الفاو» (FAO)، والمنظمة العالمية لصحة الحيوان (OIE)، والمراكز الأمريكية للسيطرة على الأمراض والوقاية منها (CDC). أما القسم ٤، فإنه دراسة لحالة إندونيسيا تناقش الوضع المتفشي حالياً، والاستراتيجيات الماضية والحالية التي نفذتها الحكومة الإندونيسية للحد من تفشي إنفلونزا الطيور ومنع انتشاره في الحيوانات والبشر، بالإضافة إلى التحديات التي يشكلها هذا الانتشار. وتقدم دراسة الحالة أيضاً خطاً زمنياً للأحداث، من رفض حكومة إندونيسيا في البداية إرسال عيّنات عن الفيروس إلى منظمة الصحة العالمية وصولاً إلى قرارها في مطلع عام ٢٠٠٨ بإرسال عينات عن إنفلونزا الطيور إلى مختبر تابع للمنظمة. وفي القسم ٥ استنتاجات كاتب الملحق.

٢ . دور منظمة الصحة العالمية المتبدل

تتضمن أدوار المنظمة ومسؤولياتها الأساسية «تأمين قيادة بشأن مسائل حرجة بالنسبة إلى الصحة. . . وتشكيل أجندة الأبحاث. . . ووضع قواعد ومقاييس وتعزيز ومراقبة تطبيقها، والتعبير بوضوح عن خيارات سياسة أخلاقية ومبنية على شواهد، وتوفير دعم تقني. . . ومراقبة الوضع الصحي»[٥]. والمنظمة، التي أُسست في عام ١٩٤٦ كوكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة، تمر بأزمة هوية بسبب دورها المتبدل بصورة قاسية، والسلطة المتزايدة التي منحتها إياها أنظمة الصحة الدولية، والأهم من ذلك هو النفوذ

(٥) WHO, «The Role of the WHO in Public Health,» <http://www.who.int/about/role/en/>.

المتزايد الذي تمارسه اتجاهات الصحة العالمية على السياسة الداخلية والسياسة الخارجية. وليست منظمة الصحة العالمية المنظمة الدولية الوحيدة المكرسة للأمن الصحي العالمي، لكنها المنظمة الوحيدة التي تربطها صلات جيدة بوزراء صحة كل بلد تقريباً، الأمر الذي يجعلها صاحبة حصة حاسمة في حماية أمن الصحة العالمية وتعزيزه.

كانت منظمة الصحة العالمية قد أُسست على مبدأ أن «صحة الشعوب كافة أمر جوهري بالنسبة إلى تحقيق السلام والأمن وتتوقف على تعاون الأفراد والدول على الوجه الأكمل»[٦]. وقد ركزت المنظمة في بدايات عملها على تحسين صحة الناس في بلدان نامية بهدف تسهيل التجارة والنمو الاقتصادي في العالم النامي والعالم المتطور كليهما. وكانت سالفة أنظمة الصحة الدولية قد أُنشئت في عام ١٩٠٣ بغية الحد من انتشار أمراض في الموانئ ومن طريق سفن منخرطة في التجارة الدولية. وجرى تطبيق الأنظمة في أشكالها الأولى على الكوليرا والطاعون فقط لكن تمت في عامي ١٩١٢ و١٩٢٦ إضافة الحمى الصفراء، والتيفوس، والحمى الناكسة، والجدري إلى لائحة الأمراض التي تقدّم عنها تقارير[٧]. وبعد إنشاء منظمة الصحة العالمية، خضعت أنظمة الصحة الدولية لتفويض المنظمة، ونالت الحق الوحيد في تعديلها وتنفيذها. وفي ما عدا حملة المنظمة الواسعة لاستئصال مرض الجدري في أواخر الستينيات وأوائل السبعينيات، لم يجر قط تنفيذ الأنظمة تنفيذاً كاملاً أو تبنيها من جانب دول بسبب خشيتها من عقوبات اقتصادية أو من تعرضها لحظر اقتصادي على سلعها وخدماتها في حال قيامها بالإبلاغ عن انتشار مرض الجدري أو أمراض أخرى مميتة مدرجة في لوائح أنظمة الصحة الدولية. وقد حفز تفشي سارس وفيروس العوز المناعي البشري/الإيدز وإنفلونزا الطيور في عام ٢٠٠٣ منظمة الصحة العالمية على تنقيح أنظمة الصحة الدولية مرة أخرى أملاً بأن تطبقها الدول في وقت مناسب وبأن تلتزم بهذا الإطار القانوني بقصد زيادة أمن الصحة العامة العالمية.

أنظمة الصحة الدولية المنقّحة

اعتُمدت أنظمة الصحة الدولية المنقّحة في ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٥ وطُبقت في ١٥ حزيران/يونيو ٢٠٠٧. وكان تاريخها الطويل من انعدام الفعالية وعدم امتثال عدد قليل

(٦) WHO, Constitution of the World Health Organization, October 2006, <http://www.who.int/governance/eb/constitution/en/>, preamble.

(٧) M. Zacher, «The Transformation in Global Health Collaboration since the 1990s,» in: F. C. Cooper, J. J. Kirton and T. Schrecker, eds., *Governing Global Health* (Burlington, VT: Ashgate, 2007), pp. 16-27.

من الدول الأعضاء السبب الذي جعل منظمة الصحة العالمية تنقّح الأنظمة مستخدمة إطار عمل قانونياً يمنح المنظمة سلطة قانونية غير مسبوقة على مراقبة الأمراض على المستوى العالمي والإبلاغ عن متطلبات الدول الأعضاء. وتتخذ الأنظمة المنقّحة تجاه الأمراض مقاربة عامة الأمراض. ويتعين على الدول أن تبلّغ عن جميع الأحداث التي يمكن أن تنتج منها حالات طوارئ في الصحة العامة تسترعي الاهتمام الدولي، بما في ذلك الأحداث الناجمة عن عناصر كيميائية، وأغذية ملوَّثة، ومواد مشعة. كما أن الأنظمة المنقّحة تمنح المدير العام لمنظمة الصحة العالمية سلطة توكيد متى يُعتبر مرض ما تهديداً أو حالة طارئة بالنسبة إلى الصحة العامة العالمية.

بموجب الأنظمة المنقّحة، يُطلب من الدول إشعار منظمة الصحة العالمية في غضون ٢٤ ساعة بتهديد للصحة العامة العالمية لم تجر مواجهته من قبل. ويراد بنظام الإشعار السريع هذا تعزيز تقاسم المعلومات في الوقت المناسب بين الدول الأعضاء في حال تفشي مرض معد. وحين رفضت إندونيسيا إرسال عينات إلى منظمة الصحة العالمية في عام ٢٠٠٣، لم يكن تطبيق الأنظمة المنقّحة قد بدأ بعد، غير أن نظام الإشعار المنقّح كان قد صُمم لحماية صحة سكان الأرض عن طريق منع دول من القيام بأفعال مماثلة. وعلاوة على ذلك، يُطلب من كل دولة «تطوير وتقوية وإدامة طاقات أساسية للصحة العامة الوطنية»، مع قيامها أيضاً بإنشاء مركز نشاط لأنظمة الصحة الدولية الوطنية يكون الغرض منه تقدير مخاطر وحالات طوارئ تتهدد الصحة العامة، والإبلاغ عن هذه المخاطر والحالات والرد عليها. كما أن الأنظمة المنقّحة تتطلب أن تقوم منظمة الصحة العالمية بتقاسم مصادر بيانات غير حكومية مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية ذات الصلة، وصولاً إلى توفير إمكانية رد منسق وملائم على خطر ناشئ يتهدد الصحة العامة. وقد كان استخدام مصادر بيانات غير حكومية مفيداً لمنظمة الصحة العالمية خلال تفشي مرض سارس(٨). ومن شأن الاعتراف بأهمية مصادر البيانات غير الحكومية في الأنظمة المنقّحة أن يساعد في تعزيز الشبكة العالمية للتنبيه والرد (GORAN) ـ وهي شبكة تابعة للمنظمة ـ وتشجيع العلماء والباحثين العالميين على تقاسم معلومات قيمة(٩).

---

(٨) D. P. Fidler and L. P. Gostin, «The New International Health Regulations: An Historic Development for International Law and Public Health,» *Journal of Law, Medicine and Ethics*, vol. 34, no. 1 (Spring 2006), pp. 85-96.

(٩) أنشأت منظمة الصحة العالمية شبكة GORAN في نيسان/ أبريل ٢٠٠٠، وهذه الأخيرة تقدم شبكة دولية من أجل التنسيق التقني لنشاطات التنبيه والرد الدوليين لمصلحة مصادر بيانات حكومية وغير حكومية.

تعكس أنظمة الصحة الدولية المنقّحة نموذجاً متحولاً في الصحة العالمية وتعكس أيضاً دور منظمة الصحة العالمية المتبدل. ففي «تقرير الصحة العالمية» الذي أصدرته منظمة الصحة العالمية جرت مناقشة الصحة العامة من حيث إنها نموذج للتعامل معها من منظور أمني(١٠). وكان الحافز الدافع إلى تنقيح أنظمة الصحة الدولية تقوية أمن الصحة العامة الدولية، التي هي، وفق منظمة الصحة، متوقفة على تقوية أنظمة البلدان المتعلقة بمراقبة الأمراض والرد عليها لضمان إدارة المخاطر المهددة للصحة العامة في حين بروز هذه المخاطر(١١). وفي حزيران/يونيو ٢٠٠٧، وبهدف توجيه تطبيق الأنظمة المنقّحة، نشرت منظمة الصحة استراتيجيا للتنفيذ وحددت أربعة إجراءات استراتيجية ينبغي للبلدان إتمامها: الإجراء الرقم ١، «تقوية أنظمة مراقبة الأمراض ومنعها والحد منها والرد عليها»؛ الإجراء الرقم ٢، «تقوية أمن الصحة العامة في السفر والنقل»؛ الإجراء الرقم ٣، «تقوية أنظمة منظمة الصحة الخاصة بالتنبيه والرد العالميين»؛ والإجراء الرقم ٤، «تقوية إدارة أخطار محددة»(١٢).

تعتمد هذه الخطة لتنفيذ الأنظمة المنقّحة على بنية تحتية للصحة العامة تكون منسّقة وموطدة، وهي بنية تحتية لا تزال بلدان نامية كثيرة تفتقر إليها. وقد تعاملت منظمة الصحة بتحفظ مع الحوافز أو العقوبات التي ستتلقاها البلدان إذا ما اتبعت الأنظمة المنقّحة أو إذا اختارت ألا تتمسك بخطة العمل هذه. وأهم من ذلك هو أنها لا تتناول كيف يتعيَّن لبلدان أن تجد المشاريع المطلوبة. ففي مقالة كُتبت في عام ٢٠٠٧، يناقش فيليب كالين الحواجز القائمة أمام تنفيذ الأنظمة المنقّحة على أساس أنها تهدد سيادة الدولة. ويحاجج بأن الالتزام السياسي الدولي بالامتثال لأنظمة الصحة الدولية يتأثر سلباً بـ «تهديدات متصورة للسيادة، وأجندات صحة دولية غير واضحة، وانعدام قواعد سلوك معترف بها دولياً ومعنية بالتحقيقات بشأن تفشي [أمراض] وتآكل النزاهة واستقلال الوكالات الدولية» (مشيراً بشكل رئيسي إلى منظمة الصحة العالمية)(١٣).

---

(١٠) WHO, *World Health Report 2007-A Safer Future: Global Public Health Security in the 21st Century* (Geneva: WHO, 2007), <http://www.who.int/whr/2007/en>.

(١١) WHO, *Global Collaboration to Meet Threats to Public Health Security* (Geneva: WHO, 2007), <http://www.who.int/whr/2007/overview/en/index2.html>.

(١٢) WHO, *International Health Regulations (2005): Areas of Work for Implementation* (Geneva: WHO, 2007), <http://www.who.int/csr/ihr/area_of_work/en>.

(١٣) P. Calain, «Exploring the International Arena of Global Public Health Surveillance,» *Health Policy and Planning*, vol. 22 (2007), pp. 13-20.

٣. أضواء على إنفلونزا الطيور

تصنّف فيروسات الإنفلونزا إلى ثلاثة أنواع: أ وب وج[١٤]، والفيروسان أ وب فقط هما اللذان يستطيعان أن يسببا مرضاً في البشر. الإنفلونزا أ هي النوع الذي يسبب إنفلونزا موسمية تؤثر في ما يقرب من ١٠ ـ ٢٠ بالمئة من سكان العالم كل عام، ويمكنه أيضاً أن ينقل العدوى إلى أنواع أخرى من الحيوانات[١٥]، وهي منقسمة أيضاً إلى ثلاثة أنواع فرعية مرتكزة على البروتينين السطحيين: الهيماغلوتينين (HA) والنيورامينيدايز (NA)[١٦]. هذان البروتينان السطحيان مسؤولان عن قدرة الفيروس على التسبب بالعدوى بتفاعله مباشرة مع بروتينات خلية مضيفة.

الجدول الرقم (٩ أ ـ ١)

حالات الإصابة بفيروس H5N1 عالمياً، ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٧

البلد	٢٠٠٣		٢٠٠٤		٢٠٠٥		٢٠٠٦		٢٠٠٧		المجموع	
	ح	و	ح	و	ح	و	ح	و	ح	و	ح	و
أذربيجان	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٨	٥	٠	٠	٨	٥
كمبوديا	٠	٠	٠	٠	٤	٤	٢	٢	١	١	٧	٧
الصين	١	١	٠	٠	٨	٥	١٣	٨	٥	٣	٢٧	١٧
جيبوتي	٠	٠	٠	٠	٠	٠	١	٠	٠	٠	١	٠
مصر	٠	٠	٠	٠	٠	٠	١٨	١٠	٢٣	٦	٤١	١٦
إندونيسيا	٠	٠	٠	٠	٢٠	١٣	٥٥	٤٥	٤١	٣٦	١١٦	٩٤

يتبـــع

(١٤) تنتمي فيروسات الإنفلونزا إلى عائلة فيروس الأرثوميكسو، وهي فيروسات كروية أو أنبوبية مغلفة تحوي جينوم رنا (RNA) مقسماً إلى ٨ أقسام ضمن غلاف بروتين ذي نسيج بين خلوي (M1) وغشاء (M2). وجينوم رنا مرتبط ببروتين نووي وبروتين ترانسكربتيز (أو نسخ الرنا). ويتم التفريق بين أنواع الإنفلونزا أ وب وج عن طريق بروتيناتها وبروتيناتها النووية M1 وM2.

(١٥) WHO, «Avian Influenza: Food Safety Issues,» 27 April 2007, <http://www.who.int/foodsafety/micro/avian/en/>.

(١٦) فيروسات الإنفلونزا ب مقسمة ثانية إلى سلالات لا إلى أنواع فرعية، وذلك على أساس التركيب HA وNA لأن فيروسات الإنفلونزا ب لا تسبب أوبئة حادة مثل الإنفلونزا أ. علاوة على ذلك، لا تخضع الإنفلونزا ب لعملية تحول مضاد للجينات. غير أن في إمكان الإنفلونزا ب أن تسبب مرضاً خطراً في البشر ومن ثم إلى وفاة. وكل من HA وNA غليكوبروتين (بروتين يحمل ترسبات كبيرة من السكر مع أحماض السياليك)، وهما مثبتان في الغشاء السطحي للفيروس.

تابــع

العراق	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٣	٢	٠	٠	٣	٢
لاوس	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٢	٢	٢	٢
ميانمار	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	١	٠	١	٠
نيجيريا	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	١	١	١	١
باكستان	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	١	١	١	١
تايلند	٠	٠	١٧	١٢	٥	٢	٣	٣	٠	٠	٢٥	١٧
تركيا	٠	٠	٠	٠	٠	٠	١٢	٤	٠	٠	١٢	٤
فييتنام	٣	٣	٢٩	٢٠	٦١	١٩	٠	٠	٨	٥	١٠١	٤٧
المجموع	٤	٤	٤٦	٣٢	٩٨	٤٣	١١٥	٧٩	٨٣	٥٥	٣٤٦	٢١٣

ملاحظات:

ح = حالات؛ و= وفيات.

الــمــصــدر: World Health Organization, «Cumulative Number of Confirmed Human Cases of Avian Influenza Reported to WHO,» 28 December 2007, <http://www.who.int/csr/disease/avian_influenza/country/cases_table_2007_12_28/en>.

وهكذا، يحدد البروتينان HA وNA نطاق وخصوصية مضيف الفيروس فضلاً عن درجة تملص محصَّن[١٧]. وباستخدام هذا التصنيف، تسمى سلالات الإنفلونزا أ وفقاً لنوعها الفرعي HA ويليه نوعها الفرعي NA، كما هي الحال مع سلالة إنفلونزا الطيور H5N1 الممرضة للغاية. ويُعرف من البروتينين حالياً ١٦ نوعاً فرعياً من HA و٩ أنواع فرعية من NA. ليس عند سكان العالم مناعة ضد H5N1 لأن هذه السلالة كانت في ما سبق موجودة فقط في مجموعات الطيور البرية والطيور الداجنة. لذا فإن البشر عرضة للعدوى.

إن الطيور البرية هي الخزان الرئيسي لفيروسات الإنفلونزا أ. وفي حين أن الطيور البرية هي التي تحمل الإنفلونزا أ بصورة صامتة (أي دون أعراض)، فإن الطيور الداجنة مثل الدجاج والديوك الرومية والبط معرضة للفيروسات بشدة وتبدو عليها أعراض حادة

---

(١٧) يشير مصطلح «السلسلة المضيفة» إلى الأنواع الأحيائية التي يستطيع العامل المسبب للمرض فيها أن يسبب حالات عدوى ومرض؛ ويشير مصطلح «التملص المحصن» إلى النقص في الأجسام المضادة المحددة باتجاه مولِّد مضاد جديد (أي من سلالة إنفلونزا جديدة تحمل تحولات وراثية مفاجئة).

بعد إصابتها بالعدوى، ويرتفع عندها معدل النفوق. والمرض الذي يسببه H5N1 في البشر هو من الناحية السريرية أكثر من الإنفلونزا الموسمية عدوانية. فوفقاً لمنظمة الصحة العالمية، كان هناك ٣٤٦ حالة H5N1، منها ٢١٣ حالة مميتة (انظر الجدول الرقم (٩ أ ـ ١))[١٨]. وكان المعدل العام للحالات المميتة حتى الآن قرابة ٦٠ بالمئة، وكانت الفئة العمرية ١٠ ـ ١٩ عاماً المجموعة الأشد معاناة من تلك الحالات. هذا النمط الوبائي المعدي متساوق مع اتجاهات النسبة المرضية ونسبة الموت الجماعي اللتين شهدهما الوباء في عام ١٩١٨، حيث أودت الإنفلونزا بحياة بالغين راوحت أعمارهم بين ٢٠ عاماً و٤٤ عاماً[١٩]. وبما أن معدل الوفيات متوقف على عدد حالات H5N1 المبلّغ عنها، ولا يبلّغ عن كل الحالات، فإن معدل الوفيات بسبب هذا الفيروس لن يُعرف أبداً.

إن القلق الرئيسي المتعلق بفيروسات البشر والإنفلونزا أ هو قدرتها على التبدل بسرعة وتكييف جيناتها، وبالتالي توسيع نطاقات مضيفيها. ويحدث هذا الأمر بطريقتين مختلفتين:

الأولى، تراكم تحولات وراثية مفاجئة بمرور الوقت بحيث يسهل التملص من ردود مضيف محصن من خلال الاختيار، ويشار إلى هذه الطريقة بعبارة «التراكم المضاد للجينات»[٢٠].

الثانية، تستطيع إعادة التصنيف الجيني (التحول المضاد للجينات) بين فيروسات إنفلونزا الإنسان والحيوان أن تحدث في مضيف وسيط[٢١]. وفي وسع فيروسات الإنفلونزا أن تصيب بالعدوى تشكيلة واسعة من الأنواع الأحيائية، منها البشر والطيور

---

(١٨) هذان الرقمان مأخوذان من آخر تقرير نشرته منظمة الصحة العالمية في عام ٢٠٠٧. انظر: WHO, «Cumulative Number of Confirmed Human Cases of Avian Influenza Reported to WHO,» 28 December 2007, <http://www.who.int/csr/disease/avian_influenza/country/cases_table_2007_12_28/en>.

(١٩) J. K. Taubenberger and D. M. Morens, «1918 Influenza: The Mother of all Pandemics,» *Emerging Infectious Disease*, vol. 12, no. 1 (January 2006), pp. 15-22.

(٢٠) التحولات الوراثية المفاجئة هي عمليات دمج خاطئة، شائعة وعشوائية، لنويدات (Nucleodites) خلال استنساخ الجينوم. وهي أكثر انتشاراً في فيروسات ذات تمامات رنا الجينية. ويشير الاصطفاء إلى اصطفاء طبيعي داروِني حيث ستكون جزيئات فيروس غير فعالة مختارة ومزالة من رد محصن أو من خلال تكوين جزيئات غير سليمة.

(٢١) تحدث إعادة التصنيف في فيروسات الإنفلونزا نتيجة الطبيعة المقسمة للجينوم: وفي وسع الأقسام أن تتحد مع أقسام مماثلة - حتى أقسام من فيروسات إنفلونزا من أصل مختلف أو أنواع أحيائية مختلفة ـ فتنتج إذ ذاك أشكالاً جديدة مختلفة من أنواع فرعية متفاوتة من HA وNA.

البرية والخنازير والأحصنة والثدييات البحرية (كالفقمة مثلاً). وحالات العدوى كهذه هذه تقدم بدورها خلائط كبيرة من الأنواع الفرعية من أجل سلالات إنفلونزا غير مألوفة كي تتطور إذا سنحت الفرصة. ومثل هذا الوضع شائع في أنحاء كثيرة من آسيا، حيث تكون الطيور الداجنة مجاورة للخنازير ومعرضة لفضلات طيور برية مهاجرة تحمل فيروس H5N1 ولعمال مناولة يحملون الأنواع الفرعية البشرية. ويُعتقد أن الخنازير هي الخزان الوسيط الذي تنشأ منه سلالات الإنفلونزا العدوانية، التي تتطلب رصداً دقيقاً ومسحاً سريعاً للمرض والإبلاغ عنها لأن مثل إعادة التصنيف هذه قد تحدث وتسفر عن سلالة جديدة ذات تأثير وبائي بالغ في البشر وقدرة على الانتقال من إنسان إلى إنسان على جناح السرعة.

حدثت حالات H5N1 البشرية الموثقة الأولى في هونغ كونغ عام ١٩٩٧، حيث أصيب ١٨ شخصاً بعدوى[٢٢]. وكان سبب انتشار الفيروس احتكاكاً مباشراً بطيور داجنة مصابة. وفي رد على ذلك الانتشار في البشر والطيور الداجنة، جرى «إعدام» ١,٥ مليون طير في ثلاثة أيام للحيلولة دون تعرض مزيد من الناس للعدوى. وقد أخمدت هذه الاستراتيجيا الانتشار في هونغ كونغ حتى صعود موجة حالات H5N1 في جنوب شرق آسيا في سنة ٢٠٠٣. والفترة الفاصلة بين إصابة البشر بالإنفلونزا الموسمية وظهور أعراضها تراوح بين يومين وثلاثة أيام تقريباً. إلا أن بيانات حالية تشير إلى أن الفترة الفاصلة بين إصابة البشر بفيروس H5N1 وظهور أعراضه تراوح بين يومين وستة عشر يوماً. ولأن H5N1 مرض معد ناشئ، فلا يزال هناك بيانات ضئيلة وأدلة محدودة على ظهوره في البشر وفي حيوانات أخرى. وهذا يعقّد تشخيص حالة فرد مصاب بـ H5N1 لأن الأعراض في مرضى سابقين راوحت بين حمى شديدة وإسهال وتقيؤ وأعراض شبيهة بأعراض مرض الإنفلونزا والتهاب في الدماغ. وفعالية المضادات للفيروسات مثل أوزلتميفير لخفض الاستنساخ الفيروسي وتحسين فرص النجاة إنما هي فعالية محدودة لأن هذا العقار يقتضي استخدامه في غضون ٤٨ ساعة من بداية المرض، علماً بأن كشف المرض وتشخيصه يتمان في مراحل متأخرة في معظم الحالات.

استراتيجيات الوقاية الرئيسية والثانوية

أكدت منظمة الصحة العالمية في خطة العمل الاستراتيجي الموصى بها في عام ٢٠٠٥ من أجل الرد على خطر وباء إنفلونزا الطيور أن جميع المعايير الضرورية بالتتابع

---

(٢٢) WHO, *World Health Report 2007-A Safer Future: Global Public Health Security in the 21st Century*, p. 46.

كي يحدث وباء إنفلونزا الطيور قد توفرت ـ باستثناء استطاعة H5N1 الانتقال بفعالية من شخص إلى شخص[٢٣]. ورغم أنه كان هناك حالة واحدة معروفة من حالات الانتقال من إنسان إلى إنسان ضمن عائلة في إندونيسيا، فإن الانتقال من إنسان إلى إنسان لم يستمر في سلالة الفيروس الحالية. وفي الإمكان زيادة إمكانية انتقال H5N1 بين البشر من خلال واقعة إعادة تصنيف يتم فيها تبادل المادة الجينية بين البشر والطيور في أثناء عدوى مشتركة أو من خلال عملية تحول تكيفي متدرج. ولمنع البشر من التعرض لـ H5N1، يجب على البلدان أن تركز أولاً على السيطرة على المرض في الحيوانات ومن ثم منع الناس من اتباع سلوك من شأنه أن يعرضهم للمرض.

بيد أن الاستراتيجيات الرئيسية لتقليص احتكاك البشر بالطيور وفضلاتها إلى أدنى حد صعبة التنفيذ في بلدان نامية تشكو ضعفاً في بنيتها التحتية المتعلقة بالصحة العامة وفي أنظمة مراقبة الأمراض. يضاف إلى ذلك أن كثيراً من استراتيجيات الوقاية المرسومة للسيطرة على H5N1 تدعو إلى تغييرات كبيرة في استراتيجيات الزراعة وإلى «إعدام» أعداد كبيرة من الطيور المحلية الداجنة. وهذا أمر يصعب القيام به في المجتمعات الريفية في جنوب شرق آسيا، حيث تشكل الطيور الداجنة المصدر الرئيسي للدخل وكذلك للطعام. وقد عجزت حكومات جنوب شرق آسيا، وبخاصة إندونيسيا، عن التعويض للمزارعين عن الطيور الداجنة التي جرى «إعدامها». وهذا التحدي المالي هو عائق كبير أمام استراتيجيات الوقاية من مرض الحيوانات. نتيجة لذلك، غالباً ما أحجم المزارعون عن إبلاغ مسؤولين حكوميين عن طيور داجنة مريضة. زد على ذلك أن فيروس H5N1 أظهر نفسه في طيور بط داجنة لا تبدي أمارات أو أعراضاً تدل على أنها تحمل المرض.

وواجه «إعدام» الطيور الداجنة مقاومة، وتم التغلب على تلك المقاومة بالقوة في بعض الحالات، حيث تولى أفراد من الجيش والشرطة عملية «الإعدام». نتيجة لذلك، كان بعض القرويين حين يعرفون أن ثمة تفويضاً محلياً لـ «إعدام» طيور داجنة يقومون بتخبئة دجاجاتهم أو بيعها بسرعة في السوق لتفادي الخسارة. وهناك أمر يكمن في صميم مشكلة وقف انتشار العدوى وهو ببساطة أن الكثير من المناطق لا تعرف شيئاً عن H5N1 ولا عن سبل منع حدوث العدوى.

إن وجود بنية تحتية للصحة العامة تكون راسخة وملتزمة إجراءات السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي من أجل منع إدخال الفيروس لأمر ضروري للحؤول دون

---

(٢٣) WHO, *Responding to the Avian Influenza Threat: Recommended Strategic Actions*(Geneva: WHO, 2005), <http://www.who.int/csr/resources/publications/influenza/WHO_CDS_CSR_GIP_2005_ 8/en>.

حدوث آثار مرضية في الطيور الداجنة[٢٤]. وتشمل استراتيجيات أساسية للوقاية جميع مستويات إنتاج الطيور الداجنة ابتداء بما يسمى شركات القطاع ١ الكبيرة ومروراً بمزارع القطاع ٤ وانتهاء بأسواق الحيوانات الحية. وتتضمن هذه الاستراتيجيات مراقبة الطيور الداجنة بحثاً عن علامات مرض، وذبح الطيور في بيئة صحية، والقيام بأعمال تنظيف روتينية للفضلات في منشآت التخزين والنقل، فضلاً عن تطبيق دورات تثقيف جماعي لتعزيز تدابير السلامة البيولوجية. وحالما يتم تحديد نوع الفيروس، يوصى باتباع «أسلوب الاندفاع الجماعي» خلال المراحل الأولى من العدوى بين الطيور الداجنة. ويتضمن هذا الأسلوب إنشاء ثلاث مناطق (Zones) تحيط بالطيور المصابة و«إعدام» جميع الطيور في المنطقتين ١ و٢ (أي المنطقتين الأقرب إلى موقع الكشف). ولكي يكون هذا الأسلوب ناجعاً، يجب أن يستكمل برزمة تعويض على أصحاب الطيور التي يتم «إعدامها». هذه التوجيهات الثابتة لممارسة ما هو الأفضل لمنع انتشار إنفلونزا الطيور والسيطرة عليه في حال انتشاره هي توجيهات قابلة للتطبيق على بلدان متطورة لكنها ليست ملائمة بالضرورة لبلدان نامية.

لكن وفقاً للنسخة المحدّثة من «الاستراتيجيا العالمية للوقاية والسيطرة على إنفلونزا الطيور H5N1 الممرض بصورة شديدة»، وهي الاستراتيجيا التي وضعتها الفاو والمنظمة العالمية لصحة الحيوان، فإن التجربة في بلدان يشكل فيروس H5N1 فيها وباء، تشير إلى أن القضاء على أسراب يؤدي فقط إلى تسكين لا يدوم طويلاً[٢٥]. ولا بد من تغييرات ملائمة في تطبيقات إدارة المرض في المزارع وفي تطبيقات التسويق المنطوية على خطر بالغ، وذلك من أجل تنظيم حركة الطيور الداجنة المنفلتة من خلال أسواق الطيور الحية.

التلقيح هو استراتيجيا وقاية ثانوية بديلة للحد من عدد الطيور المصابة بعدوى H5N1، لكن دارت في الفترة الأخيرة مناقشات بشأن نجاعة هذه الاستراتيجيا. ففي ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٧ التقى في فيرونا، إيطاليا، ٤٠٠ خبير من منظمة صحة الحيوان

---

(٢٤) انظر: F. Kuhlau, *Countering Bio-threats: EU Instruments for Managing Biological Materials, Technology and Knowledge*, SIPRI Policy Paper; no. 19 (Stockholm: SIPRI, 2007), <http://books.sipri.org/>.

السلامة البيولوجية هي السلامة في أثناء العمل مع العوامل الممرضة. والأمن البيولوجي هو أمن في منشآت تحوي عناصر ممرضة ومواد أخرى حساسة.

(٢٥) UN Food and Agriculture Organization (FAO) and World Organization for Animal Health (OIE), *Global Strategy for Prevention and Control of H5N1 Highly Pathogenic Avian Influenza* (Rome: FAO, 2007), <http://www.fao.org/avianflu/en/>.

والفاو ومؤسسة IZSVe [الإيطالية] مع دعم من المفوضية الأوروبية لحضور مؤتمر بهدف مراجعة برامج التلقيح الراهنة المعتمدة في بلدان مختلفة. وكانت غاية المراجعة تقديم أفضل التوجيهات التطبيقية. وأوصى المؤتمر بوجوب تلقيح الطيور الداجنة ضد إنفلونزا الطيور في مصر وإندونيسيا ونيجيريا، حيث تحول المرض إلى وباء. وصرحت منظمة صحة الحيوان بأن «أي حملة تلقيح ناجحة تعتمد بشكل رئيسي على استخدام لقاحات عالية الجودة ومتوافقة مع مقاييس منظمة صحة الحيوان، ووجود بنية تحتية ملائمة لضمان إيصال اللقاحات بسرعة وأمان (سلسلة باردة)، ومراقبة الأسراب الملقّحة، والتحكم بحركة الطيور الداجنة، وتوفير موارد مالية كافية»[٢٦]. وإلى جانب التكاليف الباهظة التي يسببها برنامج تلقيح جماعي من أجل حيوانات مصابة بالعدوى أو يحتمل أن تكون مصابة، فإن برنامج التلقيح الناجح يتطلب بنية تحتية متينة للصحة العامة ويتطلب عاملين في حقل الطب البيطري، وعناصر ليست موجودة في إندونيسيا وبلدان أخرى تشكل فيها إنفلونزا الطيور وباء.

بصرف النظر عن عدم وجود بيانات تتحقق من نجاعة تلقيح الطيور الداجنة، فإن البلدان المتقدّمة توصي بالتلقيح بشدّة لأنه ينتج مزيداً من بيانات التقويم العددي. وهو كذلك استراتيجيا استباقية ملموسة أكثر من التشديد على إحداث تغيير في السلوك يكون طويل الأمد ولا يثمر نتائج قابلة للقياس. إن من غير الممكن الحد من إنفلونزا الطيور أو منعها من الظهور عن طريق الاعتماد فقط على الـ «العلاج السريع» الذي يوفره اللقاح. فإذا لم تنفَّذ برامج التلقيح بشكل صحيح بأحدث أنواع اللقاحات ولم تراقَب بشكل جريء، فإنها تستطيع في الواقع أن تسرِّع من تحول الفيروس. وبحسب قول الناطق باسم منظمة الصحية العالمية في مانيلا، بيتر كوردينغلي، «يستطيع التلقيح أن يسبب في بعض الأحيان انتقال العدوى بصمت من طيور لا تبدو عليها أعراض المرض. وبرامج التلقيح الجماعية تستلزم سفر أشخاص في أنحاء الريف منتقلين من مزرعة إلى مزرعة حاملين المرض معهم. أما الرد الأول فيجب أن يكون الإعدام»[٢٧].

علاوة على ذلك، يمكن لمثل هذه البرامج أن تعقّد أنظمة المراقبة البيطرية

(٢٦) M. Zampaglipone, «Combining Poultry Vaccination with Other Disease Control Measures to Combat H5N1: International Conference in Verona Reviews Vaccination Methods,» World Organization for Animal Health, Press Release, Verona, 22 March 2007, <http://www.oie.int/eng/press/en_070322.htm>.

(٢٧) J. Parry, «Vaccinating Poultry against Avian Flu is Contributing to Spread,» *British Medical Journal*, vol. 331 (November 2005), p. 1223.

الحالية لطيور سليمة وأخرى مريضة عن طريق حجب أعراض في حيوانات مصابة. وبسبب أن التلقيح لا يجتث الفيروس كلياً من سرب من الطيور وبالتالي لا يجتثه من إقليم أو بلد، فقد قام بعض البلدان حتى بمنع استخدام اللقاح لأنه يتدخل في أسلوب الاندفاع الجماعي الهادف إلى إزالة المرض بصورة كاملة من منطقة مصابة بالعدوى[٢٨].

٤ . دراسة حالة: إندونيسيا

إندونيسيا هي في الوقت الحاضر «المنطقة الساخنة» التي ينتشر فيها فيروس H5N1 بين البشر والطيور الداجنة في آن معاً. فحتى كانون الأول/ ديسمبر٢٠٠٧، كان في إندونيسيا معظم حالات الإصابة بفيروس H5N1 في صفوف الناس وأعلى معدل لحالات الوفاة (٨١ بالمئة تقريباً) بين البلدان التي فيها إصابات بشرية بهذا الفيروس[٢٩]. ولا يزال علماء ومتخصصون دوليون بعلم الأوبئة يحاولون تحديد سبب ارتفاع حالات الوفاة على هذا النحو في إندونيسيا مقارنة ببلدان أخرى كالصين، حيث النسبة ٦٣ بالمئة، وتايلند (٦٨ بالمئة)، وفييتنام (٤٧ بالمئة فقط). وما يحير أكثر من معدل الوفيات العالي هو أنه جرى الإبلاغ عن عدة حالات من مجموعات عائلية من H5N1. ففي ١٨ أيار/ مايو ٢٠٠٦ وثّقت منظمة الصحة العالمية أكبر مجموعة عائلية من حالات H5N1 ـ عائلة إندونيسية أصيب سبعة من أفرادها، فامتدت إصاباتها إلى أربع أُسر ـ الأمر الذي ينم عن دليل على انتقال الفيروس من إنسان إلى آخر. ويُعتقد أن الضحية الأولى أصيبت بالعدوى من خلال احتكاك بطيور مصابة ثم انتقلت العدوى إلى ستة آخرين من أفراد الأسرة[٣٠]. ولا تزال منظمة الصحة العالمية والمجتمع الدولي قلقين جداً من الوضع في إندونيسيا بسبب هذه الحالات الشاذة ومن فرضية أن من المرجح أن تكون إندونيسيا الموقع الذي ستتم فيه إعادة التصنيف، إذا ما حدث أن تبدل الفيروس. وإلى جانب كون إندونيسيا مركز وباء إنفلونزا الطيور العالمي، فقد اختيرت كدراسة حالة من أجل هذا الملحق لعدم موافقة حكومتها صراحة على برنامج منظمة الصحة العالمية الحالي المتعلق بتقاسم الفيروس بسبب إمكانية الوصول إلى لقاحات الإنفلونزا على نحو غير متساو بين البلدان المتطورة والبلدان النامية.

---

(٢٨) M. Z. Saad, «Opinion: Doing the Thing to Do Away with Bird Flu,» *New Straits Times*, 9/7/2007.

(٢٩) البيانات في هذا القسم مرتكزة على الجدول الرقم (٩ أ - ١).

(٣٠) WHO, «H5N1 Avian Influenza: Timeline of Major Events,» 28 January 2008, <http://www.who.int/csr/disease/avian_influenza/timeline2008_01_30.pdf>.

بدأ انتشار H5N1 في إندونيسيا في منتصف عام ٢٠٠٣، وكانت بداية الانتشار في إقليمي بانتِن وكاوا. وقد انتشر المرض بسرعة إلى جميع أقاليم جاوا وأعلنت وزارة الزراعة، على المستوى الدولي، أن انتشار H5N1 بدأ في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. ومع أن منظمة الصحة العالمية ومنظمة صحة الحيوان والفاو أوصت بأن يكون «الإعدام» الرد الأول على انتشار المرض، فإن تلك الطريقة لم تكن من بين خيارات الحكومة الإندونيسية لأن جاوا (التي تضم ٦٠ بالمئة من طيور البلد) هي مركز إنتاج الطيور الداجنة الإندونيسية ولم يكن في الإمكان التعويض على المزارعين عن خسائرهم الاقتصادية. لذا بدأت الحكومة الإندونيسية برنامج تلقيح ضخماً في مطلع عام ٢٠٠٤ وشمل البرنامج مزارع القطاعات الأربعة، في محاولة للسيطرة على المرض.

بيد أن هذا البرنامج مني بالفشل بسبب محدودية كمية اللقاح، وعدم وجود معدات ومنشآت وعناصر بشرية ملائمة لنقل اللقاح وتقديمه إلى المرضى، وانخفاض ميزانية التشغيل. ويمكن القول إن برنامج التلقيح المتعجل هذا زاد في تفاقم انتشار المرض، الذي يستوطن الآن ٣٠ إقليماً من أقاليم إندونيسيا الـ ٣٣[٣١].

إندونيسيا أرخبيل يتألف من أكثر من ٦٠٠٠ جزيرة يسكنها ٢٢٠ مليون نسمة[٣٢]، يقيم أكثر من نصفهم في جاوا، التي وجه إليها فيروس H5N1 ضربة شديدة القسوة. ويعمل في قطاع الطيور الداجنة الإندونيسي قرابة ١٠ ملايين شخص يعنون بما يزيد على ١,٣ مليار دجاجة منتشرة في أرجاء ٣٠ مليون مزرعة وتُطرح للبيع أو التجارة في ١٣٠٠٠ سوق للحيوانات الحية[٣٣]. ويشكل هذا النظام الواسع لإنتاج الطيور الداجنة والإتجار بها أرضاً مثالية لتكاثر الفيروس H5N1. وقطاع الرعاية الصحية، أكان للبشر أم للحيوانات، يعمل في ظل لامركزية واسعة مع قليل من المراقبة على المستوى الوطني؛ فأكثر من ٤٠٠ منطقة محلية تتولى الحاجات الصحية والزراعية بصورة مستقلة. وكانت الخدمات البيطرية الوطنية قد تضاءلت كثيراً بعد الأزمة المالية الآسيوية في فترة ١٩٩٧ ـ ١٩٩٨، الأمر الذي

(٣١) FAO, «Tapping Local Knowledge in Indonesia to Battle Avian Influenza,» 26 July 2007, <http://www.fao.org/newsroom/en/news/2007/1000631>.

(٣٢) UN Population Fund (UNFPA), «Indonesia,» <http://www.unfpa.org/profile/indonesia.cfm>.

(٣٣) D. Butler, «Indonesia Struggles to Control Bid Flu Outbreak,» *Nature* (13 October 2007), p. 937.

حرم بعض الجزر والأقاليم بيطريين مدربين ومنتدبين من الحكومة.

كما أن لامركزية البنية التحتية للصحة العامة في إندونيسيا أثرت تأثيراً حاداً في أنظمة مراقبة الأمراض والإبلاغ عنها وكان لها تداعيات خطرة بشأن صحة الإندونيسيين. فالكثير من المناطق المحلية تفتقر إلى الطاقة والقدرة على مراقبة الأمراض والإبلاغ عنها، ذلك بأن تطبيق ما هو موجود حالياً من أنظمة كشف أوبئة مكلف. وقد صرح بيتر رويدر، مستشار الأمم المتحدة في إندونيسيا، بأن ليس هناك في إندونيسيا برنامج منظم على الأرض، والوضع غارق في «فوضى عارمة»[٣٤]. علاوة على ذلك، غالباً ما يكون كشف الحالات غير دقيق بسبب انتشار واسع لأمراض تنفسية أخرى في مناطق يستوطنها الفيروسH5N1، ولهذه الأمراض أعراض شبيهة بأعراض إنفلونزا الطيور.

وقد تم في ٧ آذار/مارس ٢٠٠٦ تأسيس اللجنة الوطنية الإندونيسية لحملة الحد من إنفلونزا الطيور، والاستعداد لمواجهة الإنفلونزا الوبائية من أجل تأمين تثقيف شامل في مجال الصحة العامة بشأن إنفلونزا الطيور. وشددت الحملة التثقيفية هذه على الخطوات الفعالة التي يستطيع الأفراد أن يتخذوها لتقليص خطر التقاط فيروس H5N1 من خلال الحد من الاحتكاك بأنواع من الحيوانات المصابة، واتّباع طرق صحية للذبح، فضلاً عن الحفاظ على نظافة المخازن ومنشآت السوق. ولم يجر تقويم رسمي لحملة التثقيف هذه، لكن هناك دليلاً محدوداً غير مألوف على أن الجمهور الإندونيسي لا يزال يفتقر إلى المعرفة بشأن الفيروس H5N1 وكيفية منع تعرض الناس للعدوى[٣٥].

ثمة تقدّم منذ منتصف عام ٢٠٠٦ في الاستفادة من المعرفة المحلية وطاقة المجتمع للتعويض عن النقص في الخدمات البيطرية المحلية والوطنية المتوافرة نتيجة اللامركزية. وقد طور علماء أوبئة تابعون لمنظمة الفاو طريقتين يدرجون بهما مزارعين

---

(٣٤) D. Butler, «Disease Surveillance Needs a Revolution,» *Nature* (2 March 2006), pp. 6-7.

(٣٥) O. Thieme, Background paper presented at: The Technical Meeting on Highly Pathogenic Avian Influenza and Human H5N1 Infection, Rome, 27-29 June 2007.

ينبغي أن يكون التثقيف الأساسي بخصوص H5N1 مركز الاهتمام الأول والرئيسي عند الحكومة الإندونيسية، ومع ذلك أعلنت اللجنة الوطنية الإندونيسية لإنفلونزا الطيور في ١٤ حزيران/يونيو ٢٠٠٧ أنها أوصت بتنفيذ برنامج أنشط للتلقيح بغية الحد من انتشار الوباء. انظر: H5N1 Indonesian National Committee for Avian Influenza Control and Pandemic Influenza Preparedness, Press Release, 14 June 2007, <http://www.komnasfbpi.go.id/news_june14_07.html>.

محليين لمساعدتهم في تعقب الأمراض ومراقبتها، والطريقتان هما علم الأوبئة التشاركي والمراقبة التشاركية. وكانت الطريقة المعروفة سابقاً بـ «مراقبة المرض والرد عليه بصورة تشاركية» (PDS/R) ناجحة في برنامج الفاو المسمى البرنامج العالمي لاستئصال طاعون الماشية في أفريقيا في مطلع تسعينيات القرن الماضي، حيث كان هناك أيضاً نظام بيطري متخلف. وتضمين أفراد من المجتمع في طرق مراقبة المرض يساعد في بناء طاقة ومعرفة محليتين مستدامتين في ما يتعلق بـ H5N1 وطرق الحد من الفيروس في الطيور الداجنة. والبيطريون في إندونيسيا يرحبون بهذا البرنامج لأن هناك عدداً كبيراً من المزارع والمناطق التي تتعين مراقبتها في ضوء محدودية عدد العناصر البشرية العاملة. ويستحيل على أي نظام لمراقبة المرض، مهما يبلغ هذا النظام من تقدم تكنولوجي، أن يعمل بصورة فعالة دون وجود بنية تحتية أساسية ومتطورة للصحة العامة. وإندونيسيا مثال أساسي للصعوبة التي يواجهها علماء في الوصول إلى أكثر من ٦٠٠٠ جزيرة آهلة لمراقبة ما يربو على ١,٣ مليار دجاجة، والحصول على بيانات دقيقة، والإبلاغ عن نتائج عملهم. وحالما يتم تقويم تقنية PDR/S على الوجه الملائم، ينبغي أن تكون هذه التقنية أداة قيّمة عند البلدان المتطورة والبلدان النامية على السواء؛ إذ تمكّن هذه البلدان من تحسين أنظمتها الخاصة بمراقبة المرض عن طريق التعاون مع مواطنيها.

ساهمت الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID)، والوكالة الأسترالية للتنمية الدولية (AusAID)، والحكومة اليابانية بأكثر من ١٠ ملايين دولار لدعم مبادرة PDR/S في إندونيسيا[٣٦]. بيد أن قسماً كبيراً من التمويل الدولي رُصد لتكنولوجيا حديثة بشأن مراقبة المرض ولمختبرات رفيعة المستوى في بلدان نامية. واقترحت وزارة الدفاع الأمريكية إقامة مختبرات ذات مستوى تكنولوجي رفيع على غرار الشبكة الأمريكية من المختبرات المعنية بالأمراض المعدية. والدافع من وراء مثل هذه المختبرات هو تحسين نظام الإنذار المبكر الأمريكي. هذا في الوقت الذي يحذّر مارك سافي، عالِم الأوبئة الرئيسي الذي يدير وكالة سلامة الغذاء الفرنسية، من الركون إلى تكنولوجيا مراقبة المرض الحديثة في مجال تعقّب الأمراض المعدية والحد منها: «إنك لا تحتاج إلى قمر اصطناعي، وتفاعل البوليمراز المتسلسل (PCR)، وأنظمة معلومات جغرافية كي تكافح حالات الانتشار. ينبغي أن يكون في رأس أولويات المختبر تكوين فرق كبيرة من أفراد محليين ملمين بالمنطقة وعاداتها.

(٣٦) FAO, «Tapping Local Knowledge in Indonesia to Battle Avian Influenza».

فإن لم يكن عندك هؤلاء، ستبقى عمليات المراقبة في العصور الوسطى»[٣٧].

أما المساعدة الدولية فتأتي مقرونة بضغط كبير على البلد المتلقي كي يتعاون مع أجندات خارجية قد لا تتطابق مع أولويات البلد المتلقي.

النقاش بشأن تقاسم فيروسات إنفلونزا الطيور

في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ أحجمت إندونيسيا عن إعطاء منظمة الصحة العالمية عينات بسبب توزيع لقاحات الإنفلونزا على نحو متقطع، وخصوصاً اللقاحات المصنوعة من عينات فيروس تم جمعها في إندونيسيا. وكانت الشبكة العالمية لمراقبة الإنفلونزا قد جمعت على مدى خمسين عاماً ونيف عينات فيروس تمكِّن العلماء الدوليين من مراقبة تطور الفيروس وتقرير خطر انتشار وباء. وطلبت الحكومة الإندونيسية أن يتم الحصول على موافقة مسبقة من أجل تطوير لقاح من فيروس وجد في البلد وأن يجري التفاوض بشأن سعر مخفض لمثل هذا اللقاح لمصلحة بلدان يكون فيروس H5N1 فيها وبائياً. وأشارت الحكومة الإندونيسية إلى اتفاقية ١٩٩٢ بشأن التنوع البيولوجي، التي تنص على أنه يتعين على البلد (أي بلد) تقاسم المنافع إذا استغلت بلدان أخرى موارده الجينية[٣٨].

ولتحفيز إندونيسيا على استئناف تقاسم العينات، يسرت منظمة الصحة العالمية مقترحات عدة لتحسين سبل الحصول على لقاحات ومنحت ستة بلدان (البرازيل والهند وإندونيسيا والمكسيك وتايلند وفييتنام) هبات ممنوحة من اليابان والولايات المتحدة بقيمة ١٨ مليون دولار لتطوير قدراتها الخاصة على صنع لقاحات؛ وهذا، بدوره، يعزز تطوير القدرة المحلية[٣٩]. ويشار إلى أن شركات الأدوية ليست الأطراف الوحيدة التي تدرك إمكانية جني أرباح طائلة من تطوير اللقاحات، بل إن باحثين وحكومات في أنحاء العالم أيضاً يعون جيداً هذه الإمكانية المزجية، التي هي حافز لمطالبة جميع البلدان المصابة بـ H5N1 ببلوغ مرحلة تقاسم جينوم الفيروس. وقد صرح البروفسور

---

(٣٧) Butler, «Disease Surveillance Needs a Revolution».

(٣٨) M. Enserink, «Indonesia Earns Flu Accord at World Health Assembly,» *Science* (25 May 2007), p. 1108.

وقِّعت اتفاقية التنوع البيولوجي في ٥ حزيران/يونيو ١٩٩٢، ودخلت حيِّز التنفيذ في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. حول الاتفاقية، انظر: <http://www.cbd.int/convention>.

(٣٩) WHO, «WHO Facilitates Influenza Vaccine Technology Transfer to Developing Countries,» 24 April 2007, <http://www.who.int/mediacentre/news/notes/2007/np18/en>.

سانغوكت مرزوقي، الناشط في أكاديمية العلوم الإندونيسية، بأن الأكاديمية درست المنافع المالية المحتملة من تطوير لقاحات وعقاقير مع عدم تقاسم بياناتها ومراكمة أرباح من حقوق الملكية الفكرية لكنها رضخت للضغط الدولي و«من أجل المصالح الإنسانية الأساسية»[٤٠].

بعد اجتماع دام يومين مع مسؤولين كبار في منظمة الصحة العالمية وتناول بروتوكولات دولية من أجل برامج تقاسم عينات فيروسات، وافق وزير الصحة الإندونيسي، سيتي فضل الله سوباري، على استئناف تقاسم عينات الفيروسات مع المنظمة في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٧[٤١]. وفي اللقاء السنوي الستين لجمعية الصحة العالمية، في ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٧، أقرت المديرة العامة للمنظمة، د. مارغريت تشان، بدورها في حماية الأمن الصحي الدولي كنتيجة لأنظمة الصحة الدولية وذكّرت الدول الأعضاء بالتزاماتها بموجب الحل المعتمَد بشأن تقاسم فيروسات الإنفلونزا[٤٢]. وكان توقف إندونيسيا عن تقاسم فيروسات الإنفلونزا بعث «خطة عمل الإنفلونزا الوبائية العالمية لزيادة الإمداد باللقاحات» على وضع وثيقة بخصوص تقاسم لقاحات الإنفلونزا وخطة لضمان تقاسم اللقاحات تقاسماً عادلاً ومستطاعاً في حال حدوث وباء[٤٣].

غير أن مسودة الاقتراح هذه غامضة وتفتقر إلى خطة عمل شاملة لتمكين منظمة الصحة العالمية من إيفاء أهدافها. وبنتيجة هذا الغموض والافتقار إلى أهداف قابلة للقياس، أعلن مسؤولون إندونيسيون في آب/أغسطس ٢٠٠٧ أنهم سيمتنعون ثانية من إعطاء عينات فيروسات ما لم تتم إقامة نظام رسمي يضمن وصولاً منصفاً إلى لقاحات مطوَّرة من عينات تم تقاسمها. وقد صرح ديفيد هايمان، مساعد المدير العام لمنظمة الصحة العالمية، في ٦ آب/أغسطس ٢٠٠٧ بأن «إندونيسيا تعرّض أمن الصحة العامة للعالم أجمع إلى خطر لأنها لا تتقاسم فيروسات»[٤٤]. وبعد اجتماع

---

(٤٠) A. Rukmantara, «Bird Flu Data Now Open to All,» *Jakarta Post*, 13/7/2007.

(٤١) «Bird Flu Sample Row Ends with Agreement,» *Jakarta Post*, 28/3/2007.

(٤٢) WHO, «Closing Remarks to the 60th World Health Assembly,» 23 May 2007, <http://www.who.int/dg/speeches/2007/230507_closing/en/>.

(٤٣) Centre for Infectious Disease Research and Policy, «Indonesia to Keep Withholding Virus Samples for Now,» 9 August 2007, <http://www.cidrap.umn.edu/cidrap/content/influenza/panflu/news/aug0907indonesia.html>.

(٤٤) المصدر نفسه.

فاشل في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر، كان مسؤولون في المنظمة ومسؤولون إندونيسيون قد أخفقوا في التوصل إلى اتفاق بشأن برنامج مقبول لتقاسم فيروس إنفلونزا الطيور[٤٥]. لكن في أوائل عام ٢٠٠٨، أرسلت إندونيسيا ١٢ عينة من إنفلونزا الطيور إلى منظمة الصحة العالمية بعد «تلقيها تأكيدات بالاعتراف بحقوقها في أي لقاحات منتجة من تلك العينات»[٤٦].

على الرغم من وجود فوارق كبيرة بين الإيدز وH5N1، فقد أثار المرضان نقاشاً ساخناً في ما يتعلق بالقضايا الأخلاقية المرتبطة بأعمال البحث والتطوير في مجال اللقاحات. وكان مرض الإيدز قد أرغم منظمة الصحة العالمية على معالجة شؤون الصحة العامة، والأمراض، واللقاحات مستخدِمة الإطار القانوني لحقوق الملكية الفكرية والتجارة، الذي تحكمه منظمة التجارة العالمية بصورة أكثر رسمية. كما أن رفض إندونيسيا النظام المعياري لتقاسم فيروس الإنفلونزا أجبر منظمة الصحة العالمية على معالجة مسألة حقوق الملكية الفكرية، الأمر الذي يضعها في موقف غير مريح لها ويغشي مهمتها الرئيسية التي هي ضمان أعلى مستويات الصحة للناس أجمعين.

إن شركات الأدوية والعلماء المستقلين شديدو الاهتمام بالاستثمار في إندونيسيا، وهم مستعدون له من أجل كسب فرصة الوصول إلى أحدث صيغة للفيروس. ولكي يتمكن لقاح من توفير مناعة لدى مجموعة سكانية معيّنة، ينبغي تطويره باستخدام أحدث سلالات فيروس الإنفلونزا. وقد بدأت شركة باكستر هِلث كير إنترناشينال SA، وهي شركة قائمة في سويسرا ومتفرعة من شركة الأدوية الأمريكية باكستر هِلث كير إنترناشينال Inc، في سنغافورة وهونغ كونغ في تموز/يوليو ٢٠٠٧ تجارب سريرية على لقاح تم تكوينه بسلالات من إندونيسيا. وهذه التجارب السريرية هي جزء من اتفاق جرى التوصل إليه في شباط/فبراير ٢٠٠٧ بين باكستر هِلث كير والحكومة الإندونيسية، وستقوم شركة الأدوية بموجبه بتقديم معدات ومساعدة تقنية لتطوير اللقاح في مقابل أحدث أنواع الفيروسات من طيور داجنة وأشخاص مصابين ضمن الحدود الإندونيسية[٤٧]. وصرح سيتي بأن الاتفاق تم مع باكستر هِلث كير لأنها كانت «الشركة الوحيدة التي عرضت إنتاج لقاحات بشرية من أجل سلالة إنفلونزا

---

(٤٥) Centre for Infectious Disease Research and Policy, «Virus-sharing Pact Eludes WHO Group, but Work Will Continue,» 26 November 2007, <http://www.cidrap.umn.edu/cidrap/content/influenza/avianflu/news/nov2607pact.html>.

(٤٦) «Indonesia Resumes Bird Flu Samples to WHO: Official,» Agence France-Presse, 23 February 2008.

(٤٧) «Baxter to Develop Bird Flu Vaccine for Indonesia,» *Jakarta Post*, 8/2/2007.

الطيور الإندونيسية ذات الصفة المميزة»[٤٨]. وهذا الاتفاق مثير للخلاف، وقد زاد التوتر بين منظمة الصحة العالمية، والشركات الصانعة، والحكومات، والباحثين بشأن حماية حقوق الملكية الفكرية.

٥ . استنتاجات

يتأثر قطاع الصحة العامة ومنظمة الصحة العالمية باستمرار بالاهتمام والاستثمار الوطنيين والدوليين المتزايدين في تحسين الأمن البيولوجي والسلامة البيولوجية. وما زالت الصحة العامة العالمية تخضع لبحث متزايد تستخدم فيه الخطابة الأمنية، حيث وصف مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في عام ٢٠٠٤ الأمراض المعدية، مثل إنفلونزا الطيور وسارس، بأنها «تهديد لأمن الصحة العالمية». ثم إن للصحة العامة والأمن القومي علاقة متبادلة لأن تحسين الصحة العامة ممكن من خلال أمن متزايد، وتحسين الأمن ممكن أيضاً من خلال دمج هموم صحة عامة. وقد بدلت العولمة بنية توجيه الصحة العالمية من طريق إدخال فاعلين جدد وأطراف مهتمين بسبب بروز الصحة كشأن من شؤون السياسة الخارجية. وكان لهذا الأمر مضامين كبيرة بالنسبة إلى منظمة الصحة العالمية، التي كانت الهيئة الأصلية الموجهة للصحة العالمية، وكانت قد أُنشئت كوكالة متخصصة مرتبطة بالأمم المتحدة. وقد شعرت منظمة الصحة العالمية بضغط متزايد من حكومات ومنظمات دولية كي تحول الصحة العامة إلى شأن أمني عن طريق زيادة أنظمة الإنذار المبكر وأنظمة مراقبة الأمراض لحماية سكان العالم من انتشار مرض معد يُخشى منه مثل سارس وخطر إنفلونزا الطيور الذي يلوح في الأفق.

لا تستطيع البلدان الاعتماد فقط على القضاء على الطيور الداجنة أو «إعدامها» أو تلقيحها؛ إذ يجب أن يكون هناك خطة شاملة لمنع انتشار H5N1؛ خطة تتضمن استراتيجيات منع قائمة على أدلة لمعالجة المشكلة. طبعاً، إن تحسين تدابير السلامة البيولوجية أقل تكلفة من برنامج تلقيح جماعي، رغم أن الأول يقتضي تغييراً في السلوك البشري يستهلك وقتاً أطول كثيراً، ولا يقدم نتائج فورية أو نتائج يمكن قياسها بسهولة بهدف التقويم.

لكن يجب أن يُسأل ما إذا كان نموذج النظر إلى الأمور من الزاوية الأمنية هو السبيل الأفضل إلى جعل الصحة العامة العالمية مفهوماً لأن للبلدان آراء مختلفة في

---

(٤٨) المصدر نفسه.

الأولويات الأمنية، كما تبين بالجدل الذي دار بخصوص تقاسم فيروس الإنفلونزا بين إندونيسيا ومنظمة الصحة العالمية. أما أنظمة الصحة العالمية المنقّحة، فإنها تفوض الدول الأعضاء زيادة ما لديها من أنظمة لمراقبة الأمراض، وهي بالتالي تعكس تحويل الصحة العامة العالمية إلى شأن أمني. ومنظمة الصحة العالمية لم تقم بمخاطبة بلدان أو بإعطائها أي توجيه رسمي يتعلق بكيف ينبغي لها أن تجعل الأولوية من نصيب تمويلها للصحة العامة بين أولويات ما يتهدد الصحة حالياً، بينما تقوم في الوقت نفسه بتقوية قدرات المراقبة التقنية من أجل أوبئة محتملة مثل إنفلونزا الطيور. وسيبين المستقبل ما إذا كانت منظمة الصحة العالمية تستطيع أن تبقى حيادية وغير منحازة طوال فترة تطبيق أنظمة الصحة العالمية المنقّحة. وإذا لم تستطع منظمة الصحة العالمية إثبات صدقيتها أمام البلدان النامية والبلدان المتقدمة، فإنها ستفقد منزلتها بوصفها منظمة الصحة العالمية الدولية الرائدة، وستخضع الصحة العامة العالمية لمزيد من إملاءات السياسة الخارجية لبلدان فردية.

الفصل العاشر

الحد من التسلّح التقليدي

زدزسلاف لاتشوفسكي

١ . مقدمة

ثمة كثير من التطورات المقلقة في ما يتعلق بالحد من التسلّح التقليدي في العام ٢٠٠٧، برغم إحراز تقدم إيجابي في بعض المناطق. وفي أكبر تحدّ لمعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا لعام ١٩٩٠ لغاية الآن، «علّق» الاتحاد الفيدرالي الروسي مشاركته في النظام[١]. وهذا ما دفع إلى دراسة أكثر استفاضة للوضع الحالي لنظام الحد من الأسلحة التقليدية في أوروبا. فقد أدى إضعاف نظام الحد من الأسلحة التقليدية إلى صدور بعض ردود الأفعال المقلقة في جنوب القوقاز، في حين استمرت حالة المراوحة في مولدوفا بشأن سحب القوات والأعتدة الروسية. وفي المقابل، تم إحراز مزيد من التقدم على صعيد تطبيق الاتفاق الموقع في العام ٢٠٠٥ بين جورجيا وروسيا والذي ينص على إغلاق القواعد العسكرية والمنشآت الروسية الأخرى في جورجيا، واستمر العمل بنظام الحد من الأسلحة دون الإقليمي في دول البلقان بسلاسة. وخارج أوروبا، استأنفت الكوريتان الشمالية والجنوبية في العام ٢٠٠٧ محادثاتهما بشأن بناء الثقة والحدود المشتركة بينهما[٢].

---

(١) للاطلاع على تفصيلات الحد من الأسلحة التقليدية في أوروبا قبل العام ٢٠٠٦، انظر الفصول ذوات العلاقة في الإصدارات السابقة لكتاب سيبري السنوي.

(٢) في أثناء الزيارة التي قام بها رئيس كوريا الجنوبية روه مون هيون لكوريا الشمالية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، وقّع وزعيم كوريا الشمالية كيم سونغ إيل بياناً تضمن فقرة مكرسة لتدابير بناء الثقة تعهدا بموجبها بوقف الأعمال العدائية العسكرية، وخفض التوتر والصراع العسكري عبر الحوار =

واصلت الدول المشاركة في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا تطوير تدابير بناء الثقة والأمن والترتيبات الأخرى المرتبطة بالحد من الأسلحة في العام ٢٠٠٧، بهدف الاستعداد بشكل أفضل للمخاطر والتحديات الإقليمية ودون الإقليمية في أوروبا. وعلى الصعيد العالمي، أُحرز تقدم في التعامل مع «الأسلحة غير الإنسانية»، واكتسبت عملية أوسلو الدولية الخاصة بالذخائر العنقودية التي انطلقت في العام ٢٠٠٦ مزيداً من الزخم.

عند مراجعة هذه القضايا وغيرها، يقيّم هذا الفصل التطورات الهامة المتعلقة بالحد من الأسلحة التقليدية في العام ٢٠٠٧. يقدم القسم ٢ لمحة موجزة عن الأزمة التي تلوح بشأن معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، وتحليلاً للأحداث الهامة التي وقعت خلال العام، ووضعية الالتزامات التي تعهدت بها روسيا في إسطنبول في العام ١٩٩٩ وتأثير الأزمة في الصراعات المتدنية الشدة الجارية في أوروبا. كما نجري مراجعة للتطورات على صعيد الحد من الأسلحة على المستوى دون الإقليمي في جمهورية يوغوسلافيا السابقة. ونبحث في القسم ٣ الجهود المتعلقة بالحد من الأسلحة والهادفة إلى بناء الثقة، وتقديم المساعدات وتعزيز القدرة على التكهن بالأحداث التي يمكن أن تقع في منطقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. ونعالج قضية الألغام والذخائر العنقودية في القسم ٤. ونستعرض الاستنتاجات في القسم ٥.

الجدول الرقم (١٠ ـ ١)
التطورات الهامة المرتبطة بمعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، ١٩٩٩ ـ ٢٠٠٦

التاريخ	الحدث
١٩٩٩	توقيع الاتفاق المتعلّق بتعديل معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا
٢٠٠٠	بيلاروسيا وأوكرانيا تصادقان على اتفاق التعديل. معدات ما بعد الأورال. روسيا تمتثل رسمياً للتعهد الذي قطعته في ١٤ حزيران/ يونيو ١٩٩١ وتدمّر أو تحوّل ١٤٥٠٠ من التجهيزات المحدودة بموجب معاهدة شرق الأورال. وفي العام ١٩٩٦، سُمح لروسيا بإحلال المركبات القتالية المدرّعة محل عدد من الدبابات القتالية التي من المقرر تدميرها ثم إزالة نواحي القصور المتعلقة بالدبابات. وإلى جانب كازاخستان، تستكمل روسيا تدمير الفائض المتبقي من الدبابات في منتصف العام ٢٠٠٣.

يتبـــع

= والمفاوضات. للاطلاع على مناقشة لإجراءات بناء الثقة في السياق الكوري، انظر: Z. Lachowski [et al.], *Tools for Building Confidence on the Korean Peninsula* (Stockholm; Zurich: SIPRI/Center for Security Studies, ETH Zurich, 2007), <http://www.korea-cbms.ethz.ch>.

تابــع

٢٠٠١	انعقاد مؤتمر المراجعة الثاني لمعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا. وتم بصورة خاصة تأكيد قضية التجهيزات المحدودة بموجب المعاهدة والتي لم تؤخذ بالحسبان. الانسحاب من جورجيا. بعد الانسحاب الابتدائي لروسيا من قواعدها العسكرية، جورجيا وروسيا تختلفان بشأن القواعد المتبقية؛ والوصول إلى طريق مسدود في أعقاب ذلك. الانسحاب من مولدوفا. روسيا تسحب التجهيزات المحدودة بموجب معاهدة، ولكنها تفشل في سحب قواتها المسلحة وفي التخلص من ذخائرها ومعداتها المخزنة بحلول نهاية العام ٢٠٠٢. ولم يحدث أي انسحاب جديد منذ العام ٢٠٠٤.
٢٠٠٢	نزاع المجنبة. روسيا تقدم بيانات تشير إلى أنها خفضت كمية التجهيزات المحدودة بموجب معاهدة لديها (زيدت في العام ١٩٩٩ لتعزيز قواتها في الشيشان) وهي تمتثل الآن للبنود ذات الصلة والمتعلقة بالمعاهدة المعدلة (والتي لم تصبح سارية المفعول بعد). لكن من الناحية الرسمية، لا تزال روسيا تنتهك وثيقة المجنبة للعام ١٩٩٩ وذلك منذ ٣١ أيار/ مايو ١٩٩٩.
٢٠٠٣	كازاخستان تصادق على اتفاقية التعديل.
٢٠٠٤	الأعضاء الجدد في الناتو: إستونيا ولاتفيا وليتوانيا وسلوفينيا، تنضم إلى حلف الناتو علماً بأن أياً منها ليست طرفاً في معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا. وروسيا تندد بـ «الثقب الأسود القانوني» على امتداد حدودها مع دول البلطيق. وحلف الناتو يتعهد بعدم نشر أعداد كبيرة من التجهيزات المحدودة بموجب معاهدة في دوله الأعضاء الجديدة. ومع انضمام بلغاريا ورومانيا كذلك إلى الناتو، تشعر روسيا بضعف متنامٍ أمام الناتو المتوسع على صعيد الأسلحة التقليدية. روسيا تصادق على اتفاقية التعديل.
٢٠٠٥	الانسحاب من جورجيا. توصلت جورجيا وروسيا إلى اتفاق تسحب روسيا بموجبه قواتها وتغلق قواعدها في العام ٢٠٠٨.
٢٠٠٦	انعقاد مؤتمر المراجعة الثالث لمعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا. وفشل الاقتراح الروسي بالتنفيذ المؤقت لاتفاق التعديل يفشل.

المصدر: *SIPRI Yearbook, 2000-2007.*

٢ . الحد من التسلح في أوروبا

يبقى نظام معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا للعام ١٩٩٠ النظام الأكثر شمولاً للحد من الأسلحة التقليدية في العالم[٣]. وبوصف هذه المعاهدة حجر الزاوية للأمن الأوروبي، فإنها ساهمت في التخلص بدرجة كبيرة من خطر شنّ هجوم عسكري انطلاقاً من أوروبا، وعززت الثقة والانفتاح والضمانات المتبادلة في المنطقة. كما كانت

(٣) للاطلاع على ملخص موجز لمعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا وعلى لائحة بالأطراف المشاركين فيها، انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب. كما أن نص وبروتوكولات المعاهدة تجدها في الموقع الإلكتروني: <http://www.osce.org/item/13752.html?html=1>.

معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا مصدر إلهام لحلول إقليمية تتعلق بالحد من الأسلحة في دول البلقان وآسيا الوسطى.

استندت معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا إلى مفهوم ثنائي القطب قائم على إيجاد توازن للقوى بين منظمة معاهدة شمال الأطلسي (حلف الناتو) ومنظمة حلف وارسو البائدة الآن في منطقة تطبيقها في المنطقة الممتدة بين الأطلسي والأورال. تحدد المعاهدة سقوفاً متساوية للفئات الرئيسية للأسلحة والتجهيزات التقليدية الثقيلة (التجهيزات المحدودة بموجب المعاهدة) لدى مجموعتي الدول. وفي اتفاقية تعديل معاهدة القوات التقليدية في أوروبا للعام ١٩٩٩، تم التخلي عن فكرة ثنائية القطب[٤]. وعندما تصبح نافذة، (أ) ستطرح نظاماً جديداً للحد من الأسلحة يعتمد على سقوف وطنية وإقليمية، مقننة في بروتوكولات الاتفاقية كحدود ملزمة، (ب) تزيد من القدرة على التحقق من تطبيق بنودها، و(ج) تفتح نظام المعاهدة المعدل للدول الأوروبية التي لم تشارك في معاهدة الحد من القوات التقليدية في أوروبا للعام ١٩٩٩. لم تدخل الاتفاقية حيز التأثير بسبب رفض أعضاء الناتو والدول الأطراف الأخرى المصادقة عليها إلى أن تمتثل روسيا للالتزامات التي تعهدت بها في قمة إسطنبول لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في العام ١٩٩٩[٥]. ومن الدول الموقعة الخمسين على المعاهدة، صدّقت جمهورية بيلاروسيا وكازاخستان وروسيا وأوكرانيا فقط على اتفاقية التعديل[٦].

---

(٤) للاطلاع على ملخص موجز للاتفاقية وعلى لائحة بالدول الموقعة، انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب. يتوفر نص الاتفاقية على الموقع الإلكتروني: <http://www.osce.org/item/13760.html?html=1>.

وللاطلاع على نص المعاهدة بعد تعديله بموجب اتفاقية التعديل، انظر: *SIPRI Yearbook 2000: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2000), pp. 627-642.

(٥) Istanbul Summit Declaration, Istanbul, 17 November 1999, paras. 15-19, and Final Act of the Conference of the States Parties to the Treaty on Conventional Armed Forces in Europe, Istanbul, 17 November 1999, and Annex 14.

وأعيد نشر هذه النصوص في: *SIPRI Yearbook 2000: Armaments, Disarmament and International Security, pp. 627-642, and OSCE, Istanbul Document 1999* (Vienna: OSCE, 2000), <http://www.osce.org/item/15853.html>, pp. 46-54 and 236-259.

وقد فشلت روسيا لغاية الآن في تنفيذ التزامات إسطنبول التالية: (أ) إغلاق قاعدة غودوتوا في أبخازيا، في جمهورية جورجيا، (ب) سحب القوات والذخائر الروسية كافة من منطقة ترانس دنيستر في مولدوفا، و(ج) التخلص من مخزوناتها من الذخائر والتجهيزات العسكرية في منطقة ترانس دنيستر. وبالإضافة إلى ما تقدم، لم تتفق الدول الأطراف في معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا على كيفية التعامل مع قوات حفظ السلام الروسية في جورجيا ومولدوفا.

(٦) لكن أوكرانيا لم تودع أدوات المصادقة لدى الجهة التي أودعت إليها الاتفاقية.

وبالتالي تبقى معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا الأصلية والوثائق والقرارات المصاحبة لها والتي اتُّفق عليها ملزمة لكافة الأطراف.

نظام معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا عند مفارق طرق

تم إحراز تقدم بسيط خلال الأعوام السبعة الأولى التي أعقبت توقيع اتفاقية التعديل للعام ١٩٩٩، في اتجاه بدء سريان تطبيقها. وقد تعهد كل من حلف الناتو وروسيا مراراً بـ «العمل معاً» على التصديق عليها. وقد وصلت الاتفاقية إلى عدة نقاط عالقة (انظر الجدول الرقم (١٠ ـ ١))، لكن الخلافات الرئيسية لا تزال تتمحور حول التقيد بالتزامات إسطنبول، وبخاصة تلك المتعلقة بجورجيا ومولدوفا. ونتيجة لذلك، وصلت عملية الاتفاقية إلى حالة جمود.

المكاشفة

تبنّت روسيا في العام ٢٠٠٦ مقاربة جديدة في علاقاتها مع حلف الناتو. فبعد أن قامت بالعديد من المناشدات غير الناجحة للدول الأعضاء في الناتو للتصديق على اتفاقية التعديل، لجأت روسيا إلى حجج بديلة أظهرت عدم التوافق المتنامي بين نظام المعاهدة الأصلية والواقع السياسي والاستراتيجي. ورددت هواجسُ بعض الدول الأعضاء في الناتو صدى هذه الادعاءات بشأن تشدد الولايات المتحدة. وبالإضافة إلى ذلك، حولت روسيا قضية الدفاع الصاروخي غير ذات الصلة في جمهورية التشيك وبولندا إلى جدال حول الحد من التسلّح التقليدي(٧).

أصبحت روسيا في العام ٢٠٠٧ أكثر تشدداً في علاقاتها مع الولايات المتحدة وحلفائها الآخرين في حلف الناتو بعد أن شعرت بالاطمئنان إلى أداء اقتصادها المنبعث من جديد، وبالإحباط من رفض الغرب المستمر معالجة هواجسها الأمنية، ومع الانتخابات القادمة في الولايات المتحدة. ففي حديث أدلى به الرئيس فلاديمير بوتين في شباط/فبراير ٢٠٠٧، عن معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، حذر الغرب من فرض «خطوط وجدران تقسيمية جديدة» على روسيا(٨). وجاء في التصريحات التي أدلى بها وزيرا الخارجية والدفاع الروسيَّان ومندوبو روسيا في المجموعة الاستشارية المشتركة

---

(٧) للاطلاع على خطط الدفاع الصاروخي البالستي الأمريكي، انظر الفصل الأول والملحق الرقم (٨ ـ ج) من هذا الكتاب.

(٨) V. V. Putin, President of the Russian Federation, Speech at the 43rd Munich Conference on Security Policy, English translation, 10 February 2007, <http://www.securityconference.de/konferenzen/rede.php?sprache=en&id=179>.

لمعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا ومجلس حلف الناتو ـ روسيا أن نظام المعاهدة آخذ في «التقادم» و«التلاشي والاضمحلال»، وبخاصة على ضوء البناء المزعوم لنظام قواعد عسكرية على امتداد الحدود الروسية(٩). وفي آذار/ مارس، عرض الوفد الروسي في المجموعة الاستشارية المشتركة نتائج «تحليله الشامل» للوضع المتعلق بمعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا(١٠). واقترحت روسيا معالجة القضايا التالية:

١ ـ «عبثية» القيود المرتبطة بتكتلات الحرب الباردة والتي تعني استمرار اعتبار الأعضاء الجدد في حلف الناتو أنهم ينتمون إلى مجموعة الدول الأطراف الشرقية (أي منظمة معاهدة حلف وارسو السابقة). وتقترح روسيا وجوب نقل الدول الأعضاء الجديدة في حلف الناتو إلى المجموعة الغربية.

٢ ـ نتيجة انضمام بلغاريا ورومانيا إلى حلف الناتو في العام ٢٠٠٤، تجاوزت المجموعة الغربية بدرجة كبيرة حدود المجنبة المتفَق عليها في العام ١٩٩٦(١١). وعمليات نشر التجهيزات المحدودة بموجب معاهدة التي خططت لها الولايات المتحدة ستزيد من خطورة هذه الانتهاكات. وطالبت روسيا الولايات المتحدة بتقديم تبرير قانوني لهذا النشر(١٢).

---

(٩) Joint Consultative Group, Statement by the delegation of the Russian Federation, document JCG.JOUR/625, 27 March 2007, annex.

بشأن التغييرات في سياسة إقامة قواعد بعد الحرب الباردة، انظر: Z. Lachowski, *Foreign Military Bases in Eurasia*, SIPRI Policy Paper; no. 18 (Stockholm: SIPRI, 2007), <http://books.sipri.org/>.

(١٠) Joint Consultative Group, Statement by the delegation of the Russian Federation, document JCG.JOUR/625, 27 March 2007, annex.

(١١) هذه الحدود مدرجة في: Flank Document, Annex A of the Final Document of the First Conference to Review the Operation of the Treaty on Conventional Armed Forces in Europe and the Concluding Act of the Negotiation on Personnel Strength, Vienna, 15-31 May 1996.

للاطلاع على نصوص هذه الوثائق، انظر: *SIPRI Yearbook 1997: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1997), pp. 511-514, <http://www.osce.org/item/13755.html?html=1>.

(١٢) في ردّ على هذا الطلب، قدّم الوفد الأمريكي في المجموعة الاستشارية المشتركة في أيار/ مايو ٢٠٠٧ تحليلاً قانونياً لتمركز المجموعات العابرة (أي تمركز قوات من دولة في مجموعة دول على أراضي عضو في مجموعة دول أخرى). والدعوة الأساسية هي أنه لا يوجد بند في معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا يحظر تمركز المجموعات طالما لم يتم تجاوز سقوف المجموعة، وطالما أن الدولة المضيفة راضية عن هذا التمركز. والقيد الوحيد الذي ينطبق هو البند ٥ الذي يسمح بنشر مؤقت لقوات مسلحة تقليدية في أوروبا على أراضي عضو ينتمي إلى مجموعة الدول الأطراف نفسها. انظر: Joint Consultative Group, «Legal Analysis of Cross-Group Stationing,» Statement by the delegation of the United States of America, document JCG.JOUR/627, 8 May 2007, Annex 3.

٣ ـ أصبحت إستونيا ولاتفيا وليتوانيا دولاً أعضاء في الناتو منذ العام ٢٠٠٤، لكنها ليست أطرافاً في معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا. وكبادرة حسن نية لإزالة الشكوك وعدم القدرة على التكهن بالأحداث في تلك المنطقة، تقترح روسيا ضم دول البلطيق إلى معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا القائمة[١٣].

٤ ـ ينبغي للناتو أن يوضح ما يعنيه بـ «التطبيق الكامل» لالتزامات إسطنبول لمنع تحولها إلى أداة لطلب المزيد والمزيد من روسيا. وينبغي للناتو أن يوضح أيضاً معنى عبارة «القوات القتالية الرئيسية»، كما هي واردة في التعهد الذي قطعه في العام ١٩٩٧ بعدم الشروع في «تمركز إضافي دائم لقوات قتالية رئيسية»[١٤].

بالإضافة إلى ما تقدم، احتفظت روسيا بحق التقدم بمزيد من الطلبات بهدف «استعادة التوازنات» في نظام المعاهدة. وقد شكلت هذه القضايا الأساس لمزيد من التوسع في موقف روسيا في العام ٢٠٠٧ عندما تطورت الأزمة.

وفي ردّ على النزاع المتنامي حول الخطط الأمريكية الهادفة إلى نشر دفاعات صاروخية في جمهورية التشيك وفي بولندا وإقامة منشآت (قواعد) عسكرية في بلغاريا ورومانيا لكي تستخدمها القوات الأمريكية[١٥]، اقترح الرئيس بوتين في ٢٦ نيسان/ أبريل «دراسة إمكانية تعليق» التزامات روسيا التي تنص عليها معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا «إلى أن يجيء الوقت الذي يصدّق فيه كل أعضاء الناتو عليها

---

(١٣) أعلنت دول البلطيق الثلاث وسلوفينا، وجميعها أعضاء في الناتو، غير مرة عن استعدادها للانضمام إلى معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا المعدلة متى أصبحت سارية المفعول.

(١٤) «The Pledge was Made in NATO,» Statement by the North Atlantic Council, 14 March 1997, <http://www.nato.int/docu/pr/1997/>, and Reiterated and Amplified in the Founding Act on Mutual Relations, Cooperation and Security between NATO and the Russian Federation, which was signed on 27 May 1997, <http://www.nato.int/docu/basictxt/fndact-a.htm>.

(١٥) ادعت روسيا مراراً أن الولايات المتحدة ستنشر ٥٠٠٠ جندي في كل من بلغاريا ورومانيا. انظر على سبيل المثال: Putin, President of the Russian Federation, Speech at the 43rd Munich Conference on Security Policy, English translation, and V. Litovkin, «Byt' ili ne byt'?: Vot v chem vopros,» [To Be or Not Be?: That is the Question], *Nezavisimoe voennoe obozrenie*, 22/6/2007.

وقالت الولايات المتحدة إنها ستنشر في بلغاريا ورومانيا عناصر قتالية من لواء متمركز في ألمانيا على أساس دوري. وبما أن هذه الانتشارات أدنى من مستوى لواء، فإن الولايات المتحدة تدعي أنها لا تشكل «قوات قتالية رئيسية». كما لفتت روسيا الانتباه إلى تردد الولايات المتحدة في قبول الاقتراحات الروسية المتعلقة بتدابير بناء الثقة والأمن في ما يختص بتمركز القوات الأجنبية. للاطلاع على إجراءات بناء الثقة والأمن التي اقترحتها روسيا، انظر: Z. Lachowski and M. Sjögren, «Conventional Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2007), pp. 613-614.

ويبدأون بالتقيد الحرفي ببنودها، على غرار ما تقوم به روسيا لغاية الآن من جانب واحد»[١٦]. ونتيجة لذلك، صرحت روسيا بأنها ستعلّق عمليات التفتيش، والإشعار، وتبادل البيانات، برغم أنها لم تضع ذلك موضع التنفيذ على الفور في انتظار حدوث مزيد من التطورات[١٧]. ونشير إلى أن تعليق الالتزام بمعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا (CFE) غير منصوص عليه في المعاهدة، وبالتالي فهو يفتقر إلى أساس قانوني[١٨]. كما أن الدول الأعضاء في الناتو والمشاركة في معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا «عبّرت عن القلق» من الملاحظات التي أدلى بها بوتين، وطلبت مزيداً من الإيضاحات مع إعلانها أنها مستعدة للمشاركة في مناقشات بـ «روح إيجابية»[١٩]. وفي سلسلة من المحادثات في المجموعة الاستشارية المشتركة (JCG)، وفي مجلس الناتو ـ روسيا (NRC)، أعلن الناتو انفتاحه على مناقشة جميع القضايا ذات الاهتمام المشترك.

طلبت روسيا، التي شعرت بخيبة أمل من رد الغرب على اقتراحاتها، في ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٧ عقد مؤتمر غير عادي للدول الأطراف وفقاً للبند الرقم ٢١ من معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا. أوضحت روسيا عدداً من «الظروف الاستثنائية» لتبرير طلبها عقد ذلك اللقاء، وبخاصة النتائج الخطيرة المترتبة على توسيع الناتو على صعيد تنفيذ المعاهدة، وفشل الناتو في المصادقة كما كان متوقعاً على اتفاقية التعديل،

---

(١٦) V. V. Putin, President of the Russian Federation, Annual Address to the Federal Assembly, Moscow, 26 April 2007, <http://www.kremlin.ru/eng/sdocs/speeches.shtml?stype = 70029>.

وسعى المسؤولون الروس في وقت لاحق إلى قطع أي رابط مباشر بين خطط الدفاع الصاروخي الأمريكية والقضايا المتعلقة بمعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا. انظر مثلاً: «Baluyevskiy Addresses CFE, NMD Issues on Eve of Russia-NATO Meeting,» World News Connection, National Technical Information Service (NTIS), US Department of Commerce, 9 May 2007.

(١٧) «DOVSE: nikakikh inspektsii v Rossii i uvedomlenii bol'she ne budet,» [CFE: There will be no More Inspections in Russia and No Notifications], *Nezavisimaya gazeta* (23 May 2007).

(١٨) تدعي روسيا أن تعليق التزامها من جانب واحد ينسجم مع القانون الدولي. فالبند ٥٧ من اتفاقية جنيف حول قانون المعاهدات للعام ١٩٦٩، وهي الاتفاقية التي تشارك فيها روسيا، تنص على أنه «يجوز تعليق تطبيق المعاهدة في ما يتعلق بـ. . . من جانب طرف معيّن: (أ) انسجاماً مع البنود الواردة في الاتفاقية، أو (ب) في أي وقت متى وافق جميع الأطراف على ذلك». تنص معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا على الانسحاب ولكنها لا توفر خيار التعليق صراحة، وبالتالي يصعب إيجاد تبرير قانوني لهذا العمل باستخدام نص المعاهدة نفسه. وبناء على ذلك، آثر الناتو والولايات المتحدة لغاية الآن التعبير عن «خيبة الأمل»، من غير الوصول إلى حدّ الطعن في حق روسيا في تعليق العمل بالمعاهدة. للاطلاع على مناقشة أكثر استفاضة للمضامين القانونية للخطوة التي قامت بها روسيا، انظر: D. B. Hollis, «Russia Suspends CFE Treaty Participation,» *ASIL Insight*, vol. 11, no. 19 (July 2007).

(١٩) Joint Consultative Group, Statement by the Delegation of Canada, document JCG.JOUR/627, 27 March 2007, Annex 1.

والخطط الأمريكية لنشر أسلحة تقليدية في بلغاريا ورومانيا[٢٠]. لكن وزير الخارجية الروسي سيرغي لافروف أوضح بجلاء أن روسيا لن تنسحب من المعاهدة ولكن تريد الإفصاح عن هواجسها ببساطة[٢١].

انعقد المؤتمر غير العادي للدول الأطراف في معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا في فيينّا في الفترة الواقعة بين ١٢ و١٥ حزيران/يونيو. وهناك أسهبت روسيا في الحديث عن «حالات الفشل»، وعن التفوق العددي وعن «التأثيرات السلبية» الأخرى لتصرفات الدول الأعضاء في الناتو.

(١) لم تضفِ جمهورية التشيك، والمجر، وبولندا، ورومانيا وسلوفاكيا صفة رسمية على انتقالها من إحدى مجموعتي الدول إلى المجموعة الأخرى.

(٢) تجاوز أعضاء الناتو غداة توسيعه («مجموعة الدول الأطراف التي وقعت أو انضمت إلى معاهدة بروكسل للعام ١٩٤٨ أو معاهدة واشنطن للعام ١٩٤٩»، في صياغة معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا)، كلاً من حدود المجنبة والحدود الإجمالية.

(٣) إن عمليات الانتشار الأمريكية على أراضي بلغاريا ورومانيا لا تنتهك الفقرات الخاصة بالبند ٥ الخاصة بالنشر المؤقت وحسب، بل تخرق أيضاً التزامات حلف الناتو المتعلقة بعمليات النشر الدائم كما هي محددة في الالتزام الذي قطعه في العام ١٩٩٧[٢٢].

(٤) لم تصدّق الدول الأطراف «بسرعة» على اتفاق التعديل لكي يصبح نافذاً في أسرع وقت ممكن، كما اتُّفق عليه في القرار الأخير لمؤتمر القوات المسلحة التقليدية في أوروبا للعام ١٩٩٩[٢٣]، وذلك على الرغم من المقاربة البناءة التي تبنّتها روسيا داخل نظام القوات المسلحة التقليدية في أوروبا وخارجه.

---

(٢٠) Dutch Ministry of Foreign Affairs, Notification Pursuant to Article XXII of the Treaty on Conventional Armed Forces in Europe, Request for Extraordinary Conference, Russian Federation, 28 May 2007.

(٢١) J. Dempsey, «Russia and U.S. Back Away from Confrontation,» *International Herald Tribune*, 6/6/2007.

(٢٢) Statement by the North Atlantic Council, 14 March 1997, <http://www.nato.int/docu/pr/1997/>.

انظر أيضاً الهامش الرقم (١٥).

(٢٣) Final Act of the Conference of the States Parties to the Treaty on Conventional Armed Forces in Europe, Istanbul, 17 November 1999.

(٥) لم تعدّل جمهورية التشيك والمجر وبولندا وسلوفاكيا سقوفها الإقليمية كما وعدت في آذار/مارس ١٩٩٩[٢٤].

وبناء على ذلك، اقترحت روسيا جدولاً لـ «استعادة احتمال نجاح» المعاهدة[٢٥]. ويبين الجدول الرقم (١٠ ـ ٢) المهل المحددة.

يمكن حل بعض من هواجس روسيا بسهولة عبر وضع اتفاقية التعديل موضع التنفيذ، لكن عدم وفاء روسيا بالالتزامات التي قطعتها في إسطنبول يبقى عائقاً. وقد رفض الناتو محاولات روسيا المتتالية للفصل بين واجباتها المنصوص عليها في معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا وبين الالتزامات السياسية التي تعهدت بها في إسطنبول[٢٦]. والزعم الذي يقول إن عمليات نشر القوات الأمريكية في بلغاريا ورومانيا تعد انتهاكاً لبنود المعاهدة رفضته كل من الولايات المتحدة والدولتين المعنيتين[٢٧].

اتضح أنه لا يمكن تسوية هذه الخلافات وفشل المؤتمر غير العادي، بعد أن عجز الأطراف عن الاتفاق على بيان ختامي. لكن دول الناتو وروسيا غادرت المؤتمر معبّرة عن انفتاحها على إجراء مزيد من المحادثات[٢٨]. وعبرت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي عن خيبة أملها من الخطوة الروسية، ودعا الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا الدول الأطراف إلى التغلب على

---

(٢٤) Joint Consultative Group, Decision on CFE Treaty Adaptation, document JCG.DD/4/99, 30 March 1999, chart 2, and Z. Lachowski, «Conventional Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 1999: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1999), pp. 622-623.

عمدت هذه الدول الأربع إلى خفض ما في حوزتها من تجهيزات محدودة بموجب معاهدة إلى ما دون السقوف الوطنية المعلنة بكثير بناء على اتفاقية التعديل (إلى مستويات تعادل سقوفها الإقليمية المناظرة)، ووعدت بالوفاء بالتزاماتها الخاصة بالسقوف الإقليمية حالما تصبح المعاهدة المعدلة سارية المفعول. وفي نهاية العام ٢٠٠٧، تخلت روسيا بهدوء عن مطلبها المتعلق بهذه الدول.

(٢٥) CFE Extraordinary Conference, Delegation of Russia, Draft basic provisions of the Final Document of the Extraordinary Conference of the States Parties to the Treaty on Conventional Armed Forces in Europe, document CFE-EC(07).JOUR, 11-15 June 2007, Annex 33, attachment 2

(٢٦) انظر: CFE Extraordinary Conference, Delegation of Italy, Statement, 15 June 2007, <http://www.nato.int/docu/update/2007/06-june/e0615a.html>.

(٢٧) CFE Extraordinary Conference, Delegation of the United States of America, Statement, document CFE-EC(07).JOUR, 12 June 2007, Annex 4, and Joint Consultative Group, Delegation of Bulgaria, Statement, document JCG.JOUR/627, 8 May 2007, Annex 4.

(٢٨) NATO, «NATO Response to Russian Announcement of Intent to Suspend Obligations under the CFE Treaty,» Press Release (2007)085, 16 July 2007, <http://www.nato.int/docu/pr/2007>.

خلافاتها[٢٩]. وعبّرت بيلاروسيا عن مخاوف مشابهة للمخاوف الروسية، لكنها لم تصل إلى حد الانسحاب من نظام القوات المسلحة التقليدية في أوروبا أو تعليق مشاركتها فيه. وبدلاً من ذلك، اقترحت تنفيذاً مؤقتاً للمعاهدة المعدلة إلى حين نفاذها. وتقترح مسودة البيان الختامي للناتو التئام المنتديات الثلاثة التالية في أعقاب المؤتمر غير العادي: لقاء غير رسمي في خريف العام ٢٠٠٧ لدراسة مستقبل نظام معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا والإجراءات التي من المحتمل ضمها إليها؛ وعقد مؤتمر غير عادي قبل انعقاد المجلس الوزاري لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧؛ وحلقة دراسية في شتاء العام ٢٠٠٨ لمتابعة التخطيط التعاوني لتنفيذ المعاهدة المعدلة. وبالإضافة إلى ما تقدم، شجع الناتو على الدخول في حوار عالي المستوى حول المسائل المتعلقة بالأمن والحد من الأسلحة في أوروبا[٣٠].

الجدول الرقم (١٠ ـ ٢)
البرنامج الذي اقترحته روسيا لاستعادة احتمال نجاح معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا

١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧	انتقال بلغاريا وجمهورية التشيك والمجر وبولندا ورومانيا وسلوفاكيا إلى مجموعة الدول الغربية. ومشاركة إستونيا ولاتفيا وليتوانيا في المعاهدة بوصفها أعضاء قي المجموعة الغربية. وبدء عمليات المصادقة على اتفاقية التعديل.
١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨	تعديل دول المجموعة الغربية للمستويات القصوى لمقتنياتها من التجهيزات المحدودة بموجب معاهدة، والشروع في توفير سقف للمستوى الأقصى لمقتنيات دول البلطيق الثالث ضمن الحدود الإجمالية للمجموعة.
١ آذار/ مارس ٢٠٠٨	انضمام إستونيا ولاتفيا وليتوانيا إلى المعاهدة.
١٥ حزيران/ يونيو ٢٠٠٨	تعديل السقوف الوطنية والإقليمية لدول المجموعة الغربية وفقاً لاتفاقية التعديل. وينبغي لجمهورية التشيك والمجر وبولندا وسلوفاكيا عدم تجاوز نطاقات سقوفها الإقليمية التي جرى تبنيها بموجب القرار الأخير لمعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا للعام ١٩٩٩، وتبنّي قرار بعدم تنفيذ البنود المتعلقة بما دون السقوف الإقليمية (بمعنى إلغاء نظام المجنبة). الانتهاء من إيداع أدوات المصادقة.

يتبـــع

(٢٩) «EU States Join Criticism of Putin's Arms-treaty Withdrawal,» EurActiv.com, 16 July 2007, <http://www.euractiv.com/en/security/article-165543>, and OSCE, «OSCE Chairman Issues Statement after CFE Treaty Conference Ends in Vienna,» Press Release, 15 June 2007, <http://www.osce.org/item/25158.html>.

(٣٠) CFE Extraordinary Conference, Delegation of Italy, Proposed Extraordinary Conference final document, document CFE-EC(07).JOUR, 11-15 June 2007, Annex 31, attachment.

تابـــع

١ تموز/ يوليو ٢٠٠٨	إذا لم يصبح اتفاق التعديل نافذاً بحلول ٢٥ حزيران/ يونيو، يبدأ التنفيذ المؤقت إلى حين نفاذ الاتفاق بشكل رسمي. إجراء مشاورات مع المجموعة الاستشارية المشتركة JCG حول شروط انضمام الدول الجديدة والمفاوضات الهادفة إلى إدخال مزيد التحديث على بداية المعاهدة المعدلة.
١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٨	تقوم روسيا ومجموعة الدول الغربية بتقديم مسودة تفاهم مشترك حول عبارة «القوات القتالية الرئيسية» إلى المجموعة الاستشارية المشتركة. وتمتنع الدول الأطراف من عمليات نشر «رئيسية» إضافية خارج أراضيها.

المصادر: CFE Extraordinary Conference, Delegation of Russia, Draft Basic Provisions of the Final Document of the Extraordinary Conference of the States Parties to the Treaty on ConArmed Forces in Europe, document CFE-EC(07).JOUR, 15 June 2007, annex 33, attachment 2.

وما إن انتهى المؤتمر غير العادي حتى بدأت روسيا برفض عمليات التفتيش التي تقدمت بها دول الناتو، مستندة إلى مواد الأسباب القهرية المنصوص عليها في معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، وأوقفت في وقت لاحق تقديم المعلومات المرتبطة بمعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا. لكن سُمح بإجراء عمليات تفتيش ميدانية من جديد بعد أيام قلائل. وفي ١٣ تموز/ يوليو، وقّع الرئيس بوتين مرسوم تعليق روسيا (والذي لم يصل إلى حد الانسحاب) تنفيذ معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا والاتفاقات الدولية المترافقة معها، والذي بقي ساري المفعول لغاية ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧[٣١]. من الناحية القانونية، خاطرت روسيا بخطوتها تلك بوضع نفسها في موضع من يخل بالمعاهدة[٣٢]. في الواقع، جاءت الخطوة الروسية بدافع من «الظروف الاستثنائية» التي أتى إلى ذكرها المؤتمر غير العادي. وكشرط لاستئناف العمل بالمعاهدة وبالوثائق ذات الصلة، طالبت روسيا باتخاذ «خطوات ملموسة» تنسجم واقتراحاتها الهادفة إلى «إزالة المخاوف الروسية واستعادة

(٣١) جرى توقيع المرسوم الرئاسي «الخاص بتعليق الفيدرالية الروسية معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا والاتفاقات الدولية المصاحبة لها»، المرسوم رقم ٨٧٢ في ١٣ تموز/ يوليو ٢٠٠٧. يتوافر نص المرسوم (باللغة الروسية) على: <http://document.kremlin.ru/doc.asp?ID=040713>

والاتفاقات الدولية التي أشير إليها على الخصوص تتضمن اتفاقية بودابست الموقعة في ٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٠ الخاصة بالمستويات القصوى لسقوف المقتنيات من الذخائر والمعدات التقليدية لدول منظمة معاهدة وارسو (بلغاريا، تشيكوسلوفاكيا، المجر، بولندا، رومانيا، والاتحاد السوفياتي) ووثيقة المجنبة للعام ١٩٩٦. كما أن التعليق ينطبق ضمناً على الوثائق الأخرى المرتبطة بمعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا.

(٣٢) انظر الهامش الرقم (١٨).

إمكانية نجاح نظام المعاهدة»(٣٣). وألمحت روسيا إلى أنه في حال لم يتم تعديل نظام القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، ينبغي تطوير نظام جديد للحد من الأسلحة وتدابير لبناء الثقة(٣٤). وحمل التهديدُ الروسي كلاً من أرمينيا وأذربيجان وجورجيا وأوكرانيا على التفكير في تأثير هذا التغيير في الأوضاع الأمنية لكل منها(٣٥).

شجع الخطاب الروسي القاسي والمرسوم الرئاسي الذي تم توقيعه في ١٣ تموز/ يوليو على إجراء مفاوضات في الشهور التالية. وفي تموز/ يوليو ـ أيلول/ سبتمبر، طورت الولايات المتحدة، بالتشاور مع حلفائها، خطة لمجموعة من «الأعمال الموازية» التي ستفضي إلى وضع اتفاقية التعديل موضع التنفيذ بحلول صيف العام ٢٠٠٨ وإلى تنفيذ التزامات إسطنبول. وعُقدت جلسة تشاور كُرست لدراسة مستقبل معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا في ٣٠ أيلول/ سبتمبر ـ ٣ تشرين الأول/ أكتوبر في باد سارو بألمانيا، ضمت وفوداً من ٣٠ دولة مشاركة في معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا وأربع دول أعضاء أخرى في حلف الناتو، حيث جرى تقديم الخطة الأمريكية ـ بعنوان «معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا: جدول

---

(٣٣) Joint Consultative Group, Memorandum, document JCG.JOUR/635, 17 July 2007, Annex 1, attachment 1.

(٣٤) S. Lavrov, «Containing Russia: Back to the Future?,» Russian Ministry of Foreign Affairs, 19 July 2007, <http://www.ln.mid.ru/brp_4.nsf/sps/8F8005F0C5CA3710C325731D0022E227>.

كان يراد أصلاً نشر هذه المقالة في: *Foreign Affairs*.

وفي هذا السياق، قارنت مقالة كتبها محلل روسي بين الحقوق المنصوص عليها في معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا والنسبة الحقيقية للقوات المسلحة التابعة للولايات المتحدة/ الناتو والقوات المسلحة الروسية. وفي تعارض مع وجهة النظر الروسية السائدة حول وضع معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، خلص إلى أن (أ) ليس من حق روسيا أن تشتكي من أنها مقيدة بسبب المعاهدة فيما لا تستغل الحصص الممنوحة لها إلى أقصى حد، (ب) الناتو والولايات المتحدة لا يعملان على زيادة قواتهما في أوروبا ولكنهما خفضا بدرجة كبيرة من قواتهما المسلحة المنتشرة هناك، (ج) هناك أضاليل بشأن المزاعم الروسية التي تتحدث عن انعدام المساواة على صعيد القوات العسكرية، إذ إن إنهاء نظام معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، في حال رغب الناتو في ذلك، سيجعل الناتو متفوقاً على روسيا بمقدار ١٠ إلى ١٥ ضعفاً مقارنة بتفوقه الحالي الذي يراوح ما بين ٢ و٣ أضعاف. ويجادل أيضاً بأن الحديث الذي يدور في روسيا عن «إمكانية وقوع هجوم مفاجئ» بعيد عن الواقع. حتى إن مشكلة «المناطق الرمادية» ـ وهي الدول التي ليست أطرافاً في معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا ولكنها أعضاء في الناتو (دول البلطيق وسلوفينيا) أو التي يمكنها الانضمام إلى الناتو (ألبانيا، كرواتيا، جورجيا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، أوكرانيا) ـ ليست جادّة بما فيه الكفاية لكي يُنبذ نظام معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا. انظر: A. A. Khramchikhin, «Kop'ya lomat' ne stoit,» [It is not Worth Breaking Lances], *Nezavisimoe voennoe obozrenie*, 31/8/2007.

(٣٥) للاطلاع على ردود فعل جنوب القوقاز، انظر الفقرة التالية. انظر أيضاً: Joint Consultative Group, Statement by Ukraine, document JCG.DEL/28/07, 9 November 2007.

زمني للتوصل إلى المصادقة على معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا المعدلة والوفاء بالتزامات إسطنبول»(٣٦). وبالإضافة إلى عدد من القضايا التي أثارتها روسيا، تبين أن عائقين كبيرين أمام المصادقة لا يمكن التغلب عليهما: الاتفاق على طبيعة والتزامات إسطنبول وجوهرها، ومطالبة روسيا برفع القيود عن منطقة المجنبة(٣٧).

في خلال خريف العام ٢٠٠٧، عززت الولايات المتحدة، بالتشاور مع جورجيا ومولدوفا وحلفائها في الناتو، نشاطها الدبلوماسي في مواجهة روسيا. وتم التقدم بـ «أفكار جديدة» في أثناء زيارة قام بها وزيرا الخارجية والدفاع الأمريكيان إلى موسكو في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر أسفرت عن إحراز تقدم ضئيل في قضية الدفاع الصاروخي والحد من الأسلحة في أوروبا(٣٨). وفي وقت لاحق من ذلك الشهر، أفيد عن تقديم الولايات المتحدة رزمة من الحوافز في قضايا معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، وكوسوفو وإيران(٣٩). التحدي الذي واجهته الولايات المتحدة كان في التوصل إلى طرق لإقناع روسيا بالوفاء بالتزاماتها مع المحافظة على الوحدة في حلف الناتو، الذي سعى بعض أعضائه، مثل ألمانيا وفرنسا(٤٠)، إلى استرضاء روسيا عبر تقديم تنازلات في ما يصرّ البعض الآخر على بقاء الرابط القوي بين التزامات إسطنبول والمصادقة على المعاهدة. وبحلول تشرين الثاني/نوفمبر، «تشجعت» الولايات المتحدة بسبب التقدم الذي تم إحرازه(٤١). وسعت الدبلوماسية الأمريكية إلى تحقيق ثلاثة

(٣٦) V. Socor, ««Action for Action» on the CFE Treaty: Opportunity and Risk,» *Eurasia Daily Monitor*, 9/10/2007.

(٣٧) Joint Consultative Group, Chairperson's Summary of the Informal Meeting on the Future of the CFE regime, Held from 30 September to 3 October 2007, in: Bad Saarow, Germany, document JCG.JOUR/640, 9 October 2007, annex.

(٣٨) T. Shanker and S. L. Myers, «Putin Spars with Top U.S. Officials Visiting Moscow,» *International Herald Tribune*, 12/10/2007.

(٣٩) J. Dempsey, «U.S. Pushes to Get Russia on its Side,» *International Herald Tribune*, 29/10/2007.

(٤٠) أعلن وزيرا خارجية فرنسا وألمانيا في بيان مشترك بأنه يتعين أن تبقى معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا حجر الأساس في الاستقرار الأوروبي، وأن البلدين منفتحان على مزيد من التغييرات والتعديلات. انظر: F.-W. Steinmeier and B. Kouchner: «Europa und seine Sicherheit,» [Europe and its security], *Frankfurter Allgemeine Zeitung*, 29/10/2007, and «L'Europe et sa sécurité,» [Europe and its Security], *Le Figaro*, 29/10/2007.

(٤١) D. J. Kramer, US Deputy Assistant Secretary of State for European and Eurasian Affairs, «Twenty-first Century Security in the OSCE Region,» Testimony before the Commission on Security and Cooperation in Europe, Washington, DC, 5 November 2007, <http://www.state.gov/p/eur/rls/rm/94654.htm>.

أهداف وهي «المحافظة على مقاربة مشتركة للناتو؛ وتحديد السبل الكفيلة بالوفاء بما تبقى من التزامات إسطنبول؛ وتهيئة الظروف التي ستسمح لروسيا بمواصلة التنفيذ الكامل لمعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا في شكلها الحالي، والسماح للحلفاء في الناتو، بمن فيهم الولايات المتحدة، بالمضي قدماً والمصادقة على معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا المعدلة».

عُقدت حلقة متابعة دراسية لحوار باد سارو حول مستقبل نظام معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا في ٥ ـ ٦ تشرين الثاني/ نوفمبر في باريس، وأفيد بأنها ساعدت على التشجيع على مزيد من التفكير في النقاط العالقة[٤٢]. وعُقد لقاء غير رسمي آخر من هذا النوع في مدريد على هامش المجلس الوزاري لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) في أواخر تشرين الثاني/ نوفمبر. وفي هذه الأثناء، صوّت مجلسا البرلمان الروسي بالإجماع لدعم قانون تعليق مشاركة روسيا في معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، والذي وقّعه الرئيس بوتين في ٢٩ تشرين الثاني/ نوفمبر[٤٣].

وفي ١٢ كانون الأول/ ديسمبر، وهو اليوم الذي أصبح فيه التعليق نافذاً، أصدر وزير الخارجية الروسي بياناً أعلن فيه أن روسيا لن تكون ملزمة بالقيود المفروضة على عدد تجهيزاتها المحدودة بموجب معاهدة[٤٤]. لكنه كرر التأكيد الذي عبّر عنه في وقت سابق المسؤولون الروس بأنه ليس لدى روسيا خطط لبناء أو تركيز أعتدة وتجهيزات مرتبطة بالمعاهدة على نطاق واسع على حدودها. وفي الوقت نفسه، عبّرت روسيا عن استعدادها لمواصلة حوار «يركز على النتائج» بشأن معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا.

---

(٤٢) Joint Consultative Group, Declaration by France, document JCG.DEL/30/07, 13 November 2007.

(٤٣) Russian Federal Law «On the Suspension by the Russian Federation of the Effect of the Treaty on Conventional Armed Forces in Europe,» Law no. 276 of 29 November 2007, <http://document.kremlin.ru/doc.asp?ID=043061> (in Russian).

صوت مجلس الدوما، وهو المجلس الأدنى، في ٧ تشرين الثاني/ نوفمبر وصوت المجلس الاتحادي، وهو المجلس الأعلى، في ١٦ تشرين الثاني/ نوفمبر. تجدر الإشارة إلى أنه في أعقاب جلستي التصويت في البرلمان الروسي، تبين أن وزير الدفاع الأمريكي روبرت غيتس قرر تجميد خطط خفض عدد القوات الأمريكية المتمركزة في أوروبا. انظر: T. Shanker, «Gates Halts Cut in Army Force in Europe,» *New York Times*, 21/11/2007.

(٤٤) Russian Ministry of Foreign Affairs, Statement Regarding Suspension by Russian Federation of Treaty on Conventional Armed Forces in Europe (CFE Treaty), 12 December 2007. In a «Goodwill» Gesture, in December Russia circulated in the JCG «Summarized Information» on the Quantities of its TLE.

الانسحاب الروسي من جورجيا ومولدوفا

اتفقت روسيا ومولدوفا في العام ٢٠٠٥ على إغلاق القواعد العسكرية الروسية والمنشآت العسكرية الأخرى وعلى سحب القوات الروسية من جورجيا بحلول نهاية العام ٢٠٠٨[٤٥]. وفي آذار/مارس ٢٠٠٦، وقّع البلدان مزيداً من الاتفاقات المتعلقة بالتشغيل المؤقت للقواعد الروسية وبانسحاب القوات والمعدات الروسية عبر جورجيا. وعلى الرغم من المشكلات الإقليمية والاختلافات كافة بين البلدين (بما في ذلك الأزمة التي تفجرت على خلفية سقوط صاروخ روسي على الأراضي الجورجية في ٦ آب/أغسطس ٢٠٠٧)، تواصلت عملية سحب القوات والأعتدة الروسية في العام ٢٠٠٧.

وبعد الانسحاب من المقر الروسي في تبيليسي في نهاية العام ٢٠٠٦، سلّمت روسيا في العام ٢٠٠٧ ما تبقى من قواعد ومنشآت عسكرية رئيسية في أخلكلاكي (في ٢٧ حزيران/يونيو) وفي باتومي (في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر)[٤٦]. ومع إحراز بعض التقدم في جورجيا، تحوّل الانتباه الدولي إلى مولدوفا، حيث لا تزال القوات الروسية موجودة في منطقة ترانس دنيستر الانفصالية. وقد اكتمل سحب المعدات الروسية بناء على معاهدة التجهيزات المحدودة بموجب معاهدة في العام ٢٠٠١، غير أن عدم التوصل إلى تسوية سياسية لقضية ترانس دنيستر حمل روسيا على تأخير سحب بعض جنودها والتخلص من ٢٠ طناً من الذخائر المخزنة والتجهيزات غير المحدودة بموجب معاهدة أو سحبها، كجزء من التزامات إسطنبول التي تعهدت بها.

سعت مولدوفا لبعض الوقت في العام ٢٠٠٧ إلى التوصل إلى اتفاق ثنائي مع روسيا حول تسوية قضية ترانس دنيستر وغيرها من القضايا ذات الصلة. وفي حزيران/يونيو، عبّرت الولايات المتحدة، دون نجاح، عن إمكانية إنشاء قوات حفظ سلام بديلة ومتعددة الأطراف، وهو الأمر الذي حظي بدعم مولدوفا، مع مشاركة روسية

---

(٤٥) Joint Statement by the Ministers of Foreign Affairs of the Russian Federation and Georgia, Russian Ministry of Foreign Affairs, 30 May 2005.

بهذا الخصوص، انظر: Z. Lachowski, «Conventional Arms Controll,» in: *SIPRI Yearbook 2006: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2006), pp. 758-760.

(٤٦) مرة أخرى انتقدت أذربيجان نقل المعدات الروسية إلى القاعدة الروسية في غيموري بأرمينيا، مدعية بأنه يجري تسليمها إلى المتمرّدين في ناغورنو كاراباخ. لكن روسيا رفضت بشدة هذه التهم. انظر: S. Mamedov, V. Litovkin and Yu. Simonyan, «Baku zhdet ob'yasnenii Moskvy,» [Baku Expects Explanations from Moscow], *Nezavisimaya gazeta* (12 September 2007).

فيها(٤٧). وفي خريف العام ٢٠٠٧، اقترح رئيس مولدوفا فلاديمير فورونين «نزعاً شاملاً» للسلاح في مولودوفا على ضفتي نهر الدنيستر وعلى استبدال آلية حفظ السلام العسكرية القائمة بعملية مدنية بالكامل تعمل بتفويض من منظمة الأمن والتعاون في أوروبا(٤٨). وواصلت روسيا الجمع بين سحب قواتها وذخائرها القريبة والتوصل إلى «تسوية سلمية» لقضية ترانس دنيستر ـ وهي تسوية جعلت روسيا نفسها منها أمراً مستحيلاً بدعمها السلطات في ترانس دنيستر. ولم تُستأنف في العام ٢٠٠٧ محادثات التنسيق «٥+٢»، التي بدأت في العام ٢٠٠٥ في محاولة للتوصل إلى تسوية سياسية في ما يتعلق بمولدوفا(٤٩).

صراع أرمينيا ـ أذربيجان

في سياق التوترات المستمرّة في العلاقات بين البلدين، تجاوزت كل من أرمينيا وأذربيجان، لغاية ٢٠٠٠ ـ ٢٠٠١، مستواها الأقصى من التجهيزات المحدودة بموجب معاهدة بناء على معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا(٥٠). وأشارت الولايات المتحدة أيضاً إلى وجود خلل في التزام البلدين بالمعاهدة(٥١)، وتبادل كل من الفريقين الاتهام بعدم امتثال الفريق الآخر.

---

(٤٧) Associated Press, «U.S. Pushes for Peace Force in Moldova,» *International Herald Tribune*, 5/6/2007.

وفي سياق محتمل، تسحب روسيا قواتها من ترانس دنيستر ومن غوداتو بجورجيا، وتنضم إلى قوة سلام دولية. عندئذٍ، تسارعت الدول الأعضاء في الناتو إلى المصادقة على اتفاقية التعديل وعلى وضعها موضع التنفيذ، مع إمكانية انضمام دول البلطيق إلى المعاهدة المعدلة. وفي المرحلة النهائية، يدرس الناتو الطلبات الروسية برفع حدود المجنبة، وبخاصة تلك التي في شمال القوقاز. انظر: V. Socor, «Solution in Moldova-«Key to Russia-West Dispute» at CFE Treaty Conference,» *Eurasia Daily Monitor*, 14/6/2007.

(٤٨) V. Socor, «Voronin Proposes Full Demilitarization of Moldova,» *Eurasia Daily Monitor*, 16/10/2007.

للاطلاع على تفصيلات عملية حفظ السلام في ترانس دنيستر، انظر الملحق الرقم (٣ -أ) من هذا الكتاب.

(٤٩) يشارك في هذه المحادثات ٥ أطراف - مولدوفا ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وروسيا وترانس دنيستر وأوكرانيا- بالإضافة إلى اثنين من المراقبين -الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة.

(٥٠) وفت أذربيجان بشكل كامل بالحدود المنصوص عليها في معاهدة التجهيزات المحدودة بموجب معاهدة في ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠. وامتثلت أرمينيا للحدود المحددة لها في وقت لاحق من ذلك العام.

(٥١) US Department of State, Bureau of Verification and Compliance, *Adherence to and Compliance with Arms Control, Nonproliferation, and Disarmament Agreements and Commitments* (Washington, DC: Department of State, 2005), <http://www.state.gov/t/vci/rls/rpt/51977.htm>, pp. 34-38.

أبلغت أذربيجان الدول الأطراف الأخرى في العام ٢٠٠٦ بأنها تجاوزت مستوياتها الوطنية القصوى المتعلقة بعدد الدبابات القتالية وقطع المدفعية الثقيلة[٥٢]. وإلى جانب الزيادات الحادّة في الإنفاق العسكري وما صاحبه من عمليات التسلّح في الدول الواقعة في جنوب القوقاز، زاد ذلك من القلق الدولي[٥٣]. وقد تزامنت احتمالات الدخول في سباق تسلّح متسارع في المنطقة مع الأزمة التي اندلعت بين الناتو وروسيا بشأن معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا. رأت أذربيجان في البداية أن زيادة مستوى ما لديها من تجهيزات محدودة بموجب معاهدة جاءت نتيجة عملية تحديث لترسانتها من الأسلحة وحالات التأخير في التخلص من المعدات القديمة. واتهمت أرمينيا في الوقت نفسه بالاحتفاظ بكميات هامة من التجهيزات المحدودة بموجب معاهدة في الأراضي المحتلة في ناغورنو كاراباخ ـ وهي كميات تزيد على إجمالي ما يحق لها حيازته على المستوى الوطني[٥٤].

لم تكن الاتهامات المتبادلة حدثاً جديداً. فقد استُخدمت خطوة روسيا المتمثلة بـ «تعليق» امتثالها لمعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا كذريعة من جانب أذربيجان لكي تعلن أنها في وضع قاهر ولتشير بطريقة غير مباشرة بعد ذلك إلى أنها ستزيد من حصصها الوطنية[٥٥]. وحذرت أرمينيا على الفور من «تأثير الدومينو»[٥٦]. وفي نهاية المطاف، وفي واحدة من التسويات السياسية المعدودة التي نتجت من اللقاء الوزاري لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا الذي انعقد في مدريد في تشرين الثاني/

---

(٥٢) أبلغت أوكرانيا الدول الأطراف الأخرى بأمر نقل هذه الأسلحة إلى أذربيجان بموجب تبادل المعلومات المتعلقة بعلميات نقل الأسلحة في العام ٢٠٠٥. وأفيد بأن أذربيجان تجاوزت حصتها من الدبابات التي تبلغ ٤١ وحدة وحصتها من المدفعية التي تبلغ ٥٨ وحدة. وارتفع هذان العددان في وقت لاحق إلى ٩٩ وحدة وإلى ٧١ وحدة، على التوالي. انظر: CFE Extraordinary Conference, document CFE-EC-(07). JOUR, 13 June 2007, annex 26.

انظر أيضاً الفصل الخامس من هذا الكتاب، القسم ٤.

(٥٣) J. Mamedov, «Azerbaijan Flexes Military Muscles,» Caucasian Reporting Service; no. 402, Institute for War & Peace Reporting, 19 July 2007, <http://www.iwpr.net/?s=f&o=337254>, and D. Petrosian, «Armenia Concerned at Caucasus Arms Race,» Caucasian Reporting Service; no. 402, Institute for War and Peace Reporting, 19 July 2007, <http://www.iwpr.net/?s=f&o=337252>.

ولمعرفة المزيد عن الإنفاق العسكري في جنوب القوقاز، انظر الفصل الخامس من هذا الكتاب، القسم ٤.

(٥٤) استناداً إلى التقديرات الأذرية، «تخفي» أرمينيا ما يصل إلى ٣١٦ دبابة، و٣٢٤ مركبة قتالية مدرعة و٣٢٢ قطعة مدفعية في ناغورنو كاراباخ. ويحق لكل من أرمينيا وأذربيجان بموجب معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا بامتلاك ٢٢٠ دبابة، و٢٢٠ مركبة قتالية مدرعة، ٢٨٥ قطعة مدفعية. انظر: CFE Extraordinary Conference, document CFE-EC-(07).JOUR, 13 June 2007, annex 28.

(٥٥) CFE Extraordinary Conference, document CFE-EC-(07).JOUR, 15 June 2007, annex 35.

(٥٦) Ibid., annex 38.

نوفمبر، وافقت الدولتان على مواصلة المفاوضات الهادفة إلى التوصل إلى تسوية للصراع الدائر في ناغورنو كاراباخ(٥٧).

الحد من التسلّح دون الإقليمي في يوغوسلافيا السابقة

استناداً إلى المندوب الشخصي لرئيس منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في ما يتعلق بالبند ٤، لا يزال العمل على تنفيذ اتفاقية الحد من التسلح دون الإقليمي للعام ١٩٩٦ (اتفاقية فلورنسا) يسير على أحسن ما يرام على صعيد بُعديها الرئيسيَّين: تبادل المعلومات والإشعارات (التي يجري تقديمها) ونظام التحقق(٥٨). تم تدمير الأعتدة طوعاً منذ انتهاء فترة التخفيض الرسمي في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧. وبحلول العام ٢٠٠٧، كان الأطراف قد تخلصوا من نحو من ٨٩٠٠ قطعة من الأسلحة الثقيلة(٥٩). وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، وافقت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا على استخدام شبكة الاتصالات الخاصة بها في تنفيذ اتفاقية دايتون، وكّلفت مجموعة الاتصال التابعة لها مهمة التنفيذ التقني للقرار(٦٠).

أصبحت جمهورية مونتينيغرو عضواً في اتفاقية فلورنسا في ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، وفي تموز/يوليو، اتفقت حكومتا جمهورية مونتينيغرو وصربيا على عدم تجاوز

---

(٥٧) OSCE, Ministerial Council, Madrid, Ministerial Statement, document MC.DOC/2/07, 30 Nov. 2007.

(٥٨) C. Periotto, (Brig. Gen.), Personal Representative of the OSCE Chairperson-in-Office for Article IV, Report to the Fifteenth Meeting of the OSCE Ministerial Council on the Implementation of the Agreement on Sub-Regional Arms Control (Article IV, Annex 1-B, Dayton Peace Accords), document MC.GAL/4/07, 13 November 2007.

جرى اتفاق على اتفاقية فلورنس بموجب البند ٤ من التذييل (١ب) من إطار العمل العام للسلام في البوسنة والهرسك (اتفاقية دايتون)، والتي تم توقيعها في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. يتوافر نص اتفاقية دايتون على الموقع التالي: <http://www.oscebih.org/overview/gfap/eng>.

ويتوافر نص اتفاقية فلورنس على: <http://www.oscebih.org/public/document.asp?dep=4>.

وللاطلاع على ملخص لاتفاقية فلورنس، انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب.

(٥٩) Periotto, Personal Representative of the OSCE Chairperson-in-Office for Article IV, Report to the Fifteenth Meeting of the OSCE Ministerial Council on the Implementation of the Agreement on Sub-Regional Arms Control (Article IV, Annex 1-B, Dayton Peace Accords), document MC.GAL/4/07, 13 November 2007.

(٦٠) OSCE, Forum for Security Co-operation (FCS), «Use of the OSCE Communications Network to Support the Implementation of Article IV of the Dayton Peace Accords,» Decision no. 1/07, document FSC.DEC/1/07, 31 January 2007.

كثير من وثائق منتدى التعاون الأمني المؤشرة في هذا الفصل متوفرة على الموقع الإلكتروني التالي: <http://www.osce.org/fsc/documents.html>.

الحدود العددية لكل من الطرفين الحدود الكلية المخصصة لجمهورية يوغوسلافيا الفيدرالية[٦١]. وسيصار إلى توقيع تعديل رسمي للاتفاقية من قبل الأطراف الأربعة ـ البوسنة والهرسك، وكرواتيا، وجمهورية مونتينيغرو، وصربيا. وفي هذه الأثناء، ستمتثل جمهورية مونتينيغرو وصربيا للحدود المنصوص عليها في الاتفاقية الثنائية.

من غير المرجح أن يتم استكمال نموذج محدّث لاتفاقية فلورنسا يشمل جميع التعديلات والتغييرات خلال مؤتمرها الاستعراضي السادس والذي من المقرر أن يُعقد في حزيران/ يونيو ٢٠٠٨. وبالنظر إلى التطورات الإيجابية في المنطقة، يمكن نقل مزيد من «ملكية» التنفيذ من المجتمع الدولي ومن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى الدول الأطراف المشاركة في الاتفاقية.

٣. بناء الثقة والأمن في منطقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا[٦٢]

ظل تركيز مجتمع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) منصبّاً لبعض الوقت على بُعده الفريد ـ بناء الثقة على الصعيدين العسكري والأمني، وبخاصة إجراءات بناء الثقة والأمن، والحد من الأسلحة الصغيرة والخفيفة (SALW) وإدارتها وتخفيضها وكذلك المخزونات من الذخائر التقليدية، بما في ذلك مكونات وقود الصواريخ، ومدونة قواعد السلوك الخاصة بالنواحي السياسية والعسكرية للأمن للعام ١٩٩٤[٦٣].

وبموازاة هذه النواحي المحورية، عمل منتدى التعاون الأمني (FSC) التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا على دعم القرار الرقم ١٥٤٠ الصادر عن مجلس الأمن الدولي الخاص بمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل عبر تطوير كتيّب لأفضل الممارسات، حيث تلعب الولايات المتحدة وكندا دور البلدين الرياديَّين[٦٤]، واستكشف دوراً محتملاً لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في ناحية الجهوزية في

---

(٦١) Periotto, Ibid.

(٦٢) للاطلاع على لائحة بالدول المشاركة في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، انظر التذييل (ب) من هذا الكتاب.

(٦٣) OSCE, Code of Conduct on Politico-Military Aspects of Security, document DOC.FSC/1/95, 3 December 1994, <http://www.osce.org/fsc/22158.html>.

(٦٤) UN Security Council Resolution 1540, 28 April 2004; I. Anthony, «Arms Control and Non-proliferation: The Role of International Organizations,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005), pp. 542-547, and C. Ahlström, «United Nations Security Council Resolution 1540: Non-proliferation by Means of International Legislation,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 460-473.

الحالات الطارئة المدنية والعسكرية (CMEP)، وقرر تعزيز دور منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في مكافحة الألغام المضادة للأفراد (AMPs) عبر عقد لقاء خاص في مستهل العام ٢٠٠٨[٦٥]. وفي تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٧، عُقد اجتماع خاص لمنتدى التعاون الأمني بحث مسألة الحد الحالي والمستقبلي للتسلّح وإجراءات بناء الثقة والأمن في منطقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

اقترحت روسيا في العام ٢٠٠٧ عدة إجراءات لبناء الثقة مرتبطة بوثيقة فيينّا للعام ١٩٩٩[٦٦]. لكن لم يتم الاتفاق على أي من إجراءات بناء الثقة والأمن خلال العام ٢٠٠٧ لأن العديد من الدول المشاركة رأت أن طرح إجراءات جديدة دون ضمان فاعلية إجراءات بناء الثقة والأمن الحالية أولاً ربما يضعف نظام وثيقة فيينّا بدلاً من أن يقوّيه. وبالإضافة إلى ذلك، أدت أزمة معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا المتنامية إلى عرقلة التوصل إلى اتفاقات جديدة، ولكنها شجعت على دراسة تقوية الحد من التسلّح وعلى بذل جهود على صعيد إجراءات بناء الثقة والأمن في العام ٢٠٠٨[٦٧].

الأسلحة الصغيرة والخفيفة

تبقى وثيقة الأسلحة الصغيرة والخفيفة (SALW) التي اتفقت عليها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والوثائق الأخرى ذات الصلة أداة فاعلة في معالجة جوهر

(٦٥) OSCE, Forum for Security Co-operation, Danish Chairmanship, Letter from the Chairperson of the Forum for Security Co-operation to the Minister for Foreign Affairs of Spain, Chairperson of the Fifteenth Meeting of the OSCE Ministerial Council, document MC.GAL/5/07/REV. 1, 21 November 2007.

(٦٦) OSCE, Vienna Document 1999 of the Negotiations on Confidence- and Security-Building Measures, document FSC.DOC/1/99, 16 November 1999, <http://www.osce.org/fsc/22154.html>.

تضمنت اقتراحات روسيا ما يلي: التبليغ المسبق بنشر قوات عسكرية أجنبية على أراضي دولة مشاركة في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في منطقة تطبيق إجراءات بناء الثقة والأمن؛ وتبادل المعلومات حول قوات رد الفعل المتعددة الجنسيات (وهو اقتراح تقدمت به بيلاروسيا أيضاً)، و«إعادة فتح» (بمعنى تحديث) وثيقة فيينا للعام ١٩٩٩؛ والإبلاغ المسبق عن عمليات النقل العسكرية الضخمة في منطقة تطبيق إجراءات بناء الثقة والأمن؛ وتحديد مهلة زمنية وحيدة لتقديم المعلومات المتعلق بالتخطيط الدفاعي؛ وتعريف «المنطقة المحددة» ومدة الزيارات التقييمية التي تنفّذ بموجب وثيقة فيينّا؛ والإبلاغ المسبق عن النشاطات العسكرية الهامة التي تقع تحت سقوف وثيقة فيينّا.

(٦٧) OSCE, Forum for Security Co-operation, Danish Chairmanship, Letter from the Chairperson of the Forum for Security Co-operation to the Minister for Foreign Affairs of Spain, Chairperson of the Fifteenth Meeting of the OSCE Ministerial Council, document MC.GAL/5/07/REV. 1, 21 November 2007.

المشكلات في موضوع الأسلحة الصغيرة والخفيفة، وهي تدعم الشفافية والثقة بين الدول الأطراف، وتساعد على محاربة الإرهاب والجريمة المنظمة[٦٨]. وتمت ترجمة كتاب *Handbook of Best Practices on Small Arms and Light Weapons* الصادر عن المنظمة إلى عدة لغات، ويجري توزيعه والترويج له خارج منطقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وخلال الفترة الممتدة بين عامي ٢٠٠١ و٢٠٠٦، دمرت الدول الأطراف في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ٦,٤ ملايين سلاح صغير، بدا أن ٥,٢ ملايين قطعة فائضة و١,٢ مليون قطعة تم الاستيلاء عليها إما لأنها ممتلكات غير قانونية وإما في سياق مكافحة عمليات التهريب[٦٩].

عقد منتدى التعاون الأمني اجتماعاً خاصاً في فييّنا في آذار/مارس ٢٠٠٧ لمحاربة التهريب غير المشروع للأسلحة الصغيرة والخفيفة عن طريق الجو. وأظهرت الكلمات العلاقة الوثيقة بين التهريب غير المشروع للأسلحة الصغيرة والخفيفة والتهديدات الأمنية، مثل الإرهاب والصراعات الإقليمية. وناقش الخبراء والوفود التي تمثل الدول المشاركة ومندوبو قطاع النقل الجوي والمنظمات الدولية والحكومية وغير الحكومية السبل الكفيلة بتحسين الرقابة على قطاع الشحن الجوي من خلال التشدد في تنفيذ التشريعات الدولية على الصعيد الوطني[٧٠]. وأيد المشاركون آلية لتبادل

---

(٦٨) OSCE, Forum for Security Co-operation, Document on Small Arms and Light Weapons, 24 November 2000, <http://www.osce.org/fsc/13281.html>.

الوثائق الأخرى تتضمن: OSCE, *Handbook of Best Practices on Small Arms and Light Weapons* (Vienna: OSCE, 2003), <http://www.osce.org/fsc/item_11_13550.html>; OSCE, Forum for Security Co-operation, «Standard Elements of End-user Certificates and Verification Procedures for SALW Exports,» Decision no. 5/04, document FSC/DEC/5/04, 17 Nov. 2004, <http://www.osce.org/item/1699.html?html=1>; OSCE, Forum for Security Co-operation, «Principles on the Control of Brokering in Small Arms and Light Weapons,» Decision no. 8/04, document FSC/DEC/8/04, 24 November 2004, and OSCE, Ministerial Council, «OSCE Principles for Export Controls of Man-portable Air Defence Systems,» Decision no. 8/04, document MC.DEC/8/04, 7 December 2004, <http://www.osce.org/atu/13364.html>.

عن هذه المستندات، انظر: Z. Lachowski and M. Sjögren, «Conventional Arms Control,» and I. Anthony and S. Bauer, «Transfer Controls and Destruction Programmes,» in: *SIPRI Yearbook 2004: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2004), pp. 726 and 751-753, and Z. Lachowski and P. Dunay, «Conventional Arms Control and Military Confidence Building,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 659-661.

(٦٩) OSCE, «Further Implementation of the OSCE Document on Small Arms and Light Weapons,» FSC Chairperson's Progress Report to the 15th Ministerial Council, Madrid, document MC.GAL/7/07, 14 November 2007, <http://www.osce.org/item/28669.html?html=1>, p. 5.

(٧٠) المصدر نفسه، ص ١٠.

المعلومات على صعيد التشريعات على المستوى الوطني وأطر العمل التنظيمية الخاصة برقابة الواردات والصادرات المرتبطة بقطاع النقل الجوي، فضلاً عن سبل تعزيز الحوار وزيادة التعاون بين الدول والقطاع الخاص(٧١). وأوصى الاجتماع بتطوير كتيّب لأفضل الممارسات في مجال محاربة التهريب غير المشروع للأسلحة الصغيرة والخفيفة(٧٢). وأسفرت المبادرة الخاصة بمراجعة تنفيذ الالتزامات القائمة المتعلقة برقابة الصادرات من الأسلحة الصغيرة والخفيفة عن تبنّي منتدى التعاون الأمني في تشرين الأول/أكتوبر مبدأ تبادل المعلومات المتعلقة بالمبادئ التي اتفقت عليها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في العام ٢٠٠٤ والخاصة بمراقبة الأسلحة الصغيرة والخفيفة وبائعيها(٧٣). وتضمن القرار مطالبة الدول المشاركة بتبادل المعلومات الخاصة بتشريعاتها الحالية والمتعلقة بنشاطات بيع هذه الأسلحة، وقدم مركز منع الصراعات التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا تقريراً موجزاً للردود الصادرة عن الدول المشاركة.

يُعنى القسم ٥ من وثيقة الأسلحة الصغيرة والخفيفة بطلبات الحصول على مساعدة من دول منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في مجال تدمير الأسلحة، وإدارة المخزونات والأمن. وهناك مشاريع خاصة بالأسلحة الصغيرة والخفيفة في الفترة الممتدة بين عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٨ في طاجيكستان (المرحلة ٢ الخاصة بالأمن المادي للمخزون والتدريب خارج دوشانبي)، وبين عامي ٢٠٠٧ و٢٠٠٨ في بيلاروسيا (مرحلة التدمير)(٧٤).

على الرغم من هذه الإنجازات، تواجه المساعى على صعيد مراقبة الأسلحة الصغيرة والخفيفة عوائق كبيرة. فقد تراجع معدل التقيد بتبادل المعلومات، ولا يزال

(٧١) انظر: OSCE, Forum for Security Co-operation, «Closing Remarks Made by the FSC Chairperson at the Closing Session of the Special FSC Meeting on Combating the Illicit Trafficking of Small Arms and Light Weapons by Air,» 21 March 2007, document FSC.DEL/101/07, 22 March 2007.

(٧٢) OSCE, Forum for Security Co-operation, «OSCE Focuses on Combating Illicit Trafficking of Small Arms, Light Weapons by Air,» Press Release, 21 March 2007, <http://www.osce.org/fsc/item_1_23696.html>.

(٧٣) OSCE, Forum for Security Co-operation, «An Information Exchange with Regard to OSCE Principles on the Control of Brokering in Small Arms and Light Weapons,» Decision no. 11/07, document FSC.DEC/11/07, 17 October 2007.

(٧٤) OSCE, Forum for Security Co-operation, «Closing Remarks Made by the FSC Chairperson at the Closing Session of the Special FSC Meeting on Combating the Illicit Trafficking of Small Arms and Light Weapons by Air,» pp. 6-8.

من غير الواضح مستوى تنفيذ القرارات الصادرة عن منتدى التعاون الأمني الخاصة برقابة صادرات الأسلحة الصغيرة والخفيفة، بما في ذلك نظم الدفاع الجوي المحمولة على الكتف. كما انخفض المبلغ الكلي من الأموال المخصصة لمشاريع الأسلحة الصغيرة والخفيفة بدرجة كبيرة في العام ٢٠٠٧ مقارنة بالعام ٢٠٠٦، ولم تتبرع سوى ١٨ دولة في المنظمة أو تساهم في مشروع الأسلحة الصغيرة والخفيفة أو مشروع الذخائر التقليدية بين عامي ٢٠٠٥ و٢٠٠٧[٧٥]. ولذلك ينبغي زيادة مستوى التعاون والتنسيق داخل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وكذلك بين المنظمة والمنظمات الدولية الأخرى. وبالإضافة إلى ذلك، من الممكن استغلال قدرات البعثات الميدانية للمنظمة بطريقة أكثر فاعلية.

تدمير مخزونات الذخيرة والوقود السام

تشكل مخزونات الذخيرة التقليدية غير المؤمّنة وغير المراقبَة ومكوّن الوقود الصاروخي السائل مخاطر عديدة ذات أبعاد أمنية، وإنسانية، واقتصادية، وبيئية. وبموجب وثيقة مخزونات الذخيرة التقليدية الخاصة بمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا للعام ٢٠٠٣، يمكن لأية دولة في المنظمة توصلت إلى تحديد خطر ناجم عن مخزوناتها الفائضة وتحتاج إلى مساعدة على التعامل مع هذا الخطر، أن تطلب المساعدة من المجتمع الدولي من خلال منظمة الأمن والتعاون في أوروبا[٧٦].

لقد تم تقديم خمسة طلبات مساعدة إلى منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لغاية نهاية العام ٢٠٠٦ للتخلص من الذخيرة التقليدية (من بيلاروسيا، وكازاخستان، وروسيا، وطاجيكستان، وأوكرانيا)، وخمسة طلبات مساعدة لإزالة مزيج مكوّنات وقود الصواريخ (من أرمينيا، وأفغانستان، وكازاخستان، وأوكرانيا، وأوزبكستان). وفي العام ٢٠٠٧، تم التقدم بمزيد من الطلبات بموجب وثيقة مخزونات الذخيرة التقليدية من كل من جورجيا ومولدوفا ومونتينيغرو وأوكرانيا، ما يرفع العدد الكلي للطلبات إلى ١٤ طلباً. واكتمل تنفيذ المشروع الأوكراني، الخاص بالتغلب على آثار الانفجار الذي وقع في مستودع للذخيرة في أيار/مايو ٢٠٠٤ في نوفوبودانيفكا، بنجاح في أغسطس/آب ٢٠٠٧. واكتمل مشروع إزالة المزيج في أرمينيا في أيلول/سبتمبر. لكن روسيا، التي كانت قد طلبت مساعدة على التعامل مع الذخائر القديمة،

(٧٥) المصدر نفسه، ص ٩ و١٨ ـ ١٩.

(٧٦) OSCE Document on Stockpiles of Conventional Ammunition, document FSC.DOC/1/03, 19 November 2003, <http://www.osce.org/fsc/13282.html>.

سحبت طلبها في آذار/مارس ٢٠٠٧. واكتملت المرحلة ١ من مشروع الأسلحة الصغيرة والخفيفة والذخائر التقليدية (الخاص بتدمير العتاد التقليدي) في طاجيكستان بنجاح في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، ولا تزال المرحلة ٢ من المشروع قيد التنفيذ (راجع الفقرة أعلاه)[٧٧].

وفي العام ٢٠٠٧، أكمل مجلس المراجعة التحريرية التابع لمنتدى التعاون الأمني عمله المتعلق بكتيّب الممارسات المثلى الخاص بترقيم الذخائر، والتعقّب وحفظ السجلات (الذي صاغته ألمانيا) وعمل على كتيّبين آخرَين ـ الأول يتعلق بالتدمير ويتعلق الثاني بالأمن المادي للذخائر التقليدية ـ بهدف إنهاء العمل في العام ٢٠٠٨[٧٨].

مدوّنة قواعد السلوك الخاصة بالنواحي السياسية والعسكرية للأمن

تبقى مدوّنة قواعد السلوك الخاصة بالنواحي السياسية والعسكرية للأمن (COC) الوثيقة التوجيهية الخاصة بالسلوك التعاوني والمسؤوليات المتبادلة للدول الواقعة في منطقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والرقابة الديمقراطية على قواتها المسلحة[٧٩]. كما أنها تعالج العلاقات السياسية والعسكرية بين الدول. وجرى تقديم عدة تقارير مثيرة للاهتمام ومشاريع قرارات في العام ٢٠٠٧ حول قضايا مثل: تحديث استبيان مدوّنة قواعد السلوك الخاصة بالنواحي السياسية والعسكرية للأمن، وزيادة الوعي العام بمدوّنة السلوك الخاصة بالنواحي السياسية والعسكرية للأمن واتخاذ خطوات إضافية لتنفيذ المدونة.

وفي متابعة للاجتماع الخاص المتعلق بمدوّنة قواعد السلوك الخاصة بالنواحي السياسية والعسكرية للأمن والذي التأم في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، عُقد في ٢٣ أيار/مايو اجتماع لمجموعة العمل أ التابعة لمنتدى التعاون الأمني لمناقشة مدوّنة قواعد السلوك الخاصة بالنواحي السياسية والعسكرية للأمن. تمحور النقاش حول ثلاث قضايا: (أ) كيفية تعزيز تنفيذ المدوّنة، (ج) كيفية زيادة الوعي العام، ونشر

---

(٧٧) OSCE, «Further Implementation of the OSCE Document on Stockpiles of Conventional Ammunition,» FSC Chairperson's Progress Report to the 15th Ministerial Council, Madrid, document MC.GAL/6/07, 14 November 2007, <http://www.osce.org/item/28668.html?html=1>, pp. 8-17.

(٧٨) المصدر نفسه، ص ١٩.

(٧٩) OSCE, Code of Conduct on Politico-Military Aspects of Security, document DOC.FSC/1/95, 3 December 1994, <http://www.osce.org/fsc/22158.html>.

المدوّنة (ج) كيفية تحديد الإجراءات المساعدة التي يمكن أن تحسن تنفيذ المدوّنة(٨٠).

وفي أعقاب اجتماع أيار/ مايو، تم تعيين منسق لمنتدى التعاون الأمني لمراجعة الأفكار ووجهات النظر والاقتراحات والمدخلات التي تتقدم بها وفود الدول المشاركة في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في ما يتعلق بالمدوّنة، ولمساعدة رئيس المنتدى والترويكا التابعة للمنتدى في تطوير نماذج للخطوات المتنوعة الهادفة إلى رفع مستوى تنفيذ المدوّنة(٨١). وتواصل العمل على صياغة استبيان محدّث للمدوّنة وتثبيت سجل بالاقتراحات. وبالإضافة إلى ذلك، نظّمت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومركز تجنب الصراعات عدداً من ورش العمل والحلقات الدراسية خلال العام ٢٠٠٧ ـ في أرمينيا (يريفان)، وأذربيجان (باكو)، والبوسنة والهرسك (سراييفو) ومونتينيغرو (بودغوريكا) ـ لدعم عمل مدوّنة قواعد السلوك.

٤ . الجهود العالمية لمحاربة الأسلحة غير الإنسانية

الألغام المضادة للأفراد

تُلزم اتفاقية الألغام المضادة للأفراد (APMs) الدولَ الأطراف بتدمير مخزوناتها وإخلاء أراضيها من الألغام المضادة للأفراد(٨٢). ولا تزال لائحة الدول التي التزمت بحظر الألغام المضادة للأفراد تتزايد في القارّات كافة. ففي العام ٢٠٠٧، صادقت إندونيسيا على الاتفاقية، وانضمت الكويت والعراق وبالاو إليها، وهو ما رفع عدد الأطراف فيها إلى ١٥٦ دولة. ولم تصادق دولتان موقعتان ـ جزر مارشال وبولندا ـ بعدُ على اتفاقية الألغام المضادة للأفراد(٨٣). وبالإضافة إلى ما تقدم، وفت ٣٥

---

(٨٠) OSCE, Forum for Security Co-operation, Chair's Perception/Summary, 347th (Special) meeting of Working Group A on the Code of Conduct on Politico-Military Aspects of Security, 23 May 2007, document FSC.DEL/319/07, 21 June 2007.

(٨١) تتألف الترويكا التابعة لمنتدى التعاون الأمني من الرئيس الحالي للمنتدى ورئيسه السابق ورئيسه اللاحق.

(٨٢) للاطلاع على ملخص لاتفاقية حظر استخدام، وتخزين، وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد، واتفاقية تدميرها، وعلى لائحة الدول المشاركة فيها، انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب.

(٨٣) بعد أن أعلنت بولندا امتلاكها نحواً من مليون لغم مضادّ للأفراد في نهاية العام ٢٠٠٦، أعلنت أنها لن تنضمّ إلى الاتفاقية لغاية العام ٢٠١٥. انظر: *International Campaign to Ban Landmines, Landmine Monitor Report 2007: Toward a Mine-Free World* (Ottawa: Mines Action Canada, 2007), <http://www.icbl.org/lm/2007/>, «Country and Area Reports».

وأعطت جزر مارشال إشارة إيجابية بتصويتها لصالح القرار ٦١/ ٨٤ الصادر عن الجمعية العامة=

مجموعة مسلحة غير حكومية بتعهدها التقيد بالحظر المفروض على الألغام المضادة للأفراد[٨٤].

توافق الدول الأطراف بموجب اتفاقية الألغام المضادة للأفراد على تدمير ما لديها من مخزونات في غضون أربعة أعوام من المصادقة، وعلى نزع الألغام المضادة للأفراد المزروعة من أراضيها في غضون عشرة أعوام. ومن بين ١٥٦ دولة مشاركة في الاتفاقية، يوجد ١٤٦ دولة ليس لديها مخزونات من الألغام المضادة للأفراد[٨٥]. واستناداً إلى مراقب الألغام الأرضية، تم تدمير ٤١,٨ مليون لغم مخزن لغاية آب/ أغسطس ٢٠٠٧، في حين أنه يوجد لدى ٤٦ دولة ١٧٦ مليون لغم مضادّ للأفراد في المستودعات، علماً بأن أغلب هذه المخزونات موجود في الصين (نحو من ١١٠ ملايين لغم)، وروسيا (٢٦,٥ مليون لغم)، والولايات المتحدة (١٠,٤ ملايين لغم)، وباكستان (نحو ٦ ملايين لغم)، والهند (نحو ٤ ـ ٥ ملايين لغم)، وهذه الدول ليست أطرافاً في الاتفاقية[٨٦].

الذخائر العنقودية

اكتسب النشاط الدولي المناهض للذخائر العنقودية زخماً مشابهاً في العام ٢٠٠٧

= للأمم المتحدة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر والذي يدعو إلى تدويل الاتفاقية. لم يعارض أي من الدول القرار، لكن ١٧ دولة امتنعت من التصويت وهي كوبا ومصر والهند وإيران وإسرائيل وكازاخستان وكوريا الجنوبية وقرغيزستان ولبنان وليبيا وميانْمار (بورما) وباكستان وروسيا وسورية والولايات المتحدة وأوزبكستان وفييتنام.

(٨٤) هذه هي المجموعات الخمس والثلاثون التي وقّعت مستند الالتزام بموجب دعوة جنيف للالتزام بحظر شامل على الألغام المضادة للأفراد وبالتعاون في مجال التخلص من الألغام. وقد عُرض على التوقيع في ٤ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠١. يتوافر نص المستند ولائحة بالدول التي وقعت عليها في: <http://www.genevacall.org/>.

انظر أيضاً: Geneva Call and Graduate Institute of International and Development Studies, Program for the Study of International Organization(s), *Armed Non-state Actors and Landmines* (Geneva: Geneva Call, 2007), vol. 3: *Towards a Holistic Approach to Armed Non-state Actors?.*

(٨٥) الدول الأطراف التي دمرت مخزوناتها لغاية آب/ أغسطس ٢٠٠٧ هي أفغانستان وروسيا البيضاء وبوروندي واليونان وإندونيسيا والسودان وتركيا وأوكرانيا. كما يُعتقد بأن لدى إثيوبيا والعراق مخزونات من الألغام المضادة للأفراد. ويقدّر مراقب الألغام الأرضية بأنه لا يزال يوجد ١٠ ملايين لغم مضادّ للأفراد ينبغي التخلص منها في هذه الدول العشر. انظر الخلاصة التنفيذية، في: *International Campaign to Ban Landmines, Landmine Monitor Report 2007: Toward a Mine-Free World*, p. 15.

(٨٦) انظر الخلاصة التنفيذية في: المصدر نفسه، ص ١ و١٤ ـ ١٦. تستخدم دولتان، هما ميانمار (بورما) وروسيا، الألغام المضادة للأفراد بكثرة. وقد امتنع المنتجون الرئيسيون للألغام الأرضية من تصدير الألغام المضادة للأفراد.

لعملية أوتاوا الخاصة بحظر الألغام الأرضية والتي انطلقت قبل عقد. يُعرف عن أربع وثلاثين دولة أنها أنتجت أكثر من ٢١٠ أنواع من الذخائر العنقودية، ويُقدّر بأن ٧٥ دولة على الأقل تخزن هذه الأسلحة(٨٧).

كرّس مؤتمر المراجعة الثالث لاتفاقية الأسلحة التقليدية المعيّنة (CCW) جزءاً هاماً من وقته في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ لمعالجة موضوع الذخائر العنقودية(٨٨). وأيدت سبع وعشرون دولة اقتراحاً بتفويض لبدء مفاوضات بموجب الاتفاقية على أداة ملزمة قانوناً تتصدى للهموم الإنسانية الناتجة من هذه الذخائر. لكن عدداً من الدول (منها الصين وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة) رفضت الاقتراح وآثرت تفويضاً ضعيفاً بمواصلة المناقشات المتعلقة بمخلفات الحروب القابلة للانفجار، بما في ذلك الذخائر العنقودية. غير أن الدول الخمس والعشرين التي أيدت تفويضاً قوياً ببدء مفاوضات أصدرت بياناً دعا إلى التوصل إلى اتفاقية تحظر استخدام الذخائر العنقودية التي «تشكّل أخطاراً إنسانية جدّية لأنها على سبيل المثال غير موثوقة و/أو غير دقيقة» وتوجب تدمير المخزونات من هذه الأسلحة(٨٩). ودعت النرويج، وهي إحدى الدول الرائدة في هذه المجموعة، إلى تبنّي عملية مستقلة عن اتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة للتفاوض على معاهدة تحظر الذخائر العنقودية التي لها عواقب إنسانية غير مقبولة(٩٠).

عُقد اللقاء الأول لـ «عملية أوسلو» في ٢٢ ـ ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٧ في أوسلو بالنرويج. ألزمت ٤٦ دولة نفسها في ذلك اللقاء بإعلان أوسلو الذي يهدف إلى التوصل إلى معاهدة دولية جديدة تحظر الذخائر العنقودية «التي تلحق أذى غير مقبول بالمدنيين» بحلول العام ٢٠٠٨، وإلى إيجاد إطار عمل للتعاون ولمساعدة الضحايا، وتطهير المناطق الملوثة بهذه الذخائر، والتوعية بالمخاطر المترتبة عليها، وتدمير المخزونات من الذخائر العنقودية المحظورة(٩١). وتم توزيع مشروع نص

---

(٨٧) S. D. Goose, «Cluster Munitions: Ban Them,» *Arms Control Today*, vol. 38, no. 1 (January-February 2008).

(٨٨) للاطلاع على ملخص لاتفاقية المحظورات أو القيود المفروضة على استخدام الأسلحة التقليدية المعينة التي تعتبر مؤذية على نحو مفرط أو ذات تأثيرات عشوائية (والتي تعرف أيضاً باتفاقية «الأسلحة غير الإنسانية»)، وعلى لائحة بالدول الأطراف فيها، انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب.

(٨٩) CCW Convention, Third Review Conference, «Declaration on Cluster Munitions,» CCW/CONF.III/WP.18, 20 November 2006.

(٩٠) Cluster Munitions Coalition, RevCon Daily Updates no. 9, 17 November 2006, <http://www.stopclustermunitions.org/news.asp?id = 39>.

(٩١) Oslo Conference on Cluster Munitions, Declaration, 23 February 2007, <http://www.=regjeringen.no/templates/RedaksjonellArtikkel.aspx?id = 449312>.

المعاهدة ومناقشته في اجتماع المتابعة الأول في ليما بالبيرو في ٢٣ ـ ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٧ الذي ضمّ دولاً ومنظمات دولية ومنظمات غير حكومية (مثل الأمم المتحدة واللجنة الدولية للصليب الأحمر وائتلاف الذخائر العنقودية)[٩٢]. في تلك المرحلة، انضم ٧٤ بلداً إلى عملية أوسلو (بمعنى أنها عبّرت عن دعمها لأهداف إعلان أوسلو).

التقت مجموعة الخبراء الحكوميين (GGE) المنبثقة عن اتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة في حزيران/يونيو ٢٠٠٧ حيث كان الموضوع الجوهري والوحيد العمل على حل مشكلة الذخائر العنقودية. لكن حصيلة ذلك اللقاء كانت متواضعة[٩٣]. وأعلنت الولايات المتحدة في ذلك اللقاء عن أنها ستدعم المفاوضات المتعلقة بالذخائر العنقودية ضمن إطار اتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة[٩٤]. كما أيد الاتحاد الأوروبي تبنّي مجموعة الخبراء الحكوميين للتفاوض على تفويض للتوصل إلى «أداة ملزمة قانوناً تعالج الهموم الإنسانية التي تسببها الذخائر العنقودية بكافة نواحيها» بحلول نهاية العام ٢٠٠٨[٩٥]. وفي ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر، وبناء على مبادرة ألمانية أوروبية[٩٦]، تبنّى اجتماع للأطراف المشاركين في اتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة تفويضاً يعهد إلى مجموعة الخبراء الحكوميين «التفاوض على اقتراح للمعالجة الفورية للوقع الإنساني للذخائر العنقودية، مع إيجاد توازن بين الاعتبارات العسكرية والاعتبارات الإنسانية». وتقرر في ذلك الاجتماع وجوب أن تبذل مجموعة الخبراء الحكوميين «كل جهد» في التفاوض على الاقتراح بأسرع ما يمكن، وتقديم تقرير بشأن التقدم الذي يتم إحرازه في الاجتماع التالي المزمع عقده في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨[٩٧]. ومن غير

= ومن بين الدول التسع والأربعين التي شاركت في اللقاء، امتنعت اليابان وبولندا ورومانيا فقط من دعم إعلان أوسلو.

(٩٢) Lima Conference on Cluster Munitions, Chair's discussion text, 23-25 May 2007, <http://www.clusterprocess.org/limatext>.

(٩٣) United Nations Office at Geneva, «CCW Governmental Experts Recommend Action on Cluster Munitions,» Press Release, 26 June 2007.

(٩٤) W. Boese, «Cluster Munitions Control Efforts Make Gains,» *Arms Control Today*, vol. 37, no. 6 (July-August 2007).

(٩٥) German Presidency of the European Union, «CCW-GGE on ERW and Cluster Munitions: EU Statement,» 19 June 2007, Geneva, <http://www.eu2007.de/en/News/Statements_in_International_Organisations>.

(٩٦) انظر: المصدر نفسه.

(٩٧) Meeting of the High Contracting Parties to the CCW Convention, Report, document CCW/MSP/2007/5, Geneva, 7-13 November 2007, para. 37.

المفاجئ أن الحصيلة المتواضعة لاجتماع الدول المشاركة في اتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة واجهت انتقادات من المشاركين في عملية أوسلو. لكن المدافعين عن بروتوكول لاتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة خاص بالذخائر العنقودية يدعون بأنه سيتضمن، في حال تم الاتفاق عليه، المزيد من القوى العظمى، ومنتجي الذخائر العنقودية ومستخدميها.

التقى ممثلون عن ١٣٨ دولة وعن ١٤٠ عن الجماعات المدافعة من ٥٠ بلداً في فيينّا في ٥ ـ ٧ كانون الأول/ديسمبر في مؤتمر عملية أوسلو الثالث[٩٨]. أهم القضايا التي كانت مثار خلاف هي تعريف الذخائر العنقودية وحظرها. فقد طالب بعض الدول بإعفاء الذخائر التي تتميز بخصائص مثل التدمير الذاتي أو ذات معدل فشل نسبته ١ بالمئة. كما صدرت دعوة لإقرار فترة انتقالية يمكن استخدام الأسلحة المحظورة خلالها إلى أن تتوافر أسلحة بديلة. وتقرر عقد لقاء لتطوير المعاهدة في ولينغتون بنيوزيلندا في شباط/فبراير ٢٠٠٨، وعقد مؤتمر ختامي للمفاوضات الرسمية في دبلن بإيرلندا في أيار/مايو ٢٠٠٨.

٥ . استنتاجات

كان الحدّ من التسلّح التقليدي في العام ٢٠٠٧ ضحية الاختلافات العميقة بين روسيا والدول الأطراف الأخرى في معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا. وعلى الرغم من القلق الذي تسببه التجاذبات بشأن معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، فهي ببساطة انعكاس لطيف أكثر اتساعاً من القضايا الاستراتيجية والسياسية والعسكرية والقضايا الأخرى التي تقسم مجتمع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بدلاً من أن تكون صراعاً في حدّ ذاتها.

وفي ما يتعلق بنظام المعاهدة نفسه، فإن فصل روسيا لالتزاماتها القانونية على صعيد الحد من التسلّح عن التزاماتها السياسية يضعها في حالة خلاف حادّ مع الدول

---

(٩٨) Cluster Munitions Coalition, «CMC Report on the Vienna Conference on Cluster Munitions,» 21 December 2007, <http://www.stopclustermunitions.org/news.asp?id=107>.

بعد أن جعلت بلجيكا من نفسها مثالاً بحظرها الذخائر العنقودية في شباط/فبراير ٢٠٠٦، وبعد أن أعلنت النرويج تعليق استخدام الذخائر العنقودية في العام ٢٠٠٦، أجازت أستراليا في مطلع كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ قانوناً يحظر هذه الأسلحة. وقد نشر القانون الاتحادي لحظر الذخائر العنقودية في: *Bundesgesetzblatt I*, no. 12/2008 (7 January 2008).

انظر أيضاً: N. Cumming-Bruce, «Austria Bans Cluster Munitions,» *International Herald Tribune*, 7/12/2007.

الأطراف التي تصرّ على التعامل مع عملية معاهدة القوات المسلّحة التقليدية في أوروبا جملة واحدة. إن «تعليق» تنفيذ المعاهدة في كانون الأول/ديسمبر وضع روسيا من الناحية العملية في موضع منتهك الواجبات الجوهرية المتعلقة بنزع الأسلحة. وقد اختارت دول الناتو، رغبة منها في إشراك روسيا، عدم تحديها بالاستناد إلى القانون الدولي.

في ظل غياب تسوية سياسية، ستبقى معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا على الأرجح في حالة من عدم اليقين. والقضيتان الرئيسيتان اللتان تهيمنان على أجندة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا هما طبيعة وجوهر التزامات إسطنبول للعام ١٩٩٩ والنزاع الدائر حول حدود المجنبة. وقد اعترفت الولايات المتحدة والدول الأخرى الأعضاء في الناتو بعد تأخر بالحاجة إلى إبداء مزيد من الاهتمام الجدّي بهواجس روسيا المتعلقة بالقوات المسلحة التقليدية في أوروبا، سواء من أجل بقاء النظام أم من أجل التماسك داخل حلف الناتو. لكن إذا كانت روسيا تأمل بإعاقة الناتو أو بإضعاف موقفه، فهي تخاطر بالوقوع في سوء حسابات وبالمبالغة في استعمال الأوراق التي في أيديها. كما أن إطالة عمر الأزمة ربما يعود بنتائج عكسية ـ توحيد صفوف الناتو. سيحتاج المطلب الروسي الرئيسي ـ رفع حدود المجنبة ـ إلى تنازل كبير من جانب اثنين من أكثر أعضاء الناتو اهتماماً بهذه المسألة، وهما النرويج وتركيا، ناهيك عن هواجس دول المجنبة الأخرى وجيرانها. وبالنظر إلى السلوك الحالي لروسيا وعدم التزامها بقيود المجنبة، فمن المستبعد إمكانية التوصل إلى اتفاق. وبالإضافة إلى ذلك، لن يكون أعضاء الناتو ولا الدول التي من المحتم أن تنضم إلى نظام القوات المسلحة التقليدية المعدل على استعداد للانضمام إلى معاهدة يراد تغييرها بشكل جوهري من أجل تلبية مطالب طرف واحد على حساب إحساس الأطراف الأخرى بالأمن.

كان لتعليق تنفيذ معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا تأثيراته المضرة أصلاً في التزام الدول الأطراف الأخرى بها. وقد بدأ البعض بإعادة تقييم وضعه الأمني في حال انهار نظام المعاهدة، فيما اكتسب سباق التسلّح زخماً أصلاً في جنوب القوقاز.

وعلى نحو يوحي بالتناقض، أوجدت الأزمة الحالية فرصة لإعادة تفكير جدّية في مدى صلاحية نظام القوات المسلحة التقليدية في أوروبا الحالية. وعلى الرغم من الأزمة ـ أو بسببها ـ بات سباق التسلّح يحتل مكانة هامة في أجندة الأمن الأوروبي. ومع وصول نظام الحدّ من التسلّح «القاسي» إلى طريق مسدود، يقترح بعض دول

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وبعض الخبراء نظاماً «ليّناً» للحد من التسلّح قائماً على تدابير بناء الثقة والأمن. لكن مع تآكل الثقة في مكان ما، يصعب استعادتها وتطويرها في مكان آخر. وبالرغم مما تقدم، تحتفظ مدوّنة قواعد السلوك التي تحدد الأعراف في النواحي السياسية والعسكرية للأمن بأهميتها وصلاحيتها، وتستمر خطوات تعزيز الثقة والاستقرار الأخرى في منطقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في التركيز على الأخطار المتعددة التي أوجدتها المخزونات الفائضة من الأسلحة الصغيرة والخفيفة، ومن الذخائر والوقود السامّ.

وفي ما يتعلق بالتطورات الجارية خارج أوروبا، ارتفع عدد الدول التي التزمت باتفاقية الألغام المضادة للأفراد إلى ١٥٦ دولة، وهو ما يجعلها أقرب إلى أن تكون اتفاقية عالمية. وتجتذب شواغل إنسانية مماثلة اهتماماً متزايداً في الجهود الهادفة إلى التخلّص من الذخائر العنقودية في مختلف أنحاء العالم.

الفصل الحادي عشر

مراقبة عمليات النقل الدولية المرتبطة بالأمن

إيان أنتوني
سيبيل باور
آنا ويتر

١ . مقدمة

الرقابة على الصادرات هي تدابير وقائية يراد منها المساعدة في ضمان عدم مساهمة البضائع التي يجري تصديرها في نشاطات غير قانونية أو غير محبذة في بلدان أخرى من وجهة نظر السلطات في الدولة المصدّرة. من الناحية التاريخية، نجد أن المكونات الدفاعية ـ وهي مكونات صُممت أو طُورت أو عُدلت خصيصاً من أجل الاستخدامات العسكرية ـ توضع في العادة تحت رقابة دقيقة. لكن إجراءات الرقابة على الصادرات توسعت في الأعوام الأخيرة لتشمل العديد من المكونات ذات الاستخدام المزدوج ـ وهي مكونات لم تُصمم أو لم تُطور خصيصاً من أجل التطبيقات العسكرية ولكن يمكن استخدامها في برامج تصنيع الأسلحة. وقد قام العديد من الدول بتحديث قوانين رقابة الصادرات لديها في التسعينيات من القرن الماضي بعد أن تبين أن العراق ودولاً أخرى دعمت برامج سرّية لصنع الأسلحة عبر شراء معدات وموادّ وتكنولوجيات ذات استخدامات مزدوجة. غير أن التطبيق الفاعل لهذه القوانين يتطلب مشاركة تتسم بالفاعلية والكفاءة والتعاون من جانب مجموعة من الجهات الوطنية الفاعلة ـ سلطات الجمارك والشرطة والاستخبارات والقضاء ـ وإطار عمل قانونياً مناسباً يتضمن فرض عقوبات على انتهاك قوانين رقابة الصادرات.

يسلط هذا الفصل الضوء على الجهود التي تُبذل من خلال نظم التعاون المتعددة الأطراف، والتي يبذلها الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة لمراقبة عمليات النقل الدولية لمكونات حساسة للانتشار عبر تطوير قوانين لرقابة الصادرات وإقرارها وتنفيذها.

ويدرس القسم ٢ التطورات الأخيرة على صعيد ترتيبات التعاون المتعددة الأطراف التي تسعى إلى زيادة فاعلية القوانين الوطنية الخاصة بالرقابة على الصادرات في الدول الأطراف. ويبحث القسم ٣ التطورات الجارية في سياسات الاتحاد الأوروبي على صعيد رقابة الصادرات من المكونات الدفاعية والمكونات ذات الاستخدام المزدوج. ويتناول القسم ٤ التحقيق في حالات انتهاك قوانين رقابة الصادرات ومقاضاة من يحتمل أنهم تورّطوا فيها. وتستعرض الاستنتاجات في القسم ٥.

٢. التطورات على صعيد نظم الرقابة المتعددة الأطراف على الصادرات

سعت أربع اتفاقيات غير رسمية متعددة الأطراف لمراقبة الصادرات إلى تعزيز التعاون في مراقبة الصادرات في العام ٢٠٠٧، وهي مجموعة أستراليا (AG)، ونظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ (MTCR)، ومجموعة المورّدين النوويين (NSG)، واتفاقية فاسنار (WA) المتعلقة بالضوابط على الصادرات من الأسلحة التقليدية والبضائع والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج. يبين الجدول الرقم (١١ ـ ١) الدول المشاركة في هذه الاتفاقات وفي لجنة زانغر (Zangger)[١]. وبالإضافة إلى تبادل المعلومات، تبذل الاتفاقيات المتعددة الأطراف الأربع جهوداً واسعة تشدد على الشفافية المتزايدة وعلى أهمية ضوابط الصادرات الحديثة والفاعلة لدى الدول غير المشاركة في هذه الاتفاقيات. ويمكن أن تساعد هذه الجهود الدول غير المشاركة على تطبيق توجيهات، ولوائح رقابية ومعايير وإجراءات قام بتطويرها الشركاء في هذا النظام.

الجدول الرقم (١١ ـ ١)
عضوية نظم الرقابة المتعددة الأطراف على نقل الأسلحة
والتكنولوجيا لغاية ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨

الدولة	لجنة زانغر للعام ١٩٧٤	مجموعة مورّدي المواد النووية للعام ١٩٧٨	مجموعة أستراليا للعام ١٩٨٥	نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ للعام ١٩٨٧	اتفاقية فاسنار للعام ١٩٩٦
الأرجنتين	x	x	x	x	x
أستراليا	x	x	x	x	x

يتبـــع

(١) يسعى المشاركون في لجنة زانغر إلى النظر في تأثير «تغيّر النواحي الأمنية» في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية للعام ١٩٦٨ (معاهدة عدم الانتشار، NPT) وإلى «تكييف ظروف ومعايير مراقبة الصادرات» بناء على ذلك، على رغم أنها ليست جزءاً رسمياً من نظم منع الانتشار. انظر التذييل (ب) من هذا الكتاب.

النمسا	x	x	x	x	x
بيلاروسيا		x			
بلجيكا	x	x	x	x	x
البرازيل		x		x	
بلغاريا	x	x	x	x	x
كندا	x	x	x	x	x
الصين	x	x			
كرواتيا	x	x	x*		
قبرص		x	x		
جمهورية التشيك	x	x	x	x	x
الدنمارك	x	x	x	x	x
إستونيا		x	x		x
فنلندا	x	x	x	x	x
فرنسا	x	x	x	x	x
ألمانيا	x	x	x	x	x
اليونان	x	x	x	x	x
المجر	x	x	x	x	x
أيسلندا			x	x	
إيرلندا	x	x	x	x	x
إيطاليا	x	x	x	x	x
اليابان	x	x	x	x	x
كازاخستان		x			
كوريا الجنوبية	x	x	x	x	x
لاتفيا		x	x		x
ليتوانيا		x	x		x

يتبــع

تابـــع

اللوكسمبورغ	x	x	x	x	x
مالطا		x	x		x
هولندا	x	x	x	x	x
نيوزيلندا		x	x	x	x
النرويج	x	x	x	x	x
بولندا	x	x	x	x	x
البرتغال	x	x	x	x	x
رومانيا	x	x	x		x
روسيا	x	x		x	x
سلوفاكيا	x	x	x		x
سلوفينيا	x	x	x		x
جنوب أفريقيا	x	x		x	x
إسبانيا	x	x	x	x	x
السويد	x	x	x	x	x
سويسرا	x	x	x	x	x
تركيا	x	x	x	x	x
المملكة المتحدة	x	x	x	x	x
أوكرانيا	x	x	x	x	x
الولايات المتحدة	x	x	x	x	x
المفوضية الأوروبية	o	o	x		
المجموع	٣٦	٤٥	٤١	٣٤	٤٠

ملاحظة: تشير الأعوام المذكورة في ترويسات الأعمدة إلى تاريخ تأسيس نظام الرقابة على الصادرات بشكل رسمي، على رغم أنه ربما تكون المجموعات قد التقت بصفة غير رسمية قبل ذلك التاريخ.

(x) عضو أو مشاركة.

(o) مراقِبة.

(*) انضمت في العام ٢٠٠٧.

مجموعة أستراليا

تأسست مجموعة أستراليا في العام ١٩٨٥ في ضوء القلق الدولي من استخدام الأسلحة الكيميائية في الحرب العراقية ـ الإيرانية بين عامي ١٩٨٠ و١٩٨٨. في البداية، تعاونت الدول المشاركة على المحافظة على ضوابط وطنية للرقابة على الصادرات وتطويرها لمنع تصدير مواد كيميائية يمكن أن تُستخدم في برامج أسلحة كيميائية أو تُحوَّل إليها. وتسعى الدول المشاركة الآن إلى منع التصدير المقصود أو العرَضي من قبل الدول الأعضاء لموادّ أو معدات يمكن أن تُستخدم في برامج أسلحة كيميائية أو بيولوجية عبر تقاسم المعلومات المتعلقة بحالات الانتشار واستراتيجيات إدارتها[٢].

يمكن أن تؤدي الاستنتاجات من حالات الانتشار السابقة إلى جانب التطورات ذات الصلة في ميادين العلم والتكنولوجيا إلى مراجعات للوائح البنود التي تخضع للضوابط الوطنية على الصادرات من جانب الأعضاء في مجموعة أستراليا. وعلى سبيل المثال، وافقت جميع الدول الأعضاء المشاركة في مجموعة أستراليا على إيلاء عناية خاصة بالعوامل البيولوجية الصناعية في العام ٢٠٠٧[٣].

وفي أعقاب صدور هذا القرار، اتفقت المجموعة على تعديل لوائح العوامل الممرضة للحيوانات لإيضاح شمول ضوابط الرقابة مايكوبلازما ميكويدس (Mycoplasma mycoides) ـ وهي جرثومة تسبب مرضاً تنفسياً حاداً ومُعدياً للمواشي[٤]. وبما أنه تم التعرف إلى جينوم الجرثومة، فإن مجموعة أستراليا تعتقد أن في الإمكان استنساخ مايكوبلازما ميكويدس صناعياً، وهو ما يشكل خطر انتشار محتملاً[٥].

مجموعة المورّدين النوويين

تشكلت مجموعة المورّدين النوويين (NSG) في العام ١٩٧٥، وهي تهدف إلى

---

(٢) انظر الموقع الإلكتروني لمجموعة أستراليا عند: <http://www.australiagroup.net>.

(٣) للاطلاع على معلومات حول البيولوجيا الصناعية، انظر الفصل التاسع من هذا الكتاب.

(٤) Australia Group, «Media Release: 2007 Australia Group Plenary,» Press Release, Paris, 12-15 June 2007, <http://www.australiagroup.net/en/agm_2007.htm>.

(٥) تفشى هذا المرض، الذي يستوطن في أغلب أصقاع أفريقيا، ويمثل مشكلة في بعض أجزاء آسيا، في الماشية في العقد الأخير في إيطاليا والبرتغال وإسبانيا. يمكن الحصول على المزيد من المعلومات في قاعدة بيانات: European Bioinformatics Institute of the European Molecular Biology Laboratory, <http://www.ebi.ac.uk>.

منع انتشار الأسلحة النووية من خلال ضوابط الرقابة على المواد، والمعدات، والبرمجيات، والتكنولوجيا النووية[٦]. وليس المقصود من ضوابط الرقابة على الصادرات، التي تطبقها الدول المشاركة من خلال التشريعات والإجراءات الوطنية، منع التعاون الدولي على الاستخدام السلمي للطاقة النووية أو إعاقته. كما تتبادل الدول الأطراف في مجموعة المورّدين النوويين المعلومات المتعلقة بالحالات التي ترفض فيها السلطات منح رخص بتصدير مواد نووية أو مواد مزدوجة الاستخدام لها علاقة بالبرامج النووية لأسباب تتعلق بتوجيهات المجموعة، والتي تساعد بدورها الدول على تقييم تطبيقاتها الخاصة بالصادرات[٧].

يضمن تبادل المعلومات المتعلقة بتحديات الانتشار الحالية ضمن إطار عمل مجموعة المورّدين النوويين في العام ٢٠٠٧ تطبيق قراري مجلس الأمن المتعلقَين بإيران. فقد قرر مجلس الأمن في القرار الرقم ١٧٣٧ وجوب أن تمنع الدولُ كافة الإيرانيين من الحصول على المعدات والتكنولوجيا في حال كانت المكونات تساهم في نشاطات لها علاقة بتخصيب اليورانيوم، أو بإعادة معالجة المياه المبتذلة أو الماء الثقيل[٨]. كما يفرض القرار على الدول تجميد عمليات التمويل والأرصدة المالية للائحة محددة بجهات وشخصيات إيرانية على علاقة بنشاطات حساسة للانتشار. وفي آذار/مارس ٢٠٠٧، أجريت مراجعة أخيرة للائحة في القرار الرقم ١٧٤٧[٩].

تعتمد إيران على التجارة الدولية في تأمين المعدات والتكنولوجيا والمواد لصناعاتها النووية أو الصناعات التي لها علاقة بالنشاطات النووية. كما سعت إيران إلى شراء مواد مزدوجة الاستخدام لدعم صناعاتها الهندسية والبتروكيماوية فضلاً عن استخدامها في بحوث المعادن وفي الجامعات التقنية المتخصصة وفي المراكز البحثية. يمكن تصدير هذه المواد بطريقة قانونية إلى إيران (التي هي طرف في معاهدة عدم

---

(٦) لمعرفة المزيد عن مجموعة المورّدين النوويين، انظر: I. Anthony, C. Ahlström and V. Fedchenko, *Reforming Nuclear Export Controls: The Future of the Nuclear Suppliers Group*, SIPRI Research Report; no. 22 (Oxford: Oxford University Press, 2007), NSG website: <http://www.nuclearsuppliersgroup.org>.

(٧) للاطلاع على توجيهات مجموعة المورّدين النوويين الخاصة بعمليات نقل المعدات النووية أو المعدات والمواد والبرمجيات والتكنولوجيا ذات الصلة وذات الاستخدام المزدوج والتي لها علاقة بالبرامج النووية، انظر: <http://www.nuclearsuppliersgroup.org/guide.htm>.

(٨) UN Security Council Resolution 1737, 23 December 2006.

كما يشترط القرار على كافة الدول منع توفير مواد يمكن أن تساعد على تطوير نظم إيصال الأسلحة النووية (انظر الفقرة التالية).

(٩) UN Security Council Resolution 1747, 24 March 2007.

الانتشار NPT)[١٠] لأغراض شرعية وسلمية ـ منها استخدام هذه المواد في الصناعة النووية. لكن يتعين إجازة عمليات النقل هذه، ويعتمد تقييم الرخص على الحصول على معلومات تسمح للسلطات الوطنية في الدولة المصدّرة تحديد (أ) الاستخدام النهائي للمواد المطلوبة و(ب) والخطر المتمثل في إمكانية تحويل هذه المواد إلى استخدام نهائي غير مشروع. وبناء على تدخلات مجموعة الموردين النوويين، أفيد بأنه تم رفض طلبات تصدير مواد ذات استخدام مزدوج إلى إيران في ٧٥ مناسبة بين عامي ٢٠٠٢ و٢٠٠٧[١١].

ينصّ أحد المبادئ الرئيسية لمجموعة الموردّين النوويين على وجوب أن يجيز المورّدون عمليات نقل البنود المذكورة في لائحة البنود المواد المسموح بها فقط وبعد أن تقتنع بأن عمليات النقل لن تساهم في انتشار الأسلحة النووية أو أجهزة التفجير النووية الأخرى. واستناداً إلى توجيهات المجموعة، ينبغي للمورّدين نقل المواد والتكنولوجيا المسموح بها إلى دولة غير نووية فقط بعد أن تضع الدولة المستوردة موضع التنفيذ اتفاقية مع الوكالة الدولية للطاقة الذرّية (IAEA) تشترط تطبيق ضمانات على المصادر كافة وعلى المواد الانشطارية الخاصة التي تدخل في نشاطاتها النووية الحالية والمستقبلية. وبالإضافة إلى ذلك، تشترط مجموعة المورّدين النوويين على الدولة المستوردة وجوب تنفيذ الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرّية قبل أن يتسنى إبرام أي اتفاقات جديدة لتوريد مواد نووية[١٢].

تشكل الهند تحدياً خاصاً لتنفيذ توجيهات مجموعة المورّدين النوويين. فبما أن الهند دولة تملك أسلحة نووية ولكنها ليست دولة نووية من وجهة النظر القانونية لمعاهدة عدم الانتشار، فإن توجيهات مجموعة المورّدين النوويين لا تشمل نقل المواد المسموح بها إلى هذا البلد. وبما أن التعاون مع البرنامج النووي الهندي ممنوع بموجب بنود معاهدة عدم الانتشار، ستكون توجيهات المجموعة الخاصة بصادرات المواد النووية والمواد ذات الاستخدام المزدوج التي ترتبط بنشاطات نووية بحاجة إما إلى تعديل يسمح بالتعاون مع الهند وإما إلى منحها شكلاً من أشكال الإعفاء من عدة بنود مذكورة في المعاهدة.

---

(١٠) للاطلاع على موجز للائحة الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، انظر التذييل (أ) من هذا الكتاب.

(١١) W. Hoge, «Iran Was Blocked from Buying Nuclear Materials at Least 75 Times, Group Says,» *New York Times*, 16/11/2007.

(١٢) تستند الضمانات الشاملة إلى المساءلة عن المواد النووية، بالإضافة إلى تقنيات للاحتواء والمراقبة، مثل الأختام التي لا يمكن التلاعب بها وكاميرات تقوم الوكالة الدولية للطاقة الذرّية بتركيبها في المنشآت بهدف مراقبة النشاطات بشكل مستمر.

وفي ضوء الالتزام بتوسيع النشاطات الثنائية في ميدان الطاقة النووية المدنية الوارد في مبادرة التعاون النووي المدني الهندية ـ الأمريكية (CNCI) في تموز/يوليو ٢٠٠٥، طرحت الولايات المتحدة مسودة «ما قبل القرار» تشرح سبل تيسير التعاون النووي المدني قبل انعقاد الاجتماع العام لمجموعة المورّدين النوويين في العام ٢٠٠٦[١٣]. لكن القضية لم تُطرح بشكل رسمي في ذلك الاجتماع، ولم يتم اتخاذ قرار بشأن كيفية متابعة هذه المسألة حينها. وزار شيام ساران، المبعوث الخاص لرئيس الوزراء الهند، بعض الدول المشاركة في مجموعة المورّدين النوويين في العام ٢٠٠٧ طالباً دعمها[١٤].

كما عقدت الولايات المتحدة اجتماعاً خاصاً للدول المشاركة في مجموعة المورّدين النوويين في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ لإطلاعها على وضعية العناصر المتنوعة لمبادرة التعاون النووي المدني الهندية ـ الأمريكية[١٥]. وأفيد بأن بعض الدول المشاركة في المجموعة عارض اتخاذ أي قرار من قبل المجموعة إلى أن يتم التوصل إلى اتفاقية ضمانات ثنائية الأطراف بين الهند والوكالة الدولية للطاقة الذرّية[١٦]. ولغاية كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، لم تتبنّ مجموعة المورّدين النوويين موقفاً من الحاجة إلى بناء علاقة مع الهند أو من شكل هذه العلاقة، لكن أفيد بأنها تبحث الشروط التي ستسمح بتعديل توجيهات المجموعة[١٧]. ودرس العديد من الدول آفاق التعاون النووي المدني

---

(١٣) A. Vishwanathan, *The Nuclear Suppliers Group and the Indo-US Nuclear Deal*, IDSA Strategic Comments (New Delhi: Institute for Defence Studies and Analyses, 2007).

(١٤) «EU Says «Closely Watching» India's Talk with UN Nuclear Body,» PTI News Agency, 26 November 2007.

(١٥) بشأن مبادرة التعاون النووي المدني الهندية - الأمريكية، انظر: US Department of State, «Joint Statement by President George W. Bush and Prime Minister Manmohan Singh,» Washington, DC, 18 July 2005, <http://www.state.gov/p/sca/rls/pr/2005/49763.htm/>, and C. Ahlström, «Legal Aspects of the Indian-US Civil Nuclear Cooperation Initiative,» in: *SIPRI Yearbook 2006: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2006), pp. 669-685.

انظر أيضاً: الفصل الثامن من هذا الكتاب، القسم ٤.

(١٦) M. Hibbs, «Approval in 2007 of US-India Deal May Hinge on Infcirc-66 Safeguards,» *Nuclear Fuel*, vol. 32, no. 21 (October 2007), pp. 4-5.

مناقشات اتفاقية ضمانة ثنائية الأطراف فتحت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، انظر: International Atomic Energy Agency, «IAEA-India to Launch Consultations for India-specific Safeguards Agreement,» Press Release, 21 November 2007.

انظر أيضاً الفصل الثامن من هذا الكتاب، القسم ٤.

(١٧) M. Hibbs, «NSG Prepares to Set Specific Conditions for Lifting Sanctions against India,» *Nuclear Fuel*, vol. 33, no. 2 (January 2008), pp. 1 and 10.

مع الهند منذ الإعلان عن مبادرة التعاون النووي المدني الهندية ـ الأمريكية، منها أستراليا وفرنسا وروسيا. وفي آب/أغسطس ٢٠٠٧، أبلغ رئيس الوزراء الأسترالي نظيره الهندي مونْموهان سينغ بأن أستراليا على استعداد لبدء المناقشات بشأن توريد اليورانيوم الطبيعي إلى الهند[١٨]. وعقب انتخاب كيفن رود رئيساً لوزراء أستراليا في العام ٢٠٠٧، نقض ستيفن سميث، وزير الخارجية الأسترالي الجديد، هذا القرار مشيراً إلى «التزام حزب العمل الأسترالي الطويل بعدم إجازة تصدير اليورانيوم إلى الدول التي ليست طرفاً في معاهدة عدم الانتشار النووي»[١٩].

اتفاقية فاسنار

تم التوصل إلى اتفاقية فاسنار في العام ١٩٩٥ في اجتماع انعقد في فاسنار بهولندا. تهدف هذه الاتفاقية إلى تعزيز الشفافية وتبادل المعلومات والآراء بشأن عمليات نقل مجموعة متفق عليها من البنود، وهي تشجّع على تحمّل المسؤولية في عمليات نقل الأسلحة التقليدية والسلع والتكنولوجيات ذات الاستعمال المزدوج ومنع تراكم هذه البنود بشكل يخلّ بالاستقرار[٢٠].

تجري اتفاقية فاسنار مراجعة وتقييماً لأدائها الإجمالي كل أربعة أعوام. وفي التقييم الثالث لاتفاقية فاسنار في العام ٢٠٠٧، تشكلت مجموعات عمل في المجالات التالية: الممارسات المثلى الخاصة بتشريعات مراقبة الصادرات، وضوابط إعادة تصدير نظم الأسلحة التقليدية، والشفافية والامتداد. كما التقت الهيئات الفرعية لاتفاقية فاسنار (مجموعة العمل العامة، ومجموعة الخبراء، ولقاء المسؤولين عن الترخيص والتنفيذ) خلال ذلك العام لتبادل المعلومات وللتحضير للقرارات قبل انعقاد الاجتماع بكامل الأعضاء في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧[٢١]. وجرى الاتفاق في ذلك اللقاء على الاستمرار في التواصل عن طريق الحوار مع الدول غير المشاركة ومع المنظمات الدولية للترويج للممارسات المثلى في مجال الضوابط على الصادرات،

---

(١٨) High Commission of India in Australia, «In Response to a Question Regarding Australian Prime Minister's Telephone Call to PM,» 16 August 2007, <http://www.hcindia-au.org/pr_132.html>.

(١٩) R. Bowden, «Australia Rules out Uranium Sales to India,» Worldpress.org, 20 January 2008, <http://www.worldpress.org/Asia/3047.cfm>.

(٢٠) انظر موقع اتفاقية فاسنار الإلكتروني: <http://www.wassenaar.org/index.html>.

(٢١) Wassenaar Arrangement, «Public Statement 2007 Plenary Meeting of the Wassenaar Arrangement on Export Controls for Conventional Arms and Dual-Use Goods and Technologies,» Vienna, 6 December 2007.

تتوافر كل وثائق اتفاقية فاسنار العامة على: <http://www.wassenaar.org>.

مثل تصدير نظم الدفاع الجوي المحمولة على الكتف، لكن لم يتم التوصل إلى إجماع على توسيع العضوية.

أدخلت الدول المشاركة في اتفاقية فاسنار تعديلات على لوائح رقابة الصادرات، مع تركيز خاص على الأجهزة التي تُستخدم في إطلاق المتفجرات والمعدات الخاصة بالتخلص من المتفجرات المحلية الصنع. ولأول مرة، أجرت اتفاقية فاسنار مراجعة تحقيقية رئيسية للائحة المراقبة. وأُدخل نحو من ٢٥٠٠ تغيير تحقيقي بغرض تحسين مستوى الانسجام ولزيادة إمكانية استخدام اللائحة من قبل السلطات المانحة للرخص ومن قبل الصناعة. لكن هذه التغييرات لا تؤثر في مدى هذه الضوابط[٢٢]. وبدأت مجموعة الخبراء ونظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ بحوار في العام ٢٠٠٧ لتطوير فهم مشترك للمصطلحات وللخصائص التقنية لمعدات ملاحية معينة بالنظر إلى التداخل بين لوائح النظام.

وافق اجتماع اتفاقية فاسنار الذي انعقد بكامل الأعضاء على إدخال تعديلات في عناصر العام ٢٠٠٣ الخاصة بضوابط الصادرات من نظم الدفاع الجوي المحمولة على الكتف[٢٣]. عززت هذه التعديلات اللغة الخاصة بإنتاج المعدات والتدريب. كما أضافت شروطاً خاصة بضمانات الاستخدام النهائي وإمكانية إجراء عمليات تفتيش بعد الشحن في البلدان المستوردة. وأضيف بند يجيز إمكانية تزويد الدول غير المشاركة بالدعم التقني وبالخبرات في تطوير وتطبيق تشريعاتها الخاصة بمراقبة عمليات نقل نظم الدفاع الجوي المحمولة على الكتف. كما أُدخلت تعديلات على «الممارسات المثلى في مجال صادرات الأسلحة الصغيرة والخفيفة» للعام ٢٠٠٢ أيضاً لـ «جعلها منسجمة مع اللغة التي أقرّتها الأمم المتحدة في العام ٢٠٠٥ في ما يتعلق بترقيم الأسلحة الصغيرة والخفيفة وتعقّبها»[٢٤].

وافق الاجتماع الذي انعقد بكامل الأعضاء أيضاً على وثيقتين جديدتين: «إعلان

(٢٢) للاطلاع على لوائح محدثة بالضوابط وعلى ملخص للتغييرات التي تم إقرارها في الاجتماع الذي انعقد بكامل الأعضاء في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧، انظر: <http://www.wassenaar.org/controllists/index.html>.

(٢٣) Wassenaar Arrangement, «Elements for Export Controls of Man-portable Air Defence Systems (MANPADS),» Vienna, December 2007, <http://www.wassenaar.org/publicdocuments/index.html/>.

(٢٤) Wassenaar Arrangement, «Updated Best Practice Guidelines for Exports of Small Arms and Light Weapons (SALW),» Vienna, December 2007, <http://www.wassenaar.org/publicdocuments/index. html/>.

تفاهم حول تطبيق ضوابط الاستخدام النهائي للبنود ذات الاستخدام المزدوج» و«الممارسات المثلى الخاصة بمنع عمليات نقل الأسلحة الصغيرة والخفيفة المخلة بالاستقرار عبر النقل الجوي»[٢٥].

ويوصي بيان الاستخدام النهائي كلاً من السلطات المناظرة المختصة والجهة المصدرة بتطبيق مبادئ إدارة المخاطر على المراحل الثلاث لضوابط الاستخدام النهائي[٢٦]. بالنسبة إلى السلطات المختصة، هذا يعني مقاربة تعتمد على المخاطر في أثناء مرحلة ما قبل الترخيص (مثل زيادة وعي الصناعة)، وتطبيق الإجراءات (مثل عمليات التحقق المقنعة، والتشاور بين الوكالات المختلفة)، وبعد منح الترخيص (مثل تبادل المعلومات بين الحكومات، وإنزال «عقوبات متناسبة ورادعة» لردع الانتهاكات، ومراقبة التعهدات الخاصة بالاستخدام النهائي، والضوابط المطبقة بعد الشحن ورفع التقارير). وبالنسبة إلى الجهة المصدّرة، تتضمن المسؤوليات خلال هذه المراحل الثلاث برامج الامتثال الداخلية، والترتيبات الأمنية المادية والتقنية، وتبادلاً ثنائي الاتجاه للمعلومات مع السلطات حول المستخدمين النهائيين والاتصالات التجارية الحساسة؛ وتقديم الوثائق المناسبة والتفسيرات الإضافية في أثناء تطبيق الإجراءات، والاحتفاظ بالسجلات وممارسة الرقابة بعد الشحن متى اكتملت عملية النقل.

وفي هذا السياق، تحتوي وثيقة الممارسات المثلى على سلسلة تدابير ينبغي اتخاذها على المستوى الوطني لمنع النقل غير المحبّذ أو غير القانوني للأسلحة الصغيرة والخفيفة من جانب جهات فاعلة من غير الدول، ولدعم عمل المسؤولين عن التنفيذ. وهذه التدابير تتضمن توفير تفصيلات خاصة بالشحن قبل منح رخصة التصدير، والتي يمكن استخدامها هي الأخرى في المحاكمات في حال انتُهكت هذه الشروط، وفي تبادل المعلومات التي يمكن إدخالها في تقييم المخاطر على مستوى وطني في أثناء عملية الترخيص والتنفيذ.

---

(٢٥) Wassenaar Arrangement, «Statement of Understanding on Implementation of End-use Controls for Dual Use Items,» Vienna, December 2007, <http://www.wassenaar.org/publicdocuments/index.html/>, and Wassenaar Arrangement, «Best Practices to Prevent Destabilising Transfers of Small Arms and Light Weapons (SALW) through Air Transport,» Vienna, December 2007, <http://www.wassenaar.org/publicdocuments/index.html>.

(٢٦) تشير عبارة «الجهة المصدّرة» إلى الشخص الشرعي أو المادي الذي لديه سلطة تحديد ومراقبة إرسال البنود إلى خارج السلطة القضائية أو حدود الجمارك في الدولة. للاطلاع على مسرد الكلمات المستخدمة في هذا الفصل، انظر: SIRPI Non-proliferation and Export Control Project, «Glossary of Terms Used in Arms and Dual-Use Export Control,» <http://www.sipri.org/contents/expcon/eglossa.html>.

نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ

تأسس نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ (MTCR) في العام ١٩٨٧، وهو عبارة عن اتفاقية غير رسمية، إذ تتعاون الدول التي تشترك في هدف منع انتشار نظم الإطلاق غير المأهولة الخاصة بالأسلحة النووية والبيولوجية والكيميائية على تبادل المعلومات وتنسيق عمليات منح تراخيص التصدير الوطنية لديها[٢٧].

يقوم نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ بنشاطات متميزة لإبلاغ الدول غير المشاركة بنشاطات النظام ولتقديم المساعدة العملية في ما يختص بالجهود التي تُبذل لمنع انتشار نظم إطلاق الصواريخ. وفي الاجتماع الذي انعقد بكامل الأعضاء في مطلع تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، اقترح الشركاء في النظام التواصل مع بيلاروسيا والصين وكرواتيا ومصر والأردن والهند وإسرائيل وكازاخستان وليبيا وبنما وسنغافورة وسورية والإمارات العربية المتحدة واليمن، واتفقوا على إمكانية عرض التفسيرات الخاصة بالتعليل المنطقي الذي تستند إليه التغييرات التي تُدخل في لائحة السلع المراقبة في لقاءات التواصل. ودرس نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ الطلبات الجديدة لنيل العضوية والتي تقدم بها عدد من الدول، لكن لم يتم التوصل إلى إجماع على أي من هذه الطلبات، التي يجري تقييمها على أساس كل حالة على حدة، وبناء على اعتبارات سياسية وتقنية[٢٨]. ولا يزال من المنتظر أن يدرس النظام اقتراح روسيا إجراء مراجعة شاملة لعمل النظام إلى حين معرفة التفصيلات التي ربما تتضمنها هذه المراجعة.

يستخدم الشركاء في نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ قاعدة بيانات نقطة الاتصال الإلكترونية (ePOC) لتسهيل تأمين تبادل الوثائق ولتبادل التبليغ عن حالات منع منح رخص بالتصدير، وقد خضعت هذه القاعدة لمزيد من التطوير في العام ٢٠٠٧. وستسمح المراجعات للشركاء بتجديد التبليغات عبر الإنترنت مع ظهور تاريخ أحدث تجديد في قاعدة البيانات مع الإبلاغ ذي الصلة. كما ستكون قاعدة بيانات نقطة الاتصال الإلكترونية قادرة على تعقب حالات الرفض التي أُلغيت لمدة يمكن أن تصل إلى خمسة أعوام في أعقاب الإلغاء.

---

(٢٧) يرجى زيارة الموقع الإلكتروني لنظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ على الموقع الإلكتروني: <http://www.mtcr.info/>.

(٢٨) طلبت الصين وكرواتيا وقبرص وإستونيا وكازاخستان ولاتفيا وليبيا وليتوانيا ومالطا ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا المشاركة في برنامج مراقبة تكنولوجيا الصواريخ.

نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ والتطورات الإقليمية في مجال الصواريخ

لفت الشركاء في نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ الانتباه إلى العدد الكبير من التجارب الصاروخية البالستية التي أجرتها الهند، وإيران، وكوريا الشمالية، وباكستان مؤخراً[٢٩]. وفي أثناء تبادل الشركاء في النظام للمعلومات في الاجتماع الذي انعقد بكامل الأعضاء، عبّر المجتمعون عن القلق من التطورات الإقليمية في مجال الصواريخ، لا سيما في إيران وكوريا الشمالية[٣٠]. وقد واصلت إيران اختبار صواريخ بالستية خلال العام ٢٠٠٧. وفي تشرين الثاني/نوفمبر، أشار مصطفى محمد نجار، وزير الدفاع الإيراني، إلى تجربة إطلاق صاروخ يبلغ مداه ٢٠٠٠ كم اسمه عاشوراء، وقال إن وزارة الدفاع الإيرانية قامت بتطوير الصاروخ وإنتاجه[٣١]. وأبلغ المسؤولون الأمريكيون الجنرال يوري باليفسكي، رئيس هيئة أركان القوات المسلحة الروسية العامة، في وقت لاحق بأن الإيرانيين أجروا تجربة إطلاق صاروخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر[٣٢]. وشدد الشركاء في نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ على الحاجة إلى دعم تنفيذ القرارات التي يتخذها مجلس الأمن الدولي. وجدد الاجتماع الذي انعقد بكامل الأعضاء دعمه لقرار مجلس الأمن الرقم ١٥٤٠، الذي يعلن أن انتشار أسلحة الدمار الشامل (WMD) ووسائل إطلاقها تهديد للسلم والأمن العالمي، ويُلزم جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بتطبيق ضوابط فاعلة على مثل هذه الأسلحة والمواد ذات الصلة[٣٣]. كما أشار الشركاء إلى الصلة المباشرة بين عدد من قرارات مجلس الأمن (وعلى الخصوص القرارات ١٧١٨ و١٧٣٧ و١٧٤٧، انظر أدناه) وضوابط الرقابة على الصادرات في نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ، وعبّروا عن عزمهم على تنفيذ تلك القرارات.

---

(٢٩) I. Anthony and S. Bauer, «Controls on Security-Related International Transfers,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2007), p. 645.

(٣٠) «Opening Statement by the Secretary General for European Affairs, Mr. Dimitrios K. Katsoudas,» 22nd MTCR Plenary, Athens, 7 November 2007, <http://www.mfa.gr/www.mfa.gr/Articles/en-US/141107_F1551.htm>.

(٣١) «Iran's New Ballistic Missile «Ashura»,» Agence France-Presse, 27 November 2007.

(٣٢) «Russian General Says No Evidence that Iran Tested New Missile,» ITAR-TASS, 7 December 2007.

(٣٣) UN Security Council Resolution 1540, 28 April 2004, and I. Anthony, «Reducing Security Risks by Controlling Possession and Use of Civil Materials,» and C. Ahlström, «United Nations Security Council Resolution 1540: Non-proliferation by Means of International Legislation,» in: *SIPRI Yearbook 2007: Armaments, Disarmament and International Security*.

تبنّى مجلس الأمن الدولي القرار الرقم ١٧١٨ بعد أن أجرت كوريا الشمالية اختباراً لجهاز تفجير نووي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦[٣٤]. يلزم القرارُ الدول الأعضاء في الأمم المتحدة «أن تمنع توريد أو بيع أو نقل أي من المواد التالية إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشكل مباشر أو غير مباشر، عبر إقليمها أو بواسطة مواطنيها، أو باستعمال السفن أو الطائرات الحاملة لعلمها، وسواء كان منشأ تلك المواد في إقليمها أو خارجه». تتضمن البنود الخاضعة للحظر الصواريخ والمنظومات الصاروخية «كما هي معرفة في سجل الأمم المتحدة الخاص بالأسلحة التقليدية» بالإضافة إلى «بنود ومواد ومعدات وسلع وتكنولوجيا إضافية» كما نصت على ذلك لجنة شكلها مجلس الأمن بغرض مراقبة تنفيذ القرار[٣٥].

وفي حين لم تفرض الأمم المتحدة حظراً على تصدير السلاح إلى إيران، تضمن القراران الرقمان ١٧٣٧ و١٧٤٧ بنوداً معينة على صلة وثيقة بضوابط الرقابة المتعلقة بالصواريخ. فالقرار الرقم ١٧٣٧ الذي تبنّاه مجلس الأمن الدولي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ يتضمن فقرة تسمح للدول الأعضاء بتصدير البنود الواردة في وثيقة مجلس الأمن الدولي (S/2006/815) إلى إيران في ظل ظروف معينة فقط[٣٦]. تتضمن هذه الوثيقة لائحة بالبنود والمواد والمعدات والسلع والتكنولوجيا المرتبطة ببرامج الصواريخ البالستية والتي تم استنباطها مباشرة من لائحة المراقبة لنظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ. ويُحظر نقل هذه البنود المسردة إلى إيران إذا تبين للسلطات في الدولة المصدّرة أنها ستساهم في تطوير نظم إطلاق الأسلحة النووية.

وفي جميع الحالات الأخرى، ينبغي تصدير البنود الواردة فقط بعد تحقق ثلاثة شروط. ينصّ الشرط **الأول** على وجوب أن تطبق السلطات في الدولة المصدّرة الإرشادات الخاصة التي تتضمنها وثيقة أخرى صادرة عن مجلس الأمن، S/2006/985، تضم توجيهات برنامج مراقبة تكنولوجيا الصواريخ[٣٧]. وينصّ الشرط **الثاني** على وجوب أن تحصل الدولة المصدّرة على حق التحقق من الاستخدام النهائي وموقع الاستخدام النهائي لكل بند يتم تصديره وأن تكون في موقع يمكّنها من ممارسة ذلك

---

(٣٤) UN Security Council Resolution 1718, 14 October 2006.

(٣٥) يمكن الاطلاع على لائحة بالبنود في الموقع الإلكتروني للجنة على الموقع: <http://www.un.org/sc/committees/1718>.

(٣٦) United Nations, List of Items, Materials, Equipment, Goods and Technology Related to Ballistic Missile Programmes, Attached to S/2006/815, 13 October 2006.

(٣٧) United Nations, Guidelines for Sensitive Missile-Relevant Transfers, annex to S/2006/985, 15 December 2006.

الحق بفاعلية. ويفرض الشرط **الثالث** على السلطات إبلاغ لجنة مجلس الأمن الدولي ذات الصلة في غضون عشرة أيام بأمر التصدير أو البيع أو النقل.

يفصّل القرارُ الرقم ١٧٤٧ القرارَ الرقم ١٧٣٧ ويدعو الدول الأعضاء كافة إلى «التحلّي باليقظة والامتناع عن التصدير أو البيع أو النقل بطريقة مباشرة أو غير مباشرة انطلاقاً من أراضيها أو بواسطة مواطنيها أو باستخدام السفن والطائرات التي ترفع أعلامها» إلى إيران مجموعة من البنود أو الصواريخ أو المنظومات الصاروخية كما هي معرفة في سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية (UNROCA). وبالمثل، ينبغي التحلّي باليقظة والتحكم في ما يتعلق بتقديم أي «مساعدة أو تدريب تقني، أو مساعدة مالية، أو توفير استثمار أو سمسرة أو خدمات أخرى، ونقل الموارد المالية أو الخدمات، المرتبطة بتصدير أو بيع أو نقل أو تصنيع أو استخدام مثل هذه البنود»[٣٨].

برنامج مراقبة تكنولوجيا الصواريخ والآليات الأخرى الخاصة بمراقبة الصواريخ

توصل الممثل الأعلى للأمم المتحدة لشؤون نزع الأسلحة، سيرج دوارتي، إلى أن تصنيع وانتشار منظومات الإطلاق «تبقى مشكلات عويصة، ولا يوجد معاهدة متعددة الأطراف خاصة بالصواريخ ولا حتى إشارات على قرب بروز مثل هذه المعاهدة في وقت قريب»[٣٩]. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، أذاعت الولايات المتحدة وروسيا بياناً مشتركاً بشأن معاهدة التخلص من الصواريخ المتوسطة المدى والقصيرة المدى للعام ١٩٨٧ (معاهدة INF) في اللجنة الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة

---

(٣٨) يعرّف سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية الصواريخ بأنها (أ) مقذوفات موجهة أو غير موجهة، أو صواريخ بالستية أو جوالة (كروز) قادرة على نقل رأس حربي أو سلاح تدميري إلى مدى يبلغ ٢٥ كم على الأقل، والوسائل المصممة أو المعدّلة خصيصاً لإطلاق هذه المقذوفات أو الصواريخ. . . وتتضمن هذه الفئة الفرعية المركبات التي تساق عن بُعد وتحمل صفات الصواريخ المذكورة أعلاه ولكنها لا تتضمن صواريخ الدفاع الجوي (ب) نظم إطلاق الصواريخ المحمولة على الكتف». انظر: United Nations Register of Conventional Arms, *Information Booklet 2007* (New York: UN Department for Disarmament Affairs, 2007), <http://disarmament.un.org/cab/register.html>, p. 6.

(٣٩) S. Duarte, «Current State of Affairs in the Field of Arms Control and Disarmament and the Role of the Respective Organizations,» Statement before the First Committee of the UN General Assembly, 8 October 2007.

تشرك الجمعية العامة للأمم المتحدة منذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ هيئة خبراء حكوميين في دراسة «مسألة الصواريخ بكافة نواحيها». وفي العام ٢٠٠٢، رفعت الهيئة تقريرها الأول الذي لم يتضمن أي اقتراحات قابلة للتنفيذ عملياً سوى توصية بمواصلة المناقشات. وبالتالي تعذر التوصل إلى الإجماع الضروري داخل المجموعة لرفع مزيد من التقارير.

والخاصة بنزع السلاح والأمن الدولي. يدعو البيان جميع الدولة المهتمة إلى «مناقشة سبل إضفاء صفة عالمية لهذا النظام الهام عبر التخلّي عن الصواريخ البالستية والصواريخ الجوالة (كروز) التي تُطلق من منصات أرضية والتي يراوح مداها بين ٥٠٠ و٥٥٠٠ كم، وهو ما يؤدي إلى تدمير كل من هذه الصواريخ ووقف البرامج المتصلة بها»[٤٠]. وتقدمت روسيا بعرض مشابه في اجتماع لوزراء خارجية الدول المشاركة في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧. أملت روسيا بأن يكون ذلك اقتراحاً مشتركاً مع الولايات المتحدة، لكن واشنطن لم تدعم مناقشة معاهدة خاصة بالصواريخ في منتدى إقليمي أوروبي. كما لم يستحوذ الاقتراح، عندما تم طرحه، على اهتمام كافة وزراء الخارجية في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا[٤١].

قامت الدول الأعضاء في نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ بتطوير مدوّنة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار الصواريخ البالستية (HCOC)، والتي فُتحت للتوقيع في لاهاي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢[٤٢]. تضمنت مدوّنة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار الصواريخ البالستية تدابير لتعزيز الشفافية وبناء الثقة يراد منها التقليل من انعدام الثقة بشرح كيفية استخدام تكنولوجيا الصواريخ من قبل الدول التي لديها برامج صاروخية شرعية. تتضمن هذه التدابير الإبلاغ المسبق عن إطلاق الصواريخ، وهذه البلاغات تتضمن تقديم معلومات عن الصواريخ، أو المقذوف البالستي، أو مركبات الإطلاق الفضائية، وتصريحات سنوية حول السياسات الوطنية ذات الصلة. وعندما تم إعلان مدونة لاهاي، وقّع عليها ٩٣ بلداً بصفة مشارك. وبحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وصل عدد الدول المشاركة إلى ١٢٧[٤٣].

يصعب التحقق من مدى تحقيق أهداف مدونة لاهاي، والمفارقة أن المعلومات العامة عن نشاطات المدونة نادرة بالنظر إلى تركيزها على الشفافية. وقد عكس التوسع في

(٤٠) United Nations, Joint United States-Russian Statement on the Treaty on the Elimination of Intermediate-Range and Shorter-Range Missiles, A/C.1/62/3, 1 November 2007.

(٤١) «US Stance on Making INF Treaty Universal Looks Strange-Lavrov,» ITAR-TASS, 5 December 2007.

(٤٢) اتفقت الدول المشاركة في الاجتماع الذي انعقد بكامل الأعضاء في نوردويك بهولندا في العام ١٩٩٩ على وجوب اتخاذ خطوات إضافية للتحكم بانتشار الصواريخ بما يتجاوز التنسيق في رقابة الصادرات. وفي أثناء المناقشات التي دارت في العام ٢٠٠٠، اتضح أن الدول المشاركة تؤثر التوصل إلى عملية سريعة نسبياً تثمر مدوّنة سلوك سياسية على اتفاق قانوني. وبحلول العام ٢٠٠١، اتفقت الدول المشاركة على نص مسودّة مدوّنة سلوك وبدأت مناقشة محتواه مع الدول غير المشاركة في نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ.

(٤٣) للاطلاع على لائحة بالدول المشاركة، انظر التذييل (ب) من هذا الكتاب.

المشاركة بدرجة كبيرة القرارات التي اتخذتها الدول التي ليس لديها برامج صواريخ بالستية[٤٤]. ومن ناحية أخرى، رفض أغلب الدول التي بدأت بتطوير برامج صواريخ بالستية المشاركة، كما الصين والهند وباكستان ـ برغم أن الصين مستعدة لمواصلة المشاركة وتبادل المعلومات مع الأعضاء في مدوّنة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار الصواريخ البالستية من غير المشاركة فيها[٤٥]. والتقارير العامة تشير إلى وجود عدد كبير من الدول المشاركة في المدونة والتي لا تدلي بتصاريح حول صواريخها البالستية والسياسات المتعلقة بإطلاق المركبات الفضائية[٤٦]. وفي العديد من الحالات، لا يوجد لدى الدول المعنية ما تبلّغ عنه وربما تتردد في تحمل كلفة رفع تقارير فارغة أو «خاوية».

٣. التدابير في جانب العرض في الاتحاد الأوروبي

تواصل في العام ٢٠٠٧ تطوير النظام المعقد الذي توصل إليه الاتحاد الأوروبي بهدف مراقبة الصادرات من المعدات العسكرية والمعدات ذات الاستخدام المزدوج. وقد اقترحت المفوضية الأوروبية في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٦ إجراء مراجعات لنظام مراقبة الصادرات ذات الاستخدام المزدوج في الاتحاد الأوروبي، بما في ذلك إدخال تعديلات على إطار العمل القانوني[٤٧]. وعلى الرغم من دراسة عدد من الدول لهذه الاقتراحات، فإنه لم يتم التوصل إلى اتفاق على كيفية تعديل النظام الحالي في العام ٢٠٠٧، علماً بأن دول الاتحاد الأوروبي تأخذ بعين الاعتبار لدى تقييم رخص التصدير على الصعيد الوطني المعايير الثمانية لمدونة سلوك الاتحاد الأوروبي لصادرات الأسلحة، والتي تتضمن أيضاً وجوب رفع التقارير، وتبادل المعلومات وإجراء المشاورات[٤٨].

---

(٤٤) Philippine Department of Foreign Affairs, «Philippines Concludes Productive Chairmanship of Hague Code of Conduct (HCOC) against Ballistic Missile Proliferation,» Press Release SFA-AGR-540-06, 27 June 2006.

(٤٥) Chinese Ministry for Foreign Affairs, «The Hague Code of Conduct against the Proliferation of Ballistic Missiles (HCOC),» Press Release, 21 May 2007, <http://www.fmprc.gov.cn/eng/wjb/zzjg/jks/kjlc/wkdd/t410752.htm>.

(٤٦) D. Keohane, «Challenges in Missile Non-Proliferation-Multilateral Approaches: The Hague Code of Conduct against Ballistic Missile Proliferation,» Report on the International Conference Organized by the European Union Institute for Security Studies, Vienna, 30 May 2007.

(٤٧) European Commission, Proposal for a Council Regulation Setting up a Community Regime for the Control of Exports of Dual-Use Items and Technology, COM(2006) 829 Final, Brussels, 18 December 2006.

(٤٨) Council of the European Union, EU Code of Conduct on Arms Exports, 8675/2/98 Rev. 2, Brussels, 5 June 1998. =

يلعب مجلس فريق العمل الخاص بصادرات الأسلحة التقليدية في الاتحاد الأوروبي (COARM) دوراً محورياً في تسهيل مناقشة القضايا المتعلقة بنقل الأسلحة داخل الاتحاد الأوروبي. وينشر الفريق دليلَ المستخدم الذي يراد منه مساعدة الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي على تطبيق مدوّنة السلوك، وهذا يتضمن الإرشادات الخاصة بالممارسات المثلى من أجل تفسير معايير المدوّنة. وفي العام ٢٠٠٧، نشر الفريق أفضل الإرشادات العملية الخاصة بالنسبة إلى المعايير الثلاثة المتبقية من مجموعة المعايير الثمانية[٤٩]. كما أضاف الفريق فصلاً إلى دليل المستخدم يتناول موضوع الضوابط في مرحلة ما بعد الشحن، والتي تشجع على تبادل المعلومات المتعلقة بالتدابير الوطنية التي تستخدمها الدول الأعضاء من أجل ضمان احترام اتفاقات الاستخدام النهائي. كما يوصي دليلُ المستخدم الدولَ الأعضاء بتبادل البلاغات عندما يتم رفض طلبات التسجيل.

تطبيق العقوبات التي يفرضها مجلس الأمن الدولي في قانون الاتحاد الأوروبي

كما أشرنا في القسم ٢، تبنّى مجلس الأمن الدولي عدة قرارات تقيّد نقل مجموعة من البنود إلى إيران أو تحظره، منها قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٣٧. تشدد الفقرة ٨ من تشريع مجلس الاتحاد الأوروبي ١٣٣٤/ ٢٠٠٠ ـ وهو التشريع الأولي الذي يحكم تصدير البنود ذات الاستخدام المزدوج من الاتحاد الأوروبي ـ على وجوب أن تأخذ الدول الأعضاء في الحسبان، في معرض اتخاذ القرارات الخاصة بمنح الرخص، التزاماتها بموجب العقوبات التي تفرضها القرارات الملزمة الصادرة عن مجلس الأمن الدولي[٥٠]. لكن الفقرة الثالثة توضح أن القانون لا يطبّق على البنود التي تمرّ عبر الاتحاد الأوروبي فقط، ولا تحتاج إلى منح رخص للبنود التي يجري

= بخصوص تأثير المدونة في أعوامه العشرة الأولى، انظر: M. Bromley, *The Impact on Domestic Policy of the EU Code of Conduct on Arms Exports: the Czech Republic, the Netherlands and Spain*, SIPRI Policy Paper; no. 21 (Stockholm: SIPRI, 2008).

(٤٩) Council of the European Union, «User's Guide to the European Union Code of Conduct on Arms Exports,» 10684/1/07 Rev. 1, Brussels, 3 July 2007.

الإضافات الجديدة كانت للمعيار الأول المتعلق بالواجبات الدولية للدول الأعضاء، وللمعيار الخامس المتعلق بأمن أصدقاء الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وحلفائها، والمعيار السادس يتعلق بموقف الدولة المشترية من الإرهاب.

(٥٠) Council Regulation (EC) No. 1334/2000 of 22 June 2000 setting up a Community Regime for the Control of Exports Of Dual-Use Items and Technology, *Official Journal of the European Communities*, L159 (30 June 2000), p. 5.

نقلها أو شحنها إلى إيران. كما توضح الفقرة الثالثة أن التشريع لا يطبّق على عمليات نقل التكنولوجيا التي تتم عبر التواصل بين الأشخاص ـ إما داخل الاتحاد الأوروبي في أثناء الزيارات التي يقوم بها الأجانب وإما خارج الاتحاد الأوروبي في أثناء زيارات مواطني الاتحاد الأوروبي للدول الأخرى[٥١]. وبناء على ذلك، لا يصلح التشريع ١٣٣٤/ ٢٠٠٠ لأن يكون أساساً مناسباً في حدّ ذاته لتطبيق قرارات الأمم المتحدة[٥٢]. وعلى العموم، تبنّت الدول الأعضاء مبدأ التصريح أولاً عن الإجراءات المطلوبة لتحقيق أهداف أي قرار صادر عن الأمم المتحدة كجزء من السياسة الخارجية والأمنية للاتحاد الأوروبي، والتي عادة ما تأخذ شكل موقف مشترك. وسيوفر تشريع للمجلس عندئذ الأساس لعمل يعرقل أو يخفض من مستوى العلاقات الاقتصادية أو المالية مع البلد المعني.

تبنّى مجلس الاتحاد الأوروبي في شباط/ فبراير ٢٠٠٧ موقفاً مشتركاً يحدد التدابير التقييدية الخاصة التي ينبغي تطبيقها على إيران من أجل تحقيق أهداف قرار مجلس الأمن الرقم ١٧٣٧[٥٣]. وفي نيسان/ أبريل ٢٠٠٧، حوّل التشريع ٤٢٣/ ٢٠٠٧ الخاص بالتدابير التقييدية الموجهة ضدّ إيران هذه التدابير إلى قانون ملزم لكافة الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي[٥٤]. يحظر التشريع ٤٢٣/ ٢٠٠٧ تزويد إيران بكافة السلع والتكنولوجيات الواردة في ملحق بالتشريع، وهو ملحق مماثل للائحتي مجموعة المورّدين النوويين وبرنامج مراقبة تكنولوجيا الصواريخ. كما يوفر التشريع الصلاحية القانونية لاعتراض البنود ذاتها والتي تعبر الاتحاد الأوروبي والسيطرة على المساعدة والخدمات التقنية التي لا يشملها التشريع ١٣٣٤/ ٢٠٠٠. وبالإضافة إلى ما تقدم،

---

(٥١) في حين أنه لا يوجد تشريع أولي على المستوى الأوروبي، غير أن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي اتفقت على مراقبة مثل هذه الصادرات من خلال تشريعات على المستوى الوطني. وفي هذا الصدد، تبنّى المجلسُ خطة العمل المشتركة للمجلس التي أقرت في ٢٢ حزيران/ يونيو ٢٠٠٠ والخاصة بمراقبة المساعدة التقنية المتعلقة باستخدامات نهائية عسكرية معينة (2000/401/CFSP).

انظر: *Official Journal of the European Communities*, L159 (30 June 2000), pp. 216-217

(٥٢) ينصّ أحد الاقتراحات التي تقدمت بها المفوضية الأوروبية على إنشاء أساس قانوني لمراقبة البنود التي تمرّ عبر الاتحاد الأوروبي، وهو تعديل ضروري أيضاً لجعل قانون الاتحاد الأوروبي منسجماً مع متطلبات قرار مجلس الأمن الرقم ١٥٤٠.

(٥٣) Council Common Position 2007/140/CFSP of 27 February 2007 Concerning Restrictive Measures against Iran, *Official Journal of the European Union*, L61 (28 February 2007), pp. 49-55.

(٥٤) Council Regulation (EC) No. 423/2007 of 19 April 2007 Concerning Restrictive Measures against Iran, *Official Journal of the European Union*, L103 (20 April 2007), pp. 1-23. This regulation was subsequently amended and updated by Council Regulation (EC) No. 618/2007 of 5 June 2007 amending Regulation (EC) No. 423/2007 concerning restrictive measures against Iran, *Official Journal of the European Union*, L143 (6 June 2007), pp. 1-2.

يحدد التشريع لائحة بالسلع والتكنولوجيات التي لا تخضع للرقابة في العادة ولكنها يمكن أن تساهم في نشاطات مرتبطة بالتخصيب، أو بإعادة المعالجة أو بالماء الثقيل، التي تهدف إلى تطوير نظم إطلاق الأسلحة النووية، أو مواصلة نشاطات على علاقة بالموضوعات الأخرى التي عبّرت الوكالة الدولية للطاقة الذرّية (IAEA) عن قلقها إزائها أو عرّفتها بأنها عالقة[٥٥]. يشترط التشريع على الجهات المصدّرة طلب ترخيص قبل تصدير هذه البنود المسردة في ملحق منفصل خاص بقانون الاتحاد الأوروبي[٥٦]. وبهذه الوسيلة، وسّع الاتحاد الأوروبي من مدى القيود بما يتجاوز القيود المشروطة لتطبيق قرارات الأمم المتحدة.

خلافاً لصادرات البنود ذات الاستخدام المزدوج، تخضع صادرات الأجهزة العسكرية للتشريعات الوطنية للدول الأعضاء لا للقانون الأوروبي. لكن في حين أن العديد من البنود ذات الاستخدام المزدوج والتي تدخل في صناعة الصواريخ يخضع للتشريع ١٣٣٤/ ٢٠٠٠، فإن الصواريخ نفسها لا تخضع له. فالصواريخ والمقذوفات، فضلاً عن المكونات المصممة خصيصاً لها، ترد في اللائحة الوطنية للذخائر التي تشكل جزءاً من قانون الرقابة على صادرات الأسلحة في كل دولة عضو. حظر الاتحاد الأوروبي تصدير المقذوفات والصواريخ إلى إيران في شباط/ فبراير ٢٠٠٧[٥٧]. وهناك جملة من التدابير التي تلت الحظر، والتي وافق عليها الاتحاد الأوروبي، تتجاوز مدى القرارات الصادرة عن مجلس الأمن في ما يتعلق بالأسلحة التقليدية. ففي حين دعا مجلسُ الأمن الدولَ إلى التحلّي باليقظة والانضباط في تصدير الأسلحة التقليدية إلى إيران، حظر الاتحاد الأوروبي في نيسان/ أبريل نقل أو بيع أو تصدير «الأسلحة والمواد ذات الصلة على أنواعها، بما في ذلك الأسلحة والذخائر، والمركبات والمعدات العسكرية، والمعدات شبه العسكرية وقطع الغيار الخاصة بالبنود التي تقدم ذكرها» إلى إيران[٥٨].

---

(٥٥) Council Common Position 2007/140/CFSP of 27 February 2007 Concerning Restrictive Measures against Iran, *Official Journal of the European Union*, L61 (28 February 2007), paragraph 5, of Council Common 2007/140/CFSP.

(٥٦) Council Regulation (EC) No. 423/2007 of 19 April 2007 Concerning Restrictive Measures against Iran, *Official Journal of the European Union*, L103 (20 April 2007), Article 3, Council Regulation No. 423/2007.

(٥٧) Council Common Position 2007/140/CFSP of 27 February 2007 Concerning Restrictive Measures against Iran, *Official Journal of the European Union*, L61 (28 February 2007).

(٥٨) Council Common Position 2007/246/CFSP of 23 April 2007 Amending Common Position 2007/140/CFSP Concerning Restrictive Measures against Iran, *Official Journal of the European Union*, L106 (24 April 2007), pp. 67-75.

تنظيم عمليات نقل الأسلحة بين دول الاتحاد الأوروبي

كما أشرنا أعلاه، يخضع تصدير البنود ذات الاستخدام المزدوج لجزء وحيد من تشريع الاتحاد الأوروبي، لكن صادرات الأجهزة والخدمات العسكرية تخضع لتشريع منفصل في كل دولة من دول الاتحاد الأوروبي السبع والعشرين. يضاف إلى ذلك أن المكونات العسكرية ليست جزءاً من سوق أوروبية وحيدة، والدول الأعضاء تطبّق قوانينها وتشريعاتها الوطنية لدى بيعها الأسلحة للدول الأوروبية الأخرى. وفي حين تطبّق الدول الأعضاء معايير مشتركة تم وضعها في مدوّنة السلوك لصادرات الأسلحة عند دراسة طلبات تصدير المعدات العسكرية، فلا يزال مدى تفسير هذه القوانين يسمح بوجود اختلافات في السياسات الوطنية. لكن من خلال التعاون والتبليغات (بما في ذلك التبليغ برفض منح الرخص والاستشارات المنتظمة) شجع الاتحاد الأوروبي على مزيد من التقارب بين السلطات الوطنية في تطبيق سياساتها الخاصة بصادرات المنتجات ذات الاستخدام العسكري إلى دول ثالثة[٥٩].

اقترحت المفوضية الأوروبية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ تشريعاً يهدف إلى تبسيط إجراءات منح الرخص على الصعيد الوطني لعمليات نقل بنود معينة داخل الاتحاد الأوروبي[٦٠]. تضمن الاقتراح عنصرين هامين. العنصر **الأول** هو أنه سيُطلب من الدول الأعضاء منح رخص عامة وعالمية لعمليات نقل بنود معينة بين دول الاتحاد الأوروبي. لن يتم حظر منح الرخص الإفرادية، لكنها ستصبح استثنائية. والعنصر **الثاني** هو أنه ستُجبر الدول الأعضاء على استحداث رخص عامة لعمليات نقل المنتجات ذات الاستخدام العسكري إلى حكومات الدول غير الأعضاء في الاتحاد ولعمليات النقل إلى مستوردين من الدول الأعضاء والتي تنسجم مع المعايير المشتركة التي ستوضع في التشريع. والناحية الأخرى الهامة في التشريع المقترح تتعلق باستحداث لائحة متفق عليها بالعتاد الحربي الذي يخضع لقوانين الصادرات. أدلت الدول الأعضاء كافة في الاتحاد بالتزام سياسي بمراقبة لائحة من البنود بناء على لائحة الأعتدة الحربية التي جمعتها اتفاقية فاسنار[٦١]. تبنى الاتحاد الأوروبي هذه اللائحة كلائحة مرجعية ـ أُطلق

---

(٥٩) في مصطلح الاتحاد الأوروبي، «الدولة الثالثة» تعني أي دولة ليست عضواً في الاتحاد الأوروبي.

(٦٠) European Commission, Proposal for a Directive of the European Parliament and of the Council on Simplifying Terms and Conditions of Transfers of Defence-related Products within the Community, COM(2007) 765 Final, Brussels, 5 December 2007.

(٦١) هناك دولة واحدة في الاتحاد الأوروبي (قبرص) لا تشارك في اتفاقية فاسنار. لكن مع تبنّي الاتحاد الأوروبي للائحة بوصفها لائحة مرجعية، فإن قبرص ملزمة من الناحية السياسية بمراقبة البنود =

عليها اللائحة العسكرية المشتركة للاتحاد الأوروبي ـ تطبّق عليها الدولُ الأعضاء مدوّنة السلوك. لا يوجد مقاربة منسجمة بين الدول الأعضاء في ما يختص بكيفية دمج البنود الواردة في اللائحة العسكرية بالقوانين والتشريعات الوطنية. في بعض الحالات، يتم تبنّي اللائحة كلائحة مراقبة وطنية بدون أي تعديل. وفي حالات أخرى، تُجرى مراجعة على البنود الواردة وتحوَّل إلى لائحة مراقبة وطنية مفصلة وفقاً للإرشادات الوطنية الخاصة ولنظم منح الرخص. إن العمل بموجب اللائحة العسكرية المشتركة في تعاملات معينة والعمل بموجب لائحة مراقبة وطنية في التعاملات الأخرى يمكن أن يضعف الهدف من تبسيط التشريعات وتقليل تكاليف المعاملات بالنسبة إلى الشركات المصدّرة. وفي حال أُقرّ التشريع، سيجعل من اللائحة العسكرية المشتركة لائحة بالمنتجات الدفاعية تكون وحيدة وملزمة من الناحية القانونية، لتحل محل اللوائح الوطنية الحالية في حالات التعامل بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. وبالإضافة إلى ذلك، اقترحت المفوضية الأوروبية تطبيق هذا التشريع على جميع المنتجات التي لها علاقة بالاستخدامات العسكرية التي تناظر المنتجات الواردة في اللائحة العسكرية المشتركة ـ بما في ذلك النظم الفرعية، والمكونات، وقطع الغيار، ونقل التكنولوجيا، والصيانة والتصليح.

يقرّ اقتراح المفوضية بأن التقليل من التدقيق في التعاملات بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي سيستلزم توافر الثقة بين الدول الأعضاء بأنه لن يصار إلى إعادة نقل لم تكن لتوافق عليها الدولة التي قامت بتصدير المنتجات في الأصل. وبهدف معالجة هذه المشكلة، يوصي الاقتراح بنظام تحقق. وبناء على ذلك، سيُطلب من الدول الأعضاء التحقق من الشركات التي ترغب في استخدام الرخص العامة وفقاً للمتطلبات المشتركة. لذا عندما تتقدم الشركات بطلب رخصة تصدير، يتعين على الشركة المجازة التأكيد للسلطات الوطنية بأنها تفهم وتحترم القيود المفروضة على الصادرات والتي وضعتها الدول الأعضاء التي قامت في الأصل بتصدير المنتجات. ومن شأن الجمع بين تأكيد الشركة والتبادل الأوسع للمعلومات بين المسؤولين عن منح الرخص والصناعة إضافة بُعد جديد لعملية التقريب بين الضوابط الوطنية للصادرات.

يُقصد من هذه التدابير المقترَحة التقليل مما وصفته المفوضية ووكالة الدفاع

= الواردة في لائحة فاسنار للأعتدة الحربية من خلال التشريع الوطني. وقد تم تحديث لائحة الاتحاد الأوروبي، التي خضعت لمراجعة عكست التغييرات المتفق عليها في اتفاقية فاسنار، في آذار/مارس ٢٠٠٧. انظر: Common Military List of the European Union, *Official Journal of the European Union*, L88 (29 March 2007), pp. 58-89.

الأوروبية بأنه صناعة دفاعية أوروبية منقسمة(٦٢). كما نوقشت الإجراءات التبسيطية أيضاً في التسعينيات من القرن الماضي ولكنها باءت بالفشل، بسبب القلق الذي يساور الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي من أن هذه التدابير ستنتهك السيادة الوطنية في ما يتعلق بإنتاج الأسلحة والتجارة ـ وهي هواجس يتردد صداها مرة أخرى في الجدال الدائر حالياً(٦٣). وفي حال جرى تبنّي هذا التشريع، سيكون بمثابة تغيير جوهري في الرقابة على الصادرات داخل الاتحاد الأوروبي.

مدوّنة الجمارك المنقحة في الاتحاد الأوروبي

لا يزال استيراد البضائع وتصديرها داخل الاتحاد الأوروبي يخضع لمدوّنة الجمارك في الاتحاد الأوروبي(٦٤) منذ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢. وفي أعقاب الهجمات بالمتفجرات التي استهدفت شبكة القطارات في مدريد في آذار/مارس ٢٠٠٤، أصدر المجلس الأوروبي إعلان محاربة الإرهاب(٦٥). من النواحي المتعلقة بالجمارك في البيان كانت التزاماً بحماية أمن النقل الدولي وضمان توافر نظم فاعلة لمراقبة الحدود. وقد أضاف هذا الالتزام عنصراً أمنياً أكثر شعبية إلى عمل الجمارك في الاتحاد الأوروبي، واستوجب إجراء مراجعة للتشريع الابتدائي الذي يحكم إجراءات الجمارك.

وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٥، أدخل البرلمان الأوروبي والمجلس الأوروبي تعديلات ذات طابع أمني على مدوّنة الجمارك(٦٦). تضمنت تلك التعديلات ثلاثة عناصر أساسية. **أولاً**، تم استحداث وضعية المتعهّد الاقتصادي المعتمد (AEO). **ثانياً**، تم وضع مقاربة مشتركة على علاقة بتقييم خطر بنود تشكل مصدر قلق محتمل من منظور أمني. **ثالثاً**، أضيف شرط للإبلاغ المسبق بوصول ومغادرة البضائع على حدود سلطات الجمارك في الاتحاد الأوروبي. كما وضعت التعديلات جدولاً زمنياً للمكونة الأمنية

(٦٢) انظر الفصل السادس من هذا الكتاب، القسم ٣.

(٦٣) Ninth Annual Report according to Operative Provision 8 of the European Union Code of Conduct on Arms Exports, *Official Journal of the European Union*, C253 (26 October 2007), p. 3.

(٦٤) Council Regulation (EEC) No. 2913/92 of 12 October 1992 Establishing the Community Customs Code, *Official Journal of the European Communities*, L302 (19 October 2007), p. 3.

(٦٥) European Council, «Declaration on Combating Terrorism,» Brussels, 25 March 2004, <http://www.ue.eu.int/ueDocs/cms_Data/docs/pressData/en/ec/79637.pdf/>.

(٦٦) Regulation (EC) No. 648/2005 of the European Parliament and of the Council of 13 April 2005 Amending Council Regulation (EEC) No. 2913/92 Establishing the Community Customs Code, *Official Journal of the European Union*, L117 (4 May 2005), pp. 13-19.

المعززة في مدوّنة الجمارك، حيث من المقرر طرح العناصر الأساسية بحلول نهاية العام ٢٠٠٨ على أن تليها العناصر المتبقية بحلول تموز/يوليو ٢٠٠٩. وفي كانون الثاني/ديسمبر ٢٠٠٦، نشرت المفوضية تشريعات تطبيقية مفصلة[٦٧].

يمكن أن تتقدّم المؤسسات التجارية المنخرطة في سلسلة التوريد الدولية من مصلحة الجمارك الوطنية بطلب وضعية المتعهّد الاقتصادي المعتمد، وهو ما ستحصل عليه إذا تأكدت السلطات الوطنية من أنه تم الوفاء بمعايير متفق عليها[٦٨]. وعلى المؤسسات التجارية أن تقرر إن كانت ترغب في طلب الحصول على وضعية متعهّد اقتصادي معتمد أم لا، على أن تقوم سلطات الجمارك في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بتقييم طلبات وضعية المتعهد الاقتصادي المعتمد باستخدام المعايير الموضوعة على المستوى الأوروبي[٦٩]. وبعد أن يتم الحصول على الوضعية، تصبح محل اعتراف من قبل سلطات الجمارك الوطنية في كافة دول الاتحاد الأوروبي. وتُعتبر المؤسسات التجارية التي تحصل على شهادة المتعهّد الاقتصادي المعتمد في نظر السلطات بأنها جديرة بالثقة في تنفيذ العمليات ذات الصلة بالجمارك، وتصبح مخولة بالتالي بالتمتع بمزايا معينة. تتضمن هذه المزايا إجراءات مبسطة لتخليص البضائع في حالة الاستيراد والتصدير، وطلب عدد أقل من المستندات والقيام بعمليات تحقق أقل في البضائع، ووضعية تفضيلية في ما يتعلق بعمليات التفتيش المتعلقة بالسلامة في المستودعات. ومن المقرر أن يصبح مخطط التوثيق ساري المفعول في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨.

يعتبر الجمع بين تسهيل التجارة وتنفيذ القوانين مشكلة تواجهها سلطات الجمارك في مختلف أنحاء العالم. فالحجم المتزايد للتجارة الدولية والمقترن بالحاجة إلى المحافظة على الميزة التنافسية في الأسواق العالمية فرض ضغوطاً على الجهات التشغيلية التي تدير المرافئ البحرية، والمطارات والمعابر البرّية لنقل البضائع بسرعة أعلى على امتداد سلسلة العرض. وهذه العوامل تفسر ولو جزئياً النسبة المئوية المتدنية

---

(٦٧) Commission Regulation (EC) No. 1875/2006 of 18 December 2006 amending Regulation (EEC) No. 2454/93 Laying Down Provisions for the Implementation of Council Regulation (EEC) No. 2913/92 Establishing the Community Customs Code, *Official Journal of the European Union*, L360 (19 December 2006), pp. 64-124.

(٦٨) المتعهد الاقتصادي هو مؤسسة تجارية أو فرد منخرط في نشاطات تشملها تشريعات الجمارك. والمصنعون والمصدّرون وسماسرة الشحن، ومديرو المستودعات، ووكلاء الجمارك والناقلات بمثابة أمثلة على المتعهدين الاقتصاديين.

(٦٩) تتضمن هذه المعايير الامتثال، ووجود نظام إدارة المستندات، وقدرة العامل المالية على الوفاء بالدين والأمن المادي والمعايير الأمنية (بما في ذلك التحكم في القدرة على الوصول إلى المنتجات، والاحتواء المادّي) التي يستخدمها العامل.

للشحنات التي تخضع لعمليات تفتيش محسوسة من قبل سلطات الجمارك. وقد تجاوبت سلطات الجمارك مع هذه الضغوط بمحاولة استهداف شحنات معينة بالتفتيش بناء على نتيجة تقييم للخطر الذي تمثله شحنة ما. ولا تزال عمليات التفتيش الهادفة تخضع للتطوير منذ بعض الوقت بهدف تعزيز القوانين المتعلقة، على سبيل المثال، بحماية فصائل معرضة للخطر من النباتات والحيوانات. غير أن استخدام هذه المقاربة في محاربة الإرهاب وفي منع الانتشار تطور حديث العهد.

أجرى الاتحاد الأوروبي في العام ٢٠٠٣ عملاً تجريبياً للتوصل إلى مقاربة مشتركة في تقييم المخاطر. وبناء على ذلك، جرى تطوير فهرس شامل لمؤشرات الخطر ولائحة مفصلة بالأسئلة مرتبة وفقاً لنواحي خطر معينة بغرض المساعدة على تقدير الخطر المتمثل في عدم امتثال شحنة معينة لتشريع الاتحاد الأوروبي(٧٠). يتم المقارنة بين المعلومات المتعلقة بالبضائع التي يجري شحنها إلى الاتحاد الأوروبي أو منه وأوصاف المخاطر الخاصة بالأماكن والبضائع وجهات التشغيل. يتم تجميع هذه الأوصاف على صعيد وطني باستخدام معايير منتظمة. وهذا العمل يدعم الشرط الأساسي الذي يفرض إخضاع كافة البضائع التي تدخل الاتحاد الأوروبي أو تخرج منه لتقييم مشترك للمخاطر بحلول تموز/يوليو ٢٠٠٩(٧١). يعتبر نظام تقييم المخاطر الذي يجري تطويره أداة قيّمة، لكنه ليس بديلاً من الحاجة إلى ضباط جمارك مدرّبين جيداً ومتحفزين. وبرغم أن النظام سيعلّم شحنات لكي يتم اختيارها، فالقرار المتعلق بتحديد ما ينبغي تفتيشه سيتخذه ضابط الجمارك ولن يُتخذ بطريقة أوتوماتيكية. وبغرض تفادي أي تشوهات محتملة يمكن أن تنشأ نتيجة للمستويات المختلفة للتقيد بالضوابط على المستوى الوطني، تشترط مدوّنة الجمارك وجوب تطبيق مستوى مكافئ للضوابط الوقائية، عندما ينتج من التقييم تحليل إيجابي للمخاطر، من قبل السلطات الوطنية في دول الاتحاد الأوروبي(٧٢).

إن التوصل إلى نظام لتقييم المخاطر أمر ممكن بسبب القرار الذي تم اتخاذه في

(٧٠) European Commission, «Standardised Framework for Risk Management in the Customs Administration of the EU,» 17 November 2004, <http://ec.europa.eu/taxation_customs/customs/customs_controls/risk_management/customs_eu/index_en.htm>.

(٧١) Regulation (EC) No. 648/2005 of the European Parliament and of the Council of 13 April 2005 Amending Council Regulation (EEC) No. 2913/92 Establishing the Community Customs Code, *Ocial Journal of the European Union*, L117 (4 May 2005).

(٧٢) Commission Regulation (EC) No. 1875/2006 of 18 December 2006 amending Regulation (EEC) No. 2454/93 Laying Down Provisions for the Implementation of Council Regulation (EEC) No. 2913/92 Establishing the Community Customs Code, *Official Journal of the European Union*, L360 (19 December 2006).

العام ٢٠٠٥ والذي يفرض التبليغ مقدماً عن وصول البضائع ومغادرتها[٧٣]. وسيصار إلى تنفيذ القرار بشكل شامل في العام ٢٠٠٩. وحينها، سيصبح التبليغ المسبق عن دخول البضائع ومغادرتها إلزامياً، وفي حال لم تقدّم الجهة التشغيلية المعلومات المطلوبة، ستجد أن بضائعها لا يمكن تحميلها أو أنه تم وقفها عند الحدود.

يجب دعم النظام الأمني بتكنولوجيا المعلومات بوصفها مسألة عملية، علماً بأن سلطات الجمارك في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي منكبّة على مشروع للجمارك الإلكترونية. وتستطيع سلطات الجمارك كافة في دول الاتحاد الأوروبي في الوقت الحالي تبادل المعلومات بطريقة إلكترونية. والهدف النهائي للمشروع تمكين السلطات من تبادل المعلومات بطريقة فورية بين المكاتب المنخرطة في إجراء معيّن، بدلاً من تبادلها بين المقار[٧٤].

في حين يلزم إدخال هذه التغييرات لتنفيذ المراجعات لمدوّنة الجمارك في الاتحاد الأوروبي، فإن النظام المنقّح سيساعد أيضاً الاتحاد الأوروبي على الوفاء بواجباته الدولية. وعلى سبيل المثال، ستجعل مدوّنة الجمارك الجديدة الاتحاد الأوروبي منسجماً مع إطار معايير السلامة لدى منظمة الجمارك (WCO) ـ والتي تعهدت دول الاتحاد الأوروبي كافة بتوفير الدعم السياسي لها[٧٥]. وبوصف الاتحاد الأوروبي محور التجارة العالمية، فإن لديه مصلحة قوية في ضمان عدم تسبب إجراءات الرقابة على حدوده في تعقيدات لا داعي لها في التعاملات مع شركائه التجاريين الأساسيين. وقد بدأ الاتحاد الأوروبي مناقشة كيفية التوفيق بين مدوّنة الجمارك والنظم التي يجري استخدامها في الولايات المتحدة التي تشارك المدوّنة مزايا وأهدافاً معيَّنة، وبخاصة شراكة الجمارك والتجارة الأمريكية ضد الإرهاب (US-CTPAT). كما فتح الاتحاد الأوروبي حواراً حول القضايا المتعلقة بالجمارك مع الصين[٧٦].

---

(٧٣) Regulation (EC) No. 648/2005 of the European Parliament and of the Council of 13 April 2005 Amending Council Regulation (EEC) No. 2913/92 Establishing the Community Customs Code, *Official Journal of the European Union*, L117 (4 May 2005).

(٧٤) European Commission, «Electronic Customs,» 7 December 2005, <http://ec.europa.eu/taxation_customs/customs/policy_issues/e-customs_initiative/index_en.htm>.

(٧٥) World Customs Organization, «WCO SAFE Framework of Standards,» June 2007, <http://www.wcoomd.org/home.htm/>.

(٧٦) شكل الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ مجموعة عمل من الاختصاصيين في الجمارك لدراسة كيفية التوصل إلى اعتراف متبادل ببرامج الشراكة التجارية لدى كل منهما. انظر: European Commission, «Customs and Security,» 5 March 2008, <http://ec.europa.eu/taxation_customs/customs/policy_issues/customs_security/index_en.htm>.

٤ . دور التحقيقات والملاحقات القانونية في تعزيز الرقابة على صادرات السلع ذات الاستخدام المزدوج

تجري المتاجرة على نطاق دولي بآلاف البنود ذات الاستخدام المزدوج في كل عام. وبوجه عام، يتقاسم أغلب المصدّرين الأهداف التي تسعى الضوابط على الصادرات إلى تحقيقها، مثل منع انتشار الأسلحة النووية أو البيولوجية أو الكيميائية ومنظومات إطلاق صواريخها. وعادة ما يتم التشديد عند تطبيق الضوابط على الصادرات على التقنيات التي تساعد المصدّرين على تجنب التصدير غير المصرّح به لبنود خاضعة للمراقبة. من الناحية المثالية، تعمل وكالات تطبيق ضوابط الصادرات مع المصدّرين للتقليل من خطر حدوث انتهاكات نتيجة إهمال أو عدم فهم. على سبيل المثال، يمكن أن تساعد السلطاتُ المصدّرين عبر تقديم النصح بشأن كيفية تصنيف المنتجات بالشكل المناسب، وكيفية فحص العملاء المحتملين، وعبر تحديد المؤشرات التي تشير إلى المخاطر المصاحبة لاستخدام نهائي معيّن، أو لمستخدم نهائي أو لوجهة استيراد معينة.

وبالرغم مما تقدم، يجري نقل بنود ذات استخدام مزدوج دون الحصول على التصريح المناسب في بعض الأحيان. لكن عادة ما يحاول الناشرون الحصول على الأسلحة عبر استخدام ممرات تجارية معروفة مع إخفاء الاستخدام النهائي الحقيقي للمنتج والتستّر على المستخدم النهائي. وعلى سبيل المثال، يوجد في اليابان قوانين حديثة وشاملة لرقابة الصادرات من البنود ذات الاستخدام المزدوج. غير أن أربعة مديرين تنفيذيين في شركة ميتوتويو أدينوا للعبهم دوراً في تصدير معدات دقيقة تقيس الأجسام في ثلاثة أبعاد. وكان مفتشو الوكالة الدولية للطاقة الذرّية قد وجدوا إحدى ماكينات ميتوتويو في منشأة ذات صلة ببرنامج نووي في ليبيا في العام ٢٠٠٣، وهو ما حمل المحققين اليابانيين على فتح تحقيق في المنتجات التي تصدّرها الشركة. ونتج من التحقيق اتهام ميتوتويو بتصدير خمس ماكينات إلى ماليزيا وسنغافورة دون الحصول على التصريح المناسب ـ وهي تهمة أقرت الشركة بصحتها[(٧٧)].

شدد العديد من المبادرات الدولية الحديثة على دور القانون الجنائي في فرض ضوابط على الصادرات. وعلى سبيل المثال، تشجع مبادرة أمن الانتشار (PSI) بقيادة الولايات المتحدة على الاستخدام الفاعل لإجراءات تطبيق القانون والقضاء الجنائي

---

(٧٧) J. Hongo, «Mitutoyo Execs Receive Suspended Terms,» *Japan Times*, 26/6/2007.

في التعامل مع التهريب غير المشروع لبنود حساسة للانتشار. وبالإضافة إلى ذلك، بدأ العديد من نظم الرقابة على الصادرات أيضاً بإيلاء عناية خاصة بقضايا تطبيق الضوابط على العموم، بما في ذلك العقوبات الجنائية[(٧٨)]. ويُلزم القرار ١٥٤٠ الصادر عن مجلس الأمن في نيسان/أبريل ٢٠٠٤ الدولَ الأعضاء بإقرار وتنفيذ «عقوبات جنائية أو مدنية مناسبة» على انتهاك القوانين والتشريعات التي تحكم الصادرات[(٧٩)]. ويشترط تشريع مجلس الاتحاد الأوروبي ١٣٣٤/ ٢٠٠٠ على الدول الأعضاء تحديد عقوبات قابلة للتنفيذ على انتهاكات التشريعات وقوانين الرقابة على الصادرات ذات الاستخدام المزدوج، وينصّ على وجوب أن تكون تلك العقوبات «فاعلة ومتناسبة ورادعة»[(٨٠)].

يمكن للقانون الجنائي دعم التطبيق الفاعل لضوابط الصادرات إما من خلال المنع (بمعنى ردع منتهكي القوانين عبر تبنّي نظام جزائي رادع) وإما من خلال المنع الخاص (بمعنى منع المنتهك الإفرادي من ارتكاب مزيد من الجرائم كأن يُحكم عليه بالسجن). لكن التشديد على هذه السلطات القانونية ضمن الطيف الإجمالي لخيارات تطبيق القانون ليس متفقاً عليه. والمناقشات التي تدور في أوروبا حول ما إذا كان للعقوبات على العموم وظيفة ردعية أكدت أن هذه القضية تبقى محلّ خلاف، وأنها محكومة بالتشريعات الوطنية (وليس الأوروبية) التي تمليها التقاليد المتبعة في القوانين الجزائية الوطنية.

في حين أن التشريع ١٣٣٤/ ٢٠٠٠ يترك أمر تحديد العقوبات لاعتبارات الدول الأعضاء بالكامل، اقترحت المفوضية الأوروبية مراجعة تشترط على الدول الأعضاء

---

(٧٨) للاطلاع على معلومات عن الدور الواسع المحتمل لمبادرة أمن الانتشار وعلى مناقشة نواحي التطبيق في النظم المتعددة الأطراف، انظر: Anthony and Bauer, «Controls on Security-Related International Transfers,» pp. 647-651.

ولمعرفة المزيد عن مبادرة أمن الانتشار، انظر: «The Proliferation Security Initiative: International Law Aspects of the Statement of Interdiction Principles,» in: *SIPRI Yearbook 2005: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2005).

(٧٩) من الأمثلة على العقوبات الإدارية نشير إلى العقوبات المالية، وسحب رخص التصدير، والحرمان من حق الحصول على امتيازات (مثل التمتع بإجراءات مبسطة) وخسارة حقوق الملكية من خلال المصادرة. ومن الأمثلة على العقوبات الجنائية نشير إلى الغرامات، والسجن، والأحكام المعلّقة.

(٨٠) لمعرفة المزيد عن تأثير العقوبات الفاعلة والمتناسبة والرادعة، انظر، على سبيل المثال: Court of Justice of the European Communities, *Commission of the European Communities v Hellenic Republic*, «Failure of a Member State to Fulfil its Obligations - Failure to Establish and Make Available the Community's own Resources,» Case 68/88, 21 September 1989.

خيار فرض عقوبات جنائية عندما يتم إثبات وقوع انتهاكات خطيرة للضوابط على الصادرات والاتفاق على مدة دنيا للأحكام[٨١]. وفي العامين ٢٠٠٥ و٢٠٠٦، جمع الاتحاد الأوروبي معلومات عن (أ) الأحكام الخاصة بالرقابة على الصادرات والسارية المفعول في الدول الأعضاء، (ب) وجهات نظر الدول حول ما إذا كان ينبغي التوفيق بين العقوبات (الإدارية والجنائية) من عدمه داخل الاتحاد الأوروبي، و(ج) نوع العقوبات القابلة للتنفيذ حالياً في الدول على انتهاك قوانين الرقابة على الصادرات والتي يمكن أن يعمل الاتحاد الأوروبي على التوفيق بينها. وقد أظهرت النتائج وجود تباينات في كيفية التعامل مع الجرائم على المستوى الوطني. وعبّرت أغلب الدول الأعضاء عن تردد في ردودها في التوفيق بين العقوبات التي تفرضها[٨٢].

هناك فجوة واضحة بين عدد النشاطات التي يُشتبه في أنها غير شرعية وعدد الملاحقات القضائية في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. وأظهرت المناقشات أن بعض الدول الأعضاء ينتهج سياسة الامتناع عن رفع الجرائم المشتبَه فيها إلى المحاكم، ربما بهدف حماية صناعاتها التي تنتج مواد مزدوجة الاستخدام. وربما تكون خبرة أغلب الأعضاء محدودة للغاية في الملاحقة القضائية للقضايا المرتبطة بالرقابة على الصادرات أو أنه لا خبرة لديها في ذلك[٨٣]. كما أن القوانين الوطنية متباعدة في مسألة تحديد الجهات الفاعلة التي ينبغي تحميلها المسؤولية بموجب تشريع الرقابة على الصادرات في الاتحاد الأوروبي. فالتشريع الوطني للدول الأعضاء هو الوحيد الملزَم بتحميل الجهة المصدّرة الحقيقية المسؤولية. غير أن اعتراف ألمانيا بإمكانية أن تكون جهات فاعلة عدا الجهات المصدّرة هي المسؤولة عن انتشار أسلحة الدمار الشامل حملها على اتخاذ خطوة إضافية بحيث بات التشريع الوطني فيها يشرك السماسرة

(٨١) European Commission, Proposal for a Council Regulation Setting up a Community Regime for the Control of Exports of Dual-Use Items and Technology, COM(2006) 829 Final, Brussels, 18 December 2006.

(٨٢) وعلى سبيل المثال، يمكن أن تكون العقوبة القصوى على انتهاك خطير لقوانين الرقابة على الصادرات السجن ١٥ سنة في ألمانيا والمجر، لكن العقوبة القصوى في إيرلندا هي السجن ١٢ شهراً.

(٨٣) بعد ملاحظة الحاجة إلى التنسيق وإلى تبادل الخبرات في أغلب الدول الأعضاء، رعت المديرية العامة للقضاء، والحرّية والأمن التابعة لمفوضية الاتحاد الأوروبي حلقة دراسية تناولت موضوع التحقيق والمقاضاة على الجرائم المتعلقة بالتصدير غير القانوني للبضائع ذات الاستخدام المزدوج في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في استوكهولم في ١٠-١٢ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧. وشارك معهد سيبري ومكتب الادعاء السويدي للأمن القومي في استضافتها. انظر: A. Wetter, *Enforcing European Union Law on Exports of Dual-use Goods*, SIPRI Research Report; no. 24 (Oxfors: Oxford University Press, forthcoming 2008).

والجهات المسؤولة عن شحن البضائع ذات الاستخدام المزدوج في تحمّل المسؤولية[٨٤]. بالمقابل، تبقى المملكة المتحدة مترددة في تحميل جهات فاعلة أخرى في سلسلة التصدير المسؤولية بموجب تشريع الرقابة على الصادرات لديها. وبالإضافة إلى تشريع الرقابة على الصادرات، سنّت أغلب الدول قوانين تمكنها التعامل مع مثل هذه الجهات. لكن يتعين على المحققين والمدّعين التعرف على القضايا المتعلقة بالرقابة على الصادرات لكي يحسنوا الاستفادة من التشريع والتعامل مع الصادرات التي يشتبه في عدم مشروعيتها، والخاضعة للبنود ذات الاستخدام المزدوج، بطريقة فاعلة.

وبالإضافة إلى التنوع في سياسات المقاضاة والعقوبات القابلة للتنفيذ في الدول الأعضاء، يوجد اختلافات أيضاً في طريقة المقاضاة. فبعض الدول الأعضاء يستخدم نظاماً يتوجب فيه على المدّعين توجيه التهم، في حين أن نظماً أخرى تشترط أن يقوم المدّعون بتقييم المصلحة العامة قبل رفع القضايا إلى المحاكم. من الناحية العملية، هناك خطر في أن قرارات المحاكم تحكمها نواحٍ تتعلق في الأساس بالوقت والموارد. كما أن الطبيعة المعقدة والتقنية لتشريع الرقابة على الصادرات ربما تردع مدعياً لديه حرّية التصرّف عن توجيه التهم.

إذا أدين المتهم بجريمة خطيرة على صلة بالرقابة على الصادرات في أغلب الدول الأوروبية، يتعين على المدّعي في العادة إثبات أن المتهم أكّد، سلبياً على الأقل، أن البضائع المصدَّرة كانت ستوضع في استخدامات تساعد على انتشار أسلحة الدمار الشامل. وفي حال لم يتم إثبات تلك النيّة، يمكن للمدّعي استخدام خيار التشريع الإضافي، مثل تقديم وثائق مزورة إلى الجهات المانحة للترخيص. لكن يرجَّح أن تنظر المحكمة إلى أعمال من هذا النوع على أنها جرائم تقنية وتنزل عقوبات خفيفة. يحتاج إثبات النيّة إلى قيام الجهات المسؤولة عن تطبيق القانون بجمع أدلّة مناسبة وكافية. وغالباً ما تلعب الأجهزة الاستخبارية دوراً محورياً في الكشف عن الجرائم ذات العلاقة بالرقابة على الصادرات، لكن المعلومات التي في حوزتها ربما لا تتوافر للمحققين ولا للمدّعين العامّين كدليل يقدّم في المحاكم[٨٥]. وخلافاً للاهتمام المحدود عادة والمكرَّس للتصدير غير المرخَّص له للبضائع ذات الاستخدام

(٨٤) Foreign Trade and Payments Act (Au*β*enwirtschaftsgesetz, AWG) of 28 April 1961, Article 34, as Amended by the law of 28 March 2006.

(٨٥) ربما لا تتطابق مصالح الأجهزة الاستخبارية مع مصالح الجهات المكلفة بتنفيذ القانون. وعلى سبيل المثال، ربما يفضّل الجهاز الاستخباري استخدام المعلومات لكي يحيط بشكل أفضل بنشاطات الانتشار في بلد معيّن، بدلاً من مقاضاة تاجر أو سمسار على تصدير بنود مزدوجة الاستخدام.

المزدوج في العديد من الدول، يستحوذ التهريب غير المشروع للموادّ النووية والمواد المشعّة الأخرى على أولوية قصوى لدى الجهات المكلفة بتنفيذ القانون ولدى وسائل الإعلام[٨٦].

٥ . استنتاجات

إن دور الضوابط على الصادرات في مؤازرة تطبيق معاهدات عدم الانتشار الرئيسية والمتعددة الأطراف يدعمه الآن الدورُ الهام الذي تلعبه في تنفيذ قرارات الأمم المتحدة. ومن التحديات الأساسية التي تواجه السلطات المسؤولة عن رقابة الصادرات هو كيفية تطبيق الرقابة الشاملة على الصادرات وتنفيذها وكذلك تنفيذ عقوبات عدم الانتشار (بما في ذلك العقوبات المالية)، وهو الأمر الذي يتطلب تطويع الأسس القانونية وإعادة درس النظم المؤسساتية والإجراءات. يدعو القرار الرقم ١٥٤٠ الصادر عن مجلس الأمن جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى فرض عقوبات فاعلة على انتهاكات قوانين الرقابة على الصادرات من البنود ذات الاستخدام المزدوج، لكن لم تتم مناقشة ماهيّة هذه العقوبات لغاية الآن. وشرع الاتحاد الأوروبي في مناقشة ما يمكن أن يشكل عقوبات رادعة وفاعلة ومتناسبة في سياق الرقابة على الصادرات.

تدرك غالبية الجهات المصدّرة الأهداف الرئيسية للرقابة على الصادرات وترغب في الامتثال لمقتضياتها. غير أن الحالات المؤكدة التي جرى فيها تصدير بنود خاضعة للرقابة دون تصريح تؤكد أنه لا يمكن افتراض أن جميع الجهات المصدّرة ستمتثل طوعاً للضوابط على الصادرات. فمن الضروري توافر آليات لتنفيذ هذه الضوابط. ولذلك هناك اعتراف على نحو تدريجي بالحاجة إلى وكالات تنفيذية، وبخاصة الجمارك، لكي تلعب دوراً متنامياً في توفير الأمن، وهو ما انعكس في المبادرات التي أُعلن عنها مؤخراً في سياق منظمة الجمارك العالمية (WCO)، والاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة والمبادرات الوطنية. لكن يبقى أن يتم الاعتراف الكامل بهذا الدور ودعمه عبر توفير الموظفين والمخصصات المالية ومن خلال الاستراتيجيات والقوانين والإجراءات المناسبة.

---

(٨٦) للاطلاع على معلومات عن الاتجار غير المشروع في المواد النووية والإشعاعية الأخرى، انظر: International Atomic Energy Agency (IAEA), *Combating Illicit Tracking in Nuclear and Other Radioactive Material*, IAEA Nuclear Security Series; no. 6 (Vienna: IAEA, 2007).

انظر أيضاً: الملحق الرقم (٨ ـ د) من هذا الكتاب.

الوقاية هي الهدف المهيمن، وهو ما يعني أن مهام التنفيذ مثل التحرّيات، والإعاقة والاعتراض هي المكونات الأساسية لتنفيذ القانون ومنع التصدير غير المرخّص. وفي حين يتفاوت التوزيع التنظيمي للسلطات القانونية الذي يهدف إلى تنفيذ هذه المهام، عادة ما يتضمن التنفيذ سلطات الجمارك والحدود وقوات الشرطة والأجهزة الاستخبارية.

كما لعب المجتمع المدني دوراً في جمع المعلومات عن الانتهاكات المحتملة لقوانين الرقابة على الصادرات وفي توزيعها. وبالإضافة إلى مهام تنفيذ القانون، المدعون مكلفون بدور هام في توفير الهيبة لقوانين الرقابة على الصادرات عبر تقديم المذنبين المحتملين إلى المحاكمة. كما أن التعاون بين جميع الجهات الفاعلة التي تقدم ذكرها ضروري للنجاح في توفير الوقاية. لكن كلاً من الوقاية والتنفيذ الفاعل يتطلب أولاً إيجاد نظام للرقابة على الصادرات بناء على تفويض سياسي واستراتيجي، وعلى توافر إجراءات واضحة وتوزيع للمسؤوليات، وأساس قانوني متين، وذاكرة مؤسساتية ـ على أن يصمَّم كل ما تقدم بما يتناسب والوضع الخاص لكل بلد.

تزييلات

التذييـل (أ) الحدّ من التسلّح واتفاقات نزع الأسلحة

التذييـل (ب) المنظمات الدولية والهيئات بين الحكومية

التذييــل (ج) وقائع العام ٢٠٠٧

التذييـل (أ)

الحدّ من التسلّح واتفاقات نزع الأسلحة

نِنْ بوديل

يسرد هذا التذييل المعاهدات المتعددة الأطراف والثنائية الأطراف، والمواثيق، والبروتوكولات، والاتفاقات المتعلقة بالحدّ من التسلّح ونزع الأسلحة. وقد سردنا الاتفاقات وفقاً لتسلسلها الزمني، علماً بأن المعلومات المتعلقة بوضعيتها والأطراف المشاركة فيها والموقّعين عليها تعود إلى تاريخ ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨.

ملاحظات

١ ـ الاتفاقيات مدرجة بحسب التاريخ الذي تم فيه اعتمادها أو توقيعها أو عرضها للتوقيع (اتفاقيات متعددة الأطراف) أو توقيعها (اتفاقيات ثنائية)؛ كما يقدّم التاريخ الذي دخلت فيه حيز التنفيذ والجهة المودعة لديها المعاهدات المتعددة الأطراف. وترجع المعلومات إلى ١ آذار/ مارس ٢٠٠٦ إلا إذا ذكر غير ذلك.

٢ ـ المصدر الرئيسي للمعلومات هو قوائم الدول الموقّعة والأطراف كما قدمتها الجهات المودعة لديها المعاهدات.

٣ ـ بالنسبة إلى معاهدات رئيسية قليلة، تقدّم الأجزاء الجوهرية لأهم التحفظات والتصريحات و/ أو البيانات التفسيرية المدلى بها بصدد توقيع دولة ما أو تصديقها أو انضمامها أو خلافتها (Succession) في هوامش تحت قوائم الأطراف. وبالنسبة إلى بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥، أتينا إلى ذكر «التحفّظات الصريحة» هنا فقط.

٤ ـ الدول والمنظمات المدرجة كأطراف هي التي صادقت على الاتفاقيات أو انضمت إليها أو خَلَفتها. وفي بعض الأحيان، تدلي أقاليم سابقة غير متمتعة بالحكم

الذاتي، عند حصولها على الاستقلال، ببيانات عامة تفيد بمواصلة الالتزام بجميع الاتفاقيات التي أبرمتها القوة الحاكمة السابقة. ولا يدرج هذا الملحق كأطراف إلا الدول الجديدة التي أدلت بتصريح غير متنازع عليه بشأن مواصلة الالتزام أو أخطرت الجهة المودعة لديها الاتفاقيات بخلافتها.

٥ ـ إن الاتفاقيات المتعددة الأطراف المدرجة في هذا الملحق مفتوحة أمام جميع الدول أو لجميع الدول في المنطقة المعنية للتوقيع أو التصديق عليها أو الانضمام إليها أو الخلافة عليها، ما لم يُذكر خلاف ذلك.

٦ ـ تظهر في معجم المصطلحات الوارد في صدر هذا الكتاب قائمة كاملة بالدول الأعضاء في الأمم المتحدة مع العام الذي أصبحت فيه هذه الدول أعضاء. وليست كل الدول الموقّعة أو الأطراف المدرجة في هذا الملحق أعضاء في الأمم المتحدة.

٧ ـ أدرجت تايوان كطرف في الاتفاقيات التي صادقت عليها، رغم أن بعض الدول لا تعترف بها كدولة ذات سيادة.

٨ ـ أكد الاتحاد الروسي استمراريّة الالتزامات الدولية التي تعهّد بها الاتحاد السوفياتي.

٩ ـ تواصل صربيا الالتزام بالتعهدات الدولية لاتحاد صربيا ومونتينيغرو السابق.

بروتوكول تحريم استخدام غازات خانقة أو سامّة أو غازات أخرى في الحرب، وتحريم طرائق المحاربة الجرثومية (بروتوكول جنيف ١٩٢٥)

وقِّع في جنيف في ١٧ حزيران/ يونيو ١٩٢٥؛ أصبح نافذاً في ٨ شباط/ فبراير ١٩٢٨؛ الجهة المودعة: الحكومة الفرنسية.

يعلن البروتوكول أن الأطراف توافق على الالتزام بتحريم استخدام هذه الأسلحة في الحرب.

الأطراف (١٣٥): أفغانستان، ألبانيا، الجزائر[١]، أنغولا[١]، أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، البحرين[١]، بنغلادش[١]، باربادوس، بلجيكا، بنين، بوتان، بوليفيا، البرازيل، بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا[١]، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، التشيلي، الصين، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، مصر، غينيا الاستوائية، إستونيا، إثيوبيا، فيجي[١]، فنلندا، فرنسا، غامبيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا ـ بيساو، المقرّ البابوي، هنغاريا، أيسلندا، الهند[١]،

إندونيسيا، إيران، العراق[1]، إيرلندا، إسرائيل[2]، إيطاليا، جمايكا، اليابان، الأردن[3]، كينيا، كوريا الشمالية[1]، كوريا الجنوبية[5]، الكويت[1]، لاوس، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا[1]، ليشتنشتاين، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، المالديف، مالطا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا[1]، النرويج، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة[1]، باراغواي، البيرو، الفليبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، روسيا، رَوَاندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، سانت فنسنت وغرينادين، العربية السعودية، السنغال، صربيا[1]، سيراليون، سلوفاكيا، جزر سليمان[1]، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سويسرا، السويد، سوازيلاند، سورية، تانزانيا، تايلند[4]، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الأورغواي، الولايات المتحدة[4]، فنزويلا، فييتنام[1]، اليمن.

(١) البروتوكول ملزم لهذه الدولة فقط فيما يتعلق بالدول التي وقعت وصدقت عليه أو انضمت إليه. ولا يعود البروتوكول ملزماً لهذه الدول فيما يتعلق بأي دولة معادية تتخلى قواتها المسلحة أو حلفاؤها عن احترام المحظورات المعلنة فيه.

(٢) البروتوكول ملزم لإسرائيل فقط فيما يتعلق بالدول التي وقّعت وصدّقت عليه أو انضمت إليه. ولا يعود البروتوكول ملزماً لإسرائيل فيما يتعلق بأي دولة معادية تتخلى قواتها المسلحة أو قوات حلفائها المسلحة أو القوات النظامية أو غير النظامية أو مجموعات أو أفراد تعمل انطلاقاً من أراضيها، عن احترام المحظورات التي هي هدف البروتوكول.

(٣) يتعهّد الأردن باحترام الواجبات الواردة في البروتوكول في ما يتعلق بالدول التي تعهدت بالتزامات مماثلة. وهو غير ملزم بالبروتوكول فيما يتعلق بالدول التي لا تحترم قواتها المسلحة، النظامية أو غير النظامية، أحكام البروتوكول.

(٤) لا يعود البروتوكول ملزماً لهذه الدولة فيما يتعلّق باستخدام غازات خانقة وسامة أو غازات أخرى في الحرب، واستخدام جميع السوائل أو المواد أو الأدوات المماثلة، فيما يتعلق بأي دولة معادية إذا تخلت هذه الدولة أو أي من حلفائها عن احترام المحظورات المعلنة في البروتوكول.

(٥) سحبت كوريا الجنوبيّة تحفّظاتها المتعلّقة بالأسلحة الجرثوميّة والسميّة في سنة ٢٠٠٢.

دول وقّعت لكنها لم تصدّق: السلفادور.

اتفاقية منع ومعاقبة جريمة الإبادة الجماعية (معاهدة الإبادة الجماعية)

اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في باريس في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨؛ أصبحت نافذة في ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٥١؛ الجهة المودَعة: الأمين العام للأمم المتحدة.

بموجب المعاهدة يُعلن أن أي تكليف بأعمال يراد بها القضاء التامّ أو الجزئي على مجموعة وطنية أو إثنية أو عرقية أو دينية جريمة يعاقِب عليها القانون الدولي.

الأطراف (١٤٠): أفغانستان، ألبانيا*، الجزائر*، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين*، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين*، بنغلادش*، باربادوس، بيلاروسيا*، بلجيكا، بيليز، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا*، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، التشيلي، الصين*، كولومبيا، جزر القمر، جمهورية الكونغو الديمقراطية، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، الإكوادور، مصر، السلفادور، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، الغابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، هايتي، هندوراس، هنغاريا*، أيسلندا، الهند*، إيران، العراق، إيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جمايكا، الأردن، كازاخستان، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية، الكويت، قرغيزستان، لاوس، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليشتنشتاين، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً)، ماليزيا*، المالديف، مالي، المكسيك، مولدوفا، موناكو، منغوليا*، مونتينيغرو*، المغرب*، موزامبيق، ميانمار (بورما)*، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البيرو، الفليبين*، بولندا*، البرتغال*، رومانيا*، روسيا*، رَوَاندا*، سانت فنسنت وغرينادين، العربية السعودية، السنغال، صربيا*، سيشل، سنغافورة*، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا*، سري لانكا، السويد، سويسرا، سورية، تانزانيا، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا*، الإمارات العربيّة المتحدة، الأورغواي، الولايات المتحدة*، أوزبكستان، فنزويلا*، فييتنام*، اليمن*، زيمبابوي.

* بتحفظ و/أو تصريح.

دول وقّعت لكنها لم تصدّق: جمهورية الدومينيكان.

اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين في زمن الحرب

وقِّعت في جنيف في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩؛ أصبحت نافذة في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٠؛ الجهة المودَعة: المجلس الاتحادي السويسري.

تضع الاتفاقية قواعد لحماية المدنيين في مناطق تشملها الحرب وفي المناطق المحتلة. وقد وضعت هذه الاتفاقيّة في المؤتمر الدبلوماسيّ المنعقد بين ٢١ نيسان/أبريل و١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩. (من الاتفاقيّات الأخرى التي تمّ تبنّيها في الفترة نفسها: الاتفاقيّة الأولى المتعلّقة بتحسين وضع جرحى ومرضى القوات المسلّحة في الميدان؛ والاتفاقيّة الثانية المتعلّقة بتحسين وضع جرحى ومرضى وغرقى القوات المسلّحة في البحر؛ والاتفاقيّة الثالثة الخاصة بمعاملة سجناء الحرب).

الأطراف (١٩٤): أفغانستان، ألبانيا*، الجزائر، أندورا، أنغولا*، أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا*، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلادش*، باربادوس*، بيلاروسيا، بلجيكا، بيليز، بنين، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بتسوانا، البرازيل، بروناي دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، التشاد، التشيلي، الصين*، كولومبيا، جزر القمر، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهوريّة الكونغو، جزر كوك، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك*، الدنمارك، جيبوتي، الدومينكا، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إستونيا، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، الغابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا*، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا ـ بيساو*، غويانا، هايتي، المقر البابوي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران*، العراق، إيرلندا، إسرائيل*، إيطاليا، جمايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباتي، كوريا الشمالية*، كوريا الجنوبية*، الكويت*، قرغيزستان، لاوس، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليشتنشتاين، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، مقدونيا (جمهوريّة مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً)*، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، المالديف، مالي، مالطا، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا، مولدوفا، موناكو، منغوليا، مونتينيغرو، المغرب، موزامبيق، ميانمار (بورما)، ناميبيا، نارو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا*، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، سلطنة عُمان، باكستان*، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البيرو، الفليبين، بولندا*، البرتغال*، قطر، رومانيا، روسيا*، رَوَاندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، سانت فنسنت وغرينادين، الساموا الغربية، سان مارينو، ساو تومي وبرينسيب، العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشل، سيراليون، سنغافورة،

سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا،السودان، سورينام*، سوازيلاند، السويد، سويسرا، سورية، طاجيكستان، تانزانيا، تايلند، تيمور الشرقيّة، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، المملكة المتحدة*، أوكرانيا*، الإمارات العربية المتحدة، الأورغواي*، الولايات المتحدة*، أوزبكستان، فانواتو، فنزويلا، فييتنام*، اليمن*، زامبيا، زيمبابوي.

* بتحفظ و/أو تصريح.

في سنة ١٩٨٩ أبلغت منظمة التحرير الفلسطينية الجهة المودَعة أنها قررت الالتزام باتفاقيات جنيف الأربع وبروتوكولي ١٩٧٧.

انظر أيضاً البروتوكول ١ والبروتوكول ٢ (١٩٧٧).

معاهدة المنطقة القطبية الجنوبية

وقِّعت في واشنطن، دي سي، في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٩؛ أصبحت نافذة في ٢٣ حزيران/يونيو ١٩٦١؛ الجهة المودَعة: الحكومة الأمريكية.

تعلن أن المنطقة القطبية الجنوبية منطقة تُستخدم لأغراض سلمية حصراً. وتحرم أي إجراء ذي طبيعة عسكرية في المنطقة القطبية الجنوبية، مثل إقامة قواعد وتحصينات عسكرية، وتنفيذ مناورات عسكرية أو اختبار أي نوع من الأسلحة. وتحظر المعاهدة أي تفجير نووي وكذلك التخلّص من النفايات المشعّة في المنطقة القطبية الجنوبية.

وطبقاً للمادة التاسعة، تُعقد اجتماعات تشاورية في فترات منتظمة لتبادل معلومات والتشاور بشأن أمور تتعلّق بالمنطقة القطبية الجنوبية، وكذلك لاقتراح تدابير حكومية تعزيزاً لمبادئ المعاهدة وأهدافها.

المعاهدة رهن التصديق من قبل الدول الموقِّعة ومفتوحة أمام انضمام الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو دول أخرى مدعوة إلى الانضمام بموافقة جميع الأطراف التي يحقّ لها المشاركة في الاجتماعات التشاورية المنصوص عليها في المادة التاسعة. ويحق للدول التي تبدي اهتماماً بالمنطقة القطبية الجنوبية عبر القيام بنشاطات بحثية علمية جوهرية فيها، مثل إقامة محطة علمية أو إرسال رحلة استكشاف علمية، أن تكون أعضاء استشاريين.

الأطراف (٤٦): الأرجنتين+، أستراليا+، النمسا، بيلاروسيا، بلجيكا+، البرازيل+، بلغاريا، كندا، التشيلي+، الصين+، كولومبيا، كوبا، جمهورية التشيك،

الدنمارك، الإكوادور[+]، إستونيا، فنلندا[+]، فرنسا[+]، ألمانيا[+]، اليونان، غواتيمالا، هنغاريا، الهند[+]، إيطاليا[+]، اليابان[+]، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية[+]، هولندا[+]، نيوزيلندا[+]، النرويج[+]، بابوا غينيا الجديدة، البيرو[+]، بولندا[+]، رومانيا، روسيا[+]، سلوفاكيا، جنوب أفريقيا[+]، إسبانيا[+]، السويد[+]، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة[+]، أوكرانيا[+]، الأورغواي[+]، الولايات المتحدة[+]، فنزويلا.

+ أعضاء استشاريّون بموجب المادّة التاسعة من المعاهدة.

في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، سرى مفعول البروتوكول الخاص بالحماية البيئية للمنطقة القطبية الجنوبية (**بروتوكول مدريد ١٩٩١**).

معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الغلاف الجويّ وفي الفضاء الخارجي وتحت الماء (معاهدة حظر التجارب الجزئية)

وقَّعتها في موسكو ثلاثة أطراف أصلية في ٥ آب/أغسطس ١٩٦٣، وفُتحت أمام الدول الأخرى للتوقيع في لندن وموسكو وواشنطن، دي سي، في ٨ آب/أغسطس ١٩٦٣؛ أصبحت نافذة في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٣؛ الجهات المودَعة: الحكومات البريطانية والأمريكية والروسية.

تحظر المعاهدة تنفيذ أي تفجير اختباري لسلاح نووي أو أي تفجير نوويّ آخر: (أ) في الغلاف الجوي، أو خارج حدوده، بما في ذلك الفضاء الخارجي، أو تحت الماء، بما في ذلك المياه الإقليمية أو أعالي البحار؛ و(ب) في أي بيئة أخرى إذا كان مثل هذا التفجير يؤدّي إلى وجود الحطام الإشعاعيّ خارج الحدود الإقليمية للدولة التي يجري التفجير تحت سلطتها أو سيطرتها.

الأطراف (١٢٥): أفغانستان، أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، جزر البهاما، بنغلادش، بيلاروسيا، بلجيكا، بنين، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بتسوانا، البرازيل، بلغاريا، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، التشاد، التشيلي، كولومبيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، فيجي، فنلندا، الغابون، غامبيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا ـ بيساو، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران، العراق، إيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جمايكا، اليابان، الأردن، كينيا، كوريا الجنوبية، الكويت، لاوس، لبنان، ليبيريا، ليبيا، اللوكسمبورغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، مالطا، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا،

المغرب، ميانمار (بورما)، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، البيرو، الفليبين، بولندا، رومانيا، روسيا، رَوَاندا، الساموا الغربية، سان مارينو، السنغال، صربيا، سيشل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، سورية، تايوان، تانزانيا، تايلند، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الأورغواي، الولايات المتحدة، فنزويلا، اليمن، زامبيا.

الأطراف التي وقَّعت ولم تصدِق: الجزائر، بوركينا فاسو، بوروندي، الكاميرون، إثيوبيا، هايتي، مالي، باراغواي، البرتغال، الصومال، فييتنام.

معاهدة المبادئ المنظِّمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى (معاهدة الفضاء الخارجي)

فُتحت أمام التوقيع في لندن وموسكو وواشنطن، دي سي، في ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٦٧؛ أصبحت نافذة في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٧؛ الجهات المودَعة: الحكومات البريطانية والروسية والأمريكية.

تحظر المعاهدة وضع أي أجسام تحمل أسلحة نووية في المدار المحيط بالأرض أو وضع أي نوع آخر من أسلحة الدمار الشامل، ونصب مثل هذه الأسلحة على أجرام سماوية أو تركيزها في الفضاء الخارجي بأي طريقة أخرى. ويُمنع أيضاً إقامة قواعد ومنشآت وتحصينات عسكرية، واختبار أي نوع من الأسلحة، وإجراء مناورات عسكرية على أجرام سماوية.

الأطراف (١٠٨): أفغانستان، الجزائر، أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، جزر البهاما، بنغلادش، بربادوس، بيلاروسيا، بلجيكا، بنين، البرازيل، بروناي دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كندا، التشيلي، الصين، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، الدومينكا، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، غرينادا، غينيا ـ بيساو، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، العراق، إيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جمايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، كوريا الجنوبية، الكويت، لاوس، لبنان، ليبيا، اللوكسمبورغ، مدغشقر، مالي، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، ميانمار (بورما)، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، البيرو، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سانت كيتس ونيفيس، سانت

لوشيا، سانت فنسنت وغرينادين، سان مارينو، العربية السعودية، سيشل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السويد، سوازيلند، سويسرا، السويد، سورية، تايوان، تايلند، توغو، تونغا، تونس، تركيا، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الأورغواي، الإمارات العربية المتحدة، الولايات المتحدة، فنزويلا، فييتنام، اليمن، زامبيا.

دول وقَّعت لكنها لم تصدّق: بوليفيا، بتسوانا، بوروندي، الكاميرون، جمهورية أفريقيا الوسطى، كولومبيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية الكونغو، إثيوبيا، غامبيا، غانا، غويانا، هايتي، المقر البابوي، هندوراس، إيران، الأردن، ليسوتو، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً)، ماليزيا، نيكاراغوا، بنما، الفليبين، رَوَاندا، صربيا، الصومال، ترينيداد وتوباغو.

معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا الجنوبية ومنطقة الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو)

فُتحت المعاهدة الأصلية للتوقيع في مكسيكو، المنطقة الفيدرالية، في ١٤ شباط/ فبراير ١٩٦٧؛ أصبحت نافذة في ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٦٨. عُدلت المعاهدة في سنة ١٩٩٠ و١٩٩١ و١٩٩٢؛ الجهة المودَعة: الحكومة المكسيكية.

تحظر المعاهدة على بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي اختبار أي سلاح نووي أو إنتاجه أو حيازته بأي وسيلة فضلاً عن تلقيه وتركيبه ونشره وامتلاكه بأي شكل من الأشكال.

على الأطراف إبرام اتفاقيات مع الوكالة الدولية للطاقة الذريّة لتطبيق التدابير الوقائية على نشاطاتها النووية. وللوكالة السلطة الحصرية لإجراء عمليات تفتيش خاصة.

المعاهدة مفتوحة للتوقيع أمام جميع الدول المستقلة في المنطقة.

وبمقتضى البروتوكول الإضافي ١، تتعهّد الدول التي لها أراضٍ ضمن المنطقة (فرنسا، هولندا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة) بتطبيق قانون إخلاء هذه الأراضي من الأسلحة النووية العسكرية.

وبمقتضى البروتوكول الإضافي ٢ تتعهّد الدول النووية المعترف بها ـ الصين، فرنسا، روسيا (الاتحاد السوفياتي عند توقيع البروتوكول)، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة ـ باحترام قانون إخلاء أمريكا اللاتينيّة من الأسلحة النووية وعدم المساهمة في أعمال تنطوي على خرق للمعاهدة وعدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضد أطراف المعاهدة.

أطراف المعاهدة الأصلية (٣٣): أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، جزر البهاما، باربادوس، بيليز، بوليفيا، البرازيل، التشيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كوبا، الدومينكا، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، السلفادور، غرينادا، غواتيمالا، غويانا، هايتي، هندوراس، جمايكا، المكسيك، نيكاراغوا، بنما، باراغواي، البيرو، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، سانت فنسنت وغرينادين، سورينام، ترينيداد وتوباغو، الأورغواي، فنزويلا.

التعديلات صدَّق عليها: الأرجنتين، باربادوس، بيليز، البرازيل، التشيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كوبا، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، السلفادور، غرينادا، غواتيمالا، غويانا، جمايكا، المكسيك، بنما، باراغواي، البيرو، سورينام، الأورغواي، فنزويلا.

ملاحظة: صادقت كافة الدول الواردة على التعديلات الثلاثة.

أطراف البروتوكول الإضافي ١: فرنسا[١]، هولندا، المملكة المتحدة[٢]، الولايات المتحدة[٣]

أطراف البروتوكول الإضافي ٢: الصين[٤]، فرنسا[٥]، روسيا[٦]، المملكة المتحدة[٢]، الولايات المتحدة[٧]

(١) أعلنت فرنسا أن البروتوكول لا ينطبق على عبور أقاليم فرنسية واقعة ضمن منطقة المعاهدة، والتوجه إلى أقاليم فرنسية أخرى. والبروتوكول لا يحد من مشاركة سكان الأقاليم الفرنسية في الأنشطة المذكورة في المادة ١ من المعاهدة، وفي الجهود المتعلّقة بالدفاع الوطني عن فرنسا. ولا تعتبر فرنسا المنطقة الموصوفة في المعاهدة منطقة رسميّة بموجب القانون الدولي؛ ولذلك لا يمكنها أن توافق على وجوب انطباق المعاهدة على تلك المنطقة.

(٢) عند توقيع البروتوكولين ١ و٢ وتصديقهما، أدلت المملكة المتحدة بإعلانات التفاهم التالية: لا يمكن النظر إلى توقيع المملكة المتحدة وتصديقها بأنّه يؤثّر في أي حال في الوضع القانوني لأي إقليم تتولى المملكة المتحدة مسؤولية علاقاته الدولية، وضمن حدود المنطقة الجغرافية المرسومة من قِبل المعاهدة. وفي حال قيام أي طرف في المعاهدة بأي اعتداء وبدعم من دولة تمتلك سلاحاً نووياً، ستكون المملكة المتحدة حرة في إعادة النظر بمدى التزامها بأحكام البروتوكول ٢.

(٣) صدَّقت الولايات المتحدة على البروتوكول ١ بالمفاهيم التالية: أحكام المعاهدة لا تؤثر في السلطة الحصرية والأهلية القانونية بموجب القانون الدولي لدولة

متقيّدة بهذا البروتوكول بمنح قطعها البحرية وطائراتها أو أي قطع بحرية أو طائرات أخرى امتيازات العبور والانتقال أو منعها بصرف النظر عن حمولاتها وأسلحتها؛ ولا تؤثّر الأحكام على الحقوق بموجب القانون الدولي لدولة متقيدة بهذا البروتوكول في ما يخص ممارسة حرية البحار، أو في ما يخص المرور عبر المياه الخاضعة لسيادة دولة ما أو فوقها. وتنطبق الإعلانات التي ألحقتها الولايات المتحدة بتصديقها البروتوكول ٢ على البروتوكول ١ أيضاً.

(٤) أعلنت الصين أنها لن ترسل البتة وسائل نقل وإيصال حمل أسلحة نووية عبر أراضي بلدان أمريكا اللاتينية أو مياهها الإقليمية أو مجالاتها الجوية.

(٥) صرّحت فرنسا بأنها تفسر التعهّد الوارد في المادة ٣ من البروتوكول ٢ بأنه لا يمثّل أي عائق أمام الممارسة الكاملة لحق الدفاع عن النفس المحفوظ في المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة؛ وأنّها تأخذ علماً بتفسير اللجنة التحضيرية لإخلاء أمريكا اللاتينيّة من الأسلحة النووية، وهو التفسير الذي لا تنطبق المعاهدة بموجبه على العبور، حيث يقع منحه أو منعه ضمن الأهلية الحصرية لكل دولة طرف طبقاً للقانون الدولي. وفي عام ١٩٧٤، أدلت فرنسا بتصريح متمّم تبدي فيه استعدادها لاعتبار أن التزاماتها بمقتضى البروتوكول ٢ لا تنطبق على موقّعي المعاهدة فحسب، بل أيضاً على الأقاليم التي سرى من أجلها مفعول قانون إزالة الأسلحة النووية تمشياً مع البروتوكول ١.

(٦) عند توقيع البروتوكول ٢ وتصديقه، صرح الاتحاد السوفياتي بأنه يفترض أن مفعول المادة ١ من المعاهدة يشمل أي جهاز تفجير نووي وأن قيام أي طرف بتنفيذ تفجيرات نووية لأغراض سلمية يمثّل انتهاكاً لالتزاماته بموجب المادة ١ ويتعارض مع وضعه كطرف لا يملك أسلحة نووية. وبالنسبة إلى الدول الأطراف في المعاهدة، يمكن إيجاد حل لمشكلة التفجيرات النووية السلمية طبقاً لأحكام المادة ٥ من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وضمن إطار الإجراءات الدولية للوكالة الدولية للطاقة الذرية. وأعلن أن إجازة عبور أسلحة نووية في أي شكل سيكون مخالفاً لأهداف المعاهدة.

كما أن قيام دولة طرف أو دول أطراف في المعاهدة بأي أعمال تتعارض مع وضعيّتها كدول غير نووية، وكذا قيام دولة طرف أو أكثر في المعاهدة بارتكاب عمل عدائي بدعم من دولة تملك أسلحة نووية أو بمشاركتها، يعتبره الاتحاد السوفياتي منافياً لالتزامات هذه البلدان بموجب المعاهدة. وفي هذه الحالة سيحتفظ بحقه في إعادة النظر بالتزاماته بموجب البروتوكول ٢. كما أنه يحتفظ بالحق في إعادة النظر في موقفه من هذا البروتوكول في حال قيام أي دولة أخرى تمتلك

أسلحة نوويّة بأعمال لا تتوافق مع التزاماتها بموجب البروتوكول المذكور.

(٧) وقَّعت الولايات المتحدة البروتوكول ٢ وصدّقته مع التصريحات والمفاهيم التالية: يحتفظ كل طرف بالسلطة الحصرية والأهلية القانونية لمنح الدول غير الأطراف امتيازات العبور والانتقال أو رفض منحها. وفيما يتعلق بالتعهّد بعدم استخدام أسلحة نووية ضد الدول الأطراف أو التهديد باستخدامها، تعتبر الولايات المتحدة أن أي هجوم مسلح يقوم به طرف بمساعدة من دولة نووية هو عمل لا يتوافق مع المعاهدة.

معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

فُتحت أمام التوقيع في لندن وموسكو وواشنطن، دي سي، في ١ تموز/يوليو ١٩٦٨؛ أصبحت نافذة في ٥ آذار/مارس ١٩٧٠؛ الجهات المودَعة: الحكومات البريطانية والروسية والأمريكية.

تحظر المعاهدة قيام الدول النووية (معرَّفة في المعاهدة بأنها الدول التي صنعت سلاحاً نووياً أو أي جهاز نووي متفجّر آخر وفجرته قبل ١ كانون الثاني/يناير ١٩٦٧) بنقل أسلحة نووية أو أي أجهزة نووية متفجرة أخرى إلى أي متلقّ أو منحه السيطرة عليها، فضلاً عن مساعدة أي دولة غير نووية أو تشجيعها أو حثّها على صنع أو حيازة مثل هذه الأسلحة أو الأجهزة. كما أنها تحظر على الدول غير النووية تلقي أسلحة نووية أو أجهزة نووية متفجرة أخرى من أي ناقل، وكذلك صناعتها أو حيازتها.

وتتعهّد الأطراف بتسهيل تبادل المعدات والمواد والمعلومات العلمية والتكنولوجية من أجل الاستخدامات السلمية للطاقة النووية وضمان إتاحة المنافع المحتملة من التطبيقات السلمية للتفجيرات النووية للأطراف غير النووية في المعاهدة. وتتعهّد أيضاً بمتابعة المفاوضات بنية طيبة بشأن التدابير الفعّالة المتعلّقة بوقف سباق التسلح النوويّ في وقت قريب ونزع الأسلحة النووية، وبشأن معاهدة خاصة بنزع الأسلحة بشكل عام وكامل.

وتتعهّد الدول غير النووية بعقد اتفاقيات تدابير وقائية مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية بغية منع تحويل الطاقة النووية من الاستخدامات السلمية إلى أسلحة نووية أو أجهزة نووية متفجرة أخرى. وقد تمّ في عام ١٩٩٧ إقرار بروتوكول نموذجي إضافي لاتفاقيات التدابير الوقائية، يعزّز هذه التدابير؛ وتوقّع هذه البروتوكولات الإضافية للتدابير الوقائية مع الوكالة الدولية للطاقة الذرّيّة من قِبل كل دولة على حدة.

وقرر مؤتمر مراجعة وتوسيع، عقد في عام ١٩٩٥ طبقاً للمعاهدة، بقاء المعاهدة نافذة المفعول إلى وقت غير محدد.

الأطراف (١٩٠): أفغانستان+، ألبانيا+، الجزائر+، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وباربودا+، الأرجنتين+، أرمينيا+، أستراليا+، النمسا+، أذربيجان+، جزر البهاما+، البحرين، بنغلادش+، باربادوس+، بيلاروسيا+، بلجيكا+، بيليز+، بنين، بوتان+، بوليفيا+، البوسنة والهرسك+، بتسوانا، البرازيل+، بروناي دار السلام+، بلغاريا+، بوركينا فاسو+، بوروندي، كمبوديا+، الكاميرون+، كندا+، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، التشاد، التشيلي+، الصين+، كولومبيا، جزر القمر، جمهورية الكونغو الديمقراطية+، جمهورية الكونغو، كوستاريكا+، كوت ديفوار+، كرواتيا+، كوبا+، قبرص+، جمهورية التشيك+، الدنمارك+، جيبوتي، الدومينكا+، جمهورية الدومينيكان+، الإكوادور+، مصر+، السلفادور+، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا+، إثيوبيا+، فيجي+، فنلندا+، فرنسا+، الغابون، غامبيا+، جورجيا، ألمانيا+، غانا+، اليونان+، غرينادا+، غواتيمالا+، غينيا، غينيا ـ بيساو، غويانا+، هايتي، المقر البابوي+، هندوراس+، هنغاريا+، أيسلندا+، إندونيسيا+، إيران+، العراق+، إيرلندا+، إيطاليا+، جمايكا+، اليابان+، الأردن+، كازاخستان+، كينيا، كريباتي+، كوريا الجنوبية+، الكويت+، قرغيزستان، لاوس، لاتفيا+، لبنان+، ليسوتو+، ليبيريا، ليبيا+، ليشتنشتاين+، ليتوانيا+، اللوكسمبورغ+، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً)+، مدغشقر+، ملاوي+، ماليزيا+، المالديف+، مالي+، مالطا+، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس+، المكسيك+، مكرونيزيا، مولدوفا، موناكو+، منغوليا+، مونتينيغرو، المغرب+، موزامبيق، ميانمار (بورما)+، ناميبيا+، ناورو+، نيبال+، هولندا+، نيوزيلندا+، نيكاراغوا+، النيجر، نيجيريا+، النرويج+، سلطنة عُمان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة+، باراغواي+، البيرو+، الفليبين+، بولندا+، البرتغال+، قطر، رومانيا+، روسيا+، رَوَاندا، سانت كيتس ونيفيس+، سانت لوشيا+، سانت فنسنت وغرينادين+، ساموا+، سان مارينو+، ساو تومي وبرينسيب، العربية السعودية، السنغال+، صربيا+، سيشل+، سيراليون، سنغافورة+، سلوفاكيا+، سلوفينيا+، جزر سليمان+، الصومال، جنوب أفريقيا+، إسبانيا+، سري لانكا+، السودان+، سورينام+، سوازيلند+، السويد+، سويسرا+، سورية+، تايوان، طاجيكستان+، تانزانيا+، تايلند+، توغو، تيمور الشرقيّة، تونغا+، ترينيداد وتوباغو+، تونس+، تركيا+، تركمانستان، توفالو+، أوغندا+، المملكة المتحدة+، أوكرانيا+، الإمارات العربية المتحدة+، الأورغواي+، الولايات المتحدة+، أوزبكستان+، فانواتو، فنزويلا+، فييتنام+، اليمن+، زامبيا+، زيمبابوي+.

+ دولة طرف ذات اتفاقيات ضمانات نافذة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، كما تتطلّب المعاهدة، أو مبرمة من قبل دولة نووية على أساس طوعي.

٨٥ **بروتوكول ضمانات إضافية نافذة**: أفغانستان، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، بنغلادش، بلجيكا، بتسوانا، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كندا، التشيلي، الصين، جمهورية الكونغو الديمقراطيّة، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهوريّة التشيك، الدنمارك، الإكوادور، السلفادور، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، هايتي، المقر البابوي، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، إيرلندا، إيطاليا، جمايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كوريا الجنوبيّة، الكويت، لاتفيا، ليبيا، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً)، مدغشقر، مالاوي، مالي، مالطا، جزر سيشل، موناكو، منغوليا، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، بالاو، بنما، باراغواي، البيرو، بولندا، البرتغال، رومانيا، سيشيل، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تانزانيا، تركيا، تركمانستان، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الأورغواي، أوزبكستان.

ملاحظة: أبلغت إيرانُ الوكالةَ الدولية للطاقة الذرّية في ٦ شباط/فبراير ٢٠٠٧ بأنها لن تعمل بموجب أحكام بروتوكول الضمانات الإضافية الذي لم تصدّق عليه. ووافقت تايوان، برغم أنها لم تبرم اتفاقية ضمانات، على تنفيذ التدابير التي يتضمنها نموذج بروتوكول الضمانات الإضافية للعام ١٩٩٧.

معاهدة حظر وضع أسلحة نووية وأسلحة دمار شامل أخرى في قاع البحر وقعر المحيط وتحت تربته التحتية (معاهدة قاع البحر)

فُتحت أمام التوقيع في لندن وموسكو وواشنطن، دي سي، في ١١ شباط/فبراير ١٩٧١؛ أصبحت نافذة في ١٨ أيار/مايو ١٩٧٢؛ الجهات المودَعة: الحكومات البريطانية والروسية والأمريكية.

تحظر المعاهدة زرع أي أسلحة نووية أو أي أنواع أخرى من أسلحة الدمار الشامل أو وضعها في قاع البحر وقعر المحيط وتربته التحتية خارج الحد الخارجي لمنطقة تمتد ١٢ ميلاً في قاع البحر، فضلاً عن المنشآت أو أجهزة الإطلاق أو أي مرافق أخرى مصممة خصّيصاً لتخزين مثل هذه الأسلحة أو اختبارها أو استخدامها.

الأطراف (٩٥): أفغانستان، الجزائر، أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، جزر البهاما، بيلاروسيا، بلجيكا، بنين، البوسنة والهرسك، بتسوانا، البرازيل[١]، بلغاريا، كندا[٢]، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، الصين، جمهورية الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك،

الدنمارك، جمهورية الدومينيكان، إثيوبيا، فنلندا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا ـ بيساو، هنغاريا، أيسلندا، الهند[٣]، إيران، العراق، إيرلندا، إيطاليا[٤]، جمايكا، اليابان، الأردن، كوريا الجنوبية، لاوس، لاتفيا، ليسوتو، ليبيا، ليشتنشتاين، اللوكسمبورغ، ماليزيا، مالطا، موريشيوس، المكسيك[٥]، منغوليا، مونتينيغرو، المغرب، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، النرويج، بنما، الفليبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، روسيا، رَوَاندا، سانت فنسنت وغرينادين، ساو تومي وبرينسيب، العربية السعودية، صربيا[٦]، سيشل، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سوازيلند، السويد، سويسرا، تايوان، توغو، تونس، تركيا[٧]، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة، فييتنام[٨]، اليمن، زامبيا.

(١) تفهم البرازيل أن كلمة «مراقبة»، كما تظهر في الفقرة ١ من المادة ٣ من المعاهدة، تشير فقط إلى المراقبة الجائزة الحدوث في المسار المعتاد للملاحة طبقاً للقانون الدولي.

(٢) أعلنت كندا، أن الفقرة ١ من المادة ١، لا يمكن أن تُفسر بأنها توحي بأن لأي دولة حقاً في زرع أو وضع أي أسلحة غير محظورة بموجب الفقرة ١ من المادة ١ في قاع البحر وقعر المحيط، وتربته التحتية، خارج حدود السلطة الوطنية، أو بأنّها تشكل أي تحديد بناء على مبدأ أن هذه المساحة من قاع البحر وقعر المحيط وتربته التحتية ستحفظ لأغراض سلمية حصراً. ولا يمكن تفسير المواد ١ و٢ و٣ بأنها توحي بأنّ لأي دولة ما عدا الدولة الساحلية أي حق في زرع أو وضع أي سلاح غير محظور بموجب الفقرة ١ من المادة ١ على الرصيف القاري لتلك الدولة الساحلية وتربته التحتية، وراء الحد الخارجي لمنطقة قعر البحر المشار إليها في المادة ١ والمعرَّفة في المادة ٢. ولا يمكن تفسير المادة ٣ بأنها تدل على أي قيود، أو حدود على حقوق الدولة الساحلية، تمشياً مع حقوق سيادتها الحصرية فيما يتعلّق بالرصيف القاري، في التحقّق أو التفتيش أو إزالة أي سلاح أو بنية أو منشأة أو مرفق أو جهاز مزروع أو موضوع على الرصيف القاري أو التربة التحتية الخاصة بتلك الدولة الساحلية، وراء الحد الخارجي لمنطقة قاع البحر المشار إليها في المادة ١ والمعرَّفة في المادة ٢.

(٣) يستند انضمام الهند إلى موقفها القائل إن لها حقوقاً كاملة وحصرية بالرصيف القاري المحاذي لأراضيها وخارج مياهها الإقليمية وتربتها التحتية. ولهذا السبب، لا يمكن أن يكون هناك أي قيد أو حد على حق الهند كدولة ساحلية ذات سيادة في

التحقق أو التفتيش أو إزالة أو تدمير أي سلاح أو جهاز أو بنية أو منشأة أو مرفق قد يزرعه بلد آخر أو يضعه على رصيفها القاري أو تحته، أو في اتخاذ خطوات أخرى يمكن اعتبارها ضرورية لحماية أمنها.

(٤) صرحت إيطاليا، من جملة ما صرّحت به، بأنّه في حالة الاتفاق على إجراءات إضافية في مجال نزع السلاح لمنع أي سباق تسلح على قاع البحر وقعر المحيط وتربتهما التحتية، يجب في كل حالة تفحّص مسألة تعيين حدود المنطقة التي ستطبّق فيها الإجراءات وحلّها، وذلك بما يتوافق مع طبيعة الإجراءات التي ستعتمد.

(٥) أعلنت المكسيك أن المعاهدة لا يمكن أن تُفسَّر بأنها تعني بأن لأي دولة حقاً في وضع أسلحة دمار شامل أو أسلحة أو معدات عسكرية من أي نوع على رصيف المكسيك القاري. وهي تحتفظ بالحق في التحقّق أو التفتيش أو إزالة أو تدمير أي سلاح أو بنية أو تركيبة أو جهاز أو معدات موضوعة على رصيفها القاري، بما فيها الأسلحة النووية أو أسلحة الدمار الشامل الأخرى.

(٦) في عام ١٩٧٤، أرسل سفير يوغوسلافيا إلى وزير الخارجية الأمريكي مذكرة تنصّ على أن الحكومة اليوغوسلافية ترى أنه ينبغي تفسير الفقرة ١ من المادة ٢ من المعاهدة بطريقة تجعل الدولة التي تمارس حقها بموجب هذه المادة ملزمة بإخطار الدولة الساحلية مسبقاً، ما دامت ملاحظاتها ستنفّذ «ضمن مسطّح بحري يمتد فوق الرصيف القاري للدولة المذكورة». وقد اعترضت الولايات المتحدة على التحفظ اليوغوسلافي، الذي تعتبره متنافياً مع هدف المعاهدة وغرضها.

(٧) أعلنت تركيا أن أحكام المادة ٢ لا يمكن أن تستخدمها دولة طرف دعماً لمطالب غير المطالب المتعلقة بنزع السلاح. ومن هنا لا يمكن تفسير المادة ٢ بأنها تقيم صلة مع اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بقانون البحار. وفضلاً عن ذلك، لا يوجد في معاهدة قاع البحر نص يمنح الدول الأطراف الحق في إضفاء صبغة عسكرية على مناطق سبق لوثائق دولية أخرى أن جعلتها منزوعة السلاح. ولا يمكن تفسيرها أيضاً بأنها تمنح الدول الساحلية أو الدول الأخرى الحق في وضع أسلحة نووية أو أسلحة دمار شامل أخرى على الرصيف القاري لمنطقة منزوعة السلاح.

(٨) صرحت فييتنام بأنّه لا ينبغي تفسير أي حكم من أحكام المعاهدة بطريقة تتعارض مع حقوق الدول الساحلية فيما يتعلق برصيفها القاري، بما في ذلك حق اتخاذ إجراءات لضمان أمنها.

دول وقّعت لكنها لم تصدّق: بوليفيا، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون،

كولومبيا، كوستاريكا، غينيا الاستوائية، غامبيا، غينيا، هندوراس، لبنان، ليبيريا، مدغشقر، مالي، ميانمار (بورما)، باراغواي، السنغال، سيراليون، السودان، تانزانيا، الأورغواي.

اتفاقيّة حظر تطوير وإنتاج وتخزين الأسلحة الجرثومية (البيولوجية) والسامة وتدميرها (معاهدة حظر الأسلحة البيولوجية والسامة، BTWC)

فُتحت أمام التوقيع في لندن وموسكو وواشنطن، دي سي، في ١٠ نيسان/أبريل ١٩٧٢؛ أصبحت نافذة في ٢٦ آذار/مارس ١٩٧٥؛ الجهات المودَعة: الحكومات البريطانية والروسية والأمريكية.

تحظر المعاهدة تطوير العناصر الجرثوميّة أو العناصر البيولوجيّة الأخرى أو المواد السامّة أو إنتاجها أو تخزينها أو حيازتها بوسائل أخرى أو الاحتفاظ بها أياً يكن أصلها أو طريقة إنتاجها أو أنواعها وبكميات لا مبرر لها للأغراض الوقائية أو السلمية الأخرى، فضلاً عن أسلحة ومعدات أو وسائل إيصال معدَّة لاستخدام مثل هذه العناصر السامة لأغراض عدوانية أو في نزاع مسلح. ويجب أن يتم تدمير العناصر والمواد السامة والأسلحة والمعدات ووسائل الإطلاق التي تملكها الدول الأطراف، أو تحويلها إلى أغراض سلمية في موعد لا يتعدى التسعة أشهر من تاريخ نفاذ المعاهدة. ووفقاً لتفويض من مؤتمر مراجعة اتفاقيّة حظر الأسلحة البيولوجية والسامّة لسنة ١٩٩٦، يجرى بحث ودراسة إجراءات التحقّق والتدابير الأخرى لتعزيز الاتفاقية في مجموعة خاصة لهذا الغرض.

الأطراف (١٥٩): أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما البحرين، بنغلادش، باربادوس، بيلاروسيا، بلجيكا، بيليز، بنين، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بتسوانا، البرازيل، بروناي دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، التشيلي، الصين، كولومبيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، الدومينكا، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، الغابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا ـ بيساو، المقر البابوي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران، العراق، إيرلندا، إيطاليا، جمايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية، الكويت، قرغيزستان، لاوس، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيا، ليشتنشتاين، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية

مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً)، ماليزيا، المالديف، مالي، مالطا، موريشيوس، المكسيك، مولدوفا، موناكو، منغوليا، مونتينيغرو، المغرب، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، سلطنة عُمان، باكستان، بالو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البيرو، الفليبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، روسيا، رَوَاندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، سانت فنسنت وغرينادين، سان مارينو، ساو تومي وبرينسيب، العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا*، تايوان، تايلند، تيمور الشرقية، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الأورغواي، الولايات المتحدة، أوزبكستان، فانواتو، فنزويلا، فييتنام، اليمن، زيمبابوي.

* بتحفظ.

دول وقَّعت لكنها لم تصدّق: بوروندي، جمهورية أفريقيا الوسطى، كوت ديفوار، مصر، غويانا، هايتي، ليبيريا، مدغشقر، ملاوي، مالي، ميانمار (بورما)، نيبال، الصومال، سورية، تانزانيا، الإمارات العربية المتحدة.

معاهدة الحد من أنظمة الصواريخ المضادة للصواريخ الباليستية

وقَّعتها الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي في ٢٦ أيار/مايو ١٩٧٢؛ أصبحت نافذة في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٢؛ لم تعد نافذة ابتداء من ١٣ حزيران/يونيو ٢٠٠٢.

يتعهّد الطرفان بعدم بناء دفاعات وطنيّة مضادة للهجوم بالصواريخ البالستية والحدّ من تطوير ونشر دفاعات صاروخية استراتيجية مسموح بها. وتحظر المعاهدة على الطرفين عدم تجهيز صواريخ الدفاع الجوي أو الرادارات أو العربات القاذفة بالقدرة التقنية على مواجهة صواريخ بالستية استراتيجية وعدم اختبارها في صيغة أنظمة صواريخ استراتيجيّة مضادة للصواريخ البالستية.

أدخل **بروتوكول ١٩٧٤** لمعاهدة الحدّ من الصواريخ المضادة للصواريخ البالستيّة قيوداً عددية أخرى على الدفاعات المضادة للصواريخ البالستية المسموح بها.

في عام ١٩٩٧ وقّعت روسيا والولايات المتحدة مجموعة من البيانات المتفق عليها التي تحدّد الخطّ الفاصل بين الدفاعات الصاروخية الاستراتيجية، غير المسموح بها بموجب المعاهدة، والدفاعات الصاروخية غير الاستراتيجية أو الميدانيّة، المسموح

بها بموجب المعاهدة. وقد صدقت روسيا مجموعة اتفاقيات ١٩٩٧ بشأن الدفاع ضد الصواريخ في نيسان/ إبريل ٢٠٠٠، لكنّها لم تدخل المجموعة حيز التنفيذ رسمياً بسبب عدم مصادقة الولايات المتحدة عليها. وفي ١٣ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠١ أعلنت الولايات المتحدة انسحابها من معاهدة الحدّ من الصواريخ المضادة للصواريخ البالستيّة، وأصبح ذلك نافذاً في عام ١٣ حزيران/ يونيو ٢٠٠٢.

معاهدة الحد من تجارب الأسلحة النووية تحت الأرض (معاهدة عتبة حظر التجارب)

وقَّعتها الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي في موسكو في ٣ تموز/ يوليو ١٩٧٤؛ أصبحت نافذة في ١١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٠.

يتعهد الطرفان بعدم إجراء أي تجربة لسلاح نووي تحت الأرض تتعدى قوّته ١٥٠ كيلوطن.

معاهدة التفجيرات النووية تحت الأرض لأغراض سلمية (معاهدة التفجيرات النووية السلمية)

وقَّعتها الولايات المتحدة وروسيا في واشنطن، دي سي، في ٢٨ أيار/ مايو ١٩٧٦؛ أصبحت نافذة في ١١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٠.

يتعهد الطرفان ـ روسيا والولايات المتحدة ـ بعدم إجراء أي تفجير نووي تحت الأرض لأغراض سلمية تتعدّى قوتّه ١٥٠ كيلوطن أو أي مجموعة من التفجيرات التي تتعدى قوتها مجتمعة ١٥٠ كيلوطن، ما لم يمكن تحديد التفجيرات الإفرادية في المجموعة وقياسها وفقاً لإجراءات تحقق متفَق عليها.

اتفاقيّة حظر الاستخدام العسكري أو أي استخدام معاد آخر لتقنيات التعديل البيئي (اتفاقية إنمود)

فُتحت أمام التوقيع في جنيف في ١٨ أيار/ مايو ١٩٧٧؛ أصبحت نافذة في ٥ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٧٨؛ الجهة المودَعة: الأمين العام للأمم المتحدة.

تحظر المعاهدة الاستخدام العسكري أو أي استخدام معاد آخر لتقنيات التعديل البيئي ذات التأثير الواسع أو الدائم أو الحاد كوسائل للتدمير أو الإضرار أو إلحاق الأذى بدول أطراف في المعاهدة. ويشير مصطلح «تقنيات التعديل البيئي» إلى أي تقنية لإحداث تغيير ـ من خلال تلاعب متعمد بعمليات طبيعية ـ ديناميات الأرض أو تركيبها أو بنيتها، بما في ذلك نباتاتها وحيواناتها، ويابستها، ومحيطها المائي، وغلافها الجوي، أو الفضاء الخارجي. وتحدّد التفاهمات التي تم التوصل إليها في

أثناء المفاوضات، لكنها لم تدوَّن في المعاهدة، مصطلحات «واسع» و«دائم» و«حاد».

الأطراف (٧٣): أفغانستان، الجزائر، أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، بنغلادش، بيلاروسيا، بلجيكا، بنين، البرازيل، بلغاريا، كندا، الرأس الأخضر، التشيلي، الصين*، كوستاريكا، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، الدومينكا، مصر، فنلندا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، هنغاريا، الهند، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، كازاخستان، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية*، الكويت، ليتوانيا، لاوس، ملاوي، موريشيوس، منغوليا، هولندا*، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، النرويج، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، بولندا، رومانيا، روسيا، سانت لوشيا، سانت فنسنت وغرينادين، ساو تومي وبرينسيب، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، إسبانيا، سري لانكا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تونس، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الأورغواي، الولايات المتحدة، أوزبكستان، فييتنام، اليمن.

* مع تصريح.

الأطراف التي وقَّعت لكنها لم تصدّق: بوليفيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، إثيوبيا، المقر البابوي، أيسلندا، إيران، العراق، لبنان، ليبيريا، اللوكسمبورغ، المغرب، البرتغال، سيراليون، سورية، تركيا، أوغندا.

البروتوكول الإضافي ١ لاتفاقيات جنيف ١٩٤٩ الخاصّ بحماية ضحايا النزاعات المسلحة الدولية

البروتوكول الإضافي ٢ لاتفاقيات جنيف ١٩٤٩ الخاصّ بحماية ضحايا النزاعات المسلحة غير الدولية

فُتحا أمام التوقيع في بيرن في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧؛ أصبحا نافذين في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨؛ الجهة المودَعة: المجلس الاتحادي السويسري.

يؤكد البروتوكولان أن حق الأطراف في نزاعات مسلّحة دوليّة أو غير دوليّة في اختيار طرق أو وسائل الحرب ليس مطلقاً وأنه يحظر استخدام أسلحة أو وسائل حرب تُحدث إصابات سطحيّة أو معاناة غير ضرورية.

الأطراف في البروتوكول ١ (١٦٧) والبروتوكول ٢ (١٦٣): ألبانيا، الجزائر*، أنغولا[1]*، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين*، أرمينيا، أستراليا*، النمسا*، جزر البهاما،

البحرين، بنغلادش، بربادوس، بيلاروسيا*، بلجيكا*، بيليز، بنين، بوليفيا*، البوسنة والهرسك*، بتسوانا، البرازيل*، بروناي دار السلام، بلغاريا*، بوركينا فاسو*، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا*، الرأس الأخضر*، جمهورية أفريقيا الوسطى، التشاد، التشيلي*، الصين*، كولومبيا*، جزر القمر، جمهورية الكونغو الديمقراطية*، جمهورية الكونغو، جزر كوك*، كوستاريكا*، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص*، جمهورية التشيك*، الدنمارك*، جيبوتي، الدومينكا، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، مصر*، السلفادور*، غينيا الاستوائية، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا*، فرنسا*، الغابون*، غامبيا، جورجيا، ألمانيا*، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا*، غينيا ـ بيساو، غويانا، المقر البابوي، هندوراس، هنغاريا*، أيسلندا*، إيرلندا*، إيطاليا*، جمايكا، اليابان*، الأردن، كازاخستان، كينيا، كوريا الشمالية(١)، كوريا الجنوبية*، الكويت، قرغيزستان، لاوس*، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليشتنشتاين*، ليتوانيا*، اللوكسمبورغ*، مقدونيا* (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً)، مدغشقر*، مالاوي، المالديف، مالي*، مالطا*، موريتانيا، موريشيوس*، المكسيك(١)، ميكرونيزيا، مولدوفا، موناكو، منغوليا*، مونتينيغرو، موزامبيق، ناميبيا*، نورو، هولندا*، نيوزيلندا*، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج*، سلطنة عُمان، بالوا، بنما*، باراغواي*، البيرو، الفليبين(٢)، بولندا*، البرتغال*، قطر*، رومانيا*، روسيا*، رَوَاندا*، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، سانت فنسنت وغرينادين، ساموا، سان مارينو، ساو تومي وبرينسيب، العربية السعودية*، السنغال، صربيا*، سيشل*، سيراليون، سلوفاكيا*، سلوفينيا*، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا*، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد*، سويسرا*، سورية*(١)، طاجيكستان*، تانزانيا، تيمور الشرقيّة، توغو*، تونغا*، ترينيداد وتوباغو*، تونس، تركمانستان، أوغندا، المملكة المتحدة*، أوكرانيا*، الإمارات العربية المتحدة*، الأورغواي*، أوزبكستان، فانواتو، فنزويلا، فييتنام(١)، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

* بتحفظ و/أو تصريح.

(١) طرف في البروتوكول ١ فقط.

(٢) طرف في البروتوكول ٢ فقط.

في عام ١٩٨٩ أبلغت منظمة التحرير الفلسطينية إلى الجهة المودَعة أنها قرّرت الالتزام باتفاقيات جنيف الأربع والبروتوكولين.

اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية والمنشآت النووية

فُتحت أمام التوقيع في فيينا ونيويورك في ٣ آذار/مارس ١٩٨٠؛ أصبحت نافذة في ٨ شباط/فبراير ١٩٨٧. وجرى تعديل الاتفاقية في العام ٢٠٠٥؛ الجهة المودَعة: المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

تلزم الاتفاقية الأطراف بحماية المنشآت والمواد النووية التي تُستخدم في الأغراض السلمية في أثناء التخزين كما في النقل. وستصبح التعديلات سارية المفعول بعد ٣٠ يوماً من المصادقة عليها، أو القبول بها، أو الموافقة عليها من قبل ثلثي الدول الأطراف في الاتفاقية.

الأطراف (١٣٠): أفغانستان، ألبانيا، الجزائر*، أندورا* أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين*، أرمينيا، أستراليا، النمسا*، أذربيجان*، بنغلادش، بيلاروسيا، بلجيكا، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بتسوانا، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، التشيلي، الصين*، كولومبيا، جزر القمر، جمهوريّة الكونغو الديمقراطيّة، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا*، قبرص*، جمهورية التشيك، الدنمارك، جيبوتي، الدومينكا، الإكوادور، السلفادور*، غينيا الاستوائيّة، إستونيا، يوراتوم*، فنلندا، فرنسا*، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان*، غرينادا، غواتيمالا*، غينيا، غويانا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند*، إندونيسيا*، إيرلندا*، إسرائيل*، إيطاليا*، جمايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، كوريا الجنوبية*، الكويت*، لاتفيا، لبنان، ليبيا، ليشتنشتاين، ليتوانيا، اللوكسمبورغ*، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً)، مدغشقر، مالي، مالطا، جزر مارشال، المكسيك، مولدوفا، موناكو، منغوليا، مونتينيغرو، المغرب، موزامبيق*، ناميبيا، ناورو، هولندا*، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج*، سلطنة عُمان*، بنما، باكستان*، بالو، باراغواي، البيرو*، الفليبين، بولندا*، البرتغال*، قطر*، رومانيا، روسيا*، السنغال، صربيا، سيشيل، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا*، إسبانيا*، السودان، سوازيلند، السويد*، سويسرا*، طاجيكستان، تانزانيا، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا*، تركمانستان، أوغندا، المملكة المتحدة*، أوكرانيا، الإمارات العربيّة المتحدة، الأورغواي، الولايات المتحدة، أوزبكستان، اليمن.

* بتحفظ و/أو تصريح.

الأطراف التي صدّقت أو قبلت أو وافقت على الاتفاقية المعدَّلة المودَعة (١٣): الجزائر، النمسا، بلغاريا، كرواتيا، الهند، كينيا، ليبيا، نيجيريا، بولندا، رومانيا، سيشل، إسبانيا، تركمانستان.

اتفاقية المحظورات أو القيود على استخدام أسلحة تقليدية معينة يمكن أن تعتبر مؤذية بشكل مفرط أو لها تأثيرات غير مميِّزة (اتفاقية «الأسلحة غير الإنسانية»)

فُتحت الاتفاقية والبروتوكولات ١ و٢ و٣ أمام التوقيع في نيويورك في ١٠ نيسان/إبريل ١٩٨١؛ أصبحت نافذة في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣؛ الجهة المودَعة: الأمين العام للأمم المتحدة.

الاتفاقية «معاهدة إطارية» يُمكن أن تُعقد بموجبها اتفاقيات محددة على شكل بروتوكولات. ولكي تصبح أي دولة طرفاً فيها يجب عليها أن تصدّق على اثنين من البروتوكولات على الأقلّ.

فُتح تعديل المادّة ١ من اتفاقيّة عام ١٩٨١ الأصليّة أمام التوقيع في جنيف في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١. وهو يوسّع نطاق التطبيق ليشمل النزاعات المسلّحة غير الدولية. وأصبحت الاتفاقيّة المعدّلة نافذة في ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٤.

البروتوكول ١ يحظر استخدام أسلحة يُقصد بها الإيذاء بشظايا لا يمكن كشفها في الجسم البشري بالأشعة.

البروتوكول ٢ يحظر أو يقيد استخدام الألغام والأشراك وغيرها من الأجهزة.

البروتوكول ٢ المعدّل، الذي أصبح نافذاً في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، يعزّز القيود المتعلقة بالألغام الأرضية.

البروتوكول ٣ يقيّد استخدام الأسلحة الحارقة.

البروتوكول ٤، الذي أصبح نافذاً في ٣٠ تموز/يوليو ١٩٩٨، يحظر استخدام الأسلحة الليزرية المصمَّمة خصّيصاً لإحداث عمى دائم للبصر غير المحمي.

يقر البروتوكول ٥، الذي أصبح نافذاً في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، بالحاجة إلى تدابير ذات طبيعة عامّة لتقليل مخاطر المخلّفات الحربيّة المتفجّرة وآثارها.

الأطراف في الاتفاقية والبروتوكولات الأصلية لعام ١٩٨١ (١٠٣): ألبانيا، الأرجنتين*، أستراليا، النمسا، بنغلادش، بيلاروسيا، بلجيكا، بنين[١]، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا*، الرأس الأخضر، التشيلي[١]، الصين*، كولومبيا، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص*، جمهورية التشيك، الدنمارك، جيبوتي، الإكوادور، السلفادور، إستونيا[١]، فنلندا، فرنسا*، الغابون، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، المقر البابوي*، هندوراس، هنغاريا، الهند، إيرلندا، إسرائيل*[٢]، إيطاليا*، اليابان، الأردن[١]،

كوريا الجنوبية[٣]، لاوس، لاتفيا، ليسوتو، ليبيريا، ليشتنشتاين، ليتوانيا[١]، اللوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً)، المالديف[١]، مالي، مالطا، موريشيوس، المكسيك، مولدوفا، موناكو[٣]، منغوليا، مونتينيغرو، المغرب[٤]، ناورو، هولندا*، نيوزيلندا، نيكاراغوا[١]، النيجر، النرويج، باكستان، بنما، باراغواي، البيرو[١]، الفليبين، بولندا، البرتغال، رومانيا*، روسيا، السنغال[٥]، صربيا، سيشل، سيراليون[١]، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، توغو، تونس، تركيا*[٣]، تركمانستان[٢]، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الأورغواي، الولايات المتحدة*[٢]، أوزبكستان، فنزويلا.

* بتحفظ و/أو تصريح.

(١) طرف في البروتوكولين ١ و٣ للعام ١٩٨٣ فقط.

(٢) طرف في البروتوكولين ١ و٢ للعام ١٩٨١ فقط.

(٣) طرف في البروتوكول ١ للعام ١٩٨١ فقط.

(٤) طرف في البروتوكول ٢ للعام ١٩٨١ فقط.

(٥) طرف في البروتوكول ٣ للعام ١٩٨١ فقط.

الأطراف الموقِّعة الاتفاقية والبروتوكولات الأصلية لعام ١٩٨١ لكن غير المصدقة عليها: أفغانستان، مصر، أيسلندا، نيجيريا، السودان، فييتنام.

الأطراف الموقّعة الاتفاقيّة المعدّلة والبروتوكولات الأصليّة (٥٦): ألبانيا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، بوركينا فاسو، كندا، الصين، كرواتيا، كوبا، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، المقرّ البابوي*، هنغاريا، الهند، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، كوريا الجنوبيّة، لاتفيا، ليبيريا، ليشتنشتاين، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً) مالطا، المكسيك*، مولدوفا، مونتينيغرو، هولندا، النيجر، النرويج، بنما، البيرو، بولندا، رومانيا، صربيا، سيراليون، سلوفاكيا، إسبانيا، سري لانكا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا.

* بتحفظ و/أو تصريح.

الأطراف في البروتوكول ٢ المعدّل (٨٨): ألبانيا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بنغلادش، بيلاروسيا، بلجيكا، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا، بوركينا

فاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، التشيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، الإكوادور، السلفادور، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، المقر البابوي، هندوراس، هنغاريا، الهند، إيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، الأردن، كوريا الجنوبية، لاتفيا، ليبيريا، ليشتنشتاين، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً)، المالديف، مالي، مالطا، مولدوفا، موناكو، المغرب، ناورو، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، النرويج، باكستان، بنما، باراغواي، البيرو، الفليبين، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، السنغال، سيشل، سيراليون، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تونس، تركيا، تركمانستان، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الأورغواي، الولايات المتحدة، فنزويلا.

الأطراف في البروتوكول ٤ (٨٧): ألبانيا، الأرجنتين، أستراليا*، النمسا*، بنغلادش، بيلاروسيا، بلجيكا*، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا*، الرأس الأخضر، التشيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، الإكوادور، السلفادور، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا*، اليونان*، غواتيمالا، المقر البابوي، هندوراس، هنغاريا، الهند، إيرلندا*، إسرائيل*، إيطاليا*، اليابان، لاتفيا، ليبيريا، ليشتنشتاين*، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً)، المالديف، مالي، مالطا، موريشيوس، المكسيك، مولدوفا، منغوليا، مونتينيغرو، المغرب، ناورو، هولندا*، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، النرويج، باكستان، بنما، البيرو، الفليبين، بولندا*، البرتغال، رومانيا، روسيا، صربيا، سيشل، سيراليون، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا*، إسبانيا، سري لانكا، السويد*، سويسرا*، طاجيكستان، تونس، تركيا، المملكة المتحدة*، أوكرانيا، الأورغواي، أوزبكستان.

* مع تحفظ و/أو تصريح.

البروتوكول ٥، (٣٥): ألبانيا، أستراليا، النمسا، بلغاريا، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدنمارك، السلفادور، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، المقرّ البابوي*، المجر، الهند، إيرلندا، ليبيريا، ليشتنشتاين، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً)، مالطا، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، سيراليون، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، أوكرانيا، الأورغواي.

* بتحفّظ و/أو تصريح.

معاهدة إخلاء منطقة جنوب المحيط الهادئ من الأسلحة النووية (معاهدة راروتونغا)

فُتحت أمام التوقيع في راروتونغا، جزر كوك، في ٦ آب/أغسطس ١٩٨٥؛ أصبحت نافذة في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦؛ الجهة المودَعة: مدير أمانة منتدى جزر المحيط الهادئ.

تحظر المعاهدة صنع أي جهاز نووي متفجر أو حيازته بطرق أخرى، فضلاً عن امتلاك مثل هذا الجهاز أو السيطرة عليه من قِبل الأطراف في أي مكان داخل المنطقة الموصوفة في هذا الملحق أو خارجها. وتتعهّد الأطراف أيضاً بعدم توريد المواد أو المعدات النووية إلا إذا كانت خاضعة للتدابير الوقائيّة للوكالة الدولية للطاقة الذرّية ومنع وضع أي جهاز نووي متفجّر على أراضيها فضلاً عن اختباره، وتتعهّد بعدم إلقاء وبمنع إلقاء النفايات المشعّة وغيرها من المواد المشعة في البحر في أي مكان ضمن المنطقة. ويحتفظ كل طرف بحريّته في السماح بزيارات السفن والطائرات الأجنبيّة وعبورها.

والمعاهدة مفتوحة أمام توقيع أعضاء منتدى جزر المحيط الهادئ.

بموجب البروتوكول ١ تتعهّد فرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة بتطبيق محظورات المعاهدة المتعلّقة بصنع الأجهزة النووية المتفجّرة ووضعها واختبارها في الأراضي المسؤولة عنها دولياً والواقعة ضمن المنطقة.

بموجب البروتوكول ٢ تتعهّد الصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة بعدم استخدام أو التهديد باستخدام جهاز نووي متفجّر ضد الأطراف في المعاهدة أو ضد أي إقليم ضمن المنطقة التي يتولى طرف في البروتوكول ١ المسؤولية عنها دولياً.

بموجب البروتوكول ٣ تتعهّد الصين وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة وروسيا بعدم اختبار أي جهاز نووي متفجّر في أي مكان ضمن المنطقة.

الأطراف (١٣): أستراليا، جزر كوك، فيجي، كريباتي، ناورو، نيوزيلندا، نيوي، بابوا غينيا الجديدة، ساموا الغربية، جزر سليمان، تونغا، توفالو، فانواتو.

الأطراف في البروتوكول ١: فرنسا، المملكة المتحدة؛ **أطراف وقّعت دون أن تصدّق**: الولايات المتحدة.

الأطراف في البروتوكول ٢: الصين، فرنسا[١]، روسيا، المملكة المتحدة[٢]؛ **أطراف وقّعت دون أن تصدّق**: الولايات المتحدة.

الأطراف في البروتوكول ٣: الصين، فرنسا، روسيا، المملكة المتحدة؛ **دول وقّعت لكنها لم تصدّق**: الولايات المتحدة.

(١) أعلنت فرنسا أن الضمانات الأمنية السلبية الواردة في البروتوكول ٢ هي نفسها الواردة في إعلان مؤتمر نزع السلاح بتاريخ ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥ والمشار إليه في قرار مجلس الأمن الدولي الرقم ٩٨٤ (١١/ ٤/ ١٩٩٥).

(٢) أعلنت المملكة المتحدة عند المصادقة على البروتوكول ٢ في عام ١٩٩٧ عدم وجود أي شيء في المعاهدة يؤثر بموجب القانون الدولي في الحقوق المتعلّقة بعبور المنطقة أو الزيارات التي تقوم بها السفن والطائرات إلى موانئ ومطارات ضمن المنطقة. ولن تكون المملكة المتحدة ملزمة بالتعهّدات في البروتوكول ٢ في حال وقوع غزو أو أي هجوم آخر على المملكة المتحدة على أراضيها أو على قواتها المسلحة أو على حلفائها، يشنه طرف في المعاهدة بمشاركة دولة نووية ما أو تحالفها إذا انتهك طرف التزاماته بشأن حظر الانتشار بموجب المعاهدة.

معاهدة إزالة الصواريخ ذات المدى المتوسّط والمدى الأقصر

وقّعتها الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي في واشنطن، دي سي، في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧؛ أصبحت نافذة في ١ حزيران/يونيو ١٩٨٨.

تُلزم المعاهدة الطرفين بتدمير جميع الصواريخ ذات القواعد البرية والمدى المتراوح بين ٥٠٠ و٥٥٠٠ كم (المدى المتوسط، ١٠٠٠ ـ ٥٥٠٠ كم، والمدى الأقصر، ٥٠٠ ـ ١٠٠٠ كم) وقواعد إطلاقها بحلول ١ حزيران/يونيو ١٩٩١. تم التخلص من ٢٦٩٢ صاروخاً بحلول ١ أيار/مايو ١٩٩١. وفي العام ١٩٩٤، جرى توسيع العضوية في المعاهدة لتشمل بيلاروسيا وكازاخستان وأوكرانيا. أجريت على مدى ١٠ أعوام بعد ١ حزيران/يونيو ١٩٩١ عمليات تفتيش ميدانية للتحقق من الامتثال. كما استمر استخدام أقمار التجسس الاصطناعية في جمع البيانات بعد انتهاء عمليات التفتيش الميدانية في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠١.

معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا

وقّعت المعاهدة الأصلية في باريس في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠؛ أصبحت نافذة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢، الجهة المودَعة: الحكومة الهولندية.

تحدد المعاهدة سقوفاً لخمس فئات من التجهيزات المحدودة بموجب معاهدة القوات المسلّحة التقليديّة في أوروبا ـ دبابات القتال، مركبات القتال المدرّعة، المدفعية من عيار ١٠٠ ملم على الأقل، الطائرات القتالية، والطوافات الهجومية ـ في

منطقة تمتد من المحيط الأطلسي إلى جبال الأورال (منطقة الأطلسي ـ الأورال).

جرى التفاوض مع الدول الأعضاء في منظمة معاهدة وارسو وحلف الناتو والتوقيع على المعاهدة ضمن إطار مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا (أصبحت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا منذ سنة ١٩٩٥).

وقد أدخلت **اتفاقية طشقند لعام ١٩٩٢**، التي اعتمدتها الجمهوريات السوفياتية السابقة (باستثناء دول البلطيق الثلاث) التي لديها أراضٍ ضمن منطقة الأطلسي ـ الأورال، **ووثيقة أوسلو لعام ١٩٩٢** (الوثيقة النهائية للمؤتمر الاستثنائي للدول الأطراف في معاهدة القوات المسلّحة التقليديّة في أوروبا) تعديلات على المعاهدة اقتضاها نشوء دول جديدة بعد تفكّك الاتحاد السوفياتي.

الأطراف (٣٠): أرمينيا، أذربيجان، بيلاروسيا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، جمهورية التشيك، الدنمارك، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إيطاليا، كازاخستان، اللوكسمبورغ، مولدوفا، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، إسبانيا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة.

وقد تبنى مؤتمر المراجعة الأول لمعاهدة القوات المسلحة التقليديّة في أوروبا **وثيقة المجنبة لعام ١٩٩٦**، التي أعادت تنظيم المناطق الجانبية جغرافياً وعددياً، الأمر الذي سمح لروسيا وأوكرانيا بنشر المزيد من التجهيزات المحدودة بموجب المعاهدة.

القانون النهائي للمفاوضات بشأن عديد القوات المسلحة التقليدية في أوروبا

وقّعته أطراف معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا في هلسنكي في ١٠ تموز/يوليو ١٩٩٢؛ أصبح نافذاً بالتزامن مع المعاهدة؛ الجهة المودَعة: حكومة الدنمارك.

تحدّد هذه الاتفاقية سقوف عديد القوات التقليدية البرية للأطراف في المنطقة الممتدة من الأطلسي إلى جبال الأورال.

وتستبدل **اتفاقية تعديل معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا لعام ١٩٩٩** الميزان العسكري بين كتلة وأخرى في معاهدة القوات المسلّحة التقليديّة في أوروبا بحدود قصوى لمقتنيات كل دولة من التجهيزات المحدودة بموجب المعاهدة، وتوفّر هيكلاً جديداً للحدود، وآليات مرونة عسكرية جديدة، وحدوداً فرعية للمجنبة، وشفافية معزَّزة؛ وتفتح نظام القوات المسلّحة التقليدية في أوروبا أمام سائر الدول

الأوروبية. وستصبح نافذة عندما يصادق عليها كل الموقعين. ويحتوي **القانون النهائي لعام ١٩٩٩**، مع ملاحقه، على ترتيبات ملزمة سياسياً في ما يتعلق بشمال القوقاز وأوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية، وانسحابات القوات المسلحة من الأراضي الأجنبية.

٣ مصادقات مودعة على اتفاقيّة التعديل: بيلاروسيا، كازاخستان، روسيا*[١].

* بتحفظّ و/أو مع تصريح.

ملاحظة: صدّقت أوكرانيا على اتفاقية تعديل معاهدة القوات المسلّحة التقليدية في أوروبا للعام ١٩٩٩ لكنها لم تودع أدواتها لدى الجهة المودَعة.

١ أعلنت روسيا في ١٤ تموز/يوليو عزمها على تعليق مشاركتها في معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، والذي أصبح نافذاً في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

معاهدة تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (معاهدة ستارت ١)

وقَّعتها الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي في ٣١ تموز/يوليو ١٩٩١؛ أصبحت نافذة في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.

تلزم المعاهدة الطرفين بإجراء خفض مرحليّ في قواتهما النووية الاستراتيجية الهجومية على امتداد فترة سبعة أعوام. وهي تضع حدوداً عددية لوسائط إطلاق الأسلحة النووية الاستراتيجية المنشورة ـ الصواريخ البالستية العابرة للقارات والصواريخ البالستية التي تطلق من الغواصات والقاذفات الثقيلة ـ ولما تحمله من رؤوس نووية. وفي بروتوكول تسهيل تنفيذ معاهدة ستارت (**بروتوكول لشبونة لعام ١٩٩٢**)، الذي سرى مفعوله في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، اضطلعت بيلاروسيا وكازاخستان وأوكرانيا أيضاً بالتزامات الاتحاد السوفياتي السابق بموجب المعاهدة.

معاهـدة الأجـواء المفتوحـة

فُتحت أمام التوقيع في هلسنكي في ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٢؛ أصبحت نافذة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢؛ الجهتان المودَعتان: الحكومتان الكندية والهنغارية.

تلزم المعاهدة الأطراف بفتح أراضيها أمام طلعات مسح جوية غير مسلحة بعد إشعار قصير. وتمتدّ منطقة التطبيق من فانكوفر (كندا)، شرقاً إلى فلاديفوستوك (روسيا).

وقد جرى التفاوض على المعاهدة بين الدول الأعضاء في منظمة معاهدة وارسو وحلف الناتو. وفُتحت للتوقيع أمام دول حلف الناتو ودول حلف وارسو السابق والدول الجديدة الناشئة من الاتحاد السوفياتي السابق (باستثناء دول البلطيق الثلاث). وكان في

وسع أي دولة عضو في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا التقدم بطلب انضمام إلى المعاهدة خلال ستة أشهر بعد دخول المعاهدة حيز التنفيذ، وتستطيع أي دولة التقدّم للانضمام إلى المعاهدة اعتباراً من ١ تموز/ يوليو ٢٠٠٢.

الأطراف (٣٤): بيلاروسيا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة.

دول وقّعت لكنها لم تصدّق: قرغيزستان.

معاهدة المزيد من تقليص للأسلحة الهجومية الاستراتيجية (معاهدة ستارت ٢)

وقّعتها الولايات المتحدة وروسيا في موسكو في ٣ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٣؛ لم تدخل حيز التنفيذ.

تلزم المعاهدة الطرفين بإزالة صواريخهما البالستية العابرة للقارات والمزودة بمركبات عودة متعددة (MIRV) وبإجراء تقليص حادّ لعدد رؤوسها النووية الاستراتيجية المنشورة بحيث لا تزيد على ٣٠٠٠ ـ ٣٥٠٠ لدى كل طرف (مع إمكانية نشر ما لا يتجاوز ١٧٥٠ رأساً نووياً على صواريخ بالستية تُطلق من غواصات) بحلول ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٣. وفي ٢٦ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٧ وقَّع الطرفان بروتوكولاً للمعاهدة يتيح تمديد فترة تنفيذ المعاهدة إلى نهاية سنة ٢٠٠٧.

ملاحظة: صادق مجلس الشيوخ الأمريكي ومجلس الدوما ومجلس الاتحاد الروسيان على معاهدة ستارت ٢، لكن المعاهدة لم تدخل حيز التنفيذ. وفي ١٤ حزيران/ يونيو ٢٠٠٢، وكرد على سريان مفعول انسحاب الولايات المتحدة من معاهدة الصواريخ المضادة للصواريخ البالستيّة في ١٣ حزيران/ يونيو، أعلنت روسيا أنها لم تعد ملزمة بمعاهدة ستارت ٢.

اتفاقيّة حظر تطوير وإنتاج وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدميرها (معاهدة الأسلحة الكيميائية)

فُتحت أمام التوقيع في باريس في ١٣ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٣؛ أصبحت نافذة في ٢٩ نيسان/ أبريل ١٩٩٧؛ الجهة المودَعة: الأمين العام للأمم المتحدة.

تحظر المعاهدة استخدام الأسلحة الكيميائيّة وتطويرها وإنتاجها وحيازتها ونقلها

وتخزينها. ويتعهّد كل طرف بتدمير أسلحته الكيميائيّة ومنشآت إنتاجها بتاريخ ٢٩ نيسان/ أبريل ٢٠١٢.

الأطراف (١٨٣): أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، البحرين، بنغلادش، باربادوس، بيلاروسيا، بلجيكا، بيليز، بنين، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بتسوانا، البرازيل، بروناي دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، التشاد، التشيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية الكونغو، جزر كوك، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، جيبوتي، الدومينكا، الإكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، الغابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غويانا، المقر البابوي، هندوراس، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران، إيرلندا، إيطاليا، جمايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كريباتي، كوريا الجنوبية، الكويت، قرغيزستان، لاوس، لاتفيا، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليشتنشتاين، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً)، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، المالديف، مالي، مالطا، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا، مولدوفا، موناكو، منغوليا، مونتينيغرو، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، نيوي، النرويج، سلطنة عُمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البيرو، الفليبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، روسيا، رواندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، سانت فنسنت وغرينادين، ساموا، سان مارينو، ساو تومي وبرنسيب، العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تانزانيا، تايلند، تيمور الشرقية، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، الأورغواي، الولايات المتحدة، أوزبكستان، فانواتو، فنزويلا، فييتنام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

دول وقّعت لكنها لم تصدّق: جزر البهاما، جمهورية الدومينيكان، غينيا ـ بيساو، إسرائيل، ميانمار (بورما).

معاهدة إخلاء منطقة جنوب شرق آسيا من الأسلحة النووية (معاهدة بانكوك)

وقِّعت في بانكوك في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ ؛ أصبحت نافذة في ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٧ ؛ الجهة المودَعة: الحكومة التايلندية

تحظر المعاهدة تطوير أو صنع أو حيازة أسلحة نووية داخل أو خارج نطاق المنطقة فضلاً عن وضع أسلحة نووية في المنطقة أو نقلها عبرها. ويُترك لكل دولة طرف أن تقرر بنفسها ما إذا كانت ستسمح بزيارات السفن والطائرات الأجنبية وعبورها. وتتعهّد الأطراف بعدم إلقاء أي مواد أو نفايات مشعة في البحر أو إطلاقها في الغلاف الجوي ضمن المنطقة أو التخلّص من المواد المشعة على اليابسة. وينبغي للأطراف عقد اتفاقية مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية لتطبيق تدابير وقائية كاملة على أنشطتها النووية السلمية.

ولا تشمل المنطقة الأراضي فقط وإنما أيضاً الأرصفة القارية والمناطق الاقتصادية الحصرية للدول الأطراف.

والمعاهدة مفتوحة للتوقيع أمام الدول العشر كافة في جنوب شرق آسيا.

وبموجب *بروتوكول* للمعاهدة يتعين على الصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة أن تتعهّد بعدم استخدام أسلحة نووية أو التهديد باستخدامها ضد أي دولة طرف في المعاهدة. وينبغي أيضاً أن تتعهد بعدم استخدام الأسلحة النووية ضمن منطقة جنوب شرق آسيا الخالية من أسلحة نووية. ويدخل البروتوكول حيز التنفيذ بالنسبة إلى كل دولة طرف عند إيداعها وثيقة التصديق.

الأطراف (١٠): بروناي دار السلام، كمبوديا، إندونيسيا، لاوس، ماليزيا، ميانمار (بورما)، الفليبين، سنغافورة، تايلند، فييتنام.

البروتوكول: لا يوجد موقّعون، ولا أطراف.

معاهدة إخلاء منطقة أفريقيا من الأسلحة النووية (معاهدة بليندابا)

وقِّعت في القاهرة في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦ ؛ ليست نافذة؛ الجهة المودَعة: الأمين العام للاتحاد الأفريقي.

تحظر المعاهدة إجراء الأبحاث في الأجهزة النووية المتفجرة وتطويرها وصنعها وحيازتها واختبار أو تركيز أي جهاز نووي متفجر. ويحتفظ كل طرف بحريّته في السماح بزيارات السفن والطائرات الأجنبية وعبورها. وتحظر المعاهدة أيضاً أي هجوم على منشآت نووية. وتتعهّد الأطراف بعدم إلقاء النفايات المشعة والمواد المشعة الأخرى أو

السماح بإلقائها في أي مكان داخل المنطقة. وعلى الأطراف عقد اتفاق مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية من أجل تطبيق تدابير وقائية شاملة على أنشطتها النووية السلمية.

تشتمل المنطقة على برّ القارة الأفريقية والدول الجزر الأعضاء في الاتحاد الأفريقيّ وجميع الجزر التي يعتبرها الاتحاد الأفريقيّ جزءاً من أفريقيا.

والمعاهدة مفتوحة للتوقيع أمام جميع دول أفريقيا. وتدخل حيّز التنفيذ عند تصديق ثمانية وعشرين عضواً عليها.

بموجب *البروتوكول ١* يتعين على الصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة التعهد بعدم استخدام أي جهاز نووي متفجر ضد أطراف المعاهدة أو التهديد باستخدامه.

وبموجب *البروتوكول ٢* يتعيّن على الصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة التعهّد بعدم اختبار الأجهزة النووية المتفجرة في أي مكان ضمن المنطقة.

وبموجب *البروتوكول ٣* تتعهّد الدول التي لها أراضٍ ضمن المنطقة وتتولى المسؤوليّة عنها دولياً باحترام أحكام المعاهدة المتعلّقة بهذه الأراضي. وهذا البروتوكول مفتوح للتوقيع أمام فرنسا وإسبانيا.

ستدخل البروتوكولات حيز التنفيذ في وقت واحد مع المعاهدة بالنسبة إلى الدول التي وقّعت على البروتوكولات وأودعت وثائق التصديق.

٢٣ تصديقاً أودعتها: الجزائر، بتسوانا، بوركينا فاسو، كوت ديفوار، غينيا الاستوائية، الغابون، غامبيا، غينيا، كينيا، ليسوتو، ليبيا، مدغشقر، مالي، موريتانيا، موريشيوس، نيجيريا، رواندا، السنغال، جنوب أفريقيا، سوازيلند، تانزانيا، توغو، زيمبابوي.

دول وقّعت لكنها لم تصدق: أنغولا، بنين، بوروندي، الكاميرون، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، التشاد، جزر القمر، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية الكونغو، جيبوتي، مصر، إريتريا، إثيوبيا، الغابون، غانا، غينيا ـ بيساو، ليبيريا، ملاوي، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، النيجر، ساو تومي وبرنسيب، سيشل، سيراليون، السودان، تونس، أوغندا، زامبيا

البروتوكول ١: التصديقات المودعة: الصين، فرنسا(١)، المملكة المتحدة(٢)؛ **وقعت لكن لم تصدق**: روسيا(٣)، الولايات المتحدة(٤).

البروتوكول ٢: **التصديقات المودعة**: الصين، فرنسا، المملكة المتحدة[٢]؛ **وقعت لكن لم تصدق**: روسيا[٣]، الولايات المتحدة[٤].

البروتوكول ٣: التصديقات المودعة: فرنسا

(١) صرّحت فرنسا بأن البروتوكولات لا تؤثر في حقها في الدفاع عن النفس، كما هو منصوص عليه في المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة. وأوضحت أن التزامها بموجب المادة ١ من البروتوكول ١ مكافئ للضمانات الأمنية السلبية التي قدمتها فرنسا إلى دول غير نووية أطراف في معاهدة (حظر) انتشار الأسلحة النووية، كما هو مؤكَّد في تصريحها الذي أدلت به في ٦ نيسان/ أبريل ١٩٩٥ في مؤتمر نزع السلاح، وكما هو مشار إليه في قرار مجلس الأمن الرقم ٩٨٤ الذي صدر في ١١ نيسان/ أبريل ١٩٩٥.

(٢) صرّحت المملكة المتحدة بأنها لم تقبل إدراج الأراضي البريطانيّة في المحيط الهندي داخل المنطقة الأفريقية الخالية من الأسلحة النووية من دون موافقتها، ولم تقبل، بالتزامها بالبروتوكولين ١ و٢، وأي التزامات قانونية في ما يتعلق بتلك الأراضي. كما أنها لن تلتزم بتعهدها بموجب المادة ١ من البروتوكول ١ في حال وقوع غزو أو أي هجوم آخر على المملكة المتحدة، أو على الأراضي التابعة لها وعلى قواتها المسلحة أو قوات أخرى وعلى حلفائها أو على دولة لديها التزام أمنيّ تجاهها، وكان الهجوم صادراً عن طرف في المعاهدة بالتعاون أو بالتحالف مع دولة نووية، أو إذا كان أي طرف في المعاهدة في حالة انتهاك مادي لالتزاماته الخاصة بعدم الانتشار النووي بموجب المعاهدة.

(٣) صرحت روسيا بأنه ما دامت قاعدة عسكرية لدولة نووية قائمة على جزر أرخبيل تشاغوس، فإنه لا يمكن اعتبار هذه الجزر مستوفية للمتطلبات التي طرحتها المعاهدة لإخلاء المنطقة من الأسلحة النووية. بالإضافة إلى ذلك، بما أن دولاً معينة أعلنت أنها ستعتبر أنفسها في حِل من الالتزامات بموجب البروتوكولات في ما يتعلّق بالأراضي المذكورة، لا يمكن لروسيا أن تعتبر نفسها مقيدة بالالتزامات بموجب البروتوكول ١ في ما يتعلق الأراضي نفسها. وقد فسرت روسيا التزاماتها بموجب المادة ١ من البروتوكول ١ كما يلي: أنها لن تستخدم الأسلحة النووية ضد دولة طرف في المعاهدة، إلا في حال وقوع غزو أو أي هجوم مسلح آخر على روسيا، أو على أراضيها أو قواتها المسلحة أو قوات أخرى أو على حلفائها أو على أي دولة لديها التزام أمنيّ تجاهها، وكان الهجوم صادراً عن دولة غير نووية وطرف في المعاهدة، بالتعاون أو بالتحالف مع دولة نووية.

(٤) في ما يتعلق بالبروتوكول ١، صرّحت الولايات المتحدة بأنها ستعتبر أي غزو

أو أي هجوم آخر على الولايات المتحدة، أو على أراضيها أو قواتها المسلحة أو قوات أخرى أو على حلفائها أو على دولة لديها التزام أمنيّ تجاهها، متنافياً مع الالتزامات المقابلة للدولة الطرف في المعاهدة إذا كان هذا الهجوم صادراً عن طرف في المعاهدة بالتعاون أو بالتحالف مع دولة نووية. وصرّحت الولايات المتحدة أيضاً بأن لا المعاهدة ولا البروتوكول ٢ قابلان للتطبيق على نشاطات المملكة المتحدة أو الولايات المتحدة أو أي دولة ليست طرفاً في المعاهدة على جزيرة دييغو غارسيا أو في مكان آخر في الأراضي البريطانية في المحيط الهندي. ولذلك لم يُطلَب أي تغيير في عمليات القوات الأمريكية المسلّحة في دييغو غارسيا وفي أماكن أخرى في تلك الأراضي.

اتفاقيـة الحدّ من الأسلحـة دون الإقليميـة (اتفاقية فلورنسا)

تم اعتمادها في فلورنسا وأصبحت نافذة في ١٤ حزيران/يونيو ١٩٩٦.

جرى التفاوض على الاتفاقيّة برعاية منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وفقاً للتفويض في اتفاقية الإطار العام (١٩٩٥) للسلام في البوسنة والهرسك (اتفاقية دايتون). وهي تضع سقوفاً عددية لأسلحة الأطراف المتحاربة سابقاً: البوسنة والهرسك وكيانيها، وكرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. وقد شُملت خمس فئات من الأسلحة التقليدية الثقيلة: دبابات القتال، ومركبات القتال المدرعة، والمدفعية الثقيلة (٧٥ ملم وما فوق)، والطائرات القتالية، والطوافات الهجومية. وأُنجزت إجراءات التقليص في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧. ومن المؤكد أن ٦٥٨٠ قطعة سلاح تمّ تدميرها حتى ذلك التاريخ. وفي آذار/مارس ٢٠٠٦، اتفق الأطراف على ستة تعديلات ملزمة قانوناً للاتفاقية.

معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

فُتحت للتوقيع في نيويورك في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦؛ لم تكن قد دخلت حيّز التنفيذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣؛ الجهة المودَعة: الأمين العام للأمم المتحدة.

تحظر المعاهدة إجراء أي تفجير اختباري لسلاح نووي أو أي تفجير نووي آخر، وتحثّ كل طرف على منع أي تفجير نووي كهذا في أي مكان تحت سلطته أو سيطرته على الامتناع من التسبب أو التشجيع أو المشاركة بأي طريقة في إجراء أي تفجير اختباري لسلاح نووي أو أي تفجير نووي آخر.

تصبح المعاهدة نافذة بعد ١٨٠ يوماً من تاريخ إيداع وثائق تصديق ٤٤ دولة مدرجة في قائمة في ملحق للمعاهدة. وتمتلك كل الدول الـ٤٤ مفاعلات لتوليد الطاقة النووية و/أو مفاعلات أبحاث نووية.

والدول الـ ٤٤ المطلوب منها التصديق لنفاذ المعاهدة هي الجزائر، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بنغلادش، بلجيكا، البرازيل، بلغاريا، كندا، التشيلي، الصين*، كولومبيا*، جمهورية الكونغو الديمقراطية، مصر*، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، هنغاريا، الهند*، إندونيسيا*، إيران*، إسرائيل*، إيطاليا، اليابان، كوريا الشمالية*، كوريا الجنوبية، المكسيك، هولندا، النرويج، باكستان*، البيرو، بولندا، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة*، فيتنام.

* دول لم تصادق على المعاهدة.

١٣٨ تصديقاً مودعاً: أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، البحرين، بنغلادش، بيلاروسيا، بلجيكا، بيليز، بنين، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بتسوانا، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، التشيلي، جمهورية الكونغو الديمقراطيّة، جزر كوك، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، جيبوتي، الإكوادور، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، الغابون، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غرينادا، غويانا، هايتي، المقر البابوي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إيرلندا، إيطاليا، جمايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كريباتي، كوريا الجنوبية، الكويت، قرغيزستان، لاوس، لاتفيا، ليسوتو، ليبيا، ليشتنشتاين، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً)، مدغشقر، المالديف، مالي، مالطا، موريتانيا، المكسيك، ميكرونيزيا، مولدوفا، موناكو، منغوليا، مونتينيغرو، المغرب، ناميبيا، ناورو، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، سلطنة عُمان، بنما، باراغواي، البيرو، الفليبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، رواندا، روسيا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سيشل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تانزانيا، توغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، الأورغواي، أوزبكستان، فانواتو، فنزويلا، فيتنام، زامبيا.

دول وقّعت لكنها لم تصدّق: أنغولا، بروناي دار السلام، بوروندي، جمهورية أفريقيا الوسطى، التشاد، الصين، كولومبيا، جزر القمر، جمهورية الكونغو، جمهورية الدومينيكان، مصر، غينيا الاستوائية، إثيوبيا، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غينيا، غينيا ـ بيساو، إندونيسيا، إيران، إسرائيل، لبنان، ليبيريا، مالاوي، ماليزيا، جزر مارشال، موزامبيق، ميانمار (بورما)، نيبال، بابوا غينيا الجديدة، ساو تومي وبرينسيب، جزر

سليمان، سري لانكا، سوازيلند، تايلند، الولايات المتحدة، اليمن، زيمبابوي.

اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة التصنيع غير المشروع والتهريب المحظور للأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات والمواد الأخرى ذات الصلة

تم اعتمادها في واشنطن، دي سي، في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧؛ فُتحت للتوقيع في واشنطن، دي سي، في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧؛ أصبحت نافذة في ١ تموز/يوليو ١٩٩٨؛ الجهة المودَعة: الأمانة العامة لمنظمة الدول الأمريكية.

تهدف المعاهدة إلى منع التصنيع غير المشروع والتهريب المحظور للأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات والمواد الأخرى ذات الصلة، ومكافحتها والقضاء عليها، وتعزيز وتسهيل التعاون وتبادل المعلومات والخبرات بين الأطراف.

الأطراف (٢٧): أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين*، جزر البهاما، باربادوس، بيليز، بوليفيا، البرازيل، التشيلي، كولومبيا، كوستاريكا، الدومينكا، الإكوادور، السلفادور، غرينادا، غواتيمالا، هايتي، هندوراس، المكسيك، نيكاراغوا، بنما، باراغواي، البيرو، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، ترينيداد وتوباغو، الأورغواي، فنزويلا.

* بتحفظ.

دول وقّعت لكنها لم تصدّق: كندا، جمهورية الدومينيكان، غويانا، جمايكا، سانت فنسنت وغرينادين، سورينام، الولايات المتحدة.

اتفاقية حظر استخدام الألغام المضادة للأفراد وتخزينها وإنتاجها ونقلها وتدميرها

فُتحت للتوقيع في أوتاوا في ٣ ـ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ وفي نيويورك في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧؛ أصبحت نافذة في ١ آذار/مارس ١٩٩٩؛ الجهة المودَعة: الأمين العام للأمم المتحدة.

تحظر الاتفاقية الألغام المضادة للأفراد، وهي معرَّفة بأنها ألغام مصمَّمة لتنفجر عند قدوم شخص ما أو اقترابه منها أو ملامستها، وأنّها تُقعِد أو تجرح أو تقتل شخصاً واحداً أو أكثر.

يتعهّد كل طرف بتدمير جميع الألغام المضادة للأفراد المخزونة في أقرب وقت ممكن على ألا يتجاوز أربعة أعوام من تاريخ نفاذ الاتفاقية بالنسبة إلى تلك الدولة الطرف. ويتعهّد كل طرف أيضاً بتدمير جميع الألغام المضادة للأفراد في مناطق ملغومة تحت سلطتها أو سيطرتها في تاريخ لا يتجاوز عشرة أعوام من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ بالنسبة إلى تلك الدولة الطرف.

الأطراف (١٥٦): أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين*، أستراليا*، النمسا*، جزر البهاما، بنغلادش، بربادوس، بيلاروسيا، بلجيكا، بيليز، بنين، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروناي دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا*، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، التشاد، التشيلي*، كولومبيا، جزر القمر، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية الكونغو، جزر كوك، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك*، الدنمارك، جيبوتي، الدومينكا، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فرنسا، الغابون، غامبيا، ألمانيا، غانا، اليونان*، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا ـ بيساو، غويانا، المقر البابوي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، العراق، إيرلندا، إيطاليا، جمايكا، اليابان، الأردن، كينيا، كريباتي، الكويت، لاتفيا، ليسوتو، ليبيريا، ليشتنشتاين، ليتوانيا*، اللوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً)، مدغشقر، مالاوي، ماليزيا، المالديف، مالي، مالطا، موريتانيا، موريشيوس*، المكسيك، مولدوفا، موناكو، مونتينيغرو*، موزامبيق، ناميبيا، ناورو، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، نيوي، النرويج، بنما، بالو، بابوا نيو غينيا، باراغواي، البيرو، الفليبين، البرتغال، قطر، رومانيا، رَوَاندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، سانت فنسنت وغرينادين، ساموا، سان مارينو، ساو تومي وبرينسيب، السنغال، صربيا*، سيشل، سيراليون، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا*، إسبانيا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد*، سويسرا*، طاجيكستان، تانزانيا، تايلند، تيمور الشرقية، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، المملكة المتحدة*، أوكرانيا، الأورغواي،فانواتو، فنزويلا، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

* مع تحفظ و/أو تصريح.

دول وقّعت لكنها لم تصدّق: جزر مارشال، بولندا.

اتفاقية البلدان الأمريكية بشأن الشفافية في حيازة الأسلحة التقليدية

اعتُمدت في غواتيمالا سيتي في ٧ حزيران/ يونيو ١٩٩٩ ؛ أصبحت نافذة في ٢١ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٢ ؛ الجهة المودَعة: الأمانة العامّة لمنظمة الدول الأمريكية.

تهدف هذه الاتفاقية إلى المساهمة على وجه أكمل في الانفتاح والشفافية الإقليميّة في حيازة الأسلحة التقليدية عن طريق تبادل المعلومات بشأن مثل هذه الحيازة، بغية تعزيز الثقة بين الدول في الأمريكتين.

الأطراف (١٢): الأرجنتين، البرازيل، كندا، الإكوادور، التشيلي، السلفادور، غواتيمالا، نيكارغوا، باراغواي، البيرو، الأورغواي، فنزويلا.

دول وقّعت لكنها لم تصدّق: بوليفيا، كولومبيا، كوستاريكا، الدومينكا، هايتي، هندوراس، المكسيك، الولايات المتحدة

وثيقة فيينّا لعام ١٩٩٩ بشأن تدابير بناء الثقة والأمن

اعتمدتها الدول المشاركة في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في إسطنبول في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩؛ أصبحت نافذة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠.

تقوم وثيقة فيينّا (١٩٩٩) على وثيقة ستوكهولم (١٩٨٦) الخاصة بتدابير بناء الثقة والأمن ونزع السلاح في أوروبا ووثائق فيينّا السابقة (١٩٩٠، ١٩٩٢، ١٩٩٤). وقد نصّت وثيقة فيينّا (١٩٩٠) على تبادل الموازنات العسكرية، وإجراءات خفض المخاطر، وشبكة اتصالات، وتقييم سنويّ لتنفيذ تدابير بناء الثقة والأمن. وأدخلت وثيقتا فيينّا ١٩٩٢ و١٩٩٤ آليات ومتغيّرات جديدة على النشاطات العسكرية والتخطيط الدفاعي والاتصالات العسكرية.

وتقدم وثيقة فيينّا لعام ١٩٩٩ تدابير إقليمية تهدف إلى زيادة الشفافية والثقة في سياق ثنائي ومتعدد الأطراف وإقليمي، وتدخل بعض التحسينات، لا سيما في ما يتعلّق بالتدابير التقييديّة.

معاهدة تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية

وقّعتها الولايات المتحدة وروسيا في موسكو في ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٢؛ أصبحت نافذة في ١ حزيران/يونيو ٢٠٠٣

تلزم المعاهدة الطرفين بخفض عدد الرؤوس النووية الاستراتيجية المنشورة عملانياً بحيث لا يتعدى عددها مجتمعة ١٧٠٠ ـ ٢٢٠٠ رأس لكل جانب مع حلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

اتفاقية المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بشأن الأسلحة الصغيرة، والأسلحة الخفيفة، وذخائرها والمواد الأخرى ذات الصلة

تبنّت الاتفاقيةَ الدولُ الأعضاء في المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (إكواس) في أبوجا في ١٤ حزيران/يونيو ٢٠٠٦، لكنها لم تصبح نافذة. الجهة المودَعة هي أمانة سرّ إكواس.

تلزم الاتفاقيةُ الدول الأطراف بمنع ومحاربة الفائض والتجميع المخلّ بالاستقرار

للأسلحة الصغيرة والخفيفة في الدول الخمس عشرة الأعضاء في إكواس. وستصبح الاتفاقية سارية بتاريخ إيداع وثيقة المصادقة التاسعة.

٤ مصادقات مودعة: بوركينا فاسو، مالي، النيجر، سيراليون.

معاهدة إخلاء آسيا الوسطى من الأسلحة النووية (معاهدة سيميبلاتينسك)

جرى التوقيع على المعاهدة في سيميبلاتينسك في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، لكنها لم تصبح نافذة. الجهة المودَعة: الحكومة القرغيزية.

تلزم المعاهدةُ وبروتوكولها الدول الأطراف بعدم إجراء بحوث، أو تطوير أو تصنيع، أو تخزين، أو التملك بطريقة أخرى، أو السيطرة على أي أسلحة نووية أو أجهزة تفجير نووية أخرى بأي وسيلة كانت. وستصبح المعاهدة نافذة بتاريخ إيداع وثيقة المصادقة الخامسة.

مصادقتان مودعًتان: قرغيزستان، أوزبكستان.

دول وقّعت ولم تصدّق: كازاخستان، طاجيكستان، تركمانستان.

التذييل (ب)

المنظمات الدولية والهيئات بين الحكومية

نِنْ بوديل

يصف هذا التذييل المنظمات الدولية الرئيسية، والهيئات بين الحكومية، وهيئات تطبيق المعاهدات، ونظم الرقابة على الصادرات التي تتضمن أهدافها تعزيز الأمن أو الاستقرار أو السلام أو الحدّ من التسلّح. كما يسرد أعضاءها أو المشاركين فيها لغاية ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨.

تدرج أولاً الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وفي الهيئات التابعة لنظام الأمم المتحدة أولاً، وبعد ذلك سائر المنظمات الأخرى وفقاً للتسلسل الأبجدي. وتجدر الإشارة إلى أن الأعضاء أو المشاركين في هذه المنظمات ليسوا جميعاً أعضاء في الأمم المتحدة. وقد أثبت عنوان المواقع الإلكترونية لهذه المنظمات حيثما كان متوفراً. وللاطلاع على اتفاقات الحدّ من التسلّح ونزع الأسلحة المذكورة هنا، راجع التذييل (أ) من هذا الكتاب.

الأمم المتحدة (UN) <http://www.un.org>

المنظمة العالمية الحكومية الدولية ذات العضوية المفتوحة أمام جميع الدول والتي تتخذ من نيويورك مقرّاً لها. وقد أنشئت عام ١٩٤٥ من خلال تبنّي شرعتها. وتتكوّن الأمم المتحدة من ستة أجهزة رئيسية هي: الجمعية العامة، ومجلس الأمن، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومجلس الأمناء (علّق العمل به عام ١٩٩٤)، ومحكمة العدل الدولية، والأمانة العامة. وتضم الأمم المتحدة أيضاً عدداً كبيراً من الوكالات المتخصصة وغيرها من الهيئات المستقلة.

الدول الأعضاء في الأمم المتحدة (١٩٢) وعام انتسابها:

إثيوبيا، ١٩٤٥
أذربيجان، ١٩٩٢
الأرجنتين، ١٩٤٥
الأردن، ١٩٥٥
أرمينيا، ١٩٩٢
إريتريا، ١٩٩٣
إسبانيا، ١٩٥٥
أستراليا، ١٩٤٥
إستونيا، ١٩٩١
إسرائيل، ١٩٤٩
أفغانستان، ١٩٤٦
الإكوادور، ١٩٤٥
ألبانيا، ١٩٥٥
ألمانيا، ١٩٧٣
الإمارات العربية المتحدة، ١٩٧١
أنتيغوا وباربودا، ١٩٨١
أندورا، ١٩٩٣
إندونيسيا، ١٩٥٠
أنغولا، ١٩٧٦
الأورغواي، ١٩٤٥
أوزبكستان، ١٩٩٢
أوغندا، ١٩٦٢
أوكرانيا، ١٩٤٥

إيران، ١٩٤٥
إيرلندا، ١٩٥٥
أيسلندا، ١٩٤٦
إيطاليا، ١٩٥٥
بابوا ـ غينيا الجديدة، ١٩٧٥
باراغواي، ١٩٤٥
باربادوس، ١٩٦٦
باكستان، ١٩٤٧
بالاو، ١٩٩٤
بنما، ١٩٤٥
البحرين، ١٩٧١
البرازيل، ١٩٤٥
البرتغال، ١٩٥٥
بروناي دار السلام، ١٩٨٤
بلجيكا، ١٩٤٥
بلغاريا، ١٩٥٥
بنغلادش، ١٩٧٤
بنين، ١٩٦٠
بوتان، ١٩٧١
بوتسوانا، ١٩٦٦
بوركينا فاسو، ١٩٦٠
بوروندي، ١٩٦٢
البوسنة والهرسك، ١٩٩٢

بولندا، ١٩٤٥
بوليفيا، ١٩٤٥
البيرو، ١٩٤٥
بيلاروسيا، ١٩٤٥
بيليز، ١٩٨١
تانزانيا، ١٩٦١
تايلند، ١٩٤٦
تركمانستان، ١٩٩٢
تركيا، ١٩٤٥
ترينيداد وتوباغو، ١٩٦٢
التشاد، ١٩٦٠
التشيلي، ١٩٤٥
توغو، ١٩٦٠
توفالو، ٢٠٠٠
تونس، ١٩٥٦
تونغا، ١٩٩٩
تيمور الشرقية، ٢٠٠٢
جمايكا، ١٩٦٢
الجزائر، ١٩٦٢
جزر البهاما، ١٩٧٣
جزر سليمان، ١٩٧٨
جزر القمر، ١٩٧٥
جزر مارشال، ١٩٩١
جمهورية أفريقيا الوسطى، ١٩٦٠
جمهورية التشيك، ١٩٩٣
جمهورية دومينيكان، ١٩٤٥
جمهورية الكونغو، ١٩٦٠
جمهورية الكونغو الديمقراطية، ١٩٦٠
جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية (كوريا الشمالية)، ١٩٩١
جمهورية كوريا (كوريا الجنوبية)، ١٩٩١
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (لاوس)، ١٩٥٥
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، ١٩٩٣
جنوب أفريقيا، ١٩٤٥
جورجيا، ١٩٩٢
جيبوتي، ١٩٧٧
الدنمارك، ١٩٤٥
الدومينكا، ١٩٧٨
الرأس الأخضر، ١٩٧٥
رواندا، ١٩٦٢
روسيا، ١٩٤٥
رومانيا، ١٩٥٥
زامبيا، ١٩٦٤
زيمبابوي، ١٩٨٠
ساموا الغربية، ١٩٧٦
سان مارينو، ١٩٩٢
سانت فنسنت وغرينادين، ١٩٨٠
سانت كيتس ونيفيس، ١٩٨٣

سانت لوشيا، ١٩٧٩
ساو تومي وبرنسيب، ١٩٧٥
سري لانكا، ١٩٥٥
السلفادور، ١٩٤٥
سلوفاكيا، ١٩٩٣
سلوفينيا، ١٩٩٢
سنغافورة، ١٩٦٥
السنغال، ١٩٦٠
سوازيلند، ١٩٦٨
السودان، ١٩٥٦
سورية، ١٩٤٥
سورينام، ١٩٧٥
السويد، ١٩٤٦
سويسرا، ٢٠٠٢
سيراليون، ١٩٦١
سيشيل، ١٩٧٦
صربيا ٢٠٠٠
الصومال، ١٩٦٠
الصين، ١٩٤٥
طاجيكستان، ١٩٩٢
العربية السعودية، ١٩٤٥
العراق، ١٩٤٥
عمان، ١٩٧١
الغابون، ١٩٦٠
غامبيا، ١٩٦٥

غانا، ١٩٥٧
غرينادا، ١٩٧٤
غواتيمالا، ١٩٤٥
غويانا، ١٩٦٦
غينيا، ١٩٥٨
غينيا الاستوائية، ١٩٦٨
غينيا ـ بيساو، ١٩٧٤
فانواتو، ١٩٨١
فرنسا، ١٩٤٥
الفليبين، ١٩٤٥
فنزويلا، ١٩٤٥
فنلندا، ١٩٥٥
فيجي، ١٩٧٠
فييتنام، ١٩٧٧
قبرص، ١٩٦٠
قرغيزستان، ١٩٩٢
قطر، ١٩٧١
كازاخستان، ١٩٩٢
الكاميرون، ١٩٦٠
كرواتيا، ١٩٩٢
كمبوديا، ١٩٥٥
كندا، ١٩٤٥
كوبا، ١٩٤٥
كوت ديفوار، ١٩٦٠
كوستاريكا، ١٩٤٥

كولومبيا، ١٩٤٥
الكويت، ١٩٦٣
كيريباتي، ١٩٩٩
كينيا، ١٩٦٣
لاتفيا، ١٩٩١
لبنان، ١٩٤٥
اللوكسمبورغ، ١٩٤٥
ليبيا، ١٩٥٥
ليبيريا، ١٩٤٥
ليتوانيا، ١٩٩١
ليسوتو، ١٩٦٦
ليشتنشتاين، ١٩٩٠
المالديف، ١٩٦٥
مالطا، ١٩٦٤
مالي، ١٩٦٠
ماليزيا، ١٩٥٧
مدغشقر، ١٩٦٠
مصر، ١٩٤٥
المغرب، ١٩٥٦
مونتينيغرو، ٢٠٠٦
المكسيك، ١٩٤٥
ملاوي، ١٩٦٤
المملكة المتحدة، ١٩٤٥
منغوليا، ١٩٦١
موريتانيا، ١٩٦١
موريشيوس، ١٩٦٨
موزامبيق، ١٩٧٥
مولدوفا، ١٩٩٢
موناكو، ١٩٩٣
ميانمار (بورما)، ١٩٤٨
ميكرونيزيا، ١٩٩١
ناميبيا، ١٩٩٠
ناورو، ١٩٩٩
النرويج، ١٩٤٥
النمسا، ١٩٥٥
نيبال، ١٩٥٥
النيجر، ١٩٦٠
نيجيريا، ١٩٦٠
نيكاراغوا، ١٩٤٥
نيوزيلندا، ١٩٤٥
هايتي، ١٩٤٥
الهند، ١٩٤٥
هندوراس، ١٩٤٥
هنغاريا، ١٩٥٥
هولندا، ١٩٤٥
الولايات المتحدة، ١٩٤٥
اليابان، ١٩٥٦
اليمن، ١٩٤٧
اليونان، ١٩٤٥

مجلس الأمن الدولي
<http://www.un.org/Docs/sc/>

الدول الخمس الدائمة العضوية: الصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة.

الأعضاء غير الدائمين للعام ٢٠٠٨ (تنتخبهم الجمعية العامّة للأمم المتحدة لولاية مدتها عامان، يشير العام الوارد بين هلالين إلى العام الذي تنتهي فيه ولاية كلّ دولة): بلجيكا (٢٠٠٨)، بوركينو فاسو (٢٠٠٩)، كوستاريكا (٢٠٠٩)، كرواتيا (٢٠٠٩)، إندونيسيا (٢٠٠٨)، إيطاليا (٢٠٠٨)، ليبيا (٢٠٠٩)، بنما (٢٠٠٨)، جنوب أفريقيا (٢٠٠٨)، فييتنام (٢٠٠٩).

مؤتمر نزع السلاح (CD)
<http://www.unog.ch>

هيئة متعدّدة الأطراف للتفاوض على الحد من الأسلحة، وقد توسعت وأعيدت تسميتها عدة مرات منذ العام ١٩٥٩، وأطلق عليها اسم مؤتمر نزع السلاح منذ عام ١٩٨٤. وبرغم أنه ليس هيئة تابعة للأمم المتحدة، ولكنه يرفع تقاريره إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة. يوجد مقره في مدينة جنيف السويسرية.

الدول الأعضاء: الجزائر، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بنغلادش، بيلاروسيا، بلجيكا، البرازيل، بلغاريا، الكاميرون، كندا، التشيلي، الصين، كولومبيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، كوبا، الإكوادور، مصر، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، هنغاريا، الهند، إندونيسيا، إيران، العراق، إيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، كازاخستان، كينيا، كوريا الشماليّة، كوريا الجنوبية، ماليزيا، المكسيك، منغوليا، المغرب، ميانمار (بورما)، هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، النرويج، باكستان، البيرو، بولندا، رومانيا، روسيا، السنغال، سلوفاكيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السويد، سويسرا، سورية، تونس، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة، فنزويلا، فييتنام، زيمبابوي.

الوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA)
<http://www.iaea.org>

منظمة حكومية دولية تعمل ضمن نظام الأمم المتحدة. وينص نظامها الأساسي الذي دخل حيّز التنفيذ عام ١٩٥٧ على تعزيز الاستخدامات السلمية للطاقة الذرية وضمان عدم استخدام الأنشطة النووية لأغراض عسكرية. وبموجب معاهدتي عدم الانتشار (١٩٦٨) والمنطقة الخالية من الأسلحة النووية، يتعيّن على الدول التي لا تمتلك أسلحة نووية قبول التدابير الوقائية التي وضعتها الوكالة لإظهار الوفاء

بالتزاماتها بعدم صناعة الأسلحة النووية. يقع مقرّ الوكالة في فيينّا، النمسا.

الأعضاء: أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أنغولا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، بنغلادش، بيلاروسيا، بلجيكا، بيليز، بنين، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، الكاميرون، كندا، جمهورية أفريقيا الوسطى، التشيلي، التشاد، الصين، كولومبيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، الغابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، هايتي، الفاتيكان، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران، العراق، إيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جمايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كوريا الجنوبية، الكويت، قرغيزستان، لاتفيا، لبنان، ليبيريا، ليبيا، ليشتنشتاين، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، مدغشقر، ماليزيا، مالي، مالطا، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، مولدوفا، موناكو، منغوليا، مونتينيغرو، المغرب، ميانمار (بورما)، ناميبيا، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، بالو، بنما، باراغواي، البيرو، الفليبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، روسيا، العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، السويد، سويسرا، سورية، طاجيكستان، تانزانيا، تايلند، تونس، تركيا، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، الأورغواي، الولايات المتحدة، أوزبكستان، فنزويلا، فييتنام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

ملاحظة: كوريا الشمالية كانت عضواً في الوكالة الدولية للطاقة الذرية حتى حزيران/ يونيو ١٩٩٤. كما سحبت كمبوديا عضويتها اعتباراً من آذار/ مارس ٢٠٠٣.

الاتحاد الأفريقي (AU) <http://www.africa-union.org>

دخل قرار تأسيس الاتحاد الأفريقي حيّز التنفيذ في عام ٢٠٠١، وبموجبه أنشئ الاتحاد الأفريقي بشكل رسمي. وفي العام ٢٠٠٢ حل محل منظمة الوحدة الأفريقية. ويهدف الاتحاد الأفريقي إلى تعزيز الوحدة والأمن، وحل النزاعات، والديمقراطية وحقوق الإنسان، والتكامل السياسي والاجتماعي والاقتصادي في أفريقيا.

الأعضاء: الجزائر، أنغولا، بنين، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، الكاميرون، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، التشاد، جزر القمر، جمهورية

الكونغو الديمقراطية، جمهورية الكونغو، كوت ديفوار، جيبوتي، مصر، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، الغابون، غامبيا، غانا، غينيا، غينيا ـ بيساو، كينيا، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، مالي، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ناميبيا، النيجر، نيجيريا، رواندا، الصحراء الغربية (الجمهورية العربية الديمقراطية الصحراوية)، ساو تومي وبرنسيب، السنغال، سيشل، سيراليون، الصومال، جنوب أفريقيا، السودان، سوازيلاند، تانزانيا، توغو، تونس، أوغندا، زامبيا، زيمبابوي.

رابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ (APEC) <http://www.apec.org>

تأسست رابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ في العام ١٩٨٩ من أجل تعزيز النمو الاقتصادي والأمن في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. وأعضاؤها يشاركون في حوار ويتعهدون بتعهدات غير ملزمة في قضايا مثل محاربة الإرهاب، ومنع انتشار أسلحة الدمار الشامل، والنظم الفاعلة للرقابة على الصادرات. ويقع مقرها في سنغافورة.

الاقتصادات الأعضاء: أستراليا، بروناي دار السلام، كندا، التشيلي، الصين، هونغ كونغ، إندونيسيا، اليابان، كوريا الجنوبية، ماليزيا، المكسيك، نيوزيلندا، بابوا غينيا الجديدة، البيرو، الفليبين، روسيا، سنغافورة، تايوان، تايلند، الولايات المتحدة، فييتنام.

منظمة دول جنوب شرق آسيا (آسيان) (ASEAN) <http://www.aseansec.org>

أنشئت هذه المنظمة في العام ١٩٦٧ لتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فضلاً عن السلام والأمن الإقليميين في جنوب شرق آسيا. ويوجد مقر الأمانة العامة في العاصمة الإندونيسية جاكرتا.

الأعضاء: بروناي دار السلام، كمبوديا، إندونيسيا، لاوس، ماليزيا، ميانمار، الفليبين، سنغافورة، تايلند، فييتنام.

المنتدى الإقليمي الآسيوي (ARF) <http://www.aseanregionalforum.org>

تأسس المنتدى الإقليمي الآسيوي في العام ١٩٩٤ لمعالجة القضايا الأمنية.

المشاركون: الدول الأعضاء في رابطة دول جنوب شرق آسيا بالإضافة إلى أستراليا، بنغلادش، كندا، الصين، الاتحاد الأوروبي، الهند، اليابان، كوريا الشمالية،

كوريا الجنوبية، منغوليا، نيوزيلندا، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، روسيا، تيمور الشرقية، الولايات المتحدة.

مجموعة آسيان زائداً ثلاثة <http://www.aseansec.org/4918.htm>

بدأ التعاون في القضايا السياسية والأمنية في منتدى آسيان زائداً ثلاثة في العام ١٩٩٧، وتحول إلى منتدى رسمي في العام ١٩٩٩.

المشاركون الدول الأعضاء في آسيان زائداً الصين واليابان وكوريا الجنوبية.

مجموعة أستراليا (AG) <http://www.australiagroup.net>

مجموعة من الدول تأسّست في العام ١٩٨٥، وهي تجتمع سنويّاً بصورة غير رسميّة لمراقبة انتشار المنتجات الكيميائية والبيولوجية ومناقشة البنود المتعلّقة بالأسلحة الكيميائية والبيولوجية والتي يجب أن تخضع لتدابير تنظيمية وطنية.

المشاركون: الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، قبرص، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، المفوضية الأوروبية، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، كوريا الجنوبية، لاتفيا، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، مالطا، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة.

مبادرة أوروبا الوسطى (CEI) <http://www.ceinet.org>

أنشئت في العام ١٩٨٩ لتعزيز التعاون بين الدول الأعضاء في المجالين السياسي والاقتصادي. وهي تقدّم الدعم إلى أعضائها غير المنضمّين إلى الاتحاد الأوروبي في أثناء عملية انضمامها إلى الاتحاد. ويوجد مقرّ الأمانة العامة في مدينة تريستا، الإيطالية.

الأعضاء: ألبانيا، النمسا، بيلاروسيا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كرواتيا، جمهورية التشيك، هنغاريا، إيطاليا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، مولدافيا، مونتينيغرو، بولندا، رومانيا، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، أوكرانيا.

منظمة معاهدة الأمن الجماعي (CSTO) <http://www.dkb.gov.ru/>

أنشئت هذه المنظمة بصورة رسمية في أيار/مايو ٢٠٠٢ ـ ٢٠٠٣، وقد انبثقت عن معاهدة الأمن الجماعي لعام ١٩٩٢ لتعزيز التعاون بين الدول الأطراف. ومن

أهدافها توفير رد أكثر كفاءة على المشكلات الاستراتيجية في المنطقة مثل الإرهاب وتهريب المخدّرات. يوجد مقرها في موسكو.

الأعضاء: أرمينيا، بيلاروسيا، كازاخستان، قرغيزستان، روسيا، طاجيكستان، أذربيجان.

كومنولث الدول المستقلّة (CIS) <http://www.cis.minsk.by/>

أنشئ في العام ١٩٩١ كإطار للتعاون المتعدد بين الجمهوريات السوفياتية السابقة. مقره الرئيسي في مينسك في بيلاروسيا.

الأعضاء: أرمينيا، أذربيجان، بيلاروسيا، جورجيا، كازاخستان، قرغيزستان، مولدوفا، روسيا، طاجيكستان، تركمانستان، أوكرانيا، أوزبكستان.

كومنولث الدول <http://thecommonwealth.org>

منظمة من البلدان المتقدّمة والنامية أنشئت في العام ١٩٤٩، وهي تهدف إلى تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان والتنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة داخل البلدان الأعضاء وخارجها. يوجد مقر أمانتها العامة في لندن، المملكة المتحدة.

الأعضاء: أنتيغوا وباربودا، أستراليا، جزر البهاما، بنغلادش، بربادوس، بيليز، بوتسوانا، بروناي دار السلام، الكاميرون، كندا، قبرص، الدومينكا، فيجي*، غامبيا، غانا، غرينادا، غويانا، الهند، جمايكا، كينيا، كيريباتي، ليسوتو، ملاوي، ماليزيا، المالديف، مالطا، موريشيوس، موزامبيق، ناميبيا، ناورو، نيوزيلندا، نيجيريا، باكستان**، بابوا ـ غينيا الجديدة، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، سانت فنسنت وغرينادين، ساموا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، سوازيلند، تانزانيا، تونغا، ترينيداد وتوباغو، توفالو، أوغندا، المملكة المتحدة، فانواتو، زامبيا.

* عُلقت عضوية فيجي في مجالس الكومنولث في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٦.

** عُلقت عضوية باكستان في مجالس الكومنولث في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٧.

منظمة معاهدة الحظر الشامل على التجارب النوويّة (CTBTO) <http://www.ctbto.org/>

أنشئت بموجب معاهدة الحظر الشامل على التجارب النوويّة لعام ١٩٩٦ لحل مسائل الامتثال للمعاهدة وكمنبر للتشاور والتعاون بين الدول الأطراف. وستصبح

المعاهدة عملياتية عندما تصبح نافذة. وتشكلت لجنة تحضيرية للتحضير لأعمال المعاهدة، وبخاصة بتأسيس نظام المراقبة الدولي الذي يتألف من محطات سيزمية وصوتية هيدرولية والنويدات الإشعاعية التي يتم من خلالها نقل البيانات إلى مركز البيانات الدولي لمعاهدة الحظر الشامل على التجارب النووية. يوجد مقرّها في العاصمة النمساوية فيينّا.

الدول الأطراف في المعاهدة: راجع التذييل (أ).

مؤتمر التفاعل وإجراءات بناء الثقة في آسيا (CICA)

انطلق هذا المؤتمر في العام ١٩٩٢ وأنشئ بموجب إعلان المبادئ الموجّهة للعلاقات لعام ١٩٩٩ بين الدول الأعضاء فيه. وهو بمثابة منتدى لتعزيز التعاون الأمني وتدابير بناء الثقة بين أعضائه. وهو يشجّع أيضاً التعاون الاقتصادي والاجتماعي والثقافي.

الأعضاء: أفغانستان، أذربيجان، الصين، مصر، الهند، إيران، إسرائيل، كازاخستان، قرغيزستان، منغوليا، باكستان، فلسطين، روسيا، طاجيكستان، تايلند، تركيا، أوزبكستان.

مجلس التعاون الأمني في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (CSCAP) <http://www.cscap.ca/>

أنشئ في العام ١٩٩٣ كهيئة غير حكومية لبناء الثقة والتعاون الأمني في الإقليم من خلال الحوار والتشاور في الشؤون الأمنية الخاصة بمنطقة آسيا ـ المحيط الهادئ.

أعضاء اللجان: أستراليا، بروناي دار السلام، كمبوديا، كندا، الصين، أعضاء مجلس التعاون الأمني في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، أوروبا، الهند، إندونيسيا، اليابان، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية، ماليزيا، منغوليا، نيوزيلندا، بابوا ـ غينيا الجديدة، الفليبين، روسيا، سنغافورة، تايلند، الولايات المتحدة، فييتنام.

مجلس أوروبا (COE) <http://www.coe.int>

أنشئ في العام ١٩٤٩، وفتحت عضويته لجميع الدول الأوروبية التي تقبل بمبدأ سيادة القانون وتضمن حقوق الإنسان والحريات الأساسية لمواطنيها. يوجد مقره في ستراسبورغ بفرنسا، من بين هيئاته المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان ومجلس بنك أوروبا للتنمية.

الأعضاء: ألبانيا، أندورا، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا،

جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليشتنشتاين، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، مالطا، مولدوفا، موناكو، مونتينيغرو، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا.

مجلس دول بحر البلطيق (CBSS) <http://www.cbss.st>

أنشئ في عام ١٩٩٢ كمنظمة حكومية دولية إقليمية للتعاون بين دول منطقة بحر البلطيق. توجد أمانته العامة في العاصمة السويدية ستوكهولم.

الأعضاء: الدنمارك، إستونيا، المفوضيّة الأوروبية، فنلندا، ألمانيا، أيسلندا، لاتفيا، ليتوانيا، النرويج، بولندا، روسيا، السويد.

(البلدان) النامية الثمانية (D-8) <http://www.developing8.org/>

أنشئت مجموعة البلدان النامية الثمانية في العام ١٩٩٧ لتحسين مواقع الدول النامية على صعيد الاقتصاد العالمي، وتعزيز المشاركة في صنع القرار على المستوى الدولي. وهي تعقد اجتماعاتها كل عامين. والمجلس يتألف من وزراء الخارجية، وهو هيئة اتخاذ القرارات السياسية. توجد أمانته العامة في إسطنبول بتركيا.

الأعضاء: بنغلادش، مصر، إندونيسيا، إيران، ماليزيا، نيجيريا، باكستان، تركيا.

منظمة التعاون الاقتصادي لدول غرب أفريقيا (إكواس) (ECOWAS)

<http://www.ecowas.int>

أنشئت هذه المنظمة في العام ١٩٧٥ من أجل تعزيز التجارة والتعاون والمساهمة في تنمية غرب أفريقيا. وفي العام ١٩٨١ تبنّت بروتوكول المساعدة المتبادلة في الشؤون الدفاعية. توجد أمانتها العامة التنفيذية في العاصمة النيجيرية لاغوس.

الأعضاء: بنين، بوركينا فاسو، الرأس الأخضر، كوت ديفوار، غامبيا، غانا، غينيا، غينيا ـ بيساو، ليبيريا، مالي، النيجر، نيجيريا، السنغال، سيراليون، توغو.

الاتحاد الأوروبي (EU) <http://europa.eu/>

منظمة للدول الأوروبية يوجد مقرها في العاصمة البلجيكية بروكسل. ويقوم الاتحاد الأوروبي على ثلاثة «أركان» هي: بُعد المجموعة، بما في ذلك السوق الأوروبية الواحدة والاتحاد الاقتصادي والمالي ومعاهدة يوراتوم؛ والسياسة الخارجية

والأمنية المشتركة؛ والتعاون في الشؤون القضائية والداخلية. دخلت معاهدة نيس للعام ٢٠٠٠ حيز التنفيذ في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٣. وجرى توقيع معاهدة لشبونة من قبل رؤساء الدول أو الحكومات في الاتحاد الأوروبي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، لكنها لن تدخل حيز التنفيذ حتى تصدّق عليها حكومات الاتحاد الأوروبي كافة.

الأعضاء: النمسا، بلجيكا، بلغاريا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، إيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، مالطا، هولندا، بولندا، البرتغال، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، المملكة المتحدة.

المجموعة الأوروبية للطاقة الذرية (يوراتوم أو (EAEC) <http://ec.europa.eu/ euratom>

أنشئت بموجب معاهدة إنشاء المجموعة الأوروبية للطاقة الذرية (معاهدة يوراتوم) عام ١٩٥٧ لتعزيز تطوير الطاقة النووية للأغراض السلمية، وإدارة نظام الضمانات الإقليمي المتعدد الأطراف الذي يشمل الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. يوجد مقرّ المجموعة في العاصمة البلجيكية بروكسل.

الأعضاء: الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي.

وكالة الدفاع الأوروبية (EDA) <http://eda.europa.eu/>

وكالة تابعة للاتحاد الأوروبي، وهي تخضع لإدارة المجلس. أنشئت في عام ٢٠٠٤ للمساعدة في تطوير القدرات الدفاعية الأوروبية، وتعزيز التعاون الأوروبي في الأسلحة، والعمل على إقامة قاعدة تكنولوجية وصناعية قوية للدفاع الأوروبي. يتكوّن المجلس التوجيهي من وزراء الدفاع في الدول الأطراف المشاركة، كما أن المفوضية الأوروبية هي هيئة اتخاذ القرار فيها. يقع مقر الوكالة في بروكسل ببلجيكا.

الدول الأطراف المشاركة: النمسا، بلجيكا، بلغاريا، قبرص، جمهورية التشيك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، المجر، إيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، مالطا، هولندا، بولندا، البرتغال، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، المملكة المتحدة.

مجموعة الدول الثماني (G8) <http://www.g8.utoronto.ca>

هي مجموعة البلدان الصناعية الكبرى الثماني (كانت سبعاً في الأصل) التي تلتقي

منذ السبعينيات بصورة غير رسمية، على مستوى رؤساء الدول أو الحكومات.

الأعضاء: كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، روسيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

مجلس التعاون الخليجي (GCC) <http://www.gcc-sg.org>

التسمية الرسمية هي مجلس التعاون لدول الخليج العربية. تأسس في عام ١٩٨١ لتعزيز التكامل الإقليمي في مجالات مثل الاقتصاد والمالية والتجارة والإدارة والتشريع، ولرعاية التقدم العلمي والتقني. ويتعاون أعضاء المجلس أيضاً في مجالات السياسة الخارجية والمسائل العسكرية والأمنية. والمجلس الأعلى هو أعلى سلطة في مجلس التعاون. يوجد مقره في الرياض، عاصمة العربية السعودية.

الأعضاء: البحرين، الكويت، سلطنة عُمان، قطر، العربية السعودية، الإمارات العربية المتحدة.

مدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار الصواريخ البالستية (HCOC)
<http://www.bmeia.gv.at/index.php?id = 64664&L = 1>

يتمّ الاشتراك في مدوّنة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار الصواريخ البالستية لعام ٢٠٠٢ من قبل مجموعة من الدول التي تقرّ بمبادئها، لا سيما الحاجة إلى منع انتشار أنظمة الصواريخ البالستية القادرة على إطلاق أسلحة الدمار الشامل ولجمه، وأهمية تقوية آليّات نزع الأسلحة وعدم الانتشار المتعدّدة الأطراف. وتعمل وزارة الشؤون الخارجية النمساوية في العاصمة النمساوية فيينّا بمثابة أمانة عامة لها.

الدول المشاركة: أفغانستان، ألبانيا، الأرجنتين، أندورا، أستراليا، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، بيلاروسيا، بلجيكا، بنين، البوسنة والهرسك، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، التشاد، التشيلي، كولومبيا، جزر القمر، جزر كوك، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، دومينيكان، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، الغابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا ـ بيساو، غويانا، هايتي، المقرّ البابوي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباتي، كوريا الجنوبية، لاتفيا، ليبيريا، ليبيا، ليشتنشتاين، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، مدغشقر، ملاوي، مالطا، مالي، جزر مارشال، موريتانيا، ميكرونيزيا، مولدوفا، موناكو،

منغوليا، المغرب، مونتينيغرو، موزامبيق، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، بالاو، بنما، بابوا ـ غينيا الجديدة، الباراغواي، البيرو، الفليبين، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، رواندا، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، تانزانيا، طاجيكستان، تيمور الشرقية، تونغا، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الأورغواي، الولايات المتحدة، أوزبكستان، فانواتو، فنزويلا، زامبيا.

الهيئة بين الحكومية للتنمية (إيغاد) <http://www.igad.org>

أنشئت في العام ١٩٨٦ كهيئة حكومية دولية لمعالجة مشكلات القحط والتنمية، ثم تشكلت رسمياً في العام ١٩٩٦ لتعزيز السلام والاستقرار في القرن الأفريقي ووضع آليات تفادي النزاعات وإدارتها وحلّها. توجد أمانتها العامة في جيبوتي.

الأعضاء: جيبوتي، إريتريا، إثيوبيا، كينيا، الصومال، السودان، أوغندا.

اللجنة المشتركة للامتثال والتفتيش (JCIC)

أنشئ هذا المنبر في العام ١٩٩١ بموجب معاهدة تقليص الأسلحة الاستراتيجيّة الأولى (ستارت ١) حيث يتبادل فيه الطرفان (روسيا والولايات المتحدة) البيانات، ويحلّان مسائل الامتثال لمعاهدتي ستارت. وتجتمع بناء على طلب أحد الطرفين على الأقل.

الأطراف المشاركة في معاهدات ستارت: راجع التذييل (أ).

المجموعة الاستشارية المشتركة (JCG) <http://www.osce.org/item/13517.html>

أقامتها معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا (CFE) الموقعة عام ١٩٩٠، بغرض دعم أهداف المعاهدة وتنفيذها عن طريق التوفيق بين غوامض التفسيرات والتنفيذ. ويوجد مقرها في العاصمة النمساوية فيينّا.

الأطراف المشاركون في معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا: راجع التذييل (أ).

جامعة الدول العربية <http://www.arableagueonline.org/>

أنشئت جامعة الدول العربيّة في العام ١٩٤٥. وهدفها الرئيسي هو توثيق أواصر الوحدة بين البلدان وتعزيز التعاون السياسي والاقتصادي. وتمّ في العام ١٩٥٠ التوقيع

على معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي بين أعضائها. مقرّ الجامعة الدائم هو العاصمة المصرية القاهرة.

الأعضاء: الجزائر، البحرين، جزر القمر، جيبوتي، مصر، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، ليبيا، موريتانيا، المغرب، عُمان، فلسطين، قطر، العربية السعودية، الصومال، السودان، سورية، تونس، الإمارات العربيّة المتحدة، اليمن.

السوق الجنوبية المشتركة (ميركوسور) <http://www.mercosur.int/>

أنشئت في العام ١٩٩١ لتحقيق التكامل الاقتصادي بين الدول الأعضاء في أمريكا الجنوبية. في سنة ١٩٩٦ تبنّت قراراً يحصر المشاركة فيها بالدول التي تمتلك مؤسسات ديمقراطية تخضع للمساءلة. ومجلس السوق المشتركة هو الهيئة العليا لاتخاذ القرار، في حين أن مجموعة السوق المشتركة هي الهيئة التنفيذية الدائمة. توجد الأمانة العامة في مونتيفيديو، عاصمة الأورغواي.

الأعضاء: الأرجنتين، البرازيل، الباراغواي، الأورغواي.

نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ (MTCR) <http://www.mtcr.info/>

نظام غير رسمي لمراقبة الصادرات ذات الصلة العسكرية وضع في العام ١٩٨٧ «المبادئ التوجيهيّة لنقل المواد الحساسة ذات الصلة بالصواريخ» (تمّت مراجعته لاحقاً). وهو يهدف إلى الحد من انتشار أسلحة الدمار الشامل بمراقبة أنظمة الصواريخ البالستية التي تطلقها.

الأعضاء: الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البرازيل، بلغاريا، كندا، جمهورية التشيك، الدنمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، كوريا الجنوبية، اللوكسمبورغ، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، روسيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة.

حركة عدم الانحياز (NAM) <http://www.nam.gov.za/index.html>

أنشئت في العام ١٩٦١ كمنبر للتشاور وتنسيق المواقف في الأمم المتحدة بشأن قضايا السياسة والاقتصاد والحد من التسلّح بين الدول غير المنحازة.

الأعضاء: أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وباربودا، جزر البهاما، البحرين، بنغلادش، بربادوس، بيلاروسيا، بيليز، بنين، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، بروناي دار

السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، التشاد، التشيلي، كولومبيا، جزر القمر، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية الكونغو، كوت ديفوار، كوبا، جيبوتي، الدومينكا، جمهورية دومينيكان، الإكوادور، مصر، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، الغابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا ـ بيساو، غويانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران، العراق، جمايكا، الأردن، كينيا، كوريا الشمالية، الكويت، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، المالديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار (بورما)، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، سلطنة عُمان، باكستان، منظمة التحرير الفلسطينية، بنما، بابوا ـ غينيا الجديدة، البيرو، الفليبين، قطر، رواندا، سانت لوشيا، سانت فنسنت وغرينادين، ساو تومي وبرنسيب، العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، سورية، تانزانيا، تايلند، تيمور الشرقية، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، أوزبكستان، فانواتو، فنزويلا، فييتنام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

منظمة معاهدة شمال الأطلسي (حلف الناتو) < http://www.nato.int >

أنشئت بموجب معاهدة شمال الأطلسي لعام ١٩٤٩ (معاهدة واشنطن) كحلف دفاعي غربي. وتحدّد المادة ٥ في المعاهدة التزام الأعضاء بالرد على أي هجوم مسلّح يتعرّض له أي طرف في المعاهدة. يوجد مقرّ حلف الناتو المؤسّسي في العاصمة البلجيكية بروكسل.

الأعضاء: بلجيكا، بلغاريا، كندا، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فرنسا*، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

* فرنسا غير مندمجة في الهياكل العسكرية لحلف الناتو.

مجلس الشراكة الأوروبية ـ الأطلسية (EAPC) < http://www.nato.int/issues/eapc >

تأسس مجلس الشراكة الأوروبية الأطلسية في العام ١٩٩٧ كمنتدى للتعاون بين الناتو وشراكته من أجل الشركاء في السلام.

الأعضاء: يضمّ جميع أعضاء حلف شمال الأطلسي إضافة إلى ألبانيا، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، بيلاروسيا، البوسنة والهرسك، كرواتيا، فنلندا، جورجيا، إيرلندا،

كازاخستان، قرغيزستان، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، مولدوفا، مونتينيغرو، روسيا، صربيا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تركمانستان، أوكرانيا، أوزبكستان.

مجلس حلف الناتو ـ روسيا (NRC) <http://www.nato-russia-council.info/>

أنشئ في العام ٢٠٠٢ كآلية للتشاور وبناء الإجماع والتعاون واتخاذ القرارات والإجراءات بشأن المسائل الأمنية، والتركيز على المجالات ذات الاهتمام المشترك في قانون تأسيس المجلس سنة ١٩٩٧ بشأن العلاقات المتبادلة والأمن والمسائل الجديدة، مثل مكافحة الإرهاب وإدارة الأزمات ومنع الانتشار.

الشركاء: الدول الأعضاء في الناتو وروسيا.

لجنة حلف الناتو ـ أوكرانيا (NUC) <http://www.nato.int/issues/nuc/>

أنشئت في العام ١٩٩٧ من أجل التشاور في القضايا السياسية والأمنية، ولمنع الصراعات وحلها، ولمنع الانتشار، ومراقبة صادرات الأسلحة ونقل التكنولوجيا، وغيرها من الموضوعات ذات الاهتمام المشترك.

المشاركون: الدول الأعضاء في حلف الناتو وأوكرانيا.

مجموعة الموردين النوويين (NSG) <http://nuclearsuppliersgroup.org>

أنشئت في عام ١٩٧٥، وتعرف أيضاً باسم نادي لندن. وهي تنسّق الضوابط الوطنية على المواد النووية وفقاً للمبادئ التوجيهية لنقل المواد النووية (إرشادات لندن التي اتُّفق عليها أول مرة في العام ١٩٧٨)، وهي تحتوي على «لائحة محفّزة» بالمواد التي يجب أن تحفز التدابير الوقائية للوكالة الدولية للطاقة الذرية عند تصديرها لأغراض سلمية إلى أي دولة لا تمتلك أسلحة نووية، والمبادئ التوجيهية لنقل التجهيزات والمواد والبرمجيات ذات الاستخدام المزدوج والتكنولوجيا ذات الصلة (إرشادات وارسو). انظر لائحة الدول المشاركة.

المشاركون: الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بيلاروسيا، بلجيكا، البرازيل، بلغاريا، كندا، الصين، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، كازاخستان، كوريا الجنوبية، لاتفيا، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، مالطا، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة.

اللجنة الاستشارية للأجواء المفتوحة (OSCC) < http://www.osce.org/item/13516.html >

تأسست اللجنة انطلاقاً من معاهدة الأجواء المفتوحة للعام ١٩٩٢ لحل المسائل التي تتعلق بالامتثال للمعاهدة.

الأطراف المشاركون في معاهدة الأجواء المفتوحة: راجع التذييل (أ).

الهيئة المشتركة للتعاون في مجال التسلّح (OCCAR) < http://www.occar-ea.org/ >

أنشئت هذه المنظمة من قبل أربع دول أوروبية في عام ١٩٩٦، واتخذت صفة قانونية منذ العام ٢٠٠١. تهدف المنظمة إلى توفير ترتيبات فاعلة ومؤثرة لإدارة برامج تسلح تعاونية معينة. وهي تتخذ من مدينة بون الألمانيّة مقرّاً لها.

الأعضاء: بلجيكا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، إسبانيا، المملكة المتحدة.

منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) < http://www.oecd.org >

أنشئت في عام ١٩٦١، وتسعى إلى تعزيز الرفاه الاقتصادي والاجتماعي بتنسيق السياسات بين الدول الأعضاء. مقرها في العاصمة الفرنسية باريس.

الأعضاء: أستراليا، النمسا، بلجيكا، كندا، جمهورية التشيك، الدنمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، كوريا الجنوبية، اللوكسمبورغ، المكسيك، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، سلوفاكيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

منظمة الديمقراطية والتنمية الاقتصادية ـ غوام < http://www.guam.org.ua >

غوام عبارة عن مجموعة مؤلفة من أربع دول تأسست للتشجيع على الاستقرار وتعزيز الأمن، ويرجع تاريخها إلى العام ١٩٩٧. تأسست المنظمة في العام ٢٠٠٦. ويتعاون أعضاؤها على تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية والتجارة في سبع مجموعات عمل. ويقع مكتب المعلومات التابع لها، والذي يعمل كأمانة سر، في كييف بأوكرانيا.

الأعضاء: أذربيجان، جورجيا، مولدوفا، أوكرانيا.

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) < http://www.osce.org >

انطلقت في عام ١٩٧٣ باسم مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا. وفي عام ١٩٩٥ سمّيت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وتحوّلت إلى منظمة لتكون أداة أساسية

للإنذار المبكّر وتفادي النزاعات، وإدارة الأزمات. يقع مقر المنظمة في العاصمة النمساوية فيينّا. ويتعامل منتدى التعاون الأمني التابع لها، ومقرّه فيينّا أيضاً، مع الحد من الأسلحة، وإجراءات بناء الثقة، والأمن. وتضم منظمة الأمن والتعاون في أوروبا عدة مؤسسات موجودة كلها في أوروبا.

المشاركون: ألبانيا، أندورا، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، بيلاروسيا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، الفاتيكان، هنغاريا، أيسلندا، إيرلندا، إيطاليا، كازاخستان، قرغيزستان، لاتفيا، ليشتنشتاين، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، مالطا، مولدوفا، موناكو، مونتينيغرو، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تركيا، تركمانستان، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة، أوزبكستان.

منظمة حظر الأسلحة الكيميائية (OPCW) <http://www.opcw.org/>

أنشئت بموجب اتفاقيّة الأسلحة الكيميائية لعام ١٩٩٣ كهيئة للدول الأطراف تتولّى الإشراف على تنفيذ الاتفاقية وحل مسائل الالتزام بها. تتخذ من مدينة لاهاي الهولندية مقرّاً لها.

الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية: راجع التذييل (أ).

منظمة الدول الأمريكية (OAS) <http://www.oas.org>

مجموعة من دول القارة الأمريكية تبنّت في عام ١٩٤٨ ميثاقها بهدف تعزيز السلام والأمن في نصف الكرة الغربي. توجد الأمانة العامة للمنظمة في العاصمة الأمريكية واشنطن.

الأعضاء: أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، جزر البهاما، باربادوس، بيليز، بوليفيا، البرازيل، كندا، التشيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كوبا*، الدومينكا، جمهورية دومينيكان، الإكوادور، السلفادور، غرينادا، غواتيمالا، غويانا، هايتي، هندوراس، جمايكا، المكسيك، نيكاراغوا، بنما، الباراغواي، البيرو، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، سانت فنسنت وغرينادين، سورينام، ترينيداد وتوباغو، الأورغواي، الولايات المتحدة، فنزويلا.

* تم إقصاء كوبا من المشاركة في المنظمة منذ العام ١٩٦٢.

منظمة التعاون الاقتصادي لبلدان البحر الأسود (BSEC) <http://www.bsec-organization.org>

أنشئت في العام ١٩٩٢. وهي تهدف إلى ضمان السلام والاستقرار والازدهار في منطقة البحر الأسود، وتعزيز التعاون والتقدم الاقتصادي وتطويره. توجد أمانتها العامة الدائمة في مدينة إسطنبول التركية.

الأعضاء: ألبانيا، أرمينيا، أذربيجان، بلغاريا، جورجيا، اليونان، مولدوفا، رومانيا، روسيا، صربيا، تركيا، أوكرانيا.

منظمة المؤتمر الإسلامي (OIC) <http://www.oic-oic.org>

أنشأت الدول الإسلامية هذه المنظمة في عام ١٩٦٩ لتعزيز التعاون بين الأعضاء، ودعم السلام والأمن ونضال الشعب الفلسطيني وسائر الشعوب الإسلامية. توجد أمانتها العامة في مدينة جدة السعودية.

الأعضاء: أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أذربيجان، البحرين، بنغلادش، بنين، بروناي دار السلام، بوركينا فاسو، الكاميرون، التشاد، جزر القمر، كوت ديفوار، جيبوتي، مصر، الغابون، غامبيا، غينيا، غينيا ـ بيساو، غويانا، إندونيسيا، إيران، العراق، الأردن، كازاخستان، الكويت، قرغيزستان، لبنان، ليبيا، ماليزيا، المالديف، مالي، موريتانيا، المغرب، موزامبيق، النيجر، نيجيريا، سلطة عُمان، باكستان، فلسطين، قطر، العربية السعودية، السنغال، سيراليون، الصومال، السودان، سورينام، سورية، طاجيكستان، توغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، أوزبكستان، اليمن.

وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي (OPANAL) <http://www.opanal.org/>

أنشئت بموجب معاهدة تلاتيلولكو لعام ١٩٦٧ لحل مشكلات الالتزام بالمعاهدة بالتعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية. ويوجد مقرها في مكسيكو (المكسيك).

الدول الأطراف في معاهدة تلاتيلولكو: راجع التذييل (أ).

منتدى جزر المحيط الهادئ <http://www.forumsec.org/>

منتدى أسسته في العام ١٩٧١ مجموعة من دول جنوب المحيط الهادئ اقترحت جعل منطقة جنوب المحيط الهادئ خالية من الأسلحة النووية، كما تتجسد في معاهدة

راروتونغا لعام ١٩٨٥، وهي تساهم في مراقبة تنفيذ المعاهدة. توجد الأمانة العامة في مدينة سوفا بفيجي.

الأعضاء: أستراليا، جزر كوك، فيجي، كيريباتي، جزر مارشال، ميكرونيزيا، ناورو، نيوزيلندا، نيوي، بالاو، بابوا ـ غينيا الجديدة، ساموا الغربية، جزر سليمان، تونغا، توفالو، فانواتو.

منظمة شانغهاي للتعاون (SCO) <http://www.sectsco.org/>

أنشئت مجموعة دول شانغهاي الخمس السالفة في العام ١٩٩٦، وفي عام ٢٠٠١ أعيدت تسميتها وفتحت عضويتها أمام كل الدول التي تدعم أهدافها. وتتعاون الدول الأعضاء في إجراءات بناء الثقة والأمن الإقليمي وفي المجال الاقتصادي. مقر الأمانة العامة للمنظمة في العاصمة الصينية بيجنغ.

الأعضاء: الصين، كازاخستان، قرغيزستان، روسيا، طاجيكستان، أوزبكستان.

رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي (SAARC) <http://www.saarc-sec.org>

تأسست في عام ١٩٨٥ كرابطة بين الدول لدعم التعاون الإقليمي السياسي والاقتصادي في جنوب آسيا. يوجد مقر أمانتها العامة في مدينة كاتماندو النيبالية.

الأعضاء: أفغانستان، بنغلادش، بوتان، الهند، المالديف، نيبال، باكستان، سري لانكا.

المبادرة التعاونية لجنوب شرق أوروبا (SECI) <http://www.secinet.info>

مبادرة أطلقتها الولايات المتحدة في عام ١٩٩٦ لتعزيز التعاون والاستقرار بين بلدان جنوب أوروبا وتسهيل انضمامها إلى الاتحاد الأوروبي. توجد الأمانة العامة للمبادرة في مكاتب منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في فيينّا.

الأعضاء: ألبانيا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كرواتيا، اليونان، هنغاريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، مولدوفا، رومانيا، سلوفينيا، صربيا، تركيا.

المجموعة الجنوب أفريقية للتنمية (SADC) <http://www.sadc.int>

أنشئت في عام ١٩٩٢ لتعزيز التنمية الاقتصادية الإقليمية والمبادئ الأساسية للسيادة والسلام والأمن وحقوق الإنسان والديمقراطية. توجد أمانتها العامة في غابورون، عاصمة بوتسوانا.

الأعضاء: أنغولا، بوتسوانا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، ليسوتو، مدغشقر،

مالاوي، موريشيوس، موازمبيق، ناميبيا، جنوب أفريقيا، سوازيلاند، تانزانيا، زامبيا، زيمبابوي.

لجنة التحقق الخاصة (SVC)

تأسست اللجنة بموجب معاهدة التخلص من الصواريخ المتوسطة المدى والقصيرة المدى للعام ١٩٨٧ لتكون منتدى لحل المسائل المتعلقة بالامتثال واتخاذ التدابير الضرورية لتحسين فرص نجاح المعاهدة وفاعليتها.

الدول الأطراف في معاهدة التخلص من الصواريخ المتوسطة المدى والقصيرة المدى: راجع التذييل (أ).

ميثاق الاستقرار لجنوب شرق أوروبا <http://www.stabilitypact.org>

أطلقه الاتحاد الأوروبي في المؤتمر الخاص بجنوب شرق أوروبا المنعقد في عام ١٩٩٩، ووضع في وقت لاحق تحت إشراف منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. ويرمي الميثاق إلى أن يقدم للإقليم الفرعي استراتيجيا شاملة طويلة الأمد لتجنّب النزاع عن طريق تعزيز الإصلاحات السياسية والاقتصادية والتنمية والأمن، وتسهيل اندماج بلدان جنوب شرق أوروبا في الهياكل الأوروبية الأطلسية. وتقوم الطاولة الإقليمية لجنوب شرق أوروبا بتنسيق نشاطات الميثاق، ويرأسها المنسق الخاص لميثاق الاستقرار الذي يعيّنه الاتحاد الأوروبي بعد التشاور مع رئيس منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. ويوجد مقرّ المنسق الخاص في بروكسل. وقد حل محله مجلس التعاون الإقليمي (RCC) في شباط/ فبراير ٢٠٠٨.

الدول الأطراف: ألبانيا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، مالطا، مولدوفا، مونتينيغرو، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

شركاء آخرون: المبادرة الأوروبية المركزية، مجلس أوروبا (مجلس مصرف أوروبا للتنمية)، المصرف الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية، بنك الاستثمار الأوروبي، الاتحاد الأوروبي (مجلس الاتحاد الأوروبي، الوكالة الأوروبية لإعادة الإعمار، المفوضية الأوروبية، البرلمان الأوروبي، مكتب شؤون جنوب شرق أوروبا)، مؤسسة التمويل الدولية، صندوق النقد الدولي، المنظمة الدولية للهجرة، منظمة معاهدة شمال

الأطلسي (حلف الناتو)، مكتب الممثل الأعلى في البوسنة والهرسك، منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، منظمة التعاون الاقتصادي في منطقة البحر الأسود، مبادرة التعاون في جنوب شرق أوروبا، عملية التعاون في جنوب شرق أوروبا، الأمم المتحدة (مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو)، البنك الدولي.

اللجنة التشاورية دون الإقليمية (SRCC) <http://www.osce.org/item/13692.html>

أنشئت بموجب اتفاقيّة ١٩٩٦ للحد من الأسلحة على الصعيد الإقليمي الفرعي الخاص بيوغوسلافيا (اتفاقية فلورنسا) كمنتدى تحل فيه الأطراف مسائل الامتثال للاتفاقية.

الأطراف المشاركون في اتفاقية فلورنسا: راجع التذييل (أ).

اتفاقية فاسنار (WA) <http://www.wassenaar.org>

وضِعت اتفاقية فاسنار بشأن الضوابط على صادرات الأسلحة التقليدية والسلع والتكنولوجيات ذات الاستعمال المزدوج في العام ١٩٩٦. وهي تهدف إلى منع الدول التي يثير سلوكها قلق الدول الأعضاء من حيازة الأسلحة والسلع الحساسة والتكنولوجيات المزدوجة الاستخدام للاستعمالات العسكرية. تقع أمانة سرها في العاصمة النمساوية فيينّا.

المشاركون: الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، كوريا الجنوبية، لاتفيا، ليتوانيا، اللوكسمبورغ، مالطا، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة.

اتحاد أوروبا الغربية (WEU) <http://www.weu.int>

أنشئ بموجب معاهدة بروكسل المعدّلة لعام ١٩٥٤، ويوجد مقرّه في بروكسل ببلجيكا. وقد نقلت النشاطات التشغيليّة لاتحاد أوروبا الغربية (مهمات بطرسبرغ) إلى الاتحاد الأوروبي في عام ٢٠٠٠. وتتولى جمعية الدفاع والأمن الأوروبية البرلمانية، ومقرّها في العاصمة الفرنسية باريس، مراقبة التعاون بين الحكومي في المجموعة في مجال التسلح والبحوث والتطوير العسكري.

الأعضاء: بلجيكا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، إيطاليا، اللوكسمبورغ، هولندا، البرتغال، إسبانيا، المملكة المتحدة.

أنشئت في العام ١٩٧١ لجنة المصدّرين النوويين، التي سمّيت لجنة زانغر باسم أول رئيس لها. وهي مجموعة من البلدان المورّدة للمواد النووية التي تجتمع بصورة غير رسمية مرتين في العام لتنسيق الضوابط على صادرات المواد النووية بحسب القائمة المحفزة التي تقوم على نحو منتظم بتحديث المواد التي يتعين عند تصديرها إخضاعها لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وهي تكمّل عمل مجموعة الموردين النوويين.

الأعضاء: الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، الصين، كرواتيا، جمهورية قبرص، التشيك، الدنمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، كوريا الجنوبية، اللوكسمبورغ، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة.

التذييل (ج)
وقائع العام ٢٠٠٧

نِنْ بوديل

يسرد هذا الجدول الأحداث الهامة التي وقعت في العام ٢٠٠٧ والتي لها علاقة بالتسلّح، ونزع الأسلحة، والأمن الدولي. وقمنا بتسجيل التواريخ وفقاً للتوقيت المحلي. وأدرجنا في العمود الأخير الكلمات الأساسية.

١/١	أصبحت بلغاريا ورومانيا عضوين جديدين في الاتحاد الأوروبي.	الاتحاد الأوروبي
١/١٠	الرئيس الأمريكي جورج دبليو بوش يشرح العناصر الرئيسية في استراتيجيته الجديدة للسياسة الأمريكية في العراق وفي الحرب ضد الإرهاب. ستنشر الولايات المتحدة أكثر من ٢٠٠٠٠ جندي إضافي في العراق، وترفع من مستوى قدرة القوات الأمنية العراقية على حماية السكان المدنيين، وتحدد معالم سياسية للحكومة العراقية.	الولايات المتحدة، العراق
١/١١	الصين تطلق صاروخاً بالستياً متوسط المدى من مركز كسيشانغ لإطلاق الأقمار الاصطناعية لتدمير قمر اصطناعي صيني خاص برصد أحوال الطقس. وهذا أول أطلاق معروف لاعتراض قمر اصطناعي منذ ما يزيد على ٢٠ عاماً، ويعد بمثابة استعراض لقدرات الأسلحة الصينية. وأدى تدمير القمر الاصطناعي إلى تلوّث شديد للفضاء.	الصين، الأسلحة المضادة للأقمار الاصطناعية
١/١٥	حصل المتمردون الماويون السابقون على مقاعدهم في البرلمان النيبالي المؤقت عقب توقيع اتفاقية السلام الشامل في ٢١ تشرين الثاني/ نوفمبر التي أنهت تمرداً دام ١٠ أعوام.	النيبال

١/١٩	قرر مجلس الاتحاد الأفريقي في اجتماع عُقد في العاصمة الإثيوبية أديس أبابا تنظيم نشر بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال (أميسوم) لفترة تمتدّ ستة أشهر (راجع أيضاً ٢/٢٠)	الاتحاد الأفريقي، الصومال، حفظ السلام
٢/٢	المبعوث الخاص للأمم المتحدة بشأن عملية وضع إقليم كوسوفو في المستقبل، مارتي أهتيساري، يقدم خطة في العاصمة الصربية بلغراد وفي برشتينا عاصمة كوسوفو لحل مسألة وضعية كوسوفو. سيُسمح لإقليم كوسوفو بموجب الخطة بامتلاك رموز وطنية خاصة به، منها العلم والنشيد الوطني، وبالتقدم بطلبات عضوية في المنظمات الدولية مثل الأمم المتحدة وصندوق النقد الدولي، وستستمرّ القوات التابعة للاتحاد الأوروبي ولحلف الناتو في أداء دورها العسكري وفي ضبط الأمن. (انظر أيضاً ٣/٢٦)	الأمم المتحدة، كوسوفو
٢/٦	الرئيس الأمريكي جورج دبليو بوش يعلن تشكيل قيادة أفريقيا (أفريكوم)، وهي القيادة القتالية السادسة، لتعزيز تعاون الولايات المتحدة الأمني مع أفريقيا.	الولايات المتحدة، أفريقيا
٧ ـ ٢/٩	في لقاء عُقد في مكة المكرمة، أجرى قادة الفصيلين الفلسطينيَّين «فتح» و«حماس» محادثات لحل الأزمة التي تهدد بإشعال حرب أهلية في الأراضي الفلسطينية. وفي ٩ شباط/ فبراير، تم التوصل إلى اتفاق لتشكيل حكومة وحدة وطنية. ولم يتضمن الاتفاق اعترافاً صريحاً بإسرائيل.	الفلسطينيون
٨ ـ ٢/١٣	انعقاد الجولة الخامسة من مباحثات الأطراف الستة بشأن كوريا الشمالية ـ بين الصين واليابان وكوريا الشمالية وكوريا الجنوبية وروسيا والولايات المتحدة ـ في العاصمة الصينية بيجنغ. وفي ١٣ شباط/فبراير، تم الاتفاق على خطة عمل لنزع الأسلحة النووية وافقت كوريا الشمالية بموجبها على التخلي عن كافة أسلحتها النووية وبرامجها النووية القائمة.	كوريا الشمالية، البرنامج النووي
٢/١٠	في مؤتمر ميونيخ السنوي حول السياسة الأمنية، اتهم الرئيس الروسي فلاديمير بوتين الولايات المتحدة بإثارة سباق تسلّح جديد، وبخاصة من خلال تطوير دفاعات صاروخية بالستية.	روسيا/الولايات المتحدة
٢/١٥	الجنرال يوري بالييفسكي، رئيس هيئة الأركان الروسية، يهدد بانسحاب روسيا من جانب واحد من معاهدة القوات النووية المتوسطة المدى ما لم تعدّل الولايات المتحدة خططها لتركيب أجزاء من درعها الدفاعي الصاروخي في أوروبا الوسطى.	روسيا، معاهدة القوات النووية المتوسطة المدى

٢/٢٠	مجلس الأمن الدولي يتبنّى بالإجماع القرار ١٧٤٤ الذي يصرّح للاتحاد الأفريقي بتشكيل بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال (أميسوم) لفترة تمتد ستة أشهر. وأميسوم تحصل على تفويض بدعم الحوار والمصالحة في الصومال، وبحماية المؤسسات الفيدرالية المؤقتة ومساعدتها على القيام بوظائفها الحكومية، وبتوفير الأمن للبنية التحتية الأساسية. أميسوم تحل محل بعثة إيغاد لدعم السلام في الصومال (إيغسوم) بتفويض بموجب القرار الرقم ١٧٢٥ (العام ٢٠٠٦).	الأمم المتحدة، الاتحاد الأفريقي، الصومال
٢٢ ـ ٢٣/ ٢	اعتماد إعلان في مؤتمر أوسلو بشأن الذخائر العنقودية يدعو الحكومات إلى «تضمين أداة دولية ملزمة قانوناً بحلول العام ٢٠٠٨ تحظر استخدام، ونقل وتخزين الذخائر العنقودية التي تلحق بالمدنيين أذى غير مقبول». وقد وقّع البيانَ النهائي ٤٦ دولة. ومن بين الدول التي لم تحضر المؤتمر أستراليا والصين والهند وإسرائيل وباكستان وروسيا والولايات المتحدة. وقد حضرت اليابان وبولندا ورومانيا المؤتمر لكنها رفضت تأييد البيان.	الحد من التسلّح، الذخائر العنقودية
٢/٢٦	محكمة العدل الدولية تقرر أن صربيا خرقت واجباتها المنصوص عليها في اتفاقية الإبادة الجماعية للعام ١٩٤٨، في ما يتعلق بالمجزرة التي وقعت في مدينة سريبرينتشا في البوسنة والهرسك في العام ١٩٩٥.	صربيا، محكمة العدل الدولية
٣/٤	في لقاء في واغادوغو في بوركينا فاسو، وقّع رئيس دولة كوت ديفوار لورنت غباغبو وزعيم الجماعة المتمردة نوفيل دي كوت ديفوار (القوات الجديدة)، غيوم كيغبافوري سورو، اتفاقية سلام. وبموجب هذه الاتفاقية، سيتم تشكيل حكومة لتقاسم السلطة، وسيصار إلى تشكيل قيادة مشتركة للجيش وإلى إزالة المنطقة العازلة بين الشمال والجنوب. كما تم تحديد جدول زمني لنزع الأسلحة، وتسجيل أسماء الناخبين، وإجراء الانتخابات.	كوت ديفوار
٣/٥	بدء محاكمة راموش هاراديناي، رئيس الوزراء الأسبق في كوسوفو وقائد سابق لجيش تحرير كوسوفو، المتهم بارتكاب جرائم حرب في الصراع الذي دار في الإقليم بين عامي ١٩٩٨ و١٩٩٩، في محكمة الجرائم الدولية الخاصة بيوغوسلافيا السابقة في لاهاي بهولندا. وهاراديناي يستقيل من منصب رئيس الوزراء ويسلّم نفسه إلى المحكمة في آذار/ مارس ٢٠٠٥.	كوسوفو، محكمة الجرائم الدولية الخاصة بيوغوسلافيا السابقة

٣/٦	بناء على طلب الحكومة الأفغانية، تبدأ قوة المساعدة الأمنية الدولية بقيادة الناتو (إيساف) وقوات الأمن الوطنية الأفغانية بعملية «أخيل»، وهي أضخم عملية مشتركة تشَن ضد طالبان في إقليم هلمند في جنوب أفغانستان. يشارك في العملية أكثر من ٤٥٠٠ جندي من الناتو ونحو ١٠٠٠ جندي أفغاني.	الناتو، إيساف، أفغانستان
٣/١٠	في مؤتمر عُقد في بغداد بهدف استعادة الاستقرار في العراق، التقى ممثلون عن إيران وسورية والولايات المتحدة أول مرة منذ أعوام. كما حضر المؤتمر ممثلون عن مجلس الأمن الدولي، وجامعة الدول العربية، ومجلس التعاون الخليجي. (انعقاد أول لقاء على مستوى الوزراء يعقد بمشاركة سورية وإيران في ٣ ـ ٤ أيار/ مايو).	العراق
٣/١٥	وزارة الدفاع الأمريكية تصرّح بأن المخطط المشتبه به في هجمات ١١ أيلول/ سبتمبر على الولايات المتحدة، خالد شيخ محمد، اعترف في أثناء جلسة استماع في خليج غوانتنامو في كوبا بالمسؤولية عن هجمات العام ٢٠٠١ وعن ٣٠ مخططاً إرهابياً آخر، منها الهجوم الذي وقع في بالي بإندونيسيا في العام ٢٠٠٢.	الإرهاب
١٩ ـ ٢٢/ ٣	انعقاد الجولة السادسة من مباحثات الأطراف الستة بشأن كوريا الشمالية ـ بين الصين واليابان وكوريا الشمالية وكوريا الجنوبية وروسيا والولايات المتحدة ـ في العاصمة الصينية بيجنغ. تم تعليق المباحثات في ٢٢ آذار/ مارس من غير التوصل إلى اتفاق بعد رفض كوريا الشمالية مواصلة المفاوضات إلى أن يتم تحويل أرصدتها المجمدة في مصرف في ماكاو إلى مصرف في الصين.	كوريا الشمالية، البرنامج النووي
٣/٢٢	اندلاع اشتباكات عنيفة في العاصمة الصومالية مقديشو بين الحكومة الصومالية والقوات الإثيوبية من جهة، وبين قوات المحاكم الشرعية الإسلامية من جهة أخرى. ولجنة الصليب الأحمر الدولي تقول إن القتال هو الأعنف في مقديشو منذ إطاحة سياد بري في العام ١٩٩١.	الصومال، إثيوبيا
٣/٢٤	مجلس الأمن الدولي يعتمد القرار الرقم ١٧٤٧ بالإجماع، ويجدد تأكيد وجوب أن تتخذ إيران دونما إبطاء الخطوات التي اشترطها مجلس الحكام في الوكالة الدولية للطاقة الذرّية في قراره GOV/2006/14 وقرار مجلس الأمن الرقم ١٧٣٧ (العام ٢٠٠٦). يلزم القرارُ إيران بعدم تزويد، أو بيع أو نقل أي أسلحة أو مواد ذات صلة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، ويحظر على الدول كافة الحصول على مثل هذه البنود عن طريق مواطنيها.	الأمم المتحدة، إيران، العقوبات

٣/٢٦	المبعوث الخاص للأمم المتحدة بشأن عملية الوضع في إقليم كوسوفو في المستقبل، مارتي أهتيساري، يرفع الاقتراح الشامل لتسوية وضعية كوسوفو إلى مجلس الأمن الدولي. وبموجب هذا الاقتراح، الخيار الوحيد الممكن لكوسوفو هو الاستقلال، ومع فترة إشراف ابتدائية مدتها ١٢٠ يوماً تتولاها بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (UNMIK). وسيتم تعيين مندوب مدني دولي للتعامل مع جمعية كوسوفو.	الأمم المتحدة، كوسوفو
٣/٢٨	قرر أعضاء جامعة الدول العربية في لقاء انعقد في العاصمة السعودية الرياض إعادة إطلاق خطة سلام الشرق الأوسط التي اعتمدتها في إعلان بيروت في العام ٢٠٠٢. وبموجب الخطة، تعترف الدول العربية بإسرائيل في حال انسحبت من الأراضي التي احتُلت في حرب ١٩٦٧.	جامعة الدول العربية، إسرائيل
٤/١١	تنفيذ هجومين انتحاريَّين في العاصمة الجزائرية يؤديان إلى مقتل ٣٣ شخصاً على الأقل وجرح ما يزيد على ٢٠٠ آخرين. وادعت الجماعة المتمردة تنظيم القاعدة في المغرب الإسلامي المسؤولية عن هذين الهجومين.	الجزائر
٤/١٦	بعد أشهر من الضغوط الدولية، يصرح وزير الخارجية السوداني لام أكول بأن السودان يوافق على «حزمة الدعم الثقيل» بأكملها من الجنود، وضباط الشرطة، والموظفين المدنيين والمعدات التي ستوفرها الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي إلى السودان (أميس).	الأمم المتحدة، الاتحاد الأفريقي، السودان
٤/١٨	في أعقاب بعثة تفتيش روتينية للمنشأة النووية في نطانز بإيران، تؤكد الوكالة الدولية للطاقة الذرّية أن إيران جمعت ١٣٠٠ جهاز طرد مركزي وبدأت عملية تخصيب اليورانيوم.	الوكالة الدولية للطاقة الذرّية، إيران، البرنامج النووي
٤/١٨	مقتل نحو من ٢٠٠ شخص وإصابة المئات بجروح في هجمات انتحارية بواسطة القنابل في بغداد، وفي أحياء شيعية في الأغلب، في ما اعتُبر اليوم الأكثر دموية في العراق منذ الغزو الذي قادته أمريكا في آذار/ مارس ٢٠٠٣.	العراق، الإرهاب
٤/٢٣	مجلس الاتحاد الأوروبي يوافق على فرض عقوبات إضافية على إيران، منها حظر شامل على الأسلحة. وعقوبات الاتحاد الأوروبي تتجاوز مدى العقوبات التي اتُّفق عليها في قراري مجلس الأمن ١٧٣٧ (العام ٢٠٠٦) و١٧٤٧ (العام ٢٠٠٧).	الاتحاد الأوروبي، إيران، العقوبات

٢٦/ ٤	الرئيس الروسي فلاديمير بوتين يصرّح في خطابه السنوي أمام البرلمان الروسي بأنه سيعلّق تنفيذ معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا للعام ١٩٩٠ إلى أن تصادق كافة الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي على اتفاقية تعديل معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا للعام ١٩٩٩. (انظر أيضاً ١٣ تموز/ يوليو و١٢ كانون الأول/ ديسمبر).	روسيا، معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا
٣ ـ ٤/ ٥	في لقاء عُقد في شرم الشيخ بمصر، أجرى وزراء من الاتحاد الأوروبي ومجموعة الدول الثماني والدول المجاورة للعراق، بما في ذلك إيران وسورية، محادثات حول الأوضاع الأمنية في العراق. وتم تأييد الميثاق الدولي من أجل العراق في ٣ أيار/ مايو، والذي سيشرع العراق بموجبه في إصلاحات تشجع على المصالحة الوطنية ويحصل على مساعدات مالية.	العراق
٢٠/ ٤ ـ ٢/ ٩	في أعقاب هجوم شنّته القوى الأمنية اللبنانية على مبنى في طرابلس بلبنان، الاشتباكات تندلع في مخيم نهر البارد للاجئين الفلسطينيين بين مسلحين إسلاميين من جماعة فتح الإسلام والقوات المسلّحة اللبنانية. وتعتبر هذه الاشتباكات الأكثر دموية منذ انتهاء الحرب الأهلية في لبنان في العام ١٩٩٠. وراح ضحية هذه الاشتباكات نحو من ٤٠٠ شخص.	لبنان
٢٣/ ٥	مدير الوكالة الدولية للطاقة الذرّية، محمد البرادعي، ينشر تقريره عن تنفيذ اتفاقية الضمانات الخاصة بمعاهدة عدم الانتشار والبنود ذات الصلة في قرار مجلس الأمن في إيران. وجاء في التقرير أن إيران لم تعلّق نشاطاتها المتعلقة بتخصيب اليورانيوم ولم توافق على اتخاذ أي من تدابير الشفافية المطلوبة.	الوكالة الدولية للطاقة الذرّية، إيران
٢٣ ـ ٢٥/ ٥	في لقاء متابعة لمؤتمر أوسلو الذي انعقد في شباط/ فبراير، يُعقد مؤتمر ليما في البيرو بشأن الذخائر العنقودية. وجرت مناقشة مسودة نص معاهدة، اعتمد بدرجة كبيرة على اتفاقية الألغام المضادة للأفراد.	الحد من التسلّح، الذخائر العنقودية
١١ ـ ١٥/ ٦	انعقاد مؤتمر غير عادي للدول الأطراف في معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا في العاصمة النمساوية فيينّا بناء على طلب روسيا. والمشاركون يفشلون في الاتفاق على بيان مشترك.	معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا

٦/١٤ في أعقاب أسبوع من القتال بين «فتح» و«حماس» في قطاع غزّة أدى إلى مقتل أكثر ١٠٠ شخص، «حماس» تسيطر على قطاع غزّة بأكمله بعد استيلائها على مقرّ قوة الأمن الوقائي التابعة لـ «فتح» وعلى المجمّع الرئاسي في مدينة غزّة. والرئيس الفلسطيني محمود عباس يقيل الحكومة الفلسطينية التي تقودها «حماس» ويعلن حالة الطوارئ. — قطاع غزّة، الفلسطينيون

٦/١٧ حكومة طوارئ فلسطينية جديدة، دون «حماس»، تؤدي اليمين أمام الرئيس عباس، وإصدار مرسوم يمكّن رئيس الوزراء الجديد سلام فياض من الحكم دون موافقة برلمانية ويحظر كافة القوات المسلحة التابعة لحماس. و«حماس» تصف الحكومة الجديدة بأنها غير شرعية. — الفلسطينيون

٦/١٧ في أعقاب لقاء مع وفد مجلس الأمن الدولي في العاصمة السودانية الخرطوم، الحكومة السودانية توافق دون شروط على انتشار قوة حفظ سلام مشتركة من الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي قوامها ١٩٠٠٠ رجل. — الأمم المتحدة، الاتحاد الأوروبي، السودان

٦/١٩ الجنود الأمريكيون والعراقيون يشنون عملية «السهم الخارق»، وهي عملية هجومية ضخمة استهدفت شبكات القاعدة في مدينة بعقوبة والمناطق المحيطة بها. ومقتل ٧٥ شخصاً على الأقل وإصابة ١٣٠ آخرين بجروح في انفجار سيارة ملغومة بالقرب من مسجد الخيلاني للطائفة الشيعية في بغداد. — العراق

٦/١٩ أصدر قادة منظمة الديمقراطية والتنمية الاقتصادية ـ غوام في باكو بأذربيجان بياناً مشتركاً اتفقوا فيه على تشكيل قوة حفظ سلام قوامها ٥٠٠ عنصر وتعهدوا بتطوير أمن الطاقة العالمي. — غوام

٦/٢٠ المحكمة الخاصة بسيراليون، التي يقع مقرّها في فريتاون، تدين في أول قرار لها ثلاثة قادة سابقين للمجلس الثوري للقوات المسلحة على ارتكابهم جرائم حرب، وجرائم ضد الإنسانية في أثناء الحرب الأهلية التي اندلعت في سيراليون بين عامي ١٩٩١ و٢٠٠٢. — سيراليون، المحكمة الخاصة بسيراليون، جرائم حرب

٦/٢٤ محكمة عراقية تصدر أحكاماً بالإعدام على علي حسن المجيد («علي الكيماوي») ومتهمَين آخرين عراقيين بسبب ارتكابهم جرائم إبادة جماعية، وجرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية في أثناء حملة الأنفال في العام ١٩٨٨، والتي راح ضحيتها ما يصل إلى ١٨٠٠٠٠ مدني كردي. — العراق

التاريخ	الحدث	الكلمات المفتاحية
٦/٢٥	وزارة الشؤون الخارجية الكورية الشمالية تؤكد أنها حصلت على الأرصدة التي كانت مجمدة في مصرف في ماكاو وتعلن أن المفاوضات المتعلقة بإغلاق مفاعل يونغبايون ستبدأ مع فريق المفتشين التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرّية. والمفتشون يصلون إلى بيونغ يانغ في ٢٦ حزيران/ يونيو في زيارة هي الأولى من نوعها منذ العام ٢٠٠٢. وفي أعقاب صدور البيان، كوريا الجنوبية تعلن أنها ستستأنف إرسال مساعداتها الغذائية إلى كوريا الشمالية.	كوريا الشمالية، البرنامج النووي، الوكالة الدولية للطاقة الذرّية، كوريا الجنوبية
٦/٢٩	مجلس الأمن الدولي يتبنّي بأغلبية أربعة عشر صوتاً مقابل لا شيء، مع امتناع روسيا عن التصويت، القرار الرقم ١٧٦٢ الذي ينهي على الفور التفويض الممنوح للجنة الأمم المتحدة للمراقبة والتحقق والتفتيش (UNMOVIC) ومكتب التحقق من النشاطات النووية في العراق التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية. كما يطلب من الأمين العام للأمم المتحدة ضمان إبقاء أرشيفات البعثة تحت الرقابة المشددة، ونقل كافة الأرصدة الحرة المتبقية إلى الحكومة العراقية.	الأمم المتحدة، العراق، بعثة الأمم المتحدة للمراقبة والتحقق والتفتيش
٦/١٠ - ٨/٨	في أعقاب الاشتباكات التي اندلعت منذ ٣ تموز/ يوليو بين قوات الأمن الباكستانية والطلاب الإسلاميين الراديكاليين الذين يحتلون لال مسجد (المسجد الأحمر) في إسلام أباد، قوات الأمن تقتحم المسجد. ومقتل أكثر من ١٠٠ شخص في الاقتتال العنيف. وفي أعقاب الأحداث التي وقعت في إسلام أباد، تصاعدت وتيرة العنف في شمال وزيرستان وجنوبها، وهو ما أدى إلى مقتل أكثر من ٢٠٠ شخص، وانهيار وقف إطلاق النار بين القوات الحكومية والمسلحين الموالين لطالبان.	باكستان
٧/١١	منظمة حظر الأسلحة الكيميائية تؤكد تدمير كامل مخزون ألبانيا من الأسلحة الكيميائية. وبذلك تكون ألبانيا أول بلد يدمر بشكل كامل على نحو يمكن التحقق منه أسلحته الكيميائية بموجب التزامات اتفاقية الأسلحة الكيميائية.	ألبانيا، اتفاقية الأسلحة الكيميائية
٧/١٣	الرئيس الروسي فلاديمير بوتين يوقّع مرسوم تعليق تنفيذ معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، وبموجب هذا المرسوم، لم تعد روسيا تسمح بإجراء عمليات تفتيش أو تبادل للبيانات المتعلقة بنشر هذه القوات. وسيصبح التعليق نافذاً بعد مرور ١٥٠ يوماً على تاريخ الإخطار (انظر أيضاً ١٢ كانون الأول/ ديسمبر).	روسيا، معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا

١٨ ـ ٢٠/ ٧	الجولة السادسة من مباحثات الأطراف الستة ـ بين الصين واليابان وكوريا الشمالية وكوريا الجنوبية وروسيا والولايات المتحدة ـ تتواصل في العاصمة الصينية بيجنغ. وكوريا الشمالية تعرض الإفصاح عن كافة برامجها الخاصة بالأسلحة النووية وتعطيلها بحلول نهاية العام ٢٠٠٧، في مقابل الحصول على مساعدات في قطاع الطاقة. ومفتشو الوكالة الدولية للطاقة الذرّية يؤكدون في ١٨ تموز/ يوليو إغلاق المنشآت النووية الخمس في مجمع يونغبايون، وهي الخطوات الأولى التي تم اتخاذها بموجب خطة عمل شباط/ فبراير ٢٠٠٧.	كوريا الشمالية، البرنامج النووي
٢٧/ ٧	الهند والولايات المتحدة تختتمان المفاوضات حول اتفاقية التعاون بين الحكومتين الأمريكية والهندية في الاستخدامات السلمية للطاقة النووية (الاتفاقية ١٢٣). تحدد مسودة هذه الاتفاقية، التي يُشترط التوصل إليها بموجب قانون الطاقة الذرّية الأمريكي للعام ١٩٥٤، الشروط التي تحكم استئناف التجارة بين الدولتين في المواد والتكنولوجيا النووية والمتصورة في مبادرة التعاون النووي المدني الهندية ـ الأمريكية الموقَّعة في آذار/ مارس ٢٠٠٦.	الهند، الولايات المتحدة، الطاقة النووية
٣٠/ ٧	في أعقاب الاجتماعات التي أجريت في شهر تموز/ يوليو بين مسؤولين في الحكومة الإيرانية وممثلين عن الوكالة الدولية للطاقة الذرّية، فريق من المفتشين تابع للوكالة يزور المفاعل النووي في أراك بإيران.	الوكالة الدولية للطاقة الذرّية، إيران
٣١/ ٧	مجلس الأمن الدولي يتبنّى بالإجماع القرار الرقم ١٧٦٩ الذي يدعو إلى تشكيل عملية مشتركة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في دارفور بالسودان. وستتألف بعثة الأمم المتحدة ـ الاتحاد الأفريقي (يوناميد) من ١٩٠٠٠ جندي وينبغي نشرها في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧ على أبعد تقدير.	الأمم المتحدة، السودان، حفظ السلام
٦/ ٨	الرئيس الجورجي ميخائيل ساكاشْفيلي يتهم روسيا بتنفيذ غارة جوية على الأرضي الجورجية، وإطلاق صاروخ بالقرب من قرية تسيتلوباني. لكن الصاروخ لم ينفجر. وروسيا تنكر حدوث أي انتهاكات لحدود جورجيا. والاتحاد الأوروبي يدين الحادثة في ١٠ آب/ أغسطس. وفي ١٨ آب/ أغسطس، تبدأ رئاسة منظمة التعاون والأمن في أوروبا تحقيقاً غير حاسم لتوضيح الظروف التي أحاطت بالحادثة.	روسيا، جورجيا

٨/١٤	مقتل ١٧٥ شخصاً على الأقل وإصابة عدة مئات بجروح في سلسلة من التفجيرات الانتحارية بالقرب من الموصل بالعراق. والهجمات تستهدف أقلية دينية كردية تعرف بالطائفة اليزيدية.	العراق، الإرهاب
٨/٢٠	مجلس الأمن الدولي يتبنّى بالإجماع القرار الرقم ١٧٧٢ الذي يمدد بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال (أميسوم) لفترة ستة شهور، ويدعو الأمين العام للأمم المتحدة، بان كي مون، إلى مواصلة التخطيط لنشر محتمل لعملية حفظ سلام ترعاها الأمم المتحدة تحل محل أميسوم.	الأمم المتحدة، الاتحاد الأفريقي، الصومال
٨/٢١	اتفق ممثلون للحكومة الإيرانية وممثلون للوكالة الدولية للطاقة الذرّية في اجتماع في طهران على خطة عمل لحل كافة القضايا العالقة المرتبطة باتفاقية الضمانات في إيران.	الوكالة الدولية للطاقة الذرّية، إيران، البرنامج النووي
٩/٦	اللجنة الأمريكية المستقلة للقوات المسلحة في العراق، برئاسة الجنرال جايمس جونز، تنشر تقريرها الذي يقول إن الجيش العراقي لن يكون قادراً على استلام مسؤولية الأمن الداخلي من القوات الأمريكية خلال الشهور ١٢ ـ ١٨ القادمة على الرغم من التقدم الملموس، ووزارة الداخلية العراقية «مشلولة»، وإنه ينبغي حلّ قوات الشرطة الوطنية. ويعدّ تقرير اللجنة واحداً من عدة تقارير طلبها الكونغرس الأمريكي لتقييم التقدم.	العراق
٩/٦	طائرة إسرائيلية تشنّ غارة جوية داخل سورية على ما زُعم أنه منشأة نووية تقوم كوريا الشمالية بتقديم مساعدة في تجهيزها. وكوريا الشمالية تنفي هذه الادعاءات.	إسرائيل، كوريا الشمالية، سورية
٦ ـ ٩/٨	مقتل أكثر من ٥٠ شخصاً في هجومين انتحاريَّين في الجزائر. وتنظيم القاعدة في المغرب الإسلامي يتبنّى المسؤولية عنهما.	الجزائر
٩/١٠	القائد العسكري الأمريكي في العراق، الجنرال ديفيد بترايوس، يدلي بشهادته أمام لجنتي القوات المسلحة والشؤون الخارجية في مجلس النواب الأمريكي، ويصرّح بأنه يجري تحقيق أغلب الأهداف التي وضعها الجيش الأمريكي وأنه يمكن سحب ٣٠٠٠٠ جندي من العراق. والرئيس الأمريكي جورج دبليو بوش يعلن في ١٣ أيلول/ سبتمبر خطة لسحب نحو من ٣٠٠٠٠ جندي من العراق بحلول منتصف العام ٢٠٠٨، مع تحول القوات إلى لعب دور داعم للجيش العراقي.	العراق، الولايات المتحدة

٩/١٦	موظفون في مؤسسة بلاك ووتر الأمنية الأمريكية يفتحون النار في أثناء مرافقة قافلة دبلوماسية في العاصمة العراقية بغداد، الأمر الذي أدى إلى مقتل ١٧ مدنياً عراقياً والتسبب بفضيحة عامة كبرى. والحادثة تدفع وزير الدفاع الأمريكي، روبرت غيتس، إلى طلب إجراء مراجعة لطريقة عمل المؤسسات الأمنية الخاصة في العراق.	العراق، الولايات المتحدة
٩/٢٥	مجلس الأمن الدولي يتخذ بالإجماع القرار الرقم ١٧٧٨ الذي يجيز تشكيل «وجود متعدد الأبعاد بتفويض من الأمم المتحدة في التشاد وفي جمهورية أفريقيا الوسطى لتوفير الحماية للمدنيين وتيسير وصول المساعدات الإنسانية إلى الأشخاص المتأثرين بالصراع الدائر في دارفور بالسودان. وستتضمن بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى والتشاد (مينوركات) قوات عسكرية من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي.	الأمم المتحدة، جمهورية أفريقيا الوسطى، التشاد، السودان
٩/٢٧	قوات الأمن في ميانْمار (بورما) تغير على ستة أديرة وتعتقل مئات من الرهبان في محاولة للجم الاحتجاجات المعادية للنظام العسكري في يانْغون ومدن أخرى. وكانت الاحتجاجات قد اندلعت بعد رفع أسعار الوقود في آب/ أغسطس، وإصابة عدد من الرهبان بجروح على أيدي الجنود في أثناء تظاهرة في ياكوكو في ٥ أيلول/ سبتمبر. الرهبان ينظمون ابتداء من ١٧ أيلول/ سبتمبر مسيرات احتجاجية يومية. وفي ٢٦ أيلول/ سبتمبر، قوات مكافحة الشغب تهاجم المتظاهرين في شويداغون باغودا بيانغون، وهو ما أدى إلى مقتل خمسة أشخاص على الأقل.	ميانْمار (بورما)
٢٧ ـ ٣٠/ ٩	اختتام الجولة السادسة من مباحثات الأطراف الستة بشأن كوريا الشمالية ـ بين الصين واليابان وكوريا الشمالية وكوريا الجنوبية وروسيا والولايات المتحدة ـ في العاصمة الصينية بيجنغ. والمشاركون يناقشون «خريطة طريق» لتحديد كيفية وتاريخ إغلاق كوريا الشمالية وتفكيكها لكافة منشآتها النووية.	كوريا الشمالية، البرنامج النووي
٩/٢٨	مجلس الأمن الدولي يتخذ بالإجماع القرار الرقم ١٧٧٩ الذي يمدد تفويض هيئة الخبراء الأربعة المعيَّنة لمراقبة حظر السلاح على دارفور لغاية ١٥ تشرين الأول/ أكتوبر، ويطلب من الهيئة تنسيق نشاطاتها مع بعثة الاتحاد الأفريقي في دارفور (يوناميد). وكانت الهيئة قد عُينت في الأصل بموجب القرار الرقم ١٥٩١ (العام ٢٠٠٥).	الأمم المتحدة، السودان، دارفور، حظر الأسلحة

التاريخ	الحدث	الموضوع
٢ ـ ٤/ ١٠	زعيم كوريا الشمالية كيم جونغ إيل ورئيس كوريا الجنوبية روه موهيون، يلتقيان في عاصمة كوريا الشمالية بيونغ يانغ، في ما يعتبر لقاء القمة الثاني فقط بين زعيمي البلدين منذ ما يزيد على ٥٠ عاماً. والدعوة في بيان مشترك تم توقيعه في ٤ تشرين الأول/ أكتوبر إلى التوصل إلى اتفاقية سلام شاملة تحل محل الهدنة التي أنهت الحرب الكورية التي اندلعت في الفترة ١٩٥٠ ـ ١٩٥٣.	كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية
٣/ ١٠	في أعقاب مباحثات الأطراف الستة بشأن كوريا الشمالية ـ بين الصين واليابان وكوريا الشمالية وكوريا الجنوبية وروسيا والولايات المتحدة ـ التي جرت بين ٢٧ ـ ٣٠ أيلول/ سبتمبر في العاصمة الصينية بيجنغ، نائب وزير الخارجية الصيني، وو داوي، يعلن أن كوريا الشمالية وافقت على وقف عمل مفاعلها النووي في يونغبايون، وعلى تقديم وصف شامل لبرنامجها النووي بحلول ٣١ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧.	كوريا الشمالية، البرنامج النووي
١٥/ ١٠	مجلس الاتحاد الأوروبي يتبنّى خطة العمل المشتركة 2007/ 677/CFSP بشأن العملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في التشاد وفي جمهورية أفريقيا الوسطى بما يتفق وقرار مجلس الأمن الرقم ١٧٧٨ الصادر في ٢٥ أيلول/ سبتمبر (جرت الموافقة على العملية أخيراً في ٢٨ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨).	الاتحاد الأوروبي، جمهورية أفريقيا الوسطى، التشاد، السودان
١٧/ ١٠	البرلمان التركي يدعم بتصويت ٥٠٧ مقابل ١٩، خطوة قام بها رئيس الوزراء طيب أردوغان تسمح للحكومة بشنّ عمليات عسكرية في شمال العراق لاستهداف قواعد ثوار حزب العمال الكردستاني هناك.	تركيا، العراق
١٨/ ١٠	مقتل أكثر من ١٤٠ شخصاً عندما انفجرت قنبلتان وسط حشود في مدينة كراتشي بباكستان كانت تحتفل بعودة رئيسة الوزراء السابقة بنازير بوتو. وكانت عدة جماعات إسلامية قد هددت بمهاجمة بوتو في حال عودتها إلى باكستان.	باكستان، الإرهاب
٣/ ١١	الرئيس الباكستاني برويز مشرف يعلن حالة الطوارئ، مدعياً الحاجة إليها بسبب الأزمة التي أشعلها العنف المسلح والسلطة القضائية المتمردة. واعتقال مئات من الأشخاص الذين تظاهروا احتجاجاً على قانون الطوارئ مع اتخاذ قوات الشرطة إجراءات قمعية في حق المتظاهرين في كراتشي. وحالة الطوارئ في البلاد تُرفع في ١٥ كانون الأول/ ديسمبر.	باكستان

١١/٥ وزير الدفاع الصيني كاو غانغشوان ووزير الدفاع الأمريكي روبرت غيتس يعلنان إقامة خط عسكري ساخن بين وزارة الدفاع الأمريكية ووزارة الدفاع الصينية في مسعى لتخفيف التوترات بين البلدين. الصين، الولايات المتحدة

١١/٦ هجوم انتحاري في إقليم باغلان شمالي أفغانستان يسفر عن مقتل ٤٠ شخصاً على الأقل، وإصابة عدد أكبر بجروح. ويعدّ هذا الهجوم أحد أسوأ الهجمات التي وقعت منذ إسقاط نظام طالبان في العام ٢٠٠١. والمتحدث باسم طالبان ينكر مشاركة الحركة في ذلك الهجوم. أفغانستان، الإرهاب

١١/١٥ انسحاب آخر الجنود الروس من القاعدة العسكرية في باتومي بجورجيا. والقاعدة العسكرية في غادواتا بأبخازيا تبقى محل نزاع. روسيا، جورجيا، القواعد العسكرية

١١/٢٢ في أعقاب فشل باكستان في الوفاء بالتزاماتها بما ينسجم ومبادئ الكومنولث برفع قانون الطوارئ وإعادة العمل بالدستور بشكل كامل، علّقت دول الكومنولث عضوية باكستان في مجالس المنظمة. باكستان، دول الكومنولث

٢٧ ـ ٢٨/١١ في لقاء في أنابوليس بولاية ميريلاند الأمريكية، يتفق رئيس الوزراء الإسرائيلي إيهود أولمرت والرئيس الفلسطيني محمود عباس على بدء المفاوضات للتوصل إلى معاهدة «تحل جميع القضايا العالقة»، بما في ذلك مستقبل القدس، والحدود، والمياه، واللاجئين والمستوطنات. وبموجب هذا الاتفاق، ستجرى جولة مفاوضات في الأسبوع الثاني من كل شهر بدءاً بتاريخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر. إسرائيل/ الفلسطينيون

١١/٢٨ في أعقاب الضغوط القوية الدولية والمحلية، الرئيس الباكستاني برويز مشرف يستقيل من منصب قائد الجيش، لكنه يبقى رئيساً للبلاد لولاية ثالثة. باكستان

١١/٢٨ في الجولة الأخيرة من المفاوضات حول الوضع النهائي لإقليم كوسوفو بين صربيا وكوسوفو، والتي تجري تحت رعاية وسطاء من الأمم المتحدة في بادِن بالنمسا، الطرفان يفشلان في التوصل إلى اتفاق. (كوسوفو تعلن استقلالها من جانب واحد في ١٧ شباط/ فبراير ٢٠٠٨). الأمم المتحدة، كوسوفو

١٢/٣ مدير الاستخبارات القومية الأمريكية ينشر تقرير «إيران: النوايا والقدرات النووية»، وهو تقييم لوضعية البرنامج النووي الإيراني، خلص إلى أن إيران أوقفت في العام ٢٠٠٣ برنامجها لصنع أسلحة نووية. إيران، الولايات المتحدة

٥ ـ ١٢/٧	الاجتماع الثالث لعملية أوسلو، مؤتمر فيينّا حول الذخائر العنقودية ينهي أعماله بمشاركة ١٣٨ دولة بإجماع على تضمين مساعدة الضحايا، وإزالة، وتدمير المخزون، والتعاون والمساعدة الدولية، في مسودة المعاهدة. (سيُعقد اللقاء الثاني في ولينغتون بنيوزيلندا في شباط/ فبراير ٢٠٠٨).	الحد من التسلّح، الذخائر العنقودية
١٢/١٢	الروس يعلّقون رسمياً مشاركتهم في معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا. وبموجب هذا التعليق، لن تجرى عمليات تفتيش وإجراءات الشفافية الأخرى التي يراد منها تعزيز الثقة العسكرية المتبادلة بين روسيا وحلف الناتو.	روسيا، معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا
١٢/١٣	في لقاء في لشبونة بالبرتغال، يقوم رؤساء الدول أو الحكومات في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بتوقيع معاهدة لشبونة التي تعدّل المعاهدات الحالية وتوفر للاتحاد الأوروبي إطار عمل قانونياً جديداً. وفي حال صدّقت عليها الدول الأعضاء كافة، ستصبح نافذة في العام ٢٠٠٩.	الاتحاد الأوروبي
١٢/١٦	الجيش التركي يشنّ غارات جوية على قواعد متمردي حزب العمال الكردستاني في عمق شمال العراق، ويستهدف مناطق في جبال قنديل وفي زاب وهاكورك وأفاسين. والمسؤولون العراقيون يدّعون أن القنابل أصابت العديد من القرى، الأمر الذي أدى إلى مقتل مدنيين. والولايات المتحدة تنكر إعطاءها إذناً بشنّ تلك الهجمات.	تركيا، العراق، الأكراد
١٢/٢٧	اغتيال رئيسة الوزراء السابقة بنازير بوتو في تجمع انتخابي في راوالبندي بباكستان. تلا عملية الاغتيال اندلاع أعمال عنف واسعة النطاق في مختلف أنحاء باكستان.	باكستان
١٢/٢٧	في أعقاب الانتخابات الوطنية وإعلان فوز الرئيس مواي كيباكي، المعارضة تدعي حصول عملية تزوير في الانتخابات واندلاع أعمال عنف إثنية شديدة في مختلف أنحاء كينيا. والحشود الضخمة من المتظاهرين تشتبك مع الجنود ومع رجال الشرطة المزودين بدروع ثقيلة في عدة مدن في البلاد، ومقتل العديد من الأشخاص.	كينيا
١٢/٣١	كوريا الشمالية تفشل في الالتزام بالمهلة المحددة لتسليم إعلان «كامل وصحيح» للأطراف الأخرى بشأن برامجها النووية كما وعدت في الاتفاق الذي تم التوصل إليه في محادثات الأطراف الستة التي جرت في ٣ تشرين الأول/ أكتوبر في العاصمة الصينية بيجنغ.	كوريا الشمالية، البرنامج النووي

حــول المؤلّفيــن

د. إيان أنتوني (Ian Anthony) (المملكة المتحدة)

منسّق الأبحاث في سيبري والمسؤول عن مشروع سيبري لعدم الانتشار والضوابط على الصادرات. تتضمن منشوراته في سيبري: *Reforming Nuclear Export Controls: The Future of the Nuclear Suppliers Group*, SIPRI Research Report; no. 22 (2007, co-author); *Reducing Threats at the Source: A European Perspective on Cooperative Threat Reduction*, SIPRI Research Report; no. 19 (2004), *Russia and the Arms Trade* (1998, editor), *The Future of Defence Industries in Central and Eastern Europe*, SIPRI Research Report; no. 7 (1994, editor).

وهو يساهم في **كتاب سيبري السنوي** منذ عام ١٩٨٨.

ميغان باستيك (Megan Bastick) (أستراليا/ المملكة المتحدة)

نائبة رئيس قسم البرامج الخاصة في مركز جنيف للسيطرة الديمقراطية على القوات المسلحة. وهي ترأس العمل في قضايا الجندر والأمن. شاركت في تأليف: *Gender and Security Sector Reform Toolkit* (DCAF, 2008); *Sexual Violence in Armed Conflict: Global Overview and Implications for the Security Sector* (DCAF, 2007), and *Security Sector Responses to Trafficking in Human Beings* (DCAF, 2007).

وسبق أن عملت قبل انضمامها إلى قسم البرامج الخاصة مع مكتب (Quaker United Nations Office) في جنيف ومع الصليب الأحمر الأسترالي.

د. سيبيل باور (Sibylle Bauer) (ألمانيا)

رئيسة برنامج الضوابط على الصادرات في مشروع عدم الانتشار والضوابط على الصادرات في سيبري. عملت سابقاً باحثة مع معهد الدراسات الأوروبية في بروكسل. وقد نشرت بشكل مكثّف عن قضايا الضوابط الأوروبية على الصادرات ونزع الأسلحة، بما في

ذلك فصول في كتاب: *The Restructuring of the European Defence Industry* (Office for Official Publications of the European Communities, 2001); *Annuaire français de relations internationales*

[وهو كتاب سنوي عن العلاقات الدولية يصدر باللغة الفرنسية]، و *The Path to European Defence* (Maklu, 2003).

وشاركت في تأليف: *The European Union Code of Conduct on Arms Exports: Improving the Annual Report*, SIPRI Policy Paper; no. 8 (November 2004).

وتساهم في **كتاب سيبري السنوي** منذ عام ٢٠٠٤.

آسا بلومستروم (Asa Blömtröm) (السويد)

عملت سكرتيرة لمشروع النفقات العسكرية وبرنامج إنتاج الأسلحة ومشروع نقل الأسلحة لغاية العام ٢٠٠٧. وكانت مسؤولة عن الأرشيف الإلكتروني المشترك لهذه المجالات البحثية الثلاثة، وتتابع نظام تقارير سيبري عن النفقات العسكرية. وهي تساهم في **كتاب سيبري السنوي** منذ عام ٢٠٠٦.

نن بوديل (Nenne Bodell) (السويد)

رئيسة دائرة المكتبة والتوثيق في سيبري ومشروع سيبري للمسح التوثيقي للحد من الأسلحة ونزعها. ساهمت في **كتاب سيبري السنوي** منذ العام ٢٠٠٣.

مارك بروملي (Mark Bromley) (المملكة المتحدة)

باحث مشارك في مشروع سيبري لعمليات نقل الأسلحة، وهو يركز في بحوثه على صادرات الأسلحة الأوروبية، وعلى الضوابط على صادرات الأسلحة الأوروبية وعلى عمليات شراء الأسلحة في دول أمريكا الجنوبية. وكان سابقاً محلّل السياسات لمجلس المعلومات الأمنية الأمريكية ـ البريطانية في لندن. تتضمن منشوراته: *The European Union Code of Conduct on Arms Exports: Improving the Annual Report*, SIPRI Policy Paper; no. 8 (November 2004, co-author); «The Europeanisation of Arms Export Policy in the Czech Republic, Slovakia, and Poland,» *European Security* (June 2007); *The Impact on Domestic Policy of the EU Code of Conduct on Arms Exports: The Czech Republic, the Netherlands and Spain*, SIPRI Policy Paper no. 21 (May 2008), and «Towards a Common, Restrictive EU Arms Export Policy?: The Impact of the EU Code of Conduct on Major Conventional Arms Exports,» *European Foreign Affairs Review* (forthcoming 2008, co-author).

وهو يساهم في **كتاب سيبري السنوي** منذ عام ٢٠٠٤.

د. بيتر كليفِستيغ (Peter Clevestig) (السويد)

باحث في برنامج الحرب الكيميائية والبيولوجية التابع لمشروع سيبري لعدم الانتشار والضوابط على الصادرات. وهو يدرس دور ومسؤولية الوسط البحثي الطبي السويدي في

منع عمليات الإرهاب ذي الوقع الشامل ويطوّر أدوات لتطبيق الأمن البيولوجي. كما أنه عضو ناشط في شبكة الأمن البيولوجي في شمال أوروبا (Nordic Biosafety)، ويحاضر في موضوعات الأمن البيولوجي، والإرهاب البيولوجي، والطب الشرعي الجرثومي وبحوث الاستخدامات المزدوجة والتكنولوجيات البيولوجية ذات الصلة. وهو مؤلف أو يشارك في تأليف العديد من المنشورات العلمية في حقل الفيروسات أساساً.

فيتالي فيدتشينكو (Vitaly Fedchenko) (روسيا)

باحث في مشروع عدم الانتشار والضوابط على الصادرات في سيبري، وهو مسؤول عن قضايا الأمن النووي والأبعاد السياسية والتكنولوجية والتعليمية للحد من التسلّح النووي وعدم الانتشار. وكان في السابق باحثاً زائراً في سيبري، وباحثاً ومنسق مشاريع في معهد البحوث الدولية التطبيقية في موسكو. وهو يؤلف أو يشارك في تأليف العديد من المنشورات في قضايا عدم الانتشار الدولي والمساعدة على نزع الأسلحة، ودورة الوقود النووي الدولية والصادرات النووية الروسية، بما في ذلك: *Reforming Nuclear Export Controls: The Future of the Nuclear Suppliers Group*, SIPRI Research Report; no. 22 (2007, co-author).

وهو يساهم في **كتاب سيبري السنوي** منذ العام ٢٠٠٥.

هارولد فايفيسون (Harold A. Feiveson) (الولايات المتحدة)

عالم رفيع المستوى في السياسة البحثية في جامعة برنستون وعضو في برنامج برنستون للعلوم والأمن العالمي في كلّية وودرو ولسون للشؤون العامة والدولية. عمل مدرساً منتظماً في كلّية وودرو ولسون طوال الأعوام الاثنين والثلاثين الماضية في مجموعة من الموضوعات، منها الحد من التسلّح. وكان في الفترة الممتدة بين عامي ١٩٦٣ و١٩٦٧ عضواً في مكتب العلوم الأمريكي للحدّ من التسلّح ونزع الأسلحة. يُعنى في بحوثه الرئيسية بميادين الأسلحة النووية وسياسة الطاقة النووية. وهو المحرر والمؤلف الرئيسي لكتاب: *The Nuclear Turning Point: A Blueprint for Deep Cuts and De-alerting of Nuclear Weapons* (Brookings, 1999).

ومحرر المجلة الدولية: *Science and Global Security*

د. ألكسندر غليزر (Alexander Glaser) (ألمانيا)

عضو في الفريق البحثي في برنامج العلوم والأمن العالمي في جامعة برنستون. كما عمل منذ العام ٢٠٠٦ مع الهيئة الدولية للمواد الانشطارية. نال غليزر شهادة الدكتوراه في الفيزياء في العام ٢٠٠٥ من جامعة دارمستاد للتكنولوجيا بألمانيا. وكان بين عامي ٢٠٠١ و٢٠٠٣ زميلاً في المجلس البحثي للعلوم الاجتماعية/ ماك آرثر

ومشاركاً في برنامج الدراسات الأمنية في معهد ماساشوستس للتكنولوجيا. وعمل خلال عامي ٢٠٠٠ و٢٠٠١ مستشاراً لوزارة البيئة وأمن المفاعلات الألمانية الفيدرالية. وغليزر محرر مشارك في مجلة *Science and Global Security* .

بيتس غيل (Bates Gill) (الولايات المتحدة)

المدير السابع لسيبري. وكان المسؤول عن الدراسات الصينية في مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية في واشنطن العاصمة. وعمل سابقاً زميلاً رفيعاً في دراسات السياسة الخارجية والمدير الافتتاحي لمركز دراسات سياسات شمال شرق آسيا في معهد بروكينز. وله سجل حافل في البحوث والنشر في القضايا الأمنية الدولية والإقليمية، وبخاصة الدراسات المتعلقة بالحد من التسلّح، وعدم الانتشار، والعلاقات النووية الاستراتيجية، وحفظ السلام والتطوير العسكري التقني، وبخاصة في ما يتعلق بالصين وآسيا. أحدث منشوراته يتضمن:
Rising Star: China's New Security Diplomacy (Brookings, 2007); *China: The Balance Sheet - What the World Needs to Know Now About the Emerging Superpower* (Public Affairs, 2006, co-author).

يان غريبي (Jan Grebe) (ألمانيا)

كان عضواً مساعداً في مشاريع النفقات العسكرية وإنتاج الأسلحة في سيبري بين عامي ٢٠٠٧ و٢٠٠٨. وهو يعكف على إكمال دراساته في العلوم السياسية، والعلوم الاجتماعية، والتاريخ الاقتصادي والاجتماعي في جامعة آخن.

د. جان إيف هين (Jean-Yves Haine) (بلجيكا)

زميل رفيع باحث في مشروع أمن أوروبا والأطلسي، والأمن الإقليمي والعالمي في سيبري، وأستاذ مدرّس زائر في جامعة تورنتو حيث يدرس الأمن والدفاع الأوروبي، والعلاقات بين جانبي الأطلسي واستخدام القوة. وكان في السابق باحثاً مساعداً في القسم الحكومي بجامعة هارفارد، وباحثاً رئيسياً في معهد الاتحاد الأوروبي للدراسات الأمنية وباحثاً في الأمن الأوروبي في المعهد الدولي للدراسات الاستراتيجية. تتضمن منشوراته: «The European Security Strategy and Threats: is Europe Secure?.» in: *The EU and the European Security Strategy: Forging a Global Europe* (Routledge, 2007) and *Les Etats-Unis ont-ils besoin d'alliés?* [**هل تحتاج الولايات المتحدة إلى حلفاء؟**]. وقد فاز بالجائزة الفرنسية الأمريكية للعام ٢٠٠٤.

لوتا هاربوم (Lotta Harbom) (السويد)

باحثة مساعدة في برنامج أوبسالا لبيانات الصراع في دائرة أبحاث السلام والصراع بجامعة أوبسالا. وهي تشارك في **كتاب سيبري السنوي** منذ عام ٢٠٠٥.

جون هارت (John Hart) (الولايات المتحدة)

رئيس برنامج الحرب الكيميائية والبيولوجية في مشروع سيبري لعدم الانتشار والضوابط على الصادرات. تضمن منشوراته: *Chemical Weapon Destruction in Russia: Political Legal and Technical Aspects*, SIPRI Chemical and Biological Warfare Studies; no. 17 (1998, co-editor); «The ALSOS Mission, 1943-1945: A Secret U.S. Scientific Intelligence Unit,» *International Journal of Intelligence and Counter Intelligence* (Autumn 2005); «The Soviet Biological Weapons Program,» in: *Deadly Cultures: Biological Weapons since 1945* (Harvard University Press, 2006), and *Historical Dictionary of Nuclear, Biological and Chemical Warfare* (Scarecrow Press, 2007, co-author)

وهو يساهم في **كتاب سيبري السنوي** منذ عام ٢٠٠٢، كما كانت له مساهمات فيه في عامي ١٩٩٧ و١٩٩٨.

د. غونيلا هيرولف (Gunilla Herolf) (السويد)

باحثة زائرة رئيسية في مشروع سيبري للأمن الأوروبي الأطلسي والإقليمي والعالمي. وهي مهتمة بميادين التعاون بين جانبي الأطلسي، والأمن النرويجي والسويدي، والتعاون الأمني داخل الاتحاد الأوروبي والناتو وبين دول أوروبا الغربية، مع عناية خاصة بفرنسا والمملكة المتحدة.

وكانت قد عملت في السابق في المعهد السويدي للشؤون الدولية. من أحدث منشوراتها: *France, Germany and the UK: Cooperation in Times of Turbulence* (Stockholm University, 2004), and *The Nordic Countries and the European Security and Defence Policy* (2006, co-editor).

وهي تشارك في العديد من الشبكات الأوروبية، منها مشروع الاتحاد الأوروبي- كونسنت الذي يموله برنامج إطار العمل السادس التابع للمفوضية الأوروبية.

د. بول هولتوم (Paul Holtom) (المملكة المتحدة)

باحث في مشروع سيبري لعمليات نقل الأسلحة. وعمل في السابق باحثاً مساعداً في جامعة مركز غلامورغان للدراسات الحدودية. وهو خبير دولي في برنامج التعاون عبر الحدود التابع لمجلس أوروبا والخاص بكالينينغراد أوبلاست وباحث رئيسي في مشاريع الأسلحة الصغيرة والخفيفة في شمال شرق وفي جنوب غرب أوروبا لصالح مؤسسة سايفْورد. وهو يكتب العديد من المقالات العلمية حول دول البلطيق، وكالينينغراد والاتحاد الروسي، مثلاً: *Arms Transit Trade in the Baltic Sea Region* (Saferworld, 2003), and *Turning the Page: Small Arms and Light Weapons in Albania* (Saferworld, 2005).

وكان المؤلف الرئيسي لتقرير سيبري/ جامعة أوبسالا: *United Nations Arms Embargoes: Their Impact on Arms Flows and Target Behaviour* (2007).

شانون كايل (Shannon N. Kile) (الولايات المتحدة)

باحث في مشروع عدم الانتشار والضوابط على الصادرات في سيبري. مجالات أبحاثه الرئيسية الحد من الأسلحة النووية وعدم الانتشار مع اهتمام خاص بإيران وكوريا الشمالية. ساهم في العديد من منشورات سيبري، بما في ذلك الفصول المتعلّقة بالحد من الأسلحة النووية والقوات النووية وتكنولوجيا الأسلحة في **كتاب سيبري السنوي** منذ عام ١٩٩٥. تضم أعماله الأخيرة، كمحرر: *Europe and Iran: Perspectives on Non-proliferation*, SIPRI Research Report; no. 21 (2005).

هانس م. كريستنسن (Hans M. Kristensen) (الدنمارك)

مدير مشروع المعلومات النووية في اتحاد العلماء الأمريكيين بواشنطن العاصمة. شارك في تأليف عمود المفكّرة النووية في: *Bulletin of the Atomic Scientists.*

تضم مؤلفاته الحديثة: *Chinese Nuclear Forces and U.S. Nuclear War Planning* (FAS/NRDC, 2006); *Global Strike: A Chronology of the Pentagon's New Offensive Strike Plan* (FAS, 2006), «Preparing for the Failure of Deterrence,» *SITREP* (November-December 2005), and «New Doctrine Falls Short of Bush Pledge,» *Arms Control Today* (September 2005).

وهو يساهم في **كتاب سيبري السنوي** منذ عام ٢٠٠١.

د. زدزسلاف لاتشوفسكي (Zdzislaw Lachowski) (بولندا)

باحث أول في مشروع سيبري للأمن الأوروبي الأطلسي والعالمي والإقليمي. أسهب في الكتابة عن مشكلات الأمن العسكري الأوروبي والحد من الأسلحة، بالإضافة إلى التكامل الأوروبي السياسي العسكري. شارك في تحرير كتاب: *International Security in a Time of Change: Threats-Concepts-Institutions* (Nomos, 2004).

ومؤلّف كتاب: *Confidence- and Security - building Measures in the New Europe*, SIPRI Research Paper; no. 18 (2004), and *Foreign Military Bases in Eurasia*, SIPRI Policy Paper; no. 18 (2007).

وترأس في العام ٢٠٠٦ مشروعاً يتعلق بتدابير بناء الثقة لكوريا الشمالية وكوريا الجنوبية. وهو يساهم في **كتاب سيبري السنوي** منذ عام ١٩٩٢.

ضيا ميان (Zia Mian) (باكستان/ المملكة المتحدة)

عالم فيزيائي يعمل في برنامج العلوم والأمن العالمي بكلية وودرو ولسون للشؤون العامة والدولية بجامعة برنستون، حيث يشرف على مشروع السلام والأمن في جنوب آسيا. وقد تركزت أعماله في العقد الأخير على الأسلحة النووية، والحد من التسلّح ونزع

الأسلحة، وقضايا الطاقة النووية في باكستان والهند. وعمل سابقاً في اتحاد العلماء المهتمين، ومعهد سياسة التنمية المستدامة، وفي جامعة قائد عزام بإسلام أباد. كما ساهم في **كتاب سيبري السنوي** في العامين ٢٠٠٣ و٢٠٠٧.

كاتالينا بيردومو (Catalina Perdomo) (كولومبيا)

باحثة مساعدة في مشروع سيبري للإنفاق العسكري وإنتاج الأسلحة. وهي مسؤولة عن مراقبة النفقات العسكرية في أفريقيا وأمريكا اللاتينية والشرق الأوسط. عملت سابقاً في بنك التنمية الأمريكي في واشنطن (دي. سي.). وفي مكتب واشنطن التابع لمؤسسة «أفكار من أجل السلام» في كولومبيا، وفي مكتب بوغوتا للعلوم الإدارية الخاصة بالتنمية. ألفت عدة منشورات حول الأمن والتنمية، منها: «International Assistance for Security Sector Reform,» in: *Obsevatorio de Análisis de los sistemas internacionales 2007-2008* (Universidad Externado de Colombia, 2007) [ملاحظات حول تحليل النظم الدولية ٢٠٠٧-٢٠٠٨]

وشاركت في تأليف: *Informe sobre la implede la estrategia de desarrollo subnacional* **[تقرير عن تنفيذ استراتيجيا التنمية دون القومية]**.

ساهمت في **كتاب سيبري السنوي** منذ عام ٢٠٠٤.

د. سام بيرلو ـ فريمان (Sam Perlo-Freeman) (المملكة المتحدة)

باحث في مشروع إنتاج الأسلحة في سيبري، والمسؤول عن مراقبة البيانات المتعلقة بالشركات الرئيسية المنتجة للأسلحة في شتى أنحاء العالم. وعمل في السابق محاضراً متقدماً في العلوم الاقتصادية بجامعة وست أوف إنغلند، وعمل في مجال الدفاع واقتصاديات السلام. وله العديد من المؤلفات المنشورة، منها: «The Demand for Military Expenditure in Developing Countries,» *International Review of Applied Economics* (January 2003, co-author); «Offsets and Development of the Brazilian Armaments Industry,» in: *Arms Trade and Economic Development: Theory and Policy in Offsets* (Routledge, 2004).

وقد ساهم في **كتاب سيبري السنوي** في العامين ٢٠٠٣ و٢٠٠٤.

بيرنيس رافيتشي (Bernice Raveché) (الولايات المتحدة)

كانت عضواً متمرناً في برنامج سيبري للحرب الكيميائية والبيولوجية في صيف العام ٢٠٠٧. وهي حائزة شهادة البكالوريوس في الصحة والغذاء الدولي من جامعة بنسلفانيا، وتعكف حالياً على إكمال رسالة الماجستير في الصحة العامة في جامعة كولومبيا. وحصل بحثها في سيبري على دعم مجلس القادة النساء في العالم.

د. ألبرخت شنابل (Albrecht Schnabel) (ألمانيا)

باحث مساعد متقدم في السلام في سويسْبيس وأستاذ محاضر في المنظمات الدولية وإدارة الصراع في جامعة معهد بيرن للعلوم السياسية. وهو خدم في السابق كمسؤول أكاديمي في برنامج جامعة الأمم المتحدة للسلام والحاكمية في طوكيو. ركزت منشوراته على الصراعات الإثنية، وتجنب الصراع، وحفظ السلام، وبناء السلام بعد الصراع، وإصلاح القطاع الأمني وأمن الإنسان.

إليزابيث سكونز (Elizabeth Sköns) (السويد)

رئيسة مشروع سيبري للإنفاق العسكري وإنتاج الأسلحة. تضم أحدث مؤلّفاتها خارج سيبري مقالات أو فصولاً عن المبادلات الدفاعية في كتاب: *Arms Trade and Economic Development: Theory and Policy in Offsets* (Routledge, 2004).

وعن إعادة هيكلة صناعة الدفاع الأوروبية الغربية في: *Mot et avnasjonnalisert forsvar* (Abstrakt, 2005).

وعن تكاليف الصراعات المسلّحة في: *Peace and Security*, Expert Papers Series; no. 5 (Secretariat of the International Task Force on Global Public Goods, 2006)

وعن أمن التمويل في: *The Statesman's Yearbook 2007* (Palgrave Macmillan, 2006)

وعن تحديات العولمة التي تواجه الصناعة العسكرية في: *Annuario Armi-Disarmo Giorgio La Pira* [*Giorgio La Pira arms-disarmament yearbook*] (Jaca Book, 2008).

وعن اقتصاديات إنتاج الأسلحة في: *Encyclopedia of Violence, Peace and Conflict*, 2nd ed. (Academic Press, forthcoming 2008, co-author).

ساهمت في **كتاب سيبري السنوي** منذ عام ١٩٨٣.

كرستين سودر (Kirsten Soder) (ألمانيا)

باحثة مساعدة في مشروع سيبري بشأن الصراعات المسلحة وإدارة الصراعات. وهي تعضد العمل البحثي الخاص بالمشروع، وتجمع بيانات من أجل قاعدة البيانات الخاصة بسيبري والمتعلقة بعمليات السلام المتعددة الأطراف.

د. إكاترينا ستيبانوفا (Ekaterina Stepanova) (روسيا)

رئيسة مشروع سيبري للصراعات المسلّحة وإدارة الصراع. وهي ترأست منذ العام ٢٠٠١ مجموعة بحثية تركز على التهديدات الأمنية غير التقليدية في معهد الاقتصاد العالمي والعلاقات العامة في موسكو. كما عملت مع سيبري في العام ٢٠٠٣ كباحثة في الصراعات المسلّحة والإرهاب. وهي صاحبة كتاب: *Terrorism in Asymmetrical Conflict:*

Ideological and Structural Aspects, SIPRI Research Report no. 23 (Oxford University Press, 2008), and *Anti-Terrorism and Peace-Building During and After Conflict*, SIPRI Policy Paper; no. 2 (Stockholm, 1993).

تعمل في إدارة تحرير *Terrorism and Political Violence*

بيتر ستالنهايم (Petter Stallenheim) (السويد)

باحث في مشروع نفقات العسكرية في سيبري، ومسؤول عن رصد البيانات الخاصة بالنفقات العسكرية، مع تركيز خاص على أوروبا وآسيا الوسطى، وعن صيانة قاعدة بيانات سيبري للنفقات العسكرية. عمل في السابق مستشاراً للمعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية في ستوكهولم، وحاضر في مركز جورج سي. مارشال في ألمانيا، شارك في تأليف كتاب: *Armament and Disarmament in the Caucasus and Central Asia*, SIPRI Policy Paper; no. 3 (July 2003).

ويساهم في **كتاب سيبري السنوي** منذ عام ١٩٩٨.

فرانك فون هيبل (Frank von Hippel) (الولايات المتحدة)

عالم فيزيائي نووي وأستاذ للشؤون العامة والدولية في جامعة برنستون. وكان قد عمل في الأعوام الثلاثين الماضية في قضايا السياسات المتعلقة بالمواد الانشطارية، منها القضايا المرتبطة بالاتجار بإعادة تدوير البلوتونيوم، ووقف إنتاج البلوتونيوم واليورانيوم العالي التخصيب الخاص بالأسلحة، ووقف استخدام اليورانيوم العالي التخصيب كوقود للمفاعلات. وخدم بين عامي ١٩٩٣ و١٩٩٤ كمساعد مدير للأمن القومي في مكتب البيت الأبيض لسياسات العلوم والتكنولوجيا. وهو يشارك حالياً في رئاسة الهيئة الدولية للمواد الانشطارية.

البروفسور بيتر والنستين (Peter Wallensteen) (السويد)

يشغل كرسي داغ همرشولد لأبحاث السلام والنزاع وبحوث النزاع في جامعة أوبسالا منذ عام ١٩٨٥، وهو أستاذ مدرس في دراسات السلام في جامعة نوتردام منذ العام ٢٠٠٦. يدير برنامج أوبسالا لبيانات الصراعات والبرنامج الخاص بتنفيذ العقوبات الموجّهة. نُشر الإصدار الثاني لكتابه *Understanding Conflict Resolution: War, Peace and the Global System* (SAGE) في العام ٢٠٠٧.

كما شارك في تحرير: *International Sanctions: Between Words and Wars in the Global System* (Frank Cass, 2005).

كما أنه يساهم في **كتاب سيبري السنوي** منذ عام ١٩٨٨.

آنا ويتر (Anna Wetter) (السويد)

تعكف على التحضير لرسالة الدكتوراه في كلّية الحقوق بجامعة أوبسالا. وعملت لغاية كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧ مساعدة في البحوث في مشروع عدم الانتشار والضوابط على الصادرات في سيبري، وكانت مسؤولة في الأساس عن مؤتمرات سيبري الخاصة بكيفية مساعدة التحقيق والمقاضاة الفاعلة في الجرائم ذات الصلة بالتصدير على منع انتشار أسلحة الدمار الشامل. تتضمن منشوراتها: «Nordic Nuclear Non-proliferation Policies: Different Traditions and Common Objectives: *The Nordic Countries and the European Security and Defence Policy* (2006, co-author); «EU-China Security Relations: The «Softer» Side.» in: *The International Politics of EU-China Relations* (OUP, 2007, co-author), and *Enforcing European Union Law on Exports of Dual-use Goods*, SIPRI Research Report; no. 24 (forthcoming 2008).

بيتر ويزمان (Pieter Wezeman) (هولندا)

باحث في مشروع سيبري لعمليات نقل الأسلحة. عاد إلى الانضمام إلى سيبري في العام ٢٠٠٦، بعد أن كان عمل في السابق في المعهد بين عامي ١٩٩٤ و٢٠٠٣. وعمل في الفترة الممتدة بين عامي ٢٠٠٣ و٢٠٠٦ محللاً رئيسياً لدى وزارة الدفاع الهولندية في مجال انتشار تكنولوجيا الأسلحة التقليدية والأسلحة النووية. ساهم في **كتاب سيبري السنوي** بين عامي ١٩٩٥ و٢٠٠٣ وفي العام ٢٠٠٧.

شارون ويهارتا (Sharon Wiharta) (إندونيسيا)

باحثة مشاركة في برنامج سيبري للصراعات المسلّحة وإدارة الصراع، وتعمل على قضايا حفظ السلام وبناء السلام، لا سيما الجهود المبذولة لتعزيز العدالة وإرساء حكم القانون في أوضاع ما بعد الصراع. عملت قبل انضمامها إلى سيبري في عام ٢٠٠١ في مركز الشؤون الدولية بجامعة واشنطن بسياتل، حيث أجرت بحثاً عن قضايا التنمية المستدامة. تضم منشوراتها الخاصة بحفظ السلام وبناء السلام: *The Transition to a Just Order: Establishing Local Ownership after Conflict* (Folke Bernadotte Academy, 2007, co-author), and *Prospects for Peace Operations: Regional and National Dimensions* (Georgetown University Press, 2008, co-editor).

ترأست في العام ٢٠٠٧ دراسة لصالح مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية عن: *The Effectiveness of Foreign Military Assets in Natural Disaster Response* (2007).

وهي تساهم في **كتاب سيبري السنوي** منذ عام ٢٠٠٢.

تصويبـات

التصويبات المتعلقة بهذه الطبعة من كتاب سيبري السنوي ستظهر على الموقع الإلكتروني الرابط <http://yearbook2008.sipri.org/errata> وفي كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٩. أما التصويبات الخاصة بكتاب سيبري السنوي ٢٠٠٧، فهي كالتالي:

- ص ٢٢٥، الشكل الرقم (٣أ ـ ١):

العمود الخاص بالعدد الإجمالي للأفراد المنتشرين يجب أن يكون أقصر بحيث يشير إلى ١٠٧٠٠٠ فرد.

- ص ٥٣٥، الجدول الرقم (٩ ـ ٤):

المجموع، الشركات العشر الكبرى ٦٥,٧١ بدلاً من ٦١,٤٢.

- ص ٧٧٣، الجدول الرقم (١٢أ ـ ٣):

عدد الرؤوس الحربية للصاروخ RSM-50 هو ٢٤٠ وليس ٢٥٢.

إذاً يصبح المجموع الفرعي للرؤوس الحربية للصواريخ البالستية التي تُطلق من غواصات ٦٢٤ رأساً بدلاً من ٦٣٦ رأساً.

ويصبح المجموع الفرعي للصواريخ التي تطلق من غواصات ١٧٦ صاروخاً بدلاً من ١٨٠ صاروخاً.

- ص ٨٧١، السطور ٥ ـ ٧:

تُصحح عبارة «كما نُشرت. . . أعدها (إلى جانب ويندي أورنت) إيغور دومارادسكي، وهو عالم عمل في هذا النظام إبان الحقبة السوفياتية، فتصبح «كما نُشرت. . . أعدتها Critical Reviews in Microbiology، وأصدر دومارادسكي (مع أورنت) تقريراً مستقلاً».

- ص ٩٥٨، الهامش ٤٩:

16 October 2006 بدلاً من 16 October 2005.

فهــــرس

ـ ب ـ

ـ ت ـ

- ج -

- ح -

- خ -

- د -

- س -

- ش -

- ص -

- ض -

- ط -

ـ ظ ـ

ـ ع ـ

- غ -

- ق -

- ك -

ـ ل ـ

- م -

- ن -

- هـ -

ـ و ـ

- ي -